الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
نيابة الدراسات العليا والبحث العلمي
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم الدراسات الإسلامية

نِهَايَة سُؤْل العِبَاد في بَحْثِ التَّقْلِيدِ والاجْتِهَاد

تأليف العَلاَّمَة :

طَيِّب بن أبي بَكر عَمْرَة العَرَبي الحَضْرَمي (كان حيا سنة ١١٣٥هـ)

(دراسة وتحقيق)

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الآداب — جامعة صنعاء

لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية . تخصص : (أصول الفقه)

تقديم الطالب

عمر حسين عمر حسن باعقيل

المشرف الرئيس:

أ . د : حسن محمد مقبول الأهدل

المشرف المشارك

أ . د : أحمد علي الماخذي

١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
الدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة الدراسات العليا

رقم القرار : 20140083
تاريخ القرار : ٢٠١٤/٤/١٧ م
مكان المناقشة : قاعة مركز الارشاد النفسي والتربوي

قرار لجنة المناقشة والحكم رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٤م

إنه في يوم الخميس ١٤٣٥/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٤/٤/١٧م ، أجتمعت لجنة المناقشة والحكم على رسالة الدكتوراه المقدمة من الطالب / عمر حسين عمر باعقيل المسجل بكلية الاداب والعلوم الانسانية قسم الدراسات الاسلامية والمشكلة بقرار مجلس الدراسات العليا والبحث العلمي في محضر إجتماعه (٥) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٨م بتشكيل لجنة المناقشة والحكم من الأساتذة :-

1	أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	جامعة صنعاء	رئيسا
2	د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	جامعة تعز	عضوا
3	د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	جامعة صنعاء	عضوا

عن رسالته الموسومة بـ (نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد - للعلامة طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي كان حيا في ١١٣٥هـ - دراسة وتحقيق)

قام الطالب بعرض موضوع رسالته على لجنة المناقشة والحكم وتمت مناقشة الطالب .
وبناءً على ماتقدم فإن اللجنة توصي بالأتي :-

يُمنح الطالب / عمر حسين عمر باعقيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية
تخصص : أصول الفقه وبعد التعديل توصي اللجنة بطبع الرسالة والتبادل مع الجامعات الأخرى على حساب الجامعة

*بتقدير : ممتاز جيد جدا جيد
(يرجى مراعاة وضع دائرة حول التقدير المناسب للطالب)

توقيعات أعضاء لجنة المناقشة والحكم على القرار :-

الإسم	الصفة	التوقيع
أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	
د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	
د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	

مدير عام الدراسات العليا

نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

جامعة صنعاء
نيابة رئاسة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة الدراسات العليا
الأصل محفوظ لدينا
المختص مدير الإدارة المدير العام

* يعتبر التقدير المشار إليه عاليه ، جزء من التقدير العام ، بينما يخضع التقدير العام لأكثر من معيار بناء على لائحة التعليم العالي.

صنعاء - جامعة صنعاء - تلفون : ٩٦٧ ١ ٢١٤٧٨٩ فاكس : ٩٦٧ ١ ٢١٤٠٧٢
البريد الإلكتروني : info@ygssr.net ... الموقع الإلكتروني : www.ygssr.net

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتـور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء : (٥٩) .

﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٞ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٣﴾ ﴾ النساء : (٨٣) .

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْۖ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ ﴾ الأنبياء : (٧) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(الإهداء)

إلى والديَّ الكريمين اللذين ربياني صغيراً ، وأحسنا إليَّ غاية الإحسان كبيراً ، وإلى الذي ما عرفتُ سبيل هذا العلم الأزكى إلاَّ بسببه ، ولم يزل فضله عليَّ عظيماً مدراراً سيدي المربي الفاضل العلامة الداعي إلى الله الحبيب عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم ، وإلى الذي كان له أثرٌ كبيرٌ في تسديد هذه الدراسة والتحقيق سيدي العم الكريم الفاضل الدكتور محمد بن حسين بن حامد الحداد .

وإلى شيوخي وأساتذتي الذين ما برحوا يرشدونني ويشدون من أزري كل وقت وحين ، ويضرعون لي بالدعاء والتوفيق سيدي العلامة الداعي إلى الله الحبيب علي المشهور بن محمد بن سالم بن حفيظ ، وسيدي العلامة الداعي إلى الله الحبيب سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري ، وسيدي العلامة الشيخ محمد بن علي الخطيب ، وسيدي العلامة الشيخ محمد بن علي باعوضان ، وسيدي العلامة الموريتاني الشيخ محمد الحافظ بن سالك بن الطلبة الشنقيطي ، وسائر من أخذتُ عنهم حفظهم الله أجمعين .

وإلى زوجاتي السَّيِّدات الكريمات الفاضلات: أم محمد وأم طاهر وأم حامد حفظهن ربي ورعاهن ووفقَّهن وزادهن وتقبَّل منهن وأشركهن معي في الثواب ووالديهن وأهليهن سادتي الكرام الأفاضل الأعزاء، وأولادي الأعزاء الأوفياء الأفاضل ، أحباب قلبي وشركاء جهودي ودربي جميعهم، حفظهم ربي ورعاهم ووفقهم وزادهم أجمعين: (محمد وأحمد وحسين وطاهر وأختَيْهم ابنتيَّ الغاليتين على قلبي) الذين عايشوا معي جميعهم هذا العمل والإفادة به لحظة فلحظة، وذاقوا معي حلو نتائجه وتحملوا صعابه بإيمان وثبات وتفانٍ، وشاركوني الثواب بحمد الله تعالى، وتحملوا عناء الجد حتى نلنا جميعاً بفضل الله تعالى ثمرة هذا الجد والصبر إن شاء الله تعالى، أنالهم الله سبحانه وتعالى القبول منه والأجور العظيمة الدائمة المباركة في الدنيا والآخرة بمحض جوده وكرمه وفضله وعفوه ورحمته، إنه ربنا أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين.

ثم إلى أحبتي في الله الحاضرين معي والغائبين الذين ما فتروا عن مساعدتي والضراعة لي بالدعاء على الدوام خاصَّةً بتريم المباركة ، فجزاهم الله تعالى جميعاً عني خير الجزاء ، وأحسن إليهم إحساناً لا حد له ولا عد.

وإلى كل المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات جميعاً أهدي بحثي هذا ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(شكر و تقدير)

إنني أتوجه بالشكر الفياض إلى جامعة صنعاء التي أهّلت لإبراز هذا العمل العلمي ، و وطّدت أركانه . كما أشكر مكتب عمادة الدراسات العليا بالجامعة وكل العاملين فيه وكذلك عمادة كلية الآداب والمعنيين فيها بشأن الدراسات العليا ، وكذا قسم الدراسات الإسلامية المؤقر .

وأتوجه بالشكر الجزيل الخالص إلى فضيلة شيخي المربي الفاضل الأستاذ الدكتور حسن بن محمد مقبول الأهدل على قبوله الإشراف على هذه الرسالة ، فقد فتح لي قلبه وبيته ، وعاملني معاملة الوالد لولده ، والأخ لأخيه ، وكان له عظيم الأثر في إنجاز هذا البحث رغم كثرة أشغاله العظيمة الهامة ، وإنّه لمن إشارة توفيق الله الكريم إن شاء الله تعالى أن يكون هذا السيد أستاذي في كلية الشريعة ثم مناقشي للماجستير وها هو اليوم مشرفي على الدكتوراه ، فجزاه الله تعالى عني خير ما جازى شيخاً عن تلامذته ، وأخاً عن أخيه ، والشكر الجزيل موصول للأستاذ الدكتور الفاضل أحمد بن علي الماخذي المشرف المشارك ، الذي كان له التشجيع البارز منذ باكورة العمل الأولى .

كما أشكر كل سادتي شيوخي الكرماء الأجلاء ثم إخواني في الله وأحبابي في مدينة (تريم) وخاصّةً بدار المصطفى للدراسات الإسلامية على حثي وإرشادي ليتم هذا العمل على وجه الأفضل بقدْر طاقتي ، وحدود معرفتي المحدودة . ويسعدني كثيراً ومن سويداء قلبي أن أتقدم بالشكر العظيم المبارك الدائم أبداً إلى فضيلة سيدي الأستاذ الحبيب العلامة/ علي المشهور بن محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم ، وسيدي الحبيب العلامة/ سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري ، وسيدي العلامة الشيخ / محمد بن علي الخطيب ، وسيدي العلامة الشيخ / محمد بن علي باعوضان ، وسيدي العلامة الموريتاني االحبيب/ محمد الحافظ بن السالك الشنقيطي ، الذين أرشدوني ولا زالوا فجزاهم الله سبحانه وتعالى عني وعن المسلمين خير ما جازى ورثة الأنبياء ، وكمّل عباد الله الصالحين .

وكذلك أشكر كلاًّ من دار المصطفى المباركة بتريم ، وجامعة الأحقاف ، ورباط تريم رؤساء وعاملين على إتاحة الفرصة الدائمة لي للاستفادة من مكتباتهم العامرة من غير قيد أو شرط ، وكذلك أشكر كلاًّ من مركز النور للدراسات بتريم ، ومكتبة الأحقاف للمخطوطات

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((كاشف سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والمطبوعات بتريم ، وإدارة مكتبة مسجد خرد بتريم ، وسائر المكتبات الأخرى العامة والخاصة التي استفدتُ منها .

وكذلك أشكر أحبتي الشفوقين الأخلاء ، وزملائي الأخيار الأوفياء الذين مكَّنوني من استعارة ما لديهم من المصادر والمراجع ذات الصلة بموضوع البحث وخصوصاً الأستاذين الكريمين المتفانيَيْن : صبري بن مبارك باحريش ، ومنير بن سالم بازهير ، ولا يفوتني أن أرفع عظيم شكري الخالص إلى شيوخي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على إرشاداتهم ورعايتهم وتقويمهم للرسالة وأسأل الله تعالى لهم وللجميع التوفيق الدائم .

ومسكُ ختامِ شكري أقول : لئِن كان مِن بَشَرٍ يتوجب عليَّ شكره على الدوام مع الوالدَيْن فإنما هما سيدي العلامة الرباني الداعي إلى الله الكريم الفاضل الحبيب عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم ، وسيدي العم الكريم الفاضل الدكتور محمد بن حسين بن حامد الحداد – حفظهم الله تعالى – اللذين كان لتشجيعهما أعظم الأثر في استمراري للعمل نحو انجازه فبحنانهما وتشجيعهما وفضلهما آتت هذه الدراسة ثمارها إن شاء الله تعالى في بلادي اليمن – منبت الحكمة والإيمان أدامها الله في محرز الأمن والإيمان من كل الفتن – فمهما أحسنتُ للآخرين حتى وفيتهم حقوقهم فيستحيل عليّ أن أؤدي لهذين الرجلين العظيمين حقهما ، ولكن أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يوفقني لأداء شكرهما وبرّهما على الوجه الذي يحبه ويرضاه سبحانه وتعالى ، ويجزيهما عني خاصة وعن المسلمين عامة خير ما جازى وارثاً لنبيٍّ يدعو الناس إلى ربهم ، وعسى أن يسلك ربي بي سبيل هؤلاء الرجال وهو عني راضٍ دنيا وآخرة وفي كل حال إن ربي غفور رحيم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(المقدمة)

الحَمدُ للهِ الذي ما خلق الجن والإنس إلاَّ ليعبدوهُ ، فبعثَ لذلك رُسُلَهُ وأصَّل لهم دينَهُ كلَّه وقد فَقِهُوه ، ففرَّعوا – صلى اللهُ عليهم وسلم وآلهم وصحبهم أجمعين – لأتباعهم شؤونَ الفقه الحقِّ في دينهم ، وابتدأ سبحانَهُ دعوةَ عبادِهِ إليه بتعريفِهِ إيَّاهُم آلاءَ نَوالِهِ وإفضاله وتحنُّناتِهِ بلِسان وفِعَال خِيْرَةِ عبادِهِ ؛ ليأنَسُوا بمَنِّهِ وحنَانَه وفضله ؛ فيهْرعُوا لسؤالِهِ في أوائل أمورهم ونهاياتها ، إيماناً منهم بأنه وحده الحق المعبود ، وأنه وحده الوكيل النافع الضار الرافع الخافض الخلاَّق العليم الرزَّاق ذو القوة المتين لا شريك له في أيِّ شيءٍ مِن ذلك كله ، له الأسماءُ الحسنى سبحانه وتعالى ، فيجتهدوا جميعُهم لمعرفته حتى لا يسعَدُوا إلاَّ به سبحانه وتعالى ، ويجتهد أهل الذِّكر منهم لمعرفة واجبات العباد العمليَّة له سبحانه وتعالى لمِاَ أوتوه – أولئك المجتهدون – من درجات العلم الرفيعة وعلوم الاستنباط الخفية المكينة حتى لا يحيَوا وسائرِ العباد الحياةَ الطيبة إلا بالله ورسوله ودينه والدار الآخرة ، وكان تقليدُ غيرِهِم لهم واجباً ربَّانيًّا على مَن هم دونهم في الاجتهاد ، وشارةً لنهايةٍ غايتُها العظمى السعادة في الدنيا والأخرى .

وإن نهايةَ سولِ العباد مِن مولاهم الملك الحق المبين أن يؤصِّلَ لهم الإيمان به ثابتاً كاملاً غير منقوص ، ولا مُبَدَّل أبداً حتى ساعة لُقْيَاه وهو عنهم راضٍ ، وبهم رءوفٌ رحيم ، ويفقِّهَهُم في دينه بإراداتِهِ الخير لهم بإلهامِهِ إيَّاهم سبيل الرشاد نحو حياة المعاد ، في زُمَرِ العباد الذين هداهم الله ومن يضلل الله فما له من هاد.

والصلاة والسلام على أصل كلِّ خيرٍ وفرعِهِ ، مَن رِضَاهُ أوَّلُ سؤل العبد ونهاية أمله ، واتِّباعُهُ شرْطُ تحقُّقِ محبةِ الله لعبدِهِ ، العبد المحبوب ، والحبيب المرغوب سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، النبي الأمي القرشي العربي ، سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وحبيب رب العالمين ، الذي تقليده أصلٌ لكل خير وفلاح ، وتأصيلٌ لكل اجتهادٍ حقٍّ ونجاح ، الذي مَا رَامَ طاعتَهُ مجتهدٌ أو مقلِّدٌ إلاَّ دخل الجنة ، وعلى آله سفن النجاة ، ومُستمْسَكِ منهج السلامة الواعي في هذه الحياة ، وعلى أصحابه أئمة الاجتهاد الحق الخلفاء الأربعة سادتنا وأئمتنا أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين ، والتابعين لهم وتابعيهم من الأئمة المجتهدين ذوي المقام الشهير العلي ، الأئمة : أبي حنيفة النعمان ، ومالك بن أنس ، وأبي عبد الله الشافعي ، وابن حنبل الشيباني ، ونظرائهم وأصحابهم وأتباعهم من السابقين وسائر الأمَّة من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المقلِّدين ، وعلينا معهم وفيهم وأحبابنا وسائر المسلمين من يوم خلق الله الخلق حتى يوم الدين

أما بعد : فإنَّ لعلماء حضرموت – أصوليِّين وفقهاء وغيرهم – جهوداً قيِّمة مشهودة في خدمة الشريعة الإسلامية وعلومها السنيَّة ، بكل أساليب الخدمة المتنوعة مِن تربية وتعلُّمٍ وتعليمٍ وتصنيفٍ ودعوة إلى الله تعالى ، وفي سبيل ذلك أقاموا الزوايا والأربطة والكتاتيب بل وهاجروا في سبيل نشر الشريعة والإيمان إلى بقاع كثيرة من الأرض كشرق آسيا والهند وأفريقيا وأجزاء من الصين ، كما أحيوا بالعلم والتذكير مساجد الله إضافة إلى العبادات بأنواعها ، وهرع إليهم طلاب الشريعة الإسلامية وآدابها وعلومها من شرق الأرض وغربها وشمالها وجنوبها ، وكان من مهام خدماتهم الجليلة الأولى السعي بالصلاح والإصلاح الاجتماعي في شتى طبقات المجتمع ، فأفنوا أعمارهم في تثبيت دعائم الأمن والإيمان الاجتماعي بمساعيهم الحثيثة على إطفاء نيران الفتن والحروب الطاحنة تارةً بين السلاطين وتارة بين القبائل المسلَّحة .

ولكون حضرموت في طابعها السياسي العام مضطربة الأحوال الأمنية والسياسية بسبب محاربات السلاطين لبعضهم ، وضربات القبائل القاتلة لبعضها بين أحايين متقاربة وأخرى ، الأمر الذي كان يزلزل أرض المجتمع الحضرمي أمنيًّا ودينيًّا ويُزلِقُهُ نحو بداوة قبليَّة جلفة ، وجهل مُطْغٍ ، ودم ثرٍّ ثائر لا يهفو نزيفه ، وأحقاد وضغائن تلتهب ، لا يحدُّ من انتشار ذلك كله إلاَّ علماؤها الصالحون المصلحون ، وأئمتها المربُّون جيلاً إثر جيل .

ولذلك فقد شُغِلَ علماء حضرموت — أصوليون وفقهاء وغيرهم – جدًّا بتربية جيلٍ كل عصرٍ ومرحلةٍ وبالحفاظِ على إيمانيات المجتمع ، والتي مِن أجلِّها حفظ ضروريات الدين الكليَّة : حفظ الدين ، والنفس ، والعرض ، والمال ، هذه الكليات التي طالما نهشتها بوحشيَّة غارات القبائل المسلَّحة ، ومكايدات السلاطين المبيَّتة ، وأمنُ المجتمع الحضرمي وإيمانه يئنُّ مستضعَفاً بين فينة وأخرى تحت الوطآت الدامية والمخيفة من كل ذلك . هذا غير ما مُنيَ به المجتمع الحضرمي من غارات القوى الخارجية .

ولذلك كله فقد تركَّز اعتناء علماء حضرموت — أصوليين وغيرهم – في فقههم للأولويات الشرعيَّة بتربية وتعليم نخبةٍ عدولٍ من جيلِ كلِّ خَلَفٍ ليكونوا حمَّال علوم الدِّين وصمام الأمان ومحفظ الإيمان لكل المجتمع الحضرمي ، وكذلك كانوا ، وإنْ عاد ذلك بشيء من الأثر على زَخَم علماء حضرموت وجهودهم في التصنيف العلمي عامَّةً والأصولي والفقهي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

خاصَّةً . ومع ذلك فقد كان لعلماء حضرموت تراثاً علميًّا رائعاً في مجال التصنيف والتأليف بحسب المعثور عليه منه وِفقاً وآخر الدراسات العلميَّة .

*** أهمية موضوع الدراسة والتحقيق :**

إنه لئن كان اعتناءُ أهل الزمان المتأخر بإحياء تراث الآباء والأجداد من علماء المسلمين نظراً لنهضة الشعوب الإسلامية المعاصرة لتراث أسلافهم ، وتيقُّنُهم أن لا مأمن له من غوائل الضياع واحتيالات المستشرقين إلاَّ بصونه بخدمات الصيانة والدراسة والتحقيق المتنوعة ، فإن التراث الحضرمي لهو أشد حاجة إلى ذلك ، بل وإلى أضعاف مضاعفة من ذلك كله ؛ لكون معظمه لا يزال مخطوطاً ، أما الذي لم يُعثَر عليه فكثير ، وأكثر منه الذي فُقِدَ وضَاعَ وسُرق ونُهِبَ وتوجِرَ به أو التَهمتِه مداهمات البيوت ونهبات القبائل وعساكر السلاطين والسَّاسَة في ثنايا كل مراحل التاريخ السياسي الحضرمي المصبوغ – بعد عصور الخلافة الراشدة – بدم الصراع الحامي المستعر المستمر غالباً ، ومن تلك المراحل مراحل عصر الدراسة .

*** أسباب اختياري كتاب (نهاية سول العباد) للدراسة والتحقيق :**

اخترت كتاب (نهاية سول العباد) للدراسة والتحقيق لعدة أسباب منها :

* **أولاً** : المساهمة في حفظ ما تبقى من التراث اليمني عامةً والحضرمي خاصَّة ؛ ليصمُد نحو البقاء ؛ لما حصل له من إهمال مريع ، وإغفال شنيع يكاد يؤدي بحياته كما وقد فني لذلك كثير منه ؛ رجاءَ أن تُسْرَجَ في أبناء اليمن قاطبة ، وحضرموت خاصَّة جذوة الغيرة والحنان لتراث بلادهم وهو في حصير الاحتضار ، مُسَجَّى بجيوش الأَرَضَة الشرِهة مِن فوقها ظلمات الخزائِن المعتمة ، حبيساً مغلولاً مخنوقاً جريحاً بدبيب جيوش القوارض المفترسة ، وأنياب الإهمال والإضاعة ، فيستنقذوه من نهشات الفناء المفزع بشيءٍ مِن روح الحياة ، ولباس العصر ، وجهد الدراسة والتحقيق.

* **ثانياً** : لفت الأنظار لعناية علماء حضرموت بعلم أصول الفقه ، مع ما قد اشتهروا به من العناية البالغة بعلم الفقه ، تجلية لنصاعة خدماتهم الأصولية الفقهية الوضَّاءة المنيرة .

* **ثالثاً** : تحقيق بعض ما يجب تحقيقه من الأقضيات ذات الصلة العلمية الوثيقة بمسلك علماء حضرموت في التصنيف عامَّةً والأصولي الفقهي خاصَّةً .

* **رابعاً** : إغراء الباحثين اليمانيين عامة والحضرميين خاصَّةً إلى هذا التراث الحضرمي العتيق –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الذي طالما سال له لعاب المستشرقين منذ أمد وحتى اليوم – علّهم يؤمُّون شطر خدمته وصيانته وهم أجدر بذلك وأولى ؛ كونهم أبناءه وهو تاريخهم وأصلهم .

* **خامساً** : إذا كان التراث عامَّةً والمخطوط خاصَّةً أثراً دالاًّ على تاريخه ، يُستَدلُّ به لِتَلَمُّس أحوالِ عصْرِهِ العلمية وغيرها كما هو معلوم ؛ نظراً لاستحالة الفصل بين التراث وتاريخه ، لعدم إمكان قيام دراسة الأول إلا بدراسة الثاني وتحقيق قضاياه ، ولأن العلاقة بين المخطوط وتاريخه في إسهام دراسة كلٍّ منهما في إبراز ما خفي من شأن وأهمية الآخر هي علاقة تبادلية ضرورية بينهما ، فإن الخدمة للتراث المخطوط ملزِمَةٌ بالضرورة لخدمة مرحلة عصر المخطوط وصاحبه ، وذلك مُلْجِئٌ للباحث شاء أم أبى إلى أن يتجشَّم تحقيق الدراسة حول مراحل عصر المؤلف تحقيقاً تاريخيًّا ، وتلك لعَمْرُها خدمةٌ جليلةٌ يقوم بها الباحث يجيب من خلالها عن كثير من التساؤلات ، ويغطي كثيراً من الفراغات التي طمَّت خبايا من التاريخ الحضرمي في كثير من زواياه الخفيَّة والتفصيلية ، ولطالما تداعى لدراستها وبحثها محققو التاريخ والتراث الحضرمي المتأخرين ولو في مظانِّها البعيدة ، وبذلك تنتج خدمة المحقق للمخطوط خدمتين جليلتين : الدراسة التاريخية لمراحل عصر المؤلِّف ، والتحقيق لنص المخطوط ، وهي بحق التراث الحضرمي لأفضَلُ خدمة يقدمها لأسلافه ومجتمعه وبلده يمنِ الإيمان ، كلُّ مَن عَلِمَ أن الشأن كل الشأن هو في صحة ارتباط الأحفاد بسند الأجداد .

* **سادساً** : خِدمَةُ تراثِ العَالِمِ الخامل المستور ، كمثل ما يُخْدَمُ العالم الظاهر المشهور ، لكون كل منهما هو في النهاية تراث له دلالاته التاريخية لحضرموت من جهة أو أخرى ، لكيلا يضيع ما تبقى من التراث الحضرمي بين أنياب الأرضة ؛ لاشتغال كثير من المحققين بظاهرة الانتقاء لخدمة تراث المشاهير فقط ، وكم في الزوايا من خبايا.

* **أهمية كتاب (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) :**

وتتمثل في أمور أهمها :

– **أولاً** : إن كتاب (نهاية سول العباد) ذا قيمة علميَّة واضحة فهو كما قال الأستاذ محمد باذيب : ((كتاب قيم ونفيس في بحث موضوع التقليد والاجتهاد ، حشد مؤلِّفُه فيه نصوصاً

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

هامَّة ونادرة))[1] وهو كما قال ؛ فهو مهم في موضوعه وأهميته لازمة عن أهمية موضوع (التقليد والاجتهاد) الذي لوحظ فيه ظاهرةُ تعدُّد الكتابة فيه قديماً وحديثاً من قِبَل العلماء بل من قبل أساطينهم ومشاهيرهم ، الأمر الذي يعطي موضوع (التقليد والاجتهاد) والتصنيف فيه أهمية بالغة مما لاشك فيه أنها ناشئة عن عدة أسباب ، لا ريب في كونِ أطروحةِ بقاءِ إمكانِ الاجتهاد مِن عدمه هي أحد تلك الأسباب الباعثة على ذلك ، وهناك مسائل أخرى يُرجَّحُ أنه لما تعلَّقَ بها عملُ عوامِّ المسلمين وانشغلَ فِكْرُهُم بها وكثُرَتْ سؤالاتهم عنها كانت سبباً مهمًّا آخر بعثَ العلماء على إفراد الموضوع بالتأليف فيه ، رغم أنه قد استُوعِبَ بحثه في باب الاجتهاد من كتب أصول الفقه ، من تلك الأسباب مسائل تتعلق بالاجتهاد والتقليد مما يقع فيها العامة من مثل : مسألة (تتبع الرخص) ، و(انتقال المقلد إلى مذهب آخر) ، و (هل يلزم العامي اتباع مذهب معيَّن وإن ألزم به نفسه ؟) وغيرها من المسائل ذات الصلة بالموضوع ولها مساس بواقع عامة الناس .

وصاحبنا الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى لا يبعد كونه قد وقع في محيط اجتماعي أحْوَجَهُ للتأليف في ذات الموضوع لأسباب مشابهة ، وهذا مؤيَّدٌ بما ثبتَ في الدراسة عن دوافعه للتأليف ، من أنه إنما يؤلِّف حين يؤلِّف لحاجة الواقع والمسلمين مِن حوله . ولقد جاء كتابه (نهاية سول العباد) أضخم أعماله التأليفيَّة ولذلك قال هو عنه : أنه ((لم يسبق إلى مثله فيما مضى من الأزمان ، مشتمل على ما يحتاج إليه المقلد من بيان ماهية التقليد والاجتهاد ، وشروط كل منهما والاختلاف في ذلك وما يتفرع عليه بعبارة مبسوطة وفصول مضبوطة ، لا يستغني عن مثله عالم ولا جاهل من قاضٍ ، أو مفت ، أو عامل ، من جميع مذاهب أهل السُّنَّة))[2] .

– **ثانياً** : أن بدراسة هذا الكتاب أُلقِيَ الضوء على نواح من أحوال التراث الحضرمي وتاريخه ، وواقع عصر المؤلف العلمي ومحفوظاته التراثية من المصنَّفات والمصادر والمراجع ، والتي ربما لم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] باذيب : محمد بن أبي بكر بن عبد الله (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) دار الفتح الدراسات والنشر (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) وأصل الكتاب رسالة ماجستير تقدم بها المؤلف إلى مجلس جامعة بيروت الإسلامية ، كلية الشريعة ، قسم الدراسات الإسلامية ، وتمت المناقشة في ذي القعدة سنة ١٤٢٩هـ ، ونال بها المؤلف درجة الامتياز ١ / ٧١١ .

[2] انظر نص مقدمة المؤلف في قسم التحقيق ، حيث بداية نص الكتاب .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تُذكَر في غير مضامين هذا الكتاب ، ومن ذلك المعلومات الفريدة التي نصَّ بها متنُ المخطوط من مثل تلك المصادر الفريدة والنادرة حضرمية وغيرها ، بل ولا يتسنى لأحد اليوم العثور على بعضها ، بل ولا معرفتها ، وقد كانت يوماً ما بمتناول هذا العالم الحضرمي وأهل عصره ومصره.

ولكون مصادر التاريخ الحضرمي المكتوب شحيحة عن الإفاضة بتفاصيل بعض المعلومات المطلوبة ، بل والوجوم عن بعض المعلومات الإجمالية لبعض مراحل من التاريخ الحضرمي وتراثه – كما سيأتي تبيينه في قسم الدراسة – فقد تداعى المستشرقون فضلاً عن غيرهم من محققي التراث والتاريخ الحضرمي العدول الأثبات لاستخراج تلك المطالب التاريخية التراثية الحضرمية ولو من مضامين المخطوطات في شتى أنواع العلوم الشرعية والإنسانية مما قد صنفها علماء حضرموت ، فدراسة هذا المخطوط وتحقيقه تأتي في مضمار التلبية لنداء محققي التاريخ الحضرمي من علماء اليمن الأثبات المكينين .

*** منهجي في قسم الدراسة :**

(١) لمَّا كان عصر المؤلف في كثير من فقراته من المراحل التاريخية الحضرمية التي شحت المصادر بتبيين كثير من قضايا نواحيه السياسية والاجتماعية والعلمية الأمر الذي اقتضى مني توسيع محيط البحث والاطلاع في المصادر التاريخية الحضرمية واليمنية مخطوطة ومطبوعة فقد اقتضاني كل ذلك لاتِّباع منهجَي البحث التاريخي والوصفي وما يقتضيانه من تحليل واستدلال واستقراء وقياس لبعض القضايا التاريخية والاجتماعيّة والعلميَّة الحضرمية ، وكذلك ما يقتضيانه من ملاحظات ومقارنة بين أكبر قدر ممكن من مصادر التاريخ التي عنيت بموضوعية ومنهجية علميَّة بتاريخ حضرموت ومجتمعه سياسيًّا واجتماعيًّا وعلميًّا .

(٢) حين يختلف فهمي مع فهم البعض في مسألة ما فإنني ألتزمُ بنقل النصوص كما هي من مصادرها ليكون القارئ على بيِّنة من الحكم ، إذ ربما أخطيء في فهمي لمضمون النص فيكون النص هو الحَكَمُ الفصْلُ في بيان وجهتيِّ الفهم . وعند نقلي لبعض النصوص وجدتُ أخطاء مطبعية في بعضها ، فلم أغير المضمون ، بل أشير في الهامش إلى الصواب أو بما لعلَّه الصواب . كما أنه قد تكون بعض الكلمات الواردة في بعض النصوص المنقولة غامضة المعنى ، فأفسرها بكلمة تساعد على فهم النص ، فأضع كلامي في حاشية التوثيق ، مسبوقاً غالباً بـ(أيْ) التفسيرية . وقد اعتمدت في الدراسة والتحقيق على المصادر الأصلية للمدارس الأصولية ،

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والمذاهب الفقهية ، فلا أنقل عن كل مذهب إلا من أمهات مصادره ومراجعه .

(٣) عزوت الآيات والآحاديث بأرقامها إلى مصادرها ، وكلام علماء الحديث عليها عند الاقتضاء . وقد اقتصرت في تخريج الأحاديث على ما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما غالباً وأحياناً أذكر ما أخرجه غيرهما في كتب السنة الأخرى .

(٤) ترجمتُ لغير الصحابة وأئمةِ مذاهبِ الفقه والحديثِ والتفسير، أما هم فتركتُ ترجمتهم استغناءً بشهرتهم ، ولأنّ ترجمتهم تفضي بالرسالة إلى طول شديد . وكلُّ مَن لم أترجم له من الأعلام أو أُعرِّفْه مِن الكتُب والبلدان وكذا تخريج الأحاديث فهذا يعني أنه قد مرَّت في موضع سابق ترجمته وتعريفه وتخريجه ، دونما أشير لذلك في حاشية التوثيق ، لكي لا أثقل الحاشية .

(٥) وثقتُ المصدر الذي أستخدِمُه لأول مرة توثيقاً كاملاً ، بذكر اسم المؤلف الذي اشتهر به أو لقبه ، ثم اسمه ثم سنة وفاته ، ثم اسم المصدر ، ثم المحقق ، ثم دار النشر ومكانها ، ثم عدد الطبعة وتاريخ النشر ، فإن استخدمت المصدر نفسه مرة ثانية فإنني أكتفي بذكر اسم الشهرة للمؤلف ، ثم اسم المصدر . و كان لبعضٍ من مصادري طبعتان مختلفتان لاختلاف دور النشر ، وكلتا الطبعتين استخدمتهما لذا فإني أوثّق طبعة كلِّ دار نشرٍ على حدتها عند أول استخدام للمصدر بذات الطبعة .

(٦) غالباً ما أنتقي المعلومة من أكثر من مصدر فيكون أوّلُ مصدرٍ أوثقه في بداية الهامش هو المصدر الذي استفدتُ منه أكثر في المعلومة ذاتها ثم أُلحِقُ به المصادر الأخرى. واستثنيتُ من طريقة التوثيق الكامل هذه مصادرَ الأحاديث والتراجم والمناقب والطبقات و معاجم اللغة ومعاجم التعريف بالكتب والبلدان فاكتفيتُ فيها بذكر اسم المؤلف ثم اسم المصدر لكيلا يطول الكلام في الهامش ، على أني قد التزمتُ إيراد التوثيق لهذه المصادر كلها توثيقاً كاملاً في فهرس المصادر والمراجع آخر الرسالة .

(٧) المصادر والمراجع التي لم يُدَوَّن عليها معلومات التوثيق كاملة من مثل : اسم دار الطباعة والنشر ، واسم المحقِّق ، أو رقم الطبعة وسنتها ، أو مدينتها وبلدها ، فإنني أكتفي بذكر المعلومات المدوَّنة بنسخة المصدر أو المرجع فقط ، ولا أشير لغير الموجود بأنه غير موجود اكتفاءً بعدم ذكره تخفيفاً لحاشية الدراسة والتحقيق .

(٨) أعزو الأبيات الشعرية و الأمثال لقائليها.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(**٩**) أشرح غريب الكلمات وأعرِّف المصطلحات العلميَّة .

(**١٠**) أعرِّف بالكتب والبلدان غير المشهورة الواردة أسمائها في ثنايا الدراسة .

(**١١**) أضبط بالشكل بعض الكلمات الغامضة أو المثيرة للَّبس ، و أَضْبِطُ غالباً اسمَ قبيلةِ العَلَمِ الحضرمي ، واسمَ البلْدَة الحضرميَّة بالشَّكلَين : الموافق لمنطوقه الفصيح ، و كذا الدَّارج بين الحضارمة ؛ ليسهُل للقارئ لحضرمي معرفة نِسبَة العَلَم لقبيلَتِهِ ؛ لغلَبَة الدَّارج في لهجة الحضارمة.

(**١٢**) ثم ذيلت الرسالة بفهارس للآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والأعلام ، والمصادر والمراجع ، ثم فهرساً عاماً للرسالة .

أما بيان منهجي في التحقيق فهو آتٍ في مبحث (منهجي في التحقيق) آخر قسم الدراسة وقبيل قسم التحقيق (النص المحقَّق) ، حيث هو موضعه كما هو العُرْف في منهج دراسة وتحقيق النصوص .

* **خطة الدراسة والتحقيق** :

لقد سار العمل في هذه الرسالة على قسمين :

– القسم الأول : [قسم الدراسة] :

ويشتمل على مقدمة وبابين :

– تناولت في المقدِّمة : أهمية موضوع الدراسة والتحقيق ، وأسباب اختيار موضوع الرسالة ، وأهمية كتاب (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) ، وخطة الدراسة والتحقيق .

– ثم جاء الباب الأول : [أحوال عصر المؤلف : السياسية والاجتماعية والعلمية] ويشتمل على أربعة فصول :

– الفصل الأول : (التاريخُ الحضرمي وشِحَّةُ مصادره في دراسة عصر المؤلف) واشتمل على مبحثين :

– المبحث الأول : (شِحَّةُ مصادرِ التاريخ الحضرمي وقضيَّةُ تدْوينِهِ) : وكانت الدراسة فيه عن مدى إسهام مصادر التاريخ الحضرمي للدَّارس المحقق بالمعلومات الضرورية الواجبة أكاديمياً علميًّا عن عصر المؤلف رحمه الله تعالى بأحواله الثلاث : السياسية ، الاجتماعية ، العلمية .

– المبحث الثاني : (ميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي بين العلم الوهم) : حيث جاء ثمرة منطقيَّة للمبحث السابق له ، وفرعاً تفرَّع عنه ، نتيجة ما أفضَتْ إليه الدراسةُ المعمَّقة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والمقارَنَة بما توصَّل إليه الباحث من نتاج قراءاته المقارنة بين مصادر التاريخ الحضرمي وتراثه العتيقة والحديثة ، العلميَّة المحكَّمة وغيرها . ولقد كان في دراسة المخطوط مناسبات كثيرة وأسباباً وجيهة عدَّة أساغت ذلك جداً ، بل أوجَبَت وضع ذلك الفصل بمبحثيه كليهما ؛ كون الأول كالمقدَّمة الضرورية لدراسة عصر المخطوط ومؤلِّفه ؛ لشحة المصادر التاريخية الحضرمية بالترجمة عن المؤلف وعن أحوال عصره مجموعةً مميَّزَةً في كتاب متخصص ، خاصَّةً الأحوال العلمية والاجتماعية ، وكون الثاني كنتيجة منطقية تفرَّعَتْ عن الأول ، وعن الدراسة المقارنة للبحوث التاريخية الحضرمية التي ألجأَتْ نتائجها الباحثَ إليها إلجاءً.

– الفصل الثاني : (الحالة السياسيَّة في عصر المؤلف) : واشتمل على تمهيد ومبحثين على النحو الآتي :

– تمهيد : (الصبغة السياسيَّة العامة لحضرموت من إسلامها إلى عصر المؤلف).

– المبحث الأول : (المراحل السياسية للسلطنة الكَثِيريّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين) . ويشتمل على ثلاث مراحل:

– المرحلة الأولى : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد القوة والتماسك ٩٧٦هـ . ١٠٢٤هـ) .

– المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف ١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ) .

– المرحلة الثالثة : (العهد القبلي منذ سنة ١١٣٠هـ وإلى ما بعد القرن الثاني عشر الهجري ١٢٧٠هـ) .

– المبحث الثاني : (دور المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في هذه العهود ، وأبرز النماذج) : ولكون الرسالة هي دراسة وتحقيق للتراث العلمي الحضرمي اليمني ، وتراث علماء حضرموت : الأصوليين والفقهاء منهم خصوصاً ، متمثِّلاً بأنموذج العلامة الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى وكتابه ، فلقد كان من الضروري والمُلْجئ جدًّا في قسم الدراسة بيان دور علماء حضرموت : فقهاء وأصوليين خاصَّة وغيرهم عامَّةً للأسباب التالية :

(أ) لتغطية النقص الحاصل بانعدام الترجمة للمؤلف العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى وممارساته السياسية والاجتماعية والعلمية المتَّبع دراستها وفقاً لعُرْف الدراسات

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الأكاديمية ، والتي من المفترض أن تكون الكاشفة عن أحوال عصره فما كان منَّا لذلك إلاَّ أن ركَّزنا الدراسة كي ما تُبرَز أحوالُ عصر المؤلف وطبيعتُها السياسية وسلوكياتُ العلماء تجاهها تحديداً من خلال الكشف عن دور العلماء والمناصب الحضارمة والمعاصرين للمؤلف ليُقَاس هو عليهم في أدوارهم تلك وتعاملاتهم وسلوكياتهم مع أحوال ذلك العصر : السياسية والاجتماعية والعلمية ، وكان النموذج الأبرز الذي نصبناه للكشف عن سلوكيات علماء حضرموت – أصوليين وغيرهم – تجاه أحوال عصر المؤلف عمرة ، هو الإمام عبد الله بن علوي الحداد رحمه الله تعالى المولود سنة (١٠٤٤هـ) ، والمتوفى سنة (١١٣٢هـ) ، كونه أشهر علماء حضرموت وقتئذٍ باتفاق الحضارمة قاطبةً ، وكون علماء حضرموت ذلك الوقت يسيرون في نسق واحد ونمط متَّحد في علاقاتهم إزاء الساسة والسلاطين والأحوال السياسية في الأعم الأغلب ، العلماء الخاملين المستورين منهم والظاهرين المشهورين على حدٍّ سواء كما هو المشهور في سيَرِهم وتراجمهم ، فدوْر الواحد المشهور المتبوع منهم كالإمام الحداد ينبئُ عن دور الخامل المستور كالطيب عمرة رحمه الله تعالى .

(ب) كون الإمام الحداد عاش في نِصْفَي عصْرَيِ الدراسة كليهما تقريباً (النصف الثاني من القرن الحادي عشر والنصف الأول من القرن الثاني عشر الهجريين) ، يعني في فترة حياة الطيب عمرة تحديداً ، بل وغالب الظن أن كلاً منهما قد أدرك من حياة الآخر جزءاً كبيراً بناءً على تاريخ أقدم تأليفٍ ألَّفَهُ الطيب عمرة المدوَّن في سنة (١١١١هـ) .

(ج) لمكانته العلميَّة والاجتماعية المطبِقَة ودوره السياسي كأنموذج علماء حضرموت المتبوعين فقد أبرزنا شيئاً من دوره في أحوال عصر المؤلِّف عمرة السياسية ؛ لكونه أي الحداد الأنموذج البارز ليُعرَف من خلاله دور الطيب عمرة تبعاً ؛ لكوننا لم نعثر له على ترجمة بتاتاً .

(د) لكون مؤلفاته طافحة ببيان الواقع السياسي إلى حدٍّ ما لعصر الطيب عمرة رحمهما الله تعالى فصار العالم الشاهد على عصره ، عِلماً أنه ولحد اليوم لا توجد أيَّ دراسة أكاديمية أو علميَّة قد قُدِّمَتْ عن بيان دور علماء حضرموت السياسي وخاصة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين لا استقلالاً ولا تقدِمَة لتحقيق نص مخطوط ، على أنَّ إبرازي للواقع السياسي من خلال تعامل العلماء الحضارمة وقتئذ معه متمثّلا في دور الإمام الحداد أنموذجاً حاضراً عن العلامة الطيب عمرة الغائبة ترجمته ، قد استقرأتُهُ قارئاً ومقارِناً مِن مؤلَّفات الإمام

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الحداد ومكاتباته ومقولات محققي المؤرخين الحضارمة المتفرقة في ثنايا مخطوطاتهم ومطبوعاتهم ولم يكن مجموعاً في مؤلَّفٍ جاهز.

- الفصل الثالث : (الحالة الاجتماعية في عصر المؤلف) واشتمل على خمسة مباحث:
- المبحث الأول : (الأسرة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر).
- المبحث الثاني : (العادات والتقاليد والآداب).
- المبحث الثالث : (خدمات التنظيم الاجتماعي).
- المبحث الرابع : (الأحوال الاقتصادية والعمرانية).
- المبحث الخامس : (عادات الترويح الاجتماعي).
- الفصل الرابع : (الحالة العلمية في عصر المؤلف) واشتمل على ثلاثة مباحث:
- المبحث الأول : (المراكز والمؤسسات العلمية) .
- المبحث الثاني : (النظام التعليمي) .
- المبحث الثالث : (حملة العلم : الطلاب والمعلمون)
- الباب الثاني : [الترجمة للمؤلِّف ومصنَّفاته وجهوده ومناهجه في التصنيف ، وجهود علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي ، ومنهجي في التحقيق] ويشتمل على تمهيد وفصلين:
- الفصل الأول : (جهود علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي) واشتمل على ثلاثة مباحث :
- المبحث الأول : (جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهيَّة عامة ، وأصول الفقه خاصة) ، ودرستُ فيه جملة من المسائل التي لها صلة بأصول الفقه بحضرموت ، والتي لم تُطرَق في الشأن العلمي الحضرمي من قبل – في أصول الفقه خاصَّة– على حد علمي واطلاعي ، وكان من أهم محاور الدراسة :

١. حركة التصنيف لدى علماء حضرموت عامة والأصوليين منهم خاصَّةً : مداها ومعيارها ودوافعها وآثارها .
٢. الأسباب الحقيقية وراء اندثار التراث الحضرمي من المصنَّفات عامَّةً والأصولية خاصَّةً .
٣. جهود علماء حضرموت في أصول الفقه تعلُّماً وتعليماً وتصنيفاً .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– المبحث الثاني : (فقه الأولويات الشرعية والتأليف في سلوك علماء وأصوليي حضرموت العلمي التربوي) ، وفيه بيَّنتُ قضيتين مهمتين جدًّا في سلوك علماء حضرموت الأصوليين وغيرهم وهما :

(أ) كينونة سلوكهم التصنيفي على معيار فقه الأولويات الشرعية ، والذي كان من آثاره اهتمام كثير من كباراتهم بتخريج الرجال أكثر من تصنيف الكتاب ، وكشفتِ الدراسة عن الأصل الشرعي والاجتهادي لهم في ذلك .

(ب) بان بالدراسة والبحث لواقع أصوليي وفقهاء حضرموت وسائر علمائها عامَّةً أنه ليس صحيحاً جعلُ كلِّ المعثور عليه من تصانيفهم العلميَّة معياراً لتشخيص حالة العلم ومستوى العلماء والأصوليين في حضرموت في عصر الدراسة بل وغيره .

– المبحث الثالث : (أثر التصوف على منسوب التأليف الأصولي الفقهي عند علماء حضرموت) وتركَّزت الدراسة فيه على تجلية حقيقة أن التصوف بحضرموت لم يكن يوماً ما سبباً من أسباب قلة الموجودات التراثية الحضرمية من مخطوطات المؤلَّفات الأصولية والفقهية خاصة وغيرهما عامَّةً .

– الفصل الثاني : (ترجمة للمؤلف الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى) وجاء في تمهيد وأحد عشر مبحثاً :

– المبحث الأول : (اسمه ونسبته) .

– المبحث الثاني : (مولده ونشأته وبلدته وموطن إقامته ومحيط عيشه ووفاته) . وهاهنا يلاحظ أني قدَّمتُ الحديث عن وفاة المؤلف رحمه الله تعالى خلافاً للعرف الجاري بتأخيره إلى آخر ترجمته لسبب المناسبة الداعية ، وهي كون تحديد فترة ولادته وبلده وموطن إقامته وغير ذلك إنما استُخْرِجَتْ استنباطاً من مفاهيم نصوص مصنَّفاته ومضامينها ما جعل من المناسبة أن يكون الحديث عن وفاته عقب ذلك مباشرة ؛ لكون وفاته أيضاً أُعْمِلَتْ فيها تلك المسالك الاستنباطيَّة ؛ لكونه رحمه الله تعالى لا ترجمة له سابقة أبداً ، في أيٍّ من كتب التراجم والدراسات .

– المبحث الثالث : (شيوخه وتلاميذه) .

– المبحث الرابع : (عقيدته ، ومذهبه الفقهي ، وتصوفه) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

- المبحث الخامس : (صفاته) .
- المبحث السادس : (مكانته العلمية) .
- المبحث السابع : (باعثه للتأليف ومنهجه العام فيه) .
- المبحث الثامن : (كتاباه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما) .
- المبحث التاسع : (كتابه (نهاية سول العباد) : اسمه ونسبته للمؤلف ، ووصف نسخه ، ومنهجه في تأليفه ، ومصادره فيه) .
- المبحث العاشر: (قيمة (نهاية سول العباد) وأهميَّة موضوعه) .
- المبحث الحادي عشر: (منهجي في التحقيق) .
- القسم الثاني : [قسم الدراسة] : واشتمل على :
- نماذج مصورة من نسختَي المخطوط .
- نص الكتاب محقَّقاً .
- خاتمة الدراسة والتحقيق : وضمنتها أهم ما قادني إليه الدراسة والتحقيق من حقائق ونتائج وتوصيات .
- الفهارس :
  - فهرس الآيات .
  - فهرس الأحاديث .
  - فهرس الأعلام .
  - الفهرس العام لمحتويات الرسالة .

***صعوبات الدراسة والتحقيق :**

تكمن صعوبات الدراسة والتحقيق التي واجهتني في الأمور التالية :

– أولاً : الصعوبات التي واجهتني في قسم الدراسة :

(١) إنه وبناءً على ما قد أصاب عامَّةَ الموروث الحضرمي المخطوط وغيره من طمس كبير وإضاعة بالغة ، فلقد كانت إصابة موروث التاريخ الحضرمي ومصادره ومراجعه مفجعة ، و بنفس درجات النحس ذاتها التي مُنيَ بها التراث الحضرمي العريق في عمومه بل وأشد منها ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فلم يكن حال زوايا موروث التاريخ الحضرمي في جنبات مكتبة التراث الحضرمي العتيق بالأفضل أبداً ؛ لكون التراث التاريخي الحضرمي ما هو إلاَّ أحد مضامين التراث الحضرمي العام الذي قد التهمتْهُ عاديات الطمس والإبادة ، وتعاقبت عليه ضربات الصراع السياسي ، وأحرقته حميَّات النزاع القبلي الآتي بيانها ، لذلك كان من المنطقي أن تصير المصادر التاريخية لحضرموت لتاريخها العام الكافي الشامل والمفصَّل شحيحةً كما هو قولُ محققي التاريخ الحضرمي كما يأتي تحقيقه في قسم الدراسة إن شاء الله تعالى ، وشحَّتُها الأكثر حول فتراتٍ مِن حِقَبِ التاريخ الحضرمي ، لا يظفر فيها الباحث بما يشفي الغليل مهما جدَّ وسعى وفتَّش ونقَّب ؛ ومنها تفاصيل حياة القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين (فترة عصر المؤلف) خصوصاً : الاجتماعية ، والعلميَّة كما يأتيك تحقيقه في قسم الدراسة إن شاء الله تعالى ، ولذلك لطالما أسِفَ من ذلك جهابذة محقِّقِي التاريخ الحضرمي من المتأخرين كما سيأتي بيانه موَّثقاً ، كما أنه كم كان صعباً على الباحث أن يضطَّلِعَ بمهمَّتين شديدتين :

* الأولى : مُهمَّة التحقيق التاريخي لدراسة عصر المؤلف بكل حالاته خصوصاً الاجتماعية ، والعلمية ، وكذا استخراج تِعْدَاد المؤلَّفات الحضرميَّة ، خاصَّةً الأصوليَّة ، والحال ما ذُكِر عن شحة المصادر التاريخية لحياة عصر المؤلف المخطوطة فضلاً عن المطبوعة ومن بابٍ أولى انعدامُهَا مُبَرْمَجَةً الكترونيًّا ، وكذا صَمْت كتب النسب والتراجم عن تعيينه أو تعيين تلميذه[1] صمتاً مطبقاً .

* والثانية : مُهمَّة ما هو مُلزَمٌ به الباحث من إتقان التحقيق لمخطوطٍ فنِّ التخصص (علم أصول الفقه) وتحقيق مسائل الخلاف في ذات الفن كما هو حالي .

وهو – أي : ثبوتُ الشحة في المصادر التاريخية الحضرميَّة لبعض الحقب – ذاتُ ما وصَلَتْ إليه المجهودات المضنية للمتأخرين والمعاصرين من الباحثين والمستشرقين على ما لديهم من إمكانيات البحث وآلياته العصريَّة الكثيرة الميسورة كما بيَّناه في قسم الدراسة في موضعه المناسب .

ولذلك ونظراً لانعدام المصادر والمراجع التي تعطينا الكم المطلوب من المعلومات ولو إلى الحد الأقل من المستوى الذي لا يُقبَل أقل منه أكاديمياً كدراسة عن حياة عصر المؤلف تحديداً:

---

[1] الآتي ذكره .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الاجتماعية والعلمية ، فقد اضطررتُ في دراسة الحالتين : الاجتماعية والعلمية للاستفادة مِن مصدرين تاريخيين وحيدين قد درسا الحالتين وهما :

- الأول : كتاب (أدوار التاريخ الحضرمي)[1] وقد عني بدراسة بعض أوجه الحياة الاجتماعية الحضرمية إجمالاً ، لعصور ما قبل عصر المؤلف وما بعده ، وكذا شيئاً من عصره.
- الثاني : كتاب (الحياة العلمية في حضرموت في القرن السابع والثامن للهجرة) وهو رسالة الدكتوراة الوحيدة الحديثة التي درست الحياة العلمية بحضرموت[2] بالتحديد الزمني المذكور والذي هو قبل عصر الشيخ الطيب عمرة رحمه الله تعالى .

آخِذاً منهما ما دلَّت آثار التاريخ اللاحقة لتلك العصور على وجوده كظواهر اجتماعيةٍ وعلميَّةٍ عامَّة ، ومبادئَ فكريَّة ثابتةٍ متوارَثٌ تناقُلُها اجتماعياً وعلميًّا خَلَفاً عن سلف وجيلاً إثر جيل ، وتركتُ منهما ما كان خاصاً بمدة دراستهما ، ونَقْلِي منهما كان مركَّزاً على ما استُفيضَ تعارفُه بين علماء حضرموت وطلبة العلم وحافظَ عليه المجتمع الحضرمي حتى اليوم وذُكِرَ له نتفٌ في بعض كتب التراجم والتاريخ مما كان من أحوال الحياة العلمية والاجتماعية للقرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين وهما فترة حياة المؤلف صاحب مخطوطتنا .

واتَّكأتُ في بعض ذلك على الاستدلال باستصحاب الأصل والاستصحاب المقلوب ، الذي ما فتئ كونه متَّكأً لكثير ممن كتبوا عن فترات زمنية احتوشتها ظلمة الغموض لانعدام ما يسلط الضوء عليها من معلومات مرجعية ومصادريَّة سواء كانت منشورة في شكل دراسات علمية محكَّمة أو حتى مجرد كتب مطبوعة أو مخطوطة ، وإنه لفي استنادي على الاستصحاب المقلوب لسعة وفسحة لمن ظرفه كظرفي ، خاصَّةً والمجتمع المعني بدراستي لحياته العلمية والاجتماعية قد تجذَّرَتْ فيه حالة التصوُّن والحفاظ النظري والفعلي المتواترِ بين أجياله على كل ما له صلة بالآباء والأجداد علميًّا وسلوكياً واجتماعياً وحتى اليوم ، و حضرموت عامة و مدينة (تريم) خاصة أحد ماصدقات هذه الحقيقة كما يشهد لها التاريخ القديم والحديث والمعاصر .

---

[1] وهو للمؤرخ العلامة الحبيب محمد بن أحمد الشاطري (ت ١٤٢٢هـ) .

[2] وهي للدكتور محمد يسلم عبد النور ، وهي الرسالة الأكاديمية الوحيدة – حتى يومنا هذا بحسب اطلاعي واستقرائي– التي تناولت الحياة العلمية بحضرموت في فترة من عصورها السابقة لعصر دراستنا ، بل ولا توجد دراسة عن الحياة العلمية لما بعد عصر المؤلف عمرة رحمه الله تعالى لأستفيد منها فيما أنا بصدده .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فلذلك لم يكن لي من مسلك في جمع المعلومات عن أحوال الحياة الاجتماعية والعلمية لعصر المؤلف سوى بمسلكين :

– الأول : بما أمكنني جمعه من وصف بعض علماء حضرموت المتقدمين والمتأخرين لبعض أحوال تلك الفترة ، وكذلك بما استُفِيْضَتْ معرفتُهُ في محاضر العلم الحضرمية عن أحوال تلك الفترة ، وتُووتِرَ توارثُ الحفاظ عليه عملياً بين الأجيال منذ عصر المؤلف.

– الثاني : باستدلالي بدليليِّ استصحاب الأصل والاستصحاب المقلوب .

أما استدلالي باستصحاب الأصل الذي كانت عليه الحياة العلمية والاجتماعية قبل عصر المؤلف وخاصَّةً فيما وجدتُ له وجوداً فعليًّا في واقع الحياة العلمية والاجتماعية بعد عصر المؤلف فلأن ذلك يدل على أن الأصل وجود هذه الأحوال في عصر المؤلف وإن انعدم تدوينُ شيءٍ عنها في كتابٍ أو رسالة علمية ، إذ عدَمُ وجودِ مكتوبٍ يدلُّ عليها لا يدل على انعدامها وقد ثبَتَ وجودها قبل عصر المؤلف وبعده ، فثبوت وجودها قبل عصر المؤلف وبعده دليل على وجودها في عصر المؤلف استصحاباً لأصل وجودها وإن لم يُثبِت ذلك كتابٌ ، فعدم الكتابة عنها لا يدل على عدم وجودها ، على أنه قد ذكر التاريخُ في نُتَفٍ منه بعضاً من جوانب الحياة العلمية والاجتماعية لعصر المؤلف فكانت في مجملها متطابقةً مع ما كانت عليه الحياة العلمية والاجتماعية لعصور ما قبل عصر المؤلف وكذلك العصور التي تلتْهُ ، فدلَّ ذلك على أن ما لم يُعثَر له على تدوينٍ حكمُهُ حكمُ ما أثبته التدوينُ استصحاباً للأصل مقروناً بصفة التواتر الاجتماعي العملي لسلوكيات الحياة العلمية والاجتماعية المحافِظة على كل قديم من سلوكيات الأوَّلين ، وهي صفةٌ امتازت بها حضرموت عامةً ومدينة (تريم) خاصَّةً كما هو ثابت لهما على مر التاريخ .

وأما استدلالي بالاستصحاب المقلوب فلأن له ما يؤيِّدُهُ وهو واقع ما كانت عليه أحوال الحياة العلمية والاجتماعية بعد عصر المؤلف والتي كانت في مجمل أحوالها متطابقة مع ما كانت عليه أحوال الحياة العلمية والاجتماعية في عصر ما قبل عصر المؤلف ، وأيضاً قد ذكر التاريخ المدوَّن في بعض خباياه واقعَ بعضِ أحوال عصر المؤلف وإن كانت مذكوراته لها قليلة مقارنةً بما ذكره عن أحوال الحياة العلمية والاجتماعية لما قبل عصر المؤلف وما بعده.

وكل ذلك قد اضطررتُ إليه لأني لو أردتُ الكتابة عن الحياة العلمية والاجتماعية لفترة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

عصر المؤلف لعجزتُ كما عجز غيري ، وحتماً أن الباحث المصمِّم سيجني كمًّا من المعلومات مهما كان دون الكم المطلوب عن أحوال الحياة العلمية والاجتماعية لعصر المؤلف ، ولكن لن يحقق ذلك قبل أن يمضي فترة طويلة من التنقيب الطويل في المخطوطات المتنوعة وكتب التراجم خاصة ومعظم ذلك لا زال مخطوطاً ، حتى يستطيع اعتصار ما أمكنه من مخطوطات كثيرة وتراجم أكثر مثلما فعل جامعو تاريخ حضرموت العام من علماء التحقيق التاريخي والاجتماعي بحضرموت[1] ، والوقتُ المحدَّد لي رسميًّا يضيق عن إدراك ذلك ، على أن صُلْبَ عملي إنما هو إتقان فن التخصص (أصول الفقه) دراسةً وتحقيقاً ، وآخر دليل أختم به قولي أنه لا يوجد إلى اليوم – على حد اطلاعي الحثيث – مَن كَتَبَ عن الحياة العلمية والاجتماعية للقرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين بحضرموت في رسالة علمية متخصصة أو وافية ، وإن دلَّ ذلك على شيء فإنما يدل على الذي قلتُهُ ، ذلك ليُلتَمَس لي العذر في ما فعلتُ ، وأخيراً فإن حسبي أن الاستدلال بمسلك التواتر القولي والفعلي هو أهم قاعدة في كتابة التاريخ ، بل لعمري إنه المنهاج الذي قامت علوم الرّواية الإسلاميَّة كعلوم القرآن الكريم ، والحديث النبوي الشريف ، وكذا التاريخ بل شتّى الفنون الدينيَّة[2] ، والاستدلال بمسلك القياس والاستصحاب وتحكيم أصول عادة المجتمع المعيَّن هو بعض قواعده الأخرى كما أشار لذلك

---

[1] الحامد : علي بن صالح بن علي (ت ١٣٨٨هـ) (تاريخ حضرموت) الناشر : مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م) ١ / ٢ ، ٣ ، الشاطري : محمد بن أحمد بن عمر (ت ١٤٢٢ هـ) (أدوار التاريخ الحضرمي) ، دار المهاجر (المدينة المنورة) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ص ٢٦٢ ، وقال المؤرخ الحضرمي العلامة الشاطري : ((وهذه الكتب وأمثالها مما تقدم أو تأخر وإن كانت لا تعطي المعلومات غالباً إلاَّ من وجه واحد ؛ فإننا نستفيد منها ما جاء فيها عرضاً وما استنبطناه من فوائد اجتماعية أخرى)) . المصدر السابق .

[2] هارون : عبد السلام محمد (ت ١٤٠٨ هـ) ، (تحقيق النصوص ونشرها) مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م) ص ١٢ ، دويدري : رجاء وحيد (البحث العلمي أساسياته النظريَّة وممارساته العمليَّة) ، دار الفكر المعاصر (بيروت–لبنان) ، دار الفكر (دمشق–سورية) ، الطبعة الأولى (جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ– أيلول سبتمبر ٢٠٠٠م) ص ١٥٣ ، الشكعة : مصطفى (مناهج التأليف عند العلماء العرب) دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر (٢٠٠٤ م) ص ٣٢ ، ٣٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الإمام المؤرخ ابن خلدون رحمه الله تعالى[1] .

(٢) إن عدم وجود ترجمة للمؤلف شكَّل لوضع دراسة عنه عقبة كؤد ، إذ أنَّ يمكنني وضع ترجمة له رحمه الله تعالى ، في حين أن غاية ما ذكرَ كلُّ مَن ترجم له مِن ترجمته ليس سوى اسمه فقط ، وتصريحهم بأنه لا ترجمة له ، لذلك كله فقد بلغتْ بي المشقة منتهاها حين تكلَّفتُ دراسة كل مصنَّفاته ، وزججتُ بنفسي في كل مسالك البحث والاستنباط الممكنة ، منقِّباً بكل ما أمكنني من آلات البحث العقلية والاستنباطيَّة في كل نصوص مصنَّفاته حيناً ، وبمسالك الفهم من نصوص المصنِّف ومَن ترجَمَ لَهُ ومفاهيمها وإيماءاتها حيناً أخرى ، كما فصَّلتُ ذلك في التمهيد الآتي ببين يدي ترجمته .

ولذلك كله ولعدم معرفة سنة ولادته ولا سنة وفاته ، وقد أظهر البحث أنه كان حيًّا في أوائل شهر محرَّم من سنة (١١٣٥هـ) وبتقدير أنه ربما عمَّر بالعمر الطويل الغالب فقد جعلتُ حيِّز الدراسة القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين عموماً ، والنصف الثاني من القرن الحادي عشر والأول من القرن الثاني عشر خصوصاً لأن الدراسة والبحث قد أنتج أنَّ الطيب عمرة رحمه الله تعالى من مواليد النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري كما غلب على الظن وترجَّح بالأدلة كما تراه في قسم الدراسة .

– ثانياً : الصعوبات التي واجهتني في قسم التحقيق :

(١) التصحيف والتحريف العسير الذي وقع في بعض كلمات وعبارات متن المخطوط ، ما أدى إلى لبس لم يزُل إلاَّ بدراسة متأنية جدًّا ، ومقارنة باستقراء واسع .

(٢) أسلوب المؤلِّف رحمه الله تعالى في الاختصار والتصرف ، وكذا أسلوبه في التعبير والاقتباس في بضع مواضع من الكتاب أدى إلى إجمالٍ وإيهامٍ أحياناً ، وإشكالٍ أحياناً أخرى في فهم العبارة ، وذلك كلَّف عناء التحقق منها من أكثر من مصدر ومرجع من كتب التخصص لذات الفن المبحوث ، وذلك اضطربي للإشارة في الحاشية إلى ما كان الأَوْلَى بالمؤلف

[1] ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ) (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر) تحقيق : خليل شحادة ، دار الفكر (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) ص ١٣ ، ٣٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أن يعبِّرَ به ؛ حرصاً أن لا أغيِّر في ذلك الموضع من المتن شيئاً من نص العبارة لتبقى كما هيَ ، ولكيلا يبقى الإيهام والإجمال والإشكال قائماً بسبب ذلك .

(٣) سقوط كلمات في بضع مواضع من (ص) و (ت) معاً جعلت الكلام غير مستقيم المعنى بتاتاً مع كونها مُثبَتَة في نسخة المصدر المخطوطة أو المطبوعة ، وازدادت الصعوبة رهقاً من السقط الموجود من ذلك القبيل في مصادر المؤلف التي لم أعثر عليها.

(٤) إن أسلوب ضَرْبِ المؤلِّف على كلمتين في موضعين مختلفين من المخطوط حيث ظهر لي أنه يضرِبُ على الكلمة التي يريد شطبها بوضعِ خطٍّ فوقها لا فيها أي : فوق أعالي أحرفها المكتوبِ بعضُها لا في ذاتها ، الأمر الذي أوْهَمَ أنها كلمة مُرَادَةٌ للمؤلِّف ، وذلك أوْجَدَ مشقَّةً وإشكالاً حتى تسنَّى لي فهم أسلوبه – في ضربِهِ على الكلمة التي يريد شطبها– بعد طول دراسة ومقاربة ومقارنة ؛ لكون ذالكما الموضعين هما الموضعين الوحيدين المضروب عليهما في كل المخطوط فعسُر فهم أسلوبه بسرعة ، ولخوف الدارس المحقِّق من الوقوع في التقصير في فهم مُرَاد المؤلِّف ؛ لتغليب ذهنِهِ صحَّةَ ما في المخطوط على المتَبَادِرِ إليه من فهمِهِ.

(٥) وقع للمؤلف رحمه الله تعالى في ثلاثة مواضع من الكتاب أن عزا بعض نقوله لمصادر سمَّاها غير أنني وبعد البحث الشديد لم أجدها فيها ، فلعله نقلها عن مصادر أخر ونسبها لتلك المصادر سهواً .

(٦) عدم العثور ولو على نسخة واحدة لبعض مصادر المؤلف رحمه الله تعالى رغم البحث الشاق والمضني جدًّا ؛ لكون تلك المصادر إما شحيحة الوجود ، أو نادرة جدا ، أو غير موجودة أصلاً كمثل : رسالة محيي الدين الايديني ، وشرح الشيخ بافضل ، ورسالة العلوي ، وعثمان الحنفي ، وعمر بن زيد الدوعني الحضرمي ، وعبد الرحمن باغوث باحرمي الحضرمي ، وسعد الله بن فريد المروزي ، وعيسى بن عبد الرحيم الكجراتي ونحوها .

(٧) إجمال المؤلف رحمه الله تعالى في تسمية مصنِّفي بعض مصادره التي لم أعثر عليها ، كشرح السنهوري ، والأجهوري على مختصر الشيخ خليل في فروع الفقه المالكي ، مع وجود سنهوريَّيْن وأجهوريَّيْن ولكلٍّ منهم شرح على مختصر خليل .

(٨) عدم العثور على تراجم لبعض الأعلام ومنهم بعض الذين اعتمد على مؤلَّفاتهم المصنف عمرة رحمه الله تعالى في نقوله عنهم ، رغم البحث الشاق والمضني جدا الذي بذلته بكل

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الوسائل المتاحة تفتيشاً بليغاً في فهارس أسماء المؤلِّفين وأسماء المصنَّفات ، سَابِراً كل الاحتمالات الممكنة لمعرفة نِسْبَتِهم ، بالتفتيش بتلك الاحتمالات في كتب نسبة البلدان ، والقبائل ، والكنى والألقاب ، وفهارس أسامي الكتب ، ومعاجم المؤلِّفين ، واستغرق ذلك وقتاً وجهداً كبيرين .

(٩) عدم العثور على تعريفٍ لبعض الكتب والمراجع التي اعتمد عليها المؤلف ، ونقل عنها.

(١٠) غلبةُ النقل الحرفي في أسلوب المؤلف رحمه الله تعالى و إيراده النصوص المنقولة متراصَّة وراء بعضها – على ما فيها من تكرار للمعلومات – من غيرِ تلخيصٍ وحذفٍ للمعلومة المكرَّرة لتتميز الأفكار المؤلَّفة بعضها عن بعض في كليَّات وجزئيات متفرعة عنها ، أوجَدَ للمحقق في طريق تنسيقِهِ للعناوين الموضوعَة مِن لدُنه مانعاً شديداً في وضع عناوين رئيسة وتفريع عناوين جانبية لها بغية إظهار تفاصيل المعلومات المضمَّنة في الكتاب بالعناوين الموضوعة ؛ فلم يتسنَّ ذلك إلاَّ بوضعها جانبية غالباً حيث أمكن ؛ لامتزاج المعلومات مكرَّرةً في ثنايا النقول المتعاقبة مِن أول الفكرة التي يؤلِّف المصنف لها حتى آخرها .

ولذلك أيضاً ومع كون كلام المؤلف غير متساوي أو متقارب في بحثه لأفكار الفصول لِتُقسَّم مضامين الفصول إلى مباحث ؛ فإنه لم يمكن تقسيم فصول الكتاب إلى مباحث ، كما كان يرجوه المحقق ، ولذلك فقد اكتُفِي باعتماد تقسيم المؤلِّف نفسه .

وقبل الختام أُنبِّه إلى نني مع جمهور عقلاء المسلمين وأئمة الدين العدول المكينين أقول بأن التعصُّب المذهبي والسياسي كان من الوبال الذي جر على الأمة الإسلامية الويلات قديماً وحديثاً ، خاصة بين طائفة العوام ، وبالأخص في هذا الزمن المعاصر الذي يُسَيَّس فيه كل شيء ، ويُسْعَى لاستثماره لصالح السياسة ، بل وغُمِرَ كثير من النشاط الاجتماعي بالصبغة السياسية والتوجه السياسي ، ومع هذا الواقع المرير إلاَّ أنه لا يمكنني الحَيْدَة عن مسار الباحثين والمؤرِّخين ، في نقلي المعلومةَ من مصادرها التاريخية ، والعلميَّة المتخصِّصة كما هو منطوقها نصَّاً وحرفاً كما وردت في مصادرها تلك ، وإن كنتُ أخشى في قرارة نفسي من أن تثير عليَّ بعض الشكوك والظنون ، أو تشي بي بسببها – ظُلْماً – بعضُ أوهامِ الفهم ، غير أنَّ عذري هو عذرُ كلِّ الباحثين بمراحل الدراسات العليا وغيرها ، إذْ وبعد مطالعتي لعدة رسائل علمية يمانية (دكتوراه وماجستير) وجدتُهم لا يتحاشون التعبير بمصطلحات المراحل التاريخية : السياسية

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والمذهبية كما وردَتْ في مصادرها بالنص ، دونما تحرُّجٍ أو قلق ، لذا أبقيتُ التعبير بذات المصطلحات كما وردَتْ نصًّا في مصادرها التاريخية ، سيراً على منهج كل الباحثين الأكادميين ، ولأنني قد بيَّضْتُ كلَّ قسم الدراسة عن حياة عصر المؤلف بمراحلها الثلاث : السياسية ، والاجتماعية ، والعلمية واطَّلَع عليها أستاذي المشرف مجيزاً لها قبل أن تثور موجة الربيع السياسي العربي المعاصر بمدة طويلة ، ومن أمثلة تلك المصطلحات : (الزيدية) ، (الدولة الزيدية) ، (الشوافع) ، (اليمن) ، (حضرموت) ، (الأئمة) ، (الحبايب) ، (الحبيب) ، (العلوي) ، (أبي علوي) ونحوها .

وأيضاً فإنه في الحين الذي وجدتُ فيه أن المؤرخين اليمنيين بحضرموت كابن عبيد الله السقاف ، وابن هاشم ، وابن حميد وسائر مَنْ نقلتُ عنهم الأحوال السياسية الحضرميَّة في عصر المؤلف يُسمُّون الدولة القاسمية بالدولة الزيدية ويطلقون تلك المصطلحات ، فقد وجدتُ أن مؤرخي أعالي اليمن كأبي طالب والجرموزي يطلقون ذات المصطلحات بنصها وحرفها فيسمون الدولة القاسمية بالدولة الزيدية ونحوها من المصطلحات ، وكذلك نَقَلَ عنهم كثيرٌ ممَّن قدَّم أطروحات جامعية (ماجستير ودكتوراه) من الطلاب اليمانيين وغيرهم بالجامعات اليمنية وغيرها ، ونالوا بها أعلى درجات شهادات الامتياز والشرف على رسائلهم العلمية تلك ، كما رأيتُها ووقفتُ عليها .

ونظراً لأنني امتُحِنْتُ بمحنة كون رسالتي تُقَدَّم اليوم في ظروف سياسية ومذهبية عصبية وثائرة فإنني صدقاً أقول بأنه لا غرض لي سياسي أو مذهبي من وراء تلك التعبيرات والمصطلحات ، وكل ما في الأمر أنني قد نقلتُها من مصادرها كما هي كذلك نصًّا وحرفاً ، حالي حال كل الدارسين والباحثين ، توخِّياً للأمانة العلميَّة ، وسيراً على منهج البحث والدراسة ، علماً أنني إنما بيَّضْتُ كل قسم الدراسة عن حياة عصر المؤلف بمراحلها الثلاث : السياسية ، والاجتماعية ، والعلمية وأجازها أستاذي المشرف قبل أن تثور موجة الربيع السياسي العربي المعاصر بمدة طويلة . ذلك عذري لئلا تُظن فيَّ الظنون ، وقدَّرَ اللهُ وما شاء فعل ، وإنا لله وإنا إليه راجعون ، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله العلي العظيم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وختاماً :

فإن كان فيما توصلت إليه في هذه الدراسة والتحقيق صواب فذلك فضل الله عز

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وجل عليّ وتوفيقه وعنايته ولطفه ورحمته وإحسانه وستره ، فله الحمد أوَّلاً و آخرا وإن أخطأت فذلك شأني يا ربِّ فَتُب عليّ إنك أنت التَّوابُ الرَّحيمُ ، وارحمني فإنك أرحم الراحمين ، واهدني سواء السبيل ، وثبتني على الإيمان واليقين . ويبقى فضل هؤلاء العلماء الأجلاء من سلفنا الصالح أئمة المذاهب والأصوليين والفقهاء والمحدثين والمفسرين ، وكذا من المعاصرين فقهاء الزمان ، وحماة الشريعة المطهرة ، حيث استفدت من الأولين حقائق التاريخ الحضرمي ومسائل الأصول العتيقة وأحكامها ، واستفدت من العلماء الحضارمة الأثبات المحققين السابقين والمعاصرين ، وكذا الدارسين الاكاديميين ، فالله سبحانه وتعالى أسأل أن يجزيهم جميعاً عني وعن المسلمين جميعاً خير الجزاء ، و يجمعني بأولئك السابقين في الدار الآخرة ، وأن يجمعني بجهابذة الأئمة من السادة العلماء المعاصرين فأتلقَّى عنهم مشافهة . وصلى الله على سيدنا محمد حبيب رب العالمين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وأصحابه الغر الميامين ، وعلينا وعلى والدينا ومشايخنا وأهلينا وأولادنا والمسلمين أجمعين معهم وفيهم برحمتك ربنا إنك أرحم الراحمين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[قِسْمُ الدِّرَاسَةِ]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الباب الأول :

[أحوال عصر المؤلف : السياسية والاجتماعية والعلمية]

ويشتمل على أربعة فصول :

– الفصل الأول : التاريخ الحضرمي وشِحَّةُ مصادره في دراسة عصر المؤلف.

– الفصل الثاني : الحالة السياسيَّة في عصر المؤلف .

– الفصل الثالث : الحالة الاجتماعية في عصر المؤلف .

– الفصل الرابع : الحالة العلمية في عصر المؤلف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الفصل الأول :

{ التاريخ الحضرمي وشِحَّة مصادره في دراسة عصر المؤلف }

ويشتمل على مبحثين :

– المبحث الأول : شِحَّةُ مصادرِ التاريخ الحضرمي وقضيَّةُ تدْوينِهِ .

– المبحث الثاني : ميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي بين العلم والوهم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(شِحَّةُ مصادرِ التاريخِ الحضرمي وقضيَّةُ تدْوينِهِ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(شِحَّةُ مصادرِ التاريخ الحضرمي وقضيَّةُ تدْوينِهِ)

إنه وبناءً على ما قد أصاب عامَّة الموروث الحضرمي المخطوط وغيره من طمس كبير ، وإضاعة بالغة ، فلقد كانت إصابة موروث التاريخ الحضرمي ومصادره ومراجعه مفجعة ، و بنفس درجات النحس ذاتها التي مُنِيَ بها التراث الحضرمي العريق في عمومه بل وأشد منها ، فلم يكن حال زوايا موروث التاريخ الحضرمي في جنبات مكتبة التراث الحضرمي العتيق بالأفضل أبداً ؛ لكون التراث التاريخي الحضرمي ما هو إلاَّ أحد مضامين التراث الحضرمي العام الذي قد التهمتْهُ عاديات الطمس والإبادة ، وتعاقبت عليه ضربات الصراع السياسي ، وأحرقته حميَّات النزاع القبلي الآتي بيانها ، لذلك كان من المنطقي أن تصير المصادر التاريخية لحضرموت لتاريخها العام الشامل والمفصَّل شحيحةً كما هو قولُ عميد المؤرخين الحضارمة[(١)] المحقق الحبيب علوي بن طاهر الحداد[(٢)] ، وكذلك هو قول المؤرخ صالح بن علي الحامد [(١)] ، والمؤرخ عبد الله

[(١)] هكذا لقَّبَهُ المستشرق البريطاني البروفيسور سارجنت وأشادَ مُقِرًّا بجليل مكانته العلميَّة التاريخية وغيرها في أكثر من موضع في دراساته . سارجنت : آر . بي (حول مصادر التاريخ الحضْرَمي) ترجمة : سعيد عبد الخير نوبان ، مطبعة جامعة الكويت ص ١٠ ، ٩٠ .

[(٢)] الحداد : علوي بن طاهر بن عبد الله (ت ١٣٨٢هـ) (جنى الشماريخ في جواب أسئلة في التاريخ) مكتوب على الآلة الكاتبة غير منشور ص ١٢ ، ٢٩ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢، ٣ .

والحبيب علوي بن طاهر هو : العلامة الفقيه المحقق والجهبذ النقَّاد أحد مشايخ الإسلام الحبيب علوي بن طاهر بن عبد الله الهدار بن طه الحدَّاد بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي القَيْدُوني الدُّوعَنِي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ صوفيٌّ أشعريٌّ ، مؤرخ ، فلكي . ولد ونشأ ببلدةِ (قَيْدُون) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب طاهر بن عمر الحداد (ت ١٣١٩هـ) ، وابنه الحبيب محمد (ت ١٣١٦هـ) ، والحبيب أحمد بن حسن العطاس (ت ١٣٣٤هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب أحمد المشهور الحداد (ت ١٤١٦هـ) ، وأبناؤه الحبيب طاهر بن علوي (ت ١٣٩٠هـ) والحبيب حامد بن علوي (ت ١٤١٥هـ) وغيرهم . توفي بمدينة (جوهور) بماليزيا سنة (١٣٨٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتاوى) تحوي جواباً عن اثنتي عشر ألف مسألة ، و (إعانة الناهض إلى علم الفرائض) ، و (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) وغيرها . انظر : ابن حفيظ : سالم بن حفيظ بن عبد الله (ت ١٣٧٨هـ) (منحة الإله في الاتصال ببعض أولياء) دار المقاصد (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ) ص ٤٠٣ – ٤٠٥ ، السقاف : عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن (ت ١٣٧٥هـ) (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) تحقيق : محمد بن أبي بكر باذيب وآخرين ، دار المنهاج (جدة) ، الطبعة الأولى (

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بن حسن بلفقيه (٢) ، والمؤرخ محمد بن أحمد الشاطري(٣) ، وغيرهم من المتأخرين(١) ، ثم تتركّز شحّتُها أكثر حول فتراتٍ مِن حِقَبِ التاريخ الحضرمي ، لا يظفر فيها الباحث بما يشفي الغليل

١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥) ص ٣٩٨ ، باذيب : محمد بن أبي بكر بن عبد الله (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) دار الفتح الدراسات والنشر (عمّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) وأصل الكتاب رسالة ماجستير تقدم بها المؤلف إلى مجلس جامعة بيروت الإسلامية ، كلية الشريعة ، قسم الدراسات الإسلامية ، وتمت المناقشة في ذي القعدة سنة ١٤٢٩هـ ، ونال بها المؤلف درجة الامتياز ٢ / ١٢٣٢ .

(١) الحامد : علي بن صالح بن علي (ت ١٣٨٨هـ) (تاريخ حضرموت) الناشر : مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م) ١ / ٢ ، ٣ .

والمؤرخ الحامد هو : العلامة الحبيب صالح بن علي الحامد باعلوي الحسيني السيؤوني اليمني الشافعي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ مؤرخ ، شاعر ، أديب . ولد بمدينة (سيؤن) بحضرموت وتلقَّى العلوم على أعيان بلده من أجلهم العلامة الحبيب محمد بن هادي السقاف (ت ١٣٨٢هـ) ، والعلامة الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (ت ١٣٧٥هـ) ، والعلامة الحبيب علوي بن طاهر الحداد (ت ١٣٨٢هـ) . هاجر إلى اندونيسيا وسنغافورا ومصر واختلط بعلمائها ، تخرج به العديد ممن نفع الله بهم منهم : الحبيب المؤرخ جعفر بن محمد السقاف ، العلامة الحبيب محمد بن سالم الحامد ، الأستاذ الأديب عبد القادر الصبَّان وغيرهم . قد زاره الباحثون والمستشرقون من أنحاء شتى من العالم منهم المستشرق البريطاني سارجنت . ولديه مكتبة غنية بالمخطوطات والمطبوعات . توفي بسيؤن سنة (١٩٦٧م) رحمه الله تعالى . من مصنفاته : (فتاوى) ، (تعليقات على فتح الباري شرح صحيح البخاري) ، (تاريخ حضرموت) ، (ثلاثة دواوين) ، (رحلتي إلى اندونيسيا) وغيرها من الكتابات والدراسات . انظر : الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٨٥٣ ، ٨٥٤ .

(٢) بَلْفَقِيْه : عبد الله بن حسن بن محمد (ت ١٤٠٠هـ) (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) : كتاب (الحياة الثقافية والمذهبية بحضرموت منذ وقبل قدوم الإمام المهاجر) ، الناشر : تريم للدراسات والنشر (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م) ص ١٤٠ ، ١٤١ .

(٣) هو : العلامة الحبيب محمد بن أحمد بن عمر الشَّاطِري بَاعَلَوي الحُسَيْنِي التَّرِيْمِي الحَضْرَمِي اليَمَنِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، أشعريٌّ صوفيٌّ ، مؤرخ ، أديب ، شاعر ، فلكي . ولد بمدينة (تريم) بحضرموت ، وأخذ علومه عن والده العلامة ، وشيخه العلامة الحبيب عبد الله بن عمر الشاطري (ت ١٣٦١هـ)، والعلامة الحبيب محمد بن هاشم بن يحيى (ت١٣٨٠هـ) وغيرهم . أقام دروس العلم في شتى الفنون حيثما حلَّ وقطن كتريم والحجاز . وتتلمذ عليه وتخرَّج به مَن نفع الله بهم العباد والبلاد كشيخنا المفتي الشيخ فضل بن عبد الرحمن بافضل (ت ١٤٢١هـ) ، والحبيب سقاف بن علي الكاف (ت ١٤١٧هـ) ، والحبيب حسين بن محمد بن هادي السقاف وغيرهم . توفي بمدينة (جدة) من أرض الحجاز سنة (١٤٢٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتاوى وردود شرعية معاصرة) ، (شرح الياقوت النفيس في مذهب ابن إدريس) ، (منظومة اليواقيت من فن المواقيت) وغيرها . انظر : الشاطري : محمد بن أحمد بن عمر (ت ١٤٢٢ هـ) (أدوار التاريخ الحضرمي) ، دار المهاجر (المدينة المنورة) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ص ١٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٦٦ – ١٣٧٨.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مهما جدَّ وسعى وفتَّش ونقَّب[٢] ، ومنها تفاصيل حياة القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين (فترة عصر المؤلف) خصوصاً : الاجتماعية ، والعلميَّة ، والاقتصادية ، وإنَّهُ ما سوى كتاب (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) للإمام محمد بن أبي بكر بن أحمد الشِّلِّي باعلوي[٣] الحضرمي[٤]، و كذا المذكِّرات الشخصيَّة التي دوَّنها الفقيه الشيخ أحمد بن محمد بن عمر بن عباس باعبَّاد[٥] عن فترةٍ من القرن الثاني عشر فلا يُوجَدُ كتابُ تاريخٍ

---

(١) كالعلامة المؤرخ الحبيب عمر بن علوي بن أبي بكر الكاف (ت ١٤١٢هـ) رحمه الله تعالى كما هو مفهوم كلامه في مقدمته لكتابه (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ، وغيره ، انظر : الكاف : عمر بن علوي بن أبي بكر (ت ١٤١٢هـ) (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) دار المنهاج (جده) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) ص ١٨.

(٢) المصادر السابقة ، و الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ١٤٥ .

(٣) أي : أَبَاعَلَوِي ؛ لأن أهل الديار الحضرمية يلزمون الكنية الألف على لغة من يُلزِم الأسماء الخمسة الألف في الأحوال الثلاثة ، وحذِفت الهمزة للتخفيف بكثرة الاستعمال ، فيقولون لبني عَلَوِي بَاعَلَوِي ، ولبني فَضْل بَافَضْل ، ولبني مَخْرَمَة بَامَخْرَمة وهكذا . كذا قال العلامتان الشلي والسقاف . انظر : الشلي : محمد بن أبي بكر بن أحمد (ت ١٠٩٣هـ) ، (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٣١هـ – ٢٠١٠ م) ١ / ٢٨ ، السقاف : عبد الله بن محمد بن حامد (تاريخ الشعراء الحضرميين) ، مكتبة المعارف (الطائف) سنة النشر (١٤١٨هـ) ١ / ٥٣ الحاشية رقم (١) .

(٤) هو : جمال الدين أبو علوي محمد بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن عبد الله الشِّلِّي باعلوي التَّرِيمي الحضرمي الشافعي : فقيهٌ شافعيٌّ ، مؤرخ ، فلكي ، رياضي . ولد في تريم بحضرموت ، وتلقى العلم عن أشياخه فيها ، ثم رحل إلى (ظفار) و (الهند) وأخذ بهما عمن لقيهم من العلماء فيهما ، واستقر به السير في (مكة المكرمة) واستوطنها حتى توفي بها سنة (١٠٩٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح التحفة المكية في شرح التحفة القدسية) في الفرائض ، (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل باعوي) ، (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ، (شرح الايضاح لابن حجر) ، و (رسالة في الاصطرلاب) . انظر : الكتاني : محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد (١٣٨٢هـ) (فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات) تحقيق : إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٩٨٢م) ٢ / ٥٨٣ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٩ / ١٠٥، الكاف : (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ص ١٠ .

(٥) لم أعثر له على ترجمة ، ولم أعثر على هذه المذكِّرات ، ولكن المؤرخ ابن حميد نقلَها برمَّتِها في تاريخه وهي الأحداث الواقعة من سنة ١١٠٤هـ إلى سنة ١١٤٤هـ . انظر : مقدِّمة المحقق السيد عبد الله بن محمد الحبشي في : ابن حميد : سالم بن محمد بن سالم (ت ١٣١٠ هـ أو ١٣١٦هـ) (تاريخ حضرموت المسمى بالعدة المفيدة الجامعة لتواريخ قديمة وحديثة) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) ص١٠ ، ٢٤٤ – ٢٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حضرميٍّ مؤلَّفٍ معروف ليحكي تفاصيل الحياة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر[1] ، أي من جميع النواحي ، خاصَّةً الاجتماعية والعلميَّة والاقتصادية ، فذلك غير موجود مجموعاً في مؤلَّفٍ خاص مخطوطاً فضلاً عن كونه مطبوعاً ، كشأن غيره من تواريخ بعض البلاد الأخرى ، وإنما وُجِدَتْ منه نتف في أثناء بعض المصنَّفات الصوفيَّة ، وفي غضون بعض كتب التراجم والمكاتبات وأمالي العلماء ، ثم ما كان من قيام المتأخِّرين من محققي التاريخ الحضرمي بالتصنيف لحضرموت تاريخاً عاماً ، فاجتهدوا في جمعِ ما عثروا عليه من متفرِّقَاتِهِ من خبايا تلك المخطوطات وزوايا تلك المصنَّفات[2] .

---

(1) ولذلك فقد اعتمد المؤرخون في بعضه على النقل المتواتر عن الثقات وعلى آمالي علماء هذا الدور . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٣٩ الحاشية رقم (٣) .

ولكَوْن فترة القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين هما من فترات التاريخ الحضرمي المقفرة عن مصادر تاريخية حضرميَّة عَنِيَتْ بأحداثهما السياسية والاجتماعية والعلمية والاجتماعية كمدوَّنة تاريخية مُمِدَّةٍ بما في تينكما القرنين من أحداث تفصيلية ؛ فلكم قد كان لذلك سرورُ وشدَّة البروفيسور سِيرجنْت شديدَيْن ، حين عَثَرَ على مخطوط (السيرة المتوكلية) للجرموزي في المكتبة السلطانية بالمكلا ، من حيث كونها مادة دسمة بشأن التاريخ اليمني عامة ، ومن حيث أنها كشفَتْ عن أحداث مرحلة مخفيَّةً من تاريخ حضرموت خاصةً ، وهي فترة القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين كما صرح بذلك بنفسه ، ولذلك فقد اعتبر سارجنت تاريخ الجرموزي – على ما فيه مما ينفيه التحقيق لدينا بخصوص بعض ما نقلَهُ عن أهل حضرموت وعلمائها – اعتبرَهُ المستشرق المذكور : ((سجلاً إخباريًّا للأحداث في حضرموت رغم أنه يعالج فترة قصيرة ... وهي فترة ذات أهمية خاصة ليس في حضرموت فحسب ، وإنما في جنوب غربي الجزيرة العربية)) اهـ —كما هو نص كلام سيرجنت – ثم أضاف معلِّقاً على نسخة كتاب الجرموزي تلك قائلاً : ((وأعتقد أن هناك نسخة من المخطوطة في الفاتيكان أيضاً ، ولا بد من التحري والتقصي في الفاتيكان والامبروزيانا حول مخطوطات يمنية بها مادة تاريخية حضرمية)) . وفي نص كلامه هذا ما يعضد القول بأن تاريخ حضرموت في هذين القرنين : الحادي عشر والثاني عشر الهجريين ، شحيحةٌ مصادرُهُ ، حتى أراد المستكتيفون عن تاريخ حضرموت كسيرجنت الاحتيال لجمْعِهِ من مصادر التراث اليمني ، ويَعْنُون بذلك مصادر التراث لمناطق شمال اليمن . انظر : سارجنت : آر . بي (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ترجمة : سعيد عبد الخير نوبان ، مطبعة جامعة الكويت ص ٨٤ .

(2) وهم : الحبيب علوي بن طاهر الحداد (ت ١٣٨٢هـ) ، والحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (١٣٧٥هـ) ، والشيخ سالم بن محمد بن سالم بن حميد (١٣١٦هـ) ، والحبيب صالح بن علي الحامد (ت ١٣٨٧هـ) ، والحبيب محمد بن أحمد الشاطري (١٤٢٢هـ) ، والشيخ محمد بن علي زاكن باحنان (ت ١٣٨١هـ) ، والحبيب محمد بن هاشم ، والحبيب عبد الله بن حسن بلفقيه . رحمهم الله أجمعين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

على أنَّ كتاب (عقد الجواهر والدرر) إنما هو كتابُ تراجمٍ أكثر من كونه كتابَ تاريخٍ[١] ، ومعلوم أن التراجم جزءٌ من التاريخ لا كُلّه[٢] ، و أما مُذَكِّراتِ الشيخ باعبَّاد فأغلبها مشاهدات ذاتيَّة اعتمد فيها المؤلف على مشاهداته الشخصيَّة ، دون أن يكون عنده ما يرجع إليه من كتب في هذا الشأن[٣] ، ولذلك لطالما أسِف من ذلك جهابذة محقِّقِي التاريخ الحضرمي من المتأخرين[٤]، كما أنه كم كان صعباً على الباحث أن يضطَّلِعَ بمهمَّتين شاقتين :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) انظر : مقدِّمة المحقق السيد عبد الله بن محمد الحبشي في : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ١٦- ١٨ ، بافقيه : محمد بن عمر الطيب (كان حيا سنة ١٠١٠هـ) (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) ص ٣ – ٧.

(٢) انظر : الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢ ، ٣ ، ومقدِّمةَ المحقق السيد عبد الله بن محمد الحبشي في : شَنْبَل : أحمد بن عبد الله بن علوي (ت٩٢٠هـ) (تاريخ حضرموت) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة صنعاء الأثرية (صنعاء) ، الطبعة الثانية (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) ص ٥ .

(٣) انظر : مقدِّمةَ المحقق السيد عبد الله بن محمد الحبشي في : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ص ١٠ .

(٤) قال العلامة المؤرخ الحبيب صالح بن علي الحامد (ت ١٣٨٨هـ) في مقدمة تاريخه عن حضرموت : ((وإذا كانت حضرموت عند البعض اليوم – أي : سنة ١٣٦٦هـ سنة تقديمه للكتاب – مجهولة الحال غير معروفة كما ينبغي أن تعرف ، فشأن تاريخ ماضيها عندهم أكثر جهالة وأغمض شأناً ، بل تاريخها غير معروف بالتفصيل والتسلسل المتصل حتى عند خواص أبنائها . وقد لا يصدق القارئ الكريم إذا قلتُ إنَّ مدارس حضرموت إلى الآن لا تعرف من شأن تاريخ حضرموت شيئاً ، ولئن أمكنها أن تدرُس تاريخ أيِّ قطرٍ ، أو أيةِ أمة فلا يمكنها أن تدرس تاريخ حضرموت وسكانها لعدم وجود المصدر لذلك . ذلك أنه لا يوجد لها تاريخ عام منتظم كغيرها من البلاد يستطيع المدرِّس أن يقتبس منه أو يلخص شيئاً ، اللهم إلاَّ تلك المؤلفات المخطوطة ، والقليل منها المطبوع ، التي تعرض لنا مجموعات عديدة من تراجم أعيان العلماء والصلحاء النُّسَّاك ، وهي وإن جاوزت المئات فهي كلها في نطاق مخصوص ، وتدور على محور مخصوص ... أما تاريخ حضرموت على العموم ، أي من جميع النواحي ، وأهمها الناحية السياسيَّة التي اعتاد المؤرخون بناء بحوثهم ودراساتهم عليها ، فذلك غير موجود مجموعاً في مؤلف خاص ، كشأن غيره من تواريخ البلاد الأخرى ، وإنما وجدت منه نتف في أثناء بعض المصنفات الصوفيَّة ، وفي غضون بعض كتب التراجم ...)) الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ١ ، ٢ ، وانظر : الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢ ، ٣ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٠ ، ١١ ، ٢٦٢ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص٢١ – ٢٤ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ١٢ ، ٢٩ ، ابن هاشم : محمد بن هاشم بن يحيى (ت ١٣٨٠هـ) (تاريخ الدولة الكثيرية) ، الناشر : تريم للدراسات والنشر (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢ م) ص ١٩ ، شنبل : (تاريخ حضرموت) ، في مقدِّمة محققه السيد عبد الله بن محمد الحبشي ص ٤ ، ٥ ، بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **الأولى** : مُهمَّة التحقيق التاريخي لدراسةِ عصر المؤلف بكل حالاتها الثلاث : السياسية ، والاجتماعية ، والعلمية ، وكذا استخراج تِعْدَاد المؤلَّفات الحضرميَّة ، خاصَّةً الأصوليَّة ، والحال ما ذُكِر عن شحة المصادر التاريخية لحياة عصر المؤلف المخطوطة فضلاً عن المطبوعة ومن بابٍ أولى انعدامُهَا مُبَرْمَجَةً الكترونيًّا ، وكذا صَمْت كتب النسب والتراجم عن تعيينه أو تعيين تلميذه .

* **والثانية** : مُهمّة ما هو مُلزَمٌ به الباحث من إتقان التحقيق لمخطوط فنِّ التخصص (علم أصول الفقه) كما هو حالي .

وهو – أي : ثبوتُ الشحة في المصادر التاريخية الحضرميَّة – ذاتُ ما وصَلَتْ إليه المجهودات المضنية للمتأخرين والمعاصرين من الباحثين والمستشرقين على ما لديهم من إمكانيات البحث وآلياته العصريَّة الكثيرة الميسورة(١) ، حتى لقد دفعت هذه الشحة في المصادر التاريخية الحضرمية بعض المستشرقين للإغراء باستخلاص خفايا تاريخ حضرموت ، ولو بالعناية بدراسة الشعر الحضرمي الفصيح والعامي القديم والحديث ، بِتَصَيُّدِهِ من بطون المخطوطات ، وإن احتاج ذلك لمدة طويلة من السنين ، فضلاً عن كتب التراجم ، والفتاوى

القرن العاشر) ، في مقدمة محققه السيد عبد الله بن محمد الحبشي ص ٦ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) في مقدمة محقِّقِهِ السيد عبد الله بن محمد الحبشي ص ٧ – ١١ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٢ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٣ –١٩ .

(١) بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) : كتاب (الحياة الثقافية والمذهبية بحضرموت منذ وقبل قدوم الإمام المهاجر) ص ١٣٤ – ١٤٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٢ ، شَنْبَل : (تاريخ حضرموت) ص ٤ ، ٥ ، بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ، في مقدمة محققه السيد عبد الله بن محمد الحبشي ص ٦ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) في مقدمة محقِّقِهِ السيد عبد الله بن محمد الحبشي ص ٧ – ١١ ، بامخرمة : الطيب بن عبد الله بن أحمد (ت ٩٤٧هـ) ، (قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر) ، تحقيق : عبد الغني علي الأهجري ، منشورات وزارة الثقافة والسياحة اليمنية (صنعاء) ، (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤) ، ١ / ١٠ حاشية رقم (٨) ، ١ / ١١ حاشية رقم (٥) ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، والمكاتبات التي بين العلماء ، والوثائق والمعاهدات والاتفاقيات التي في أيدي عائلات حضرميَّة ، و التقاليد والعادات المرَتَّبَة في المجتمع الحضرمي[١] .

على أنَّ الذي قام به المستشرقون الأوربيُّون منذ أن وجَّهُوا أنظارهم لحضرموت من دراساتهم الكثيرة التي زادت على الخمسة آلاف نصٍّ عن تاريخ حضرموت وحضارتها ما بين رسالة دكتوراة ، وكتاب علمي ، وكتُب رحَّالة حتى عام ١٩٧١م[٢] ، هو أيضاً مظنَّة كبيرة لوجود خبايا من التاريخ الحضرمي بالتقاط ما عرضَهُ القائمون بتلك الدراسات من تلك النصوص التاريخية الحضرميَّة لكن بعد التثبُّت الشديد من صحَّتها ؛ لثبوت ركوبهم مسالك التحريف والكذب والتوهُّم ، وكون ذلك صفةً ملازمة لكثير من المستشرقين حتى سعوا بذلك – خائبين – لنقض مسلَّمات إسلامية كبرى فضلاً عن ما دون ذلك[٣] ، والغالب على الظن أن في تلك الدراسات من موروثات حضرموت التاريخية المخطوطة وغيرها ما ربما لم يُعلم به حتى يومنا هذا .[٤]

---

[١] وممن اعتنى من المستشرقين بدراسة الشعر الحضرمي الفصيح والعامي (الحميني) ، القديم والحديث ، واهتمامهم الشديد بدراسته ؛ ليستشفوا منه واقع الحياة الإسلامية في أدوار التاريخ الحضرمي منذ إسلامه وحتى القرن العشرين : المستشرق الدكتور سنوك هرجروني ، والمستشرق الدكتور فورهوف ، والبروفيسور المستشرق سارجنت . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٥ ، ٨ ، ٩ ، ٦٩ ، ٨٧ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ .

[٢] سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٣ .

[٣] منها مسلَّمات كبرى في القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهَّرة ، ومنها مسلَّمات في العلوم الإسلامية ككون أبي الأسود الدؤلي هو واضع أصول النحو العربي ، وأنَّ أصالة الترقيم كانت لعلماء المسلمين . انظر: كوليييف : إلمير بن روفائيل ، (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الروسية) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص ٦ – ١٠ ، ١٩ ، ٣٨ ، ٣٩ ، علي : محمد مهر (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الانجليزية) الناشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص ١٦ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٥ ، عزوزي : حسن بن إدريس (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الفرنسية ؛ عرض وتحليل) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص ٢٠ – ٢٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٣ – ٥٦ ، ، الجار الله : سليمان بن محمد (جهود الاستشراق الروسي في مجال السنة والسيرة) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص ٣٥ ، ٣٦ ، الطنطاوي : محمد (نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن إسماعيل ، الناشر: مكتبة إحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى (٢٠٠٥م-١٤٢٦هـ) ص ٢٦ ، صبح : (البحث الأدبي بين النظر والتطبيق) ص ١١٥ .

[٤] ومن تلك الدراسات الأجنبيَّة – مثلاً – ما اعتمد البروفيسور سارجنت في دراساته عليها ورجع إليها ، منها رسائل دكتوراه وبحوث علميَّة ، وهو الذي يُجَلِّي صدقَ القول بأهمية ما أولاه المستشرقون عن حضرموت . راجِعْ قوائم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ولئن كان المؤرخ ابن خلدون رحمه الله تعالى قد نعى يوماً واقع التدوين في مدن العالم الإسلامي المغربية الكبيرة الزاخرة بالمَدَنيَّة الفكريَّة ، الدائمة التواصل بالعالم الإسلامي وحواضر العلم والمعرفة المنثورة في أقطاره ، فالعذر حينئذ كل العذر لحضرموت فيما لم يُتْرَكْ لها من تدوينٍ لتاريخها وغيرِهِ من تراثها العلمي – أيًّا كان السبب بعدما قد عُرِفَتْ ظروفُها – لواضحٌ وبارز جدا .[(١)]

إنَّ استقرائي لما قاله المؤرخون الحضارمة أولئك عن أسباب شحة المصادر التاريخية الحضرمية أَرْجَعَهَا – كما حقَّقوا – لأسباب أهمها :

(أ) تأخُّر التدوين للتاريخ الحضرمي.[(٢)]

(ب) الإضاعة والطمس للموروثات التاريخية الحضرمية المخطوطة بقصد طمسها وبغير قصده ؛ وإنما لسبب الإهمال والجهل والكوارث التي أحدقت به[(٣)]. وأما بخصوص ضياع

مراجعِهِ في آخر كل دراسة من دراساته وهذه أرقام الصفحات التي فيها قوائم مراجعه تلك : ص٤١ – ٤٣ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٩٨ – ١٠٥ ، ١١٩ – ١٢٩ من المصدر السابق . بالإضافة لقائمة أسماء المستشرقين ممن صرح بأسمائهم ممن لهم دراسات عن حضرموت أو تعرَّضوا لها ، وهم : ١- هرمان فن وزمان ، ٢- فريا استارك ، ٣- وستنفلد . أف ، ٤- آرثر .أف . وطس ، ٥- اسكار . لفجرن ، ٦- س . سنوك . هرجروني ، ٧- لاندبرج ، ٨- إف . دبليو . وطس ، ٩-آر.ج.ولكنسن ، ١٠- آي . روسي ، ١١- فان درمولن ، ١٢- الجرامس ، ١٣- البروفيسور : نامي ، ١٤- فورهوف ، ١٥-جاك ريكمانز ، ١٦- إف . إل . بيستن ، ١٧- سي . إل . ارندنك ، ١٨- بيرلامنس ، ١٩- رتشارد ، ٢٠- آي . إم . ليويس ، ٢١- ليندن هارس ، ٢٢- آن . اب . صليبي ص١٢٨ ... وغيرهم ممن لم يذكرهم سارجنت كثير . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ١١ ، ١٢ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٤١ – ٤٣ ، ٦١ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١١٦، ١١٩ ، ١٢٨.

(١) ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ) (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر) تحقيق : خليل شحادة ، دار الفكر (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨ م) ص ٥٣٣ .

(٢) بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) : كتاب (استدراكات وتحريات على تاريخ حضرموت) ص ٦٤ – ٦٨ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٠ الحاشية رقم (٣) ، ١٢٢ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢ ، ٣ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ١ / ٣ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٣ – ١٥ ، ١٩ .

(٣) الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ١٢ ، ٢٩ ، ٣٠ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٢٢ ، ١٢٣ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٧٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

التاريخ الحضرمي القديم عموماً فقد أرجعه عميد المؤرخين الحضارمة العلامة الحبيب علوي بن طاهر الحداد لسبب كون الأخلاف رأوْا في سير أسلافهم ما يُنْكِرُونَهُ منهم اليوم فعمدوا إلى إخفائها وإفنائها(١) .

إن الإضاعة والطمس للموروثات التاريخية الحضرمية المخطوطة شيء ثابت تصرخ بثبوته حقائق عدة منها :

* **الأولى** :– حملات النهب الاستشراقية لحضرموت التي سُجِّلت أحداثُها في التاريخ ودراسات المستشرقين أنفسهم ، واعترف بها جناتها ونشرَهَا متعقِّبُوهم في دراساتهم .(٢)

* **الثانية** :– الكم الهائل من عناوين الكتب المخطوطة التي ذكرها كثيرٌ من متقدِّمي المؤلفين الحضارمة في مقدِّمات تآليفهم حين عرضهم للمراجع التي استندوا عليها ، وبيانهم للمصادر التي اعتمدوا عليها في تصنيف تآليفهم تلك ، ثم لا يعثر الباحث المجِدُّ على شيء منها في وقتنا الحاضر سوى على مجرَّد معرفة عنوان الكتاب لا غير .

* **الثالثة** :– الكم الهائل من عناوين الكتب المخطوطة الحضرميَّة التي عرَّفَنَا بأسمائها المستشرقون في طيِّ دراساتهم وبحوثهم التي نشروها عن حضرموت وتراثها العلمي والتاريخي.(٣)

---

(١) ومما استُدِلَّ به لذلك وقائعُ أفعَالٍ مما هي طمسٌ وإتلافٌ مُتعمَّد للتراث الحضرمي وتاريخه لأسباب ترجع للجهل ونحوه ، فمن ذلك مثلاً : أنْ قام أحد الناس بإخفاء نسخة من كتاب (الفرج بعد الشدَّة في فروع كندة) للنسَّابة المؤرخ الشيخ عوض بن أحمد الجرو سبط العلامة الكبير الشيخ محمد بن عمر بحرق (ت ٩٣٠هـ) لسبب أن ذلك الكتاب يصرِّح بانتساب أناس من المشايخ إلى حِمْيَر ، وهو – أي : ذلك الشخص – يرى أن الانتساب إلى حِمْير عيباً ونقيصة ، فأعْظِم به من جهلٍ من يعدُّ الانتساب إلى حِمْير عيباً ونقصاً . وذكر نظيرها الأستاذ محمد باذيب وهو أنه رأى بعينيْه أناساً ممن نُسِب أجدادهم للتصوف ، وهم يرونه سبَّةً وعاراً ؛ فقاموا بحرْقِ تراث أجدادهم وآبائهم الأقربين ، في محاولة لطمسه وإخفاءً للحقيقة عن الأجيال القادمة ، فأعْظِم به من جهلٍ مُهْلِكٍ مَن يعدُّ الانتساب إلى التصوُّف الإسلامي الصحيح سُبَّةً وعاراً . الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ٤٥ . باذيب : (جهود فقهاء حضرموت فيخدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٦٩ ، ١٧٠

(٢) انظر ص الآتية في (الباب الثاني) من متن هذه الدراسة ، وكذا التعليقات التي عليها ، حيث الكلام عن السبب الرابع من أسباب تلف وضياع التراث الحضرمي المخطوط وغيره .

(٣) من ذلك مثلاً : محتويات ما كتبه المستشرق البريطاني البرفيسور سيرجنت من دراساته حول ما عَثَرَ عليه هو من عناوين مخطوطات حضرمية تاريخية وغيرها رآها أو أخبره عنها الثقاتُ الأَثْبَاتُ من علماء حضرموت ، أو أخبره بها بعض زملائه الأساتذة المستشرقين ، أو اطَّلع على نسخٍ منها لا وجود لها فعلي اليوم ، وبعضها لا وجود لها حتى في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(ج) **ضعف التأليف عامَّةً في بعض المراحل** . ويشهد لذلك تفاوت مستويات الإنتاج التأليفي بين صعود وهبوط في جانب الفقه الشافعي وأصوله وهو أهمُّ علمٍ أَوْلاهُ الحضارمةُ اهتمامهم وخدمتهم فضعفُ التأليف في غيرِهِ مِن بابٍ أولى ، وذلك بحسب نتائج أحدثِ إحصائية علميَّة وثَّقتْ لذلك في صعيد المؤلفات الفقهيَّة من القرن السادس وحتى القرن الخامس عشر الهجريَّيْن .[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

زمن وضعه تلك الدراسات وإنما عثر على ما يؤكِّدُ له نسبتها لحضرموت ووجودها في زمنٍ ماض ما . انظر على سبيل المثال لا الحصر في : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٢٩ ، ٣١ ، ٤٩ ، ٥٨ ، ٨٦ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٦ .

[1] باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(ميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي بين العلم والوهم)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(ميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي بين العلم والوهم)

ولكل ما سبق من بيان شحة المصادر التاريخية الحضرمية وأسبابها الحقيقية ؛ فإنه ليقضي بالباحث العَجَبُ أنْ دَرَجَ بعضُ حملة الأقلام المعاصرين على اتخاذِهِ ما لم تُصَرِّح بذكره المصادر التاريخيَّة الحضرميَّة – وحالُها ما ذُكِرَ من القلَّة وعدم الاستيعاب التاريخي لكل حِقَب التاريخ الحضرمي – معياراً باتاً في اتِّخاذه الأحكام العامَّة القاطعة على نفْيهِ حصولِ أمرٍ في حقبةٍ ما من تاريخ المجتمع الحضرمي ، ولعمري إن تواتر طبقات العدول الثقات الحضارمة في كل خَلَفٍ على وجود أمرٍ في الأوَّلين أو نفيه لهو أصحُّ دلالةً وأوثقُ مصدراً وأنزهُ سنداً وأقوى إسناداً في قواعد الأخذ والرد والإثبات والنفي الشرعي للمعلومة – كما هو في قواعد الاستدلال الشرعي عند علماء المسلمين قاطبة –[1] من كتابٍ مخطوطٍ لم يلتزم مؤلِّفُهُ ذكرَ كلِّ شيءٍ في التاريخ ، أولم تسعفه موجودات المصادر من حوله بكل ما يريد التحقيق فيه من وقائع الأولين ، أو عجْزُهُ عن تحصيل ما يريده من مهمات المراجع لتأليفه ثم مع ذلك كلِّه عدمُ إمكانه حفظَ مؤلَّفهِ من دسِّ الدَّاسِّين فيه ما لم يكتبْهُ ، وتحريفِ الناسخين وتصحيفهم ما لم يخطُّهُ ، ولا تقوم لمؤلَّفهِ ذاك كمالُ الصحَّة بما فيه إلاَّ إن صِيْنَ بتواتر الخلف العدول على حفظه طبقة عن طبقة وهكذا الشريعة الإسلاميَّة في كل أمورها نفياً أو إثباتاً ، بل وفي كلِّ شؤونها العمليَّة والتعليميَّة تعلُّماً وتعليماً وتصنيفاً في كل العلوم الإسلاميَّة ومنها التاريخ[2].

---

(١) ولذلك فقد ركَن مؤرخو الحضارمة الراسخين على النقل المتواتر عن الثقات في تدوين كثير من وقائع التاريخ الحضرمي في بعض أدواره . انظر مثلاً : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٣٩ الحاشية رقم (٣) .

(٢) دويدري : رجاء وحيد (البحث العلمي أساسياته النظريَّة وممارساته العمليَّة) ، دار الفكر المعاصر (بيروت–لبنان) ، دار الفكر (دمشق–سورية) ، الطبعة الأولى (جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ– أيلول سبتمبر ٢٠٠٠م) ص ١٥٣ – ١٥٦ ، هارون : عبد السلام محمد (ت ١٤٠٨ هـ) (تحقيق النصوص ونشرها) مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م) ص ٩ ، ١٢ ، ١٣ ، الشكعة : مصطفى (مناهج التأليف عند العلماء العرب) دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر (٢٠٠٤ م) ص ٣٩ – ٤١ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١٥٩ ، ١٦٠

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وحينئذ فحضرموت وحالها في تراثها من المؤلَّفات من مصادر التاريخ الحضرمي خاصَّةً[١] وأسبابِ فقدها أو شحّتِها ما قد عُلِمَ لا يمكن لأيِّ كاتبٍ في شؤونها التاريخية نفيُ أمرٍ عنها شهد على وجوده فيها تواترُ طبقات الثقات العدول خلفاً عن سلف من معلومات أو سلوك علمي أو اجتماعي خاص أو عام ، ولا يمكنه كذلك العكس مستدلاً لما يرومه في الحالتين بأن موجودات المصادر التاريخية الحضرمية أو المعنية بحضرموت لم تذكرْهُ ، أو لم تذكره تفصيلاً كما ينبغي – على قِلَّة العريق منها وعدم استيعابه لكل تاريخ حضرموت ، واقتصار كثير منها على التراجم والمناقب ، وقصور المؤلفات الحديثة منها وقلّتها – فذلك بموجب قواعد الاستدلال الإسلامية ليس سوى محض تخرُّصٍ ووهمٍ من جيبه لا يغني من الحق الثابت شيئا لحضرموت[٢] . لأن ما تواتر عليه – عملاً أو حفظاً أو سلوكاً اجتماعيًّا –

---

[١] وكذا غيره من العلوم عامَّةً على فرض التسليم بكون المعثور عليه من تراث الفقه الحضرمي يعتبر شيئا قليلاً .

[٢] ومن سعى لذلك المستشرقون الدارسون لشؤون حضرموت الاجتماعية وغيرها – وما أكثرهم – كالبرفيسور سارجنت وتبعهم على ذلك – بقصد أو بجهل – بعضُ من كتب عن تاريخ حضرموت من المتأخرين والمعاصرين وبعضهم من أبناء حضرموت نفسها .

إن البروفيسور سارجنت إذ يتَّجِهُ إلى هذه الوجهة في الاستدلال ثم الاستنباط ليقرر النتيجة التي يراها الحق الذي ينبغي المصير إليه ؛ فذلك لما التزمَهُ في دراساته من الاستدلال والاستنباط وفق الأسس والمعايير الغربية المتَّبعة –كما قال بنفسه – وقتَ تأليفه دراساته تلك أي : في بداية القرن العشرين ، والقائمة في أساس من أسسها المنهجية المهمة لديهم على عنصر التجربة والمشاهدة الماديّين وإعطاء الباحث والدارس لمعطيات هذا العنصر الأهمية الأكبر في الاستدلال والتحليل للوصول إلى النتيجة ، وهي الصبغة التي اتَّسَمَتْ بها مناهج البحث العلمي الغربي عند ذوي الخلفيات الإلحاديَّة على وجه الخصوص ، وطبقوها على كل دراساتهم ، ومعلوم أنَّ في مفكري المسلمين المتأخرين من خطَّأَ بالأدلة القاطعة الظاهرة الغربيين الإلحاديين منهم خاصَّةً في اتِّباع هذا السلوك المنهجي للبحث والدراسة عند إرادة البحث في القضايا الإنسانية والأدبية ؛ لأنه وإن صلح للإفادة بنتائج حقيقية في القضايا التطبيقية التجريبية الحسيَّة إلاَّ أنه لا يفيد بالقطع أو الحقيقة في القضايا الإنسانية والأدبية .

ولأجل ذلك اعتُبِرَ منهج الجرح والتعديل وتحرّي الصحَّة بمعيارِ عدالةِ وثقةِ رجال الإسناد والتلقّي وقواعد علم مصطلح الحديث وعلم أصول الفقه التي هُدِيَ إليها علماء المسلمين مما خُصَّتْ به الأمة المحمدية دون سائر الأمم في إعطاء العالَمِ بأكمله المنهج العلمي الصحيح لدراسة القضايا الأدبية والإنسانية للوصول بها إلى الحقائق كما هي من غير شوائب الخرص والتوهُّم والاستدلال الفاسد .

ولذلك فقد أُخِذَ على المستشرقين في كثير من استدلالاتهم واستنباطاتهم ونتائجهم وعُدَّتْ ضرباً من الأوهام والمزاعم والتشكيك في ما لا مستند عقلي أو شرعي يقطع بالشك فيه ، وهذه عدَّة دراسات تحت عنوان (حول مصادر التاريخ الحضرمي) للمستشرق البروفيسور سارجنت المذكور على ما فيها من فائدة ، إلاَّ أن فيها من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

التشكيك المقصود في قضايا من التاريخ الحضرمي الإسلامي بالمحتَمَلات الضعيفة ، والمزاعم والتناقضات ما لا يخفى رغم لباقته التأليفية وصياغته الأدبية المُمَوِّهَة والموهِمَة .

فمن تناقضاته الكثيرة :

١- إقرارُهُ بأن التصوف الإسلامي والمذهب الفقهي الإسلامي هما المظهران المسيطران على حضرموت ، وأنه المنطبق على كل إنتاج العلماء الحضرميين ، ثم يستنتج من أدلته ودراساته الكثيرة بأنَّ رِفْدَ التصوف للفقه بحضرموت كان السبب الحقيقي في منع التنافس الأُسَرِي من أن يتطور إلى انقسامات دينيَّة تضرُّ بالمجتمع الحضرمي ووحدة فكره الإسلامي ، وهذا الذي توصَّل إليه هذا المستشرق هو عين الحقيقة ، وقد أصاب كبد الصواب في ذلك ، ثم في موضع لاحق يزعم – من غير أن يُفْصِح بأيِّ دليلٍ صحيح – أن العِدَاء بين عائلات العلم من السادة والمشايخ كلٌّ ضدَّ بعضٍ مِن جهةٍ ، وبين المشايخ كآلِ باعباد وآلِ العمودي فيما بينهم أحدهما ضد الآخر من جهةٍ أخرى لازال موجوداً منذ قرون إلى يومِهِ على حد زَعْمِهِ بما لا دليل له عليه سوى الوهم والقياسات الفاسدة ، وإرادتُهُ إسقاطَ بعضِ ظروفٍ متأخِّرة زمن الاحتلال البريطاني على أزمنة متقدِّمة . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٨ ، ٨٢ ، ١١٠ ، ١٢٣ الحاشية رقم ٤٤ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٦٠ .

٢- إقرارُهُ بأنه ((ليس هناك فرع من فروع الأشراف والسادة الذين تمتد جذورهم أربعة عشر قرناً ، قامَ بنشاط ديني وإنجازات ونشرٍ لتعاليم الإسلام وأخلاق النبي محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بالدعوة إلى الله دائماً بالحكمة والموعظة الحسنة كما للسادة العلويين بحضرموت...)) اهـ (انظر : ص ١٠٦ ، ص١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٤ – ١١٧) ، وهو كلام صريح في الإقرار بدور الإمام المهاجر والعلماء من ذريَّتِهِ ومحبِّيهِ في إضعاف الفكر الإباضي بحضرموت حتى زواله . ودراسات سارجنت بفقراتها توضح بتصريح نصها دور الإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى وبَنِيْهِ ومن انضوى في منهجهم العلمي والفكري الريادي منذ وجدوا بحضرموت زمن الأباضيَّة ومن بعده ، ثم تراه حيناً يصرِّح بدورهم في إزالة الفكر الأباضي بالعلم والحجة ، وحيناً يشكِّكُ في ذلك ، (انظر : ص٧٩ ، ٨٠ ، ١٠٨ ، ١١٠) وكذلك فعل بذات المسلك البحثي في تشكيكه بثبوت نسب كل من: السادة آل باعلوي بالانتماء لدوحة النبوة المباركة ، والمشايخ آل الخطيب للصحابي الجليل عباد بن بشر رضي الله عنه ، والمشايخ آل العمودي لخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه في ص ٣٤ ، ثم عاد مباشرة في ص ١٠٩ بإثبات نسب السادة الحضرميين واتصاله بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وشكَّكَ في انتماء الآخرين لأصولهم ص ١٠٩ ، وهذا من الطرح الغريب الذي لاقى مَن تلقَّفَه واحتَذَاهُ من المعاصرين بدعوى التساؤل والبحث العلمي ، وخاض في حقائق مسلَّمَات تاريخيَّة حضرميَّة بدعوى مسلك الشك ، ثم لم يتمخض بحثه في نهاية جولته إلاَّ بالإقرار بذات الحقيقة المتَّفَق عليها في المجتمع الحضرمي وتاريخه وعوده على بدء غير ظافرٍ بغير ما هو دون خُفَّي حُنَيْن ، بالشَّكِّ ولا غيره ، وحينها يُتَعَجَّب من باحثٍ يُسوِّدُ الصفحات الطويلة ، ويملؤها بمثل هذه التشكيكات تاركاً إيَّاها على عواهنها قائمةً بالشك والتشكيك لا غير من غير حسم علميٍّ لها بنفي أو إثبات لفقده الدليل لما يرومُهُ ، بل قيامُهُ – أعني الدليل – واضحاً في جانب الطرف الآخر المراد الطعن في نسبِهِ ، وكأنما بغية الباحث منهم مجرَّد إثارة الشك لذات التشكيك لا غير . على أنه ومِنْ بعد أن تصالح وتواضع المجتمع الحضرمي وفكرُهُ بأدلَّة وعلمٍ منذ قرون طويلة ماضية على اعتبار ما أُثِيْرَ يوماً فيه الشكُّ كثبوت نسب العلويين أو مدرسة التصوف بحضرموت – لدواعٍ سياسية أو نفسيَّة – حقيقةً موثَّقةً بالأدلة العلمية الدامغة ومسلَّمة علميَّةً راسخة ، ليس من الحكمة والنفع

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب ... الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والعلم في شيء أن يُثار الشكُّ – اليومَ – فيها وقد أُزْهِقَ بدمغ الحق والأدلة البيِّنة في وقته وحينه ، الذي بيننا وبينه الآن قرون طوال خالية ، اللهم إلاَّ إنْ كانتْ إثارته لغير داعية العلم والنفع الاجتماعي بل لمجرد التشكيك بلبوس البحث العلمي ودعاوي التحقيق التاريخي ، وحينئذ فهذه شنشنة معروفة . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٣٤ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٠، ١١٤ — ١١٧ .

٣- إقرارُهُ بأنهُ مَدِيْنٌ شخصيًّا لعلماء حضرموت حيث أباحوا له الاطلاع على مكتباتهم بل وجالسوه وباحثوه وأفادوه كما أفادوا — بإقراره- غيرَه من المستشرقين بالعلم والاطلاع كالدكتور سنوك هرجروني (انظر : ص ٧ ، ص٧٨ ، ص ٩١ — ٩٤) ، ثم تراه لا يتورع عن وصف بعضِهم وبعضِ مدنهم كمدينة (تريم) أعظمِ مدنهم مكانةً ، وكآل العمودي ببلاد الشُّعْبَة وقَيْدُون بالتعصُّب والتزمُّت (انظر : ص١٦ ، ص٤١ الحاشية رقم ١ ، ص٩٢) وبعض تناقضاته الأخر واضطراب كلامه تجده في ص٧ — ١٦ ، ٧٧ — ١٤١ .

ولقد وقع سارجنت في مسالك من اتَّبعهم من المستشرقين الذين سبقوه بالدراسات عن حضرموت خاصةً وشؤون الإسلام والعالم الإسلامي والعربي عامة مما قد طَعَنَ بصحتها وبيَّنَ خطأها غيرُهُم من المستشرقين فضلاً عن غيرهم من علماء المسلمين ، وزيَّفُوا ما وصلوا إليه من نتائج وآراء غير سديدة ولا واقعية ولا منطقية رغم اجتهادهم في إخفائها تحت غشاء التأليف اللَّبِق والمراوغة الأدبية والتظاهر بالاعتدال والإنصاف ، ولقد انطلت على كثير من المثقفين فضلاً عن غيرهم ، ولقد صرَّح بكونها – أي : اللباقة الأدبية والمراوغة التأليفية – صفةً لهم كثيرٌ ممن فضحوا المستشرقين ممن عنوا بتعقُّبِهم من علماء المسلمين الأذكياء الفطنين الغيورين على قضايا الإسلام وتراثه ، بل سارجنت نفسه قد صرَّح بالطعن فيها في أثناء نقْدِه لسقَطَات بعضِ مَنْ قد سبقوه من المستشرقين —كالمستشرق بيبرلامنس – بدراساتهم عن الإسلام والحياة الاجتماعية لأهل الجزيرة العربية ، ثم العجب أنه لم يستطع حفظ نفسه عن تقريره كلامَهم في دراساته من غير تفنيدٍ وسيره في مسالكهم الاستنباطيَّة رغم غزارة اطلاعه ، كمثل ما فعل في مواضع من دراساته المذكورة ، مثل الذي نقله عن المستشرق (لامنس) قائلاً : ((وقد دَرَسَ (بيير لامنس) (الحوطةَ) في الجزيرة العربية قبل الإسلام ، وتجمَّعتْ لديه أدلة جمَّة عن طبقة السادة ، لكنه – كما أعتقد — أخفق في الوصول إلى نتائج منطقية لأبحاثه ...)) اهـ (ص ١٠٦ – ١٢٩) وقد وقع هؤلاء المستشرقون الدَّارسون لشؤون الإسلام والعالم الإسلامي عامة والجزيرة العربية وحضرموت خاصة — استنتاجاً من استقرائي كلَّ نصوص دراسات سيرجنت السابقة الذكر عن تاريخ حضرموت وما فضحه بهم مُتعَقِّبُوهم من علماء المسلمين المعنيِّين بدراسة التراث الإسلامي والعربي وقضاياهما – بالإضافة لما سبق من أخطائهم ودعاويهم الباطلة وقعوا في أخطاء فادحة منها :

– الأول : الدراسة بناءً على الترجمة الحرفية الظاهريَّة ترجمةً خاطئةً لمصطلحات وألفاظ عربية تداولها المسلمون العرب في الجزيرة العربية كمصطلحات وألقاب دينية أو اجتماعية في مجتمع المسلمين لها مدلولاتها الخاصَّة ، فوقهُ ضعفُ بعض المستشرقين في فهم اللغة العربيَّة ، يضافُ إليه استقاءَ المتأخِّر منهم من دراسات وكتابات المتقدِّم والبناء عليها ثم التحليل والاستنباط على وِفْقِها ، والحال أنَّ كثيراً مما قرَّرهُ كثير من المستشرقين المتقدِّمين هو مما أنتجتهُ أوهامهم وقراءاتهم الخاطئة واستنتاجاتهم الباطلة وتحاملاتُهم المبطَّنة والمعلنة ضد الإسلام والمسلمين ، فوقعوا نتيجة ذلك كلِّهِ في الخطأ المتراكم والتلبيس المغلَّظ والوهم والإيهام ، وهل قصدوا ذلك أو لم يقصدوه ؟! كلاهما محتمِل ، والأرجح الأول لعدة أدلة منها في سارجنت أنه قد فَهِمَ فهماً صحيحاً قضايا ومسائل اجتماعية ودينية كثيرة فهمُهَا أشدُّ صعوبةً وحَرَجاً من تلك كما تفصح ذلك دراساتُهُ المذكورة بكل ما بين دفَّتَيْ الكتاب المذكور التي تضمنها ، وأيضاً لما كشفه

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد)) للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي ، دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بهذا الخصوص كثير من علماء المسلمين عن مسالك المستشرقين ومناهجهم في دراساتهم لقضايا الإسلام بل مسلَّماته الكبرى كنبوَّة ورسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، وسيرته ، والقرآن الكريم وغير ذلك من قضايا الإسلام والمسلمين ومسلَّماتِهم الكبرى .

– الثاني : القياسات الفاسدة والاعتماد على مسالك استنباط غير منهجيَّة ولا منطقيَّة . إذ كثيراً ما يقيس المستشرقون في دراساتهم الاجتماعية لمجتمع المسلمين منذ البعثة وحتى اليوم بين ما كان عليه مجتمع الجاهلية لقريش والعرب بما هو عليه مجتمعهما بعد الإسلام ، بل ويوغلون في قياس أفحش فساداً من ذلك حين يحاولون إثبات الشَّبَهِ ولو من بعض الوجوه – فيما يظنون وهماً – بين ما كان عليه واقع أسر الكهنة ورجال الكنيسة ومعابد اليهود وبين ما صار إليه الحال في المسلمين في جزيرة العرب بعد بعثة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما تلاها من قرون ومظاهر في قبيلته وآله وسائر قبائل العرب . وهذا قياس واضح بطلانه وفحشه . وإنَّ من قياساتهم الباطلة أيضاً قياس ظروف أزمنة متقدِّمة على ظروف أزمنة متأخرة ليعطوها نفس حكمَهَا مع قيام الفوارق الكثيرة بين هذه الظروف وتلك ، وكل ذلك يظهر صريحاً في كتاباتهم ، وينبئ عن انحراف مسالك استنتاجهم عن منهج التفكير المنطقي الاستدلالي الحق .

– الثالث : جهلهم بكثير من الأصول والأحكام الشرعيَّة وحِكَمِها الباعثة للمسلمين في مباشرة كثير من الأفعال تعبُّداً خالصاً لله رب العالمين ، واقتداءً حثيثاً بسيد المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم راجين ثواب الله ورضوانه ، ما يجعل أولئك المستشرقين كثيراً ما يؤوِّلونَ تلك الأفعال على وفق المعطيات الاقتصاديَّة والسياسيَّة والأغراض النفسيَّة الشخصيَّة والجماعيَّة كما يَحلو لهم فيما يظنونه من فهم واستنباط وتفسير ، وهو بعيد عن الحق والباعث الحقيقي الأساس .

انظر مثلاً كلامَ سارجنت و نقولاته عن مستشرقين مثله من دراساته المجموعة تحت عنوان (حول مصادر التاريخ الحضرمي) : ص ٨١ – ٩٤ ، ١٠٦ – ١٢٩ ، كوليبيف : إلمير بن روفائيل (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الروسية) ص ٧ – ١٠ ، ١٩ ، ٣٨ ، ٣٩ ، علي : محمد مهر (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الانجليزية) ص ١٦ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٥ ، عزوزي : (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الفرنسية ؛ عرض وتحليل) ص ٢٠ – ٢٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٣ – ٥٦ ، زكريا : أبو بكر محمد (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة البنغالية) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة ص١٩ – ٢١ ، الطويل : السيد رزق (مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث) الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث ، الطبعة الثانية ص ٦ ، ١٤٧ ، الشكعة : (مناهج التأليف عند العلماء العرب) ص ٣٢ ، ٣٨ – ٤١ ، دويدري : رجاء وحيد (البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية) ص ١٣٧ ، ١٥٣ – ١٥٦ ، ١٦٥ ، صبح : علي بن علي (البحث الأدبي بين النظر والتطبيق) ص ١١٥ – ١٢٥ ، الجار الله (جهود الاستشراق الروسي في مجال السنة والسيرة) ص ٣٥ ، ٣٦ ، الخطيب : محمد عجاج بن محمد (لمحات في المكتبة والبحث والمصادر) الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة التاسعة عشر (١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م) ص ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، الطنطاوي : محمد (نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة) ص ٢٦ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ٨٢ – ٨٤ .

ومما أخطأ فيه سارجنت أنه ذكر بأن الشيخ الإمام أبا بكر بن سالم بن عبد الله العلوي رحمه الله تعالى هو من لم يذعن بالطاعة للدولة القاسميَّة اليمنية ، وأنه كان شديد الإنكار على من يشرب التبغ واعتنى بإزالته من تلك الديار فتم له

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الثقاتُ العدول طبقة عن طبقة ليس ثمَّةَ احتمالٌ لدسِّ الداسِّين فيه ولا تحريف الناسخين والمبطلين بخلاف ما ليس كذلك وإن كان كتابا مخطوطاً ، وفي التاريخ ، وعن حضرموت لما قلنا ، وأيضاً للقاعدة الاستدلالية القائلة بأن : ((المثبِتُ مقدَّم على النَّافي)) [(١)] والتواتر العملي السلوكي الاجتماعي على أمرٍ في عهدٍ زمنيٍّ ما إثباتٌ لوجوده فيما قبلَهُ ، وهو مقدَّم على النافي بعَدَم وروده في بعض كتب التاريخ الحضرمية ، ولذلك فقد ركَنَ مؤرخو الحضارمة الراسخين على النقل المتواتر عن الثقات في تدوين كثير من وقائع التاريخ الحضرمي في بعض أدواره [(٢)].

إن هذه الخاصيَّة التي ذكرنا لحضرموت عامة ولوادي حضرموت الشهير تحديداً – أعني بها : تواترَ طبقات الثقات العدول خلفاً عن سلف على تلقِّي السلوك العلمي والاجتماعي الخاص أو العام وبذل الغالي والنفيس في سبيله حتى يومنا هذا في طائفة النمط المتَّصِل سندُهُ وإسنادُهُ برجالات هذا المنهج الحضرمي العتيق – هي التي أبْهَرَتْ المستشرقين وغزاة الفكر الغربي والشرقي ما جعلهم يَؤُمُّونَ بأنفسهم ، ويُيَمِّمُون وجهة دراساتهم الاستشراقيَّة لمعرفة بقايا النُّظم الاجتماعيَّة الإسلامية الحديثةِ العهدِ بآداب النبوَّة وسيرتها الأخلاقيَّة ، الضاربة بأصولها الثابتة وفروعها في السماء تؤتي أكلَهَا كلَّ حين بإذن ربِّها في كل مراحل التاريخ

ذلك ، ونودي بذلك في الأسواق ، بينما الواقع في كتب التاريخ أن ذلك الشخص إنما هو ولده الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم إذْ في زمنه طالتْ سلطة الدولة القاسميَّة جهة حضرموت لا في زمن والده . وكذلك قوله بأن حوطة الإمام الحبيب علي بن حسن العطاس المعروفة بالمشهد بناها أحد السادة آل العطاس الذي حط رحاله فيها لإقناع البادية بالإسلام هو قولٌ عارٍ عن الصحَّة لكون آل العطاس أحد فروع بني علوي بن عبيد الله بن أحمد بن عيسى المهاجر إلى الله جد العلويين الأول بحضرموت ، الذي إنما وفد إلى حضرموت بعد إسلامها بنحو ثلاثة قرون . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ١١٣ ، المحبي : محمد أمين بن فضل الله (ت ١١١١هـ) (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) دار صادر (بيروت) ٢ / ٨٠ .

(١) الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد (ت ٤٧٨هـ) ، (البرهان في أصول الفقه) تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م) ١ / ٢٢٢ – ٢٢٤ ، ٢٥٦ – ٢٥٨ ، الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (٥٠٥هـ) (المستصفى من أصول الفقه) ، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م) ص ١١٢ – ١١٤ ، الزركشي : بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، (البحر المحيط في أصول الفقه) ، دار الكتبي ، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م) ٦ / ٢٣٤ .

(٢) انظر مثلاً : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٣٩ الحاشية رقم (٣).

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحضرمي الغابرة والحاضرة رغم اضطراب مناخات حضرموت السياسية والاقتصاديَّة في كثير من الأحيان كما هو منطوق التاريخ الحضرمي في عهد هذه الدراسة – عصر المؤلف – وما قبلها وما بعدها.[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] قال المستشرق البرفيسور البريطاني سارجنت في بعض دراساته عن حضرموت وسياحاته العلميَّة فيها في النصف الأول من القرن العشرين ، والتي نشرتها جامعة ((لندن)) عام ١٩٦٢م تحت عنوان : ((المؤرخون وكتابة التاريخ في حضرموت)) : ((إذا أردنا أن ندقق فحضرموت اسم للوادي وعبارة عن منطقة تفصلها عن ساحله مرتفعات حجرية قاحلة . ولكل من هاتين المنطقتين كيان خاص . ففي الوقت الذي لعبت (الشحر) والموانئ الصغيرة على الشريط الساحلي دوراً في التجارة العالميّة ، نجد الوادي في المؤخرة عبارة عن خزَّان للمقاتلين والعلماء الذين كان لهم دور فعَّال في نشر المذهب الشافعي في أقاصي المحيط الهندي . ولم تقلل حالة الخراب والدمار التي منيت بها الأراضي الزراعيَّة من ازدحام الوادي بالسكان ولا من أهميته للجزيرة العربية ذلك أن الوادي يفتح ذراعيه ليحتضن الجزيرة العربية من الجهة الداخليَّة الشمالية ، والعالم الخارجي من الناحية البحرية في الجنوب . إن التاريخ الحضرمي – وأقصد بحضرموت المعنى الواسع للمنطقة – غير متناسب مع أهميته ولا مع حجمه أو موقعه لأنه نافورة التعاليم الإسلامية في أراضي كثيرة . ومن جهة أخرى فلأن النُّظُم القديمة والفريدة ، أو تلك التي ما زالت قائمة قد تلقي الضوء على أسلوب المقارَنة بين بعض نقاط الغموض التي ما زالت قائمة في التاريخ الإسلامي والعربي . ففي المدن الحضرمية الرئيسية ، يعيش مجتمع بآدابه وقوانينه ، وبنمط قد يكون أقدم من ذلك الذي يجده المرء في المدن العربية القديمة كمدينة (فاس) بالمغرب ، رغم التغيرات التي لاحظتُهَا خلال الاثنتي عشرة سنة الماضية ، المراكز الرئيسية للحركة الفكريَّة هي مدينة (تريم) المقدَّسة ، التي أتخيلها مثل مدينة (مكَّة) في العصور الوسطى ، ومدينة (سيؤن) ، وإلى حد ما مدينة (شبام) التي هي المركز التجاري ، مدينتا (المكلا) و (الشحر) . وهناك بعض القرى التي اشتهرت بوجود عائلات العلماء والفقهاء مثل (حريضة) و (غيل باوزير) . ويمكن القول أن بكل قرية عدداً من العلماء لا يقل عن اثنين تربَّوا وفقاً للتقاليد .)) . وفي موضع آخر قال : ((قلة تلك الأسر التي امتد تاريخها طويلاً مثلما امتد تاريخ أسرة محمد بن عبد الله النبي العربي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم . وقلة تلك الأسر التي انتشرت عبر السنين كما انتشرت أسرة محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في مختلف أرجاء المعمورة من أفريقيا إلى آسيا ، ولعبت قرناً إثر قرن أدواراً جليلة ومتناسقة بين أمة المسلمين . وليس هناك فرع من فروع الأشراف والسادة الذين تمتد جذورهم أربعة عشر قرناً ، قامَ بنشاط مزدوج أو إنجازات كما للسادة العلويين بحضرموت ...ولقد حفظت – أي : حضرموت – بعزلتها كثيراً من خصائص جنوب الجزيرة .)) . سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٧٧ ، ١٠٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الفصل الثاني :

{ الحالة السياسيَّة في عصر المؤلف }

ويشتمل على تمهيد ومبحثين :

ـ تمهيد : (الصبغة السياسية العامة لحضرموت من إسلامها إلى عصر المؤلف)

. المبحث الأول : (المراحل السياسية للسلطنة الكَثِيريّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين) .

. المبحث الثاني : (دور المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في هذه المراحل ، وأبرز النماذج) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تمهيد :

(الصبغة السياسية العامة لحضرموت منذ إسلامها إلى القرنين الحادي عشر والثاني عشر)

بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكتبه إلى ملوك حضرموت يدعوهم إلى دين الإسلام ، مثلما بعث لسائر ملوك الأرض ، فلبَّى أهل حضرموت دعوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاروا مسلمين ، وأَتَاهُ ملوكهم طائعين ، ولم تأت أيام حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأخيرة في السنة العاشرة من الهجرة النبويَّة إلاَّ وقد استقرَّ الإسلام بحضرموت كسائر مخاليف اليمن . ولم يلبث بعدها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلاَّ مدَّة يسيرة ثم لحق بالرفيق الأعلى ، وعُمَّالُه على حضرموت يومئذٍ ثلاثة نفر :

الأول : زياد بن لبيد بن ثعلبة بن سنان بن عامر الأنصاري .

الثاني : المهاجر بن أبي أميَّة بن عبد الله بن عمر مخزوم القرشي .

والثالث : عكاشة بن ثور بن أصغر الغوثي رضي الله عنهم أجمعين .

وكان زياد بن لبيد أشهر عامل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حضرموت ، ولخليفته سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه من بعدُ[١].

وفي عهد الخلفاء الراشدين الثلاثة : سيدنا عمر بن الخطاب ، وسيدنا عثمان بن عفان ، وسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جُعِلت حضرموت . في أغلب أحوالها . تحت عَمَالَة من يُولَّى على صنعاء اليمن ، كأي مِخْلاَف من مخاليف اليمن ، جزءاً لا ينفصل عن

---

[١] الحامد : صالح بن علي (ت١٣٨٧هـ) ، (تاريخ حضرموت) مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، مكتبة تَرِيْم الحديثة (تَرِيْم . حضرموت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م) ، (١/١١٥– ١٣٨) ، ابن حُمَيْد : سالم بن محمد بن سالم بن حميد (ت ١٣١٦هـ) ، (تاريخ حضرموت) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م) ١ / ٢٤ ، السقاف : عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن (ت ١٣٧٥هـ) ، (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) مخطوط ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التاريخ : رقم التسلسل (١٦ / ١) ١ / ١٧٤ ، ١٧٥ ، الشاطري : محمد بن أحمد بن عمر (ت ١٤٢٢هـ) ، (أدوار التاريخ الحضرمي) ، دار المهاجر (المدينة المنورة) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ص٨٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

اليمن ، وقطعة من دولة الخلافة الإسلامية الفتية الواحدة[١] . وعلى هذا الحال بقيت حضرموت . أغلب أحوالها . في عهدَيْ دولَتَي الخلافة الأمويَّة فالعباسية[٢] .

وحين ضعُفت الخلافة العباسيَّة ، وانقسمت البلاد الإسلامية إلى دول مستقلة تعاقبت السيطرة على حضرموت من قِبَل بعضها كان أولهن الدولة الزِّيَادِيَّة[٣] ، ثم الصُّلَيْحيَّة[٤] ، ثم الزُّرَيْعيَّة[٥] ، ثم الأيُّوبيَّة[١] ، ثم الرَّسوليَّة[٢] ، ثم الطَّاهِريَّة[٣] ، وقد تفاوتت سيطرة هذه الدول

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الحامد : (تاريخ حضرموت) ١/١٦٢ ، والمصادر السابقة .

[٢] الحامد : (تاريخ حضرموت) ١/١٩٨ ، والمصادر السابقة .

[٣] ومُؤسِّسُها : محمد بن إبراهيم بن عبيد الله بن زياد ابن أبيه : أول من ملك اليمن من بني زياد. كان من الأمراء في عصر المأمون العباسي. وقربه المأمون، ووثق به. واختل في أيام المأمون أمر اليمن ، فوجهه والياً عليها سنة ٢٠٣ هـ وبعث معه جيشاً، فأخضع تهامة وانتزعها من أيدي المتغلبين عليها بعد حروب شديدة. واختط مدينة زبيد (سنة ٢٠٤) وجعلها دار ملكه. وكانت فترة بقاء الدولة الزيادية من عام ٢٠٢هـ إلى عام ٤٠٧هـ . انظر : ابن الوردي : عمر بن مظفر بن عمر (ت ٧٤٩هـ) (تتمة المختصر في أخبار البشر) دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م) ١ / ٢٠٤ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٥ – ٢٦٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٢٩٤ .

[٤] ومؤسسها : أبو الحسن علي بن محمد بن علي الصُّلَيْحِي : أحد من ملكوا اليمن عنوة بالحزم والقوة ، فقيهاً ، شاعراً ، مقداماً ، تواقاً للرياسة صحب عامر بن عبد الله الرواحي ، أحد دعاة الفاطميين ، فمال إلى مذهبهم. وجعل يحج دليلاً بالناس ، ويتأليف منهم من يتوسم فيه الإقبال عليه ، حتى كان له ستون نصيراً من مختلف القبائل ، حالفوه بمكة في موسم سنة ٤٢٨هـ على الدعوة للمستنصر العبيدي صاحب مصر. ثم امتنع بهم في جبل مسار (سنة ٤٢٩) وتكاثر جمعه ، فلم تكن سنة ٤٥٥ حتى ملك اليمن كله، سهله ووعره ، وبره وبحره ، من مكة إلى حضرموت ، في حديث طويل، واتخذ صنعاء مقرا له . قُتل سنة (٤٧٨هـ) . وكانت مدة بقاء الدولة الصليحية من عام ٤٠٧ هـ إلى عام ٥٦٩ هـ . انظر : ابن خلكان : (وفيات الأعيان) ٣ / ٤١١ ، الجندي : (السلوك في طبقات العلماء والملوك) ٢ / ٤٨٦ ، الجوزي : عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ) (المنتظم في تاريخ الأمم والملوك) المحقق: محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م) ١٥ / ٣٥٠ ، ابن كثير : إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ) (البداية والنهاية) مكتبة المعارف ، بيروت ، الطبعة الثانية (١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م) ١٢ / ٨٤ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٣٩ – ٣٤٦ ، ٢ / ٤٠٣ .

[٥] ومؤسسها الداعي سبأ بن أبي السعود بن زُرَيْع بن العباس بن المكرم اليامي، الهمدانيّ : من دعاة الباطنية الإسماعيلية في اليمن. كان المكرم الصليحي قد استولى على عدن وولى عليها بعض أسلاف سبأ ، واختلف هؤلاء فيما بينهم ثم انتهوا إلى انفراد سبإ (صاحب الترجمة) في الأمر وانتقلت إليه الدعوة في أيام (الحُرَّة الصُّلَيْحيَّة) وصفت له بلاد عدن ومخاليفها . توفي سنة (٥٣٣ هـ) . كان قيام الدولة الزريعية من حوالي عام ٤٧٤هـ إلى عام ٥٠٩هـ . انظر :

على حضرموت قوَّة وضعفاً ، وحقيقةً وشكلاً ، وفقاً وتوفر الدواعي ، وتهيؤ الأسباب لواقع ذا الحال أو ذاك ، والتي من أهمها اتصاف الحاكم بالعدل والقوة . وغالباً ما كانت سيطرة أيٍّ

الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٧٦ ، الجندي : (السلوك في طبقات العلماء والملوك) ٢ / ٥٠٠ ، ابن خلدون : (تاريخ ابن خلدون) ص ٢٧٩، ابن أيوب : (المختصر في أخبار البشر) ٢ / ١٨٢ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٤٧ – ٣٥٢ .

(١) ومؤسسها الملك الناصر أبو المظفر يوسف بن أيوب بن شاذي ، المعروف بـ(صلاح الدين الأيوبي) : من أشهر ملوك الإسلام كان أبوه وأهله من قرية دُوين (في شرقي أذربيجان) وهم بطن من الروادية ، من قبيلة الهذانية ، من الأكراد ولد بتكْرِيْت من أرض العراق ، ونشأ في دمشق ، وتفقه وتأدب وروى الحديث بها وبمصر والإسكندرية ، وحدَّث في القدس له فتوحات عظيمة ، وبطولات طويلة أعز الله به المسلمين توفي سنة (٥٨٩هـ) رحمه الله تعالى. انظر : ابن خلكان : (وفيات الأعيان) ٧ / ١٣٩ ، ابن العماد : (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) ٦ / ٤٨٨ ، العصامي : عبد الملك بن حسين بن عبد الملك (ت ١١١١هـ) (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) ٤ / ٨ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٤٩٤ .

(٢) ومؤسسها الملك المنصور نور الدين عمر بن علي بن رسول (واسمه محمد) بن هارون بن أبي الفتح الغساني ، التركماني : أحد الدهاة الأجواد الشجعان ولد بمصر ونشأ أديباً فاضلاً ، حسن الاتصال ببني أيوب. ولما دخل الأيوبيون اليمن كان الرسولي مع الملك المسعود بن الملك الكامل ،فقلده المسعود أعمالا كثيرة ظهرت فيها كفايته ، ولما توجه إلى مصر جعله نائبا عنه في اليمن. ثم لما سار المسعود إلى مكة وتوفي فيها (سنة ٦٢٦ هـ) استولى الرسولي على اليمن وأظهر النيابة عن الأيوبيين إلى أن أعد جيشا ضخما حارب به عساكرهم واستقل بالملك ، وتلقَّب بالملك المنصور . اغتِيلَ سنة (٦٤٧ هـ) . انظر : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ٢٣ / ٧٣، ابن خلدون : (تاريخ ابن خلدون) ص ٥٧٦ ، الزبيدي : علي بن الحسن بن أبي بكر (ت ٨١٢هـ) (العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية) عني بتصحيح الجزء الأول وتنقيحه : محمد بسيوني عسل ، و عني بتحقيق الجزء الثاني : محمد بن علي الأكوع الحوالي ، الناشر: مركز الدراسات والبحوث اليمني (صنعاء) ، و دار الآداب (بيروت - لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) ١ / ٤٨ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٤٧ .

(٣) ومؤسسها هو الملك الظافر عامر بن طاهر بن معوضة بن تاج الدين ، الأموي ، القرشي: كان الملك الظاهر يحيى بن إسماعيل الرَّسُولي قد تزوج أخت عامر،وكانت إقامته مع إخوته وأبيهم طاهر في لحج ، فولي بعضهم أعمالا للمظفر يوسف بن عبد الله وقاتلوا خصمه الملك المسعود أبا القاسم بن إسماعيل حتى خلع نفسه ، ودخل عامر وأخ له اسمه علي ثغر عدن. واستفحل أمرهما سنة ٨٥٨ هـ فتولى عامر بعض البلدان مستقلا، وافتتح ما جاورها، فكان له من حيس إلى عدن، وما يلحق ذلك كتعز وإبّ، ثم ضم إليها ذمارا. وحاول الاستيلاء على صنعاء فهاجمها خمس مرات ، فامتنعت عليه ، وقتل على بابها سنة (٨٦٩هـ) . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٢٥٢ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٧٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

من هذه الدول على حضرموت سيطرة وجوديَّةً حقيقيَّةً واسعةً في حال قوتها مَبدَأ ظهورِها واستيلائها على اليمن والعكس صحيح .

فمثلاً : ((قوة سلطة الصُّلَيْحيِّين ونُوَّابهم على حضرموت و الشِّحْرِ[١] ، واتصالهم بها كان مماشياً لقوة دولتهم ، وعنفوان شبابها ، فعندما اكتَهلَتْ وبدأ الضعف يسري إليها حينما اسْتَوْسَقَ[٢] ساعدُ مناوئيها من بني جَيَّاش[٣] بِتَهَامَة ، وبني الرَّسِي[٤] بِصَعْدَة[٥] وما إليها ، وصارت صنعاء تحت سلطانها الهَمَدَانِيِّ المستقل فترت قبضتهم على حضرموت شيئاً فشيئاً حتى لم يبقَ لها بعدُ أثر))[٦] .

(١) الشِّحْرُ:بكسر أوّله، وسكون ثانيه ، الشِّحْرَة الشَّطُّ الضيِّق ، والشِّحْرُ : الشَّطُّ ، وهو صقع على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن ، قال الأصمعي: هو بين عدن وعمان قد نسب إليه بعض الرّواة ، وإليه ينسب العنبر الشحري لأنّه يوجد في سواحله . انظر : الحموي : (معجم البلدان) ٣ / ٣٢٧ .

(٢) أي : اجتمع وانضمَّ . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) حرف (القاف) ، فصل (الواو) كلمة (وسق) ١٠ / ٣٨٠ .

(٣) وجياش هو : أبو فاتك جيَّاش بن نَجَاح الحَبَشِي ملكُ تهامة اليمن : كان داهية شجاعاً، عارفاً بالتأريخ ، أديباً، كان أبوه نجاح من موالي حسين بن سلامة النوبيّ مولى آل زياد ملوك اليمن قبل استولى على اليمن ، وتمكن فيه ، ثم ظهر الصليحي وتغلّب على نجاح وسمَّهُ ، فهرب أولاد نجاح. وعاد أحدهم وهو سعيد الأحول بجيش من السودان فقتل الصليحي ، واستولى على زبيد . ثم قُتل سعيد الأحول سنة ٤٨١هـ فسافر جياش إلى الهند، فأقام ستة أشهر وأشاع أنه مات. وعاد إلى اليمن مستخفياً ومتنكراً بزي رجل هندي ، فلم يزل يؤلب حوله الجماعات حتى تملّك تهامة . الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٥٦ ، الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٩ / ٢٣١ .

(٤) هم : أئمةُ الزيدية ملوكُ اليمن مِن بني القاسم الرَّسِي بن إبراهيم طباطبا بن إسماعيل الديباج بن إبراهيم الغمر بن عبد الله بن الحسن المثنى بن سيدنا أمير المؤمنين الحسن سبط سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .ودارهم صنعاء وما والاها.وأول من قام بالإمامة منهم هناك: يحيى بن الحسين بن القاسم الرسيّ بن إبراهيم طباطبا ، وتلقب الهادي ، وملك صعدة ، وصنعاء وما معهما . القلقشندي : أحمد بن علي (ت ٨٢١هـ) (قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان) المحقق: إبراهيم الإبياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ، الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ – ١٩٨٢ م) ص ١٦٢ .

(٥) صَعْدَةُ : بالفتح ثمّ السكون ، مخلاف باليمن بينه وبين صنعاء ستون فرسخاً وبينه وبين خيوان ستة عشر فرسخاً. انظر : الحموي : (معجم البلدان) ٣ / ٤٠٦ .

(٦) الحامد : (تاريخ حضرموت) ١/٣٦١ ، ٣٦٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وحين استولى الأيُّوبيون على اليمن سنة ٥٧١هـ بعثوا بأمير لهم يقال له عثمان بن علي الزَّنْجِيلِيُّ[١] ، إلى عَدَن ليكون والياً لهم عليها ، وعلى ما يتبعها من مخاليف كحضرموت وغيرها ، فاستحكم هذا الأخير السلطة بقبضة من حديد ، وبطش شديد افتأتَ به على سياسة الأيوبيين المعهودة لرعاياهم وأغضبهم ما أضجر عليه قبائل حضرموت ، ولذا لم يكد يقرُّ للغزِّ[٢] بحضرموت قرارٌ إلاَّ مدة وجيزة حتى انتقضت بلاد حضرموت عليهم في شوال من عام ٥٧٦هـ ، وذلك حينما تجمعت حضرموت لمناهضتهم حتى هزمتهم ، ومع ذلك فحضرموت إلى ذلك الحين لم تخرج أصَالةً عن طاعة الأيوبيين ، بل بقيت لهم بالتبعية الاسمية فقط[٣] ، ولم يقدروا على استعادة سابق سطوتهم ، وسلطتهم بها إلاَّ بالأمير عمر[٤] بن مهدي[٥] . أحد أمراء بني أيوب . عندما استعاد تبعيتها الحقيقية للدولة الأيوبية مَقْدَم الملك المسعود الأيوبي[١] إلى اليمن عام ٦١٢هـ[٢] .

---

(١) هو عثمان بن علي الزنجيلي نسبة إلى قرية من قرى دمشق ، ويقال: الزَّنْجَبِيْلي ، والزِّنْجَارِي . كان من جملة الأمراء الذين قدموا مع شمس الدولة توران شاه بن أيوب أخي صلاح الدين الأيوبي حين قدم اليمن فلبث توران في اليمن ما لبث ثم عاد واستخلف الزنجبيلي على عدن ونواحيها فأطمعته نفسه لغزو حضر موت أشَراً وبطراً بعد أن غزا الجبال والتهائم وأفسد فيها على نواب الدولة الأيوبية في عدة مواضع، وكان الذي فعله بحضرموت أموراً يندى لها الجبين ، إذْ قتل من أهلها عالما كثيراً لا سيما من الفقهاء والقراء قتلهم قتلاً ذريعاً ، وعاث في الأرض فساداً . الجندي : (السلوك في طبقات العلماء والملوك) ١ / ٤٦٢ ، ٤٦٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٤٣٠ .

(٢) أي : الأيوبيين ، يقال لهم الغزُّ نسبةً لكونهم من بني التُّرك ، وهو ترك بن عامور بن سويل بن سويد بن يافث بن سيدنا نوح رسول الله صلى الله على نبينا وعليه وآلهم وسلم . انظر : القلقشندي: (قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان) ص ٢٨ .

(٣) الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢/٤٣٠ ، ٤٣١ .

(٤) هكذا سمَّاه كل من ابن عبيد الله و الحامد و الشاطري في تواريخهم ، والذي في (السلوك في طبقات العلماء والملوك) أن اسمه عليًّا ويتلقَّب بعبد النبي ، فلعلَّ مَن سمَّاه ابنُ عبيد الله السقاف و الحامد و الشاطري إنما هو أحد أبناء عبد النبي هذا لا هو بذاته ، وخاصَّةً أن تاريخ وفاة عبد النبي هذا المؤرخ بسنة (٥٧٠هـ) يتعارض مع ما قاله الحامد في المتن أعلاه من أن الأيوبيين استردوا به سلطتهم على حضرموت سنة (٦١٢ هـ) . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / البيت رقم (٣٥) من المنظومة ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢/٤٣٠ ، ٤٣١ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٨٠ .

(٥) هو علي بن مهدي بن محمد علي بن داود بن محمد الرعيني ثم الحميري المتلقِّب بعبد النبي : داعية خارجي ، أصل مولده قرية العنبرة بساحل زبيد ، أظهر الزهد ، وحج ، ولقي العلماء ، ووعظ ، وذم الجند والأمراء ثم ما لبث أن دعا لنفسه بالإمارة والإمامة وعاث في أرض اليمن بالفساد قتلاً ونهباً وظلماً . توفي سنة (٥٧٠ هـ) . انظر : الجندي :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي عهد تولي الرَّسُوليّين ثم الطَّاهِريّين على اليمن لم يكن من حظهم في حضرموت سوى أجزائها الساحلية كالشِّحْر ، أما داخلها فقد كان محكوماً بسلاطين مستقلين من بنيها[٣] .

لقد ((تتابعت العصور وحضرموت تستقل حيناً ، وتبقى تحت ولاتها الحضرميين تارةً ، ثم تعود إلى تبعية عدن ، والانقياد لأمرائها ولو صورة مرةً أخرى)) [٤] .

وأطلّت شمسُ القرن العاشر الهجري على هضاب حضرموت ، ورمال ودياهِا تموجُ بحوافر جيش السلطنة الكَثيريّة التي ما برحت تجوب بأبطالها جيشها المضخَّم ، والمنظم ، والمطوَّر . بالنسبة لحضرموت يومئذٍ . وديان حضرموت وسواحلها بقوة ذلك الجيش ، وهيبة ذلك السلطان ، الذي تقوده هامةُ أعظم قائد كثيريٍّ أطنب بوصفه التاريخ الحضرمي ، إنه السلطان بدر بن عبد الله بن جعفر الكَثيريّ الملقَّب بـ (أَبِيْ طُوَيْرِق)[٥] ، الذي اخترط عمره وقدراته مع سيفه ليوحِّد جميع أصقاع الإقليم الحضرمي تحت راية حاكم واحد لحضرموت ليستظل المواطن الحضرمي تحت وارف ظل أمن الدولة الواحدة ، بعد وَأْدِهِ كل أسباب الحروب البينيَّة التي أرهقت كواهل أبناء حضرموت طيلة قرون ماضية ، ولقد نجح بدر أبو طُوَيْرِق فيما ابتغاه إلى حد كبير وكبير وكبير ، ولم يستعصِ عليه من حضرموت سوى بضع أجزاءٍ صغيرة منها[٦] ،

(السلوك في طبقات العلماء والملوك) ٢ / ٥١٥ ، الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ٢٠ / ٣٢١ .

(١) هو : صلاح الدين أبو المظفر يوسف المسعود بن محمد الكامل بن الملك العادل أبي بكر محمد بن أيوب : صاحب اليمن . سيره جده العادل إلى اليمن ، فدخل زبيداً أول سنة ٦١٢ هـ وضبط أمورها ، واستولى على تهامة وتعز وصنعاء وسائر تلك البلاد. وسافر إلى مصر، بعد ما أناب عنه باليمن عمر بن علي بن رسول ، نيابة عامة سنة ٦٢٠ . توفي سنة (٦٢٦ هـ) . الزركلي : (الأعلام) ٨ / ٢٤٨ ، الجندي : (السلوك في طبقات العلماء والملوك) ٢ / ٥٣٨ ، الزبيدي : (العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية) ١/ ٣٩.

(٢) المصدر السابق ٢/٥٤٥ .

(٣) المصدر السابق ٢/٥٤٥ ، ٥٤٦ .

(٤) المصدر السابق ٢/٥٤٦ .

(٥) اشتهر بهذا اللقب لأنه طَرَق معظمَ أراضي حضرموت فاتحاً ، ومستولياً . وطُوَيْرِق تصغير طَارِق ، وقد يكون للتكبير كقوله : (دُوَيْهِيَة تصغر منها الأنامل) . انظر : الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٣٧ ، التعليق رقم (١) ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠٠ .

(٦) كوادي دُوْعَن الذي كان يحكمه الشيخ العمودي ، وشِبَام التي كان يحكمها علي بن عمر بن جعفر الكَثِيريّ ابن عم بدر أبي طُوَيْرِق . انظر : ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ٥٩ ، ٧٩ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقد كان السلطان أبو طُوَيْرِق مفخرةً لحضرموت عامةً ، ولسلطانها السياسي خاصةً حتى استحق أن ينافح عنه مشاهير علماء الشريعة والتربية بالقطر كالشيخ الإمام أبي بكر بن سالم بن عبد الله العَلَوِيّ[١] ، فقد نقل المؤرخون أن جماعةً نالوا من السلطان بدر بحضور الشيخ الإمام فزجرهم عن ذلك وقال : ((أليس هو خير من الأَرْوَامِ[٢] ، وما يروى عنهم ، ولولاه لما سلمت حضرموت منهم ، ولكانوا استحلوا فيها الحرام ، وظلموا الأنام)) [٣] ، وكان هذا الإمام الكبير يدعو له بطول البقاء . وقد أكثر في مدحه والثناء عليه الأعلام والشعراء[٤] . وفي سنة (٩٧٧هـ) توفي السلطان بدر أبو طُوَيْرِق بعد أن شيَّد سلطنة كَثِيرِيَّةً قوية عظمى ، ذاع

نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠٦-٤٠٧.

[١] هو : الشيخ الإمام أبو المكارم أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف ، العلوي ، الحضرمي : شيخ الإسلام في وقته ، وقطب العارفين ، والداعي إلى الله على بصيرة ، عظيم المناقب والمواهب . ولد وتعلم في مدينة (تريم) من بلاد حضرموت ، وشَهَرَهُ جماعة من أعيان المشايخ في عصره في حال طفولته وصغره ، ثم تديَّر عينات الجديدة على نحو بريد من مدينة (تريم) فكانت له فيها إمامة دينية وشأن عظيم ومساعي إصلاح وإرشاد كثيرة وكبيرة ، واتصل به أجلاء عصره في أنحاء المعمورة وتخرج به الأولياء العارفين والأئمة المشهورين ، واتفق فضلاء عصره على إمامته وفضله ولم يزل كذلك حتى توفي بعينات سنة (٩٩٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (معراج الأرواح إلى المنهج الوضاح) ، و (مفتاح السرائر وكنز الذخائر) و (فتح المواهب وبغية مطلب الطالب) ، (معارج التوحيد)كلها في التصوف ، وله ديوان نظم . انظر : الشلي : (السناء الباهر بتكميل النُّور السَّافِرِ في أخبار القرن العاشر) ص ٥٨٨ ، الكاف : (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ص٧٩-٩٣ ، الزركلي : (الأعلام) ٢ / ٦٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ٦٢ .

[٢] أي : حكَّام الرُّوم المسلمين ، يقصدُ الأتراك . قال الإمام المؤرخ ابن عبيد الله السقاف : ((وكان سيدنا الشيخ أبو بكر بن سالم مع ما وصم به الأتراك من القبائح يدعو لهم على المنبر حسبما يأتي في شرح البيت (٤٤) ...)) فقد كان يُطلَق على الحكام الأتراك بالرُّوم ، ويُجمَعون على الأَرْوَام ، انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠٤ ، أبو طالب : محسن بن الحسن بن القاسم (ت ١١٧٠هـ) (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مطابع المفضَّل للأوفست ، الطبعة الأولى (١٤١١ هـ - ١٩٩٠م) ص ١٠٩ .

[٣] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٥٧ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠٣ .

[٤] المصدران السابقان ، نفس الموضع .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

صيتها ، وأرتفع خبرها وجلالها حتى قرع الباب العالي للخلافة العثمانية ، أكبر قوة إسلامية يومئذٍ على وجه الأرض(١) .

وبعيد وفاة السلطان بدر أبي طُوَيْرِق دبَّ داء الشقاق والاختلاف رويداً رويداً بين أبنائه فأبنائهم سلاطين الدولة من بعده ، وشيئاً فشيئاً يتطور النزاع والخلاف ويبرز في الواقع حروباً داخلية طاحنة بين سلاطين الدولة الكَثِيريّة مما أدى إلى ضعفها المتدرِّج حيث لم يمض منتصف القرن الحادي عشر الهجري إلاَّ وقد أضاع سلاطين الدولة استقلالهم الذاتي الكامل(٢) ابتداءً بدخول الزَّيْدِيّة وانتهاءً بتسلط يَافِعٍ(٣) عليهم ، على ما سيأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

والحاصل فإن المستَنْتَج من استقراء تاريخ حضرموت السياسي ، أنَّ حضرموت مرت بظواهر عدة وهي سائرة في سبيل تَمَرْحُلِها السياسي ، تحت تأثرها بالمؤثرات السياسية العامة الواقعة في محيط الأقاليم الإسلامية ، وخاصة أقاليم الخلافة الإسلامية ، الأمر الذي جعل أبرز ظواهر الصبغة السياسية التي اصطبغت بها الحالة السياسية العامة لحضرموت في تاريخها الإسلامي وحتى القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين ظواهر أربع :

– **الأولى** : احتكام حضرموت السياسي لمركز الخلافة الإسلامية الجامِعَة : (الراشدة ، الأمويَّة ، العباسية) .

– **الثانية** : احتكام حضرموت السياسي للدول الإسلامية العاقبة لدولة الخلافة من ذوات التوسع والنفوذ على إقليم اليمن .

---

(١) المصدر السابق ص ٥٦– ٧٩ ، الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٣٧ ، ٢٤١ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/ ١٦٣– ٢١٧ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٩٩ – ٤٢٧ مخطوط .

(٢) كما سيأتيك بيانه موثَّقاً .

(٣) يَافِع : بفتح فكسر . بطن من حِمْيَر . وهي من أعظم قبائل شبه جزيرة العرب الجنوبية ، وأصعبها مراساً ، وأكثرها عدداً. وتاريخهم مملوء بالحوادث الجسام ، فقد استولوا على عدن ، ولحج ، وأبين في عهد العثمانيين باليمن ، وحكموها من سنة ١٠٤٢ هـ إلى ١٠٥٤هـ ، وكان يستعين بهم آل رصَّاص ، والعوالق ، والعبادلة ، إذا هجم عليهم فاتح ، أو مغير . وتقع منازل يافع بين (الضالع) و (لحج) في المنطقة المعروفة قديماً باسم (سَرْو حِمْيَر) انظر : كحالة : عمر بن رضا بن محمد (ت١٤٠٨هـ) (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة) مؤسسة الرسالة (بيروت) ، الطبعة السابعة (١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م) ٣ / ١٢٥٩ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٨٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– **الثالثة** : استقلال حضرموت بسياسة نفسها في عدة دويلات (سلطنات) .

– **الرابعة** : انهيار نظام الدولة الحاكمة وشوكتها ، وغلبة الفوضوية القبليَّة على حكم الدولة ونظامها .

إن ثمة أسباب ظاهرة لتَلوُّن أحوال حضرموت السياسية إلى تلك الصفات الأربع فهي حيناً ما تكون رضا القبائل الحضرمية . ذات الشوكة والأنفة وقتئذٍ . بالعدل كما في عهد الخلافة الراشدة ، وأطوار من مراحل الدول الإسلامية العاقبة للخلافة الراشدة .

وحيناً يكون السبب وقوع القبائل الحضرمية تحت قهر قوة خارجية فوق طاقتها ، ورغم عدم قناعة حضرموت بالتسليم المطلق لتلك القوى لما يصدر منها من ظلم ، لولا وجود سلطان القوة والغلبة ، الضاغطة به تلك القوى على حضرموت كما في عهد الزَّنجيلي وابن مَهْدِي في عهد تبعية حضرموت للدولة الأيوبية المشَار إلى شيء منه قريباً .

وأما حين تستقل حضرموت بشؤونها فذلك ما يكون بسبب انفراد القبائل الحضرمية ذات الشوكة بالقوة وحرية الحركة ، فتنزعُ للتَّأَثُّلِ بمجد السلطة والرئاسة ، بالإضافة إلى حنين أعقابِ كلِّ أسرةِ حكمٍ دائرةٍ لإحياءِ أمجاد آبائهم ، واستعادة سلطانهم ومُلكِهم التَّلِيد ، وهاهنا غالباً ما يكون للعلماء والمربين الفكريين والاجتماعيين دور هام جداً وبارز يتمثَّل في تعبئتهم الدؤوبة لأبناء السلاطين وأحفادهم باستعادة ملك آبائهم ، وتشجيعهم على الاستشراف للتأهُّل لسياسة الحكم وسلطته بما فيه صلاح الشعب الحضرمي ، رغبةً من أولئك العلماء والمفكرين أن تستقل حضرموت عن أي وصاية خارجية ، ليكون حكمها وسيادتها بيد أبناء ملوكها السابقين ، العارفين جميعاً بفكر حضرموت ومجتمعه من حيثية كونهم تَنَشَّؤُا به ، وتربوا عليه فكراً وسلوكاً .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(المراحل السياسية للسلطنة الكَثِيريّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين) .

ويشتمل على ثلاث مراحل :

. المرحلة الأولى : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد القوة والتماسك ٩٧٦هـ. ١٠٢٤هـ) .

. المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف ١٠٢٤هـ. ١١٣٠هـ) .

. المرحلة الثالثة : (العهد القبلي منذ سنة ١١٣٠هـ وإلى ما بعد القرن الثاني عشر الهجري ١٢٧٠هـ) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المرحلة الأولى :

(السَّلطَنْة الكَثِيريّة ؛ عَهْدُ القُوَّة والتَّماسُك)

٩٧٦هـ..١٠٢٤هـ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المرحلة الأولى :

(السَّلطَنَة الكَثِيريّة ؛ عَهْدُ القُوَّة والتَّماسُك)

٩٧٦هـ . ١٠٢٤هـ

أَزِفَ القرن العاشر على طيِّ سِجلِّهِ وهو مُرصَّعٌ بلآلئ أمجاد دولة كثيريَّة عظيمة ، هي من أعظم السلطنات الحضرميَّة التي عرفها التاريخ الحضرمي ، وقد كان كل الفخر في تأسيس مجدها ، وتثبيت دعائمها ، وحفظ وَحدتها للسلطان الشهير المقدام بدر أبي طُوَيْرِق (ت٩٧٦هـ) كما تقدم[١].

يحدثنا التاريخ الحضرمي أنه حين تداعَت شيخوخة السلطان بدر أبو طُوَيْرِق صدرت منه فعالٌ لم يستسْغها ابنه الأكبر عبد الله ، بل رأى فيها مضرَّة بالسلطنة وسياستها ، وأنَّ منها ما يؤولُ إلى تقويض أركان السلطان الذي شادَهُ والده أبو طُوَيْرِق بخيله ورَجِلِه ، واستفرَغَ كل طَوْقِهِ حاشداً كل العقول البنَّاءة لِتدبيره ، آخذاً بسواعد جُند لا يُحصَون كثرة شديديِّ البأس والقوة لإقامته ، حتى استوى له تاماً كاملاً ، من بعد أن بذل له كل شبابه وكهولته ، فلم يطق عبد الله من والده ذلك ، فتواطأ مع رجال من خواصِّه ، وهجم على والده فاعتقله في شهر صفر سنة ٩٧٦هـ ونادى بنفسه سلطاناً على حضرموت بدل أبيه في السَّنة ذاتها[٢].

إن سُنَّة نمو الأمم والسلطان ، وبناء الحضارات والعمران تنطق بأن سلطاناً عظيماً متيناً كالذين شاده السلطان بدر أبو طُوَيْرِق بتلك السياسة المتينة ، والتدبير المحكم ، وبمعونة أولئك العلماء والوزراء من ذوي الحكمة والكفاءة العالية لا يتداعى ــ متى قُدِّر له التداعي ــ أَمْنُهُ ، ونعيمُهُ ، ومدينتُه ، وحضارته ، وازدهاره ، وعمرانه بُعيد وفاة مؤسسه الأول بل ولا في زمن قصير من بعده ، ولكن يحتاج إلى أمد بعيد ربما طال عقوداً ، أو قروناً[٣]، وهو ما حدث فعلاً

---

[١] السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٩٩ – ٤٢٨ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٥٦– ٥٨ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٣٧ – ٢٤٢.

[٢]ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ٧٨ ، ٨٦ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٢٧ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢١٦ ، ٢١٧ ، الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٤١ ، ٢٤٢ .

[٣] ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ) ، (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لسلطنة بدر أبي طُوَيْرِق رحمه الله تعالى . ولذلك فقد نعِمَ طويلاً رعايا السلطنة الكَثِيرِيّة الطُوَيْرِقيَّة بالسِّلم والأمان ، والعيش الرغيد ، والمدنية الزاهية ، والحضارة العامرة في هذا العهد من عمر السلطنة . وحصول بعض خصومات أو مناوشات بسيطة قد تقع في بعض أطراف السلطنة لا يعكر على ذلك لمن تعرَّف على طبيعة الأحوال السياسية التي اصطبغت بها ميزةً نوعيةً سلطناتُ حضرموت . ومن ذلك ما حصل بين أبناء السلطان أبي طُوَيْرِق أنفسهم بُعَيد اعتلاء ابنه عبد الله عرش السلطنة ، إذْ مُلكٌ بهذا الاتساع ، يقيمه سلطان هو بدر أبو طُوَيْرِق رحمه الله تعالى ، من المنطقي جداً أن لا يتقبَّل كلُّ مواليه ومحبيه أن يعتلي عرشَه – ولو كان أعظم أبنائه – بتلك التصرُّف بالقبض المباغت على أبي طُوَيْرِق رجل التأسيس ، والأمر والنهي الرسمي في السلطنة وهو في وقار الثمانين خريفاً ، فأسلوب ابنه عبد الله في تولي السلطنة ، واقتعاده عرشها أثار حفيظة رجالٍ مقربين لأبي طُوَيْرِق ، خاصة ممن سرت فيهم دماء وهمة وعزيمة وشجاعة أبي طُوَيْرِق نفسه ، وهما ابناه : جعفر وعمر ، إذْ أخذا يفْتِلاَن في الذُّرْوَة والغَارِبِ[(١)] نقمةً على أخيهما فيما صنَع. وكان أكثرهما سعايةً في ذلك جعفر فأثار تمرداً وقاده ضد أخيه السلطان عبد الله في (الشِّحْر) و (الْمَهْرَة) من سنة ٩٧٦هـ إلى سنة ٩٧٨هـ ثم سُعيَ بصلح بينهما ساد إلى سنة ٩٨٢هـ ، ثم انتقض الصلح ورجعت المناوشات كعادتها حتى أبرم بينهما صلحاً نهائياً في سنة ٩٨٤هـ ، وعلى ما تكبده السلطان عبد الله بن بدر أبي طُوَيْرِق من هزائم فادحة في سبيل إخضاعه أخيه جعفر وخاصة في حملاته التي ما طفق يواليها على (الْمَهْرَة) الذين اعتصبوا لأخيه جعفر وشدوا على السلطنة تحت قيادته ، وعود السلطان عبد الله من كل حملة منها بخفَّيْ حُنَين ، إلاَّ أنَّ كل ذلك لم يكن ليزعزع أمن السلطنة ، واستقرارها أو يغبِّر على عمرانها وازدهارها ؛ نظراً لأن السلطنة لازالت في مقتبل عمرها ،

عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر) تحقيق : خليل شحادة ، دار الفكر (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) ص٢٠٤ .

(١) الذُّرْوَة أعلى كل شيء ومنه ذروة البعير أي سِنَامُه ، والغارب مقدَّم السِّنام. وقَوْلهم : ((فَتَلَ فِي الذِّرْوَة وَالْغَارِب)) يُقَال ذَلِك للرَّجُل لا يزَال يخدَعُ صَاحِبَهُ حَتَّى يظفر بِهِ . انظر : العسكري : الحسن بن عبد الله بن سهل (ت : نحو ٣٩٥هـ) (جمهرة الأمثال) دار الفكر (بيروت) ٢ / ٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وعنفوان فتوتها وغنائها ، مزمومة كل شبر من رقعتها تحت قيادة السلطان عبد الله بن بدر أبي طُوَيْرِق ، خلا ما كان ينازع فيه جعفر .[١]

وأما أخوه عمر فحين بلغه عنه ما يسوءه قبض عليه وزجَّ به في السجن ومكث به إلى سنة ٩٩٦هـ[٢] .

وفي يوم الأربعاء الرابع والعشرين من شهر ربيع الأول من سنة ٩٨٥هـ توفي السلطان عبد الله بن بدر أبي طُوَيْرِق رحمه الله تعالى ودفن بمدينة (سَيْؤن) فتولى الملك بعده ابنه جعفر ومكث به نحو ست سنوات ثم قتل سنة ٩٩٠هـوتولى بعده ابنه عبد الله[٣] ، وطيلة هذه المدة كانت السلطنة لا تزال ناعمة بالأمن والازدهار والقوة عدا المناوشات العاديَّة الداخلية بين رأس السلطنة وبعض أبناء الأسرة الحاكمة من ولاة المناطق الخاضعة للسلطنة .

وفي سنة ٩٩٦هـ أُطلِق السلطان عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق من سجنه وخلَع عن قيادة السلطنة عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن بدر وتولاها بنفسه ، ولم تزل السلطنة بعدله المشهور ، وسياسته الحكيمة الحسنة ، وأخلاقه الحميدة تنعم بقيادته بأمنها وازدهارها وقوتها رغم وجود ثوران التَّمرُّدات هنا وهناك ، وظل الحال كذلك حتى توفي السلطان عمر في ليلة الثامن والعشرين من شوال سنة ١٠٢١هـ وتولى الملك من بعده ابنه عبد الله في ذات السنة[٤] .

قام السلطان عبد الله بن عمر بالسلطنة أحسن القيام إذ أشاع العدل وفتك بالظالمين ، فأمنت به البلاد ، واطمأنت العباد ، ثم نازلته خواطر شريفة لترك الملك وزخرف الحياة الدنيا وزهرتها والتجرد لعبادة الله تعالى والإقبال عليه ، واستمرت تراوده طيلة أسابيع ، حتى جزم ذات ليلة على تنفيذها بقوة إرادة ، وعزيمة ماضية ، فمضى يقصد دار الإمام الحسين بن الشيخ أبي

---

[١] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢١٤ – ٢٢٠ ، ابن هشام : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ٨٦ ، ٨٨ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٠ .

[٢] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢٢٤ .

[٣] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢١٧ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣١ ، العَيْدَرُوس : عبد القادر بن شيخ بن عبد الله (ت ١٠٣٨هـ) (النُّور السَّافِر عن أخبار القرن العاشر) الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) ص ٣٢٠ ، غير أن صاحب (النور السافر) ذكر أن وفاة السلطان عبد الله بن بدر أبي طويرق المذكور كانت في سنة (٩٨٤هـ)

[٤] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢١٧ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٢ ، ٤٣٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بكر بن سالم العَلَوِي[١] ، وحين صعد الدَّار وواجه الإِمَامَ أَكبَّ باكياً ومنتحباً وقال له : ((جئتُ إليك فقيراً مُختَلِعاً ، وتركتُ الولاية بين يديك ، تمضي وتحكم في حضرموت بما أردت)) ، فقال له الإمام الحسين : ((إن الولاية على الناس لا نرضى بها لخادمنا الذي يجر لنا الماء ، ولكن نوليها صِنْوَكَ[٢] بدراً ، لكونه صاحب فضيلة وعدل)) [٣] .

لقد كان حكم السلطان العادل الزاهد العابد عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق هو آخر قمة صعود بياني وصلت إليها السلطنة الكَثِيريّة في مستويات الأمن ، والاستقلال الذاتي ، والعيش الرغيد ، والازدهار الحميد تلك الفترة ، ثم طرأت على السلطنة – بما اسْتَمْرَأَهُ سلاطين الأسرة الحاكمة من ظاهرة الشقاق والتنازع فيما بينهم البَيْن على عرش السلطة وظلم بعضهم للرعية في بعض الأحيان – أمورٌ آلت بالسلطنة إلى عهد الانحدار التدريجي في سحيق الضعف المشين ، وهاوية الخزي المهين . [٤]

---

[١] هو : العلم الشهير ، والعالم النِّحرير ، الشيخ الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم العَلَوِي : اشتغل بالعلم ، كان إماماً في العلوم الشرعية ، واعتنى بعلوم الصوفية ، وتخرج بوالده الشيخ الإمام أبي بكر بن سالم وصحب أعيان علماء قُطْرِه ، وحلَّ محلَّ والده بعد وفاته ، منزله مأوى الأضياف ، ملاذاً للقاصدين ، كان موصلاً للأرحام ، مكرماً للفقراء ، مهتمًّا بمصالح المسلمين وأَمْنِهِم ، قصده الطلاب والأكابر ، عظيم الجاه ، يكره الجبابرة وأهل البدع ، وكافح ضد التُّنْبَاك (التِّبغ) ، ونادى بذلك في الأسواق ، وله أعمال جليلة كثيرة ، وتخرج به أكابر أئمة العلماء والمصلحين . توفي بعينات سنة (١٠٤٤ هـ) . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ٢٠٣ ، المشهور : عبد الرحمن بن محمد بن حسين (ت ١٣٢٠هـ) (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) بتعليقات : محمد ضياء شهاب ، دار عالم المعرفة (جده) الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م) ١ / ٢٩١ ، الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ١٩٨ .

[٢] أي : أخوك . والصِّنْوُ : الأَخ الشَّقِيقُ والعمُّ والابنُ ، وَالْجَمْعُ أَصْنَاءٌ وصِنْوانٌ ، والأُنثى صِنْوة. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((عمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبيه)) . والصِّنْوُ أيضاً : المِثلُ، وَأَصْلُهُ أَنْ تَطلع نَخْلَتانِ مِنْ عِرْقٍ وَاحِدٍ، وفي حديث نبوي : ((العَبَّاسُ صِنْوُ أَبي)) يُرِيدُ صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أَنَّ أصل العبَّاس وَأَصلَ أَبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم واحدٌ ، وَهُوَ مثل أَبي أَوْ مِثْلي ، وَجَمْعُهُ صِنْوانٌ، وَإِذَا كَانَتْ نَخْلَتَانِ أَوْ ثلاثٌ أَو أَكثرُ أصلها واحد فكل وَاحِدٌ مِنْهَا صِنْوٌ، وَالِاثْنَانِ صِنْوَان ، وَالْجَمْعُ صِنْوانٌ ، بِرَفْعِ النُّونِ ، وَحَكَى الزَّجَّاجِيُّ فِيهِ صُنْوٌ، بِضَمِّ الصَّادِ، وَقَدْ يُقَالُ لِسَائِرِ الشَّجر إِذَا تَشَابَهَ، والجمعُ كَالْجَمْعِ.. انظر : ابن منظور : (لسان العرب) ١٤ / ٤٧٠ .

[٣] ابن هاشم : (تاريخ حضرموت) ص٩٣ ، ٩٤ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٦ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٣ .

[٤] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٩٥ – ١٠٠ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

) ١ / ٤٣٤ – ٤٤٧ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٣ ، ، الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ٢ / ٨٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المرحلة الثانية :

(السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف)

١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المرحلة الثانية :

(السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف)

١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ

لقد أوجب اللهُ الملكُ الحق على الخليقة سُنَّةً لا يُبدَّلُ حكمها ولا يُحوَّل مَفادُهُ : أن التنازع إذا استساغه أفرادُ أمَّةٍ ، دَبَّ ينخرهم بالتحاسد والتباغض حتى يلِجُّوا في الخصام ، ويغلو بعضهم في ظلم بعض ، فيقطعون أرحامهم ، ويسفكون دماءهم ، ولو بالاستعداء على بعضهم البعض بالأباعد ، وحينئذ فقد أوجبوا على أنفسهم حكم السنة الإلهية القاضي عليهم بالفشل الذريع المحتوم ، وتلاشي قوتهم إلى ضعف مهين لتصير أمتهم طُعْمَةً للآخرين ، كما قرر الحق سبحانه وتعالى تلك السنة بقوله : ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ ﴾[(١)] وهو ما تفاقم ظهوره لسلطنة الدولة الكَثيريّة من بعد أن خلع تاجَ سلطانها ، السلطانُ العادل الزاهد العابد عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق الكَثِيريّ في زمن كان فيه سلاطين السلطنة وولاتها من أبناء الأسرة الحاكمة قد أدمنوا الشقاق فيما بينهم ، وولعُوا بالتمرُّدَات الداخلية وغوى بعضهم في فترات من عمره بظلم الرعية ، ما أوجب نذر الشؤم على هيبة السلطنة وعزتها ، وأظهر لكل طامع شروخاً خطيرة في قاعدة استقلالها السياسي والسيادي ، فاشْرَأَبَّتْ لها أعناق القوى التوسعيَّة الإقليمية المجاورة ، واستشرت في جسدها المنهك حويصلات مرتزقة القبائل الهَمَجِيَّة المحليَّة فكان ضِغْثاً على إبّالة[(٢)]، فصارت السلطنة تترنح يوماً فيوم إلى السقوط ، بِعَدٍّ تنازليٍّ مُريع[(٣)] .

---

(١) سورة الأنفال : آية (٤٦) .

(٢) ضِغْثاً على إبّالة : مثلٌ عربيٌّ . والإبّالةُ : الوِقْر من الحطب. والضِّغث : الحزمة الّتي فوقها. والمعنى : بليَّة على بليَّة. الهاشمي : زيد بن عبد الله بن مسعود (ت : بعد ٤٠٠هـ) (الأمثال) دار سعد الدين (دمشق) (الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ) ص ١٥٨ ، الجوهري : (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية) باب : (اللام) ، فصل : (الألف) ، مادة (أ ب ل) ٤ / ١٦١٩ .

(٣)ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٩٥ – ١١٠ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٤ – ٤٤٧ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٥٠- ٢٥٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

أوَّلاً : (النفوذ الزَّيْدِيّ) :

في سنة ١٠٢٤هـ تولى السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق إدارة قيادة السلطنة بإشارة من السيد الإمام الشيخ الحسين بن الشيخ الإمام أبي بكر بن سالم العلوي بعد أن خلعها أخوه عبد الله [١] ، وقد كان السلطان بدر بن عمر عادلاً وهمَّاماً فاضلاً ، لولا أن ابن أخيه السلطان بدر بن عبد الله بن عمر كان أشد منه دهاء ، وأتمّ دراية وحنكة ، إذ كانت له دراية عظيمة في استجلاب القلوب ، وجذب الأرواح ، ومعرفة كاملة بالكَيْفيَّات التي تحمل العامة بل والخاصة على حبه ونصرته ، فقد استطاع أن يستميل إلى صفِّهِ فضلاء عصره من العلماء والوجهاء ، وانجذب إليه أغلب أفراد الأسرة الحاكمة من آل كثير ضد عمه السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق الذي أُوخِذَ ببعض المظالم للرعية . وأخذ ينازعُ هذا الأخيرَ سياسة السلطان ، بغية تفرده بالقبض على رأس مِقْودها .

فلما شعر السلطان بدر بن عمر بما يحيكه له ابن أخيه بدر بن عبد الله وأنه لا طاقة له بدهائه وسياسته في استمالة وجوه رعايا السلطنة بل وعوامِّها ، هرعَ إلى الاستجداء بالدولة الزَّيْدِيّة اليمنية[٢] ، وهي في أوج قوتها التوسعيَّة ، وطموحاتها العسكرية والسياسية والاقتصادية ، فما كان من الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ملك الدولة القَاسِمِيَّةِ إلاَّ أن سارع بمد يد العون والولاء للسلطان بدر بن عمر ، وله في ذلك تحقيق رغبات توسعية : سياسية ، واقتصادية ، وعسكرية ، ودينيَّة يمد بها رقعة الدولة الزَّيْدِيّة اليمنية في إقليم حضرموت ، ولقد اغتنم الإمام إسماعيل بن القاسم هذه الفرصة – وقد عرضت له على طبق من ذهب ، وبكلفه زهيدة – فاغتنمها أيما اغتنام !

وحين علم بدر بن عبد الله بموالاة عمه السلطان بدر بن عمر لإمام اليمن إسماعيل بن القاسم ، وبان جنوحُهُ لأئمة الزَّيْدِيّة بالخُطبَة لهم في منابر المساجد ، ودفعَ لهم من جبايات البلاد وغيرها استغلَّهُ سيِّئةً أخرى يضيفها على عمِّه ؛ لتنفير الشعب الحضرمي عن مناصرته

---

[١] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٩٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٦ .

[٢] أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ١٤.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وهو ما حدث بالفعل . ولم يزل بدر بن عبد الله يصاول عمه السلطان بدر بن عمر ويضيق عليه الخناق عملياً ومعنوياً ، ويترقب له عن كثب للإيقاع به حتى قبض عليه وهو في قصره بمدينة (سيئون) في ليلة ٢٣ من ربيع الأول من سنة ١٠٥٨هـ وخلعه عن الحكم بعد أن ألزمه باختلاع نفسه ، وكتب عليه بذلك كتاباً ، ثم زجّ به وبابنه محمد الملقَّب بِالمَرْدُوْف في السجن ، وحينئذ نودي : بأن الولاية لبدر بن عبد الله بن عمر فدانت له جميع جهات السلطنة من غير اعتراض ، فدانت له العباد ، وعمرت به البلاد[١] ، ولا يثبت عليه شيء مما أراد وصمه به بعض مؤرخي اليمن . قال المؤرخ الحضرمي السيد محمد بن هاشم[٢] عن

---

[١] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤١- ٢٤٣ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٠١ – ١٠٣، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول) ص ٢١ ، العصامي : (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) ٤ / ١٩٨ ، الوزير : عبد الله بن علي بن أحمد (١١٤٧ هـ) ، (تاريخ اليمن خلال القرن الحادي عشر الهجري- السابع عشر الميلادي) والمسمى أيضاً بـ(تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى) ، تحقيق: محمد عبد الرحيم جازم ، دار المسيرة (بيروت) ١ / ١٣٥ .

* **تنبيه** : في مصدرنا السابق : (تاريخ اليمن) للسيد العلامة أبي طالب المذكور حُرِّفَ اسم السلطان بدر بن عمر الكثيري إلى ناصر بن عمر الكثيري وهو تصحيف كما قاله محققه السيد : عبد الله بن محمد الحبشي ، وكما هو واقع التاريخ الحضرمي في مصادره . وقد وقع فيه تصحيف آخر أيضاً في اسم بدر بن عمر نفسه في ص١٤ حيث سمَّاه بدر الدين بن عمر الكثيري وصححه المحقق بما في النسخة المخطوطة الأخرى لذات المصدر المذكور وبما في (تاريخ الدولة الكثيرية) للسيد العلامة ابن هاشم أحد المصادر التاريخية الحضرمية ، انظر : أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص٢١ ، ١٤ .

والملاحظ كثرة التصحيفات في أسماء البلدان والأعلام الحضارمة في ما وقفتُ عليه من كتب التاريخ لأئمة وعلماء اليمن أثناء التأليف لهذه الدراسة .

[٢] هو : العلامة الحبيب محمد بن هاشم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين بن طاهر باعلوي الحسيني المسِيْلي التَّرِيْمي الحضرمي اليمني الشافعي : فقيهٌ شافعيٌّ ، أشعريٌّ صوفيٌّ ، مؤرخ ، أديب ، شاعر ، فلكي ، مصلح اجتماعي أخذ علومه القرآنية والشرعية وقد تجلت مواهبه الإدراكية والإبداعية منذ عهد مبكر من عمره ، وكان من شيوخه العديدين : الحبيب محمد بن عثمان بن عبد الله بن يحيى ، والحبيب أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب ، والحبيب عبد الله بن عمر الشاطري وغيرهم . ثم هاجر لشرق آسيا (جزيرة جاوة) فأخذ بها عن زمرة من السادة العلماء الحضارمة ، وقام ساعياً بطلاب العلوم هناك نحو نهضةٍ ثقافية إسلامية معاصرة في كل مجالات العلم من : أخلاق ، وفقه ، ولغة ، وأدب ، وتاريخ ، واجتماع ، وفلك ، وخطابة ، ومناهج تعليم ، وصحافة ، ونشاط اجتماعي وغير ذلك . ثم هاجر من (جاوة) للاستزادة العلمية بمصر ، وفي سنة (١٣٤٥هـ) عاد لحضرموت متردداً بين (تريم) و (سيؤن) وغيرهما يفيض من نشاطه وعلومه وإصلاحه الاجتماعي المشهور . توفي سنة (١٣٨٠ هـ) رحمه الله تعالى . من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السلطان بدر بن عبد الله : ((ولم نسمع عنه من منصفي المؤرخين ملابسة ، أو تحلِّياً بشي من العيوب الأخلاقية غير ما ينتقصه به بعض مؤرخي اليمن الذين لم تَرُق في أعينهم مضادَّتَهُ لعمِّهِ الذي والى الإمام . فراجَ عندهم ما يسوقه عنه أضداده من المكر والنفاق والخبث إلى آخره . ولعل بعض المؤرخين من الحضارمة نقل عنهم من دون فحص ولا تروِّي)) [1] .

مؤلفاته : (تاريخ الدولة الكثيرية) ، (كتاب دروس الطبيعة ومدارج الإنشاء) ، (الخرِّيْت على المواقيت) ، (مجلة مرآة الزمان) وغيرها . انظر : السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٥ / ٢٨٩ – ٣٠٠ .

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٠١ .

ونظير هذا التَّحامل الذي رُوِّجَ ما بيَّنَه الإمامُ الجهبذ المحقِّق المؤرخ الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف في تاريخه – رغم ما عُنيَ به من صريح شِدَّة الموالاة الشخصيَّة الصادقة ، والمحبة الأكيدة لأئمة اليمن وعلمائه الأئمة الزَّيديِّين – مُفَنِّداً افتراءات بعض مؤرِّخي اليمن على الإمام الشيخ أبي بكر بن سالم بغير دليلٍ غير محضِ عدم التثبُّت.

قال الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف في تاريخه : ((قال صاحب السيرة – أي : الجرموزي (ت ١٠٧٦هـ) كما هو صريح نقل ابن عبيد الله – : وأرْسَلَ أيضاً يعني أحمد بن الحسن إلى الشريف المعروف بأبي بكر بن سالم الصوفي ... – أي : يستنصره بأن يطوِّعَ له يافعاً بما له من جاه عندها ، وولاء تامٍّ لأمره ورأيه ؛ ليحارِبَ بها الإمام المتوكل إسماعيل أيام خروج الأول على هذا الأخير – ... وكانت يافع وجهات المشرق يعتقدون فيه – يعني : الشيخَ أبا بكر بن سالم – ما لا تقبله إلاَّ عقولهم الضالة ...)) إلى آخر ما حطَّ به على فخر الإسلام الشيخ أبي بكر بن سالم رحمه الله تعالى . ثم قال ابن عبيد الله مفنِّداً : ((... هذا ما يقوله الجرموزي من غير خبرة تامَّة بأحوال الشيخ أبي بكر ، ولا معرفة بدخيلة أمره ، ولعلَّه إنما تلقى ذلك من أفواه الحسدة والمرجفين فَوَهِمَ في ذلك كما وَهِمَ في الاسم إذْ لا يمكن أن يكون الشيخ أبو بكر هو الذي راسَلَهُ أحمدُ بن الحسن ؛ لأن وفاة الشيخ أبي بكر بن سالم كانت في آخر سنة ٩٩٢هـ وولادة الإمام أحمد بن الحسن إنما كانت كما عند الشوكاني في سنة ١٠٢٩ هـ ...)) اهـ.

ولقد أطال المؤرخ الجرموزي في تاريخه المسمَّى : ((تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكلية من غرائب الأخبار)) في ذم الشيخ الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم وأولاده ووصفهم بما هو خلاف الحقيقة جملةً وتفصيلاً من نسيج أباطيل الكلام وأقبَحِهِ الذي صرَّح بنفسه أنه تلقَّاه هو عن بعض من حدَّثَهُ بذلك ، والعجب أنَّ تراهُ مع ذلك يضفي صفة التواتر فيما بلغَهُ من ذلك بمثل تعبيره بالقول : ((واستفاض ذلك)) يعني بذلك ما حطَّ به على الشيخ الحسين بن أبي بكر بن سالم وأولاده ، وعلماءِ حضرموت من سيء الوصف ومن ذلك ما قاله نصًّا : ((بأن أهل حضرموت وبواديهم وسواحلهم غلب عليهم الصوفيَّة ، مع أن غالبهم جبريَّة محضاً ، وفيهم أشعريَّة وغيرهم ممن يلحق بهم في التأويل ، هذا حال فقهائهم والدَّيَّانين منهم ، وحشْوُهُم جبريَّة وحُلُوليَّة كما تواتر عنهم)) معتمداً على إخبارات معظمُها افتراءات وبهتان أخبره بها البعض ممن استنبأهم نبأ حضرموت فأنبؤه ، والأسف بعد ذلك أنه يضفي صفة التواتر والاستفاضة بناء على أولئك البعض وآحاد الناس وفيهم مجاهيل ، فتارةً يعتمد فيما نقله عن أحوال الشيخ الحسين بن أبي بكر وأولاده على آحادٍ من البَادِيَة صرَّح هو ببداوتهم ، وتارة على من لم يُسمِّه (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

طرق مسامع الإمام إسماعيل بن القاسم خبرُ ما فعله السلطان بدر بن عبد الله بعمه السلطان بدر بن عمر بجريرة موالاته للدولة الزَّيْدِيّة ، فكاتب الإمامُ إسماعيل السلطان بدر بن

مجهول) فتارةً يقول : ((أخبر البعض)) ، وتارةً يقول : ((أخبر غير واحد)) ، وتارةً أخرى يخبر عن رجل مجهول لا يعرفُهُ . بينما الحال بحضرموت هو بخلاف ما وصف به حضرموت وعلماءها والشيخ الإمام الحسين بن أبي بكر بن سالم وأولاده رأساً ، وحسبنا في دفع ذلك ما سطَّره كبيرُ قضاة الإمام إسماعيل بحضرموت القاضي الحسن بن أحمد الحيمي في نص رسالةٍ بعثها إلى الإمام بعد وصوله إلى حضرموت للصلح بين السلطان بدر بن عبد الله الكثيري والشيخ العمودي في ١٧ جمادى الأولى سنة (١٠٦٧هـ) حيث قال فيها بعد الديباجة : ((... وقد اتصل بنا بعض فقائها – أي : حضرموت – ممن له بصيرة وفقه نافع ، ولهم عناية في إحياء المساجد بذكر الله عز وجل ، ودرس القرآن ، وتعليم الصبيان من غير أن يُقَارِنَ ذلك شيءٌ من البِدَع التي يُتوهَّم بها ، وببركتكم تصلح أمور المسلمين على أتم الوجوه وأحسنها...)) وكان تحرير الرسالة في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٠٦٧هـ . فعلى كون القاضي الحيمي والجرموزي كليهما من رجال دولة الإمام إسماعيل لكن كان بينهما من الفرق ما افترق بينهما كلامُهما من الورع والتقوى والتثبُّت والاحتياط ، رغم أن الجرموزي كان الأولى به أن يكون كذلك ؛ لكونه قلمُ تاريخ الدولة القاسميَّة الناطق بتفاصيل بلاطها عن كثب ومسؤوليَّة علميَّة تجاه أمانة الدولة التاريخي والعلمي ؛ ويظهر أنَّ من أسباب هفوات الجرموزي هذه هو ما خَلُصَ إليه مُحَقِّق تاريخه المذكور : مِنْ أن الجرموزي إنما نشأ في كنف والده أحد قادة المعارك في جيش الإمام إسماعيل ، وأنَّ كتابات المطهَّر الجرموزي التاريخيَّة اتَّسمَتْ بالتحيُّز الشديد للإمام إسماعيل ففي حين يصفه بهالات التقديس والتعظيم ، فإنه يكيل السب والشتم والتحقير لمخالفيه . وههنا يحقُّ لنا أن نعظِّمَ العزاء للتاريخ الحضرمي فيما بُلِيَ به من كيد المستشرقين العظيم تارةً ، وهيشات بعض الكتَّاب لتاريخ اليمن تارة ثانية ، وتارة ثالثة مِن خيانة بعضُ المدَّعين من أبناء حضرموت بأنهم حملة الأقلام المعاصرين لتصحيح التاريخ الحضرمي وهم لم يعدُ بكتاباتهم تلك إلاَّ أن كشفوا عن خُلُوِّهم المريع من الأمانة الدينية ، والأهلية العلمية . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٣٦ ، الجرموزي : مطهر بن محمد بن أحمد بن عبد الله (ت ١٠٧٦هـ) (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكِّليَّة من غرائب الأخبار ؛ سيرة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ١٠١٩هـ – ١٠٨٧هـ) تحقيق : عبد الحكيم بن عبد المجيد الهجري ، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) ١ / ١٦ ، ٤٥ ، ٢ / ٦٧١ – ٦٧٥ ، ٧٩٦ ، ٧٩٧ . وانظر : ص من هذه الدراسة .

وللمؤرخ العلامة عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف أول منظومة تاريخه أبياتٌ أوضح فيها بأن العبرة في قبول إثبات أو نفي وقائع التاريخ إنما هي بمعيار رواية العدل الثقة لا غيره . وذلك قوله : ((

وروايةُ هؤلاءِ لَدَى التَّا ... رِيخِ رَدٌّ بالنَّعْيِ في كلِّ طِرْسِ

إنَّما تُقبَلُ الرِّوَايَةُ مِن عَدْ ... لٍ خبيرٍ مهذَّبِ الرَّأيِ نَدْسِ

غيرَ أنَّ الجُزَافَ منهم يُودِي ... لارتيابٍ لدَى البَعِيدِ ولَبْسِ

انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٦٥ ، ٧٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عبد الله يطلب إليه الانطواء في الدولة القاسمية ، وإعلان الولاء لها ، وأن يطلق سراح عمه السجين ، وأن يولِّيَهُ (ظَفَارَاً) من أرض حضرموت وأرسل له مع ذلك رُسُلاً ، ولكن لأن السلطنة الكَثِيريّة وقتئذ بلغت من الضعف ما لا تستطيع معه الدفاع عن نفسها ضد أي تدخل خارجي كالتدخل القاسمي على ما تحلى به سلطانها بدر بن عبد الله من عبقرية سياسية فذَّة إلاَّ أن ذلك وحده لم يكن كافياً في تلك الظروف العاصفة بالسلطنة للإبقاء على سيادة السلطنة محفوظةً مُهَابةً مثلما كانت سابقاً ، وخاصةً قوة النفوذ الزَّيْدِيّ الضاغط في المنطقة كلها . ولذا لم يكن من السلطان بدر بن عبد الله لدفع التدخل القاسمي المتزايد في الشؤون الداخلية للسلطنة الكَثِيريّة سوى الركون لأساليب المداجاة والمراوغة إزاء مطالب الإمام إسماعيل بن القاسم .

لقد أخذ السلطان بدر بن عبد الله بما أوتيه من دهاء وسياسة يُحْسِنُ استقبال رسل الإمام الزَّيْدِيّ ، ويظهر لهم الطاعة للدولة القاسمية وهو في الحقيقة ليس خالص الولاء للزَّيْدِيِّين ، وكان يقدم في سبب إبقائه على سجن عمه المعاذير والأسباب ، وطالت مكاتبات الإمام إسماعيل للسلطان بدر بذلك الخصوص من عام (١٠٥٨هـ) إلى عام (١٠٦٥هـ) .

لقد شعر إمام اليمن بأن وصماً قد لحق جانبه جرَّاء مماطلة السلطان بدر الكَثِيريّ له في شأن إطلاق سراح عمه الحليفِ المخلص ، واغتاظ لذلك لولا أن الدولة الزَّيْدِيّة إلى ذلك الحين ، لم تكن لتستطيع تحريك جيوشها لغزو حضرموت رغم قيام العذر السانح ، لكونها مثقَلَة بارتباطات عسكرية في مناطق أخرى في جنوب الجزيرة العربية[1] . ولكن حين وصلت أنباءُ

---

[1] حيث كان إمام اليمن قد جهَّز على حضرموت في سنة (١٠٥٦هـ) ، ولكن اعترض طريقه أهل الجوف فحارب لإخضاعهم أوّلاً ، ثم عاد إلى صنعاء وأعاد التجهيز في السنة المذكورة على حضرموت ، ولما انتهى إلى بلاد الرَّصاص التحم القتال واستعصت عليه أرض الرَّصاص واستحر الحرب فيها حتى أخضعها ، ثم كان انفصاله إلى حضرموت بعد تمهيد الطريق لجيشه في شوال من سنة (١٠٦٩هـ) . انظر : السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٢ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ٣٧ ، ٤٢ ، ٧٦ ، ٧٧ ، الكبسي : محمد بن إسماعيل بن محمد بن يحيى (ت ١٣٠٨هـ) (اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية) تحقيق : أبو حسان خالد أبا زيد الأذرعي ، الناشر : مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ) ص٣٦٢ ، ٣٦٣ ، الغالبي : سلوى سعيد سليمان (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن هـ – ١٠٨٧هـ) ، الطبعة الأولى (١٤١١هـ – ١٩٩١م) ، وأصل الكتاب رسالة ماجستير مقدَّمة لقسم التاريخ بكلية الآداب ، بجامعة الملك عبد العزيز بن

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الانتصارات التي حققها الزَّيْدِيّون في مناطق جنوب الجزيرة العربية في سنة (١٠٦٥هـ) إلى مسامع السلطان بدر بن عبد الله الكَثِيريّ سارع بإعلان ولائه للإمام إسماعيل ، وبادر بإطلاق عمه بدر بن عمر وولاّه (ظَفَاراً) بدلاً عن أخيه جعفر بن عبد الله[١] .

* السلطنة الكَثِيريّة وتداعيات التبعيَّة للدولة الزَّيْدِيّة :

– أولاً : التدخل السياسي العام :

بعد ذلك الاستسلام من قبل السلطان بدر بن عبد الله بدأ الزَّيْدِيُّون بالتدخل المباشر في شؤون حضرموت ، ففي عام (١٠٦٥هـ) حدث خلاف بين الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن العَمُودِيّ[٢] – الحاكِم أغلب وادي دُوْعَنَ من وديان حضرموت[٣] ، وأحَدِ الموالين للإمام ،

سعود بالسعودية (جده) ص٩٧ ، العصامي : (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) ٤ / ١٩٨ ، العبدلي : أحمد فضل بن علي محسن (ت ١٣٦٢هـ) (هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن) تحقيق : خالد أبي زيد الأذرعي ، مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ص ١٢٧ – ١٣١ .

[١] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٠٦، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ٦٨ ، ٧٦ ، ٧٧ ، الكبسي : (اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية) ص٣٦٥ ، الوزير : (تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى) ١ / ١٣٩ .

[٢] : هو الشيخ الإمام عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان بن أحمد العمودي المعروف بأبي سِتٍّ ؛ لستِّ أصابع له في كفِّ كل يد (ت ١٠٧٢هـ) ، شيخ العموديين وكان والياً على أكثر وادي دوعن . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨ ، ٥٣ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص١٦٣، ١٦٦، ١٦٧ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ١ / ٤١٢ ، العصامي : (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) ٤ / ١٩٩ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ٤٧ .

وقد وقع لمؤلِّفة كتاب (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن) ص٨٩ – رسالة علمية – أن جعلتْ اسم العمودي هذا عبدَ الرحمن بن عبد الله ، والصحيح العكس . ويظهر أن ذلك بسبب اكتفاء الباحثة على ما ذكره الأئمة في تواريخهم كما هو ظاهر صنيعها في رسالتها العلمية المذكورة دون الرجوع لتواريخ الحضارمة أنفسهم على ما في بعض تواريخ أئمة اليمن من تصحيفات لأسماء الأعلام والبلدان الحضارمة كما أشرنا إلى هذا قريباً . انظر : السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٣ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٠٩ ، والمصادر التاريخية الحضرمية الأخرى وغيرها .

[٣] وسيأتي تعريفه كاملاً في دراسة الحالة العلمية لعصر المؤلف ، لكونه أحد مراكز الإشعاع التربوي والعلمي الإسلامي بحضرموت فترة عصر المؤلف ، بل ومن قبل ، ومن بعد .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والمناصرين له من أمد[١] – وبين السلطان بدر بن عبد الله الكَثِيريّ بسبب شأن محلي ، ولعل الإمام إسماعيل وجد في هذا الخلاف الفرصة المواتية لإظهار هيمنته على مجرى الأمور في حضرموت ، فكلف حسَّان بن الهادي[٢] لفض الخلاف ، لكن الأمور لم تهدأ بين الطرفين مما حدا بالإمام إلى إرسال القاضي الحَسَن بن أحمد الحَيْمِيِّ[٣] إلى حضرموت في عام (١٠٦٧هـ) ، بما له من حنكة قضائية ، ودربة فائقة على المفاوضات ، وبالفعل تمكن الحيمي من أن يعقد هدنة بينهما لمدة خمس سنوات ، كما قام بالتحفظ على حياة جعفر شقيق السلطان بدر بن عبد الله وآخرين كانوا قد أغضبوا الإمام ، كما مدَّ الحَيْمِيُّ يد العون للسلطان بدر بن عبد الله في تنظيم الأمور المالية للمنطقة[٤] .

لقد كان للإمام إسماعيل من إرسال القاضي الحيمي جملة من الأهداف أهمها مراقبة السلطان بدر بن عبد الله عن كثب ، وقد نجح الحيمي في إلزام السلطان بدر بتنفيذ مطالب الإمام التي تضمنتها رسالته إلى السلطان ((وقد أرسلنا إليكم القاضي شرف الدين الحيمي لأخذ البيعة ، وليساعدكم في أمور الإصلاح ، ونشر أحكام الشرع ، ونصب النوَّاب ، والحكام ، وإحياء السُّنة ، ومحو آثار البدع ، والتذكير بحق الله ورسوله ، وحق أهل البيت المطهرين ، والالتجاء إلى أهل البيت في الأحكام الشرعية ، والعقائد ، وأخذ ما أمر الله بأخذه من الصدقات والأخماس ، والمظالم ، وصرف القدر الذي أمرنا بصرفه في مواضعه ، وإيصال ما أمرنا بإيصاله إلينا لنضعه حيث أمر الله))[٥] .

---

(١) المصادر السابقة .

(٢) لم أعثر له على ترجمة .

(٣) هو : الحسن بن أحمد بن صلاح اليوسفي الجمالي اليماني المعروف بالحَيْمِي : أحد أعيان دولة الإمام المؤيد بالله بن القاسم وأخيه الإمام المتوكل على الله ،وهو من أكابر العلماء وأفاضل الأدباء ،وكان يقوم بالأمور العظيمة المتعلقة بالدولة ثم يشتغل بالعلم درساً وتدريساً وكان يوجهه الإمام المتوكل على الله في المهمات لفصاحته ورجاحة عقله . توفي سنة (١٠٧١ هـ) من مؤلفاته : (الإلمام في الحديث) ، (وطرف الأخبار من نتائج الأسفار) . انظر : الشوكاني : (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) ١/ ١٨٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ١٩٩ .

(٤) الغالبي : (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن) ص٩٩ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص٧١ ، ٧٢ ، الوزير : (تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى) ١ / ١٤٧.

(٥) الغالبي : (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن) ص٩٨ ، ٩٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي سنة (١٠٦٨هـ) تواطأ السلطان بدر بن عبد الله مع أخيه جعفر بن عبد الله على طرد عمهما بدر بن عمر من ظَفَار ، فتوجه جعفر على رأس جيش كبير إلى ظَفَار وهاجم عمَّهُ بدر بن عمر وأجبره على الهرب إلى عدن ، ومنها أرسله الحاكم الزَّيْدِيّ أمير الدين أحمد العُلفِيُّ[١] إلى الإمام إسماعيل الذي رحب به ، وكتب إلى السلطان بدر بن عبد الله يتوعده بالاستيلاء على حضرموت عسكرياً[٢].

. ثانياً : التدخُّل العسكري :

وفي شوال من سنة (١٠٦٩هـ) نادى الإمام إسماعيل بن القاسم بالنفير إلى حضرموت ، وانفصل الجيش يوم الخميس ١٨ من ذات الشهر بقيادة صفي الدين أحمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد[٣] فسار بالجيش وبصحبته السلطان بدر بن عمر بن بدر بن أبي طُوَيْرِق حتى التقى في شهر رجب من سنة (١٠٧٠هـ)[٤] بجيش السلطان بدر بن عبد الله بن بدر بن أبي طُوَيْرِق بالقرب من (سَدْبة)[٥] والتحم الجيشان وما هي إلاَّ جولة وانهزم السلطان بدر بن عبد

السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٠٦ ، ١٠٧ .

(١) لم أعثر له على ترجمة .

(٢) الغالبي : (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن) ص١٠٠ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٥٢/٢ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ٩٧ ، ١٠٨ ، الكبسي : (اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية) ص٣٦٧ ، الوزير : (تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى) ١ / ١٥٧.

(٣) هو: أحمد بن الحسن بن القاسم بن محمد، من نسل الهادي إلى الحَق : إمام زيدي من أئمة اليمن يلقب بالمهديّ لدين الله. بويع له بالإمامة بعد وفاة عمه إسماعيل بن القاسم سنة ١٠٨٧هـ واستمر اتساق ملك اليمن له ، وكان غزير العلم ،له مؤلفات .توفي سنة (١٠٩٢ هـ) . انظر : زبارة : محمد بن محمد بن يحي (ت ١٣٨١هـ) (ملحق البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) الناشر: دار المعرفة (بيروت) ٢ / ٢٤ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ١ / ١٨٠ .

(٤) كما في نص رسالة الصفي أحمد بن الحسن للإمام . انظر : الجرموزي : (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكِّليَّة من غرائب الأخبار ؛ سيرة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ١٠١٩هـ – ١٠٨٧هـ) ٢ / ٨٥٣ .

(٥) سَدْبَة : من قدامى البلدان بوادي حضرموت ، قال الهَمَدَاني : ((سدبة قرية محمد بن يوسف التُّجَيْبِي)). وهي الآن ضمن مركز (حُورَه) من مديرية القطن بوادي حضرموت . انظر : الهمداني : الحسن بن أحمد بن يعقوب (ت ٣٣٤هـ) (صفة جزيرة العرب) طبعة : مطبعة بريل – ليدن سنة (١٨٨٤ م) ص ٨٦ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٤٣٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الله ، وتمزقت عساكره شَذَرَ مَذَرَ ونجا بنفسه مع من فرَّ منهزمين إلى مدينة (شِبَام)[١] ، ثم واصل الصفي السير حتى دخل (هِيْنَن)[٢] ثم (شِبَام) فـ (سَيْؤن) ، عاصمة سلطنة بدر بن عبد الله التي أعلنت استسلامها في أوائل شهر شعبان من السَّنَة ذاتها[٣] ، وبعدئذ وصل خطاب من السلطان بدر بن عبد الله للصفي أحمد بن الحسن يطلب فيه الأمان لنفسه فأمَّنه كما قد أمّن إخوانه وأولاده ، ووكَّل بهم من يحفظهم من مَعرَّة الجيش[٤] .

. ثالثاً: التدخل السياسي الخاص :

لقد أعقبَ سيطرة الزَّيْدِيّة العسكرية على حضرموت تدخلهم السياسي في خصوصيات إدارة شؤون الرعية : الاجتماعية ، والاقتصادية وحتى الفكرية وغيرها .

فقد ((تصرف صفي الدين أحمد بن الحسن كحاكم فعلي لحضرموت ، فصادر ممتلكات السلطان بدر ، ووزعها على جنوده الزَّيْدِيّين الذين كانوا متشوقين لمكافأة كبيرة بعد هذه الحرب الطويلة ، كما جمع زكاة الفطر ووزعها على الفقراء ، وعيَّنَ القضاء والولاة وجعل علي بن بدر بن عمر ابن عم السلطان المخلوع بدر بن عبد الله حاكماً على الشِّحْر))[٥].

---

(١) شِبَام : من أعرق مدن حضرموت في التاريخ ، وهي أول بلد حِمْيَرْ . انظر : الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص ٨٦ .

(٢) هِيْنَن : إحدى حواضر حضرموت في التاريخ القديم والحديث . انظر : الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص ٨٥ . وقع في (اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية) للسيد العلامة الكبسي : أنَّ اسمها (هبتن) ، ووقع في (هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن) للأمير العبدلي فيما نقلَهُ عن نسخته من كتاب (اللطائف السنية) المذكور : أنَّ اسمها (هنن) ، وكلاهما تصحيف لم يصلحه محقق الكتابين .

(٣) الجرموزي : (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكِّليَّة من غرائب الأخبار) ٢ / ٨٥٥ .

(٤) السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٣ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص٩٨ ، ١٠٨ – ١١٠ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٤٣ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/ ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ٨١ ، العصامي: (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) ٤ / ١٩٩ ، العبدلي : (هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن) ص ١٢٧ – ١٣١ ، الوزير : (تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى) ١ / ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦١ – ١٦٣ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ١ / ٤١٢ .

(٥) الغالبي : (الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن) ص١٠٧ ، ١٠٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل–الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وبعدما استولى الصفي على (سيئون) ودانت له حضرموت ، مكث بها مع جيشه نحو نصف شهر[١] أكمَلَ فيها مَهَامَّهُ ثم عاد إلى اليمن في آخر سنة (١٠٧٠هـ)[٢] بعد أن استخلَفَ السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، وخلّف عنده جملة من عسكره الزَّيْدِيّة[٣].

نَعَمْ ، لم يسافر صفي الدين أحمد بن الحسن حتى استوثق على سير عمل السلطنة الكَثِيرِيّة ، وفقاً وما تقتضيه تبعيتها وولاؤها للدولة الزَّيْدِيّة ، وكان من مفرزات ذلك أمور أهمها:

١- تعيينه الولاة والقضاة ، وبعضهم زَيْدِيَّة .

---

(١) ذكر المؤرخ ابن عبيد الله السقاف تبعاً للحبيب الإمام أحمد بن الحسن بن الإمام الحبيب عبد الله بن علوي الحداد ، وكذا نقلاً عن فحوى ما في سفينة الحبيب الإمام أحمد بن حسن العطاس أن الصفي مكث في حضرموت نصف شهرٍ ثم عاد طريق البحر من بنْدَرِ (الشحر) ، بينما بتتبُّع ما ذكره الجرموزي عن خروج الصفي لحضرموت وعودته منها يُفهَم أنه مكث بها شعبان ورمضان وشوال ثم ارتحل عائداً وكانت عودته من حضرموت ووصوله منها إلى بلاد (الغراس) من اليمن في آخر سنة (١٠٧٠هـ) كما عند أبي طالب في تاريخه (طبق الحلوى) ، ويلاحظ أن هذه الروايات ظاهرها التعارض ، ولكن هناك محمَلٌ للجمع ، فتُحْمَل رواية الحبيب أحمد بن الحسن الحداد والحبيب أحمد بن حسن العطاس على مكوث الصفي في مدن وادي حضرموت الكبير (وادي ابن راشد) كـ(شبام) و (تريس) و (سيؤن) في جزء الوادي الواقعة فيه هذه المدن ، وهذا الجزء الأسفل من الوادي يُطلَقُ عليه اسم حضرموت من باب إطلاق العام على الخاص ، فمسمَّى (حضرموت) في العرف الحضرمي الخاص ليس إلاَّ من (شبام) حتى (تريم) ، وهو من إطلاقات الحضارمة حتى يومنا هذا ، و يدلُّ لذلك أيضاً سياق كلام الحبيب أحمد بن حسن العطاس حيث جعل وادي حضرموت قسيماً لبنْدَرِ الشحر مع أن الكل من حضرموت . وتحمل رواية الجرموزي على مجموع المدة التي مكثها الصفي في خرْجَتِه لحضرموت كلِّها حتى عاد لشمال اليمن في أواخر سنة (١٠٧٠هـ) نتيجةً لانقطاعه لبعض التدابير في مناطق الوَلاَء ، في بعض البلدان الأخرى التي على مسيره من غير حضرموت ، ومعلوم من سيرة الصفي في خَرْجَتِهِ هذه أنه يمرُّ بالقرى والمدن والوديان التي للمملكة فيها مراكز وولاء فيتأخر في بعضها لراحة الجيش ، وتارةً لإنجاز بعض العمل الإداري لشؤون المملكة . السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٣ ، الجرموزي : (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكِّليَّة من غرائب الأخبار) ٢ / ٨٣٠ – ٨٧١ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول) ص ٨٦ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٤٠ .

(٢) أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول) ص ٨٦ .

(٣) السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

٢- زيادة لفظ (حيَّ على خير العمل) في الأذان الشرعي ، والمنع عن التَّرَضِّي عن الشَّيْخَيْن صاحبَيْ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، ومنع حضرة الإمام السَّقَّاف[1] ، ومنع الدفوف واليُرَعِ فيها ، ومنع القنوت إلاَّ بالقرآن.[1]

---

[1] والإمام السقاف هو : الإمام الشهير إمام وادي الأحقاف السيد عبد الرحمن بن محمد مولى الدويله بن علي بن علوي بن الأستاذ الفقيه المقدم باعلوي الحسيني التريمي الحضرمي اليمني : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مُرَبٍّ ومصلح اجتماعي ، كان كوالده وأجداده عظيماً في علمه وأخلاقه وصلاحه ونسكه وتصوفه وكرمه . ولد سنة (٧٣٩هـ) وحفظ القرآن العظيم ، وتلقى عن مشاهير عصره من أجلِّهم والده الإمام محمد مولى الدويلة ، و الإمام أحمد بن محمد الخطيب ، والإمام محمد بن علوي بن أحمد بن الفقيه المقدم ، والإمام أبي شُكَيْل بغيل باوزير ، والإمام محمد بن أبي بكر باعباد، وغيرهم كثيرون .كان الإمام السقاف كثير التحقيق لكتب الإمام الغزالي الفقهية والصوفية على حد سواء. وجدَّ واجتهد في تحصيل العلوم والعبادات وأنواع القُرُبَات حتى صار من أبرع أهل زمانه في الأصول والفقه والمعاني والبيان ، والتفسير والحديث ، وانتشر صيته في حضرموت وظفار واليمن والحجاز . وانتفع إليه الكثير من طلاب العلوم من أنحاء شتى ، من أجلِّهم أولاده وولدا أخويه عبد الله وحسن ، والإمام أبو بكر بن علوي الشيبة باعلوي ، والإمام محمد عيديد بن علي باعلوي ، والإمام محمد بن عبد الرحمن الخطيب ، والإمام عبد الله بن أحمد العمودي وغيرهم كثير . بارك الرحمن في بنِيِّ الإمام السقاف الثلاثة عشر ، حتى أنهم هم أكثر الأعقاب والذرية في السادة آل بني علوي . توفي الإمام السقاف ليلة الجمعة ١٣ شعبان سنة (٨١٩ هـ) رحمه الله تعالى. وأما حضرتُهُ فهي جلستان في الأسبوع خاصتان بإنشاد الأناشيد الصوفيَّة بعد أداء صلاة العشاء مباشرةً ليلتي الاثنين والخميس بمسجده مع الدفوف والشَّبَّابَات (اليَرَاع) يتولى ذلك بنوه وأحفاده منذ القرن التاسع وحتى يومنا هذا ، وتوجد من هذا الشكل حضرات متعددة بحضرموت . انظر : الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧٤١ – ٧٤٧ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٦٤ .

وقع للعلامة المؤرخ ابن هاشم في كتابه (تاريخ الدولة الكثيرية) أن مما منعه الزيدية راتب الذِّكر للإمام الحداد ، المشهور الإتيان به في مساجد حضرموت بين العشائين خاصةً ، وهو سبقُ قلم وقع للمؤلف ، لم ينتبه له إلاَّ بعد طبع الكتاب ، كما هو صريح اعتذار المؤلف نفسِهِ ، ونقلَهُ عنه المؤرخ العلامة عبد الله بن حسن بلفقيه . رحمهم الله جميعاً . على أنَّ إمكان منعهم راتب الإمام الحداد لَوَارِدٌ ومُمْكِن قياساً على منعهم راتب السقاف فيما يظهر ثم وجدتُ المؤرخ ابن عبيد الله ساق ما يفيد أنهم منعوا راتب الإمام الحداد أيضاً ، فالإمام الحداد وإنْ كان مبتدأ ترتيبه هذا الذكر الراتب في مسجده سنة (١٠٧٢ هـ) إلاَّ أن طول مدَّة نفوذهم أطول من ذلك ، فهُمْ قد استولوا على حضرموت في سنة (١٠٧٠ هـ) وداموا بها نحو خمسين سنة على ما قاله الإمام الحبيب أحمد بن حسن بن الإمام عبد الله بن علوي الحداد كما هو عين التحقيق ؛ نظراً لصريح ما عند المؤرخَيْن أبي طالب وابن حميد في تاريخَيْهما بفارق سنة واحدة فقط بينهما . فانظر لغزارة علوم وحافظة الإمام الحبيب أحمد بن حسن بن عبد الله الحداد رحمه الله تعالى ، وتحقيقاته الناجزة المنيفة. انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٣ ، ٦٩ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ٨٥ ، ٨٩ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ) ص ٣١٦ ، ٣١٧ ، ابن حميد : (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٣- التشديد على الناس في الخَرْصِ والجباية خاصة في الزَّكاة .

لقد كان من أهم ما أسخط أكثر أهالي حضرموت على الدولة الزَّيْدِيّة ومواليها من سلاطين آل كثير وغيرهم وقتئذ أمران :

* **الأول** : تدخل الدولة الزَّيْدِيّة السياسي والعسكري الذي أساء استخدامه بعض ولاتها الزَّيْدِيّين ، فذهب به على رقاب الحضارمة مذاهب الشَّطَط[٢].

***الثاني** : تدخل الدولة الزَّيْدِيّة في شؤون حضرموت الدينيَّة : العقائدية والفروعية ، والتي كان من أبرز آثارها جملة المُنُوع التي سلفت آنفاً . بل يظهر من كلام بعض المؤرخين الحضارمة ، ونقولهم التاريخية أن بعض أئمة اليمن حاولوا حمل أهل حضرموت على المذهب الزَّيْدِيّ حَمْلاً[٣].

إنه ليس بغريب أن يصدر مثل هذا التصرف عن الدولة الزَّيْدِيّة لسببين :

***الأول** : أنها قد استولت على حضرموت ، وضمنت ولاء سلطنتها الضعيفة المنهكة ، وأصبحت سلطة الدولة الزَّيْدِيّة هي السلطة الحقيقية ، وحينئذ فحضرموت ليست سوى ولاية للدولة الزَّيْدِيّة ، وليس لأهلها بمنطق القوة السياسية والعسكرية سوى السمع والطاعة .

***الثاني** : أن الدولة الزَّيْدِيّة في الأصل هي دولة ذات توجه ديني : مذهبي وعقائدي بالدرجة الأولى ، وتلك صبغتها الظاهرة في أقاليم منبتها : أقاليم اليَمَن ذاتها ، فمن باب أولى أن ينسحب ذلك إلى حيث ما كان لهم نفوذ كحضرموت .

تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٣ .

[١] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٠٠ ، ١١٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٢ ، ٢٦٢ ، العصامي : (سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي) ٤ / ١٩٨ ، ١٩٩ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ١ / ٤١٢ ، وبقية المصادر التاريخية الحضرمية السابقة .

[٢] وقد صرَّحَتْ بعض مصادر التاريخ حضرمي بأسماء بعضهم . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٦٢.

[٣] وهو ما يُفهَمُ أيضاً من مكاتبة الإمام الحَدَّاد للسلطان بدر بن عبد الله الكثيري الآتية وفيها : ((... وكلما ندبوك – أي : أئمة الدولة الزيدية – لأمر فانتدبتَ له ، ندبوك إلى ما هو أعظم منه ، ولا يرضون منك بدون أن تصير أنتَ ورعيتك زيوداً . نعم ، لا بأس بمداراتهم عند خوف الشر بما لا يضر الدين ، كذكر إمامهم في الخطبة ، وحمل شيء من المال إليهم ...)) . انظر ص من متن هذه الدراسة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لكن كما لا يُستَغْرَب ما ذكرنا ، فكذلك لا يُسْتَغرب أن يضيق بعض الحضارمة ذرعاً بذلك التَّسَلُّط لسببين :

***الأول** : أن إقليم حضرموت وقتذاك يدينُ اللهَ تعالى بالمذهب الشافعي في الفروع ، والمذهب الأشعري في العقائد ، والمسلك الصوفي في التربية العباداتية والدينية .

***الثاني** : أن طبيعة أهل حضرموت – غالباً – قد عُرِفَ عنهم تشبُّثُهم الاستقلالي بشؤونهم الدينية ، وأنهم ومن أعلى رأسٍ عليه تاجُ سلطناتهم وحتى عَوَامِّهم يعيشون – وقتئذٍ – بعقيدة الاتِّبَاع والولاء والمحبة والطاعة لعلماء قطرهم متشبثين بسلسلة اتصال طويلة ممتدة ضاربة بأصولها إلى القرون الإسلامية الأولى في حضرموت ، وإذاً فلا عَجَبَ أن ضاق الحال بهم مع مرور الوقت من جملة التصرفات التي أحدثها الزَّيْدِيّة دُفعةً واحدةً ، وكانت سبب تزايد انزعاج العلماء والمناصب والوجهاء منهم ، ومن ورائهم حَذْواً غالب الرعية حتى استعانوا عليهم بيافع كما سيأتي .

((قام السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق حاكماً على حضرموت نحواً من ثلاث سنين ثم عزم على أداء النسكين ، وزيارة سيد الكونين صلى الله عليه وآله وسلم ، فحج ثم زار المدينة وتوفي بها في سنة ١٠٧٣هـ))[١] .

فتولى السلطنة بعده ابنه محمد المَرْدُوْف بإشارة الإمام إسماعيل إمام اليمن ، وكان السلطان محمد المَرْدُوْف عظيم العقل وافر الحكمة ، أمضى مدة ولايته في هدوء وأمن وسلم ومداراة لبني عمومته ، ولم تنتقض عليه بلدة ، ولا تذمرت منه بقعة . ولم يكُ لصوقاً بالإمام ولا نفوراً عنه ، ولم يكُ مقامه بين يافع ذات الحول والطول كمقام ذلك الخليفة بين وَصِيفٍ وبغا ، بل درى الدراية التامة من أين تُؤكَل الكتف غير أن أيامه لسوء الحظ لم تطُلْ ، ولم تتسع لتنفيذ ما يرمي إليه من الخطط والغايات ، وتوفي سنة ١٠٨٠هـ[٢] .

---

[١] السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٥ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٠٠ .

[٢] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٠٠ ، ١١١ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٥ ، ٢ / ٥٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٢ .

ذكر العلامة الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف وجود خِلافٍ فيمن تولى بعد السلطان محمد المَرْدُوْف على ثلاثة أقوال :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فتولى السلطنة بعده أخوه السلطان عيسى بن بدر ومكث بولايتها سنة واحدة وتوفي سنة ١٠٨١هـ[١] .

فتولى من بعده أخوه السلطان علي بن بدر بأمر إمام اليمن إسماعيل بن القاسم وكان من جلائل الأمور السياسية التي حدثت في عصره أن السلطان حسن بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق كان عاملاً للإمام على (الشِّحْر) سنة ١٠٩٣هـ وكانت همته تتوق للاستقلال عن السلطة الزَّيْدِيّة فنهض بأهل ظَفَار وخرج عن طاعة الإمام ، فجهَّز له الإمامُ السلطانَ عليَّ بن بدر بن عمر ، فأقبل إليه بجيوش كثيفة إلى بندر (الشِّحْر) وأخرجه منها ، وشتت شملَه ، غير أن مبدأه الحرَّ شاع وذاع ، وقبلته الطباع ، وخاصة مع بدء اضمحلال سلطة الدولة الزَّيْدِيّة من حضرموت والشِّحْر وظَفَار شيئاً فشيئاً ، حتى لم يبق لها نفوذ في عزلٍ ولا ولاية ، ولم يبق سوى الخطبة باسم الإمام في جميع الجوامع ، ولهذه الظروف استطاع السلطان علي بن بدر بن عمر إعادة قراءة راتب الإمام الحَدَّاد[٢] في المساجد مثلما كان سائداً قبل أن تمنعه السلطة الزَّيْدِيّة .

الأول : أنه أخوه عيسى بن بدر .

والثاني : أنه أخوه علي بن بدر .

والثالث : أنه علي بن بدر بن عبد الله وجمع بينهما بأن كلا من الثلاثة قد تولى فترة من الزمن .

[١] المصادر السابقة .

[٢] هو : الإمام العلامة الحبيب عبد الله بن علوي بن محمد بن أحمد الحَدَّاد العَلَوي الحُسَيْني . ولد سنة (١٠٤٤ هـ) بـ (السُّبَيْر) من ضواحي مدينة (تريم) ، وكُفَّ بصره وهو في الرابعة من عمره ، وحفظ القرآن الكريم ، والإرشاد وغيره من المتون . عني به والده ووالدته بتربيته وتهذيبه فنبغ وفاق غيره ، وتلقى عن أئمة علماء وطنه . كان عابداً مذ كان صغيراً ، شغوفاً بمختلف العلوم ، وبالدعوة إلى الله تعالى بحاله وقاله ، حتى أصبح لا يُجارى ، وله مواهب نادرة وعبقرية خلاَّبة ، قوي العارضة ، متين الحجة ، وتخرج على يديه الكثير من رجال العلم وأئمة الإرشاد والإصلاح الاجتماعي والدعوة إلى الله تعالى ، وكان كثير الاهتمام بشؤون المجتمع ساعياً للإصلاح بشتى أنواعه : الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، يكاتب الأعيان والحكام والسلاطين مرشداً وناصحاً ومنتقداً للمنكر مِن أيٍّ كان ، له آراء قيمة وجريئة أودعها كتبه ومكاتباته ، كما كان لكثير من أئمة عصره من علماء الأمة الإسلامية من فقهاء وأصوليين وغيرهم تعلُّقٌ عميق به ، ومحبة أكيدة له ، وتواصلات مستمرة منهم إليه كانوا يقصدونه بها بين : مُستفتٍ ، ومتتلمذٍ ، ومستمدٍّ العلومَ ، ومستجيزٍ ، ومجدِّد عهد الإخوة والارتباط بينهم وبينه ، دلَّت عليها مكاتباتهم له ، منهم الشيخ العلامة : أبو الإخلاص حسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلَالِيُّ الوفائي ، الحنفي ، المصري (ت ١٠٦٩هـ) صاحب كتاب (العقد الفريد في بيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) أحد مراجع مخطوط دراستنا هذه وكذا ولده

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

توفي السلطان علي بن بدر بن عمر ببندر الشِّحْر سنة ١١٠٧هـ ، في واقع ظروف سياسية فَتَرَتْ فيه قبضة السلطة الزَّيْدِيّة على إقليم حضرموت ، فذهب وُجَهَاء مِن الحضارمة وأعيانهم – وجُلُّهُم لا يعتقدُ جواز السِّباب بين مُسْلِمَيْن ، فضلاً عن القتال ، ولكنهم سئموا مضايقات السلطة الزَّيْدِيّة – يَفْتُلُون في الذُّرْوَة والغَارِبِ للاستجداء بقوم ذوي شوكة قتالية رجاءَ أن يكون بهم إقامةُ جيشٍ لسلطنتهم الكَثِيرِيّة المتهاوية صروحها واحداً تلو آخر ؛ لتناحر سلاطينها واحداً ضد آخر ؛ وأن يجتمعوا على موقف اصطلاح ، ولعل أيضاً أن يُزيحوا بهم وطأة مضايقات السلطة الزَّيْدِيّة وقد ضيَّقتْ عليهم في مُخَنَّق ، في مجرى النفس الديني ، الذي إن صَبَرَ الحَضْرَمِيُّ المتَدَيِّنُ – وقتئذٍ – على سَلْبِهِ كلَّ حقوقه ، فإنه لا يصبر على سلبه حق الحريَّة الاختيارية للعيش بمجرى هذا النَّفَس ، ولو به وحدَهُ فقط ، فكان القومُ الذين رمى بهم الحظُّ للحضارمة يافعاً ، وما أدراك ما فعل يافع حينئذ بحضرموت ؟!! .

– (**محاسن الدولة القاسمية فترة حكمها بحضرموت**) :

لقد كان من محاسن أئمة الدَّوْلَة القاسِمِيَّة وساستها إنزال الناس منازلهم ، والاعتراف لأهل الفضل بفضلهم ، والتفطُّن لضرورة الإصغاء لنصائح العلماء الحضارمة بأفضل بكثير مما لم تتفطَّن له يافع ولم تفعلْهُ ، وما ذلك إلاَّ لتربية أهلهم أي : الأئمة الزيدية لهم منذ الصغر على العلوم والآداب الشرعية ، والأخذ بأسباب السياسة الشرعية ، والتمرُّس على مسالكها الحسية والمعنوية منذ الصغر ، وذلك يلاحَظُ جليًّا من عدَّة مواقف منها :

الفقيه الأصولي الشيخ الحسن بن حسن الشرنبلالي (ت ١١٣٩هـ) والشيخ الفقيه الصوفي يوسف الأزهري المصري وغيرهم . وله عدة رحلات . توفي سنة (١١٣٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ، (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) ، (رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للراغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة) ، (رسالة المذاكرة مع الإخوان المحبين من أهل الخير والدين) ، (الدعوة التامة والتذكرة العامة) ، (الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم) ، (إتحاف السائل بجواب المسائل) وغيرها . وقد ترجم بعضها إلى لغات أجنبية عدة . انظر : الحداد (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) ص ١٥١ ، المشهور : (شمس الظهيرة) ٢ / ٥٦٨ ، الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ٢ / ٦٤ ، ١١٠ ، ١٧٩، الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٣١هـ – ٢٠١٠ م) ٢ / ٣٩٥ – ٤٠١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(أ) ما فعله الإمام صفي الدِّين أحمد بن الحسن قائدُ جيش الدولة القاسمية بحضرموت مع الإمامَيْن السيِّدَيْن الحسين[1] وسالم ابنَيْ الإمام الشيخ عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس ، حيث قابلهما بالإجلال والاحترام ، وامتثاله أمْرَ والدِهِمَا إيَّاهُ بالنظر لأهل حضرموت بالرحمة ففعل ، بل وَوَلَّى والدَهُمَا (الكَسْرَ)[2] وجهاتِهِ لكنَّ الإمام عمر العطاس رَفَضَ التَّولية[3] .

(ب) ما قاله الإمام الحبيب أحمد بن حسن العطاس رحمه الله تعالى وهو : ((أنَّ الإمام أحمد بن الحسن[4] انتهى إلى سيؤن ولم يتعدَّها إعظاماً للحبيب عبد الله الحداد ...))[5] .

---

[1] هو : الإمام العلامة الصدر العارف بالله تعالى الحبيب حسين بن الحبيب عمر بن عبد الرحمن العطاس : سيد فاضل كامل ، ذو عاقل راجح ، وخير واضح ، وأفعال سديدة ، وسيرة حميدة ، ومروءة وفتوة ، وأخلاق حسنة ، وعلوم غزيرة من فقه وتصوف وغيرهما ، وكان ذا شفاعة للمسلمين ونفاعة ، باذلاً جاهه ، وماله لهم ، كريما لا يغلق بيته عن القاصدين والوافدين عليه . من شيوخه والده الحبيب عمر والحبيب عبد الله بن علوي الحداد والشيخ علي باراس . كان من عظماء المصلحين المسدَّدين في حضرموت لما له من يد وكلمة نافذة عند الولاة والجبابرة والقبائل . توفي بحريضة رحمه الله تعالى . انظر : ابن سميط : محمد بن زين بن علوي (ت ١١٧٢ هـ) (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، عني بطبعه السيد علي بن عيسى الحداد ص ٢٢٣ – ٢٢٧ .

[2] الكَسْر : أرض واسعة من أحسن وأخصب بلاد حضرموت ، غربي بلاد (القَطِن) ومن قراها بلدة (هِيْنَن) ، وتعرف بكسْر قشاقش . انظر : الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص ١٧١ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٤٤٧ .

[3] انظر : ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٠٩ ، العطاس : (القرطاس في مناقب الشيخ الإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس) ص .

[4] أي : الصَّفِي ، قائد جيش الدولة القاسمية بحضرموت .

[5] السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٤ .

استشكل الإمام المؤرخ الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (ت ١٣٧٥هـ) عدم دخول الصفي أحمد بن الحسن إلى (تريم) إجلالاً للإمام عبد الله بن علوي الحداد وتعظيماً لمكانته ؛ لصغر سنِّ الإمام الحداد وقتئذٍ . والذي يظهر أنَّ ما قاله الإمام أحمد بن حسن العطاس صحيح الوقوع ، وما أَشْكَلَ فمُزَالٌ بأمور :

– الأول : معرفة الأئمة الزيدية بمكانة الإمام الحداد العلمية والاجتماعية وإن كان وقتئذ صغير السن في السادسة والعشرين من عمره ولم تطبّق شهرته الأفاق بَعْدُ ، بدليل ما أثبَتْنَاهُ في موضع لاحق مِن هذه الدراسة مِن أنه قد كاتَبَ السلطان بدر بن عمر والد المردوف يأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر في كيفية جمع الزكاة وتفريقها ، والسلطان بدر بن عمر إذْ ذاك عينُ الزيدية في حضرموت ، وذلك قبل أن يخلعه ابنُ أخيه من رأس السلطنة ، أي : قبل استيلاء الدولة القاسمية على حضرموت بسنوات . فانظر حيثما يأتيك الحديث عن دور الإمام الحداد مع السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق وما علَّقنا به هنالك في ص في الآتي من هذه الدراسة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(ت) مكاتبة أئمة اليمن للإمام الحداد المملوءة باحترامهم إياه وإجلالهم له رغم علمهم بنقمته عليهم في أسلوبهم في جباية الزكاة وصرفها ، كمكاتبة الإمام الحسين بن القاسم بنفسه (إمام اليمن) في أول نشره الدعوة لنفسه بالإمامة ، ومكاتبة الإمام القاسم بن الحسين بن السيد الإمام ، وكذا مكاتبة مَنْ سمَّاه الإمامُ الحداد المحِبَّ في الله محمد بن أحمد ناصر الحَيْمِي[1] فأجابهم الإمامُ الحداد في الثاني من المحرم فاتحة سنة ١١٢٨هـ بأحسن الإجابات وأجملها ووصيَّتِهِ إيَّاهُم خيراً بحضرموت وسلاطينها وأهلها .[2]

(ث) استفتاء بعضُ الزيدية الإمامَ الحداد عن مسائل في الشرع الحنيف ، فأجابه الإمام الحداد بلسان الشريعة وآدابها بالجواب الوَصُول الشَّافي وذلك يوم الاثنين الرابع من جماد أول من سنة ١٠٧٢هـ .[3]

– الثاني : أنه لا يغبِّر على صحة وقوع ما قاله الإمام أحمد بن الحسن العطاس ما حكاه ابن عبيد الله عن (الرحلة المتوكلية) من دخول الصفي أحمد بن الحسن إلى (تريم) ؛ لكونه إن صحَّ فمحمول على استيلائه عليها ودخولها تحت طاعته أو لدخول بعض ولاته وعمَّاله عليها لا دخوله هو بجيشه ، بدليل أنَّ المصرَّح به عند الجرموزي في (الرحلة المتوكلية) ذاتها ، أنَّ أهل (تريم) سلَّموا للصفي بوفدٍ جاءَهُ عنهم وهو في بلاد (حِذْيه) بالقرب من (شبام) ، ولم يُذكر ما يدلُّ نصًّا على دخول الصفي (تريم) .

– الثالث : أنَّ مِن خُلُقِ الصَّفي وسيرته إجلال أهل العلم والصلاح ، وأنْ يفعَلَ الصفيُّ ذلك للإمام الحداد تَكْرِمةً له وإجلالاً لهو أمر ممكن جدًّا صدُورُهُ مِن الصفي ، نظيراً لتقدُّم ذلك منه للإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس بامتثالِهِ أمرَهُ في الرِّفق بأهل حضرموت والنظر إليهم بعين الرحمة ، بل وَوَلَاَّهُ وابنَيْهِ الحسين وسالم جِهَات (الكَسْر) ؛ لكن الإمام العطاس رفض ذلك ، ومن شواهد تعظيم الصَّفي لأهل العلم والصلاح أنَّه لم يظهر في خطاباته للإمام إسماعيل وغيره –كما في تاريخ الجرموزي – شيء من الغمز واللمز لأهل حضرموت ، وكان مِثلُهُ في نزاهة القول الإمام إسماعيل نفسه خلافاً لسلوك بعض نُوَّاب المملكة ومسؤوليها كالجرموزي وبعض قادة المعارك ، وما حطُّوا به على أهل حضرموت ودِيْنِهم وعلمائهم من الباطل الذي لا دليل عليه أبداً ؛ على أنه لو صدر شيء من ذلك عن الصَّفِيِّ أو الإمام لكان له محمَلٌ ؛ لأن داعية المُلْكِ والسلطان قد تُغْرِي إليه ، ولكنهما ترفَّعَا عن ذلك فدلَّ على سموِّ أنفسهم وفقههم الغزير بالسياسة الشرعيَّة وأصول الأخلاق الإسلامية أكثر من بعض الذين عاشوا في بلاطهم وإن وُسِمُوا بالعلم . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٥٣ ، الجرموزي : (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكلية من غرائب الأخبار) ٢ / ٨٥١ – ٨٥٨ ، ٨٦٤ – ٨٧٣ .

[1] لم أعثر له على ترجمة .

[2] انظر : الحداد : (مكاتبات القطب الإمام عبد الله الحداد) ١ / ٣١٩ – ٣٢٦ ، ٢ / ٧٩ – ٨٢ .

[3] انظر : الحداد : (مكاتبات القطب الإمام عبد الله الحداد) ١ / ٣١٩ – ٣٢٦ ، الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(ج) عَفْوُ أئمة اليمن المتكرِّر عن سلاطين حضرموت المتمرِّدين على الدولة القاسميَّة والمنهزمين منها ، بل وإكرامهم إيَّاهم مع أهليهم ، وتوفير لهم ما يعيشون به في ما يقرب إلى مستوى النِّعْمَة التي أَلِفُوها إبَّان كونهم سلاطين ذوي أمر ونهي.[1]

ثانياً : (النُّفوذُ اليَّافعيُّ) :

– أوَّلاً : أسباب مجيء يافع لحضرموت :

تعتبر قبلية يَافِعٍ من أقوى القبائل اليمنية ذات الشوكة الحربية ، والخبرات القتالية ، والولاء الصادق لمن تواليه ، لولا أنها كما سيتضح ليس لعسكرها الرياضة النفسيَّة للانضباط في إطار جيش حكومي حَضَرَيٍ منظَّم بمعايير ذلك الوقت . والعُذْرُ ليافع في ذلك ظاهرٌ ، إذْ ليسوا في الأغلب إلاَّ حشوداً لقبيلة بدَوِيَّة حربية كبيرة اقتسمت آكامَ ووديانَ جبال يافع ، وعاشت فيها عزيزة بشوكتها وتكاثرها ، قنوعة بمواردها .

إن يافعاً بما أوتيه الأكثر الأغلب من مراجيحهم من صفاء الفطرة ، والموت على صدق الولاء ، وحفظ الذِّمام والوفاء ، والشهامة والنجدة ، والاعتناء بالصلوات واحترام الشعائر ، وتعظيم أهل البيت النبوي الطاهر[2] ، فقد هرعوا لنجدة السلطان بدر بن محمد المِرْدُوْف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق أحد سلاطين الدولة الكَثِيريّة المتهالكة ، ومناصريه من سلاطين آل بدر بن عمر الكَثِيريّين ، وقد استغاث بهم بواسطة مناصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم العلوي[3] لدفع النفوذ الزَّيْدِيّ الذي كان يعزِّزُ بقاءَه بنو عمومتهم سلاطين آل كثير

الطبعة الثانية سنة (١٤١٨هـ) ص ١١٨ – ١٢٣ .

[1] انظر مشاهد ذلك في حديثنا عن : المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف ١٠٢٤ هـ . ١١٣٠هـ) في فصل الحالة السياسية في عصر المؤلف . ومنه تسامحهم الكثير والمتكرر عن تمرُّدات السلطان بدر بن عبد الله بن بدر أبي طويرق وأخيه جعفر .

[2] السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٢ – ٩٤ .

[3] آل الشيخ أبي بكر بن سالم : أسرة كبيرة ذات فروع وسلالات انتشرت في بقاع الأرض ، لها مكانة ورئاسة ودالة على القبائل المسلحة مثل : قبائل يافع ، وكندة ، والمناهيل ، والمهرة وغيرها ، لما لمناصبهم من الوجاهة يتخذونها للتوفيق بين المتخاصمين ، وإخماد الفتن ، ولذا كانت بلدتهم (عينات) ملجأ مهمًّا يأتيها المستنجدون لحل مشاكلهم. وكانوا لا يألون جهداً في النصح والإرشاد والتنبيه بل والعتاب القاسي للحكام الظالمين ،والقبائل الغاشمة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من بني علي بن عبد الله بن عمر بقيادة السلطان عمر بن جعفر بن علي ، وكان مناصبُ آل الشيخ أبي بكر بن سالم العَلَوي الأئمةَ الدينيين ليافع ، فما كان من يافع وقد نوديت بأئمتها الروحيِّين ، وقادتها الدِّينيِّين إلاَّ أن هرعت مُنحدِرَةً في وادي حضرموت تُلبِّي نداءَ قلبِها ، وتبرز تراجم وَلائِها ، وربما كان لأفراد منها في ذلك الخروج مآرب أخرى ، بدليلِ ما عَاثَهُ سفهاؤها في حضرموت مِن بَعدُ كما سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى[1] .

بعد أن توفي السلطان علي بن بدر السابق ذكره تولى السلطنة بعده بدر بن محمد المرْدُوْف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، فكانت أيام السلطنة في عهده أيام محن وشدائد عليه وعلى الرعية بل وعلى سائر سلاطين آل كثير المقتسمين مناطق السلطنة في حضرموت أوزاعاً ذلك العهد ، الذي اشتعلت فيه نار التنازع والحسد بين سلاطين آل كثير لتشمل الرعية معهم . فقد ظهر من بني عمومته آل علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق من يناوئه ويعترضُ شجًّا في حلقه ، خاصةً السلطان عمر بن جعفر بن علي ، وذهبوا ينقضون البلاد عليه ، ويجمعون له جنود الزَّيْدِيّة ، إذ كان جنوح بعض سلاطين آل علي بن عبد الله وقتئذ لسلطة الأئمة الزَّيْدِيَّة ، وكان ميول السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف لسلطة يافع الشَّوَافِع[2] ، وتبعاً لهذا الانقسام السياسي بين السلاطين كان دهماء الناس منقسمين لولا أن أكثرهم قد سَئِموا الزَّيْدِيّة ، وتفاءلوا بالاستنصار بيافع ولم يدروا ما سوف يتغير إليه يافع حينما يصلون حضرموت[3] .

ولما حفت النوازل بالسلطان بدر بن محمد المرْدُوْف من كل ناحية رأى وجوب الاستنجاد بيافع يستعين بهم على تذليل المناوئين ، فشخص إلى جبل يافع لجلب قوة كبيرة من هناك ، وكان السيد المنصب الحبيب علي بن أحمد بن علي بن سالم بن أحمد بن الحسين بن

وبذلك كانوا يتدخلون في السياسة المحلية بقصد تهدأت الأنفس وإقرار السلام والإصلاح بين القبائل. انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٢٧٦ .

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١١٦ – ١٢٢ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٧٦ – ١٠٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٠ ، ٢٦٣ – ٢٦٥ .

[2] نسبةً لمذهبهم الفقهي الشرعي ، وهو المذهب الشافعي .

[3] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١١٦ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٥ ، ٢ / ٨١ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٠ ، ٢٥١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الشيخ أبي بكر بن سالم العلوي(١) قد كتب لهم في خصوص ذلك كتاباً يستصرخهم فيه لإصلاح الأمور إلى نصابها ، ودفع نفوذ الزَّيْدِيّة ، الذي تغالى به السلطان عمر بن جعفر بن علي(٢) .

وفي يوم الاثنين الأول من ذي القعدة سنة ١١١٧هـ أرسل سلطان يافع الشيخ ناصر بن صالح هَرْهَرَة(٣) جيشاً بقيادة أخيه عمر بن صالح هَرْهَرَة(٤) لأهداف أهمها :

١–تلبيةٌ لطلب مِنْصِبِ السادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم بحضرموت السيدِ الحبيب علي بن أحمد بن علي بن سالم بن الشيخ أبي بكر .

٢– نجدة السلاطين الموالين ليافع ، والمنافحين عن شعائر القطر الدينية ، المتشبثين بالحفاظ على إقامتها في الرعية وفقاً وسير علماء القطر بها ، كالسلطان بدر بن محمد المِرْدُوْف ، والسلطان عيسى بن بدر بن علي .

٣– نُصرة لمن شرَّدهم السلطان عمر بن جعفر من الجنود اليافعيين ، وأحلَّ مكانهم الزَّيْدِيّة.

٤–إخراج الزَّيْدِيّة من حضرموت طوعاً أو كرهاً(٥) .

---

(١) هو : السيد المنصب الحبيب علي بن أحمد بن علي بن سالم بن أحمد الحسين بن الشيخ الإمام أبي بكر بن سالم ، تتلمذ على الإمام الحبيب عبد الله بن علوي الحداد ، وكان ذا سيرة حميدة ، ومروءة وفتوة ، وأخلاق حسنة ، وكان ذا شفاعة للمسلمين ونفاعة ، باذلاً جاهه ، وماله لهم ، كريما لا يغلق بيته عن القاصدين والوافدين عليه . كان من عظماء المصلحين المسدَّدين في حضرموت لما له من يد وكلمة نافذة عند الولاة والجبابرة والقبائل. توفي بعينات سنة (١١٤٢هـ) رحمه الله تعالى . انظر : ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٣٠٢ ، الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٠٤ .

(٢) السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٨١/٢ ، ٧٨ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١١٨ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت)١ / ٢٥٠ ، ٢٦٣ – ٢٦٥ .

(٣) لم أعثر له على ترجمة .

(٤) لم أعثر له على ترجمة .

(٥) انظر هذه الأهداف الأربعة ضمن ما كتبه الشيخ عمر بن صالح هرهرة في رحلته إلى حضرموت مع جيشه لذلك الغرض في : السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٨١/٢ . ومن المشْكِل أن هرهرة لم يتعرض لذكر السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف بما ينبئ لمعيَّتِهِ لهم في هذه الرحلة مطلقاً ، رغم تصريحه أي : هرهرة بأسماء بعض القيادات ، عدَّدها عدًّا ، مع كون المناسبة داعية جدًّا لذكر ما يُنْبِئُ أن السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف قد كان معهم ، ومصادر التاريخ الحضرمي التي بحوزتي متَّفِقَة على كون السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف قد كان معهم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

سار الجيش اليافعي في ستمائة مقاتل بقيادة عمر بن صالح بن أحمد بن علي هَرْهَرَة متوجهاً إلى (الضِّلَيْعة)[1] من وادي دُوْعَن ، وعقد حلفاً مع الشيخين حسين بن مطهر العمودي ، وأخيه محمد بن مطهر العمودي حاكِمَي وادي دُوْعَن ، وزوَّداه بجيش يقدر بألف ومائتي مقاتل من سَيْبَان[2] والحَالِكَة[3] ، وآل بَاهَبْرِي[4] بقيادة الشيخ عبد الله بن حسين العَمُوْدِي .

وأما السلطان عمر بن جعفر بن علي فحين بلغه خبر مسيرهم جمع عساكره يوم الجمعة من شهر ذي الحجة وخطبهم وشجعهم ، ثم وزع المراكيب من جِمال وخيل على العسكر ، وبعد فجر السبت دُقَّت الطبول ، وزحف الجيش بعد طلوع الشمس .

قال الشيخ عمر بن صالح هَرْهَرَه يصف التقاء الجيشين : ((ونهضنا من أسفل العَقَبة إلى حذاء (الْهَجَرَيْن) وفيها نحو مائة من عسكر الإمام أشار علينا العمودي بحربهم فلم نر ذلك ، واجتزنا عن يمين الْهَجَرَيْن ، فلاقتنا كوكبة من خَيَّالة عمر بن جعفر نحو ثلاثين فارساً فكسرناهم ، ثم لاقتنا كوكبة أخرى فأرجعناها بالرصاص ، ثم الثالثة وفيها نحو خمسين فارساً وصَدَّيْنَاهَا[5] بالبنادق ، وكان ذلك آخر النهار ، وهو مُشْكِلٌ لما قدّمْتُ .

---

[1] الضِّلَيْعَة : بلدة بوادي دُوْعَن بحضرموت هي قاعدة رَيْدَة قبائل الدَّيّن بينها وبين بلدة (يِبْعِث) الواقعة غربيّها مسيرة يوم ، وهي الآن مركز إداري بمديرية دُوْعَن يشتمل على عدة قرى . السَّقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٢٩٥ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٩٤٧ .

[2] سَيْبَان : بطنٌ من حمير، من القحطانية ، وهم : بنو سيبان بن الغوث بن سعد بن عوف بن عَديّ بن مالك بن زيد بن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جُشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث بن قطن بن عريب بن زُهير بن أيمن بن الهَمَيْسَع بن حِمْيَر، منهم: عمرو بن عبد الله أبو العجماء السَّيباني ، يروى عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه . انظر : الهمداني : (عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب) ١ / ٢٣ ، كحالة : (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة) ٢ / ٥٦٩ .

[3] الحَالِكَة : بطن من قبائل سَيْبَان ، إحدى قبائل حِمْيَر في حضرموت . يعيش البعض منهم في وادي الأَيْسَر بدُوْعَن ، وكثير منهم موجودون في الجبال الواقعة بين وادي العين والوادي الأيسر من دوعن . انظر : المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٣٩٣ ، كحالة : (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة) ١ / ٢٣٥ .

[4] آل باهَبْرِي : قبيلة تسكن وادي (حِمِم) بحضرموت ولهم ذكر كثير في حروب القرن العاشر الهجري ، ثم استوطنوا قرية (جرِيْف) بالوادي الأيسر من دُوعَن . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٧٩٤ .

[5] أي : صددْنَاهَا .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وحينما حططنا الرحال كتبنا لعمر بن جعفر بكلام مليح وقلنا له : وصلنا من يافع وقصْدنا إخراج الزَّيْدِيّة طوعاً أو كرهاً فإن أجبتَ فأنت السلطان ، والجهة[1] لك ، وسنُشْهِد على أنفسنا لك الحبيب سيدي علي بن أحمد ، فأبى وقال في جوابه : هذه بلادي ، وبلاد أبي وجدي ، ولا سبيل لكم فيها ، وقد برزتُ لكم في قاع (بَحْرَان)[2] ، وعندي رجال حاشد وبكيل ، والعَوَامِر[3] وآل كَثِير ، جمعتُهُم مع ظَفَار والشِّحْر والقِبْلَة[4] ، وعندي الصَّافِنات الجياد ، وملاقيكم والشمس في كبد السماء . . . فلاقيناهم صباح يوم الخميس أول يوم من شهر محرم سنة ١١١٨هـ ، ولما التقى الجمعان ، اشتد الخصام ، وانقطع الكلام ، وارتجت الأرض بمن عليها ، وحملوا علينا بخيلهم فدفعناهم بالرصاص ثم حملنا عليهم حملة فولوا الأدبار ، ووضعنا السيوف فيهم من الصباح إلى وقت العصر ، واستولينا على محطتهم بـ(حِذْية)[5] ، واستولينا على خيامهم وجميع ما معهم فيها من بنادق وسيوف ودروع ، وغيرها وأشياء عظيمة ، وأمسينا تلك الليلة في ذلك المكان ، أعني : حِذْيه ، ونادينا بالأمان ، وفي اليوم الثاني شدَّينا[6] ، وفي اليوم الثالث دخلنا شِبَام ، ولاقانا السادة ومعهم بَيْرَق[7] الشيخ أبي بكر ، وأخبرونا بأن السلطان عمر بن جعفر لجأ إلى (عِيْنَات) مسلّماً مستجيراً . . .))[8] .

---

[1] الجِهَةُ : الناحية أو البلاد أو الموضع . انظر : الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب : (الهاء) ، فصل : (الواو) ص ١٢٥٥ .

[2] بَحْرَان : فضاء طيني يكتنف أسفل منفذ وادي دوعن ، بضواحي بلدة (المِشْهَد) أسفل ناحية بلدة (الهجرين) ، ويسمَّى أيضاً (الغِيْوَار) ؛ لأنه كان مكْمَن قُطّاع الطرق وفيه يشنُّون غاراتهم على العابرين ، حتى أمَّنَهُ المصلح الاجتماعي الكبير الإمام الحبيب علي بن حسن بن عبد الله بن الحسين بن عمر بن عبد الرحمن العطاس (ت ١١٧٢هـ) ، وأقام به دياراً وبئراً وعمَّرَهُ بالخيرات والمعروف ، ونجدة المسافر والخائف والملهوف ، وبه دُفِن ومشهدُهُ فيه عَلَمٌ مشهور . وهو مسكن ذريَّته المباركة حتى اليوم .

[3] فخذ من آل كثير المنتهي نسبها إلى همدان . ديارهم في وادي حضرموت . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١١٤٠ .

[4] أي : قبائل المناطق الواقعة جِهَة القِبْلَة .

[5] بلدة بالقرب من مدينة (شبام) .

[6] أي : شدَدْنا ، وهي لهجة دارجة والمعنى : سِرْنَا ، ولعلّها مأخوذة من شدِّ الرَّحل عند عزم المسير .

[7] البَيْرَق : الرَّاية والعَلَم ، وهي دارجة ولعلّها مأخوذة من (الإِسْتَبْرَق) : وهو ثياب من الديباج والحرير ؛ لأن تصغيره (أُبَيْرِق) . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) حرف (القاف) ، فصل (الباء) ١٠ / ١٩ .

[8] السَّقّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢/٨٢ ، ٨٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ولم تمض سوى سنتين إلاَّ وقد استولى بدر بن محمد المِرْدُوْف بيافع على جميع حضرموت غرباً وشرقاً غير أنهم استبدُّوا بالحكم دونه ، ولم يستطع كبح جماحهم في شيء ، ولم تستفد حضرموت شيئاً من استيلائهم عليها لا من حيث الأمن ، ولا من حيث العدل ، فقد ظلت البلاد سائرة في بحر من الفوضى على غير هدى . والمناوشات بين الكَثِيريّين واليافعيين يتلو بعضها بعضاً ، ولم تخبأ نار لبني جعفر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق في مضادة يافع ، ومحاولة القضاء على سلطتهم ، وباءت كل محاولاتهم بالفشل إزاء قبضة يافع الحديدية بحضرموت [1] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقع في تاريخ ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) أن هذه الحرب وقعت في ذي الحجة سنة (١١١٥هـ) ، وظاهر سوقه لها أن السلطان بدر بن محمد المِرْدُوْف كان بمعية جيش يافع ، وأن جمع جيش السلطان عمر بن جعفر عدته (١٥٠٠) راجل ومائة فارس فقط . وعند ابن حميد في تاريخه (تاريخ حضرموت) أنها وقعت في ذي الحجة سنة (١١١٦هـ) وأن السلطان بدر بن محمد المِرْدُوْف كان بصحبتهم . وذكر ابن عبيد الله السَّقَّاف رواية متقدِّمَة على هذه التي اقتبسناها عنه ، وذكرت أنها وقعت في ١٦ذي الحجة سنة (١١١٩هـ) ، ولكنه استصوب هذا الذي أثبتناه عنه فيما نقله عن رحلة عمر بن صالح هرهرة قائدِ ذلك الجيش اليافعي ، قلتُ : ويشهد له ما في (تاريخ اليمن) للسيد أبي طالب فإنه قال : ((وفي سنة ١١١٨هـ وجّهَ الحُرَيْبي – عامل الإمام على تهامة جميعها وقتئذ – مع عمر بن جعفر الكثيري شرذمة قليلة وإنما أنفذَهم أمرُ الإمام وإلاَّ فعند الحريبي أن إخراج يافع من الشحر من الأمور المستحيلة ... وفيها أخرج أهلُ يافع مَنْ بحضرموت مِن الزيديَّة وكانوا رتبة من الأيام المهدويَّة الأحمديَّة وقد كانوا بها أهل أسباب ونخل .)) . انظر : ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١١٨ ، ١١٩ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ /٢٥٠ ، ٢٦٣ – ٢٦٥ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢/ ٨١، ٨٧ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن) ص ٣١٦ ، ٣١٧ .

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ ، ٢٥٠ – ٣٠١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*** ثانياً : طغيان يافع واستبدادها[١] :**

وفي سنة ١١١٩هـ طغى طوفان الجوْر والضرر على الرعية من طغام العسكر وسفهائهم في تَرِيْم . ولم يقدر عقلاء يافع على صد هذا الطغيان . وتعب السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف من سوء تصرفات يافع ، وصُمَّت أذناه من صراخ الصارخين . ولكنه لم يكن يستطيع العمل على ما يخفف هذه الويلات والمفاسد منها : نهب الرعية وسلبهم ، وكثرة القتل والمداهمات ، وتعدد أساليب إذلال الرَّعية ، وسَوْس البلاد بلا نظام ، فذهب إلى (عِيْنَات) مستغيثاً بالحبيب علي بن أحمد بن الشيخ أبي بكر بن سالم فكتب هذا إلى كافة يافع بتَرِيْم براءة منهم إن لم يرتدعوا عن ما ضج الناس منه ، وإن هم لم يمتثلوا أمر السلطان بدر . وقرئت البراءة في جمع عظيم من عقلائهم وسفهائهم ، وتعددت منهم الاجتماعات ثم كتبوا بينهم عهداً على عدم الإضرار بالناس ، وعلى رد الأمر إلى السلطان بدر ، وأجابوا الحبيب عليا بما يطمْئِنُ بَالَهُ.

وفي ذات السنة ١١١٩هـ تعاظمت الخصومة بين السلاطين آل بدر بن عمر يرأسهم السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف وبين آل عبد الله بن عمر ويرأسهم السلطان عمر بن جعفر ثم أصلحهم مَنْصِب السادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم بينهم[٢] .

---

[١] يُلاحَظ مما يأتي مدى فظاعة الطغيان والظلم الذي عاثهُ يافع بحضرموت وأهلها ، ما يجعل ما عاثهُ الزيديَّة بها من قبل أمراً لا يُذكر إزاء ما فعلته يافع بها ، وحَسْبُنا في ما نقوله ما قاله الإمام الحدَّاد (ت ١١٣٢هـ) رحمه الله تعالى وهو إمَام تلك المرحلة ، حيث قال عن طغيان يافع بحضرموت : ((فَأَجِلْ ذهنكَ هل ترى اليوم أظلم ولا أجْوَر من حضرموت ...فَلاَ عَادْ تَصِيْح إلاَّ إلى ربِّك ...وهذه – أي : أفعال يافع بحضرموت وأهلها – أمورٌ لو رآها الإنسان في النَّوْم لاسْتَبْعَدَها جدًّا ...)) ، انظر : الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١ / ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٩٢ ، ١٩٤ .

وفي مواضع وصف الظالمين منهم بصفاتهم فمرَّةً قال عنهم : ((... ومن طبيعة هؤلاء القوم وسجاياهم أنه لا وفاء عندهم ولا ضابط لهم ...)) ، ومرَّةً قال : ((... هؤلاء القوم الذين لا يخشون الله ولا يتقونه ...)) انظر : الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ٢٩٦ ، ٢٧٢ .

وتكرَّر من الإمام الحدَّاد رحمه الله تعالى الشكوى إلى الله تعالى من فظاعة ظلم يافع ، انظر أيضاً : الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١ / ٧٢ ، ٧٣ ، ٢ / ٨٨ – ٩١ مع التعليقات التي فيها .

[٢] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٨ ، ١٢٩ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي حوالي سنة ١١٢٠هـ توفي السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق وترك ولده محمداً سلطاناً صوريًّا مغلول الأيدي عن كل أمر ونهي وتوقيع . ومنها انتزعت السلطنة من آل بدر بن عمر وبقي أثرها الاسمي في آل علي بن عبد الله كما سيأتي(١) .

لقد كان السلطان عمر بن جعفر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق بشممه وإبائه وحماسه وهياجه الساخط على يافع المتغلبين على دولة آبائه وأجداده قطب السياسة الظاهر ، التي دارت عليها حركات السلطنة الكَثِيريّة فيما تبقى لها من أيام عمرها السلطاني المتقاربة على الانتهاء ، يعاونه في ذلك أنصاره من آل علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، ويناصِحُهُ على إقامة الشريعة وأحكامها العلماءُ الذين كان له اتصال بهم(٢) .

سعى السلطان عمر بن جعفر بكل ما أوتي للاستنجاد بأئمة صنعاء وجلب جنود من لدنهم يكافح بهم اليوافع مكافحة صادقة لما بينه وبينهم من الثأرات ، ولمِاَ صاروا يُحْدِثُونه من الاستبدادات السياسية والعسكرية على شؤون الحكم وشؤون إدارة الرعية ، فظل لأجل تحقيق أهدافه سالكاً مسلك خلفه صاحب الزَّيْدِيّة الأول بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، وأوغل في الموالاة للزيدية حتى أُشِيعَ عنه اعتناقُهُ للمذهب الزَّيْدِيّ ، ومع ضخامة ذلك الجهد الذي كان يبذله عمر بن جعفر ليستمر الإمداد اللُّوْجِسْتِي(٣) والعسكري الزَّيْدِيّ لكن الظروف والأوساط المحيطة به لم تكن كتلك الظروف والأوساط التي جرى فيها السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق مِن قبل حتى يظفر بما ظفر به هذا الأخير ، ولكن السلطان عمر جاء في وقت كانت فيه الدولة الإمامية تتلكَّأ في محيط مُكفَهِر قاتم ، وجو ملبد بالغيوم السياسية التي تنذر بالخطر الدائم . فلم يُتَحْ له أن يتمتع بما تمتع به سلفُه الذي قرع باب اليمن والإمامة في أوج شرفها ، واكتمال إقبالها(٤) . ولذا فكلما انحدر السلطان عمر بن جعفر بجيوش من عند الأئمة في صنعاء أو بتعزيزات القبائل المناصرة له تداعت لصدِّه عساكر يافع من ثكناتها المنتشرة في وادي

---

(١) المصادر السابقة .

(٢) المصادر السابقة ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٧٨ ، ٦٧٩ .

(٣) هو الإمداد بالمعونة بما هو دون السلاح .

(٤) ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حضرموت حيث سلطان الدولة الكَثِيريّة وربما حشدت معها سلاطين صوريِّين من آل كثير مُضْفيَّة بتلك السياسية على فعلها شيئاً من الشرعية[١] .

لقد كثرت وتكررت حالات السلب والنهب لأموال الرعية ، ومداهمات البيوت ، واغتصاب الحقوق من قِبَل سفهاء عسكر الدولة بدوافع شتى وحجج متنوعة ، ومن أشدها مرارةً تذرُّعُهم بأنهم إنما أرادوا الضغط على السلطان ليصْرِفَ لهم مرتَّبَاتِهِم الشهرية المقرَّرة عليه وهو لا يملكها ، وتارةً أخرى يسلبُون ويُرجِفُون كيفما يحلو لهم ويتفق غصباً عن إرادة السلطان وهو ينظر ويسمع ولا يقدر على التفوه ببنت شفه ، وتارة يعلنون التمرد على الدولة جهاراً عياناً وفي سبيل ذلك ينهبون ويسلبون ويرجفون ظلماً وعدواناً بل ويقتِّلون[٢] .

ارتفع ضجيج الرعية وشكواها من فساد سفهاء العسكر عامة ، ومن يافع خاصة إلى درجة أن تحول كثير من رعايا (سَيْؤن) و(تَرِيْم) و(شِبَام) و(تَرِيْس)[٣] و(الْغُرُفَة)[٤] و(مَرْيَمَة)[٥] إلى (عِيْنَات) وغيرها من المناطق ، وخرج الأمر عن اختيار عقلاء يافع الذين وجِمُوا حائرين ، ولم يستطيعوا أن يصلوا إلى أية نقطة في إصلاح الحالة . وأقبل جماعة من تجار

---

[١] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٨٥ ، ٢٩٠ ، ٢٩٢ ، ٢٩٦ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص١٣٠ ، ١٣١ ، أبو طالب : (تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول) ص ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣٩١ ، ٣٩٢ ، والمصادر السابقة . وللوقوف على مدى ضعف السلاطين أمام هيمنة يافع انظر –مثلاً– هذه الأمثلة في : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٠، ٢٧٢ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٩١ .

[٢] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢٧٠-٣٠١ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٩٣ .

[٣] تَرِيْس : بفتْح فكَسْر ، من قدامى بلدان وادي حضرموت تقع على بعد ثلاثة أميال غرب مدينة سيؤن . الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص٨٧ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٦٥٠ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٢٢٨ .

[٤] الغُرْفَة : مدينة حضرمية تبعد عن سيؤن غرباً مسافة (٥) كيلومتر . أول من تديَّرها الشيخ الإمام عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عبَّاد المشهور بالقديم المتوفي سنة (٦٨٧هـ) . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٦١٠ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١١٧٢ .

[٥] مَرْيَمَة : مدينة بالشرق الجنوبي من سيؤن بمسافة نحو ثمانية كيلومترات . السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٧٥٠ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٥٠١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

هذه البلدان من مسلمين وبَانْيَان[1] ، بل ومن يافع أنفسهم إلى (عِيْنَات) للنظر مع منصب السادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم في هذه الحال . وكان السلطان عمر بن جعفر في مقدمة الناقمين الذين يستغلون مثل هذه الظروف لإثارة غضب الجمهور ، وتلطيخ سمعة يافع عموماً بكل عيب ونقيصة ، ولكن وا أسفا فالجمهور – عدا علماء بعد الأصابع – كان أَهْيَب من أن توجِّه صيحة نكران للسلاطين ، ليقول لهم بملئ إرادته الحرة ، وبحرارة غضبه الحارق ، وبضغط دوي انفجاره الخانق : امنعوا أنفسكم عن الاسترسال وراء أنانياتكم وشهواتكم وأهوائكم الدنيوية والسلطويَّة الصوريَّة لتمتنع جماعاتُ سفهاء العسكر عما تفعل ظلماً بالرعية ، وهُزُؤاً بالسَّلطنة التي غدت صوريَّة .

وتألَّفتْ بـ(عِيْنَات) لجنة إصلاحية من السادة آل الشيخ أبي بكر غرضها حمل السفهاء على الارتداع عن ذلك التعسف والجور الذي يضر يافعاً عموماً قبل أن يضر بغيرهم ، وتوجه الحبيب أحمد بن سالم وبمعيته جماعة إلى (تَرِيْم) وتوجه الحبيب أحمد بن شيخ ومعه رفقة إلى (سَيْؤن) و(شِبَام) ومع كل منهما كتاب من المنصب الحبيب علي بن أحمد بن الشيخ أبي بكر بن سالم إلى أمراء يافع وعقلائهم يشدد فيه النكير وينذر بسوء العاقبة إن لم يحصل الارتداع[2] .

لقد علِمَ عساكرُ يافع أن لا غنى للسلطة الكَثِيريّة الهَرِمَة عنهم ، حتى ذاك الذي كان قد حافظ إلى حدٍّ ما على بقاء شكلٍ للسلطنة ولو في حدها الأدنى ، الذي ما لبث أمرها أن آلَ بقريب الزمن إلى أن حنَّطَها عساكر يافع لتكون مجرد مومياء صوريَّة لسلطنة محنَّطَة ، أقصدُ السلطانَ عمرَ بن جعفر فقد كان والأوضاع من أحواله لا تساعده إلى حدٍّ ما يصبو لتحقيقهِ من أهداف همَّته القَعْسَاء ، مضطراً في أحايين كثيرة لمجاملة بعض يافع ومسالمتهم لاستجلابهم إلى ناحيته ، ويستخدمهم في أغراضه والتي منها : الإبقاء على هيئة السلطنة ، وكفِّ يد العابثين بأطرافها كالشيخ حسن بن مطهَّر العمودي حاكم بعض وادي دُوْعَن[3] .

---

[1] البانيان : هم التجار الهندوس . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٣ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٩٤ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٤٢ .

[2] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٧ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٥ ، ٢ / ٩ ، ١٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٣ .

[3] المصادر السابقة ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٦٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لما تأكَّدَ العلماء والمناصب المصلحون أن يافعاً مصرَّةٌ على الشَّراكة السُّلطَويَّة المباشرة في إدارة شؤون البلاد والعباد كيفما اتَّفق وعقلَها القَبَلي ، وأنهم لن يتخلوا عن ذلك مهما حاربهم السلطان عمر بن جعفر وأنصاره من السلاطين الكَثِيريّين ، وقبائل حضرموت المسلَّحة ، وأنَّ في ذلك هلاك النسل والحرث بما قد ثبت واقعياً مرات ومرات من يافع رَأوْا أن من الحكمة الواجبة على السلطان عمر بن جعفر أن يضغط على نفسه ، فيصطلح مع يافع صلحاً طويلاً يستغله لمداراة يافع ، حتى يتسنى له بمرور الوقت والحنكة السياسية ترتيب أوضاع القبائل الحضرمية وخاصة حملة السلاح منها ، ويسعى أثناء ذلك لإيقاظ روح الوحدة الوطنية في نفوس مقاتليها ، والولاء لحكم السلطنة الكَثِيريّة ، وحينئذ وبتلك الطريقة فقط يمكن التخلص من يافع وسطوتها واستبدادها .

لكن السلطان عمر بن جعفر لِمَا جُبِل عليه من عِزَّة وأنفة ، وتجذَّر في قلبه من بغض هذه الفئة (يافع) لم يكن يرى لهم من حق لأفرادها الإنضواء في جُندِيَّة سلطنة حضرموت ، فضلاً عن إعطائهم الحق في مشاركته السلطة ، لذا كانت الحرب بين الفريقين ما تكاد تهدأ إلاَّ وتثور من جديد ، وهما فيها بين كَرٍّ وفَرٍّ ، وتارة في المدن والعمران ، وتارة في الخلاء وظواهر البلدان ، ولولا أن لطف الرحمن الرحيم بوجود العلماء والمناصب المصلحين لكان الأمر أشد وأطغى مما أفصح عنه المؤرخون ، وإنَّ ما أفصحوا عنه لشديد ، وأمور يندى لها الجبين !

ولكن يافعاً وقد عاينت أحوال سلاطين آل كثير ، وخَبِرت رعايا حضرموت المائل كثير من سكان حواضرها لإيثار السِّلم والسلام ، وكف اليد عن أكل أموال الناس بالباطل ، والخوف من قتل النفس بغير حق تبعاً لما وقد تشبَّعُوه من تعاليم دينيَّةٍ رَبَّاهُم عليها علماءُ القُطْرِ ، وصلحاؤه –الأَئِمَّةُ الهادين المهدِيِّين الصَّالحين المصْلِحين – زيَّن لها الشيطانُ الاستمرار في البغي والظلم ، فما كان من أهالي حضرموت والحال بعد يوم وآخر إلى تفاقم وغدرٍ واستخفاف بالذمم والعهود إلاَّ أنْ مال علماؤهم وصدورهم والعامة في ذلك تبعاً إلى تدعيم السلطان عمر بن جعفر وتشجيعه ، وإمداده بالخطط والمشورات لعله ينجح في ردع يافع .

لقد كانت محاولات السلطان عمر بن جعفر لاجتثاث التسلط اليافعي منذ السنوات الأولى لوطء يافع سلطنة حضرموت ، ففي سنة ١١٢٠هـ صعد يجول وديان حضرموت ليجمع

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قبائلها ، ومراده محاربة يافع لكنه رأى أن هؤلاء الجميع لا طاقة لهم بذلك فرجع وعيَّد عيد الفطر بـ (هِيْنَن)[١] .

ثم في سنة ١١٢٥هـ أقبل السلطان عمر بن جعفر إلى حضرموت ومعه السلطان صالح بن منصَّر العَوْلَقِيُّ ، ونحو ستمائة من العوالق وعبيدهم ، ويساعدهم في ذلك السلطان حسن بن الهادي الوَاحِدي ومعه نحو المائتين ، ولما وصلوا (هِيْنَن) سعى السيد الإمام حسين بن عمر العَطَّاس في الصُّلح وتمَّ على أن يافعاً عسكرُ السلطان ، وأن يخفِّفوا عنه من مصاريفهم ، وعادت الأحزاب كلٌّ إلى أرضه[٢] .

وفي سنة ١١٣٠هـ وصل السلطان عمر بن جعفر بعد غيبة كان فيها يجمع من يظاهِرُهُ على قتال يافع ، ومعه جماعة من (برط الأذوى) ، وأشراف الجوف وعامتهم ، وكان جملة الجيش نحو ألف وأربعمائة مقاتل ، ولما وصلوا إلى (هِيْنَن) وصل إليهم الشيخ محمد بن سعيد العمودي مؤازراً ومناصراً ومعه نحو ستمائة مقاتل ، فلما علم بهم يافع ، وأنهم لا طاقة لهم بمقاومتهم أجمعوا رأيهم على التحصُّن داخل (شِبَام) وأغلقوا عليها أبوابها ، فحاصرهم السلطان عمر بن جعفر ثلاثة أشهر وضربهم بالمدافع فضاق الخناق على يافع ، فلما كان آخر مدة الحصار تلك سعى أحد أعوان السلطان عمر بن جعفر يقال له ابن الشَّائِف[٣] إلى شِبَام على أنه ساع بصلح بين الفريقين ، فلما اتَّفق بيافع جعلوا له مالاً كثيراً : دراهم ، وبَزّاً ، فعاب ابنُ الشائف في السلطان عمر بن جعفر وصار يخذِّلُ في صفوف جيشه إلى أن كانت بعض الليالي أكمل ابن الشائف غدْره وسرى بمن معه إلى أرضه وكان تخذيله قد فعل فعلَهُ ، ولذا سرى على إثْرِه الشيخ العمودي إلى أرضه ، فلم يكن من السلطان عمر إلاَّ أن هرع إلى (عِيْنَات) عند السادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم كما هي عادته وسائر سلاطين آل كثير وقتئذ إذا ضاقت بهم السبل من يافع[٤] .

---

[١]ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/ ٢٩٠ .

[٢]ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٣٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٩٤ وهذه الحملة – كما عند ابن حميد – وقعت في أول ربيع أول سنة ١١٢٣هـ .

[٣] لم أعثر له على ترجمة .

[٤]ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/ ٢٩٦ ، ٢٩٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم في شهر ربيع الأول من سنة ١١٣٠هـ ذاتها شَنَّ هجمته على تَرِيْم واحتل قليلاً من ديارها ، وحصر يافع في حصونهم ، وصادر أموالهم ، وطلب من الأهالي ما هو مدَّخر عندهم من ذخائر ، وما تحت أيديهم من أموال يافع المحصورين ، فضاقت الحال على الجميع بل وعلى السلطان عمر بن جعفر نفسِه ، ولم تأتِ جمادى الأولى إلاَّ والسلطان يتطلب الرأي من عقلاء السَّادَةِ ، ويشير بطرف خفي بُغْيَة التوسط فكان مما أجابه به الإمام الحَدَّاد قوله : ((وأما الرأي الذي ينبغي أن تأخذوا به ، ولعله يحصل فيه كل المطلوب ، أو بعضه . فتنتظر فإن حصل سعيٌ من أحد من السَّادة ، وخصوصاً من آل الشيخ أبي بكر من غُدْوة[1] أو بعدَهُ فلا بأس ، وبعض الويل أهون من بعض . وإن لم يحصل سعي فجِدُّوا على حمْلَةٍ واحدة فذلك أمكن وأحسن واجعلوها على أرباع البلد ، أو أثلاثها ، ويكون بعض المضايقة بالليل أولى . فإن القوم يرمون وهو قَلَّ ما يصيبُ بالليل . وإن وقعت الحملة مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً فالإنسان يأخذ ويعطي ، ويصيب ويخطئ وهذا إن شاء الله مما يبيِّض الوجهَ عند القريب والبعيد ، وأما التفرُّق من غير أن يصيبَ المحارب شيئاً ففيه سواد الوجه ، وقبح الأحدوثة في هذه الجهة ، وفي غيرها ، والحرب سجال والدهر والمشيئة لله ، والقدرة الظاهرة ، والقوة الغالبة ، ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾﴾[2]

يَرَى الجُبَنَاءُ أَنَّ الجُبْنَ حَزْمٌ ***وتلك خَدِيْعَةُ الطَّبْعِ اللَّئِيمِ))[3] .

أمضى السلطان عمر بن جعفر حياته كلها في جهاد مستمر في سبيل الاستقلال العزيز ، وأوشكت آخرُ أيامه على الانصرام وهو يجاهد في استغلالها إلى آخر نَفَسٍ ، حيث كان سائراً إلى (المِشْقَاص)[4] قاصداً (مَسْقَط)[1] طالباً من واليها المساعدة له بالمال والرجال ، ولكن المنية عاجلته وهو بتلك الأرض قبل أن يتم له ما رَامَهُ ، فدفن بها رحمه الله تعالى .

---

[1] أي : غداً .

[2] سورة آل عمران : آية (١٢٦) .

[3] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٣١ ، ١٣٢ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ٢٦٤. والبيت للمتنبي . انظر : الجرجاني : علي بن عبد العزيز (ت ٣٩٢هـ) (الوساطة بين المتنبي وخصومه) تحقيق : علي محمد البجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ص ١٣٦ .

[4] المِشْقَاص : بكسر فسكون ففتح . منطقة واسعة شرقي الشحر بحضرموت . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٥٣٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتولى بعده أخوه السلطان علي بن جعفر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ولكنه تولى السلطنة وهي في دور احتضارها فأنعشها قليلاً وقام بما يلزم القيام به مما وصلت إليه طاقته حتى وافتهُ المنيَّة ، فتولى بعده ابن أخيه السلطان جعفر بن عمر بن جعفر بن علي رجلُ همَّةٍ ونشاط ونفس أبيَّة لم يألُ جهداً في محاولة استرداد هيبة السلطنة الكَثِيريّة فلم يوفق إلى شيء من ذلك ، بل ظل يهاجم ويقاتل ، ويصالح وينازل بدون طائل . فكان – ويا للأسف – رغماً عن أتعابه ومجهوداته هو آخر سلاطين الدولة الكَثِيريّة الأولى حتى قيل : إن الدولة الكَثِيريّة الأولى أولها جعفر وآخرها جعفر[٢] .

*** ثالثاً : التظاء المجتمع بسَخطِ بعض القبائل المحلية على يافع :**

إن حالات : النهب ، والسلب ، والفوضى ، والهرج ، والمرج ، والإرجاف التي جعلتها يافع ظاهرةَ الحياة العامة لمناطق السلطنة الكَثِيريّة ، أثار نقمة بعض القبائل لتذهب للانتقام من يافع كلَّ السُّبُل الصائبة والخاطئة على حد سواء ، ومن أشهر تلك القبائل : الشَّنَافِرَة[٣] حيث ذهبوا يتعقبون يافعاً ، ويلاحقونها بمداهمات السطو المسلَّح ، والمباغتات القتالية حيثما كان واتفق ، وربما أدى ذلك إلى ضلوع الشَّنَافِر في نهب رعية الدولة في حال ما لم يظفروا بجُنْدها (يافعٍ) ليغيضوا بذلك يافعاً ، ويؤدبوا الدولة – فيما يرون – على موالاتها ليافع ، وذلك زاد المجتمع بثقل التبعات المنشَطِرَة والمستمرة للوجود اليافعي ، وأحياناً ما يكون في زمرة الشَّنافِر بعض الأمراء الكَثِيريّين الناقمين على يافع ووجودها كما فعل الأمير محسن بن عمر بن بدر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق في سنة ١١٤٤هـ[٤] .

---

[١] عاصمة سلطنة عمان حاليًّا ، ولها ذكر في التاريخ القديم والحديث . الحموي : (معجم البلدان) ٥ / ١٢٧ .

[٢] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٣٥ ، ١٣٧، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٦ ، ٤٤٧ .

[٣] الشَّنَافِرة : نسبةً لقبيلة الشَّنَافِر : قبائل معروفة تسكن وادي حضرموت وهم : آل كثير ، العوامر ، آل باجري ، آل جابر ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٤٨ حاشية رقم (١) ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٨٧٨ .

[٤] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٣٠٠ ، ٣٠١ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٣٤ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

إنه وبوفاة السلطان جعفر بن عمر بن جعفر آخر سلاطين الدولة الكَثِيريّة الأولى واقتراب هذا العهد بمنتصف القرن الثاني عشر الهجري ، فقد أخذت أحوال السياسة ، وشؤون تدبير الرعيَّة تتخبط بالمجتمع في بحور من الفوضى والاستبداد والظلم والجور ، واندفاع القوى المتسيطرة وراء أغراضها اندفاعاً لا يردعه رادع ، ولا يَزَعُهُ وازع ، وازداد ضيق معيشة الناس ، واستمر الترويع ، وغَلَتِ الأسعار ، وصار الناس إلى فاقات متتابعة[1] كما سيأتي بيانه في الحالة الاقتصادية إن شاء الله تعالى .

وعلى ذلك فهذا العهد (١٠٢٤هـ . ١١٥٠هـ) هو فترة الانتكاس السياسي الذي ألهبَ صروحَ السياسة للسلطنة الكَثِيريّة ، واحترقت بناره كلُّ آثار الأمن والازدهار وموجباتهما في أرض المجتمع الحضرمي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٣٢٠ وما بعدها ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٤١ ، وما بعدها .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتـور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المرحلة الثالثة :

(العهد القَبَلي)

١١٣٠ـ ١٢٧٠هـ

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المرحلة الثالثة :

(العهد القَبَلي)

١١٣٠هـ . ١٢٧٠هـ

توسط القرن الثاني عشر ، وقد فرغ الناس من دفن الدولة الكَثِيريّة الأولى وأخذوا ينظرون إلى ما قد سد الأفق من غيوم الفوضى ، والاستبداد والظلم ، والجور ، واندفاع القوى المتسيطرة وراء أغراضها اندفاعا لا يردعه رادع ، ولا يزعه وازع .

وكان التيار السياسي في هذا العهد غير متجه إلى وجهة معينة ، وكانت الفوضى السياسية قد بلغت النهاية ، فأصبح القطر الحضرمي يموج صاخباً من عبث العساكر اليافعية في المدن ، والقبائل في الضواحي وتلاعبهم بالأمن تلاعباً لم يبق ولم يذر ، وكان هؤلاء العسكر من يافع الذين جُلِبوا من الجبل لتعزيز الدولة الكَثِيريّة الأولى ، وتعضيد عرشها ، أخذوا هم بأنفسهم يتغلبون على الحكم كما ذكرنا سابقاً ، ويستأثرون به ، ويزحزحون الدولة الوطنية عن نفوذها ومراكزها حتى قبضوا على البلاد ، وأخذوا بناصيتها ، وأصبح لهم الحول والطول بداخل حضرموت وساحلها .

ولو أن هؤلاء المتغلبين يقصدون تأسيس دولة يافعية قوية الشكيمة ، تملك البلاد ، وتحكم العباد ، وتطمح إلى إقامة سلطان عام يسوس القطر عدلاً أوجوراً ، لما قلنا باضطراب الاتجاه السياسي إذْ ذاك ، ولما رأينا عواصف الفتن والمحن تعصف بأهلي ذلك العهد من دون غاية مبررة ، اللهم إلاَّ المطامع السافلة ، والأغراض الشخصية التي تنمُّ عن روح شريرة سارية في المتسلحين لا تتمشى مع مصلحة النظام العام[1] .

إن أعظم ظاهرة في هذا العهد الظاهرة القبلية الفوضوية فلا دولة راسخة ، ولا سلطنة مستقرَّة ، والسلطات الموجودة : اليافعيَّة وغير اليافعية لا تستوجب لقب سلطنة أو دولة لأنها سلطات ذات نطاق سُلْطَوِيٍّ ضيق ، غير قائم على نظام دولة ، وليس له ما للسلطنات السابقة واللاحقة لهذا العهد من الاستقرار ، واتساع الرقعة والهيبة في نفوس القبائل المسلحة ، فهي وسلاطينها كما قال الشاعر :

مِمَّا يُزَهِّدُني في أرضِ أَنْدَلُس *** أسماءُ مُعتَمِد فيها ومُعتَضِدِ

---

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٤١ ، ١٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أَسْمَـــاءُ مَمْلَكَـــةٍ فِي غَـــيرِ مَوْضِـــعِهِ *** كَـالهِرِّ يَحْكِـي انتِفَاخـاً صُـورَةَ الأَسَـدِ[١]

ولئن كان للقبائل المسلحة في الأدوار الماضية سلطة قوية ، ويصدر عنها الظلم والغشم ، ولكن السلاطين الأقوياء إذْ ذاك يقومون بإخضاعها وتأديبها ، وكبح جماحها في أكثر الحالات والمواقف ، عكس ما جرى في هذا العهد من استفحال السلطة القبلية وإملاء إرادتها كما تشاء على من تشاء ، مما لم يسبق له نظير ، فهي لا تؤمن بقول الشاعر العربي الحكيم :

لا يَصْلُحُ القَومُ فَوضَى لا سُرَاةَ لهم ولا سُـرَاةَ إذَا جُهَّـالُهُم سَـادُوا[٢]

ففي هذا العهد استرسلت القبائل المسلحة في الحروب والفوضى ، كالقبائل اليَافِعيَّة ، والشَّنْفَرِيَّة ، والنَّهْدِيَّة[٣] ، والتَّمِيْمِيَّة[٤] ، والعَمُودِيَّة[٥] وغيرها من القبائل الحضرمية . ومن

---

[١] البيتان لأبي علي الحسن بن رشيق القيرواني : أديب ، نقاد ، باحث . كان أبوه من موالي الأزد. ولد في المسيلة (بالمغرب) وتعلم الصياغة ، ثم مال إلى الأدب وقال الشعر توفي سنة (٤٦٣ هـ) . من آثاره : (العمدة في صناعة الشعر ونقده) ، و (الشذوذ في اللغة) و (أنموذج الزمان في شعراء القيروان) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٢ / ١٩١ .

[٢] البيت لأبي ربيعة صلاءة بن عمرو بن مالك بن الحارث بن عوف الأَوْدِيُّ ، المَذْحَجِيُّ ، الملقَّب بالأَفْوَهِ الأَوْدِيِّ : شاعر يماني جاهلي ، لُقِّبَ بالأفوه ؛ لأنه كان غليظ الشفتين ظاهر الأسنان . كان سيد قومه وقائدهم في حروبهم وهو أحد الحكماء والشعراء في عصره توفي سنة (٥٤ ق.هـ) . ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) (الشعر والشعراء) دار الحديث، القاهرة ، عام النشر (١٤٢٣ هـ) (١ / ٢١٧ ، الأخفش الأصغر : علي بن سليمان بن الفضل (ت ٣١٥هـ) (الاختيارَيْن) تحقيق : فخر الدين قباوة ، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، دار الفكر (دمشق – سورية) ص ٧٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٢٠٦.

[٣] نَهْد : بطن من قُضَاعَة من القَحْطَانِيَّة ، وهم بنو نهد بن زيد بن أسب بن سود بن أسلم بن الحافي بن قضاعة ، وقضاعة كان له من الولد : مالك ،وصباح ، وجذيمة ، وزيد ، ومعاوية ، وأبو سود، وهؤلاء هم نهد اليمن الذي كتب إليهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وعامر وحنظلة والطول ومُرَّة، وهؤلاء هم نهد الشام . القلقشندي : أحمد بن علي (ت ٨٢١هـ) (نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب) المحقق: إبراهيم الإبياري ، الناشر: دار الكتاب اللبناني (بيروت) الطبعة الثانية (١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م) ص ٤٣٣ .

[٤] آلُ تَمِيْم : فرع من عصبة بني ضِنَّة الحضرمية . يقطنون في مسيلة وادي (عِدِم) الواقعة شرقي مدينة (تريم) ، ويحدها من الشمال (نَجْد العَوَامِر) . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٢٤٠ .

[٥] آل العَمُوْدِي : قبيلة حضرمية كبيرة كانت لها الرئاسة على وادي دُوْعَن ، كما أن لها المشيخة على قبائل الْقِثَم ، والدَّيِّن وغيرها من قبائل سَيْبَان . وهم من ذريَّة الشيخ الإمام سعيد بن عيسى بن أحمد العمودي (ت ٦٧١ هـ) ، وينسبه الأكثر إلى أمير المؤمنين الصدّيق الأكبر سيدنا أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه ، وقيل : إن نسب الشيخ سعيد يرجع إلى حِمْيَر ، وهو أحد كبار مشايخ حضرموت مشهوراً بالولاية الكاملة والكرامات العظيمة ، وكان مُرَبِّياً

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

القبائل البدوية قبائل : الحُمُوم[١] ، والصَّيْعَر[٢] ، والمَنَاهِيل[٣] ، والْمَهْرَة[٤] ، وسَيْبَان ، وقبائل قليلة العدد كبَيْت حُمُودِة[٥] ، وبيت زَيْن[٦] العلويَّتَيْن ، وغيرهما من القبائل البدوية . وبعض المصادر التاريخية والروايات المتواترة تقول إن بعض القبائل اليافعية أكثر إمعاناً فيما أشرنا إليه من القبائل الأخرى التي تتفاوت تفاوتاً نسبيًّا فيه ، وتجد كل قبيلة منقسمة على نفسها إلى أَفْخَاذٍ[٧] ، وأسر تتطاحن ، وتتصارع داخل مثاويها ومبانيها ، وتظلم العُزَّل من المواطنين الذين

وله ذرية مباركة ، وكان له أتباع ومريدين وزاوية مشهورة. وهو والشيخ الإمام محمد بن علي باعلوي المشهور بالفقيه المقدَّم (ت ٦٥٣هـ) أول من سلكا طريق التصوف بحضرموت . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ١٠ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٦٢ ، ٢١٥ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٤ ، العطاس : علي بن حسن بن عبد الله (ت ١١٧٢هـ) (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التصوف ، المخطوطة رقم (١٢٥) ص ٩ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٧٧١/٢ ، المشهور : (العطر العودي ترجمة الإمام الشيخ سعيد بن عيسى العمودي) ص ١٦ – ١٨ وكل الكتاب.

(١) الحُمُوم : من كبريات القبائل الحضرمية . مرجعهم في النسب إلى حمير بن سبأ ، تقع منازلهم شرقي الشحر والمشقاص إلى البحر . انظر : المقحفي : (معم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٥٠٨ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٢٢٣ .

(٢) الصَّيْعَر : قبيلة مشهورة في الشمال الغربي من وادي حضرموت ينتهي نسبهم إلى كندة . انظر : الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص١٢٣ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٩٣٠ .

(٣) المَنَاهِيل : قبيلة حضرمية كبيرة تنحدر من عصبة بني ضِنَّة . تقع ديارهم في منطقة (سَنَا) بالشرق من وادي حضرموت . انظر : المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٦٤٦ ، كحالة : (معجم قبائل العرب القديمة والحديثة) ٢ / ١١٤٢ .

(٤) المَهْرَة : قبيلة كبيرة تنتمي إلى قضاعة من حِمْيَر ، ويطلق اسم القبيلة على بلاد المهرة (محافظة المهرة حالياً) . ولهذه القبيلة ذكر طويل في التاريخ القديم والحديث . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٦٧٤

(٥) بيت حُمُودِة : قبيلة من بادية السَّادة العلويِّين الحضارم ، نسبتهم للسيد زين الأصغر بن عقيل بن أحمد بن الشيخ الإمام أبي بكر السكران بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف . المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٩١ .

(٦) بيت زَيْن : قبيلة من بادية السَّادة العلويِّين الحضارم ، نسبتهم للسيد زين الأصغر بن عقيل بن أحمد بن الشيخ الإمام أبي بكر السكران بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف . المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٩١ .

(٧) أَفْخَاذ : جمع فَخِذٍ ، وهي ما انقسم فيه أقسام البطن في تقاسيم النَّسَب ، كبني هاشم ، وبني أمية . ابن منظور : (لسان العرب) ، حرف الذال المعجمة ، فصل الفاء ، كلمة (فخذ) ، (٣ / ٥٠١) ، القلقشندي : (قلائد

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يقيمون بينهم – ويسمونهم بالرعايا – ظلماً يبلغ بالبعض منهم إلى درجة ترويع النساء والأطفال ، وبيع الأحرار واختطافهم ، ونهب الأموال ، وقطع الطرق وإتلاف النخيل ، وقتل الأبرياء ، وبالنسبة لكل عشيرة وعشيرة أخرى يحدث نفس الشيء تقريباً ، وكلٌّ ينتقم من رعية الآخر فيذوق أولئك الرعايا العُزَّل ألواناً من الاضطهاد والضغط والاستبداد التي لم تنقطع طيلة هذا العهد ، ولا يكاد يصفو موضع منها إلاَّ لتنتقل إلى المواضع الأخرى .

فالطرق الموصلة بين القرى والمدن والأودية لا تجد فيها ذا زادٍ إلاَّ وبجنبه خفير ، ومالك النخيل والزرع الأعزل لا يتمتع بالرُّطَب ، ولا يأكل من الحَبِّ إلاَّ إذا شاركه القَبلي المسلَّح ، وكل من حدثته نفسه منهم بالسطو ، أو الغزو ، نَفَّذَ إرادته بدون أن يحسب لغير القوي أي حساب ، ولا ينجو من الوقوع في جرائمهم إلاَّ من اعتصم بإحدى (الحُوَطِ) [(١)] ، أو بوجاهة أحد المعْتَقَدين ، أو آوى إلى ركن شديد من القبائل فيحميه بخفارة ويسمونها سِيَارة[(٢)] ، أو بقرابة ، أو بصهارة ، أو لأي مصلحة ، وقد تحصل تجمعات غفيرة على الدوام بمناسبة تعزية أو تهنئة لبعض الوجهاء ، أو العلماء ، أو الزعماء ، أو بمناسبة الزيارات ، أو المواسم ، أو

الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان) ص ١٥ .

(١) (الحُوَطُ) : بضم الحاء ، وفتح الواو ، جمع حَوْطَة بفتح الحاء والطاء ، وسكون الواو وهي : الموضع الذي يختطُّه المنصِب ، أو أحد المعتقد فيهم الولاية لله والصلاح ، ويحوِّطُه ويعلنُ بأنه أصبح حرما آمنا على الدوام لا يمكن فيه قتل ، ولا قتال ، ولا نهب ، ولا ظلم من القبائل ، ولا السلاطين فيستحيبون ويتعهدون بذلك ، ومن دخلَه صار آمنا لأنه في حمى مؤسِّسه ومختطِّه ، ولهذا سميت كثير من مدن وقرى حضرموت باسم الحوطة مجردة عن الإضافة إلى صاحبها أو معها كحوطة أحمد بن زين وصاحبها العلامة الكبير أحمد بن زين الحبشي العلوي (ت ١١٤٥هـ) ، وحوطة سلطانة وصاحبتها الشيخة سلطانة بنت علي الزبيدي (ت ٨٤٧ هـ) ، فإذا خاف أحد الظلم، أو وقع تحت تهديد أهله نزح إلى إحدى تلك الحوط . انظر : الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩١ ،٢٩٢ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٦٦ ، ٢٧٤ .

ومن لطائف القول ، أن سلاطين ذلك العهد لم يستغنوا — حفاظاً على حياتهم وطلباً للأمان – عن الدخول بأنفسهم وعيالهم في هذه الحُوَط ، أو اللِّجوء إلى عند بعض صُلَحَاء السَّادة العلويِّين ، في حين إذا أحسُّوا من سلطانهم القوة والمنعة أعرضوا عن نصائح وإرشادات أصحاب هذه الحوط وهؤلاء الأئمة المصلحين ، فيالها مِن مفارقة عجيبة تنبئ عن ضعف جاه السلاطين إزاء جاه أئمة الدِّين . انظر أمثلة كثيرة للجوء السلاطين إلى الحُوَط وديار الأئمة المصلحين في : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٤.

(٢) بميزان ملاحة وعبادة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الأعياد أو أفراح القَنْص[١] ، أو غيرها مما يتكرر على الدوام وفي جميع أنحاء القطر ويحضرها خليط من حملة السلاح ، ومن قبائل مختلفة كما يحضرها أبناء القطاعات الأخرى ، هذه كلها تحصل كما قلنا ، ولكنها بإحدى سبل النجاة التي أشرنا إليها الآن .

ومع هذا فقلَّ أن يمر الاجتماع ، أو الاحتفال بسلام ، فكثيراً ما يحصل اصطدام بين بعض الأفراد ، أو سوء تفاهم يؤدي في النهاية إلى التأهب للقتال فيأخذ كلٌّ حذَرَهُ ، ويضع يده على قلبه من الخوف ، ويهرب العُزَّل إلى حيث يجدون ملجأ أو مغارات ويترك التجار بضاعاتهم ، ونقودهم بدون حراسة في الأسواق ، ولا تسمع إلاَّ حركات البنادق لتُفتَح وتملأ بالخراطيش ، وإلاَّ الصريخ المصطلح عليه للدعوة للحرب والدخول في المعركة[٢] ، وعندئذ يقوم المناصب والعلماء فيهدِّئون الحالة ، ويصلحون بين الخصوم حتى تعود المياه إلى مجاريها))[٣] .

---

(١) هي : أفراح قَنْص (صيد) الأوعال ، في الثنايا والجبال . المصدر السابق ص٣٤٨ .

(٢) الصريخ المصطلح عليه هو رفع الصوت بكلمة (عِيك) مع مد العين المكسورة . المصدر السابق ص٣٤٠ .

(٣) الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٣٨ . ٣٤٠ بتصرف ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٦٤ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠.

إن مقدِّمات هذا العهد قد بدأت بالتكوُّن منذ مجيء يافع المُقْتَرِن بضعف شوكة السلطنة الكثيرية – وقتئذ – وانحدارها للسقوط الأخير ، حتى تلاشت نهائياً بموت السلطان جعفر بن عمر بن علي . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٠ – ٣٠٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(دَوْر المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين ، وأبرز النماذج) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تمهيد :

لقد حدث في حضرموت أثناء انطوائها تحت حكم الخلافة الأموية فالعباسية أن تجاذب محيط الفكر الحضرمي الإسلامي فِكْرَان مُهِمَّان ، كان لكل منهما آثارُ تأسيسٍ جذريَّة لأصول الفكر الحضرمي ، الصادرة عنه أساساً حالاتُه السياسية ، والعلمية ، والاجتماعية ، والاقتصادية عامة ، والدينيَّة خاصة . ذلكما الفكران هما : الفكرُ الأباضي السياسي المسلَّح ، وفكرُ الإمام المهاجر إلى الله تعالى أحمد بن عيسى بن محمد الحسيني السُّنِّي التربوي السِّلمي[1] .

ولئن كان من البدهي كون الفوارق بين الفكرين ظاهرة في صبغات كثيرة ، وأصول فكرية عديدة ، لكن من أهمها وأعجبها تأثيرها في الصبغة السياسية الحضرمية والتي يحبذ كثير من المؤرخين العناية بها أكثر ، إذ كانت من أهم الصبغات مُفَارَقة بين هذين الفكرين ، وذلك من حيث تأثير كل منهما في نظرة المجتمع الحضرمي للسياسة ، والسلطان ، وشؤون الحكم ، وعودُ ذلك التأثير على ذهن الحاكم والسياسي الحضرمي وفكره ووَعْيِه ، وانعكاس ذلك على أساليبه

[1] هو : الإمام العلامة السيد أحمد المهاجر إلى الله تعالى بن عيسى بن محمد بن علي العُرَيْضِي بن جعفر الصَّادِق بن محمد البَاقِر بن علي زين العابدين بن الإمام سِبْطِ رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الحسين بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وفاطمة الزَّهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وعليهم وعلى آله وصحبه أجمعين ، ولد بالبصرة في العراق سنة (٢٧٣ هـ) ، ونشأ بين آبائه وأعمامه من أئمة ونقباء وعلماء في بيئة تزخر بالعلم والنبل والفضل ، فدرس العلوم الإسلامية ، وتقف بثقافة آبائه من أئمة ذلك العصر حتى نبغ وأوتي درجة عالية من الاجتهاد في العلم والتعليم والدعوة إلى الله تعالى والإصلاح الاجتماعي ، وكان متحلِّياً بمكارم الأخلاق . اتَّخذ لنفسه ولبنيه مسار الهجرة للدعوة إلى الله تعالى ونشر علوم الشريعة والتربية الإسلامية والبذل بجهد النفس والمال للإصلاح الاجتماعي على هدي أئمة الهدى من أئمة الأمة السُّنيِّين ، فهاجر من البصرة إلى المدينة المنورة فمكة المكرمة فتهامة اليمن فحضرموت وبها استقرَّ ونشر فيها منهجه الفكري العظيم المؤتي ثماره حتى اليوم ، فأُزيْلَ به الفكر الأباضي الخوارجي الذي كان معشعشاً في نواحٍ من حضرموت عصوراً من الزمن . توفي سنة (٣٤٥هـ) . انظر: الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة آل أبي علوي) ١ / ٨٩ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٣١٦ ، الحبشي : أحمد بن زين بن علوي (ت ١١٤٥هـ) (شرح العينية) مطبعة كرجاي ، سنغافوره ، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ) ١٢٩ — ١٣٢ ، ١١٦ — ١٢٠ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٩٣ — ٣٢٨ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ — ٢٤٥ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٥٦- ١٦٢ ، شهاب ونوح : (الإمام المهاجر مَا لَهُ ولِنَسْله والأئمة من أسلافه من الفضائل والمآثر) دار الشروق (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م)كل الكتاب ، المشهور : (المهاجر إلى الله تعالى أحمد بن عيسى)كل الكتاب ، المشهور : (منهج السلامة الواعي المنقذ من طوفان الوهن والتداعي) ص ٦٥- ٨٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السياسية العامة الحضرمية ، وكذلك الخاصة ، مع كون كلا الفكرين مُتضَادَّيْن في أسلوب التأثير ، إذ كان أحدهما يسير للتأثير الفكري في مسلك سياسي تقليدي ظاهر ، ظهوره يتجلَّى في توجُّهِهِ مباشرةً لعروش السلطة ، وقَلْبِها على المتربِّعين عليها ، وذلك بتَجْييش الأفراد للتحركات السياسية ، والاحتشادات المسَلَّحة ، ومؤامرات الاغتيال السرية تارةً ، والمحاربة العلنية وجهاً لوجه غالباً ، كل ذلك يفعله ليحقق التغيير السياسي فالفكري وِفْقَ ما يريد متدرِّعاً الغايةَ التي يصبو لتحقيقها مبرِّراً لكل وسيلة يتخذها صائبةً كانت في نفس الأمر الشرعي أم خاطئة ما دام يراها هو صحيحة.

بينما كان الفكر الآخر على الضد من ذلك تماماً من حيثيات كثيرة أبرزها كون مسلكه للتغيير موجَّهٌ لا إلى المتربِّعين على كراسي السُّلطة ليُقتَلوا ، وإنما للمفاهيم السياسية في عقولهم لِتُغيَّر وفقاً لما تقتضيه قواعد السياسية الشرعية ، والخلافة النبوية الراشدة . وأدواتُ هذا الفكر للتغيير ليس منها السيف ، والمواد الجالبة للعنف والتَّحْريش والفتنة ، والتَّأليب بين المسلمين[١] ، وإنما بالدعوة التامة ، والتذكرة العامة والخاصة النافعة ، والنصائح الدينيَّة ، والوصايا الإيمانية ، بدوافع النصح والإخلاص ، والصدق الخالص لله تعالى تجرُّداً كاملاً عن دوافع الأغراض الدنيوية والنفسية ، وبحال عالٍ من التخلق بالأخلاق النبوية ، والتحلي بالصفات الزكية في مشابهةٍ تامَّة ، ومطابقةٍ كاملة لما كان عليه السلفُ الصالح في ذلك .[٢]

---

[١] وفي صحيح مسلم وسنن الترمذي ومسند أحمد : عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال : سمعتُ رسولَ الله – صلى الله عليه وسلم– يقول: ((إن الشيطان قد يَئِسَ أن يَعْبُدَهُ المصَلُّون في جزيرة العرب ، ولكن في التَّحْرِيْشِ بينهم)) . انظر : مسلم : (صحيح مسلم) كتاب : (صفة القيامة والجنة والنار) ، باب : (تحريش الشيطان وبعث سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً) ، حديث رقم (٢٨١٢) ٤ / ٢١٦٦ ، ابن حنبل : (مسند الإمام أحمد) حديث رقم (١٤٣٦٦) ٢٢ / ٢٦٥ ، الترمذي : (سنن الترمذي) باب : (ما جاء في التباغض) ، حديث رقم (١٩٣٧) ٤ / ٣٣٠ .

[٢] السقاف : علي بن أبي بكر السَّكْرَان (ت ٨٩٥ هـ) (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لبَاسِ الخِرْقَة الأَنِيْقَةِ) طبع بمصر على نفقة المحسن السيد علي بن عبد الرحمن بن سهل ، سنة (١٣٤٧هـ – ١٩٢٨ م) ص١١١ – ١٢٥ ، ١٩٨ ، الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ١ / ١ / ٢٩٢ – ٣١١ ، ٣٥٩ ، الحداد : (جني الشماريخ في جواب أسئلة في التاريخ) ص١٥ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، الحداد : (إتمد البصائر في مذهب الإمام المهاجر) ص ٦٠ ، ٦١ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ١٢٧ – ١٤٨ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٨٦ – ٢١٢ ، ٢٢٣ – ٢٤٥ ، الحامد : (تاريخ

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ولما أن كان من المتَّفَقِ عليه أن الأحوال السياسية والعلمية والاجتماعية وغيرها لأي مجتمع ليست سوى توجُّهات المجتمع المنبعثة عن أصوله الفكرية ، ما يجعل معرفة هذه الأحوال لمجتمع ما من غير المتَسَنَّى تبيُّنها على وجهها الصحيح ، ما لم تُتَبَيَّن أصولُ فكرِ المجتمع ذاته ؛ لانبنائها عليها ، كان لابد من القول أن علماء ومناصب حضرموت في عهد الدولة الكَثِيريّة الأولى (٨٠٠هـ . ١١٣٠هـ) ، ثم العهد القبلي (١١٣٠هـ . ١٢٧٠هـ) ثم ما بعده وإلى عهد قريب كانوا الأنموذج البشري المتحرِّك على الأرض بالصلاح والإصلاح والخير ، ونشر الفضيلة ، والرحمة ، والتكفُّل بواجبات التربية الإسلامية الفردية والجماعية في المجتمع الحضرمي على وفق سير حثيث ، وانضباط دائم دقيق على منهاج فكرِ الإمام المهاجر إلى الله تعالى أحمد بن عيسى ، والمجدِّدين من ذريته من بعدُ كالإمام الفقيه المقَدَّم ، والذي من أبرز مبادئه مناصحة السلاطين بما فيه صلاح الدنيا والدين ، مع البعد كل البعد عن المشاركة في الحكم أو التردد على السلاطين[1] ، والإحسان والرفق بالرعية أجمعين ، والسعي لإخماد الفتن ، وإجلاء الإحن ، وإصلاح ذات البين ولو بين السلاطين أنفسهم إذا ما تشاقُّوا بالأهواء والبغضاء .[2]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حضرموت) ١ /٢٩٣– ٣٣٢ ، ٢٦١ – ٢٧٢ ، المشهور : (الإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى) كل الكتاب ، ابن شهاب ونوح : (المهاجر إلى الله) كل الكتاب ، بامطرف : محمد عبد القادر (المختصر في تاريخ حضرموت العام) ، دار حضرموت للدراسات والنشر (المكلا) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠١م) ص ٦٤ ، ٦٥ ، باعقيل : عمر بن حسين بن عمر بن حسن (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) بحثٌ غير منشور ، ص٥٧ – ٦٨ .

(1) المشهور : (المناصرة والمؤازرة) ص٨٦ . ٢٨ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١/ ٢٤٢ – ٢٤٦ ، ٤٨٩ ، الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ ، الطبعة الثانية سنة ١٤١٨هـ) ص ١٠٤ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ٢٨ ، والمصادر السابقة .

(2) الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤٣ ، ٢ / ٩ ، ١٠ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٣٠ ، ١٣٢ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٢٩٢ ، ٢٩٤ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٢٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص ١ – ٣ ، ٥٧ – ٦٨ .

أولاً : (المَنَاصِبُ)

المَنَاصِبُ جمعُ مَنْصِبٍ وهو : الرَّجُل المرجعُ في الأمور الهامة ، والمشاكل الاجتماعية . لقد كان المناصب منتشرون في معظم مدن وقرى وأودية حضرموت ، وشغلهم غالباً التفرغ لثلاثة أعمال اجتماعية هامة وهي :

أ- إصلاحُ ذات البَيْن ، ومن أهم أنواعه عقد الصلح والهدنة(١) بين القبائل المسلَّحة ، وكثيراً ما يخاطرون بأنفسهم ويزجُّون بها في المعارك لإيقاف القتال بينها ، واسترجاع الأموال المنهوبة في غاراتها ، والقبائل قلَّ أن تعصي لهم أمراً في هذا السبيل .

ب- إرشاد الجهال ، والقيام بنشر المبادئ الإسلامية في محلاتهم وفي البوادي والأرياف ، والأماكن البعيدة عن الدعاة وينطوي تحت قولهم : ((نشر الدعوة إلى الله)) تطبيقاً لقوله تعالى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِىۖ ﴾(٢) يتولون ذلك بأنفسهم ، وبمريديهم وتلاميذهم ، وقد يفتحون بعض المعاهد العلمية التابعة لمقامهم فتكون ملحقة به ، وقد يتوسعون في نشر الدعوة الإسلامية إلى المَهَاجِرِ الحضرمية كاندونيسيا ، وملايا (٣)، وشرق إفريقيا كغيرهم من الدعاة الحضارم .

ج – قَرْيُ الضيف ، فتكون ديارهم مفتوحة دائماً ، وكلَّ وقت للضيوف والغرباء من الحضر والبدو(٤) وهم يستقبلونهم بكل حفاوة وإكرام ويقدمون لهم أطيب المآكل وأفخرها ، وينحرون

---

(١) الفرق عندهم بين الصلح والهدنة أن الصلح ليس له أجل ، أوله أجل طويل ، والهدنة أجلها قصير ، وقد يمهد أثناءها للصلح . أنظر : الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٨٨ تعليق رقم (١) .

(٢) سورة يوسف : آية (١٠٨) .

(٣) هي : بلاد (ماليزيا) يقول لها الحضارمة قديماً : (مَلايَا) أو (مَلايو) .

(٤)وقد نظم العلامة السيد الأديب محمد بن أحمد الشَّاطِرِي هذه الثلاث المكارم ، ووصف خوض المناصب يمّ معارك الصراع والقتال بين القبائل في سبيل الإصلاح بينهم في أبيات من قصيدة رحَّب بها بالسيد المنصب الحبيب الحسن بن سالم العَطَّاس ، أحد مناصب آل العَطَّاس في حفلة أقيمت له بمركز جمعية الأخوة والمعاونة بتَرِيْم سنة ١٣٥٤هـ الموافق ١٩٣٥م ، وهي :

بِقِــرَى وإصــلاحٍ وإرشـاد ويـا *** نِعـمَ الثلاثـة لم تَـزَل مشـغُولاً

فَلْتَحـيَ مُحـترَم المقَـامِ فإنَّمـا *** مثَّلـتَ أعمَـال الجُـدُودِ الأُولى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لهم الأنعام ، ويمهدون لهم الفرش ، ويشملونهم بأخلاقهم السامية ، ومعاملتهم المتفانية ، وقد لا يكون مع المنصب ، ولا في مقامه سوى قوت عياله ، فيقدمه لضيوفه في الحال بكل سرور وغبطة ولسانُ حاله يقول :

أُضَاحِكُ ضَيْفِي قَبلَ إِنزَالِ رَحْلِهِ ... وَيَخصُبُ عِندِي والمكَانُ جَدِيبُ
ومَا الخَصْبُ لِلأَضيافِ أَنْ يَكْثُرَ القِرَى ... ولكنَّما وَجْهُ الكَرِيمِ خَصِيبُ[1]

وكثيراً ما يستدين المنصب ديوناً تثقل كاهله من أجل القيام بهذه الخدمات العامة التي يرونها من أوجب الواجبات الاجتماعية التي يتوارثونها أباً عن جَدٍّ وتسمى (المَنْصَبَة) .

وهم يرون في أموال هذه المَنْصَبَة مالاً مشاعاً ، وحقًّا مشتركاً للمساكين المحتاجين ، وللغرباء الذين تنقطع بهم السُّبل ، فلا يردُّون من ورد إليهم ، أو نزل بساحتهم منهم أبداً ، بل إن المنصب نفسه قد يُفْنِي أمواله الخاصة ، ويذيبها في الأموال المرصودة لمقامه ، ومقام آبائه التي تتألف من مجموعة أوقاف ووصايا ونذور وهبات ولكنها لا تكفي غالباً لما رُصِدَتْ له .

ويرث المَنْصَبَة الابنُ الأكبر للمَنْصِبِ أو الشخص الذي تنتخبه الأسرة منها عند بعض الأُسر.

إن أول من عُرف بتأسيس المَنْصَبَة بحضرموت هو :

ونَشَرتَ روحَ الأَمْنِ بينَ قبائلِ ... الأعْرَابِ فارتَدَّ البَلَى وَأُزِيلاْ
ولَرُبَّمَا حَمِيَ الوَطِيسُ وأُسْبِلَتْ ... فُوهُ السِّلاحِ مِنَ الرَّصَاصِ سُيولا
وَلَرُبَّمَا اشْتَبَكوا كَأَنَّ رِمَاحَهَم ... شَبَكٌ يصيدُ مُجَرَّحاً وقَتِيلاْ
فَتَخُوضُ بينَ رصَاصِهم ورمَاحِهم ... وسِوَاكَ لا يستطيعُ قَطُّ وُصُولاْ

... إلى آخره وفيها وصف لحياة المناصب . انظر : المصدر السابق .

[1] البيتان لأبي يعقوب إسحاق بن حسان بن قوهي ، الخُرَيمي : شاعر مطبوع ، وصفه أبو حاتِمِ السِّجِسْتَانِي بأشعر المولدين. خراساني الأصل من أبناء السغد. ولد في الجزيرة الفراتية ، وسكن بغداد . توفي سنة (٢١٢ هـ) . انظر : ابن قتيبة : (الشعر والشعراء) ٢ / ٨٤٥ ، الصفدي : خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ) (الشُّعور بِالعور) المحقق: الدكتور عبد الرزاق حسين ، الناشر: دار عمار – عمان – الأردن ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٨هـ) ص٢٤٥ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢٩

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١– الشيخ الإمام أحمد بن حسين العَيْدَرُوس[١] ، وابنه عبد الله بن أحمد[٢] .

٢– الشيخ الإمام أبو بكر بن سالم بن عبد الله السَّقَّاف .

٣– الشيخ الإمام أحمد بن محمد العمودي .

وكلهم من أعيان القرن العاشر الهجري ، وطبيعة حضرموت وظروفها – كما مرَّ بعضُها – من شأنها أن توجد فيها هذه المؤسسات العظيمة النفع ، والتي من جلائل منفعاتها تلك الروابط الوثيقة التي وَثَّقت بين هؤلاء المناصب الذين يتمتعون بالوجاهة الاجتماعية ، والزعامة الدينية ، الخُلُقية ، التربوية واسعة النطاق وبين القبائل المتسلِّحة ، المعتَقِدَة جميعها في أولئك بالإمامة الدينية والتربوية والخلقية ما أوجد لأولئك المناصب نفوذاً عليها في حدود معيَّنَة ، كما أن لبعض المناصب نفوذاً وسلطة على مواطنيهم ، فترى النفوذ القبلي ، والنفوذ الديني يمشيان جنباً إلى جنب في هذه العهود ، وما قبلها ، وما بعدها إلى عهد قريب ، فترى آثار الأول متمثلاً في القلاع ، والحصون ، والأكْوَات[٣] ، وما إليها ، وآثار الثاني في المساجد ، والزوايا ، والأربطة وغيرها مما يشارك فيه رجال الخير والصلاح .

---

(١) هو : السيد العلامة أحمد بن حسين بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس بن عبد الله بن شهاب الدين العلوي الحسيني الحضرمي . ولد بمدينة تريم سنة (٩٧٠هـ) وأخذ عن علماء عصره وكان كثير القيام والعبادة والصوم والصدقة كثير التلاوة للقرآن كثير الاستماع للمواعظ والأشعار الحسنة ورزق السعادة في نسله فخلف ثلاثة أولاد نفع الله بهم خلقه فعبد الله بن أحمد في حضرموت وحسين بن أحمد في اليمن وأبو بكر بن أحمد في الهند ووفاة المترجم له بوطنه في شوال سنة (١٠٤٨هـ) رحمه الله تعالى . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ١٣١ ، زبارة : (ملحق البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) ٢ / ٣٠ .

(٢) هو: السيد العلامة عبد الله بن أحمد بن حسين بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس الحسيني الحضرمي : ولد بمدينة تريم سنة (١٠٠٢ هـ) وأخذ عن والده والشيخ فضل بن عبد الله فضل وغيرهما كثير من أعيان علماء زمانه ، وكان من أكابر علماء حضرموت ،عالماً تقياً شاعراً ناثراً بليغاً ، وكان من أعرف الناس بالأنساب والحساب والفرائض والسير والأمثال . تخرج به الكثير من العارفين . مات في سنة (١٠٥٣ هـ) رحمه الله تعالى . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ٣٦٧ ، زبارة : (ملحق البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع) ٢ / ١٣٠ .

(٣) الأَكْوَاتُ : جمع كُوْت ، ولعله كوخ لأنه البناء الذي ليس فيه كوَّة فحرَّفُوهُ إلى كوت في اللغة الدارجة ، وتتحصن فيه القبائل . انظر : الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٩٠ التعليق رقم (٣) . والكُوْتِي : الرَّجُل القَصِير ، مأخوذ من (كُوْت) وغالباً ما تكون هذه الأكوات بناء صغير بسيط قصير ، فلعلَّه أُخِذَ من هذا المعنى أيضاً . انظر : ابن فارس : (مجمل اللغة) ١ / ٧٧٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومن أبرز العائلات التي تحدَّرت منها المناصب في هذه العهود :

١- آل الشيخ أبي بكر بن سالم ، ولهم وجاهة عظيمة لدى القبائل اليافعيَّة ، والْمَهْرَة ، والمناهيل وغيرهم .

٢- آل العَطَّاس[١] ووجاهتهم أكثر لدى قبائل : الجِعْدَة[٢] ، ونَهْد .

٣- آل العَيْدَرُوس[٣] ، ووجاهتهم لدى القبائل الشَّنْفَريَّة ، والتَّميْميَّة . والأسر الثلاث كلها أُسَرٌ شهيرة من السادة العَلَوِيِّين (آل بَاعَلَوِي)[٤] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) وهم ذُريَّة الشيخ الإمام عبد الرحمن المعروف بـ (العَطَّاس) بن عقيل بن سالم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن السَّقَّاف العلوي الحسيني . وآل العطَّاس أسرة كبيرة ذات فروع كثيرة . برز منهم الكثير المبارك من رجال العلم و الصلاح والإمامة الدينيَّة والوجاهة ، وتربعوا المراتب الرفيعة ، وشاركوا في كثير من الأعمال الإنسانية . وهم منتشرون في الأقطار في أنحاء الجزيرة العربية ، وجزائر الشرق الأقصى ، والهند وغيرها . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٢٤٧ .

(٢) الجِعْدَة : بطن من قبائل بني مُرَّة ، مساكنهم في وادي (عَمْد) بحضرموت . المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٣٣٤ .

(٣) وهم : ذُريَّة الشيخ الإمام عبد الله العَيْدَرُوس بن الشيخ الإمام أبي بكر السكران بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السَّقَّاف الآتية ترجمته في الحالة الاجتماعية ، وإليه نسبَتُهم . وآل العَيْدَرُوس أسرةٌ فائقة الشهرة الدينيَّة والعلميَّة والاجتماعية ضمت كثيراً من الأفذاذ ، الذين خدموا الدِّين والعلم والمجتمع . وهم منتشرون في حضرموت ، و الحجاز ، والأحساء ، وسائر مناطق الجزيرة العربية ، والعراق ، والهند ، وماليزيا ، وأندونيسيا وغيرها . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٩٥ .

(٤) والعَلَوِيُّونَ أو (آلُ بَاعَلَوِي) أو (آلُ بَنِيْ عَلَوِي) بحضرموت ، هم أُسَر السَّادة الحضارمة من ذريَّة الشيخ الإمام علوي بن عبيد الله بن أحمد المهاجر بن عيسى بن محمد بن علي العُرَيْضِي بن جعفر الصَّادِق بن محمد البَاقِر بن علي زين العابدين بن الإمام سِبْطِ رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم الحسين بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وفاطمة الزَّهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وعليهم وعلى آله وصحبه أجمعين ، إذْ أنَّ هذا اللقب اختُصَّ منذ زمان بهذه الذريَّة الشَّريفة ، وانحصر إطلاقه بحضرموت في ذرية هذا الإمام ، وإن كان في الأصل عامًّا لمن كان من ذريَّة سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ؛ لأن عَلَويًّا هذا هو أول من سُمِّيَ بهذا الاسم ، فاقتُصِرَ اسم العلويّ بحضرموت منذ زمن بعيد على المنتمين إليه نَسَباً ، ثم اشتُهِروا بخصوصية هذا اللَّقب حيثما هاجروا وحلَّوْا كالحجاز واليمن وجزائر شرق آسيا والهند وأفريقيا ، وهو من الاصطلاح الخاص وإلاَّ فقد أُطلِقَ على كل من ينتسِب لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنَّسب أو الموالاة اسم العَلَوِي كما هو معروف تاريخيًّا ، وإنما يُدْعَونَ بـ(آل بَاعَلَوِي) لأن أهل الديار الحضرمية يلزمون الكنية الألف على لغة القصر ، فيقولون لبني حَسَن بَاحَسَن ، ولبني حسين بَاحُسِين ، ولبني عَلَوِي بَاعَلَوِي .

انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ١ / ٢٨ ، ٧٩ – ٨٥ ، المشهور : (

٤- آل العمودي ، ووجاهتهم لدى قبائل وادي دُوْعَن .

٥- آل أبي وَزِيْر[1] (آل بَاوَزِير) ووجاهتهم لدى قبائل الساحل .

٦- آل أبي عَبَّاد[2] (آل بَاعَبَّاد) ووجاهتهم لدى بعض القبائل البدوية . وهذه الأسر الثلاث هي أسر شهيرة من المشايخ[3] .

((ولو لم يمُن الباري سبحانه وتعالى بأولئك المناصب من السادة والمشايخ الذين كرسوا أوقاتهم للإصلاح بين المتحاربين ، وربما كانوا سلاطين ، وبأولئك الدعاة من العلماء الذي سيأتي الحديث عنهم ، والذين بحّت أصواتهم جميعاً ، ونفذ مِدَادُهم من كثرة النداء بالنصائح الناجعة ، والرسائل النافعة التي تُرسَل تِباعاً إلى السلاطين ورؤساء القبائل والدويلات ، لولا ذلك لما علم أحدٌ إلى أي مدى ينتهي الويل والثبور بهذه البقاع ، وإلى أي شأوٍ يصل التآكل والتناطح بأولئك السلاطين والقبائل المسلحة المنكودي الحظوظ ، ولما أن كانت القبائل المسلحة في عصر الدراسة – بل وما قبله وما بعده – على جانب لا بأس به من حسن الظن بأولئك المصلحين والمربِّين الأعلام ، فإنه يقع لدعوتهم إياهم – غالباً – تأثير يكبح من جماح أهوائهم ما تسمح به الظروف))[4] ، وفي بعض الأحيان لا يقع من بعض القبائل ارْعِواء ،

شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٩ ، ٦٤ ، العطاس : (القرطاس في مناقب سيدنا عمر بن عبد الرحمن العطاس) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث – قسم التوثيق : التراجم رقم ٨ / ١ ، ص ١٤٥ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١١١٠ .

[1] آل أبي وَزِير (آل بَاوَزِير) : من الأسر الحضرمية الكبيرة التي لعبت أدوارا هامة في مجريات الأحوال في تاريخ حضرموت . انظر : المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٨٦٧ .

[2] آل أبي عَبَّاد (آل بَاعَبَّاد) : المشايخ ذوي الصيت الذائع بحضرموت ، يرجع نسبهم للشيخ الإمام المربِّي عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عبَّاد المشهور بالقديم المتوفي في شبام حضرموت سنة (٦٨٧ هـ) وأكثر المؤرخين والنسّابة على أن باعبَّاد من بني أميَّة . ولا يزال لهم السبق في الحفاظ على العادات والتراتيب في زيارة نبي الله هود صلى الله عليه وآله وسلم وعلى سيدنا محمد وآله . السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٦١٠ ، ٦١٦ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ٩٩٥ .

[3] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٨٧-٢٩٠ .

[4] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيرِيَّة) ص١٤٢ بتصرف يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

خاصة إذا استحكمت الفتنة ، ولعبت بالرؤوس الأهواء[1] ؛ لأن غاية ما لهؤلاء المناصب والعلماء إنما هو النفوذ المعنوي لا غير .

*** أنموذج من دَوْر المناصب السياسي الإصلاحي في عصر الدراسة :**

– الأول : إرشاد السلطان لإقامة السلطنة العادلة ذات السيادة المستقلة :

حين ضجر غالب أهل حضرموت ، وضاقوا من النفوذ الزَّيْدِيّ ، الذي أراد بقاءه من سلاطين آل كثير آلُ علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، وأشهرهم السلطان عمر بن جعفر بن علي بن عبد الله ، انحازوا لبني عمومتهم من آل بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، وأشهرهم بدر بن محمد المَرْدُوْف بن بدر بن عمر المريدين الفِكَاكَ من النفوذ الزَّيْدِيّ كان أهم المناصب الذين ساندوا السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف بالدعم المعنوي المكثَّف ، مناصبُ آل الشيخ أبي بكر بن سالم بـ(عِيْنَات) –كما مر – إذْ أرادوا ومعهم أغلب العلماء والوجهاء ، والعامة لحضرموت أن تتمتع بسلطنة قوية تنهض بأحوال الرعيَّة ، وتستقل بسيادة البلاد الذاتية : سياسياً ، وعسكرياً ، وغيرهما . نظراً للسببين الآتيين :

– الأول : عدم تفهُّم الزَّيْدِيّة لاعتبارات المجتمع الحضرمي ، الذي لا يمكن حملُهُ في أحواله كَرهاً على أحوال أقاليم اليمن الأعلى ليكون نسخة منها في كل شيء ، وخاصة في الفكر الديني والتربوي .

– الثاني : أن البلاد بقيت على حالها من التردِّي الاقتصادي والسياسي والعسكري .

لذلك قرَّر المنصب الحبيب علي بن أحمد بن علي بن الشيخ أبي بكر بن سالم ومن معه من مناصب وعلماء ووجهاء وعلى حَذْوِهِم غالبُ الشعب مساعدةَ السلطان بدر بن محمد

[1] ومن أمثلة ذلك ما ذكره المؤرخ العلامة الشيخ سالم بن محمد بن سالم بن حميد الكندي وهو أنه في بعض أيام سنة ١١١٧هـ ((وصلت كتب بأن الشيخ العمودي وصل إلى الهَجَرَيْن ومعه نحو ألفي نفر ، ومعه السلطان بدر بصحبته عسكر وآل كثير من جعيمة نازلين منحدرين جهة وادي حضرموت لحرب السلطان عمر بن جعفر بن علي ، فعند ذلك سار أربعة من السادة آل العَيْدَرُوس منهم سيدنا الإمام الحبيب عبد الله بن علوي صاحب (بُوْر) ، وسبعة من السادة آل الشيخ أبي بكر ، والشيخ الإمام الحبيب حسين بن عمر العَطَّاس ، والشيخ عمر بن عبد الله باوزير صاحب الغيل قاصدين جميعاً عند العمودي ، ساعين بصلح لكن الشيخ حسن العمودي لم يواجههم ، بل قال لهم : لابد من حرب بيني وبين السلطان عمر في شهر رمضان ، فرجع السادة والمشايخ مكسورين الخاطر . . .)) انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ٢٦٩/١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المَرْدُوْف ، فنادى له يافعاً ، ليكونوا له عوناً وجنداً في مهمّته الجسمية هذه ، وأمَّلُوا أن يكون في المجيء بيافع أسلوباً للتضييق على طموح السلطان عمر بن جعفر بن علي ذي النزعة الزَّيْدِيّة ، والذي لديه من الحماس والدهاء ما لو تُرِكَت له الفرصة قليلاً ؛ لأطاح وبسرعة مُبَاغِتَة بعروش سلاطين بني عمومته : بدر بن محمد المَرْدُوْف وأنصاره من آل بدر بن عمر ؛ لئلا تتجدَّد القبضة الزَّيْدِيّة بواسطته ، من بعد أن ترَّوح الناس بفُتُورها ، وتفاءلوا زوالها بمجيء يافع ، ولكن بُهِتَ الناسُ وقد جاءت يافع تفعل من الشر أكثر مما فعله الزَّيْدِيّة بكثير ، فنقِمَت عليهم البلاد والعباد ، والخاصة والعامة ، حتى جحدوا خصالهم التي كانوا قد استحسنوا منها شيئاً من قبل .

– **الثاني : إخضاع القبائل التي عجزت عن إخضاعها شوكة السلطان :**

حين عاثت القبائل يافع وغيرهم فساداً بالسلطنة ، وهزأت بالسلاطين الذين ما برحوا يهرعون إلى (عِيْنَات) لاسترداد هيبتهم بإشارة من مناصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم ، لم يقدر على تطويع يافع وزجرها حيناً من بعد حين سوى المناصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم[١] .

– **الثالث : الإصلاح بين المتنازعين ولو كانوا سلاطين ، وقطع دواعي الحروب :**

وهاهنا مواقف كثيرة نكتفي منها بالآتي :

أ– الإصلاح بين السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف وبين عمر بن جعفر ويافع[٢] .

ب– حين توترت العلاقات بين السلطانَيْن عيسى بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر بن أبي طُوَيْرِق ، وابن أخيه عمر بن جعفر بن علي ، توجه السلطان عيسى مغاضِباً إلى (عِيْنَات) بجوار السادة آل الشيخ أبي بكر ، وأخذ معه أولاده وخواصه ، وأقام هناك نحو الشهر . ثم سعى المصلحون بينهما ، وقدم السلطان عمر بن جعفر إلى (عِيْنَات) وبمعيته أربعمائة راجل ، وخمسون فارساً ، ونزل دار السيد الحبيب المنصب علي بن أحمد بن علي بن الشيخ أبي بكر بن سالم وتناولوا عشاءهم عنده ، وفي غدِها تناولوا غداءهم عند السيد الحبيب سالم بن عمر

---

[١] راجع ص السابقة في متن الدراسة .

[٢] انظر : ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٨ ، ١٢٩ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الحامد بن الشيخ أبي بكر بن سالم[١] ، ثم تعاهدا السلطانان ، وتحالفا على ضريح الإمام أبي بكر بن سالم بأن لا يبدو من كل منهما على الآخر أذى[٢] .

ج- عقد الصلح الذين أبرمَهُ كلٌّ من السيد الإمام الحسين بن عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس ، والشيخ الإمام علي بن سعيد باوزير بين السلطانين عمر بن جعفر بن علي الكَثِيريّ ، وحسن بن مطهر بن عبد الله العمودي في سنة ١١٢٣هـ على إثر حرب بينهما وقعت في بلاد (الْهَجَرَيْن) من وادي دُوْعَن نهب فيها جيشُ العمودي شرَّ نهبٍ ثم وقعت الهزيمة عليه[٣] .

د- قطع دواعي الحروب مثلما فعلوا في سعاياتهم بالصلح بين السلطان عمر بن جعفر ويافع كُلَّما التقى الفريقان للتحارب غالباً[٤] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] لم أعثر له على ترجمة ، وتُرجِمَ لمن اسمه عمر بن الحامد بن الشيخ أبي بكر بن سالم (ت ١١١٦هـ) فلعله والده . انظر : الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ١٩٩ .

[٢] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص ١٢٣ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٩ ، ٤٤٠ .

وقع في ص ١٢٢ من (تاريخ الدولة الكثيرية) للمؤرخ الحبيب ابن هاشم رحمه الله تعالى أن السلطان الذي توترت العلاقات بينه وبين السلطان عمر بن جعفر بن علي وأصلح بينهم السادة المناصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم هو السلطان عيسى بن بدر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طويرق أي : ابن عم السلطان عمر بن جعفر ، وذلك إما هو خطأ مطبعي أو تصحيف أو سبق قلم وقع للمؤلف ؛ لورود التصريح بأن السلطان الذي توترت العلاقة بينه وبين السلطان عمر بن جعفر ولجأ إلى عينات مستجيراً بالسادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم حتى أصلحوا بينهما هو السلطان عيسى بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طويرق أي : عم السلطان عمر بن جعفر كما ورد صريحاً في مصادر التاريخ الحضرمي التي استعرضت تفاصيل هذه الفترة ومنها كتاب المؤرخ ابن هاشم ذاته المذكور آنفاً في موضع آخر منه في ص ١٢٣ . انظر : المصدرين السابقين .

[٣] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٩ ، ١٣٠ .

[٤] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ /٢٨٥ ، ٢٩٢ ، ٢٩٤ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٢٥ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، والمصادر السابقة . انظر ص السابقة من الدراسة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثانياً : (العُلمَاء)

إنه وعلى كون أغلب أئمة علماء حضرموت في تلك المراحل ليس من منهجهم مخالطة السلاطين ، والوقوف على أبوابهم ، سيراً منهم على منهج الإمام المهاجر ، والمجدِّدين مِن ذريَّتِهِ بعده ، إلاَّ أنه ليس من منهجهم أيضاً ترك السلاطين يتخبَّطون في متاهات الانحراف عن جادَّة الحق ، أو إهمالهم حيارى في حوالك الظروف السياسية ، إذا أحاطت بهم ، وادلهمَّت عليهم ، وصاروا لا يدرون ما يفعلون ، بل يَدْعُونهم إلى فعل المعروف ، ومجانبة المنكر ، بالحكمة والموعظة الحسنة كِفاحاً ومكاتبة ، ويزوِّدَونهم بالمشورات الحكيمة الناصحة متى طلبوها منهم ، وكلُّ قصدهم – وهم يعاملون السلاطين – الحكمَ بالعدل ، وإقامة الشرع ، والرفق بالرعية والإحسان إليها[1] .

فالعلماء لم يكن دورهم السياسي بأقل شأواً من دور المناصب ، بل ربما كان أسدَّ وأحكم . ومن أبرز العلماء الذين استنجد بعلمهم وحكمتهم سلاطينُ تلك المراحل ، الشخصيات التالية :

١– الشيخ الإمام حُسَين بن الشَّيخ أبي بَكر بن سَالِم .

٢– الشيخ الإمام عُمَر بن عبد الرحمن بن عَقِيل العَطَّاس[2] .

---

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٠٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، المشهور : (المناصرة والمؤازرة) ص٢٦- ٢٨ ، الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٥١ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١/ ٢٤٢ – ٢٤٦ ، ١ / ٤٨٥ ، ٤٨٩ – ٤٩٣ .

[2] هو : الشيخ الإمام عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس بن عقيل بن سالم بن عبد الله بن عبد الرحمن السقاف، ولد سنة (٩٩٢هـ) في قرية (اللِّسِك) من (عينات) ونشأ تحت رعاية جده عقيل (ت ١٠٠٠هـ) ، وتربى بشيخه الإمام الحسين بن أبي بكر بن سالم ، وتردَّدَ إلى وادي دُوْعَن و بلدة (حُرَيْضَة) و مناطق (الكَسْر) للدعوة إلى الله تعالى ، كُفَّ بصره من الجُدَري ، كان إماماً في العلم والتربية ، مجازاً من قبل أئمة عصره . استوطن بلدة (حُرَيْضَة) فانتفع به ناس كثيرون وأهل واديي دوعن وعمد . من تلامذته : الشيخ الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد ، وولده الشيخ الإمام حسين بن عمر العطاس ، والشيخ الإمام عيسى بن محمد بن أحمد الحبشي ، والشيخ الإمام علي بن عبد الله بارَاْس . ظل يدعو إلى الله تعالى ويرشد الناس ويسعى في مصالحهم وأمنهم حتى وفاته في ٢٣ ربيع ثاني سنة (١٠٧٢ هـ) رحمه الله تعالى ودفن في حُرَيْضَة .

انظر : العطاس : (القرطاس في مناقب سيدنا عمر بن عبد الرحمن العطاس) ص ١٥٦ ، الحبشي : الحبيب

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٣. الشيخ الإمام عبد الله بن عَلَوِيّ بن محمَّد الحَدَّاد[١] .

*** نماذج مِن دورهم السياسي الإصلاحي العظيم الأهميَّة :**

– نموذج المرحلة الأولى : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد القوة والتماسك ٩٧٦هـ – ١٠٢٤هـ) :

*** السيِّدُ الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم رحمه الله تعالى :**

والمتمثل في استخلافه السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق بدلاً عن أخيه السلطان عبد الله بن عمر الذي خلع ولاية السلطنة بحضرة الإمام حسين بن أبي بكر وطلب منه أن يولي من شاء فولَّى أخاه بدراً كما مرَّ[٢] .

– نموذج المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف) ١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ

*** السيِّدُ الإمامُ عُمَر بن عبد الرحمن بن عَقِيل العَطَّاس رحمه الله تعالى :**

(أ) نَهيهُ السلطانَ عن مقاتلة الزَّيْدِيّة :

عندما وصلت الأراجيف إلى حضرموت بقدوم الزَّيْدِيّة ، تهيأ السلطان بدر بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق لقتالهم كما مر بيانه وأرسل إلى الحبيب عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس يستشيره في ذلك ، فأرسل إليه الحبيب : أن لا تفعل . وقال : ((هذا سَيْلُ ليلٍ ما تُقْعِدُهُ المطَاوِلَةُ بِالمرَابِشِ[٣])) فأبى السلطان إلاَّ قتالهم ، ثم قبْلَ القتال وصل بنفسه إلى حضرة

عيدروس بن عمر بن عيدروس بن عبد الرحمن (١٣١٤ هـ) ، (عقد اليواقيت الجوهرية وسمط العين الذهبية بذكر طريق السادات العلوية) تحقيق : محمد بن أبي بكر بن عبد الله باذيب ، دار العلم والدعوة (تريم) ، دار الفتح (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م) ٢ / ٨٧٥ ، الحبشي : (شرح العينية) ص ٢٦١ ، ٢٦٢ ، المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١/ ٢٤٨ .

[١] تقدَّمتْ ترجمتُهُ .

[٢] انظر ص السابقة من متن الدراسة .

[٣] المَرَابِش : لهجة حضرمية دارجة جمعُ مَرْبَشَةٍ ، والمَرْبَشَة : وِعَاءٌ من خوصٍ غالباً ، يستخدمه المزارعون والبنَّاؤن لجمع التراب ، بحيث يستطيع حمله الفرد ، ولعلها مأخوذة من (رَبَشَ) الفصيحة : يقال : ((مَكَانٌ أَرْبَشُ وأَبْرَشُ : كَثِيرُ النَّبْتِ مختلِفُه . وأَرضُ رَبشاءُ وبَرْشَاءُ: كَثِيرَةُ العُشب مختلفٌ أَلوانُها. وسنَة رَبْشاء ورَمْشاء وبَرْشاء: كثيرةُ العُشْب.)) وكانت المرابش وقتئذ إنما تُصْنَع من خوص النخل ، ونحوه من العُشُب . والمعنى من قول الإمام عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس : أنه لا يمكنك غلبة جيش الزَّيْدِيّة الزاحف كما لا يمكن إيقاف مدِّ السَّيل الجاري بمطاولتِهِ بمرابش من الطِّين

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحبيب عمر يستشيره مرة ثانية وبصحبته رؤساء قبائل كثيرة ، ومعه ملئ زُمَالَةٍ[1] من مكاتبات وصلت إليه من مناصب حضرموت أكثرها فيها منهم الحث للسلطان بدر على قتال الزَّيْدِيّة فقال له الحبيب عمر العَطَّاس : ((هل تُشَاوِرنَا وتَمْتَثِل رَأْيَنا ، أم تَلْقِي لَنا مثل النِّسَاء : شَاوِرُوهِنْ واعْصُوْهِن)) [2] . فقال السلطان : ((بل نشاورك ونمتثل رأيك)) . ظنًّا منه أنه سيشير عليه بقتالهم ، كما أشار عليه بذلك جماعة من مناصب الجِهَة إلاَّ القليل . فقال له الحبيب عمر : ((إن كنتَ ممتَثِلاً لرأينا فلا تقاتلهم ، فإن هذا الأمر لا يفيدك معه القتال)) . فخرج السلطان من بيت الحبيب عمر مُظهِراً للامتثال ، مضمراً للقتال فغُلبَ كما سبق بيانه[3] .

(ب) حين انتصر صفي الدين أحمد بن الحسن على السلطان بدر بن عبد الله وانحدر إلى أسفل حضرموت كتبَ له الحبيب عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس كتاباً أوفَدَهُ مع ولديه حسين وسالم فقابلهما الإمام بكل تجلَّةٍ واحترام . وقال لهما : ((إني أرى عليكما سِيمَا الخِلافَة ، وفحائل النجابة)) . وقرأ في كتاب الحبيب قولَهُ : ((انظر إلى أهل حضرموت بعين

، إذ شبَّه جيش الزَّيْدِيّة بالسيل الجارف ، ولعله من بعدئذ لُقِّب الإمام المهدي لدين الله أحمد بن الحسن بن القاسم بن محمد بـ(سَيْل اللَّيل) . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) حرف : (الشين) ، فصل : (الراء) ٦ / ٣٠٣ .

[1] زُمَالَة : الزنبيل والجِرَاب ، وهي لفظة دارجة ، ولعلّها مأخوذة من (تزمَّل) الفصيحة أي : تلفَّف ، والتَّزمِيْل يعني : الإِخْفَاءُ ، واللَّفُّ في الثَّوْبِ ؛ لكون ما يوضع في الزمالة يقْصَدُ له الإخفاء . انظر : الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب : (اللام) ، فصل : (الزاي) ص ١٠١٠ .

[2] قال الإمام السيوطي رحمه الله تعالى : ((حديث : ((شَاوِرُوهُنَّ وَخَالِفُوهُنَّ)) باطل لا أصل له ، لكن في معناه حديث: ((طَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ)) أخرجه ابن لال وابن عديّ والديلمي من حديث عائشة . وأخرج ابن عدي من حديث أم سعد بنت سعد بن زيد بن ثابت عن أبيها مرفوعاً : ((طَاعَةُ المَرْأَةِ نَدَامَةٌ)) وأخرج ابن لال : حدثنا أبو العباس العسكري ، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام ، حدثنا كثير بن هشام ، حدثنا عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن عمر بن محمد ، عن أنس مرفوعاً: ((لاَ يَفْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ أَمراً حَتَّى يَسْتَشِيرَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَنْ يَسْتَشِيرُهُ فَلْيَسْتَشِرِ امْرَأَةً ثُمَّ لِيُخَالِفْهَا، فَإِنَّ فِي خِلاَفِهَا الْبَرَكَةَ)) وأخرج الطبراني والحاكم وصححه من حديث أبي بكرة مرفوعاً: ((هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ)) وأخرج العسكري في الأمثال عن عمر قال:((خَالِفُوا النِّسَاءِ فَإِنَّ فِي خِلاَفِهِنَّ الْبَرَكَةَ)) انظر : السيوطي : (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة) ص ١٣٤ .

[3] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيرِيّة) ص ١٠٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الرحمة ، ينظر الله بها إليك)) . قال : ((إني لما نظرتُ هذا ، طرح الله الرحمة العامة في قلبي لأهل حضرموت)) [١] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] المصدر السابق ص١٠٠ .

(النموذج الأبرز للمرحلتين الثانية والثالثة : فترة حياة المؤلِّف عَمْرَة تحديداً)

* السيِّد الإمام عبد الله بن عَلَوِيّ بن محمَّد الحَدَّاد رحمه الله تعالى :

نظراً لأن الإمام الحَدَّاد – في عيون علماء حضرموت قاطبة وغيرهم كما صرَّحوا – مِن أوفر مَنْ أُعطيَ جزيل العطاء بصفات حميدة كثيرة أهمها :

١– العلم الغزير ، والعقل الرصين السديد ، المشتَهرَيْن بين الناس ، والمتَلَقَّى نفعُهما من زمنه وحتى اليوم .

٢– طول العمر ، حيث بلغ نحو التسعين عاماً (من سنة ١٠٤٤هـ إلى سنة ١١٣٣هـ) لم ينقطع فيها عطاؤه الفكري والتربوي ، حتى آخر نَفَسٍ لَفظَه ، وهو بكامل وأتم قواه العقلية والفكرية ، وبحال عظيم جليلٍ من العطاء والنفع للناس جميعاً ، الخاص منهم والعام ، والقاصي والداني .

٣– الإمامة الدينيَّة التربوية والدعوية ، الفردية والجماعية ، المشهودة له في حضرموت وغيرها بين العلماء والعوام ، بل والملوك والسلاطين حتى كان إمام عصر الدراسة الأكثر صيتاً وتأثيراً.

فلا غِرْوَ حينئذ أَنْ كان رحمه الله تعالى – كما تحدِّثُنا وقائع التاريخ الحضرمي– قُطْباً استنجد بالتمَسُّكِ بمشوراته ، والأخذ بآرائه ، والتربِّي بنصائحه وإرشاداته سلاطينُ حضرموت ذلك الوقت ، ولم لا ؟! وهو كما يصفُهُ –في تعاملِهِ مع الساسة والسلاطين – المؤرِّخُ الحضرمي الشهير الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف[1] بأنَّه : ((مَنْ حَنَّكتْهُ التجارب ، وعَرَكَ أذنَ

---

[1] هو : العلامة الفقيه المحقق والجهبذ النقَّاد الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن بن علوي بن سقاف بن محمد بن عمر الصافي ، السقاف ، العلويّ ، الحضرميّ : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مؤرخ ، أديب ، مُنَاظِر . ولد ونشأ بمدينة (سيؤن) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والده الحبيب عبيد الله بن محسن (ت ١٣٢٤هـ) ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) ، والحبيب علوي بن عبد الرحمن السقاف (ت ١٣٢٨هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الحبيب حسن (١٤٠٥هـ) ، والحبيب علوي بن عبد الله السقاف (ت ١٣٩١هـ) ، والحبيب محمد بن سالم بن حفيظ (ت ١٣٩٢هـ) و الحبيب عبد القادر بن أحمد السقاف (ت ١٤٣٣هـ) وغيرهم . توفي بمدينة (سيؤن) سنة (١٣٧٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (صوب الركام في تحقيق الأحكام) ، و (حاشية على تحفة ابن حجر الهيتمي) ، و (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ، (العود الهندي شرح ديوان المتنبي) وغيرها . انظر : السقاف : (إدام القوت) ص ٦٩٠ ، المشهور : أبو بكر العدني بن علي بن علوي (لوامع النور نخبة من أعلام حضرموت) من خلال ترجمة حياة السيد العلامة الحبيب علوي بن

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الزمان))[١] ، وبأنه : ((حكيمٌ لا يستَعْلن بما عنده ولا يجازف ولا يَتهَوَّر)) [٢] ، وعايَشَ بأْسَاء ذاك الزمان وضرَّاءه ، وأدرك سرَّاءه ، بل يُعدُّ من العلماء الأئمة الأفذاذ النوادر الذين أدركوا فترةَ الانهيار والضَّعف الأقوى في المرحلة السياسية الثانية (التناحر الكثيري والنفوذ الزيدي) ، وشَهِدَ أوْجَ المرحلة السياسية الثالثة وضرَّائها (النفوذ اليافعي) . وجاءت فتنة يافع يوم جاءت وهو في أوج عطائه التربوي ، والمعرفي ، والفكري ، والخِبْرَاتي ، وهو في السبعين من عمره .

ولذلك ولِكَوْن المؤلف الطيِّب عمرة رحمه الله تعالى ممَّن غمرت المصادر وكتب التراجم والتاريخ ذكْرَه فلم يذكرهُ أحد بترجمةٍ شخصيَّةٍ له فضلاً عن ذكر دورِهِ السياسي في عصر الدراسة ، فقد كان لا بد من إبراز دور علماء عصْرِهِ الحضارمة ممَّن عاصَروهُ وعاشوا معه في واقع الحياة السياسية لعَصْرِهِ لتغطية النقص الحاصل في دراسة الحالة السياسية ودوره فيها لانعدام ترجمته ؛ وليس هناك مَنْ هو مُعَاصِرٌ للطَّيِّب عمرة في التوقيت الزمني لعصر الدراسة السياسي أكثر من الإمام الحداد[٣] ؛ فضلاً عن شهرتِهِ ، وطفوح مصنَّفاته ببيان أوجهٍ من الواقع السياسي لفترةِ حياةِ الطيب عمرة وعصْرِهِ السياسي تحديداً أكثر من غيره ، فكان في إظهار دور علماء حضرموت في واقع أحوال العصْرِ السياسية ، وإظهار دور الطيب عمرة الخاملِ الشُّهرة والترجمة تحديداً ، بدراسة دور الإمام الحداد الشهير المعروف فيها ما يكشف دور علماء تلك المراحل في واقع الأحوال السياسية لعصر الدراسة ، ومنهم الطيِّب عمرة المقصود عصره بالدِّراسة ، وخاصَّةً أنَّهُ قد أثبتَ البحثُ في هذه الدراسة أشعريَّتَهُ وشافعيَّتَهُ وتَصوُّفَهُ ، كما سيأتي في الترجمة له في الباب الثاني من هذه الدراسة .

عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٤١هـ) ، دار المهاجر (اليمن) ، دار المعالي (لبنان) ٢ / ١٢٧ ، ١٢٨ باذيب : جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٢٠٠ .

انظر : ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣١٥.

[١] السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٩/٢ .

[٢] المصدر السابق ٤٤٤/١ .

[٣] انظر ما ترجَّح للباحث في تحديده فترة حياة المؤلف الطيب عمرة رحمه الله تعالى في الباب الثاني من هذه الدراسة ، في فصل : الترجمة للمؤلف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لقد عُلِمَ عِظم النِّعمة والرَّحمة الربَّانية ، واللُّطف الإلهي بوجود هذا الإمام ونظرائه على السلاطين والرعية . وعليه ولما سيأتي لا يُستَغرَبُ ما يُكِنُّه أهلُ حضرموت من يومئذ وحتى اليوم ، من تقديرٍ وإجلال عظيمين ، للمهامِّ الجلائل العظام التي قدمها للسلاطين ، وسائر الناس هذا الإمامُ من وقت عصر الدراسة ، وسَرَتْ حتى اليوم ، ومما لا شكَّ فيه وبناءً على واقع التأثير السياسي الحضرمي لعلماء حضرموت ، فإن الطيب بن أبي بكر عمرة لا بد وأن يكون له دورٌ ومواقف في مراحل عصره السياسية ، وهو إنْ لم تُعلَم وقائعه وتفاصيله لانعدام ترجمته ، لكنَّه في مجمله لن يخرُج عن النهج العام الذي اختطَّه علماءُ وأئمة تلك المراحل البارزين المتبوعين – وقتئذٍ – من أمثال الإمام الحداد وأشباهه ؛ ولو كان له دور مخالف لاشتَهَر وتُنُوقِلَ ، على أنَّ الأصل في غالب علماء حضرموت الاتِّباع لِوجْهَة المشهورين منهم والأئمة المتبوعين بخصوص المواقف تجاه الأحوال السياسية وتصرُّفات الساسة والسلاطين ، وذلك منبعُهُ ما قد قدَّمنَا مِن حَذَرِهم مِن الوقوع في تلاعبات ومغبات الساسة والسلاطين الدينيَّة والأخرويَّة ، وهم مصطفِّين صفوفاً على هذا المسار ملازمين هذا المنهج ومتوارثيه منذ قرون عديدة .

(١) نظرةُ الإمام الحَدَّاد للسلطنة الكَثِيريَّة ، وعلاقتُهُ بسلاطينها :

– أوَّلاً : نظرته للسلطنة والسلاطين في زمانه :

إنه ليس من منهج الإمام الحَدَّاد الفكري والتربوي الاستشراف لولاية الأمر بل ولا لمجرد السير إلى قصور أربابها ، بل ورفضه مجيئهم إليه للاجتماع به في مكانه في بعض الأحوال[(١)] ، والموانع لذلك دائماً موانعُ شرعيَّةٌ دينيَّةٌ بحْتَة ، ولا غرابة في ذلك فهو منهج جده الإمام المهاجر

---

(١) مثاله : رفض الإمام الحداد أن يجيئه السلطان عمر بن جعفر لغرض الاجتماع به في مكانه ، وكان سبب الرَّفض ما يمارسه السلطان وجنده ويافع من مخالفات شرعيَّة . فقد قال في أثناء مكاتبة للسلطان يخاطبه : ((... وأما طلبك للاجتماع ، وما أظن ذلك يتفق في هذه المرة ؛ لأن ما له فائدة ولا منفعة لنا ولا لكم ، والحال على ما هي عليه من الظلم للرعايا ومطالباتهم بهذه الأثقال التي لا يقوى عليها القوي منهم والضعيف ، وتعم الخاص والعام . وإيش نقول لله ولرسوله إذا سألَنا عنكم وعنهم ونحن بين أظهركم . وما الفائدة في الاجتماع من غير امتثال لما نشير به ونرشد إليه نرجو أن يكون في صلاحكم وصلاح الرعايا ؟!...)) وكذلك كانت سيرة السلف والخلف العلويين وغيرهم مِن بعدِهِ . الحداد : (مكاتبات القطب الإمام الحداد) ٢ / ١٩٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٨٥ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٨٩ – ٤٩٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أحمد بن عيسى وذريته من بعده كالإمام الفقيه المقدَّم ، وعبد الرحمن السَّقَّاف ، وأبي بكر السَّكْرَان ، وعبد الله بن أبي بكر السكران وسائر الأئمة العلويين القاطنين أرض حضرموت ، الملتزمين مبدأ ترك تولِّي الحكم على الناس مبدءاً في منهجهم الفكري والدعوي والتربوي ، مستغنين عنه بالنُّصح والإرشاد والتربية الاجتماعية الدينيَّة الإيمانية ، والتعليم الأَبَوِي ، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، بمنهج سلوكيٍّ ثابت ، ومنهج علمي وعملي صامت[١] ، والإصلاح بكل أشكاله الشرعية الخالية عن الفتنة ، والتَّحْرِيش ، والمناصحة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ودينه ، والتي من أهمها مناصحة الحاكم أمراً ونهياً فيما هو من قبيل الفرض الشرعي الذي قلَّدهُ اللهُ المِلِكُ الدَّيَّان أعناقَ العلماء .

وقد قيل يوماً للإمام الحَدَّاد : ((فلان يعرفكم – وهو من بعض الملوك – فقال هو يعرفنا ، ونحن لا نعرفه ، ومن بَدَهَنا[٢] من الولاة الظَّلَمَة وعنده الدنيا ما رَجَعَ[٣] ، وأما أنَّا

---

[١] المشهور : (المناصرة والمؤازرة) ص٢٦- ٢٨ ، البدوي : مصطفى حسن (الإمام الحداد مجدد القرن الثاني عشر الهجري ١٠٤٤ هـ – ١١٣٢هـ) ١ / ٤٤- ٥٤ .

وقد مرَّ سابقاً أنَّ الإمامين الحبيب حسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم ، والحبيب عمر بن عبد الرحمن العطاس قد رفضا تولِّي الحكم على الناس وقد عُرِضَ عليهما عَرْضاً ، أما الحبيب حسين فقد عرضَهُ له السلطان عبد الله بن بدر أبي طويرق سلطان الدولة الكثيرية ، وأما الحبيب عمر فقد عرضه له الأمير صفي الدين أحمد بن الحسن الزيدي وقت وصوله لحضرموت واستيلائه عليها ، وفي التعليل لذلك النهج للأئمة الحبايب آل باعلوي قال المؤرخ العلامة ابن عبيد الله السقاف باعَلَوِي : ((وقد أشرتُ في قصيدة نبوية إلى احتمال أن انصراف الخلافة العظمى العامة عن أهل البيت إنما كان لِمَا أرادَهُ الله من بقاء هذا النسل المبارك مناراً للسائرين ، وعلماً للحائرين من ذلك اليوم إلى يوم الدين فقلتُ والضمير لأبي الحسن كرَّم الله وجهه :

لكنهـا انصـرفتْ عنـه لمصـلحةٍ ... لـه وللـدِّين والشُّـبَّان والشـيب
فـإنهم لـو أصـابوا الملـكَ مـا بقـي النسـ ... ـلُ المبـارَكُ حيًّـا في الأعاريـب
إذْ كـلُّ رفـعٍ مـن الـدنيا إلى ضعـةٍ ... والملـكُ رفـعٌ ومرهـونٌ بتقليـب
وكيـف يخـرج منـهم أن نمـوا وسمـوا ... وإنمـا هـو دولات بتعقيـب
بـدعوة المصـطفى صِـيْنَتْ سـلالتُهُ ... عـن كـل كيـد مـن العـادي وتأليـب

السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٧ .

[٢] أي : جاءنا بديهةً من غير سؤال .

[٣] أي : عَادَ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

نتعرَّفُ بهم فلا ، ونحن على القدم المحمدي ، وسيرة سلفنا السابقين ما استطعنا ، ومظهرنا إنما هو مظهر علم ، لا مظهر رؤية شيء آخر[١] ، لأن الرِّئاسة على أهل الدِّيْن[٢] ، إنما هي زَرَا[٣]بهم . . .)) [٤] ومع ذلك فقد كان مُستفرِغ كلَّ وُسْعِهِ ، باذلاً كل ما لديه من علم وعقل وحكمة وخبرة في نصح السلاطين وإرشادهم بل وتربيتهم دينياً وفكرياً وسياسياً كما هو واضح في مكاتباته لهم ، ومخاطباته إياهم .

إنه ومع ما كان يكاتِبُ به الإمامُ الحَدَّاد السلاطينَ الكَثِيريّين إما جواباً منه على مكاتبة صدرت من أحدهم له : يستشيره في أمر ، أو يهنِّؤُه بِعِيْدٍ أو حلولِ رمضان ، أو التي يبعث بها ابتداءً مِن لدُنْهُ لداعٍ شرعيٍّ فقد كان ينقم صراحة على السَّاسة من سلاطين الدولة الكَثِيريّة (السلاطين الكَثيريّين) ، من منطلق كونهم أفراد الأسرة السياسية الحاكمة بسلطتها حضرموت منذ القدم ، وأَبَاً عن جَدٍّ ينقم عليهم إبَّانَ ضعفها بالنفوذ اليافعي أموراً أهمها :

(١) تَركُهُم الاهتمامَ بالتأهُّل لبلوغ درجة الإتقان لسياسية شؤون الدولة والرعيَّة منذ الصغر.

حيث رأى – وقتئذ – في بعضهم اتصافَهُ بصفات حميدة مما ينبغي أن تكون في القائد السياسي كالشجاعة ، والإقدام ، والولوع بحُب التحرر من النفوذ اليافعي ، لكن مع اتصافه بصفات سيئة لا ينبغي أن تكون في القائد السياسي والعسكري كالعَجَلَة ، وضعف مَلَكَتَي التدبير والذكاء ، وقلة الصبر والخبرة وضعف التحفُّظ ، وعدم الاتعاظ والاعتبار[٥] . بينما لاحظ في صنف آخر منهم العكس إلى حدٍّ ما ، مع نسبة في التفاوت الصِّفَاتي بينهم بخصوص تلك الصفات التي نصَّ عليها الإمام الحَدَّاد في أكثر من مكاتبة لهؤلاء وهؤلاء . وهي في مجملها صفات ، فيما هو ظاهرُ كلام الإمام الحَدَّاد تُنْذِرُ وقتئذ بزوال سلطان الكَثِيريّين عما قريب .

---

[١] أي : كولاية الحكم على المسلمين .

[٢] أي : لأهل الدِّين .

[٣] أي : غير لائقة ، أو مشينة .

[٤] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٧٢/٢ .

[٥] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢٨٩/١ ، ٧٥/٢ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فقد حضَّ عقِبَ عتبِهِ على سلاطين آل كثير – وقتئذ – في تفريطهم للتأهُّل الواجِب لولاية أمر الناس ، إثر تمثِيلِهِ بصفاتِ بعضهم على وجوب التأهُّل للولاية لمن هو من أهلها خاصَّةً ، وعلى التأهل لكل أمر يطلبه الإنسانُ عامة فقال : ((تأهَّلوا للشيء ، والصغيرُ يُربَّى كالعُشْعُش[١] ، يُسقَى ، ويُربَّى حتى يكبر ، فلو أراد جاهل يتولى القضاء لم يمكنه ذلك[٢] ، والسياسة لها حكم ، والشريعة لها حكم ، ولكن السياسة تحكم الشريعة[٣] ، إن كانت السياسة من أهلها ، كما أن العادة تخدم الشريعة . . . والأمرُ[٤] ما هو إلاَّ بالرأي والسرِّ والسياسة))[٥] . وواضح أن الإمام الحَدَّاد ينبِّههُم على أن التدرُّج في نيل المراقي المطلوبات أياًّ كانت مع التيسير وفق مدىً ما مِن الزمن ومصابرةٍ ومثابرةٍ لائقةٍ بنوع المرتَقى (الهدف المطلوب هو سُنَّة إلهيَّة حاكمة بالنجاح لمن انصاع لها ، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : ((إنَّما العِلمُ بالتَّعلُّم ، وإنَّما الحِلم بالتَّحلُّم))[٦] . وكثرت تذكيرات الإمام الحَدَّاد للسلاطين

---

[١] أي الفَسِيْل من النخل ، وهي لفظة دارجة . ولعلَّها مأخوذة من (العَشَّة) الفصيحةِ وهي : ((النَّخْلَةُ إذا قَلَّ سَعَفُها ، ودَقَّ أسْفَلُهَا، وقد عَشَّتْ وعَشَّشَتْ)) أو مأخوذة بالتشبيه بـ (العُشْعُش) الفصيحة وهي : ((العُشُّ إذا تَرَاكَبَ بعضُه عَلَى بَعْضٍ.)) لما بَيْن فسيل النخل والعُشْعُش من شبه في تقارب الأغصان وتداخلها في بعضها ، بخلاف النخلة الكبيرة حيث أغصانها متباعدة عن بعضها . انظر : الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب : (الشين) ، فصل : (العين) ص ٥٩٨ ، ابن منظور : (لسان العرب) ٦ / ٣١٧ .

[٢] أي بسبب جهله .

[٣] أي تُبيِّن .

[٤] أي : ولاية الحكم على المسلمين .

[٥] المصدر السابق ٢/٧٧ ، ٧٨ .

[٦] رواه الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، وَأَبُو نُعيم فِي الْحِلْيَةِ ، وَالْعَسْكَرِيُّ ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيِّ ، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حيوة عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ : ((إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ ، وَالْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ ، وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَهُ ، لَمْ يَسْكُنِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى وَلا أَقُولُ لَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ مَنِ اسْتَقْسَمَ أَوْ تَطَيَّرَ طَيْرًا يَرُدُّهُ مِنَ السَّفَرِ)) . قال الإمام السخاوي : ((وابن الحسن كذَّاب ، ولكن قد رواه البيهقي في (المدخل) من جهة هلال بن العلاء عن أبيه عن عبيد اللَّه بن عمرو عن عبد الملك بن عمير به موقوفاً على أبي الدرداء ، وفي الباب عن أنس رفعه مثله ، أخرجه العسكري من حديث محمد بن الصلت ، حدثنا عثمان البزي عن قتادة عنه مرفوعاً به ، وعن معاوية مرفوعاً : ((يا أيها الناس إنما العلم بالتعلم ، والفقه بالتفقه ، ومن يرد اللَّه به خيرا يفقهه في الدين ، وإنما يخشى اللَّه من عباده العلماء)) أخرجه الطبراني في الكبير، وابن أبي عاصم في العلم له ، كلاهما من حديث عتبة بن أبي حكيم عمن حدثه عن معاوية بهذا ، وجزم البخاري بتعليقه فقال : وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((من يرد اللَّه به خيرا يفقهه في الدين)) ، وقال : إنما العلم بالتعلم ، مع أن في إسناده من لم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الكَثِيريّين بهذا الخصوص عَلَّهُم يُنشِّؤا أنفسهم ، أو على الأقل أبناءَهم ليكون بهمَمِهم ومؤهّلاتهم دفع النفوذ الزَّيْدِيّ ، ومن بعده اليافعي وكل ذلك من بعد صحة الاتِّكال على الحق سبحانه وتعالى .

تحدَّثَ يوماً في بعض مجالسِهِ عن مراتب الدين والدنيا التي تُعطى للإنسان في أثناء حديثه عن ولاية الحكم (السلطنة) والوُلاَة ، فقال مبيِّناً حال أحدهم بالإشارة وهو السلطان عمر بن جعفر بن علي بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق : ((ونحن ما أنكرنا على فلان ، أنه يشرب الخمر أو يزني[1] ، وإنما قلنا : إنه ما يعرف أمور المرْتَبة ، لأنها تحتاج إلى رصانة ، وتحتاج إلى رزانة ، وتحتاج إلى سرٍّ ، وتحتاج إلى معرفة ، والبَخْتُ[2] من وراء ذلك ، فمن كان له بخت انقلبت سيئاتُه حسنات ، ومن لا بخت له بالعكس انقلبت حسناتُه سيئات ، وفَتْكُهُ إنما كان في لسانه ، لا في فعله ، ولو كان فتكه في فعله لتمَّ له أمْرُهُ ، ولكنه في قوله ، ومَن كان فتكه في لسانه ، فإنه يهتك ولا يفتك ، ولكن وقع ما قدَّره الله ، والمملكة الدينيَّة ، والمملكة الدنيوية لا بد لها من تحفُّظ ، ومن تأمُّل ، ومن له علم رأى جميع هذه الأمور قد سُبق إليها))[3] .

يسم ، لمجيئه من طريق أخرى ، وعن شداد بن أوس أن رجلاً قال : ((يا رسول اللَّه ، ماذا يزيد في العلم؟ قال: التعلم)) ، أخرجه أبو نُعيم في الحلية من حديث طويل ، وفي سنده عمر بن صبح، وهو كذاب ، وعن ابن مسعود أنه كان يقول : ((فعليكم بهذا القرآن فإنه مأدبة اللَّه ، فمن استطاع منكم أن يأخذ من مأدبة اللَّه فليفعل ، فإنما العلم بالتعلم)) ، أخرجه البزَّار موقوفاً في حديث طويل ، ورجاله موثوقون ، وعند البيهقي في (المدخل) من طريق علي بن الأقمر ، والعسكري من حديث أبي الزعراء ، كلاهما عن أبي الأحوص عنه قال : ((إن الرجل لا يولد عالماً ، وإنما العلم بالتعلم)) ، وللعسكري فقط من حديث حماد عن حميد الطويل ، قال : كان الحسن يقول : ((إذا لم تكن حليما فتحلَّم ، وإذا لم تكن عالماً فتعلَّم ، فقلما تشبَّهَ رجل بقوم إلا كان منهم)) ، ومن حديث زافر عن عمرو بن عامر البجلي ، قال : قال الحسن : ((هو واللَّه أحسن منك رداءاً ، وإن كان رداؤك حبرة ، رجل رداه اللَّه الحلمَ ، فإن لم يكن حلم لا أبَالَكَ فتحلَّم ، فإنه من تشبه بقوم لحق بهم)) انظر : السخاوي : (المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة) حديث رقم (٢١٠) ، ص ١٨٣ ، ١٨٤ .

[1] أي : أنه ليس يفعل ذلك .

[2] أي : النصيب والحظ .

[3] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٧٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ودخل عليه يوماً تلميذه السيد زين العابدين بن مصطفى العَيْدَرُوس[١] فذكر له مجيء سلطان آخر مع جماعته إليه فقال رحمه الله تعالى : ((جاء إلينا هؤلاء يلوِّحون مثل مَن يلوِّح بعود إلى عِلْب[٢] ليسقُط منه له شيء ، وتَسْيِيْبُ أوائل الأمور ثم طلب الذيل بعد ذلك أمرٌ عسر ، ما عَاد[٣] إلاَّ من يستشيرك في مثل ذلك ، تَبَعَّدْ منه ، وخلِّه على ما هو عليه ، أو قُلْ له : اِسْعَ فيما أردتَ . . . وهذه الأمور في هذا الزمان ما عَادَها إلاَّ بالبخت ، فلا تعتمد اليوم فيها إلاَّ على البخت والنصيب ، وإلاَّ فالأسباب ضعُفَت وقلَّت[٤]...))[٥]

وذكر رحمه الله تعالى يوم الأحد سابع ربيع أول سنة ١١٢٥هـ أحد سلاطين السلطنة الكَثِيريّة المتقدمين فقال : ((إنه لا بأس به ، وإن كان مخلِّطاً ، فإن فيه خيراً يستُره ، وأما الآن إنما فيهم شوك بلا ثمر ، مجرد شر بلا خير ، وأما لو كان شوك معه ثمر فَحَسَنٌ ، فالنخلة فيها شوك وثمر ، والعِلْبُ فيه شوك وثمر . . . ولولا أنَّ المَهْدِي تتقدَّمُه فتن لقلنا هذه السنة من سنين المهدي . . .))[٦] .

وفي أثناء بعض حديثه عن ظلم الدولة وعساكرها يافع – وقتئذ – ((ذكر رضي الله عنه: أقواماً مخالطين للدولة ، فقال تكدَّرَتْ أحوالهم، لأن الصفا يتكدر بمخالطة أهل الكدر ،

---

[١] هو : الإمام زين العابدين بن مصطفى بن زين العابدين النَّقِيب بن عبدالله بن شيخ العيدروس العلوي الحسيني ، ولد بتريم سنة (١٠٥٥ هـ) ، كان ذا شخصية مرموقة ، رحل إلى مدينة (سُورْت) بالهند ، ولازم السيد العلامة علي بن عبد الله بن أحمد العيدروس متلقياً عنه ، وكان كريماً سخيًّا يغيث المحتاجين ، ويواسي الأيتام والأرامل وغيرهم . ثم انقطع إلى الحبيب الإمام عبد الله بن علوي الحداد ، وشاد المساجد والسِّقايات المسبَّلة ، وأوقف أراضٍ ، وأعتق الأرقاء وأوقف لهم أراضٍ ، وهاجر إلى دُوْعَن نحو سنتين ثم عاد إلى تريم بإشارة شيخه الإمام الحداد . توفي بتريم سنة (١١٢٧ هـ) . انظر : ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص ٢١١ ، المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٠٩ .

[٢] هو شجرة السِّدْر .

[٣] أي : لم يبقَ ، والمعنى : لم يبقَ إلاَّ من يستشيرك في مثل ذلك تبعد منه . . .

[٤] أي : الأخذ بالأسباب ، والمعنى أن هؤلاء السلاطين لم يأخذوا بالأسباب في تقوية السلطنة وتدبير شؤونها كما ينبغي ، من أسباب شرعية وذلك بأن يقيموا أحكام الشريعة كالزكاة ، وأسباب عقلية كأن يحسنوا التأهل في مسالك سياسة السلطنة ، وتدبير شؤونها ، كما سيتضح لك أكثر من لواحق النصوص المنقولة عنه رحمه الله مما سيأتيك قريبا في مواضعها المناسبة إن شاء الله تعالى .

[٥] المصدر السابق ٧٥/٢ .

[٦] المصدر السابق ٧٨/٢ ، ٧٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والناس معهم منذ عشر سنين ، وهم يذوبون كما يذوب الملح في الماء ، والشجر في النار ، وقاعدة أهل هذا البيت الخراب ، وإلاَّ فقاعدة ، مَنْ له حيلة ضبط في مكان حتى إذا رئي منه ذلك ، انضبط المكان الآخر ، ولكن هذا آخر ملكُهُم ، لأنه مُلْكٌ شَيْبَةً[1] ، ووقع خرابه بأيدي أهله وهو كالضرب في الشجرة ، وما عاد مع الجزع ثواب بل عقاب آخر)) [2] .

٢- إهمال السلاطين الكَثِيريّين – وقتئذ- الأخذ بالأسباب في سبيل تقوية أركان السلطنة : سياسياً ، وعسكرياً ، واقتصادياً ، وإدارياً ، بُغية تضعيف النفوذ اليافعي ، شيئاً فشيئاً نحو إجلائه نهائياً وقتما تكتمل الأسباب لذلك كما هو ظاهر نص كلامه في النقل الآنف عنه والنَّقلَيْن اللَّذين قبل الذي قبلَهُ .

وكان من أهم الأسباب التي أرشدهم إلى الأخذ بها الأسباب التالية :

أ – إبرام عقود التصالح والتحالف الخاص والعام بين السلاطين الكَثيريّين ، والسلاطين المحلّيين المناوئين لهم كالشيخ العمودي حاكم أكثر وادي دُوْعَن تحسُّباً لإضعاف النفوذ اليافعي ، وقمع سطوته ، والاستقواء بذلك التآزر البَيْنِي لإجلائه متى ما سنحت الظروف ، أو في أدنى الأحوال الحد من سطوته على السلطنة والرعية.

ب – وجوب التصالح البيني بين سلاطين آل كثير أنفسهم .

ج – نبذ البطانة من المفتنين والمحرِّضين على الفتن ، ومن وُجِدَت فيهم مِن الوُلاة صفتان : ضعف العقل ، و ضعف الخوف من الله تعالى[3] .

د – مداراة يافع ، وإيقاف الحروب معها ومع غيرها من القبائل الداخلية للالتفات إلى النهوض بشؤون السلطنة والرعيَّة : الاقتصادية ، والمعيشية ، والإدارية والتنظيمية ، لتعود للسلطنة قوتها إذا نَعِم رعاياها بفترة من الأمن والانتعاش المعيشي .

هـ – وجوب إيقاف ظلم الدولة وعساكرها من يافع وغيرهم للرعيَّة ، وإقامة العدل في ربوع السلطنة .

[1] أي : هَرِمٌ ، وهو إشارة إلى اقتراب انتهائه وفنائه .

[2] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٧٦ .

[3] انظر : الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ٢ / ٢٠٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

و – إقامة السلاطين لأحكام الشريعة المطهرة ومن أهمها : أن لا تأخذ الدولة الزكاة إلاَّ ممن وجبت عليه من المسلمين ، وأن تصرفها في مصارفها ، وأن لا تجعلها مكوساً وجبايات لبيت مال الدولة ، فإن عجزت الدولة عن الوفاء بذلك وجب عليها السكوت عن أخذها من الناس عُنْوَةً ، ولْيُتْرِكِ الناس يخرجون زكاة أموالهم بأنفسهم ، ويفرقونها في مصارفها بمعرفتهم .

– ثانياً : علاقةُ الإمام الحَدَّاد رحمه الله تعالى بالسلاطين :

لأن من منهج الأئمة العلويين – والإمام الحَدَّاد أحدُهم – ومنهج كثير من أئمة المسلمين الحذرُ من مخالطة السلاطين ، فضلاً عن الذهاب إليهم ، تحرُّزاً من شبهات أموالهم ، وتصوُّناً عن الركون إليهم ، خاصة الظالمين منهم ، فإن علاقته بالسلاطين كانت في حدود قيامه بالواجب الشرعي المنوط به تجاههم ، وبوسيلتين فقط ، كلتاهما تحفظان للإمام الحَدَّاد بقاء قيام تصوُّنِهِ منهم ، وعدم الوقوع في مغبَّات مخالطتهم وهما : المكَاتَبَة ، ومجيء السلطان من تلقاء نفسه لمكان الإمام الحَدَّاد ومخاطبته فيما يريده منه .[1]

وأما الأمران الشرعيان المنُوطَانِ بذمَّة الإمام الحَدَّاد ، وانطلاقاً من وجوبهما عليه يتواصل لأجلهما مع السلاطين فهما :

– الأول : قيامه بواجب نصيحتهم ، وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر ، ودعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، متى وقع مقتضى ذلك .

– الثاني : إرشادهم وتربيتهم وخاصة مَنْ تعلَّق منهم بصدق الولاء والمحبة لله في الإمام الحَدَّاد ، وحسُنَ ظنُّه فيه ، إذْ من الثابت تاريخياً أن ((من الظواهر التقليدية في معظم سلاطين حضرموت ، تظاهرهم بتقديس الشريعة المحمدية الغراء ، وتمسكهم باحترام رجال الصلاح

---

[1] مثاله : مجيء عدة سلاطين بأنفسهم منهم : السلطان عمر بن جعفر – الآتي ذِكْرُهُ – إلى الإمام الحداد . وهذه هي الحقيقة الثابتة التي نطقت بها سطور التاريخ الحضرمي جليَّةً شارقة مبيِّنةً حدودَ علاقة أئمة العلم والإرشاد بالسلاطين في حضرموت يومئذ وما قبلَهُ وحتى القرن الخامس عشر الهجري ، رغم اغتياظ المستشرقين منها . انظر : ابن حميد (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٨ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) المصدر السابق ٣٦٨/٢ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢ / ٧٥ ، ابن سميط : محمد بن زين بن علوي (ت ١١٧٢ هـ) (قرة العين وجلاء الرين) دار مقام الإمام أحمد بن زين للطباعة والنشر (حوطة أحمد بن زين – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م) ص ١٢٢ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص٨٩ ، ٩٠ ، الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ١٠٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والتقوى والعلم ، ولهم عقيدة طيبة ، وحسن ظن كبير فيهم ، خصوصاً في كبراء العلويين[1] ، وإن كانوا كثيراً ما لا يلقون بالاً لإرشاداتهم ، ونصائحهم ، وتوجيهاتهم ، إذا لم تصادف هوى في نفوسهم ، إلاَّ إذا خافوا هياج الرأي العام ضدهم ، أو إذا اضطرتهم الظروف الحربية ، أو الظروف العصبية إلى ذلك ، وأكثر ما يكون في عقد الصلح ، أو الهدنة فيما بينهم وبين خصومهم))[2] . ووسائل هذا التواصل بينهم وبين الإمام الحَدَّاد ليس إلاَّ بالمكاتبة أو برسول ، ومعظم مكاتبات الإمام الحَدَّاد للسلاطين هي جواباً لهم على ابتداء مكاتبتهم له أوَّلاً إما يستشيرونه في أمر ، أو يهنئونه بِعِيدٍ ، أو بحلول شهر رمضان ، وأما التي ابتدأها لهم فهي الأقل ومحتواها أمر بمعروف ونهي عن منكر بدعوة على بصيرة ، وبالحكمة والموعظة الحسنة .

لقد اضطر الإمام الحَدَّاد للتواصل مع السلاطين قياماً بحق الله تعالى فيهم ، ونصحاً لدينه ، وإلاَّ فقد قال عن سلاطين السلطنة وقد عاين فِعَالهم وفعال يافع معهم وبهم : ((ولا تَدْعُ عليهم ، فما عَادْ معك معهم ، إلاَّ مثل ذا الذي شكا أولادَه إلى بعض الناس ، فقال له : هل دعوتَ عليهم ؟ فقال : نعم ، فقال : أنت الذي أفسدتهم . ولا تخصص أحداً منهم ، بل قُلْ : الوالي أو الولاة ، والدعاء لهم ، وتجنَّبهم ولا تصلْهُم ، لأنهم معزولون بحكم الشرع ، لأن الفاسق معزول شرعاً ، وأعظم الفسق ظلم المسلمين ، فإنهم أهلكوا الحرث والنسل ، حتى صيَّروا الناس كدود القبر ، يأكل بعضه بعضاً ، حتى تبقى ثِنْتَانِ كبيرتان ، فتأكل إحداهما الأخرى ، ثم تموت . . .))[3] .

(٢) دور الإمام الحَدَّاد أثناء النفوذ الزَّيْدِي :

(أ) نظرته للنفوذ الزَّيْدِي :

كان سن الإمام الحَدَّاد يوم استولى جيش الزَّيْدِيّة على حضرموت بقيادة صفي الدين أحمد بن الحسن سنة (١٠٧٠هـ) الخامسة والعشرين عاماً ، فهو سن الطلب للعلوم الذي كان الإمام الحَدَّاد وقتئذ لا يزال يغرف من معينها ويستزيد من بحورها على يدي شيوخه بحضرموت

---

[1] وهي سيرة حسنة في سلاطين حضرموت طالما هيَّجَ لطمسها المستشرقون بما يحرِّفونه مِن الكَلِم ، ويُلْحِنونَ به مِن وَهْمِ القول ، وينفثونه من نَزَغَات الشيطان للفتنة بين طبقات المجتمع الحضرمي ، وطبقةِ أسرِ العلماء والحكَّام ، وأسر العامَّة والعلماء تحديداً . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص٨٩ ، ٩٠ .

[2] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٥١ .

[3] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٩٠/٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، وحينئذ لم تكن قد اشتُهرت مكانَتُهُ بين السلاطين ، على أن الإمام الحَدَّاد وقد أوتي منذ سن مبكر الأخلاق الكريمة الفاضلة ، والعلم الغزير ، والعقل الحكيم لم يكن ليتقدَّم أبداً بين يَدَي مُربِّيه وشيوخه في شؤون الدعوة وإرشاد العباد ، ومعلوماً أن حضرموت يومئذ تغصُّ بأئمتها من العلماء العاملين المربِّين صدور المجتمع الحضرمي علماً وإرشاداً وتربيةً ، وعلى رأسهم شيوخهُ كالإمام عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس السابق الذكر[١] ، وهؤلاء من كان السلاطين ذلك الحين يستشيرونهم إذا احتاجوا .

على أنه وقد عاين رحمه الله تعالى نفوذ الزَّيْدِيّة ، وتضييقهم على الناس ، فرأى في ذلك مفسدة عظيمة ، وبلية عميمة ، فقد قال في أثناء جوابه لسؤال ورد إليه من أحد المشايخ آل باوَزِيْر يستفتيه عن حكم ترك الجمعة للتكليف بالدعاء لأمام الزَّيْدِيّة فأجاب رحمه الله تعالى : ((وما ذكرتم أنكم كُلِّفتم الدعاء لإمام الزَّيْدِيّة في الخطبة ، فبعض الشر أهون من بعض ، وليس في الدعاء له كثير محظور ، ولكن المحظور إعطاء الزكاة لهم ، يحكمون فيها بخلاف حكم الله ورسوله ، فينبغي أن لا تسلم إليهم إلاَّ بشرط أن يضعوها حيث وضعها الله . فإذا علمتَ هذا ، فلا وجه لترك صلاة الجمعة ، بسبب الدعاء لأهل البدعة . . . – إلى أن قال– وعلى الجملة فاستشراف هذه الطائفة الباغية في هذه الجهة ، والتفافهم إليها مفسدة عظيمة ، وبلية عميمة ، وداهية دهياء ، ومصيبة عظمى))[٢] .

(ب) دوره مع السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق :

ومع ما قدمنا من وجود الأئمة من شيوخه الأعيان ، وحداثة سِنِّه ذلك الحين ، إلاَّ أنه قد كان مأذوناً له من قِبَلِهم في التعليم ، والدعوة إلى الله تعالى وإرشاد العباد ، في الوسط العلمي والاجتماعي ، وهذا ما جعله – وقد رأى ولاة الدولة يجمعون زكاة الفطر من كل الرعية ، مَنْ تجبُ عليه وبعضٍ من لا تجب عليه وبعد فوات وقتها – فلم يرَ حينئذ من بُدٍّ أن يُرسل كتاباً للسلطان بدر بن عمر ليكُفَّ الجندُ عن جباية أموال الزكاة ، وصرفها فيما هو ليس من أبواب مصارفها . فكاتبه وبعد خطبة الكتاب ، وديباجته المشتملة على التلطُّف في إصغاء النصيحة ، الداعي لقبولها قال مخاطباً السلطان : ((ثم إنه لما صدر منكم في شهر رمضان ،

---

[١] انظر ص السابقة .

[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١ / ١٧٠ ، ١٧١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

من العام الماضي ، الأمرُ بجمع زكاة الفطر على وجه عام ، دخل في ضمن ذلك ما لم يأذن الله فيه : مِن طلبها ممن لا تجب عليه ، وبعد فوات الوقت ، إلى قريب من انسلاخ شهر شوال . ولنا شفقة عليكم ، وغيرة على دين الله . وقد فرض الله علينا النصيحة ، والسعي في إظهار الحق حسب الاستطاعة ، وأخذ بذلك علينا العهود ، والمواثيق الغليظة . وقد رأينا لكم ، أن تُمسِكُوا عن طلبها من الناس ، وسوف يخرجها مَن وجبت عليه منهم ، والله رقيب عليهم ، وهو حسيبهم . ونرجوا أن يفتح الله عليكم فتحاً قريباً ، إن امتثلتم عن صدق نية ، لا عن امتحانٍ وتجربة . . . إلى آخرها)) [(١)] .

(ج) دوره مع السلطان محمد المَرْدُوْف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق :

---

(١) الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١/٢٥٧ ، ٢٥٨ .

استظهر الإمام المؤرخ الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف كون هذه المكاتبة مُرسَلَة للسلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف وليست للسلطان بدر بن عمر والد المَرْدُوْف ، لسبب كون تاريخ هذه المكاتبة في نسخة (مكاتبات الإمام الحداد) التي اطلع عليها هو يوم السبت ثامن عشر سنة ١١١٢هـ ، والسلطان بدر بن عمر إنما توفي سنة ١٠٧٣هـ. ولكن الأمر فيما يظهر ليس كذلك لأمور ثلاثة :

– الأول : أن تاريخ هذه المكاتبة بذاتها في نسخة (مكاتبات الإمام الحداد) المطبوعة هو يوم السبت ثامن شهر رمضان سنة ١٠٧٢هـ .

– الثاني : أن الإمام الحداد وقع وخاطب السلطان محمد المردوف في إحدى مكاتباته يأمره بترك مطالبة الرعيَّة بزكاة أموالهم وفطرهم ، لوقوع ذلك الطلب من قبل سعاة الدولة على الوجه غير المستقيم شرعا في الأخذ وفي التفرقة ، وقال له فيما قال : ((وأنتَ . حفظك الله . تعلم ما يقعون فيه ، من التفريط والتخليط في أخذها ، ومن صرفها مصارف المكْس ، وأموال الديوان عند التفريق ، وكيف يسوغ هذا ؟! أم كيف يستقيم معه حال ؟! . والظاهر أن الوالد السلطان يقول : لو قد فتح الله علينا ، بما يغنينا عنها تركناها . ولو قد تركها لجاء الفتح . . .)) انظر : الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١/١٤٥ .

فسياق هذا موح إلى سبق مكاتبة من الإمام الحداد إلى السلطان بدر بن عمر ، إذ (السلطان الوالد) الذي يقصده الإمام الحداد هو والد المردوف ، وعليه فهذا النص بمجمله قرينة تعضِّدُ ما دل عليه مما ذكرته في الأمر الأول .

– الثالث : أن نص المكاتبة في نسخة المطبوعة ، والنسخة التي نقل عنها الإمام العلامة ابن عبيد الله السَّقَّاف واحد حرفيًّا.

وعليه يظهر أن تحريفاً وقع في نسخة (مكاتبات الإمام الحداد) التي نقل عنها الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف ، في كلمتي (شهر) حيث حُرِّفَتْ إلى (عشر) ، وفي رقم (٧) حُرِّفَ إلى (١١) .كما يظهر إن الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله لم يتسنَّ له الاطلاع على مكاتبة الإمام الحداد للمردوف المقتبَس بعضها آنفا ، المبيِّنَة أن ثمة تخاطب قد وقع بين الإمام الحداد والسلطان بد بن عمر والد المردوف . والله أعلم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لقد اتفق المؤرخون على ما تحلَّى به السلطان محمد المرْدُوْف من فضائل العدل والقيادة ، ووفور العقل والحكمة والحنكة السياسية[1] ، وقد كان جديراً لتخفيف وطأة النفوذ الزَّيْدِيّ ، بل وإجلائه لولا أن السبع السنوات التي هي فترة ولايته ، وحياته المتبقية ، لم تكن بالفترة الكافية لتحقيق تلك الغايات الكبيرة ، المستدعية ضرورة عظيم المداراة ، ودقة السياسة ، وطول الصبر ، والوقت الكافي للتأهُّل للخلاص من النفوذ الزَّيْدِيّ ، ابتداءً بتضعيفه شيئاً فشيئاً من خلال تقوية ما وَهَنَ من السلطنة الكَثِيريّة ، السائرة وقتئذ في ظروف صعبة داخلياً وخارجياً ، ولذلك فالسبع السنوات –حقًّا– لم تكن كافية لتحقيق هدف التخلُّص من نفوذ الدولة الزَّيْدِيّة الفارضة بقبضتها على محيطها المجاور بحكم القوة السياسية والعسكرية والنفوذ التوسعي .

ولأجل ما تحلَّى به السلطان محمد المرْدُوْف من صفات الفضيلة وحسُن الحكم والمسَايَسَة فلا غرابة من كونه من أكثر السلاطين تقرُّباً للإمام الحَدَّاد : استرشاداً ، واستشارةً ، بل وتَرَبِّياً كما هو واضح في نصوص مخاطبات الإمام الحَدَّاد له ، الدالة على عظيم تقدير السلطان ومحبته ، وولائه ، وامتثاله ، وتواصله بالإمام الحَدَّاد من جهة ، كما دلَّت على رضا الإمام الحَدَّاد عن السلطان المرْدُوْف من جهة أخرى . ومن تلك المكاتبات:

١– بعد خطبة الكتاب : ((. . . من عبد الله بن علوي الحَدَّاد إلى حضرة المحب ، الولي في الله ، الصدر ، العلم ، الرئيس ، المقدَّم ، كريم الأخلاق والشِّيَم ، قرين الحجا ، والحلم ، والكرم ، السلطان محمد بن السلطان بدر ، أقبل الله عليه بوجهه الكريم ، واختصه بفضله العظيم ، وجعله عضداً لأهل الدين ، وعوناً لهم على القيام بتقوى الله رب العالمين . . . أما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وقد وصل إلينا كتابكم السعيد مهنِّئاً بالعيد ، جعله الله مباركاً علينا وعليكم وعلى المسلمين ، ومن عجيب الاتفاق الدَّال على صدق النيَّة ، وصفاء المودة ، أن كتابكم في هذا العيد ، وفي الذي قبله ، يكون أوَّلَ كتاب يرد علينا لقصد التهنئة . . . وذكرتم أنكم بنعمة ، وفي خير ، لله الحمدُ ، ونحن داعون لكم ، ومجتهدون لكم في ذلك ، ونوصيكم بأنفسكم ، وبالرعية خيراً . انصروا المظلوم ، وأغيثوا الملهوف ، واقبلوا من المحسن ، واصفحوا عن المسيء ، واشكروا من أظهر النصح والوفاء ، واعفوا عمن أساء وجفا ، فإن

[1] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١١٢ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٣٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الرفق خير كله إذا وقع في محلِّهِ ومع أهله ، واستعينوا بالله على جميع أموركم ، ولا يأتي إليكم من يريد أن يشتكي إلاَّ ويجدكم حضوراً . الحذر من إغلاق الباب ، وإقامة الحجاب من دون المظلومين ، والمستغيثين ، واجتمعوا بكليتكم على إقامة الأمر بالصلاة ، فإنها أساس الأمر ورأسه . والسلام)) [(١)] .

٢– ومن أخرى له جواباً عن كتاب شكر الله إليه فيه يقول : ((وأنتم عندنا بالمحل الذي تحبون ، فعليكم بتقوى الله وطاعته ، فيما بينكم وبينه ، وفيما بينكم وبين الخلق ، (وعليكم بإضمار الخير) [(٢)] ، والعزم على العمل به في كل وقت حسب الاستطاعة وتفقدوا أمور الرعيَّة ، وانظروا في أحوالهم ، وكفوا بعضهم عن ظلم بعض ، وانصفوا المظلوم ، وكونوا معه حتى يستوفي من ظالمه . . . الحَذَر الحَذَر من التغافل عن نصرة المظلوم فإنها الخراب ، واصبروا على القيام بما كُلِّفتم ، والله عون لكم ، وأهل طاعته معكم ما أنصفتم وعدلتم ، وأوصوا الذين وليتموهم جمع زكاة الفطر بالمسامحة والرفق ، فإنهم ربما طلبوها ممن لا تجب عليه ، وضايقوه في ذلك . وكذلك وفرّقوا في كل بلد ما تيسر على المستحقين ، ولو أمكن السكوت عن طلبها من المسلمين لكان حَسَناً وخيراً ، ولكن الخِيَرة فيما اختاره الله وقدره ، وعسى الله أن يفتح لكم أبواباً من الرزق الذي في خزائن رحمته يغنيكم به عن الرعية)) [(٣)] .

(د) دوره مع السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف :

على الرغم من كون فترة تولى السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف طويلة ، بلغت ثلاث عشرة سنة (من سنة ١١٠٧هـ إلى سنة ١١٢٠هـ) ، شهدت سنتاها الأخيرتان إرجاف حضرموت بخيل يافع ورَجِلِهم . وبالنظر أيضاً لمدى العلاقة الوطيدة بين والده السلطان محمد المَرْدُوْف وبين الإمام الحَدَّاد ما يجعل من المقطوع به أن طبيعة تلك العلاقة ، قد انسحبت بآثارها ، وأصدائها في نفس ابنه السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف في وقت تولى فيها ولاية السلطنة وظروفها الصعبة تضطرُّهُ اضطراراً للتفتيش عن مستَشَارٍ ناصح ذي أمانة وخبرة عالية

[(١)] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١ / ١٥٩–١٦١ .

[(٢)] وفي النسخة التي نقل عنها الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف : ((وعليك بإظهار الخير)) . انظر : السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١/٤٣٦ .

[(٣)] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١/٩٢ ، ٩٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

كالإمام الحَدَّاد ، فكيف وقد كان والده السلطان محمد المرْدُوْف كالمتتلمذ بين يدي الإمام الحَدَّاد ، إلاَّ أنه ومع ذلك ليس في مكاتبات الإمام الحَدَّاد(١) ما هو موجَّهٌ للسلطان بدر بن محمد المرْدُوْف . والذي يظهر أن ذلك لسبب واحد هو : أن بدر بن محمد المرْدُوْف كان سلطاناً وقتئذ على تَرِيْم ، فكان عند حاجته للإمام الحَدَّاد يذهب إليه برجْلِهِ ليلتقي به في بيته أو في مسجده . وعلى هذا فلقاءاتُهُ بالإمام الحَدَّاد كانت كثيرة ، ورغم البحث المضني بغية العثور على لقاءات كثيرة للسلطان بدر مع الإمام الحَدَّاد للتعرُّف على طبيعة العلاقة بينهما ، ودور الإمام الحَدَّاد في توجيه السلطان بدر ، غير أن المصادر المتاحة بين يديَّ لم تذكر سوى ثلاثة لقاءات ، أحدهما ظاهرٌ في أنه للسلطان بدر مع الإمام الحَدَّاد ، والآخَرَانِ مُحْتَمِلان . وقد كشفت هذه اللقاءات الثلاثة عن دور الإمام الحَدَّاد مع السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف . ويبقى أن الأصل هو أن السلطان بدر كان يجتمع بالإمام الحَدَّاد كلما عنَّ له أن يستشيره جرياً على عادة والده وسائر السلاطين ، وعدمُ وجود ما يدل على كثرة اجتماعه به لا ينفي وقوعه.

فاللقاء الأول الظاهر : فمضمونه تعريضُ الإمام الحَدَّاد للسلطان بدر بن محمد المرْدُوْف بضعف سلطته على يافع ، مريداً شحذ همَّته ، وإيقاظ عزيمته لينحو سبل ردعهم ، وكبح جماحهم(٢) .

والثاني المحتمِل فمضمونه : عتاب الإمام الحَدَّاد للسلطان بدر في تركه الأخذ بالأسباب ، لتقوية السلطنة إزاء نفوذ يافع الضاغط ، وإهماله التنظيم لشؤون سياسية العساكر . وتضمَّن أيضاً عتبَهُ على السلطان عمر بن جعفر بن علي الآتي ذكره ، في تركه الأخذ بالمشورات والنصائح الكثيرة ، التي كان يمدُّه بها الإمامُ الحَدَّاد كلما استنجد به طالباً رأيه ومشورته(٣) .

والثالث : وقد تقدَّم ، ومضمونه كمضمون الثاني(٤) .

إن كل سنوات تولي السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف كانت أثناء النفوذ الزيدي ، خلا السنتين الأخيرتين (١١١٨هـ . ١١٢٠هـ) إذ فيهما حل محله النفوذ اليافعي ، وخلال النفوذ

(١) المعروفة والمطبوعة في جزئين ، وهي إحدى مصادرنا .

(٢)الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٧٤ .

(٣)الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢/ ٨٣ .

(٤)انظر ص السابقة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الزَّيْدِيّ لم ينقم الإمام الحَدَّاد على سلاطين السلطنة الكَثِيريّة في شيء كنقمته عليهم في انصياعهم للأئمة الزَّيْدِيّة بخصوص جمع الزكاة وتفريقها وفقاً لمذهبهم ، وخلافاً لما هو عليه مذهب الشافعي رحمه الله تعالى ، والذي هو مذهب أهل حضرموت الذي يدينون اللهَ تعالى به ، إضافة إلى الأغلاط الكثيرة التي يرتكبها سعاةُ جمع الزكاة في طلبها وفي تفريقها ، فقد قال الإمام الحَدَّاد في أثناء مكاتبة طويلة له لأحد سلاطين السلطنة الكَثِيريّة وقتئذ : ((وخير الملوك ملك يصدر عن رأي العلماء ، وشرُّ العلماء من يجعل علمه تابعاً لرأي الملوك . ولا يخفاكم أن الزكاة أحد مباني الإسلام الخمس . . وقد صدر منكم الأمر بجمعها ، ووقع الغلط في جمعها وتفريقها . فمن الغلط في جمعها طلبُها ممن لا يملك نصاباً ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ((لا زَكَاةَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ)) [١] ولا ينبغي أن تعملوا على قول من يقول بوجوبها فيما دون النصاب كأبي حنيفة رحمه الله ونفع به ؛ فإن تتبع رخص المذاهب مذموم جداً ، بل قال بعض العلماء : إنه مروق من الدين . . . وفي المذاهب رخص وعزائم ، ولا يستقيم لأحد الخروج عن مذهبه إلاَّ بشرائط ومقدِّمات ، لا يعرفها إلاَّ العلماء المجتهدون . ومن الغلط في جمعها خَرْصُ الزروع . والخرصُ إنما يكون في النخيل والأعناب لظهورهما . وأما الزروع فلا تُخرص ؛ لأنها لا تنضبط إلاَّ بالكيل بعد الجفاف والتصفية . وقد بلغنا أن الذين خرصوا لكم أَتوا على أكثر من العُشْرِ فيما يُسقى بالمؤنة .

وأما الغلط في تفريقها فغيرُ خَافٍ ، وبيانُه أن الزكاة لمن سمَّاهم الله في كتابه وليس لغيرهم منها ولا وزن خردلة ؛ قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ . . . الآية ﴾ [٢] وقد صدَّرها الله بإنما المقتضية للحصر . . . [٣]

ولعلك تقول : إن الذي يحصل للمستحقين من الزكاة ، لا يسدُّ من حاجتهم مسَدًّا ، ومهما صُرِفَ في مصالح السلطنة قام بكفاية بعض ما ينوب . وهيهات لا يكون الشرع تابعاً للعقل ، وإنما العقل هو الذي ينقاد للشرع . وقد قسمها الله تعالى للمستحقين ، وهو عليم

---

[١] رواه البخاري :

[٢] سورة التوبة : آية (٦٠) .

[٣] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١/ ٣٦ – ٣٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حكيم ، يضع الأشياء مواضعها ، ولا يجعل الزكاة للفقراء ويكون صرفها إلى غيرهم مصلحة لأحد أبداً .

فإن قلتَ : إنما حملني على جمعها على هذا الوجه ، وصرفها على هذا الوجه ، أمرٌ من جهة الزَّيْدِيّة ، وقد خشيتُهُم على الرعية ، فرأيتُ أن مسالمتهم أسلم . فاعلم – أيَّدكَ الله – أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . ومن أطاع مخلوقاً في معصية الله سلطه الله عليه . . ولا خيرَ للمسلمين في مسالمة يعود منها ضرر على الدين . واعلم أنه لا يسعك أن تجيبهم إلى ما يدعونك إليه ؛ لأن بيننا وبينهم تبايناً في الأصول والفروع . وكلما ندبوك لأمر فانتدبتَ له ، ندبوك إلى ما هو أعظم منه ، ولا يرضون منك بدون أن تصير أنتَ ورعيتك زيوداً [1] . نعم ،

[1] إنه لا يصح القول – إن قيلَ – بأنَّ هذا تعصُّبٌ من الإمام الحداد رحمه الله تعالى للأدلة التالية :

* الأول :– أنه رحمه الله تعالى إنما يقرِّرُ بقوله هذا واقع ما عليه حال أئمة حكام اليمن الزَّيْديِّين ومذهبهم في القتال لإلزام الخصم للانصياع لمذهبهم الفقهي ومقتضياته ، وهذا شيء أول ما يقرِّره سيَرهم ومغازيهم وفتوحاتهم ، بل ومؤلفاتهم الفقهية قبل ذلك ، وبذلك فالإمام الحداد لم يعدُ أنْ قرَّر ما هم عليه في الحقيقة والواقع في زمانه ، بل وكانوا يعتزون هم بذلك لما يعتقدونه من أنه أفضل السبل لإقامة الشريعة الإسلامية على المذهب الأقوم فيما يرون ، ولكل مجتهد نصيب .

* الثاني :– أن التعبير بالزيدي أو الشافعي تمييزاً لمن ينتمي لهذا المذهب أو ذاك لقصد مجرَّد التمييز وتحديد الولاء فقط لا غير هو تعبيرٌ دَرَجَ عليه علماءُ عصر ذلك الزمان ومَن قبلهم في مؤلفاتهم وها هي طافحة بذلك ، كما درج عليه سلاطينهم وأئمتهم الحاكمون في مكاتباتهم ومؤلفاتهم وكان مستساغاً لدى شعوبهم ذلك العصر ، ولا يراها أحدٌ ما من المنتمين لهذا المذهب أو ذاك بأنها وصمةُ ذمٍّ أو عارٍ أنْ يُنسَبَ لمذهبه الفقهي أو يُمَيَّزَ به أو يُذكَر ولاؤهُ به ، بل يرونها شارةَ شَرَفٍ يعتزون بها أكثر من اعتزازهم لانتمائهم لقبائلهم وأواصر أنسابهم التليدة الفاخرة العزيزة .

*الثالث :– لقد استعرضتُ كتب الإمام الحداد ومكاتباته كلها فلم أجد له نبرة تعصُّبٍ ضدَّ الزيدية أبداً بل كان الزيدية يستفتونه عن مسائل الشرع الحنيف حيناً ، وحيناً يكاتبونه ، وكان في كلٍّ يكاتبهم – رحمه الله تعالى – بمخاطبات لفظُها وفحواها الأدبُ والاحترام كما هو حالُهُ المجْمَعُ عليه فيه منذ عصره وحتى اليوم ، وقد كاتَبَهُ الإمام الحسين بن القاسم بنفسه (إمام اليمن) في أول نشره الدعوة لنفسه بالإمامة ، وكاتبَهُ الإمام القاسم بن الحسين بن السيد الإمام ، وكذا مَنْ سمّاه الإمامُ الحداد المحِبَّ في الله محمد بن أحمد ناصر الحَيْمِي فأجابهم الإمامُ الحداد في الثاني من المحرم فاتحة سنة ١١٢٨هـ بأحسن الإجابات وأجملها ووصيَّتِهِ إيَّاهُم خيراً بحضرموت وسلاطينها وأهلها . وكان أحد الزيدية واسمُهُ أحمد بن محمد الغشم – لم أعثر له على ترجمة – ممَّن سأله عن حُكْمِ أفعال العباد ، وحكمِ مَن حارب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وحكم الجموع الحضرميَّة التي رآها في مساجد حضرموت ، تنشد فيها الأشعار مصرِّحاً بأنه قد أحبَّ (تريم) وأهلها ، فأجابه الإمام الحداد بلسان الشريعة وآدابها بالجواب الوَصُول الشَّافي لا جفاءَ فيه ولا تعصُّب وذلك يوم الاثنين ٤ جماد أول من سنة ١٠٧٢هـ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

---

* الرابع :- وأخيراً لو سلَّمنا فَرَضاً ونزولاً لمستوى مَن يأبى إلاَّ أنْ ينسب للإمام الحداد من الصفات ما ليس فيه فهماً من هذه الكلمة في مكاتبته أعلاه ، فإنَّ كلمة الإمام الحداد هذه لا تساوي شيئاً إزاء ما قاله بعضُ العلماء المرموقين علماً ومنصباً في بلاط حكام الأئمة الزيديين وقتئذ من مثل المطهر بن محمد الجرموزي مؤرخ الدولة القاسمية – غفر الله لنا وله – في عهود قوتها وشموخها وما سطَّرَهُ من الذمِّ والحطِّ في عقيدة ومذهب أهل حضرموت علماءٍ وعوام مما تَنَزَّه عن قول ولو بعضه أئمةُ اليمن الحاكمون أنفسُهُم في أشد أحوال غضبهم على السلطان بدر بن عبد الله الكثيري ، مع كون صفة الملك والقوة داعيةً لذلك – وهم أهل الأمر والنهي الرئيس في رأس الدولة القاسمية المتوكلية – في مكاتباتهم المتواترة لأهل حضرموت سلاطينٍ وعلماء مع اقتدارهم أن يقولوا ذلك لو أرادوا ويسطِّرُوهُ في مكاتباتهم التي وجَّهُوها لأهل حضرموت ، ولكنهم وهم الأئمة الحاكمون المقتدرون لم ينحطُّوا إلى مستوى القول بالذَّمِّ والحطِّ المفْتَرى بما انحطَّ إليه غيرُهُم وسطره في تاريخٍ يشهد عليه قبل أن يشهد له ، وذلك لِخَاصِّيَّةِ شَرَفِ المحْتَدِ وغزارة العلم والأدب الذي أوتيه عن آبائهم أؤلئك الأئمةُ وحافظوا عليه عن دواخل لؤم النفس ودناءتها ، وإنَّه لا يعرفُ الفضلَ لأهلِ الفضلِ إلاَّ ذَوُوْهُ.

على أنَّ الإمام الحداد رحمه الله تعالى لم ينقم – فترة ولاء سلاطين حضرموت لأئمة اليمن – على شيء كنقمته على جباية الزكاة وتوزيعها ؛ لكونها تُجْبَى وتوزَّع بخلاف ما هو عليه معتَقَدُ أهل حضرموت الشافعيين الأشعريِّين وهي –كما هو معلوم – أحد أركان الإسلام التي لا يصح الإسلام إلاَّ بإقامتها على وجهها كما هو معتقَدُ وديانةُ مؤدِّيها ؛ فثار غضَبُ الإمامُ الحداد لذلك التصرف لا غير ، ولم يثبُتْ أنه شنَّع بالنكير على الزَّيْدِيِّين لغير ذلك ، رغم إرغام الدولة القاسمية وقتئذ أهل حضرموت على فعلِ بعض ما يخالف معتقداتهم الأصلية والفرعيَّة كالمنع عن التَّرَضِّي على الشَّيْخين صحابيَّيْ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيِّدَيْنَا أبي بكر الصدِّيق وعمر الفاروق رضي الله عنهما في خطبة الجمعة الأولى ، وكتوقيفهم إقامة حَضَرَات الذِّكر كحضرة الإمام عبد الرحمن السقاف القديمة المشهودة ، وزيادة لفظ (حي على خير العمل) في الأذان ، وهذه من تراتيب بعض مجالس العبادة والذكر المهمَّة عند أهل حضرموت عامَّةً ، وتريم خاصَّةً حتى يومنا هذا ، ومع ذلك لم يثبُتْ أنَّ الإمام الحداد نقِمَ عليهم لشيءٍ من ذلك نِقمتَهُ على قضيَّة كيفيَّة مذهبهم في جمع الزكاة وتوزيعها ، وإنْ دلَّتْ سعةُ فكرِ هذا الإمام الفَذ على شيءٍ – حيث لم ينقُمْ عليهم سوى مسائل معدودة فقط – فإنما تدل على سعة فِقْهِ هذا الإمام رحمه الله تعالى .

الحداد : (مكاتبات القطب الإمام عبد الله الحداد) ١ / ٣١٩ – ٣٢٦ ، ٢ / ٧٩ – ٨٢ ، الحداد : (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) ص ١١٨ – ١٢٣ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٢٢٧ ، الجرموزي : (تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكِّليَّة من غرائب الأخبار ؛ سيرة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ١٠١٩هـ – ١٠٨٧هـ) ١ / ١٦ ، ٤٥ ، ٢ / ٦٧١ – ٦٧٥ ، ٧٩٦ ، وحول شروط الإمامة الزيدية في اليمن انظر إلى : الإمام المنصور بالله : القاسم بن محمد بن علي (كتاب الأساس في عقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله من المخلفين وما يتصل بذلك من أصول الدين) علق عليه : محمد قاسم عبد الله الهاشمي ص ١٤٥ ، الهادي إلى الحق : يحي بن الحسين (المجموعة الفاخرة) تحقيق : علي أحمد الذارحي ص ١٤ ، أصبحي : محمد أحمد (الزيدية) ص ١٦٢ – ١٦٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لا بأس بمداراتهم عند خوف الشر بما لا يضر الدين ، كذكر إمامهم في الخطبة ، وحمل شيء من المال إليهم .

وأما اتقاؤهم بما يعود منه ضرر على الدين ، كجمع الزكاة على هذا الوجه فلا معنى له ، ولا رخصة فيه ؛ فمهما كتبوا إليك بأمر يكون في إنفاذه نقص في الدين ، أو تغيُّر لقلوب الرعية بغير حق ، فعليك أن تدفعهم بالتي هي أحسن ما استطعت ، واستعن بالله ، وشمر في نصرة الحق ، ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾[1] ، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾[2]،﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾[3]،﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمۡ﴾[4]))[5] .

(٣) دور الإمام الحَدَّاد أثناء النفوذ اليافعي :

كان الصراع بين سلاطين آل كثير محتدماً ، خاصة بين عمر بن جعفر وبين بدر بن محمد المرْدُوْف قبل مجيء يافع وبعده ، وكان الإمام الحَدَّاد يسعى جاهداً ودائماً بين جميع الأطراف المتحاربة للإصلاح بينها ، والتهدئة ، وإطفاء الفتن ، لتنعم الرعية بالأمن ، وينصرف السلاطين عن الانشغال بالحروب ، إلى الانشغال بتنظيم تدابير السلطنة والرعية ، التي هي أحوج ما كانت إليها وقتئذٍ .

إنَّ الأمر الذي حدا بمعظم المناصب والعلماء والوجهاء لدعم بدر بن محمد المرْدُوْف للمجيء بيافع ، إنما هو رغبتهم – وأغلب أهالي حضرموت – أن يستقل سلاطين السلطنة الكَثِيريّة بالسلطة العسكرية ، وسياسة تدبير السلطنة والرعيَّة من التنفُّذ الزَّيْدِيّ . لكن إمعان سلاطين آل كثير – وقتئذ – في التحاسد والتنافس فيما بينهم كما هو الحال بين عمر بن

---

[1] سورة الحج : آية (٤٠) .
[2] سورة الأنفال : آية (٢٩) .
[3] سورة محمد : آية (٧) .
[4] سورة محمد : آية (٣٥) .
[5] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١ / ٣٦ – ٣٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جعفر وبدر بن محمد المرْدُوْف ، والذي هو حال متوارث أصلاً بين السلاطين الكَثِيريّين . جعلهما يُبدِّدان قوى هذه الجيوش في الاستقواء بعضهم على بعض ، وقد راق دوام هذا الحال لسفهاء من يافع ، لما فيه من سُبُل الاسترزاق القبلي (النهب ، والسلب) السريع ، فوق ما لهم من مفروضات المرتّبات والأجور في خزانة الدولة ، فذهب بغضهم يُغْذِي هذا الصراع بين السلاطين ، ليتسنَّى لهم العيش على حسابه ، وحساب الرعيَّة البائسة ، وقد خيبوا هم والسلاطين – نظراً لمقاصد الفريقين المنحطَّة ، وهممهم الضعيفة – ظنون العلماء ، والعقلاء في كل حضرموت .

أجل ، لقد أمَّل العلماء والمناصب في المجيء بيافع إقامة سلطنة قوية لبدر بن محمد المرْدُوْف تُقَلِّصُ من المدِّ الزَّيْدِيّ المتنفِّذ بواسطة حلفائه من السلاطين الكَثِيريّين المصممين كعمر بن جعفر بن علي ، على أن يسعى السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف ومن يخْلُفُهُ في بذل الأسباب الشرعية والحسيَّة المفضية لتلك القوة المرجوّة لتحي من جديد السلطنة الكَثِيريّة الحضرمية الشافعية السُّنيَّة فتبسط حكمها وعقيدتها ومذهبها على ربوع حضرموت مثلما كانت يوما ما .

فصعد السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف وجلب يافعاً على أنهم مجرد جنود خاضعين للسلطنة الكَثِيريّة ، ولكن يافعاً أَبوا إلاَّ المشاركة في حكم السلطنة بشكل مباشر وغير مباشر ، ومنذ أول قدومهم ، فضاق السلاطين لذلك وضاقت معهم الرعيَّة ، إذْ رعايا السلطنة الكَثِيريّة لا يريدون عليهم من سلطنة إلاَّ سلطنة آل كثير وسلاطينها الفعليين ، ومع ذلك فقد تجرَّع السلاطين والرعية جميعاً الصبر على يافع أوَّلَ الأمر للحاجة إليهم وهي رغبة الجميع في التخلص من آثار النفوذ الزَّيْدِيّ ، ورجا العلماء والرعيَّة ، في أن يفيق السلاطين الكَثِيريّين إلى التشمير لسبل تقوية سلطنتهم ، والتي من أهمها إيقاف التناحر والتنافس البيني بينهم ؛ ليتسنَّى لهم ترويض يافع على نظام الجُنْدِيَّة ، والسلطنة ذات التدابير المنظَّمة ، وقد أدرك العلماء والعقلاء أن ترحيل يافع لا يُستطاع في فترة قصيرة ، ولا بالحروب ولكن بالمسايسة ، والمداراة ، وبذل أسباب تقوية السلطنة[1] . فصبروا وصبرت الرعية بتصبيرهم زُهَاءَ العشر السنوات طمعاً

[1] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢٢١/٢ ، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام الحداد) ٧٧/٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

في أن يفيق السلاطين لمهامِّهم ، وتَرْعَوِي يافعُ مُصْغِيَةً سمعَها لزواجر المناصب والعلماء ، راهبةً براءاتهم منها المتتالية ، ولكن يافعاً وقد عاينت داءَ الحسد والبغضاء والتنازع البيني يفتُّ في همم السلاطين فيصيِّرُها ضعيفة ، أسيرة في حدود الإرادة النفسية الشخصية ، فازدادت نفوراً فلم تسمع ، ولم ترجع ، فأعادوا الكرَّة ولم ييأسوا ، واستعانوا في كل مرة بجاه المناصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم ، وداروا يافعاً وسَايَسُوها – لأمور صلاح ونظام وانتظام للسلطنة رَجَوْا حصولها في المستقبل البعيد – للخضوع لسلطة السلطان عمر بن جعفر بعد زوال سلطنة بدر بن محمد المرْدُوْف فوافقت يافع ولكن السلطان عمر – ورغم زوال حقيقة سلطنة منافسيهِ التقليديين من آل عمر بن بدر – أبي وعاند ، واتخذ يافعاً غرضاً عدائياً بديلاً ، وذهب يكيد لها المكائد ، ولكن جهاده ذهب دونما فائدة تُرجى ، وصار أحياناً ما يُهزم فيستنجد بالمناصب السادة آل الشيخ أبي بكر بن سالم ، ليصلحوا بينه وبين يافع ، وأحياناً ما يستنجد بمشورات وآراء الإمام الحَدَّاد رحمه الله تعالى بولِيتَهُ كان يعمل بها ، وقد كان الإمام الحَدَّاد غير مرتضٍ له بعضَ مسالكِهِ السِّياسية[١] .

إن العلماء والمناصب كانوا إلى جانب سلاطين آل كثير ، سواء كانوا من آل عليٍّ بن عبد الله ، أو آل بدر بن عمر ، كلٌّ من واقع كينونته المكانية الخاضعة لهذا السلطان أو ذاك ، وولاؤهم ذاك ينطلق من واقع ولائهم للسلطنة الكَثِيرِيّة الحاكم السياسي والعسكري الأصلي لمعظم أرض حضرموت ، كما ينطلقون فيه دائماً بموجب دوافع شرعيَّة إسلاميَّة بحْتَة تدفعهم لذلك . لقد كانوا كذلك حتى بعد انهيار حقيقة السلطنة الكَثِيرِيّة عن سلطة آل بدر بن عمر في عهد محمد بن بدر بن محمد المرْدُوْف ، وانحصار كينونتها الفعلية في آخر عمرها في آل علي بن عبد الله ممثلاً في السلطان عمر بن جعفر إبَّان استفحال التَّنفُّذ اليافعي الغاشم بحضرموت سياسياً ، وعسكرياً ، واقتصادياً .

لقد كان النفوذ اليافعي من أكبر الفتن التي مُنِيَتْ بها حضرموت ، وأطولها بلاءا[٢] ، حيث فتكت بحضرموت طيلة قرن ونصف من الزمان (١١١٨هـ - ١٢٧٠هـ) أي : إلى قيام

---

[١] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٧٣/٢ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٧ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١١٣/١ ، ٢٧٦/٢ ، ٢٧٧ ، ٣٦٣ .

[٢] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١- ٢٨٧- ٢٨٩ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السلطنة الكَثِيريّة الثانية[١] ، ولذا فالمطَّلع بتأمُّلٍ على تاريخ حضرموت في هذه الحقبة يتضح له أن الإمام الحَدَّاد المعاصر لهذه الفتنة – وهو في أوج عطائه التربوي والفكري والدعوي ، والاستشاري المنجد للسلاطين ، إذا أعوزتهم الحيل– قد كان هو الدرع الواقي الكافي من تبعات هذه الفتنة بما أملاهُ كثيراً على السلاطين في حضرموت قاطبة ، في مكاتبَاتِهِ من آراء ونصائح ، وإرشادات ، ولقاءات السلاطين به ، لولا أنهم يخالفونها في أحايين كثيرة ، وفي ظروف صعبة ، ومواقف مهمة فاصلة[٢] .

كان الإمام الحَدَّاد – أثناء النفوذ الزَّيْدِيّ – يحذِّر من مغبَّات مخالفاتٍ شرعية كانت تمارَسُ في الواقع وقتئذ ، في أصعدة شتى ، ومن أشهرها :

(١) تركُ سلاطين آل كثير الأخذ بالأسباب الشرعية والحسية ، لتقوية أركان الدولة ، والدفع بها نحو العزة الكفيلة بدحر النفوذ الزَّيْدِيّ بالطرق السِّلْمِيَّة والسياسية[٣] .

(٢) تحاسد السلاطين الكَثِيريّين وتحاقدهم ، وتهارجهم بالحروب والفتن ، وإعراضهم عن الاصطلاح حتى استشرى عدوى هذا المرض ، وسرى إلى رعاياهم[٤] .

(٣) تضييعهم حق الزكاة ، واتخاذها مغنماً للدولة ، ومكوساً لديوان السلطنة ، وجباية لبيت مال الدولة الزَّيْدِيّة[٥] .

٢/ ٩٠ ، ٩١ مع التعليق .

[١] قامت السلطنة الكَثِيريّة الثانية على أنقاض العهد القبلي سنة ١٢٧١هـ تقريباً ودامت إلى سنة ١٣٨٧هـ ، وأما السلطنة الكَثِيريّة الأولى فقد كانت من سنة ٨٠٠هـ إلى سنة ١١٣٠هـ تقريباً على وفق ما ذكره العلامة الشَّاطِرِي في تاريخه ، وإلى حدود سنة ١١٥٠هـ على ما أوحى به كلام المؤرخ العلامة محمد بن هاشم . انظر: الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ٢٢٣ ، ٤٠١ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٤– ١٤١.

[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١/ ١٤٤ ، ٢٥٧ ، ٣٤٥ ، ٤٦٨ ، ٢/ ١١٢ ، ١٨٩ ، ٢٢١ ، ٢٦٣ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٨ ، ٢٨١ ، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٧٣ ، ٧٧ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٧ .

[٣] المصدر السابق (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢/ ٧٣ ، ٨٣ . وانظر بعض نصوص مما نقلناه عنه سابقا بهذا الخصوص في ص السابقة .

[٤] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص٩٥ – ١٤٠ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٢ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ ، ٢٤٢ ، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد) ٢/ ٧٥ ، ٧٦ .

[٥] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١ / ٣٦ – ٣٩ ، ١٤٥ ، ١٧٠ ، ٢ / ٢٧٣ – ٢٧٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(٤) مخالفة بعض العامة لأمور شرعية في العبادات ، والمعاملات ، وانشغالهم بأمور الدنيا والمعاش ، أكثر من انشغالهم بأمور الدين والاستقامة[١] .

ولطالما حذَّرَ الإمام الحَدَّاد في تعاليمه – يومئذ– وقيامه بالدعوة والإرشاد للسلاطين والرعية على حد سواء ، ولقد كانت لدعوته وتعاليمه الآثار الواضحة على بعض الناس وبعضهم ظل مخالفاً ، حتى جاءت فتنة يافع (النفوذ اليافعي) فرآها الإمامُ الحَدَّاد نفسُه بَلاءاً من الله وتطهيراً على ما كان يَرتَكِبُ الناسُ والسلاطينُ من مخالفات أيام النفوذ الزَّيْدِيّ[٢] .

(أ) دور الإمام الحَدَّاد مع السُّلطان عمر بن جعفر بن علي بن عبد الله :

حين سقطت السلطنة الفعلية من يد آل بدر بن عمر بموت السلطان بدر بن محمد المرْدُوْف سنة ١١٢٠هـ ، وصار المتنفذ الحقيقي في قصورهم ورعاياهم يافع ، وبقي لقب السلطان الكَثِيريّ في هذه الأسرة اسماً لا معنى له ، ولا حقيقة سلطوية ، وإنما قِنَاعاً تُلبسُه يافعُ – متى شاءت – تصرفاتها لتضفي عليها معنى الشرعية السلطوية : السياسية والعسكرية وغيرهما ضاق وُجَهَاء الناس والأعيان وسائر الرعيَّة ، ومع ذلك صبروا رجاء أن ترعوي يافع وتؤوب لتقريعات المناصب ، وزواجر العلماء ، ورَجُوا أيضاً أن يفيق سلاطين آل بدر بن عمر إلى ما حلَّ بالسلطنة والرعيَّة ، إذْ ما من حيلة أخرى تستطيع فعلها الرعيَّة ، وقد صارت السلطنة ، وسلاطينها من داخل قصورها في قبضة العسكر ، وأُسَراء رَغَباتهم ، حفاظاً على وجاهة الملك الموهوم ، وتوجُّسَ الخِيفَة من بني العَمِّ المناوئين في المحيط ، وفي مقدمتهم السلطان عمر بن جعفر ذي الميول المبطَّنة والمعلَنة للأحلاف الزَّيْدِيِّين ، رغم أن تضييقات الزَّيْدِيّة في هذه الفترة قد زالت عما كانت عليه أوَّلاً ، نظراً لانشغال الدولة الزَّيْدِيّة بأمور أخرى .

ومنذ مجيء يافع ورعايا السلطنة الكَثِيريّة الصُّوريَّة يئنُّون من وطأتين :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١/٢٦٢ ، ٢٨٢ ، ٢٨٧ ، ٢٨٩ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٢/٨٢ ، ٨٨ ، ٨٩ .

[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٢١ ، ١٩٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– الأولى : وطأة الوثبات الدَّمَوية التي سرعان ما يفتعلها عسكرُ يافع في المجتمع ؛ لأبسط الأسباب ، ويُلحقونها برجفات من المداهمات لبيوت الرعية والسَّطو على ممتلكاتهم ، ونهب أموالهم لغير حقٍّ موجِب ، بل وقتلهم ظلماً أحياناً[١] .

– الثانية : وطأة الهجمات القتالية التي يشنها السلطان عمر بن جعفر مِن حينٍ لآخر على عساكر يافع . وعاش الناس في حضرموت وقتئذ حياة صعبة : أمنياً ، ومعيشياً ، فهم بين شَرَّيْن أحلاهما مُرٌّ .

ولطالما سعى العلماء والمناصب مراراً ودونما كَلَلٍ لفعل ما يؤمِّنُ للناس حياتهم ، ويحفظ لهم انتظام معايشهم[٢] .

وفي هذه الأثناء طالما راودَ الإمامُ الحَدَّاد رحمه الله تعالى –وقد علمَ رضا يافع بكون عمر بن جعفر سلطاناً عليهم– السلطانَ عمر بن جعفر ليضغط على نفسِهِ ، ويرضى هو الآخر بيافع عسكراً له على ما فيهم حقناً للدماء ، وإيثار لأمن الرعية وسلامتها ؛ لمعرفة الإمام الحَدَّاد بعجز السلطان عن إجلائهم[٣] ، ففي أثناء مكاتبة قال له : ((... وقد وصل كتابكم ، وما شرحتم فيه من الشأن الذي وقعت فيه المواطأة ، فهو سُخْنَة عَيْن[٤] ، وجسد بلا رأس وَقَفَا بلا وجه . ولو أنك خرجت إلى الجهة ، وليس معك إلاَّ عشرة أنفس لكان العسكر من يافع يقبلون ذلك منك ويسرُّهم ، ويكونون معك ولك على مثل الأحوال السابقة . والآن حصلت فُتُون وحُزُون وأحقاد وإِحَن على غير طائل ولا نفع...))[٥] .

---

[١] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٧١ – ٢٨٧ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٣٠ ، ١٢٦ ، ١٤٢، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١/٧٣ ، ٧٤ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢/٨٨ . (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ٤٦٢ .

[٢] المصادر السابقة .

[٣] السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١/٤٤٠ ، ٤٤١ ، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢/٧٧ .

[٤] سُخْنَةُ العَيْن نقيضُ قُرَّتها . وهو هنا كناية عن انزعاج الإمام الحداد من ذلك ؛ لكونه خلاف الحكمة والسياسة الشرعية . انظر : الفيروزأبادي : (القاموس المحيط) باب : (النون) ، فصل : (السين) ص ١٢٠٥ .

[٥] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢/٢٢١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

كما حثَّه على سلوك كل السُّبُل المشروعة لمدارة يافع ليكفي الناس شرَّها[١] ، وحرَّضَهُ على إعماله الحنكة السياسية ، والتنظيم والتدبير بعقل ورويِّة ، وصبر جميل وكبير ، والحزم بعد استشارة العقلاء من الأمناء ، والاستقلال بالأمر والتحفُّظ والسِّريَّة ، وتغليب الميل إلى السِّلم والسَّلام والاصطلاح ، ليستوعِب يافعاً ، فيبدِّد طاقاتها في بناء سلطنة قوية بعد أن يمهِّد لذلك الأسباب .

ففي أثناء مكاتبة وبعد أن وبَّخَهُ على اتِّباع آراء بعض بطانته ممن لا ينبغي الاعتماد عليهم قال له : ((وقد مارسنا الأيام ، وجربنا الأمور ، وعرفنا ما يصلح لكل أهل مرتبة في مرتبتهم ، وما يحسُن منهم الأخذ به ، فيما يفعلون وفيما يذرون . والتجربة عقلٌ ، بل هي القسم الوافر منه ، بعد صحة الغريزة الأصلية . فكن عاقلاً أو كن ممن يصدر عن رأي ذي عقل ...))[٢] .

وفي أثناء مكاتبة أخرى : ((... نوصيكم بالرعيَّة ، وأمان الطريق ، وتخفيف الأثقال عن الرعايا ، حتى يستقيموا – وتَرَيَّضُوا[٣] في بلادهم– ويسعَوا على أنفسهم ، وعلى مَن يجب عليهم السعي عليه من الصغار الضعفاء والمساكين . فتوصوا بذلك ، واجعلوا مما تحرصون عليه الاعتناء بمثل ذلك ...))[٤] .

وفي أثناء مكاتبة أخرى يقرِّرُ فيها للسلطان عمر عدَمَ إنجاحه للمرامي التي كانت تُرتَجَى منه ، ويصرح له بتشَابُهِ أحواله ، التي كان الواجب عليه النهوض منها إلى حالٍ أفضل : ((... وذكرتم أنكم تستعدون بالمسير ، وقد قدَّمتم إخراج ما عندكم من نحاس ونحوه لمؤنة السفر . فاعلم أن المسير هذا من الجهة[٥] لم يعد له عندنا موقع ، ولا رأيناه في محل ، وليس له موجب يقتضيه إلاَّ ضيق الصدر ، وضعف الهمة ، وضجر النفس . وهذا كله مما لا نَستحسِنُهُ ، ولا يبتغيه من أهل الرئاسات إلاَّ النفوس الكبيرة ، وإن كان قد قال الشاعر :

---

[١] المصدر السابق ٢ / ١٨٩ .

[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١١٣ .

[٣] أي : تمهَّلوا و ارْفُقُوا .

[٤] المصدر السابق ٢ / ٢٧٢ .

[٥] أي : البلاد التي كان السلطان نازلاً فيها وقت خطاب الإمام الحداد له ، والجهة تعني : الناحية أو البلاد أو الموضع . انظر : الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب : (الهاء) ، فصل : (الواو) ص ١٢٥٥.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وإِذَا كانت النفوسُ كباراً *** تعِبَتْ في مُرَادِها الأجسَادُ[١]

فذلك له معنى آخر ، وعلى وجه آخر . وعَوْدُ الإنسان كل قليل من حالة إلى حالة أخرى تشبهها ، لا يكاد يُستحسَن ولا يحمد . وهو كما قالوا : كالحمار يدور بالرَّحا ، سيَّما إذا كان المصير إلى المكان الذي كان به الإنسان . وحسِّن النظر فيما هممتَ به ، وتريَّض[٢] وتريَّض وتأنَّ . لعل الله ، لعل الله ، ولا هناك ما يقتضي من كل وجه ...))[٣] .

وفي أثناء مكاتبة أخرى يوبِّخُه على الانجرار مع يافع في مشاجرَتِهِم بالحرب بين الحين والآخر : ((... وأما ما ذكرتم من الحال الواقع بينكم وبين العسكر ، فذلك حالٌ من المحال ، إن دام على الجهة وأهلها أضعفَها ، بل أحوجَهَا وشتَّت أهلها منها وفرَّقَهم . وذلك في رقبتك ورقابهم ، يطالبكم الله بها ، ويصب عليكم عقوباتها في العاجل والآجل ﴿وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾﴾[٤] ، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾[٥] .

. وأما طلبك للاجتماع[٦] ، وما أظنُّ ذلك في هذه المرَّة ؛ لأنَّ ماله فائدة ولا منفعة لنا ولا لكم ، والحال على ما هي عليه من الظلم للرعايا ، ومطالبتهم بهذه الأثقال التي لا يقوى عليها القوي منهم والضعيف ، وتعم الخاص والعام . وإيشْ نقول لله ورسوله إذا سُئِلْنا عنكم وعنهم

[١] البيت لأبي الطيب المتَنَبِّي أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي الكندي : الشاعر الحكيم ، وأحد مفاخر الأدب العربيّ . له الأمثال السائرة والحكم البالغة والمعاني المبتكرة . توفي سنة (٣٥٤هـ) . انظر : الدمشقي : يوسف البديعي (ت ١٠٧٣هـ) (الصبح المنبي عن حيثية المتنبي) مطبوع بهامش شرح العكبري ، الناشر: المطبعة العامرة الشرفية ، الطبعة الأولى (١٣٠٨ هـ) ٢ / ٣٥٢ ، الثعالبي : عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (لباب الآداب) حقيق: أحمد حسن لبج ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م) ص ١٩٧ ، النويري : (نهاية الأرب في فنون الأدب) ٨ / ١٩٠ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١١٥.

[٢] أي : تمهَّلْ .

[٣] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ٢٧٦ ، ٢٧٧ .

[٤] سورة هود : آية (٨٣) .

[٥] سورة الشعراء : آية (٢٢٧) .

[٦] أي : بالإمام الحداد نفسه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ونحن بين أظهركم . وما الفائدة في الاجتماع من غير امتثال لما نشير به ، ونرشد إليه . . .))(١) .

ومن عظيم دور الإمام الحَدَّاد سعيُهُ الحثيث والمتكرر للإصلاح بين السلطان عمر بن جعفر والشيخ حسن بن مطهَّر العمودي حاكم بعض وادي دُوْعَن من جهة(٢) ، وتوثيق الإتفاق أكثر بين السلطان عمر بن جعفر والشيخ محمد بن سعيد العمودي حاكم أكثر وادي دُوْعَن من جهة أخرى ، وإبرام عقود الحلف بينهم جميعاً(٣) . وقد كانت تربط الشيخين العموديَّيْن خاصَّةً محمد بن سعيد بالإمام الحَدَّاد علاقة محبة وثيقة وحميمة(٤) .

وذلك –أعني : مسعى الإمام الحداد للإصلاح بين الشيخين العموديَّيْن والسلطان عمر بن جعفر– فيما يظهر لهدفين أساسيين يؤولان إلى تقوية سلطنة عمر بن جعفر بن علي بشكل أو بآخر :

– الأول : ليتسنَّى للسلطان عمر بن جعفر توفير الأمن والسلام للرعيَّة ، وتثبيت دعائمهما ، والعناية بتأمين النظام لسير أمورهم المعيشية . وهذا إلى كونه واجباً شرعياً أوْلَويّاً فإنه يستميل قلوب رعايا السلطنة للميل للسلطان أكثر من غيره من السلاطين الصُّوريِّين .

---

(١) الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٨٩ ، ١٩٠ .

(٢) المصدر السابق ٢ / 324 ، ٣٢٥ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٩ ، ١٠ .

(٣) الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٣٠ ، ٢٦٤ ، ٣٦٨ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨ .

(٤) تظهر هذه العلاقة جليًّا في المكاتبات العديدة بينهما ، وبعضها طويلة ، وفي ثنايا تلك المكاتبات المعاني الكثيرة الغزيرة الفيَّاضة بحقائق المحبة والمودَّة وصدق الولاء بينهما ، بل بين السَّادة العَلَويِّين والمشايخ آل العَمُودِي وقتئذ . انظر : الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ومن بعض ما يدل على تلك العلاقة ، كما يدل على حرص الإمام الحداد على سكون الوادي من الفتن أنَّه عندما غدر آل مطهر العموديين بابن عمهم الشيخ محمد بن سعيد وعقدوا العزم على قتله وسلِمَ منهم بالهروب إلى عينات ومعه عشرون رجلا من سيبان ووصل خبر تلك الفتنة للإمام الحداد ليلة السبت ١٧ شعبان سنة ١١٣٢هـ (وجاءه تلميذه السيد زين العابدين فسأله : كيف حالكم؟ فقال ما معناه : نحن بحمد الله في عافية . . لكن كَمَّخنَا – أي : أحزننا جدًّا – خبرُ آل العمودي ، لأن هذا الرجل – يعني به : الشيخ محمد بن سعيد العمودي – سقوطُهُ سقوطُ الوادي كله ، ولكن هؤلاء منهم الذين قاموا بالفتنة ما يقع لهم خير ، وقد ولي هذا الوالي منهم نحو أربع سنين ما شَنَاهُ منهم أحد . . .)) ، انظر : الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٨٦/٢ .

– الثاني : أن عقد التحالف مع الشيخ العمودي الخاضعة له قبائل وادي دُوْعَن ، وقبائل أخرى ، يؤمِّنُ ضواحي السلطنة الكَثيريّة المتَاخِمَة لحدود سُلطة العمودي ، ويُسْقِطُ حالةَ العداء ، التي طالما استنزفت الكثير من مجهودات السلطان عمر بن جعفر ، وأشغلته عما هو أهم وأولى للسلطنة والرعية .

كما يعزز هذا التحالف من هيبة سلطنة عمر بن جعفر ، ويقوّي منَعَتَها إلى مستوى أفضل ، إزاء استخفاف يافع وطغيانها . وقد أشار الإمامُ الحَدَّاد إلى هذا أثناء مكاتبة منه للسلطان عمر وهو عند الشيخ العمودي قال له فيها : ((. . . وسلِّموا منا على الشيخ الأجل صِنْوِك[١] محمد بن سعيد . وصدرت إليه ورقة جواب على ورقة منه ، وفيها من الحديث كالتي في ورقتكم التي إلينا ، فتناظَروا في ورقتين ، وأَجْمِعُوا الرأي ليكون أمركم واحداً . والمرء كثير بأخيه ، وأنتم وهو في هذه الساعة قَرْنَا حضرموت ...))[٢] ، وفي أثناء مكاتبة منه جواباً للشيخ محمد بن سعيد العمودي قال : ((... وصدر إليكم هذا الكتاب ، وقميصُ اللِّبَاس كساءٌ ، تلبسُهُ في الجمعة ، جعله الله لباس البركة ، والعافية ، والصلاح . وذلك بنظر السلطان عمر[٣] ، وكان عندنا بتَرِيْم ، وعسَى أن تكون اليد والكلمة منكم ومنه واحدة ، والآراء متفقة على ما يحبه الله ورسوله . والسُّكُونُ[٤] فيه صلاح المسلمين ، والأمر كله لله ﴿ وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ ١٢٦ ﴾[٥] ، والدعاء مبذول . والسلام))[٦] .

ومع كل تلك المجهودات النُّصْحِيَّةِ التي بذلها الإمامُ الحَدَّاد إلا أن السلطان عمر رحمه الله تعالى ورغم محبته الظاهرة للإمام الحَدَّاد ، واستشاراته المستمرة له لم يعمل بنصائح الإمام الحَدَّاد ، ومشوراته ، مع أنه كلما استشار الإمام الحَدَّاد باشَرَهُ الإمامُ الحَدَّاد رحمه الله تعالى بالمشورات : التربوية ، والاجتماعية ، والسياسية بل وحتى العسكريَّة مما رأى فيها الإمام الحَدَّاد وقتئذ – المصلحة الشرعية الناهضة بأحوال السلطنة ، والراعي ، والرعية . وقد أَسِفَ الإمام الحَدَّاد رحمه

[١] أي : أخوك في الله ، أو قصد أنه مثيلك في المهمَّة .
[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢٦٤/٢ .
[٣] أي : أرسلتُهُ معه ، أو بيده .
[٤] أي : الأمن والسلام .
[٥] سورة آل عمران : آية (١٢٦) .
[٦] المصدر السابق ٣٦٨/٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الله تعالى لذلك ، ففي أثناء مكاتبة منه لتلميذه السيد زين العابدين بن مصطفى العَيْدَرُوس باعلوي : ((... وإن تسألوا عن السلطان عمر ، أصلحه الله وأخذ بيده ، فهو بقِشِنْ[1] في خير وعافية وعزة ... وقد جرَّبْنَا عليه بجُمْلَةِ أمورٍ ما يعتمدُهُ إنْ فهمَهُ وأخذ به . ولو كان أخذ من الآراء والأَشْوَار[2] ، بما قد أشرنا عليه مشافَهَةً وفي الكُتُب[3] ، لربما سَلِمَ ، وسلَّمَ غيره ، وسلِمَت الجهةُ من هذا البلاء والخراب ، ولكن كان ذلك في الكتاب مسطوراً ، وليقضي الله أمراً كان مفعولاً لأسباب وحوادث أحدثوها ...))[4] .

وفي أثناء كلام له كان يخاطب به أحد رجال الدولة ، وهو فيما يظهر بدر بن محمد المِرْدُوْف ، وبعد أن حاجَّهُ وعرَّفَهُ غلطَهُ في ترك الأخذ بالأسباب لإنجاح الواجبات الملقاة على عاتقه قال متحدِّثاً عن عمر بن جعفر : ((. . . ولو أنه امتثل ورقةً واحدة من أوراقنا التي كتبناها إليه كفَتْهُ ، وقد تأسَّفْنا على كتابتها إليه لمَاَّ أهملَهَا ، وقد قلنا له : اجمع أوراقنا ، فإن لم يكن لك بها حاجة ، فلنا نحن بها حاجة ، ونحن ما أخذنا الرئاسة[5] إلاَّ من الكتب ، على قانون الشرع ، لا مثل ولاية فلان[6] ، وإن كان لنا منها نصيب من جهة سيدنا علي ، إلاَّ أنَّ سلفنا تركوها وزهدوا فيها))[7] .

(ب) دور الإمام الحَدَّاد في الإصلاح بين الأطراف السياسية (السلاطين) :

---

[1] قِشِن : مدينة ساحلية في بلاد المهرة ، تقع بالشرق الشمالي لسَيْحُوت يسكنها آل عفرار ، وآل باعبدِه من أهم مدن المهرة . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٢٣٧ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٢٧٦ .

[2] جمع شُوْر ، وهو الرأي .

[3] أي : الرسائل .

[4] الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ١٩٢/٢ .

[5] أي : مَرَاتبها .

[6] أي بالتوارث .

[7] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٨٣/٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١– سعيه في الإصلاح الثاني بين السلطان عمر بن جعفر ويافع ، عقب حصاره لهم بشِبَام في الحملة التي آزره فيها السلطان صالح بن منَصَّر العولقي ، والسلطان حسن بن هادي الواحدي سنة ١١٢٥هـ وقد تقدم ذكرها[١] .

٢– سعيه في الإصلاح بين السلطان عمر بن جعفر والشيخ حسن بن مطهر العمودي سنة ١١٢٣هـ وندب لإبرامه بينهما الإمامَ الحسين بن عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس وابنه محسن[٢] بن حسين بن عمر العَطَّاس[٣] . ثم في سنة ١١٢٧هـ أصلح بينهما مرةً أخرى[٤].

٣– سعيه في الإصلاح بين السلطان عمر بن جعفر ، وبين منصب آل الشيخ أبي بكر بن سالم[٥] .

ومن كل ما تقدم يُعلَم مدى الدور العظيم الرئيسي الهام الذي أسهم به علماء ومناصب حضرموت في الإصلاح السياسي فضلاً عن الإصلاح التربوي السلوكي الاجتماعي والعلمي ، وحرصُهم البالغ على أن تسير كل مجريات الأمور السياسية في حضرموت – وقتئذ – على ما يؤمِّن للمجتمع الحضرمي حياة الأمن والسلام والرحمة والوئام الفردي والاجتماعي ، ولقد كان ذلك مسلك علماء حضرموت قاطبة : أئمة مُرَبِّين ، ودعاة مرشدين ، وفقهاء وأصوليين معلِّمين واستمر ذلك نهجاً لهم إلى عهد قريب ، بل وعضَّت عليه بالنواجذ طائفةٌ منهم حتى

---

[١] السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٤٤٣/١ .

[٢] هو : الإمام العلامة الحبيب محسن بن حسين بن عمر بن عبد الرحمن العطاس كان كوالده وجدِّه وإخوانه : سيد فاضل كامل ، ذو عاقل راجح ، وخير واضح ، وأفعال سديدة ، وسيرة حميدة ، ومروءة وفتوة ، وأخلاق حسنة ، وعلوم غزيرة من فقه وتصوف وغيرهما ، وكان ذا شفاعة للمسلمين ونفاعة ، باذلاً جاهه ، وماله لهم ، كريما لا يغلق بيته عن القاصدين والوافدين عليه ، من شيوخه والده الحبيب حسين والحبيب عبد الله بن علوي الحداد والحبيب أحمد بن زين الحبشي . كان من عظماء المصلحين المسدَّدين في حضرموت لما له من يد وكلمة نافذة عند الولاة والجبابرة والقبائل . توفي بحريضة رحمه الله تعالى. انظر : ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص ٢٢٦ – ٢٢٧ .

[٣] الحداد : (مكاتبات القطب الإمام الحداد) ٣٢٤/٢ ، ٣٢٥ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٩/٢ ، ١٠ .

[٤] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ١٣٠/٢ ، ١٣٢ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١١/٢ .

[٥] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

اليوم ، ولا شك أن الشيخ العلامة الطيِّب بن أبي بكر عَمْرَة مؤلِّفَ الكتاب – وهو من قد ثبتتْ عقيدتُهُ أشعريَّةً ، ومذهبه شافعيًّا ، ومشربه السلوكي الإيماني صوفيًّا كما سيأتي بيانه – لهو أحدُ الذين كانوا كذلك وإنْ غابت الترجمة له في هوَّة ما قد التهمَهُ فضاءُ الضياع والنسيان كمعظم ما قد حلَّ بتراث علماء حضرموت الجدير لأسباب سيأتي بيانها .

ومن العجيب أنه في هذا الحين الطويل الذي كان السلاطين يتصارعون بالسيوف تنافساً فيما بينهم على أمور الحكم والسلطنة ، غير آبهين بما سَامُوْهُ رعيَّاتهم جراء ذلك من سوْم العذاب ، والنكال ، والشتات ، والبؤس ، والفقر ، والخوف ، ويافعُ وبعضُ قبائل الفتنة المحلية من وراء ذلك يسترزقون من النفخ في كير هذا البلاء المتلاحق كان العلماءُ والمناصب طوال تلك العهود منعطفين على تقريب هذا السلطان من ذلك ، وتسديد مواقف الإصلاح والتوافق بين هؤلاء الخصوم وأولئك ، رحمةً بعباد الله تعالى ، ونصحاً لله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، ودينه ، وخلقه : العامة والخاصة . وإنه حينئذ لَيَحَار العقلُ غرابةً وعجباً إذ يلتفتُ شمالاً فيرى السلاطين والقبائل وقد تقالُّوا – في سبيل السُّلطة – دَحْرَجَةَ كمٍّ هائلٍ من الرؤوس البريئة المصَلِّية المسْلِمَة ، ويلتفتُ يمنَةً فيرى العلماء والمناصب ساعين بملئ إرادتهم وحُرِّ مالِهِم ، وجاههم الموهوب إلى إحياء النفوس المؤمنة ، وفعلِ كل ما عَسَاهُ حِرزاً لها من الهاوية ، وإعمار أرض الله بالطمأنينة والإيمان والسَّلامة . ثم يسمع صوت الدِّين يبدِّدُ حيرتَهُ قائلاً : ((هؤلاء هم السلاطين ، لا كلَّ من رُصِّعَ بتيجان المُلك ، وألقاب السلطة ، وزُخْرُفِ النَّيَاشين)) .

وبعدئذ يعطي الحقَّ كلُّ ذي إنصاف العلامةَ المؤرخ الحضرمي السيد محمد بن أحمد بن عمر الشَّاطِرِي رحمه الله تعالى حين قال في مقدِّمة تاريخه (أدوار التاريخ الحضرمي) : ((فقد عنيتُ في هذا – أي : كتابه – بالنواحي الاجتماعية أكثر ، وترجمتُ لنوابغ ، ومصلحين من رجال المراحل والأدوار . . احتفاظاً بالميزان الذي أزِنُ به الشخصيات ، وهو ميزان الإصلاح الاجتماعي ، والنزاهة ، وغزارة العلم ، والثقافة ، والخلق القويم ، ليكونوا قدوة صالحة للجيل الجديد ، وأما مجرد الحكم والسياسة فإنه لا يرجِّحُ شيئاً ، بل إن معظم أصحابه قد جنى على المجتمع بقدر ما خدمه المصلحون . . . وقد اطلعتُ على مؤلفات ورحلات ، واستطلاعات ، ومقالات ، وبيانات تعرَّضَتْ لتاريخ هذا القطر والحديث عنه أكثر ، فشَوَّهَتْ بعض الحقائق ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وصوَّرَت بعض المواقف بغير الواقع ، وجعلت هالة من التمجيد والتعظيم على شخصيات هزيلة طُفَيْلية ستلفُّهَا الأجيال القادمة لفًّا ، كما تُلَفُّ النكرات المنكرة ، وترمي بها في سلة المهملات بعيداً عن احترامها واعتبارها ، لأنها ليست أهلاً للصمود ، ولا للخلود ، وستطفو على حقيقتها للناس بعد أن يصلوا إلى درجة الوعي ، والفهم للتاريخ على أنه حقائق ووقائع ، لا عواطف وأغراض ، وعلى أنه الصدق بعينه وإذا لم يكن كذلك فليس بتاريخ . . .))[(١)] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(١) الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الفصل الثالث :

{ الحالة الاجتماعية في عصر المؤلف }

ويشتمل على خمسة مباحث :

– المبحث الأول : (الأسرة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر)

– المبحث الثاني : (العادات والتقاليد والآداب) .

– المبحث الثالث : (خدمات التنظيم الاجتماعي) .

– المبحث الرابع : (الأحوال الاقتصادية والعمرانية) .

– المبحث الخامس : (عادات الترويح الاجتماعي) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(الأسرة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر) .

ويشتمل على مطلبين :

. المطلب الأول : (حياة الأسرة) .

. المطلب الثاني : (المجتمع النَّسَوي) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الأول :

(حياة الأسرة)

إن حياة الأسرة في حضرموت في هذا العهد حياة رضا ، وقناعة ، وترابط بمقتضى جو هذا البلد الذي تعيش فيه ، ولها برنامج مرسوم في البيت وفي الحقل ، وفي الوادي وإن اختلف شكلاً فإنه لا يختلف أساساً ، فأفراد الأسرة في المنزل يجتمعون على مائدة في الوجبات الأصلية ، والعائلات المحافظة الكبيرة تخصص مائدة للرجال ، وأخرى للنساء ، وحديث المائدة منوع ومحلّي غالباً ، كل أسرة بما يرتبط مع حياتها الخاصة ، وعملها المختصة به إلى الحديث عن الحوادث الحربية والسياسية .

والأسرة تستيقظ باكراً ، وأكثر أفرادها يقومون السَّحر يُسمُّون ذلك قيام الرُّبُعِ ، يعنون به الرُّبع الأخير من الليل ؛ فيحيونه بالتلاوة ، والعبادة ودرس العلم في المساجد . والسيدات يقين في البيوت ومنهن من تشارك في هذا القيام ، ومنهن من تدرِّب أطفالها على هذا لينشأ نشأة الطاعة والعبادة حتى الفجر ، وصلوات الرجال كلها في جماعة في المساجد حيث توجد بكثرة في المدن حتى بلغ عددها في تريم نحواً من ثلاث مائة مسجد ، منها ما يشمل مساجد عدة داخل مسجد واحد ، ولهذه المساجد أوقافها وقَيُّومُوها ونُظَّارها إلاَّ ما ندر[1] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٧٩ ، ٢٨٠ ، بتصرف يسير ، ابن شهاب الدين : (الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم) ص٩٠ ، ٩٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثاني :

(المجتمع النَّسَوِيُّ)

_ أوَّلاً : عمل المرأة :

النساء في الأسرة الحضرمية في هذا العهد تختلف أعمالهن باختلاف الطوائف التي ينتمين إليها ، ولكنهن دواماً يجتمعن اجتماعات عموميَّة إضافة إلى الخاصة في المناسبات العديدة من أفراح وأتراح كالأعراس والمآدب والمآتم بدون اختلاط مع الجنس الآخر كأكثر البلاد الإسلامية العربية في هذا العهد نفسه ، والاختلاط موجود بين نساء البادية ورجالها ، وفي الأوساط العاملة الزراعية وغيرها ، وبعض القبائل المتسلحة المتحضرة .

أما نساءُ القطاعِ المعروف أغلبيةُ أهلِهِ بالعلم والعبادة ، ونساءُ التجار ومن إليهم فهُن محتجبات في بيوتهن حيث يزاولن أعمالاً منزلية ، ويقمن ببعض المهن السهلة كالغزل والخياطة ، وفيهن من يشتغلن بالعلم والوعظ والعبادة وهن كثيرات حيث رُبِّين ونشأنَ في بيوتات العلم والتقى والفضل ، وحيث تكثر من بينهن ربات بيوت ممتازات ، وأمهات مثاليات[(١)] .

– ثانياً : الاحتجاب والبروز بين الاعتدال الشرعي الواعي والإفراط والتفريط :

الأكثرية الساحقة في الحضرميات في هذا العهد يمشين في حياتهن باعتدال فلا إفراط ولا تفريط ، فالبروز والمشي لقضاء الحاجات والأعمال خارج المنزل موجودان عند الفئات والقطاعات العاملة ، وعند بعض من سواهم ، ولكن جميع النساء الحضرميات إذا خرجن من البيوت يستعملن على رؤوسهن النِّقاب فوق الأَقْمِصَة وندر من تجرؤ على التبرُّج منهن[(٢)] .

والبعض من القطاعات الحضرمية يحجب البنت إذا صارت مُعْصِرا[(٣)] في البيت ما دامت عذراء لم تتزوج ، ولا تخرج منه إلاَّ في مناسبات قليلة ، وقد لا يكون خروجها إلاَّ ليلاً . وأفرط بعض البيوت وفرَّط آخر فقد وصلت المبالغة في الحجاب عند بعض البيوتات في هذا العهد أنها لا تتصل حتى بالمرأة التي تستقي لها الماء ، وإنما تُعلِّق القِرْبَةَ في دهليز الدار وتخرج فتجيء ربَّة

---

(١) الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٧٥ ، ٢٧٦ .

(٢) المصدر السابق ص٢٧٧ .

(٣) المعْصِر : الَّتِي بَلَغَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا وأدركت ، وَقِيلَ: أَول مَا أَدركت وَحَاضَتْ ، يُقَالُ: أَعْصَرَت ، كَأَنها دَخَلَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا. وَالْجَمْعُ مَعاصِرُ ومَعاصِيرُ . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) ، حرف الراء ، فصل العين ٤ / ٥٧٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

البيت وتأخذها لتفرغ ما فيها ، وتعيدها لتأخذها الأخرى بدورها ، وتضع قربةً محلها وهكذا دواليك . وبعكس هذا بلغ الاستهتار في العهد القبلي ببعض نساء بعض البوادي درجة الاحتكاك بالرجال الأجانب مما ولَّدَ عنه وجود مفاسد ، وقد بذل الوعاظ والمصلحون جهوداً جبارة للقضاء على أسبابه ومنها : ارتفاع المهور[١] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٧٦ ، ٢٧٧ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٦٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(العادات والتقاليد والآداب)

ويشتمل على مطلبين :

. المطلب الأول : العادات والتقاليد والآداب العامة .

. المطلب الثاني : بعض العادات والتقاليد والآداب الخاصة :

– أولاً : أُسَر العلم ، والإرشاد الديني ، والتوجيه التربوي ، والإصلاح الاجتماعي .

– ثانياً : الأُسرة الحاكمة .

– ثالثاً : القبائل المُسَلَّحة .

– رابعاً : سائر أسر الشعب الحضرمي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الأول :

(العادات والتقاليد والآداب العامة)

لكل طائفة من طوائف الشعب الحضرمي عادات ، وتقاليد ، وآداب تزاولها فيما بينها مما يتعلق بلباسها ، وأشغالها ، وأفراحها ، وأتراحها .

وهناك التقاليد والعادات والآداب العامة التي يزاولها كل أبناء الشعب ، ويشترك في القيام بها ، وكثير منها موروث ، ومأخوذ من الآداب الإسلامية والعربية ومن ذلك توقير الكبار في السن ، فيدعو الصغير مَن هو أكثر تَقدُّماً منه في السن بِيَاعَم ، أو يا أب ، أو يا خال ، ويا أُمُّ أو يا خالة ، أو ياعمَّة . والكنية شائعة بينهم كما هي شائعة عند العرب .

ومنها : تقبيل اليد حيث هو مظهر من مظاهر الاحترام عندهم ، فيقبلون أيدي كبار العلماء ، والطاعنين في السن ، يقبّل أيديهم الشبانُ والأطفال كما يقبلون أيدي آبائهم وأمهاتهم ، ويقبّل غيرُ العَلَوي يدَ العلوي ، ويلقّبه بالسيِّد ، وبالحبيب إشارة إلى محبته له من أجل انتمائه إلى رسول الله سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، وعِرْفاناً لأجداده ومحبَّةً لما قدّموه من خدمات علمية وإصلاحية لهذا الشعب الحضرمي .

وتقول بعض المصادر : إن المشايخ آل أبي فضل كانت تُقبَّل أيديهم احتراماً لهم فلما جاء العَلَوِيُّون بنو المهاجر أحمد بن عيسى أشاروا إلى أبناء الشعب بأن يحوّلوا هذا التقبيل إلى العلويِّين ؛ لأنهم أحق به[(١)] . ومما يلاحظ أن العَلَوي لا يجد في نفسه أي ترفُّع بهذا التقبيل ، بل إن البعض من العلويين الأقدمين كان لا يرتاح إليه كالإمام عبد الله بن أبي بكر العَيْدَروس[(٢)] ، كما أن الذي يتناول اليد فيقبِّلُها لا يجد أي غضاضة في ذلك عليه ؛ لأنه

---

(١) انظر : بافضل : محمد بن عوض (ت ١٣٦٩هـ) (صلة الأهل بتدوين ما تفرق من مناقب بني فضل) الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) ص ٣١ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٦١٢ – ٦١٣ . وقال العلامة المؤرخ ابن عبيد الله السقاف في كتابه (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) أثناء حديثه عن المشايخ آل باعبَّاد ، وخاصةً الشيخ الإمام عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عبَّاد المشهور بالقَدِيْم المتوفى سنة (٦٨٧ هـ) : ((وكان للشيخ عبد الله القَدِيم ولذريَّتِهِ من بعده تعلُّقٌ عظيم بالعلويين ، وسمعتُ من بعض المشايخ أنهم أول من سنَّ تقبيل أيدي العلويين بحضرموت ...)) . انظر : المصدر السابق .

(٢) هو : الشيخ الإمام عبد الله العَيْدَرُوس بن أبي بكر السَّكران بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف : توفي جدُّهُ وهو ابن ثمان سنين ، وتوفي والده وهو ابن عشر سنين ، فربَّاه عمُّه الشيخ الإمام عمر المِحْضَار ، وتلقى عنه وعن عدد

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يزاول عادة اختيارية نابعة عن المحبة والاحترام لسلالة النبي سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، ولهذا تجد الحاكِمَ الحضرمي – مثلاً – يقبِّل يدَ العلوي في نفس الوقت الذي يحكم عليه فيه بالسجن ، أو بالتغريم ، فكل شيء يجري مجراه عندهم ، ولعلماء الشرع كلامهم المعروف حول هذا التقبيل[1] .

ومنها عاداتهم في شهر رمضان المبارك إلى جنب عباداته ، فترى زمر الأطفال والشباب يحملون المشاعل ليلاً ، ويطوفون بها خلال الديار وينشدون بعض الأشعار الدارجة لمناسبة رمضان ، وينفحهم أربابها بالدراهم أو الحلويات أو غيرها ، وبعض النساء أيضاً يقمن بهذا الدور . وتقام أسواق من العشيَّة إلى أثناء الليل جنب المساجد التي يقام فيها ختم القرآن

من العلماء الأعلام في حضرموت واليمن والحجاز، اتفق الجميع على توليته نقابة العلويين خَلَفاً لعمه الإمام عمر المحضار وتخرج به كثير من العلماء ، وكان جواداً سخياً باذلاً أمواله للفقراء وذوي الحاجة . توفي بتَرِيم سنة (٨٦٥ هـ) رحمه الله تعالى . له عدة مؤلفات منها : (الكبريت الأحمر) ، ورسائل في علوم مختلفة . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٩٣ .

[1] الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٥ – ٢٤٩ .

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في روضته : ((وأما تقبيل اليد ، فإن كان لزهد صاحب اليد وصلاحه ، أو علمه أو شرفه وصيانته ونحوه من الأمور الدينية فمستحب ، وإن كان لدنياه وثروته وشوكته ووجاهته ونحو ذلك، فمكروه شديد الكراهة ، وقال المتولي: لا يجوز، وظاهره التحريم . وأما تقبيله خد ولده الصغير وبنته الصغيرة وسائر أطرافه على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة ، فسنة ، والأحاديث الصحيحة فيه كثيرة مشهورة ، وكذا قبلة ولد صديقه وغيره من الأطفال الذين لا يشتهون على هذا الوجه . وأما التقبيل بشهوة فحرام بالاتفاق ، وسواء في ذلك الوالد وغيره ، بل النظر إليه بالشهوة حرام على الأجنبي والقريب بالاتفاق ، ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرك. وسن تقبيل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه ، ومعانقته للحديث الصحيح فيهما، وأما المعانقة وتقبيل الوجه لغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان ، صرح به البغوي وغيره للحديث الصحيح في النهي عنهما .)) النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١٠ / ٢٣٧ . وانظر : النووي : (المجموع شرح المهذب) ٤ / ٦٣٦ ، البهوتي : منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت ١٠٥١هـ) (كشاف القناع عن متن الإقناع) دار الكتب العلمية (بيروت) ٢ / ١٥٦ ، ١٥٧ ، ابن نجيم : (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومعه حاشية منحة الخالق لابن عابدين) ٨ / ٢٢١ ، الدردير : (الشرح الصغير لأقرب المسالك) ٤ / ٧٦١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الكريم في بعض المدن الكبرى ، كما تقام موائد الإفطار والعشاء بين الأقارب والجيران خاصَّةً ليالي ختومات القرآن الكريم بالمساجد في الليالي الرمضانية المشهودة الميمونة[١] .

ومن عاداتهم أنه عندما يموت أحدهم تقوم كل أسرة من أسر جيرانه وأقاربه وأصدقائه بصنع جفنة من ثريد ، أو أَرُزٍّ وتقدمها لأسرة الميت ، وهي تتصرف فيها أكلاً وإطعاماً للمعزِّين من الغرباء والمسافرين والمساكين ، ومعلوم أن هذا العادة مسنونة شرعاً[٢]

ومن عاداتهم أن يقدَّم للعريس والعروسة وللطفل المختون هدايا منوعة أكثرها من النقد.

وتوجد عادات وتقاليد أخرى مختلفة باختلاف المدن ، والقرى ، والبوادي الحضرمية ، وباختلاف العصور والظروف ، وبعضها مستورد – في الأصل– من المَهَاجِرِ الحضرمية . ويظهر أن أكثر المدن محافظة على التقاليد والآداب مدينة (تريم) ، خصوصاً في العادات المشوبة بالعبادات ، فلا تكاد توجد مناسبة دينية ، أو اجتماعية إلاَّ ويقام لها فيها احتفال عام إما في أحد مساجدها ، أو ساحاتها ، أو معاهدها ، وأهلُهَا معروفون بأنهم محافظون ، والكفاءة في الزواجات من ناحية الحرف والأنساب موجودة غالباً بين الحضارمة منذ القرن الثالث الهجري وحتى هذا العهد ، بل وما بعده حتى اليوم طبقاً لمذهب الإمام الشافعي كغيرهم من طائفة الشافعية في البلاد الأخرى[٣] .

---

[١] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٩٢. ٢٩٤ بتصرف ، ابن شهاب الدين : حامد بن محمد بن عبدالله (الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم) الناشر : تريم للدراسات والنشر (تريم – حضرموت) ، الطبعة الثانية (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) ص٥٥ – ٦٨ ، العيدروس : محمد بن علوي (نتف الزمان في أخبار ما قد كان) دار العلم والدعوة (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ) ص ٢٩ ، ٣٠ .

[٢] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٩٤ ، ابن شهاب الدين : (الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم (ص ١٦٥ – ١٧٠ .

[٣] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ابن شهاب الدين : (الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم) ص ١٥٢ – ١٦٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثاني :

(بعض العادات والتقاليد والآداب الخاصة)

أوَّلاً : (أُسَرُ العلم ، والإرشاد الديني ، والتوجيه التربوي ، والإصلاح الاجتماعي)

لقد لمعت في تاريخ حضرموت أُسَرٌ اقترن اسمُها بقيادة دفَّة العلم ، والإرشاد الديني ، والتوجيه التربوي ، والإصلاح الاجتماعي حِسْبَةً لله تعالى ، وكان أشهر هذه الأسر : السَّادَة آل بَاعَلَوِيٍّ ، والمشايخ : آل بَافَضْل [(١)] ، وآل الخَطِيْب [(٢)] ، وآل بَاعبَّاد ، وآل العَمُودِي ، وآل باقُشَيْر [(٣)] ، وآل بَامَخْرَمَة [(٤)] ، وآل بَارَجَاء [(٥)] ، وآل حَسَّان [(١)] ، وآل باحُمَيْد [(٢)] ، وآل بَاوَزِيْر ، ، وآل بَاقَيْس [(٣)] ، وآل بَارَاس [(٤)] ، وآل بَاعَشَن [(٥)]، وغيرها .

[(١)] آلُ بَافضْل (آل أبي فَضْل) : من أعيان مشايخ مدينة تريم بحضرموت يرجعون في نسبهم إلى سعد العشيرة المِذْحَجِيِّ ، وهم من شركاء آل باعلوي ومؤازريهم في النشاط الديني والمرجعية الإصلاحية في تريم قديماً وحديثاً ، وبرز منهم الكثير من الفقهاء الكبار. انظر : بافضل : (كتاب صلة الأهل بتدوين ما تفرق من مناقب بني فضل) ص ٢٩ ، ٣٥ المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٢١٧ .

[(٢)] آل الخَطِيْب : فرع من المشايخ آل البَكْرِي من أعيان مشايخ مدينة تريم بحضرموت يرجعون في نسبهم إلى الصحابي الجليل عبَّاد بن بشر رضي الله عنه ، وهم أحد الشركاء البارزين مع آل باعلوي في النشاط الديني والمرجعية الإصلاحية في تريم منذ القدم . وامتازوا بانحصار خطابة جامع تريم فيهم منذ القرن الثالث الهجري وحتى اليوم ، وبرز منهم الكثير من الفقهاء الأجلاء . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٩٣٤ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٥٧٥ ، العيدروس : محمد بن علوي (تحف الزمان في أخبار ما قد كان) ، الناشر : دار العلم والدعوة (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ) ص١ .

[(٣)] آل باقُشَيْر : عائلة من أهل بلدة (العَجُز) في نواحي مدينة تريم بحضرموت ، اشتهر منهم عدد من رجال الفقه والأدب . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص١٠٠٠ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٢٧٧.

[(٤)] آل بَامَخْرَمَة : بيتُ علمٍ وفقه وقضاء وتصوُّف في مدينة الهَجَرَيْن وسيؤن بوادي حضرموت ، وينتمون إلى قبيلة سَيْبَان الحِمْيَرِيَّة ، وبرز منهم مشاهير العلم كالطيب بن عبد الله بن أحمد بامخرمة (ت ٨٤٧ هـ) . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٤١٨ ، ٦٨٣ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٤٥١.

[(٥)] آل بَارَجَاء : من أعيان مدينة سيؤن بوادي حضرموت ، وفيهم كثير من العلماء والصلحاء . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٦٨٠ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٦٧٣.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأشهر هذه الأسر – في هذا المجال – على الإطلاق السَّادَةُ آلُ بَاعَلَوِيٍّ بحيث أن الأسر الأخرى مُلْقِيَة لهذه الأسرة بزمام المبادرة في تلك الشؤون كلِّها ، ثم تكون تلك الأسر إلى جانبها تؤازرها وتعضدها عن حُبٍّ وولاءٍ حقيقيّين مؤكَّدَيْن خالِصَيْن ، وذلك لمُوجِب أُخُوَّة ومودَّة في الله ومحبة قديمة سابقة بين آبائهم الأوَّلين ، تسلسلَ الأجيالُ من الطَّرَفَيْن متعهِّدين حفظها وإقامتها جيلاً بعد جيل حتى عصر المؤلف ، بل وحتى يومنا هذا رغم تقلبات الأحوال وتغيرات الزمان العاصفة .(٦)

---

(١) آل حَسَّان : قبيلة ترجع في نسبها إلى الشيخ المؤرخ عبد الرحمن بن علي بن حسَّان (ت ٨١٨ هـ) يحترف بعضهم بالصِّياغة ، وبرز منهم صالحون وعلماء . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص٧٠٩ .

(٢) آل باحُمَيْد (باحِمَيْد) : بيتُ علمٍ وفضل وصلاح ينتهي نسبهم إلى أبي حُمَيْد الأنصاري الصحابي رضي الله عنه ، مسكنهم بلدة (مَدُوْدِهْ) من ضواحي مدينة سيؤن بوادي حضرموت . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٦٦٨ .

(٣) آل بَاقَيْس : بيتُ عِلمٍ وفضلٍ وصلاحٍ ، مرجعهم في النسب إلى كِنْدَة ، وقيل : إنهم من ذرية الأشعث بن قيس الكندي . مسكنهم بلدة (حَلَبُوْن) بوادي دَوْعَن بحضرموت ، اشتهر منهم صلحاء وعلماء كالإمام الرباني الشيخ فارس باقيس . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٣٣٥ .

(٤) آل بَارَاس : بيتُ عِلمٍ وفضلٍ وصلاحٍ ، مرجعهم في النسب إلى كِنْدَة من أشهرهم الشيخ الإمام علي بن عبد الله باراس (ت ١٠٩٤ هـ) أحد تلامذة الإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٣١٦ .

(٥) آل باعَشَن :بيتث علمٍ ، ومغرس فضلٍ ، ومنبَت صلاح اشتهر منهم العلماء منهم الشيخ الإمام أحمد بن عبد القادر باعشن من أقران الشيخ الإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٣٤٧ .

(٦) ولقد أغاظت هذه الموالاة القلبيَّة والسلوكيَّة الفيَّاضة بها قلوبُ وجوارحُ سائرِ الأسر والقبائل الحضرميَّة لأُسَرِ العلم من آل أبي علوي خاصَّة ، ولأُسَرِ العلمِ والصَّلاح الحضرميَّة عامَّة ، أغاظَتْ الفكرَ الاستشراقي المستعْزِ ، الإغاظة الشديدة الحارقة ظَهَرَتْ في فلتات ألسنتهم ، فهذا – مثلاً – المستشرق البروفيسور سارجنت يقول مغتاظاً من هذه الأدبيات والسلوكيات الإسلامية الإيمانية : ((ونظريَّتي تشير أن الإخباريِّين – أي : المؤرِّخين – يذكرون بعض المجموعات من الفقهاء لما لهم من نفوذ سياسي في فترة زمنية متقاربة لنفوذهم الديني . إن ترتيب الأحداث لدى الإخباريين ووفيات الفقهاء أوّلاً ، تتبعه الحركات القَبَليَّة تكشف لي عن العواطف التي يكنُّها الآخرون لممثِّلي القانون الإلهي ، ويكشف عن أهميتهم أكثر من أهمية الحكَّام)) . ثم ما يلبث أن ينصاع لقهر مسار المجتمع الحضرمي الهادر بقناعاته القلبية الحُرَّة ، وعقيدته القلبيَّة القويَّة ، وحسن ظنونه الصافية في علمائه المصلحين المرشدين المُرَبِّيْن فيذْعِنُ هذا المستشرق لذلك الهدير الحضرمي المتناغم مع علمائه ومرشديه وصالحيه ومصلحيه قائلاً : ((قِلَّةٌ تلك الأسر التي امتد تاريخها طويلاً مثلما امتد تاريخ أسرة محمد بن عبد الله النبي العربي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم . وقلة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقد كان من عادات هذه الأسر وتقاليدهم وآدابهم أمورٌ كثيرة جداً منها :

– **أوّلاً : النَّقَابَة :**

النقابةُ في حضرموت أول ما أسِّست هي عبارة عن : هيئة إدارية لإدارة الحياة العملية الاجتماعية العامة . وإنما وضع نظامها أول ما وضِع لمقاصد شرعية ، وللتوجيه التربوي وللإصلاح الاجتماعي ، وأن أوّلَ من وضعه بحضرموت إنما هم السادة آل بَاعَلَوِيٍّ في القرن التاسع الهجري في عهد الإمام عمر المِحْضَار بن الإمام عبد الرحمن السَّقَّاف رحمهما الله تعالى[1] ، ووقتئذ لم يكن ذلك التنظيم في إطاره الأُسَري معروفاً في غيرهم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تلك الأسر التي انتشرت عبر السنين كما انتشرت أسرة محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في مختلف أرجاء المعمورة من أفريقيا إلى آسيا ، ولعبت قرناً إثر قرن أدواراً جليلة ومتناسقة بين أمة المسلمين . وليس هناك فرع من فروع الأشراف والسادة الذين تمتد جذورهم أربعة عشر قرناً ، قامَ بنشاط مزدوج أو إنجازات كما للسادة العلويين بحضرموت ...ولقد حفظَتْ بعزلتها كثيراً من خصائص جنوب الجزيرة .)) انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٨٩ ، ٩٠ ، ١٠٦ .

وانظر تراجم علماء هذا العهد ، بل والعهود التي قبله والتي بعده ؛ لترى هذا الترابط بين هذه الأسر جليًّا مبهراً مكيناً في قائمة الأخذ للعلم الشرعي والإرث النبوي من هؤلاء على أيدي أولئك والعكس .

للاستزادة انظر : خرد : محمد بن علي بن علوي (ت ٩٦٠ هـ) (الغُرَر) ، الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧ م) ص٧٥٢ – ٧٥٦ ، الشلي : (المشرع الروي) ٢ / ١٠ – ١٣ ، السقاف : (البُرْقَةُ المشِيْقَةُ في ذِكرِ لِبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيقَةِ) ص ١١١ – ١٥٩ ، الحبشي : (شرح العينية) ١١٦ – ١٢٠ ، ١٢٩ – ١٣٢ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ – ٢٤٥ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٤٥٩ – ٤٨٢ ، ٧٤١ – ٧٩٣ ، ١ / ٢٩٣ – ٣٣٦ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٠ ، ٢٥٦ ، الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢ / ١٩٢ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ٢٣ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٦٤ ، ١٦٥، ١٩٢، ٣٨٥ ، ٣٨٧ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ٤٣ – ٥٠ .

[1] هو : الشيخ الإمام عمر المِحْضَار بن الشيخ الإمام عبد الرحمن بن محمد السَّقَّاف : كان شهيراً في علمه وأعماله ومجاهداته وصلاحه ، وجوده ووجاهته ، ولد بتريم ونشأ في بيئة علم وتقوى كسائر أفراد الأسرة وتلقى العلم بها ، ورحل إلى (الشحر) و (اليمن) و (الحرمين) . وقد انتفع به الناس وتخرج به الكثير من رجال العلم والولاية والصلاح . أجمع العلويين في زمنه على توليته نقابتهم لإمامته الكبيرة . توفي يوم الاثنين وهو ساجد في صلاة الظهر سنة (٨٣٣ هـ) رحمه الله تعالى . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٨٧.

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بيد أن هذه النقابة الأُسَرِيَّة تلاشى إطارها التنظيمي فيما بعد القرن الحادي عشر الهجري مع بقاء آثارها الأدبية إلى اليوم [(١)] في هذه الأسرة . وفي هذه الفترة استحالت النقابة إلى ما عُرِفَ بالمنْصَبَة ، فالمنْصَبَة وليدة النقابة من حيث النشأة ، وأصلِ الفكرة مع توسُّع في مهامها الاجتماعية اقتضته الحاجات الداعية لإقامتها ، والتي أوجبتها ظروف الأحوال السياسية والاجتماعية للقرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريّين .

ولَئِنْ كانت النقابة الأَسرية في بداية إنشائها ، وأوَّل إقامتها على يد السادة آل باعَلَوِي ؛ ولمهامٍّ خيريّة ، وإصلاحية ، واجتماعية فإنَّ وليدتها المنْصَبة قد شاركت فيها أسر المشايخ المنتشرة في كل أرجاء حضرموت .

قال العلامة الإمام عبد الرحمن بن عبيد الله السَّقَّاف في تاريخه : ((وأكثر المناصب العلوية يرجع تاريخها إلى القرنين الحادي عشر والثاني عشر كمناصب : آل العَطَّاس ، وآل العَيْدَروس ، وآل الشيخ أبي بكر بن سالم ، وآل الحَبْشِي [(٢)] ، وآل الحَدَّاد ، وآل الجُفْرِي [(٣)]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٨٧ .

(٢) آل الحَبْشِي : من بيوت السادة العلويين الكبيرة في وادي حضرموت ، اشتُهِر منهم الكثير بالعلم و التعليم والصلاح والدعوة إلى الله تعالى كالإمام الحبيب أحمد بن زين بن علوي الحبشي (ت ١١٤٥هـ) تلميذ الإمام الحَدَّاد ، والإمام الحبيب علي بن محمد بن حسين الحبشي (ت ١٣٢٣ هـ) . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ٢ / ٤٦٣ – ٤٧١ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٤٠٧ .

(٣) آل الجُفْرِي : هم أسرة شهيرة من ذريَّة الإمام محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن الشيخ الإمام محمد بن علي الفقيه المقدَّم ، اشتهر منهم كثير من الأعيان والعلماء والفضلاء وذوي المكانة واليسار . انظر المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ٢ / ٤٠٧ ، ٤٠٨ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٤٠٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

، وآل عَلَوِيِّ بن علي ، وآل الشَّاطِرِي[١] ، وآل أبي نُمَي[٢] وغيرها وهم يتوارثون المناصب أباً عن جد.))[٣] وأما من المشايخ : فآل العمودي ، وآل باعبَّاد ، وآل بَاوَزِير ، وغيرهم[٤].

لقد كان من خالص توفيق الله سبحانه وتعالى لهذه الأسر الحضرمية : سادةٍ ومشايخَ أن أقاموا نظام المنصبة ؛ للأهمية الرِّيادية التي أدَّتها المنصبة في حفظ السكينة الاجتماعية ، والاعتدال السلوكي ، بل لقد أدَّتْ المَنْصَبة في كثير من الظروف – ومنها ظروف القرنين الحادي عشر والثاني عشر – من الخير والصلاح للشعب الحضرمي ما لم تؤدِّهِ السلطنة ذاتها.

– **ثانياً : العلاقة الحميمة بين الأسر الحضرمية عامة وهذه الأسر خاصَّة :**

إن الأُسَرَ الحضرمية بشكل عام مترابطة بعلاقات اتصال ووصال واحترام وأخوة ومحبة بينيَّة ، غير أنَّ احتراماً وإجلالاً ومحبَّة كبيرة تكنُّه سائرُ الأسر الحضرمية يومئذ – لكرمها ، وحكمتها ، وفطرتها الإسلامية الصافية ، وديانتها النقية الخالصة – لأسر العلم ، والإرشاد الديني ، والتوجيه التربوي ، والإصلاح الاجتماعي الصَّادعة بها أدلةٌ تاريخيةٌ وواقعيةٌ كثيرة جداً من يومئذ وحتى اليوم ، أيسرُها ذِكراً الدليلان الآتيان :

– الأول : وثائق ومعاهدات (خطوط) الأَحْلاف والولاءات المحفوظة في خزائن الأجداد ، مما تصوَّن عليه الأحفاد .

– الثاني : أدبيات التبجيل ، والاحترام السلوكي المعاملاتي التي عامل بها سائرُ أُسَرِ الشعب الحضرمي أسرَ العلم هذه ، ومنها :

١– تواضَعَ المجتمعُ الحضرمي في هذا العهد بالاصطلاح على إطلاق مصطلح (السَّيِّد) و (الحَبِيْب) على كل من ينتسب لذرية الإمام الحسين ، أو الإمام الحسن سِبْطَيْ رسول الله صلى

---

[١] آل الشَّاطِرِي : هم أسرة شهيرة من ذريَّة الإمام علوي الشَّاطِرِي بن علي بن أحمد بن محمد أسد الله بن حسن الترابي بن علي بن الشيخ الإمام الفقيه المقدَّم . ضمَّت هذه الأسرة عدداً من الأفذاذ ذوي الفضل والفكر والعلم والتقى ، ورجال الدعوة إلى الله تعالى والإصلاح الاجتماعي. انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ٢ / ٤٥٣.

[٢] آل أبي نُمَيْ (آل بو نُمَيْ) : هم بيت من آل باعلوي من ذريَّة الإمام عبد الله وطب بن محمد المنفر (ت ٨٨٤ هـ) من آل عبد الله باعلوي . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٣٥٧ ، ٣٥٨.

[٣] السَّقَّاف : (الاستزادة من أخبار السادة) ١/ ١٣٣ ، ١٣٤ .

[٤] الشَّاطِرِي : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩٠ ، ٢٩١ ، السَّقَّاف : (الاستزادة من أخبار السادة) ١/ ١٣٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الله عليه وآله وصحبه وسلم وريحانتيْه ، حُبًّا وكرامةً ومودَّةً لرسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، وإطلاق مصطلح (الشَّيْخ) على كلِّ منتسب لأُسَرِ مشايخ العلم والإرشاد الديني السالف ذكر بعضها حُباً وكرامةً لآبائهم الصالحين المصلحين[١] .

٢ــ الاحتكام بملئ الإرادة الحُرَّة ، وعن محض ثقة وطمأنينة كاملة ومحبة ، وإلقاء زمام الأَعِنَّة لِمَنَاصِبَة هذه الأُسَر فيما يرشدون إليه ، ويحكمون به ، ويرتِّبونه ، إلى درجة أن استقدمت بعض القبائل الحضرمية لبلدانها مناصِبَ من هذه الأُسَر يقيمون بينهم الشرع ، وينشرون الأخلاق والعدل . ومن ذلك في نطاق عهد الدراسة هذان المثالان :

أ– ما ذكره المؤرِّخ الإمام ابن عبيد الله السَّقَّاف رحمه الله تعالى وهو أنه : ((لما ضعُف أمر آل كثير ببَوْر[٢] ، واشتدَّت فيها الفوضوية سعى آل بور وآل باجْرَي[٣] في استقدام الحبيب أحمد بن علوي العَيْدَروس وأقاموه منصباً على بَوْر ، وكان تربى فيها ؛ لأن أُمَّه منها ، ثم أخذه أبوه وهو صغير إلى تريم للتعليم فتعبت أُمُّهُ لفراقه ، وكان أهل بَوْر محتاجين إلى والٍ يجتمعون عليه فاستقدموه ، وأقاموه على المنصبة بها إلى أن مات سنة ١١٠٤هـ وخلفه ابنه علوي ثم ابنه عبد الله بن علوي المتوفي ببور سنة ١١٤٥هـ وكان فاضلاً ، جليل القدر ، له اتصال أكيد بالقطب الحَدَّاد . . .))[٤] .

ب – طلبُ قبائل وادي حِمِمْ[٥] من الإمام الحبيب علي بن حسن بن عبد الله العَطَّاس رحمه الله تعالى[١] أحدَ تلامذته ليكون مَنصِباً لهم ، فأسعفهم بالحبيب باصُرَّة .

---

[١] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٩٢ ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) مخطوط ٣/ ١٩٥ ، ١٩٦ ، الحبشي : (شرح العينية) ص ١١٦ – ١٢٠ ، السَّقَّاف : (الاستزادة من أخبار السادة) ١/ ١٤٦ .

[٢] بَوْر : من بلدان وادي حضرموت القديمة تقع شمال شرقي سيؤن وتبعد عنها بنحو (١٠) كيلومتر . قيل : إنها من ديار عاد . وكانت قاعدة ملك آل كثير برهة من الزمن. السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٧٦٢ ، ٧٦٣ .

[٣] إحدى قبائل الشَّنَافِر وقد مر تعريفها ضمن قبيلة الشنافر في الحالة السياسية .

[٤] السَّقَّاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٧٦٣ ، ٧٦٤ .

[٥] وادي حِمِمْ : هو وادٍ بحضرموت طويلٌ كثير النخيل والأشجار والعيون يسكنه آل باهَبْرِي من قديم الزمان ، وفيه ناس من السادة آل العَطَّاس وغيرهم . السقاف:(إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت)ص١٠٣٤

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وحرصت قبائل أخرى بملء إرادتها الحرة ، وحبها الكامل على مؤازرة ومناصرة أُسر هُضِمَت منصبتُها من قبل بعض العتاة ، ومن ذلك في نطاق عهد الدراسة أنه ((لما توفي الشيخ الإمام أبو بكر بن سالم خلفَهُ ابنه عمر المِحْضَار[٢] وعزم على حمل السِّلاح لصد عوادي الظلمة فلم يوافقه إخوانه ، فتنازل عن المنصبة لأخيه الحسين الذي حصل عليه أذى من آل كثير ، فسار إلى مكة وأقام بها سبع سنين ، فقدم عليه رؤساء يافع إلى مكة فتحالفوا معه أن يأخذوا بيده ، وتوفي بعينات سنة ١٠٤٤هـ ، فخلفه ابنه أحمد فقام بمقام أبيه أحسن قيام إلى أن توفي ، فخلفه ابنه سالم واتسع جاهُهُ ، وكثرت في أيامه الخيرات ، ولما انتهى إلى المنصب عَزْمُ الزيدية على غزو حضرموت ، ارتحل إلى الحجاز فحج ثم استقر بالغَيْضَةِ[٣] ،

---

[١] هو : الإمام الحبيب علي بن حسن بن عبد الله بن حسين بن الشيخ الإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس ، ولد بـ(حُرَيْضَة) من بلدان وادي حضرموت نشأ تحت رعاية جَدَّيْه لوالدِهِ : عبد الله والحسين وكذلك والدتُه العابدة الصالحة فاطمة بنت الإمام أبي بكر بن الشيخ الإمام شَيْبَان بن أحمد بن إسحاق الكِنْدِي من قرية (هِيْنَن) . وتلقَّى عن شيوخ حضرموت البارزين منهم جدُّه الإمام الحسين بن عمر العطاس ، والإمام عمر بن عبد الرحمن البار ، والإمام عمر بن عبد القادر العمودي ، والإمام أبو بكر بن محمد بافقيه ، والإمام عبد الله بن عثمان العمودي وغيرهم كثير . أوتي ملكة خارقة في الحفظ ، وبراعة في التآليف ، وشَغَفاً بالدعوة إلى الله تعالى و التِّجوال في وادي حضرموت لأجلها ، كثير المطالعة ، مُهتمًّا بنَشْر العلم وبمصالح العباد ، له مساعي جليلة في تثبيت الأمن بين القبائل الحضرمية ، والإصلاح الاجتماعي ، وتأمين البلاد سياسيًّا ، كريماً منذ صغره ، صبوراً على وَلَعِ حسَّاده به غاية الصبر ، مُتحلِّياً بمكارم الأخلاق ، اخْتَطَّ – لتأمين المسافرين من قُطَّاع الطرق – منطقة (الغِيْوَار) وسمَّاها بـ (المَشْهَد) وجعلها حَوْطةً وتديَّرَها وبها توفي سنة (١١٧٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (المختصر في سيرة سيد البشر) ، (القرطاس في ترجمة الحبيب عمر بن عبد الرحمن العطاس) ، (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ، (المقصد في شواهد المشهد) ، (خلاصة المغنم في الاسم الأعظم) ، (تعليق على مقامات الحريري) ، وديوان (قلائد الحسان وفرائد اللسان) وغيرها . انظر : المشهور : (شمس الظهيرة) ١ / ٢٥٨ ، باسودان : (جواهر الأنفاس في مناقب الحبيب علي بن حسن العطاس) كل الكتاب ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٢ / ١٥٨ ، ١٦٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٢٧٥ .

[٢] هو : السيد الإمام عمر المحضار بن الشيخ أبي بكر بن سالم السقاف العلوي الحسيني : أخذ عن والده وتربَّى به حتى صار من أئمة زمانه ، توفي سنة (٩٩٧هـ). انظر : الشلي : محمد بن أبي بكر بن أحمد (ت ١٠٩٣هـ) (السناء الباهر بتكميل النور السافر) تحقيق : إبراهيم بن أحمد المقحفي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ص ٦٢٩ .

[٣] الغِيَاضُ في حضرموت كثيرة منها : غيضة المَهْرَة ، وغيضة قِصَيْعَر ، وغيضة بُرُوْم ، وغيضة المِشْقَاص ، ولكن المعنية بالمتن أعلاه هي غيضة المِشْقَاص ، وِفْقاً لما عند ابن عبيد الله السقاف في تاريخه . انظر : السقاف : (بضائع

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

واستخلف ابنه علياًّ على المنصبة بعِيْنَات ، وأباح له أمواله بحضرموت ، وكان يرسل له فوقها من الغَيْضَة بما يكفيه للقيام بواجبات المنصبة ، وتوفي الحبيب سالم بن أحمد بالغَيْضَة سنة ١٠٧٧هـ وبإثر وفاته استدعى ابنُه عليٌّ كافةَ إخوته وقال لهم : إنني لا أقدر على القيام بأعباء المنصبة إلاَّ بأموال والدي ، وقد صارت إرثاً لكم فخذوها وأقيموا مَنْ تحبون في المنصبة فقالوا له: قد أبحناها لك كما أباحها أبونا لك ، ولا تزدْ عما كنتَ تنفقه علينا في أيامه . إلاَّ أنه لم تمضِ مدة حتى وسَّع الله على مقام المنصبة فدرَّت الأموال عليه ، فقال لإخوانه : اقتسموا ما تركه أبوكم فقد أغنانا الله تعالى ، وأبقى ما كان يجريه عليهم وتوفي سنة ١٠٩٦هـ . . .))[1] .

التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٣٦ .

[1]السَّقَّاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٩٧٧ – ٩٧٩ .

إن هذا الوئام التام الخالص ، والمحبة الدينية الحميمة بين الأسر الحضرمية عامَّة ، وأسر العلم الشرعي فيما بينها خاصَّةً ، كانت له عوامله الشرعيَّة الإسلاميَّة الزَّكيَّة الصافية التي رسَّخها الرَّحمنُ الرَّحيم بأئمة الهدى من العلماء الرَّبانيِّين ، والدعاة المرشدين بحضرموت ، عصراً بعد عصر وجيلاً إثر جيل ، ولطالما تساقطت دونها مكائدُ الغازين والمستعمرين بكل أساليب فِتَنِهم الماكرة الخفيَّة والظاهرة ، فهذا المستشرق البروفيسور البريطاني سارجنت وبعد دراساته الطويلة بحضرموت لسنين مديدة يستنتجُ مُقِرًّا للحقِّ بامتعاضٍ قائلاً : ((إن عالمية العقيدة الإسلامية ، وتأثير الصوفية كانتا سبباً في منع التنافس الأسري من أن يتطور إلى انقسامات دينية ...)) ثم أبدى امتعاضه من ذلك ، بما أراد به تشويهَ نصاعة ذلك التماسك الاجتماعي الحضرمي بين هذه الأسر الحضرميَّة ، فعبَّر في لَحْنِ قولِهِ بما عرَّف عمَّا في صدره من امتعاض وحسد ، ثُمَّ كان به مناقضاً لنفسه وذلك بقوله مباشرةً في ذات الفقرة :((لكن منذ قرون كان العداء بين بعض العائلات من المشائخ والسادة قد استمر إلى يومنا هذا وأثَّر على مواقفهم من كتابة التاريخ)) .

فعجباً لهذا التناقض الغريب !!! وليت شعري لو كان سارجنت فيما يقوله هاهنا تحلّى بالشجاعة الأدبية الكاملة فأبدى لنا بقائمةٍ عن أسماء هذه العائلات العِلْميَّة من المشايخ والسادة ، وفصَّل لنا عن وقائع المنازعات العدائية تلك ، ومداها الزمني والأساليب العدوانية التي تسلَّح بها كلٌّ من الفريقين ضد الآخر لكَانَ قد أسدى هذا المستشرق للتاريخ الحضرمي معلومةً فريدةً نادرةً ومهمَّةً جداً ؛ لكونها تعارِضُ رأساً ما هو معروف عليه باتفاق المؤرخين الحضارمة من أن السائد بين عائلات العلم من المشايخ والسادة ليس سوى الوئام التام الطويل على مدى القرون ، والتعاون على البر والتقوى ، ولأن معلومته هذه نادرة ومهمة قد وجم عن التصريح بها التاريخ الحضرمي في طوله وعرضه مما قد حبَّرتهُ أقلامُ أساطين مؤرخيه الحضارمة ، وتنبَّه لها هذا المستشرق البريطاني وحده فقط فيما زَعَمَ ، فلقد كان واجبه التاريخي والعلمي لها التوثيق والتعيين والتحديد الزمني والواقعي المفصَّل لو كان هذا الذي يزعمه صحيحاً أصلاً . ولكن هذا

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

التدليس والتعميم من غير الإفصاح عن التفاصيل وتوثيقها وتعيين تاريخها هو مِن ذات أسلوب المستشرقين ومنهجهم في تفخيخ قنابلهم الفكرية للفتنة بين طبقات الأمة الواحدة والقطر الواحد ، وتضخيم بعض الحالات الشاذَّة لتكون في حكم الحالات الدائمة العامة وما هي بكذلك في واقع الأمر ، ومحاولة قياس مراحل التاريخ الحضرمي القديم السابق على وقائع مراحل متأخرة لاحقة حديثة ومعاصرة . ألآ وإنَّ غرضَ المستشرقين سارجنت وغيره أن تعلَقَ أباطيلهم هذه بفِكْر مَن تستهويهِ هذه الأطروحات مِن بسيطي الثقافة من الحضارمة ليضربَ – بناءً عليها – بعضُهُم ذممَ وأعراضَ بعضٍ باللسان والعدوان ، فهاهنا سارجنت لم يفصح عن حقائق تفصيلية عن هذا الذي قاله مع كون الداعية التاريخية تُلِحُّ بها من حيثيات عدَّة أهمها مخالفته في هذا ما هو مجمِعٌ عليه مؤرخو حضرموت أنفسهم ، وهو من دون شك – بناءً على ألأمن مسالكه الاستدلالية الثابتة عليه قياسُ السابق على اللاحق ليُعطى حكمَه مع قيام الفوارق الكثيرة ولتفياء الجامع – يريدُ قياسَ مراحل التاريخ الحضرمي السابقة كلَّها منذ وُجِدَتْ فيها عائلاتُ العلم والإرشاد الاجتماعي من السادة والمشايخ على ما أشار به بقوله : ((إلى يومنا هذا)) وهو بلا شك يشير إلى النزاع (الحضرمي – الإرشادي) المفتَعل بقصدٍ بفعل أيادٍ مساعيها ظاهرةً وخفيَّة بين أبناء حضرموت في المهجر من أرض (جاوة) في النصف الأول من القرن العشرين ، وأفاض بتداعياته المؤلمة الحارقة بلُحمَةِ الوئام والتعاضد بين الحضارمة في صُلْبِ أخوَّتهم الدينيَّة والوطنيَّة العتيقة التي طالما ذاع صيتُهُم بها ثم ارتكس شيءٌ منه وضاع ؛ لمَّا رُوِّج لأفكارٍ لطالما وضعتْهَا باحتراف ودهاء المدارسُ الاستشراقيَّة الاستعمارية الكافرة الغربية والشرقيَّة بمسمَّى العلم والبحث العلمي كمثل الذي فعلوه في دراساتهم عن القرآن الكريم والسيرة النبوية المطهَّرة ومسلَّمات المسلمين ويقينيَّاتهم الكبرى بنفس دعاويهم البرَّاقة التي انطلت على كثير من ظاهريي الثقافة من أبناء المسلمين فضلاً عن غيرهم ، ثم أَبَانَ عُوَّارَها علماءُ المسلمين المحققين .

وبقوله : ((... وأثَّرَ على مواقفهم من كتابة التاريخ)) لا تتوجه الإشارة بقوله هذا إلى كتابات تاريخيَّة حضرميَّة موجودة في زمنه وبِدِلالَـةِ كلامٍ له في دراساته إلاَّ إلى ما كتبَهُ أحدُ معاصريه من أبناء حضرموت العصريين على حدِّ وَصْفِ سارجنت حين وصَفَهُ ، ولقد طعن سارجنت نفسه في مصداقية كثير مِنْ معلومات ذاك الكتاب المسمى (تاريخ حضرموت السياسي) فقال محبطًا: ((... ولسوء الحظ فإن الجزء التاريخي من الكتاب غير دقيق في كثير من تفاصيله وقد كُتِبَ حوله كثير من الردود في حضرموت))اهـ فأي دليل لسارجنت بعد هذا على ما يريد تثبيتُهُ حقيقةً ، ويقرِّرُهُ كأنها ظاهرةً عامَّةً ذات حُكْمٍ عامٍّ في أسر العلم من السادة والمشايخ في المجتمع الحضرمي على مدى تاريخه ، وتصويرُهُا كذلك في ذهن قارئ دراساته هذه ، وليستْ هي بعد التمحيص واستقراء الأدلة سوى محض خَرْصٍ باطل ، وظن فاسد يرميها المستشرقون قنابل فكرية موقوتة ، وسموم فتنة انشطاريَّة مسمومة ، في قارعة سبيل التأليف والنشر بمسمى البحث والدراسات ؛ لتنفجر لحظةَ أن تجد مَن يحملها يظنُّ نفسَهُ حين التقَطَهَا أنه قد ظفر بالإبريز الخالص ، وما هي إلاَّ قنابل فكْرٍ عنقوديةٍ قاتلة ما تلبث أن تنفجر بحاملها وبِمَن حولَهُ ، فتتصدع لذلك بعض طبقات المجتمع . ولَعَمْري فإن هذا التصدع لهو عينُ المراد والمقصود للمستعمرين وحملاتهم الاستشراقيَّة . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ٨٢ ، ٨٧.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– ثالثاً : اعتياد هذه الأُسر على العناية بأمور هي في أولويات سُلَّم فِكْرِهم وعاداتهم وآدابهم منها :

أ– العناية التامَّة بالتربية الإسلامية الإيمانية ، والأخلاق النبويَّة حتى اختطَّ بعضُهم لأنفسهم الخُوَط في سبيل ذلك ، وكانوا يُحَامُون جداً لئلا يختلط تلامذتهم وأولادهم بالأضداد في الاستقامة والأخلاق[١] .

ب– العناية بالعبادة وعمل الصالحات ثم العلم[٢] .

ج – العناية بترتيب الأوقات في فعل الخيرات[٣] .

د – العناية بنشر الأخلاق ، والعمل الصالح ، والعلم الشرعي ، والدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة في سبيل ذلك ، بل والقيام بالرِّحلات والأسفار لإتمام ذلك[٤] .

هـ– العناية بفعل كلِّ ما من شأنه أن يحفظ على حضرموت خاصَّةً واليمن وأقاليم الإسلام عامَّةً أمورَ دينها وأمنها ، ويقطع دابر الفتن ، والتناحر ، والتهارج ، والتَّحرِيْش[٥]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الحساوي : (تثبيت الفؤاد في ذكر مجالس الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١/ ٢٤٥ ، السَّقَّاف : (الاستزادة من أخبار السادة) ١/ ١٤٧ ، الحداد : عبد الله بن طاهر الهدار الحداد (ت ١٣٦٧هـ) (قرة الناظر بمناقب الحبيب القطب محمد بن طاهر) دار التراث (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) ١ / ٤٤٩ ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص ٧٢ – ٨٣ .

بل قد كانت المجتمعات المتمدِّنة بوادي حضرموت إلى عهد قريب تحاط بهذه الصيانة والحفظ الاجتماعي الذاتي غالباً فهاهو المستشرق البرفيسور سارجنت يقول عن وادي حضرموت في معرض حديثه عن إسلام مستشرق يدعى حميد الله : ((لقد استفاد الدكتور حميد الله من إسلامه وهو الأمر الذي سمح له بزيارة مكتبات المساجد ، وهو امتياز لن يحصل عليه أحد بسهولة في مدينة (تريم) المشهورة بتزمُّتها. يتجنب المسلمون مقابلة المسحيين هنا . أما اليهود فلا يسمح لهم بدخول المناطق المقدسة في حضرموت ...)) . سيرجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ٤١ .

[٢] المصادر السابقة .

[٣] المصادر السابقة .

[٤] المصادر السابقة ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص١١٦ – ١١٩ .

[٥] المصادر السابقة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثانياً : (الأسرة الحاكمة)

إن سلاطين حضرموت في عهد عصر المؤلف من الناحية الاجتماعية ، وتقاليدهم الأُسرية كأسرة حكم في درجة بين الدَّرجتين ، ومنزلة بين المنزلتين ، فهم أقل شأناً من الملوك وأصحاب الأبَّهة ، وأكبر شأناً من شيوخ القبائل وأصحاب الرئاسة والسيادة في عشائرهم ، وقبائلهم ، وفيهم غالباً صفات وأخلاق متناقضة ، فأكثرهم لا يتورَّعون عن سفك دماء الأبرياء ، وعن الاستبداد والإقطاعية ، وفرض الغرامات والضرائب بدون مساواة ولا عدالة ، بينما هم يتظاهرون بتقديسهم للشريعة المحمدية الغراء ، ويتمسكون باحترام رجال الصلاح ، والتقوى ، والعلم ، ولهم عقيدة طيِّبة ، وحُسْنُ ظَنٍّ كبير فيهم خصوصاً في كبراء العلويِّين ، ولكنهم مع هذا لا يلقون بالاً لإرشاداتهم ، ونصائحهم وتوجيهاتهم إذا لم تصادف هوى في نفوسهم إلاَّ إذا خافوا هياج الرأي العام ضدَّهم ، أو إذا اضطرتهم بعض المواقف الحربية أو الظروف العصيبة إلى ذلك ، وأكثر ما يكون في عقد الصلح ، أو الهدنة ، فيما بينهم وبين خصومهم . ومن أمثلة ذلك ما مر بك من استشارة السلطان بدر بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق للإمام الحبيب عمر بن عبد الرحمن بن عقيل العَطَّاس في قتال الزيدية ، وكذلك استشارات بعض سلاطين آل كثير للإمام الحبيب عبد الله بن علوي الحداد[1] .

ومعظم السلاطين متمسك بأداء الواجبات والسُّنن الدينية ، وملازمة الجماعة ، وحضور المجالس الخيرية ، والوعظية تقليداً لبيئته بدون أن يتأثر بها إلى درجة الإقلاع عن الظلم والشعور بالتبعة الخطيرة الملقاة على عاتقه ، وبذل الجهود الجبارة في الإصلاحات العامة ، فهم كما قال الله تعالى : ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾[2] . وقد وصف الإمام الحبيب عبد الله بن علوي بن محمد الحَدَّاد رحمه الله تعالى وهو إمام العلم ، والتربية الاجتماعية والأخلاقية والدعوة إلى الله – ذلك العهد– بعضَ خيارهم وأفاضلهم ، فقال عنه : ((إنه لا بأس به ، وإن كان مخلِّطاً فإن فيه خيراً يستُرُهُ ، وأما الآن – أي : أوائل سنة ١١٢٥هـ– فيهم شوك بلا ثمر ، مجرَّدُ

[1] انظر ص السابقة من الدراسة .

[2] سورة التوبة : آية (١٠٢) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

شَرٌّ بلا خير ، وأما لو كان شوك معه ثمر فحَسَنٌ ، فالنخلة فيها شوك وثمر ، والعِلْبُ فيه شوك وثمر ، وغير ذلك . . .))[1] .

وذات مرة جرى موقف بين الإمام الحَدَّاد ، وبين السلطان محمد المِرْدُوف بن بدر بن عمر الكَثِيْرِيّ – وهو من أفضل سلاطين تلك المرحلة على ضعفها كما مرَّ بيانه– إلاَّ أنَّهُ موقفٌ يُبيِّنُ تجذُّر هذه الظواهر التقليدية في معظم سلاطين حضرموت ، والتي أثبتها المؤرخون ، فقد قال الشيخ أحمد بن عبد الكريم الحَسَاوِي الشَّجَّار رحمه الله تعالى تلميذُ الإمام الحَدَّاد ، أن الإمام الحَدَّاد رحمه الله تعالى : ((ذكر جهة الجِرَبْ[2] ، وأنها ضعفت ، وتغيَّرت ، فقال نفع الله به : رَاحَ بها دعاءُ أهلها ، إذا حصل عليه بسببه شيء من المتاعب من نحو دَوْلَةٍ ، أو غيرها قال : الله يفعلُ به ويفعلُ[3] ، فغيَّرَ ذلك عليهم ، وهذا كما قال الله تعالى : ﴿ وَيَدۡعُ ٱلۡإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلۡخَيۡرِۖ ﴾[4] الآية ، ثم قال : معك خصلتان يمحقان : تعلُّقُ الدولة ، وتعلُّق همم الناس ، ثم ذكر إفراطُ ولاةِ الجِهَةِ في الظُّلم ، فقال : لو جاء والي على الجهة يريد أن يدمِّرها بسياسة من غير قتل ، ولا إزعاج ، لما فعل بهم مثل هذا الفِعْل[5] ، وقد أَمَرْنَا بعضَ سلاطين الجهة بشيء من المعروف وهو السلطان محمد بن بدر الكَثِيْرِيّ ، فلم يمتثل ، فأرسلنا إليه رجلاً ممن يتصل به ويداخِلُهُ ، فكلَّمَهُ بكلامنا ، فقال : إن فلاناً يريد مني أن أسير بسيرة عمر بن عبد العزيز ، وأنا ما أطيق ذلك ، ولا قدرة لي عليه ، فحكى لنا بقوله هذا ، فقلنا للرجل : حُكْمَك ؟[6] . بلَّغْتَنَا كلامَهُ ، فهل تبلِّغُهُ كلامَنَا ؟ فقال : نعم ، أُبَلِّغُهُ كلامَكم ، وما عليَّ منه[7] ، فقلنا له : قُلْ له يقول لك : تَخْزَى[8] ، ما نطلبُ منك أن تسير بسيرة عمر بن

---

[1] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢/ ٧٨ .
[2] أي : نخل الجهة .
[3] أي : يدعو عليه .
[4] سورة الإسراء (١١) .
[5] أي : من الدَّمار والاختلال الذي أوقعه بالمجتمع السلاطين ويافع .
[6] أي : أَعْطِنَا حكْمَكَ في هذا ، أو احْكُمْ بيننا أنتَ .
[7] أي : ولا أبالي .
[8] كلمة يُراد بها إبطال وتكذيب زعم السلطان ، والمعنى : أُخْزِيْتَ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

عبد العزيز ، لا أنتَ ، ولا نحن في أنفسنا ، ولا في أهلنا ، ولا هو من هو أحسن مِنَّا[١] . وإنما نريد منك أن تقوم وتؤدي من حقوق الله وحقوق عباده ، ما لا يغيِّر عليك أمرَكَ الذي تقصدُهُ[٢]))[٣] .

ثم قال الإمام الحَدَّاد : ((جعَلْنَا لمحمد بن بدر قاعدة ، أن يعمل بكل أمر من أمور الدين والدنيا التي يحتاج إليها ، بما لا يخلُّ عليهم في الأمر الذي هم بصدَدِهِ ، فقال : أما هذا فسَهْلٌ))[٤] .

ومن الظواهر التقليدية لسلاطين حضرموت إهمال نظام ولاية العهد في الأُسر السلطانية ، فيتركون ذلك في الغالب للصُّدَف والمقادير ، ولهذا نجد كثيراً من أولئك السلاطين أول ما يفكر حين يجلس على عرش السلطنة فيمن حواليّه من منافسيه عليها ، وهم أفراد أسرته من أخوة وأعمام وأبنائهم ، وينظر إليهم نظرة الأسد إلى الفريسة ، ولا يهدأ له بال حتى يلقي القبض على منافسيه ، ونجد في سلاطين حضرموت أمثلة متكررة على ذلك ، شأنهم شأن كثير من الأسر المالكة قديماً وحديثاً))[٥] .

---

[١] أي : لأن الزمان لا يحتمل ذلك .

[٢] أي : من طلب الرئاسة والسلطان ، والقيام عليهما .

[٣] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٨٤ ، ٨٥.

[٤] المصدر السابق ، ٢/ ٨٤ .

ربما بدا من هذين النَّصَّيْن – هذا والذي قبله – عن الإمام الحداد في شخص السلطان محمد المردوف – رحمهما الله تعالى – ما هو كالتناقض مع ما قلناه عنه مِن أنه من أفضل سلاطين المرحلة على ضعفها ، والحق أنه لا تناقض البتَّة لأمرين :

–الأول : أن القول الأول من الإمام الحداد في المردوف قد جَاءَ في معرض نصيحة العلماء للسلاطين والأمراء، وأمْرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ووصيتهم الرفق والخير بالشريعة والرعيَّة ، وما هكذا شأنه لا يقدح في صفات المنصوح الحسنة ، هذا على افتراض أنه قال كلا القولين توالياً في ذات النَّفَس والمجلس الواحد ، وفي ذلك بارقة أدبٍ ذاتِ الضِّياء اللاَّمِع حيث أَوْضَحَتْ موالاةُ الإمام الحداد الثناءَ عَقِبَ الذَّمِّ الحقِّ بما عنده من الأدب الجم ؛ لكون طبيعة النفس لا تميل لمدح مَنْ ذمَّتْهُ في نفَسٍ واحدٍ .

–الثاني : أن القول الثاني لم يقلْهُ الإمام الحداد في ذات المجلس ، وإنما في مجلس آخر بدليل أنَّ المؤلف الحساوي رحمه الله تعالى إنما كان يجمع أقوال الإمام مع عدم التزامه ترتيب الأقوال كما وَرَدَتْ بوقتها وتاريخها ، وعلى هذا فإنه قد كان لكلٍّ من القولين وقْتَ ورودِهِ مِن واقع حالِهِ ما قد اقتضَاهُ .

[٥] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٥١ ، ٢٥٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثالثاً : (القبائل المُسَلَّحة)

لئن كان لأُسَر العلم المار الحديث عنها تأثير في تطويع المجتمع الحضرمي من الناحية الاجتماعية وترويضه نحو مقاصدها الدِّينيَّة : عباداتياً ، ومعاملاتيًا ، وتربويًا ، وسلوكيًّا فإنه لا يتعدى مجرد التأثير المعنوي الأدبي المعلَّق سلطانُه بالإرادة الحُرَّة للفرد الحضرمي الذي إنْ شَاءَ خضع له ، أو إن شاء نبَذَهُ ، وِفْقاً وإرادته الحُرَّة ، ورغبته الكاملة ، واختياره الشَّخصيِّ المحْض ، غير أن هناك طوائف كان لها تأثير وجودي حسي مباشر في المجتمع ، يتمثل في اعتمادها على شوكة الإرغام بقوة السلاح لما تريد تسيير المجتمع نحوه ، إنها القبائل المسلَّحة التي اتَّصَفَتْ ذلك العهد بصفتين :

– الأولى : أنها أكبر شريحة تحرك المجتمع طوعاً أوكرهاً لما تريده في كثير من شؤونه الاجتماعية ، خاصة في العهد القبلي .

– الثانية : أنها صارت – في أحوالٍ أغلبها قُبَيْل العهد القبلي وأثناءه – بمثابة السلطة التنفيذية ، والعسكرية القائمة بها السلطنة السياسية ثم دويلات الطوائف في العهد القبلي .

القَبْوَلَةُ[1] في اصطلاح أهل هذا العصر : مجموعة صفات مختلطة منها الحَسَنُ ومنها القبيح ، وهو الأغلب . فهي مزيج من الإباء وحماية الجار والأخذ بالثأر ، وإغاثة الملهوف ، وصلابة الرأي ، ومن الظلم والغَشْمِ[2] ، والاعتداء ، وبطر الحق والقوة والبطش ، والحمية الجاهلية ، فترتكز هذه الصفات في الذهن عندما يقولون : ((فلانٌ قَبْيِليٌّ)) أي : قَبَلِيٌّ ، ومن هنا كانت لهم تشريعات اجتماعية خاصة ، ومصطلَح عليها فيما بينهم ينفذونها بقوة السلاح على غيرهم ، ويسمُّونها (شَرْعَ القَبْولة) . وهي كما يقول عنها العلماء المرشدون من بقايا الجاهلية ، وكان أهلها يعترفون بأنها ضد الشرع الإسلامي ، وقد لُفِّقَ معظمها من السوابق

[1] القَبْوَلَة بميزان فَعْوَلَة بسكون العين ، وفتح البقية معناها كون الشخص قَبَليّا أو قَبيليّا .

[2] الغَشْم : من مرادفات الظُّلْم . انظر : الفيروزابادي : (القاموس المحيط) باب : (الميم) ، فصل : (الغين) ص ١١٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومن نِتَاجِ الاجتماعات التي تعقد بينهم برئاسةِ شيوخهم وزعمائهم وبدعوةِ المناصِب ، وبوساطة السُّفَراء (الدَّلَل) [١] وغيرهم .

ومن نساء القبائل من تشارك مشاركة فِعلِيَّة في جميع ما مَرَّ ، بل فيهن من فاقت كثيراً من الرجال في الشجاعة ، والسياسة ، والحكم والحصافة .

إنه ومع ما سيق عن التقاليد الخاصة بالقبائل حملة السلاح فإن في رجال القبائل شخصيات ساخطة على هذه الأوضاع ، والتقاليد الرعناء وتود لو تقضي عليها ، ولكن لا يُطَاع لقصيرٍ أَمْرٌ [٢] . كما أن فيهم – وإن كان نادراً – من عُرف بالاستقامة ، والعلم ، والخير ، والانصياع لتعاليم المرشدين ، والوعاظ ، والعلَماء من العَلَوِيِّين وغيرهم من مشايخ العلم ، وربما جاروا إخوانهم في تقلُّد السلاح للدفاع عن النفس ، وهناك نوع من القبائل أفنتهم الحرب فاضطرتهم الظروف الخانقة ، وقلة العدد إلى الالتحاق بالعُزَّل ، وإلى التَّمَشْيُخ فألقوا السِّلاَح ، وغضوا الطرف عَمَّا يُرَى في ذلك الالتحاق عليهم من غضاضة حتى أصبحوا نسْياً منسيًّا [٣] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الدَّلَلُ جمع دَلَّالٍ وهو الساعي في المقاربة بين اثنين في بيع أو شراء حتى يُتِمَّا عقدهما . من أخطاءات هادي

[٢] قَوْلهم : ((لا يُطَاع لقصير أمرٌ)) يضْرَبُ مثلاً للَّذي يُسْتَشَار ويُعْصَى ، وللنَّصيح يُتَّهَم . الميداني : (مجمع الأمثال ١ / ٢٣٣ .

[٣] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٤١ ، ٣٤٧بتصرف يسير ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ١٨٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ – ٣١٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رابعاً : (سائر أُسَر الشعب الحضرمي)

إن القسم الآخر لأُسَر العلم ، والإرشاد الديني ، والأُسرة الحاكمة ، والأُسَر الحاملة للسلاح هو بقية الأسر الحضرمية التي احترفَتْ في مجال البناء الاجتماعي بغير العلم والإرشاد الديني ، ولم تحمل السلاح ، وليست من الأسرة الحاكمة ، وهي الأُسَر الغالبُ احتراف أفرادها بتقديم الخدمات الاجتماعية الهامَّة الأخرى : كالزراعة ، والبناء ، والتجارة ، والصناعة ، والحِرَاثة ، والحِدَادَة ، والنجارة ، وغيرها من الخدمات الاجتماعية ، والحرف المِهَنِيَّة المار ذكرها .

والغالب على هذه الأُسَر الوَدَاعَة والمسَالَمَة الاجتماعية ، والسير عن محبة وطواعية في مسار تطبيق المنهاج التربوي الشرعي الفردي والاجتماعي العَبَادَاتي ، والسُّلُوكِي المعَامَلاتي السائر بالقُطْر وِفْقَهُ عُلماؤُهُ المربُّون من أئمة الشريعة الإسلامية ، ومُقَوِّمُو السلوك الاجتماعي . فهي أسرٌ الأغلبُ فيها متَّصِفٌ بسلوك التعاون على البر والتقوى .

نعم ، قد وُجِدَ في هذه الأُسَر مَن رَغِبَ في العلم الشرعي ، وطمح من خلاله في الإصلاح الاجتماعي فكان في زمرة العلماء المربِّين ، والدعاة المرشدين . ووُجِد مَن رغب في الإصلاح السياسي فكان في زمرة وزراء الدولة ومستشاريها ؛ لكنها في مجملها عيِّنَات قليلة بالنسبة للتوجُّه الأغلب لهذه الأُسَر .[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] المصادر السابقة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثالث :

(خدمات التنظيم الاجتماعي)

ويشتمل على خمسة مطالب :

– المطلب الأول : أبناء الحارات (الحُوَف) .

– المطلب الثاني : النَّقَابَات .

– المطلب الثالث : المَنْصَبَة .

– المطلب الرابع : الحُوَط .

– المطلب الخامس : الحَكَم والمُقَدَّم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الأول :

(أبناء الحَارَات أو الحُوَف)

تأسَّست أنظمة الحُوَف – وهي جمعُ حَافَّةٍ ، بمعنى حَارَة ، وجمعُها حَارَاتٌ – لأجل الخدمة الاجتماعية ؛ حيث تُقسَّم المدينة إلى أحياء فيقوم شيوخ وفتيان كل حي بإسعافات ، وخدمات اجتماعية من انتشال الغريق ، وإطفاء الحريق وطبخ الطعام ، وتقديمه وإدارة المشروبات في المجتمعات العامة من مآتم وولائم واحتفالات ، وكل ما يحتاج إلى جمهور كبير في حمله ، أو جرِّه كالبوابات العظيمة ، وأخشاب المِسَاني[1] الكبيرة ، وسحب جيف الجمال ، والخيول وأمثالها إلى خارج المدن ، وحمل الجنائز وتجهيز الأموات ، وأغلب ذلك يقومون به مجاناً ، وما على من حدثت عنده أي حادثة تستدعي الاستعانة بأبناء الحارة التي يسكنها إلاَّ الاتصال برئيسهم (مُقدَّمُهم) فيسارعون فوراً إلى إجابته ، وعندما يقع شخص في نائبة حَرْقٍ ، أو غرق ، أو هدم يَتَعَالَى الصريخ ، والاستغاثة بكلمة مناسِبَة كقولهم : ((النَّار ، والبِّير)) فيهبُّ أولئك لنجدته وإسعافه في الحال ، وإذا تم إنقاذه أنشدوا نشيد الخلاص ، وداروا في حارتهم صفوفاً فرحين بما قدموه من تضحية ، فالغاية التي يهدف إليها هذا النظام غاية اجتماعية نبيلة ، وهو أشبه بالفتوة الشعبية التي توجد في بعض البلاد الأخرى ، وبالكشَّافة في بعض صوره .

ومن مهامهم القيام بالألعاب الشعبية كالشَّبْوَاني ، والزَّرِيْح ، والعِدَّة ، وهي ألعاب تقوم على الحركات المتزنة ، وكل واحد منها له شكله الخاص .

والمدن الحضرمية المعروفة بتقسيمها إلى حارات هي : تَرِيم ، وسَيْؤن ، والشِّحر ، والمكَلاَّ ، وغَيْل بَاوَزِير ، ولكل أبناء حارة حدود مخططة ، إلاَّ أنه قد يجري اختلاف على بعض النقاط فيؤدي الأمر فيما بينهم إلى تقديم دعاوى وعرائض إلى رجال السلطة[2] .

---

[1] أي : المساقي الزِّرَاعيَّة . قال في القاموس : ((السَّانِيَةُ : الغَرْبُ وأدَاتُهُ ، والنَاقَةُ يُسْقَى عليها.وسَنَتْ الناقةُ تَسْنُو: سَقَتِ الأرضَ ، وسنتِ الدابَّةُ تَسْنَى ،كَتَرْضَى: اسْتُقِيَ عليها . والقَوْمُ يَسْنُونَ لأنْفُسِهِم: إذا اسْتَقَوْا. والأرضُ مَسْنُوَّةٌ ومَسْنِيَّةٌ .)) ، انظر : الفيروزابادي : (القاموس المحيط) باب : (الواو والياء) ، فصل : (السين) ص ١٢٩٧ .

[2] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ابن شهاب الدين : (الدليل القويم في ذكر شيء من عادات تريم) ص١٦١ – ١٦٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور : عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثاني :

(النَّقَابَات)

توجد بحضرموت في هذا العهد نقابة للجماعات الكبيرة التي تلتقي حول عمل واحد ، أو مبدأ واحد ، أو نسب واحد : كأبناء الحارات ، والزرَّاع ، والقبائل المسلَّحة ، وجماعات القَنِيْطِن .

وتتركز النقابة في إدارة الحياة العملية الاجتماعية العامة التي تعيشها ، ومن أبرز نماذج تلك النقابات تاريخيًّا نقابة السَّادَةِ العَلَوِيِّيْن التي أُسِّسَت في الثلث الأول من القرن التاسع الهجري ، ومفادها : تعاهد السادة العلويين جميعاً فيما بينهم في أن لا يحيدوا في أعمالهم ، وفي معاملاتهم ، بل وفي كل شيء – كما تنص معاهدتهم الأساسية – عن دائرة الشرع الشريف ، وأن يضبطوا أوقافهم ، وصدقات المساجد التي بنظارتهم – وهي كثيرة – ويضعوها في مواضعها ومصارفها الشرعية ، ويعيِّنوا لها نُظَّاراً أكفاء وأن ينصروا من أصيب منهم بمظلمة من قريب أو بعيد ، بالوسائل السِّلْمِيَّة بعد أن يتحققوا من وقوع المظلمة .

وهي تتألف من نقيب (رئيس) لإدارة نقابتهم التي تتألف من عشرة منتخَبين من أعيانهم ، وعلى كل فرد من العشرة خمسة ضمناء في أن لا يخالفوا الطريق المرسوم له في الإدارة والعمل ، وإذا لم يؤدِ واجبه بكفاءة يُبَدَّلُ بآخر يعيِّنُه النَّقيب إلى غير ذلك من الترتيبات.

ويقوم بتنفيذ مواد الاتفاقية (التعاهد النقابي) حاكم تريم المتولي على حصن (الرَّنَاد)[١] من آل يَمَانِي أو غيرهم ، ومن ناحية أخرى فقد اتخذوا طريقة سلمية لتنفيذ موادِّهَا كُلاًّ أو بعضاً وهي سلاحُ المُقَاطَعَة ، فإن النقيب يهجر ويمتنع عن مصافحة من ثبتت إدانته بظلم أحد منهم ، ويتبعه الآخرون في المقاطعة ، وذلك لأنهم يرون في هذا ما يكفي في عودة الحق إلى نصابه ؛ لقوة نفوذهم الديني ولمكانتهم العظيمة في الأوساط كلها ، وذُيِّلَتْ النقابة بالإمضاءات ، ومن ضمنها إمضاء حاكم تريم زمن تأسيسها[٢] .

---

[١] هو مقر حاكم (تريم) وقتئذ ، ولا تزال آثاره موجودة حتى اليوم .

[٢] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٨٥ ، ٢٨٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثالث :

(المَنْصَبَةُ)

المَنْصَبَةُ بميزان مَفْعَلَة : خدمةٌ اجتماعية يشغلها رجل في بعض الأسر يقال له (مَنْصِبٌ) جمعُهُ (مناصِبُ) ، والمَنْصِبُ هو : المرجع في الأمور الهامة ، والمشاكل الاجتماعية ، وكما يطلق في اللغة العربية على هذا ، وعلى المقام ، والوجاهة والشرف ، والحسَب كذلك توجد مجموعة هذه الصفات في المناصب الأُوَل عند أهل حضرموت ، وشخص المنصب الذي هو المرجع متلازمة معه هذه الصفات التي أشرنا إليها . والمناصب منتشرون في معظم مدن ، وقُرى ، وأودية حضرموت ، كما مر تفصيل ذلك في الحالة السياسية عند الحديث عن المناصب ودورهم السياسي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الرابع :

(الحُوَطُ)

الحُوَطُ بضم الحاء ، وفتح الواو ، جمعُ حَوْطَةٍ بفتح الحاء والطاء وسكون الواو وهي: الموضع الذي يختطُّهُ المِنْصِبُ ، أو أحدُ الصالحين المتعلقة بمحبته قلوبُ الناس ، ويحوِّطُهُ ويعلنُ بأنه أصبح حَرَماً آمناً على الدوام لا يمكن فيه قتل ، ولا قتال ، ولا نهب ، ولا ظلم من القبائل ، ولا السلاطين ، فيستجيبون ويتعهدون بذلك ، ومَن دخلَهُ صار آمناً ؛ لأنه في حمى مؤسسه ومختطِّه ، ولهذا سميت كثير من مدن وقرى حضرموت باسم الحُوْطَة مجرَّدة عن الإضافة إلى صاحبها ، أو مَعَهَا كحُوطَة أحمد بن زَيْن ، وصاحبها العلامة الكبير أحمد بن زين الحَبْشِي العَلَوِي[1] ، وحُوْطَة سُلْطَانَة وصاحبتها الشِّيخَة سُلطَانَةُ بنتِ علي الزُّبَيْدِي[2] ، فإذا خاف أحد الظلم ، أو وقع تحت تهديد أهلِهِ نزح إلى إحدى تلك الحُوَط[1] .

---

[1] هو : الإمام الحبيب أحمد بن زين بن علوي بن أحمد صاحب الشِّعب باعَلَوِي ، ولد بالغرفة سنة (١٠٦٩هـ) وتلقى عن أكابر علماء حضرموت في شبام وتريس وسيؤن وتريم ، منهم : الحبيب عبد الله بن علوي الحداد ، والحبيب عبد الله بن أحمد بلفقيه ، والشيخ محمد بن عبد الله باجمّال ، والشيخ أحمد بن عبد الله باشراحيل وغيرهم . لازم الإمام الحداد نحو أربعين سنة حتى وفاته سنة (١١٣٢هـ) وصار مِن أخص خواصِّه . تخرَّج به الكثير من أساطين العلم والاستقامة والتربية والإصلاح منهم : الحبيب محمد بن زين بن سميط ، والحبيب عمر بن عبد الرحمن البار ، والحبيب علي بن حسن العطاس وغيرهم . كان إماماً جليلاً مهاباً ذا وجاهة عظيمة لدى السلاطين ومحبة لدى العوام ، وله الدور الكبير في تثبيت أمن البلاد والعباد ، ومساعي الخير من مثل : نشر العلم والتربية الإسلامية وبناء المساجد وإقامة العدل ومكارم الأخلاق في المجتمع . توفي سنة (١١٤٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح العَيْنِيَّة) وهي إحدى قصائد شيخه الإمام الحداد ، و (رسائل في الفقه الشافعي) ، و (رسائل في التصوف) ، و(كتاب السفينة) في عشرين مجلداً وغيرها . انظر : ابن سميط : (قرة العين وجلاء الرين) ص٢١ – ٥٥ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٥٧٨ ، المشهور : (شمس الظهيرة) ٢ / ٤٧١ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٢٩ .

[2] هي : الشيخة المربِّية الصوفيَّة رابعة حضرموت الشهيرة سلطانة بنت علي الزُّبَيْديَّة الكِنديَّة الحضرميَّة اليمنية : اشتهرت بالتصوف والنسك والصلاح ، تتلمذت هي وأخويها عمر ومحمد لكبار أئمة وادي حضرموت وقتئذ كالإمام عبد الرحمن السقاف باعلوي ، وولديه الإمامين عمر المحضار وأبي بكر السكران ، والشيخ الإمام محمد بن عبد الله باعباد حتى صارت هي وأخويها من الصلحاء الموهوبين المعروفين بالصلاح والاجتهاد في العبادة . وارتفع شأن الشيخة سلطانة رحمها الله تعالى ، وارتقت حتى قصدها في عصرها أئمة العلم والصلاح بحضرموت . بَنَتْ رحمها الله تعالى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الخامس :

(الحَكَمُ والمُقدَّم)

ترجع القبائل الحضرميَّة من حملة السلاح إلى (الحَكَم) أو (المقدَّم) ، ويُجمَعُ الأوَّلُ على (حُكَّام) ويسمُّونهم (حُكْمَان) ، والثاني على (مَقَادِمَة) ، وهؤلاء معروفون بينهم بفض النزاعات وبالحكم في الدعاوي على أساس التشريعات القَبَليَّة أو السنن والسَّوَارِح كما يسمُّونها هم . ومن أبرزهم : الحُكْمَان النَّهدِيُّون ، والحكومة[2] فيهم قديمة ترجع إلى ما قبل القرن الحادي عشر الهجري ، ومُقدَّم آلِ تميمٍ بن يماني ببلاد (قَسَم) ، ومُقدَّم ابن قطامي من قبيلة (آل باعجري) ببلاد (بُوْر) وغيرهم من شيوخ القبائل الحضرميَّة الحاملة للسلاح ، التي تختلف أحياناً تفصيلات تشريعاتها وأنظمتها القبلية شأنها في ذلك شأن كل القبائل العربية في الوطن العربي .[3]

رباطاً للعلم والمعروف والصلاح . واختطت قريةً بجوار بلدتها سمِّيت بـ(حوطة الشيخة سلطانة) . توفيت ببلدتها (العرّ) شرقي بلدة (مريمة) البعيدة عن مدينة سيئون بنحو (٥) كيلومتر ، وذلك سنة (٨٤٧هـ) رحمها الله تعالى . انظر : الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٠٨ – ٣١١ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٧٥٧ ، المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ١ / ٥٣٤ .

(١) الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٩١ ، ٢٩٢ .

(٢) أي : الحُكْمُ والتحاكم .

(٣) الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الرابع :

(الأحوال الاقتصادية والعمرانية)

ويشتمل على سبعة مطالب :

- المطلب الأول : الزراعة .

- المطلب الثاني : الإعمار .

- المطلب الثالث : الثروة الحيوانية .

- المطلب الرابع : التجارة .

- المطلب الخامس : الحرف والصناعة .

- المطلب السادس : الاكتفاء الذاتي .

- المطلب السابع : تداول الازدهار والانحطاط الاقتصادي في عصر الدراسة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الأول :

(الزِّراعة)

يعتمد الحضارمة في هذا العهد – والعهود السابقة له واللاحقة – في زراعاتهم على الآبار والعيون وتوجد في الساحل أكثر ، وعلى الأمطار ، ويعملون سدوداً يقوم بها خبراء منهم ، ويضعونها بميزانية مضبوطة على قدر وضعية الأودية ، والأراضي التابعة لها ، وتوزع المياه بطريقة تستفيد منها الأراضي الزراعية ، وترتوي أوَّلاً بأول .

ولهم – كما يفعل آباؤهم من قبل – قوانين وسوابق يسمونها (سَوَارِح) يقيِّدونها فيما بينهم بالنِّسبة للمخابِرِيْن[1] ، ويسمونهم النُّشَرَاء[2] ، ولِلمُلاَّك ويسمونهم (الطَّبَانَة) [3] فيما على كلٍّ ولَهُ من لوازم التعمير والإصلاح ، وتوزيع الحواصل ، وغالباً يكون لمالك الأرض نصف حاصلها ، والنصف الآخر للعامل فيما يُسقَى بالسيل ، وفيما يسقى بغيره تكون الأرض بأجرة معلومة من الطعام تدعى (العَجِيْز) ، وكثيراً ما تكون بمقدار عُشْر الحاصل .

أما في نفس ملكية الأطيان فهم يرجعون عند النزاع عليها إلى الشرع الشريف بمقتضى مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى .

وكثير من أئمتهم وعلمائهم وأعيانهم يباشرون الزراعة وتوجد أُسَر حضرمية كثيرة جمعت بين الزراعة ، والعلم ، والعبادة فعاشت في سعادة ، وراحة ضمير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] المخابرين : جمعُ مُخَابِر مِن المخَابَرَة ، والمخابرة هي المزَارَعَة ، وسُمِّيتِ المزارعة مخابرةً مشتقَّةً من خَيْبَرَ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم – فعل ذلك مع أهل خيبر ، وقيل : سميت بها من الخَبِيْر وهو الأَكَّارُ ، وقيل : هي من الخُبْرَة بضم الخاء وهي النَّصِيْب وفيها بيانه . والخَبْرَاءُ الأرضُ اللَّيِّنة وكذلك الخَبَارُ والخَبِيْرُ النَّبَاتُ ، ويجوز أن يجعل اشتقاقها من هذين أيضاً . والخُبْرُ بالضَّمِّ العِلْمُ قال الله تعالى ﴿ وكيف تصبر على ما لم تحط به خُبْرًا﴾ – الكهف: ٦٨– فيجوز أن يكون سُمِّي الأَكَّارُ خبيراً لكونه عالماً بنوعِ عِلْمٍ كالشَّاعر والطبيب والفقيه معنى كلِّ اسمٍ مِن ذلك العالم واختُصَّ كلُّ واحدٍ باسم فهذا مثلُهُ . انظر : النسفي : (طلبة الطلبة) ص ١٥٠ .

[2] جمعُ (نَشِيْر) بفتح النون ، وكسر الشين .

[3] جمع (طَبِيْن) بفتح الطاء ، وكسر الباء .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– أوَّلاً : زراعة التَّمر :

تنتج حضرموت التَّمْر ، وأنواعه كثيرة ، أوصلها بعضهم إلى ثلاث مائة نوع[١] في بعض مراحل التاريخ . وتَمْرُ حضرموت من أجود تُمُوْر العالم بشهادة الخبراء . والحضرمي طوال تاريخه وإلى وقت قريب اتخذ التمر قوتاً في بعض وجباته بينما اتخذه الآخرون فاكهة .

– ثانياً : زراعة القطن والحرير وصناعتهما :

ويعتني الحضارمة بزراعة القطن ، ويغزلونه بواسطة مغازل خشبية معروفة من صنع البلد ، منتشرة في البيوت، وتستعملها السيدات والعذارى المحجَّبَات في البيوت لغزل خيوط مُعَدَّة للنسيج ، يُسَلَّم إلى الحَاكَة[٢] حيث ينسجون منه جميع أنواع الثياب التي تكفي السكان ، وتُصَدَّر إلى الخارج منها المصبوغ ومنها الصافي ، ويُرسَل النسيج الحضرمي في هذا العهد إلى البلاد المجاورة كاليمن والحجاز بأثمان باهظة ، وكان يوجد الكثير من المَحَاوِيْك[٣] بمدن وقرى حضرموت[٤] .

– ثالثاً : المزروعات والمنتوجات الزراعية الأخرى :

كما يعتني الحضارمة بزراعة أشجار السِّدْر ويسمُّونها (العُلُوب) جمعُ (عِلْبٍ) يستعملون أخشابها في بناء البيوت ، واتخذوا ثمرته (النَّبِق) ويسمونها (الدُّوْم) طعاماً لهم ولأنعامهم ، وربما كان قوتَهُم الوحيد في بعض الأوقات الحرجة ، والمجاعات الجائحة .

وكان من مزروعاتهم البُرُّ والذُّرَة والخضروات وغيرها ، وتزرع بعض أشجار الفاكهة في السواحل كالبَابَاي ، والموز ، وكذلك زرعوا التِّبغ (التُّنْبَاك) في السواحل أيضاً .

---

[١] نظم الشاعر العلامة عبد الرحمن بن محمد بن شهاب قصيدة باللغة الدارجة في أنواع التمر ، وكذلك كتَبَ عن النخلة وخصائصها ، وأسماء المشتقات منها عند آل دُوْعَن السيِّدُ العَمُّ : أحمد بن عبد الله بن أحمد العَطَّاس الدُّوعَنِي حفظه الله تعالى ، انظر : العَطَّاس : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن حسين (التعريف بِحُوْفَة وحكايات أخرى من الذاكرة) ص ٨٥– ٩٣ .

[٢] أي : حائكو الثياب .

[٣] أي : آلآت الحياكة .

[٤] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٦٧ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٢٣ الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٩٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أما العَسَل فقد كان من أجود منتجاتهم المحلية ، بل من أجود أنواع العسل في العالم بأَسْرِهِ في طعْمِهِ وخواصِّه ، خاصَّةً العسل الدُّوعني ، المُنْتَج بوادي دُوْعَن .

وعلى كون جبال وأودية حضرموت جرداء من منابت المراعي الطبيعية بالنسبة لما عليه حال أخواتها في اليمن الأعلى لكنها لم تعدم من التميز باحتضان كثير من الأشجار والنباتات المستخرجة منها العقاقير ، والمعمول منها الوصفات البلديَّة الطبيعية[١] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢١ بتصرف ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٥ ، ٢١ ، ٣٥ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٩٣ – ١٠١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثاني :

(الإِعْمَار)

– أوَّلاً : بناء السدود :

لقد استعان الحضارمة في هذا العهد ببعض المهندسين الهنود في بناء بعض السدود ، وممن ذكرتهم المصادر الإمام العلامة عبد الله بن شيخ العَيْدَروس المتوفي سنة (١٠١٩هـ) حيث جلب معه إعانةً من بعض أمراء الهند الموالين للعلويين ، تقدَّر بمبلغ ثلاث مائة ألف قطعة نقدية جعل ثُلثاً منها لإصلاح مساقي (ثِبِي)[١] طِبْقَ تقريرٍ وُضع لتوزيع المياه يسمى (الفَدْ) ، بعد أن بَنَى سدود ذلك الوادي ، وقام بتوزيع مياهه مهندسٌ هنديٌّ اشترك معه بعض الخبراء ، والعُمَّال الحضارمة .

وأنتج ذلك خَصْبَ المقاطَعَة خصباً هائلاً إلى درجة أن أصبحت في كثير من المواسم سواداً بالأشجار والثمار .

– ثانياً : بناء المساكن :

يبني الحضارمة مساكنهم باللَّبِن المخلوط بالتِّبْنِ غالباً ، ويصنعون نوافذهم وأبوابهم من جلاميد خشب السِّدْرِ المتينة ، وهم يضيِّقون النوافذ من الخوف على أنفسهم من هجوم أعدائهم عليهم ليلاً منها . وبعضهم يجعل مشرف النوافذ على قُمْرَةٍ[٢] داخل الدار مبالغة في ستر نسائه . وبعض المدن والقرى توجد فيها عدة ديار متصلة بعضها ببعض وعليها سور واحد ، بسبب الحروب المستمرة بينهم كما شوهد هذا في دُوْعَن ، وجِفِل[٣] وغيرهما .

وفي أوائل القرن الثاني عشر الهجري أخذت تصاميم بيوتهم نحو التبدُّل حيث بنى بعض وجهائهم قصوراً فخمة كالإمام علي زين العابدين الأصغر العَيْدَروس بتريم ، فإنه بنى قصراً

---

(١) ثِبِي : قرية من ضواحي مدينة تريم بحضرموت ، لا بأس بها واقعة في شمال حصن جرَّه ، لا تبعد عنه إلا نصف ميل تقريباً . السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٨٥٢ .

(٢) وهي : الشَّمْسَة في لهجة أهل حضرموت .

(٣) جِفِل : إحدى قرى وادي ابن علي أحدِ الوديان الداخلة في النجد الجنوبي لأودية حضرموت . السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٥٦٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فخماً على ربوة بسَحِيْل تريم[١] إذْ ذاك ، وقد أدخلوا عليها بعض الفن المستورَد من الهند للاتصال المستمر بين حضرموت والهند يومئذٍ .

ومن القُبَب التي بُنيت بمباشرة وإرشاد بعض المهندسين الهنود قُبَّة نبي الله هود صلى الله عليه وسلم[٢] ، وهو نفسه بنى منارة مسجد بلفقيه بحارة (الرِّضِيْمَة) بتريم حيث جلبه السيد المحسن أبو بكر بن محمد بلفقيه من الهند لهذين الغرضين حوالي سنة ١٠٩٧هـ إلاَّ أن المصادر لم تذكر اسم ذلك المهندس ، ولم تفصِّل المشروع . ولم تزل كلمة (بَنْقَلِهْ) الهندية تطلق في حضرموت على نوع من المباني الجميلة بها[٣] .

– ثالثاً : النُّقُوش والتَّلْوين :

ومن الفن المعماري عند الحضارمة زخرفة وتنقيش الأبواب ، وأعمدة الغُرف فيعملون لها أشكالاً من الثقوب في شكل دوائر ، وخطوط منتظمة منسَّقة ، وقد يكتبون على الأبواب آية من القرآن الكريم ، ويطلون السقوف بألوان حمراء ، ويشكِّلون أعوادها الصغيرة أحياناً من أحمر وأبيض وأسود .

ومن الفن عند الحضارمة في دُوْعَن إقامة كتلة خشبية مرصَّعَة بقرص المسامير حَوَالَيْ باب المنزل[٤] من الداخل بحيث تملأ الجدار ويسمونها (الوَاجِهَة)[٥] .

---

[١] السَّحِيْل : إحدى حارات تريم .

[٢] قد تُوتِرَ في تاريخ حضرموت القديم والحديث كون القبر الموجود بالشعب الذي يبعد عن مدينة تريم شرقاً مسافة (١٠٠ كم) هو قبر نبي الله هود صلى الله عليه وسلم وعلى سيدنا محمد وسائر الأنبياء والمرسلين وآلهم وصحبهم أجمعين . انظر : الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٦٦ – ٦٩ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٧ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٥٨ ، ١٥٩ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص٢٧٤ ، ٢٧٥ .

[٣] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٧٠ ، ٢٧١ .

[٤] أي : الغرفة .

[٥] المصدر السابق ص٢٧١ ، ٢٧٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثالث :

(الثروة الحيوانية)

لأن الحضارمة كانوا يعتمدون في اقتصادهم على ما تنتجه أرضهم – كما مرَّ – وخاصة في الجانب الزراعي ، وخصوصاً في بطون الوديان فقد كان من المنطقي أن يعتنوا بتربية الماشية ليأكلوا من لحم المأكول ويشربوا من لبنه ودهنه وليستعينوا به وبغيره في شؤونهم الاجتماعية والاقتصادية الزراعية : كالحراثة ، والسَّماد من أرواثها ، والتجارية : كاستخدامها لنقل البضائع ، والاتجار بجلودها ، ودهنها ، والخدمات الاجتماعية الأخرى : كاستخدامها لنقل حاجياتهم اليومية ، وللمواصلات الداخلية والخارجية .

ولذا فقد ربَّى الحضارمة : الغنم ، والإبل ، والبقر ، والخيل ، والحمير ، وكذلك الطيور الدواجن ، وكانت الغنم ، والإبل ، والبقر ، والخيل مما يتاجرون ببيعه ، ويولونها الاهتمام الأول ، خاصةً الأنعام منها .

وقد لمع اسم (ظَفَار) و (المهْرَة) قديماً ووقتئذ في مصَافِّ أفضل البلاد المعتنية بتربية المواشي والإبل وأجود الخيول العربية الأصيلة .

كما عَرَف الحضارمة نظام المحميات الطبيعية منذ القدم ، وذلك فيما قد تعارف عليه أرباب القَنْص (القَنِيْص) من عدم الذهاب إليه إلاَّ في أوقات معلومة ، ثم الكَفُّ عنه في أوقات أخرى معلومة أيضاً لديهم لئلا يفضي التواتر على القنص في كل وقت إلى انقراض حيوانات أرضهم البَرِّيَّة : كالوُعُوْلِ ، والغزلان ، والوِبْران[1] ، والأرانب[2] .

---

[1] الوِبْرَان جمع وَبْر ، دارجة . وهو حيوان برِّيٌّ من القوارض في حجم الأرنب البرّي ، طيِّب اللحم .

[2] الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص١٩ ، ٢٠ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٥ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٢٨ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٩٣ ، ٩٧ – ١٠١ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٠٢ ، ١٠٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المطلب الرابع :

(التِّجَارة)

عُرِفَ الحضارمة –كسائر إخوانهم العرب – باحتراف التجارة منذ القِدَم ، بل صار الحضرمي في فترات من التاريخ مضرب المثل في الاهتداء لسبُل النجاح التجاري ، والتفوق فيه قديماً وحديثاً ، وهو ما اقتضى أن يجوب الحضارمة بتجاراتهم – وقتئذ – أرض اليمن ، والحجاز ، وعُمان ، والهند ، وشرق آسيا .

فقد كانوا يحملون من منتوجات أرضهم : التُّمور ، والثياب ، والعسل ، وأنواع من اللُّبَان ، والعقاقير النباتية ، وغيرها ، وكانت مدينتا (ظَفَار) و (الشِّحر) – وقتئذ – من أهم مراكز الاتصال العالمي ، والتداول التجاري بين حضرموت وسائر أنحاء العالم ، خاصَّة الشرق الأقصى : الهند ، والجزر الجَاوِيَّة ذلك العهد (القرن الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّيْن) ، ولذلك طالما طمحت لهما أطماع الغزاة الإقليميين[(١)] .

ولَئِن كان التُّجَّار الحضارمة في عهد قوة السلطنة الكَثِيْرِيّة طمُوحِي الهمَّة لترويج بضاعاتهم التجارية خارج اليمن في الأقاليم القريبة ، بل والهجرة للاتصال بالأقاليم البعيدة كالهند والجزر الجاويَّة في سبيل الإبقاء على قنوات العلاقات التجارية المتبادَلة ، فإنه في عهد ضعف السلطنة الكَثِيْرِيّة ، ودخولها عهد الانحطاط والتنازع الخطير ، وما تلاه من سقوطها في هاوية العهد القَبَلي فقد كان السبب الأبرز – وقتئذ – لهجرة الحضارمة إنما هو اضطراب أمْنِ البلاد نتيجة تلك الفتن والصراعات المنبعثة عن الداخل والخارج الحضرمي ، واستفحال تدهور الأمن ، وتردِّي الاقتصاد ، واشتداد بؤس الأحوال المعيشية ، وبلوغ ذلك إلى انقطاع رجاء كثيرين بتحسُّن الأحوال في عهدٍ قريب ، الأمر الذي دفع بكثير من الحضارمة لركوب الهجرة نحو الأقاليم القريبة كاليمن ، والحجاز ، والبعيدة كالهند والجزر الجَاوِيَّة ، غير أن وفداً في قوافل المهاجرين تلك لم يكن لهم مِنْ قَصْدٍ للهجرة سوى نشر الدين الإسلامي والدعوة إلى الله تعالى ، وإرشاد المسلمين في تلك البقاع ، قياماً بواجبهم الشرعي في نصرة الله ورسوله صلى الله عليه

(١) وقد مر بك في الحالة السياسية استيلاء الدولة القاسمية المتوكلية اليمنية عليها ، وكذلك مرت الإشارة إلى غزو المكرمي لها مرَّةً ، والوهابية ثلاث أو أربع مرات .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وآله وسلم ، ونشر شريعته ، بموجب منهجٍ فكريٍّ تربويٍّ دَعَوِيٍّ تَلَقَّتْهُ طبقاتُ العلماءُ الحضارمةُ العدولُ الثِّقَاتُ طبقةً عن طبقةٍ إلى الإمام المهاجر إلى الله تعالى السيد أحمد بن عيسى بن محمد الحسيني السُّنِّي ، وذريَّتِهِ مِن بَعْد[١] .

إنه ومع تداعي الأوضاع مِن سيِّء إلى أسوأ وقتئذ ، وتطلع كثيرين للانفلات من وطأتها الخانقة ولو بالهجرة إلى أقاصي الأرض فقد كان علماءُ القُطر الحضرمي ، ومرشدوه التَّرْبَوِيُّون لا يشجِّعُون الأفراد على الهجرة ، خاصَّةً لتلك المهَاجِر البعيدة كالهند إلاَّ إذا ضاقت عليهم الشدائد ، وانحصر خلاصُهُم منها بالهجرة ، وإذا ما هاجر بعضهم أرشدوه أن يُسْرِعَ العَوْدَة حالما تزول شِدَّتُهُ ، وتنقضي حاجاته الضرورية ، وحاجةُ من يعول وذلك خوفاً من أولئك العلماء المرشدين المربِّين على دين هؤلاء المسافرين المهاجرين ، وحرصاً على بقاء علقتهم بوطنهم حضرموت[٢] .

وفي ذلك الصدد كاتَب الإمامُ الحبيبُ عبد الله بن علوي بن محمد الحَدَّاد رحمه الله تعالى – وهو من قد عُرفت واشتُهِرَت إمَامَتُه ومكانته ذلك العهد – أخاه حامداً رحمه الله تعالى وهو إذْ ذاك بأرض الهند فقال له فيما قال : ((... نرجو من فضل مولانا أن تكونوا على أتم من ذلك – أي : العافية ، والأمن ، والطمأنينة الناعم هو وأقرباؤه وسائر محبيه بها في حضرموت – وإن كان قد بلغنا ما يدل على تشويش بعض ما هنالك ؛ فإنه قد بلغنا ما كثر في أرض الهند ، من مضلات الفتن ، وما ترادف فيها من البلايا والمحن ، وما حصل بين أهلها من

(١) السقاف : (البُرْقَةُ المشِيْقَةُ في ذِكرِ لِبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيقَةِ) ص١٣٣، الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ١ / ٢٩٢ – ٣١١ ، ٣٥٩ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣ – ٢٤٥ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٨ – ٣٣٢ ، الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١/ ٥٥ ، ١٤١ ، ٢٧٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٨ ، ٢ / ٢٢ ، ٢٣ ، ١٨٦ ، ٢٠٩ ، ٢٥٢ ، ٣١٠ ، ٣٧١ ، الحداد : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١٣ ، ٤٨ ، ٨٥ ، ٣٥٤ ، ٢ / ٣ ، ١٩٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٥٦ ، ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص١٧١ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص ١١٦ ، ١١٧ ، المشهور : (المهاجر إلى الله الإمام أحمد بن عيسى) ص ٢٤ – ٢٩ وسائر الكتاب ، ابن شهاب ونوح : (المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى) كل الكتاب ، باعقيل : عمر بن حسين بن عمر (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله) بحثٌ لنا غير منشور ، ص ٣٨ ، ١٠٦ .

(٢) الحداد : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٢٣٠ ، ٢٣١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الخلاف والشتات . . وأفحش منه ، وأفظع ، وأشنع ما بلغنا من ظهور من يتظاهر ببغض الشَّيْخَيْن : الصِّديق والفاروق رضي الله عنهما ، ويدين بالرفض المذموم شرعاً وعقلاً ، فإنا لله وإنا إليه راجعون . وهذه هي المصيبة العظمى ، والداهية الدهياء .

وقد يثقل علينا أن تطيلوا الإقامة بهذه الأرض المظلمة ، قبل أن تقع هذه الأمور المشكلة وقد صار الآن أثقل وأثقل ، وأنتم إن شاء الله وإخوانكم من السادة العرب ، في حرم الله ، وأمانه ، وحفظه ﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ [١] ...))[٢] .

وفي أثناء مكاتبة منه أخرى لأخيه الحبيب حامد أيضاً قال له : ((وأرض الهند كما ذكرتم فإياك أن تجعل بها علاقة تصدك عن الشخوص إلى وطنك ؛ فإن الأوطان أوفق وأليق ، وهي بالمقام فيها من غيرها أحق))[٣] .

ومن أثناء مكاتبة منه لصديقه الودود الحبيب أبي عبد الله علي بن عبد الله العَيْدَروس رحمه الله تعالى وهو بأرض الهند إذ ذاك قال له فيها : ((. . . وما ذكرتم من الاشتياق إلى الوطن والأحباب ، والحرص على الخروج ، والتوجه من دار الوحشة والاغتراب فهذا يا سيدي هو الظن بكم ؛ وذلك لأن كل ذي نفس كريمة ، وفطرة مستقيمة ، يكون في طبعه ميل غالب إلى الأوطان والأحباب . . وأيضاً فإنه لا يسمع بوصف أرض الهند عاقل ، ويعلم بما فيها من الأمور الخارجة ، عن مقتضى الشرع والعقل ، إلاَّ ويقطع بأنه لا يستريح بها من له عناية بأمر الدِّين ، وهمَّة في عمارة الآخرة ، ولكن عليكم – أكرمكم الله ورفعكم ، وأجلَّ مقداركم – بسعة الصدر ، وملازمة الصبر ، وخفض الجناح ، وحسن المداراة لمن بليتم بصحبته من أولئك حتى يأتي الله بالفتح ، ويجعل لكم منها مخرجاً . . . .))[٤] .

وفي أثناء مكاتبة أخرى منه لتلميذه الإمام الحبيب عمر بن عبد الرحمن البار رحمه الله تعالى قال : ((. . . وهذه الساعة ما هي ساعة حركة وخصوصاً إلى الأماكن البعيدة ؛ لأن الأمور من حيث الوُلاة وغيرهم فيها اضطراب واختلال ، وقد جاءت الأخبار بذلك من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] سورة البقرة : آية (٢٥٧) .

[٢] الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٥٥/١ .

[٣] المصدر السابق ٤١٤/١ .

[٤] المصدر السابق ١٥٢/١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحرمين ، واليمن ، والهند بما يدل على ذلك ، ويَحْمِل على تأخير الأسفار من حال إلى حال إلاَّ إن دعت إلى ذلك ضرورة . . .)) [١] .

وفي أخرى منه إلى بعض المنتسبين له : ((ولا تسافروا إلاَّ برضا الوالدة . والسفر مبارك ، والحركة بركة ، سيِّمَا إلى الأماكن الشريفة ، والمواضع التي كان السادة الأولون يدخلون إليها مثل زَيْلَع [٢] . وأما الأماكن البعيدة مثل أرض الهند ، أو مَسْكَت [٣] ، فهذه أماكن تغلب فيها الأخطار ، وتقل فيها المنافع ، لقلة الخيرية التي حدثت في هذا الزمان سيما أهل التجارات ، وأهل الأموال منهم . والله تعالى ييسر الأمور ، ويشرح الصدور فيما فيه الخيرة والبركة ، والعواقب الحسنة)) [٤] .

وصافح رجل حضرمي مسافرٌ – يوماً – الإمامَ الحَدَّاد فقال له : ((قد صارت اليوم الأسفار أعماراً [٥] ؛ لأنه قد كثرت المطالب و أَكَدَّتْ ، وتوسَّعوا فيها ، وطول السفر وقِصَرُهُ بقَدْرِ ذلك ، وقد كانوا [٦] في سفرهم إذا طال فهو ستة أشهر ؛ لأن الأمور متيسِّرة ، والقناعة حاصلة)) [٧] .

وتكلَّم يوماً عن السفر إلى الهند وذمَّهُ جداً ما لم يكن لضرورة مُلحَّة ونقل ذمَّهُ عن بعض أئمة حضرموت ؛ لبُعْد الشُقَّة ، وكثرة الأخطار المحتوفة له ، وكثرة الفتن في أرض الهند [٨] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) المصدر السابق ٢/٤٠١ .

(٢) هي : جزيرة حيال المِنْدَب فيها سوق يُجْلَب إليه المِعْزى من بلاد الحبش ، فتشترى أُهُبُها ويُرمى بأكثر مساليخها في البحر . الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص ٥٢ .

(٣) أي : مسقَط من بلاد عُمَان .

(٤) الحداد : (مكاتبات الإمام القطب الحداد) ٢/٤٧١ .

(٥) وفي نسخة أخرى : (ضياع أعمار) .

(٦) أي : الأوَّلون .

(٧) الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/٢١٢ .

(٨) المصدر السابق ٢/٢٣٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الخامس :

(الحِرَف والصِّناعة)

زاول كثير من الحضارمة في هذا العهد –كأيِّ مجتمع يسعى لإيجاد لوازمه الاجتماعية الذاتية – بعض الحرف ومنها : الحراثة ، والتجارة ، والنجارة ، والحِدَادَة ، والصياغة ، والحِيَاكة والخِزَافة ، والدِّبَاغة ، بل وذهبوا إلى أفضل ما يمكن وضعه في تنظيم هذه الحرف وفق ضوابط مَدَنِيَّة ، وذلك بحَشْر كلَّ ذوي حرفة من جنس واحد في إطار نَقَابةٍ لها نظامُها ، وأعرافها ، ورؤساؤها ومعلِّمُوها .

إنَّ من أبرز النماذج التطبيقية لفاعلية نظامهم المدني هذا ، هو أنه لا يُعتَرَفُ اجتماعياً – وقتئذ – بكون شخص ما نجَّاراً ، أو حدَّاداً ، أو بنَّاءً ، أو صائِغاً ، أو حائكاً ، وإنْ زعم أنه كذلك ، ما لم يكُن قد تخرَّج بخبير في الحرفة ذاتها ، أكثر منه خِبْرَةً وعلماً بها ، وكذلك أكبر سِنًّا وحكمةً وعقلاً غالباً ، ويسمُّونَهُ (المعَلِّم) ، وهذا النظام المدَني كان سارياً إلى وقت قريب ، ولم يزل بعضهم محافظاً عليه .

ومن أمثلة أنظمتهم داخل الحرفة أن الفتى الراغب في احتراف المهنة أوّل ما يكون عملُهُ عند ابتداء تعلُّمِهِ هو مجرَّد خدمة العاملين في ورشة عمل الحرفة ، وربما كان لا يتقاضى على ذلك أجراً خلا قوته الذي يأكله ، ويكون حسبُهُ من الأجر التعلُّم . ثم إذا أجازه معلِّمُ الحرفة في ذات عمل الحرفة ، نقلَهُ إلى المستوى الأرقى وهو بأن يزاول المعاونة للعاملين المحترفين داخل الورشة (مَنْجَرَة ، أو مِحْدَادَة ، أو مَصْوَغَة أو غيرها) بقيامه ببعض ما قد تعلَّمهُ وأُجيز فيه من المعلِّم من أطراف عمل الحرفة ، وهكذا لا يزال يتدرَّج بملاحظة معلِّمه وإجازته من مستوى إلى أعلى منه حتى يصل إلى درجة مساعد مُعلِّم ثم المعلِّم وكل ذلك يحتاج إلى جد ووقت ما.

إن المتعلِّم للحرفة من مُبتَدَئ تعلُّمِهِ إلى منتهاه محاط برقابة المعلِّم للحرفة وتربيته ، وكثيراً ما صار معلِّمُوا هذه الحرف لتلامذتهم كآبائهم ، واعتبروهم تلامذتهم كذلك فعلاً ، بل وطالما أشادوا بذكرياتهم الطويلة الجميلة معهم ، وأسندوا – موثِّقين – خبراتهم إليهم ، ونتيجةً لذلك فكثيراً ما أثَّر هؤلاء المعلِّمون (المعَالِمَة) بأخلاقياتهم الناصعة ، وصلاحهم وحكمتهم على تلامذتهم حتى صبغوهم بها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ونتيجة هذا النظام الاجتماعي التربوي المِدَني كان من الطبيعي أن يُلاحظ على أرباب الحرف الحضارمة أمور منها :

١- اشتداد أواصر الصلة والقرابة والمحبة بينهم وكثيراً ما تُوِّجَت بالزَّواج والمصاهرة فيما بينهم.

٢- غَدَتْ الحِرَف تراثاً أُسَرياً حرصت على التمسك به أُسَر حضرمية ، سلك آباؤها وأجدادها الأُوَل سبيل خدمة المجتمع بهذه الحرفة أو تلك حتى اقترن اسمها باسم الحرفة ، وحفظ لهم المجتمع الحضرمي حقوق هذه الميزة والخصوصية بكل اعتباراتها المِهَنيَّة والأخلاقية ، وحتى صارت أُسَرٌ حضرمية إذا ذُكِرَتْ تبادر لذهن السامع الحضرمي وغيره ممن قد عرف حضرموت حرفَتُهَا.

٣- تسلسُل توارث الحرفة في محيط هذه الأسر في أعقابها لعهود طويلة .[1]

وأما الصناعة فهي مُحصِّلة ما أبدعتْهُ عقول هؤلاء المحترفين ومواهبهم ، ونقشته أناملهم بفنِّيَّاتهم الذوقية الجمالية على ألواح مادَّةِ الحرفة من منتوجات صناعية ، دَالَّة على الذوق الحضرمي ، ملفتة لحضوره ، مُشيرة لدقائق إتقانه ، وحسن جمالِهِ ، مُشْهرة لمبدعيه ، وهي صفات طالما جعلتْ تلك المنتوجات الصِّنَاعية بضاعات رائجة رابحة في الأسواق الداخلية والخارجية ، وذلك نزر يسيرٌ من أسرار ما امتاز به المحْتَرِف الحضرمي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] العيدروس : الحبيب محمد بن علوي الملقَّب بـ (الحبيب سَعْد) (ت ١٤٣٢ هـ) ، (الحرف الوطنية في مدينة تريم) ، الطبعة الثانية (١٤٣٢ – ٢٠١١ م) ص ١٩ ، ٢٣ ، ٢٨ ، ٣١ ، ٣٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب السادس :

(الاكتفاء الذاتي)

كان اعتماد الحضارمة في هذا العهد على منتوجات أرضهم ، فكان لديهم ما يكفيهم في عماد حياتهم ومعيشتهم من ناحية المطعم ، والملبس ، والمسكن وغيرها من الضروريات ، وحتى الكماليات .

فتجد الأواني والأدوات المستعملة بينهم من الفخار ، والأخشاب ، والخوص ، أشكالاً وأنواعاً في مختلف الشؤون المنزلية ، والزراعية ، والمعمارية ، وبين الأوساط ذات البساطة المعيشية ، وقلَّ أن يجلبوا غيرها من الخارج فهم يعتمدون على ما تنتجه أرضهم الطيِّبة من تمور متنوعة ، وأطعمة مختلفة ، وثمار ، وخضار .

ويعتمدون في ملابسهم على ما تنتجُه المَحَاوِيْكُ : آلاتُ النسيج التي تحول القطن الذي تنتجه أرضهم إلى نسيج ثم إلى أقمشة ، وقد يصبغون بعضها بواسطة النِّيْلة[1] التي تنبت في بلادهم ، بل يصدِّرونها كما يصدرون أنواعاً من نسيجهم إلى الخارج ، وأكثرها إلى اليمن والحجاز ، وبقية صناعاتهم مما تنتجه بلادهم .

فأوانيهم من الخشب ، ومن الفخار ، ويعملون منه بإتقان الجرار الكبيرة والصغيرة لخزن الحبوب ، والتمور ، والماء ، ويصنعون منه الفَنَاجِين بأنواعها ، والأباريق إلى جنب ما يصنعون من آلات وأواني من المعادن الأخرى كالحديد والنحاس المجلوبَيْن من الخارج . ويقومون بصبِّ الرَّصَاص في قوالب خاصة ، ووضعها في الخراطيش ، وبصنع أقماعها إلاَّ أن الرصاص نفسه يجلب عن طريق اليمن وغيره . والخوص المحلي يصنعون منه الحُصُر[2] ، والقُفَف[3] ، والزَّنَابِيْل[4] والأَطْبَاق (المِسَارِف) [5] ، كل هذه بأنواعها وأشكالها الجميلة[6] .

---

(1) صِبْغ أزرق يؤخذ من نوعٍ من الشجر .

(2) جمع حَصِير .

(3) جمعُ قُفَّة ، وهو وعاء من الخوص يحفظ فيه الخبز ونحوه .

(4) جمع زَنْبيل ، وهو وعاء من الخوص أو القماش تحمل فيه الحاجيات الخفيفة .

(5) جمع (مَسْرَفَة) وهي دَارِجَة ، وهي بمعنى الطَّبَق يحفظ فيها الطعام .

(6) الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٧٢ ، ٢٧٣ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٥ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٣٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب السابع :

(تَدَاوُلُ الازدهار والانحطاط الاقتصادي في عصر الدراسة)

لقد اختلفت مراحل هذا العهد في كثرة الإنتاج وقلّتِه إلى درجة الجدب تَبَعاً للأمن والأمطار والعافية ، وضدهما من خوف ، وجفاف ، ووباء وجوائح السيول العظيمة والجراد .

ففي فترات قيام الأمن تزدهر الحالة الاقتصادية ، كما حصل في عهد السلطنة الكَثِيْرِيّة زمن قوّتها وتماسكها (من ٩٧٦هـ إلى ١٠٢٤هـ) ، وفترات من عهدها الثاني (عهد بدء الانحطاط والتنازع الخطير ١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ) كفترة تولّي كلٍّ من السلطان بدر بن عبد الله بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق ، والسلطان محمد المَرْدُوف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق[١] .

وكذلك في فترات حصول الغيوث والأمطار السابغة لوديان حضرموت كغيوث سنة ١٠٢٤هـ ، ١٠٤٩هـ ، ١١٢٠هـ ، ١١٢٦هـ[٢] .

أما في فترات اضطراب الأمن فالحالة الاقتصادية تسوء كما حصل في فترات من عهد السلطنة الكَثِيْرِيّة في عهد الانحطاط والتنازع (١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ) ، وفي بداية القرن الثاني عشر الهجري والعهد القبلي خاصَّةً (١١٣٠هـ . ١٢٠٠هـ) ومن ذلك : ما حدث في سنة ١١٠٤هـ ، قال العلامة المؤرخ الشيخ سالم بن حُمَيْد – رحمه الله تعالى – في تاريخه : ((وفي سنة أربع ومائة وألف ، في أول رجب حصلت شدة على الناس ، إذْ بلغ سعر الطعام البُرِّ سبعةُ مَصَارِيْ[٣] بأُوقِيَّةٍ[٤] والذُّرة تسعة مَصَارِي ، والتمر خمسة وعشرين رطل بأوقية . . .))[١] .))[١] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] انظر ص السابقة من الدراسة .

[٢] الشِّلِي : محمد بن أبي بكر بن أحمد (ت ١٠٩٣هـ) (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) تحقيق : إبراهيم بن أحمد المقحفي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ص١٤٠ ، ٢٥٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/ ٢٩٣ ، الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ٢/ ٣٤٥ ، ٣٤٦ .

[٣] مَصَارِي جمعُ (مُصْرَى) دَارِجَة ، أي : مُدٌّ .

[٤] الأُوقِيَّة : معيار للوزن ، جمعُهُ أواقي ، ويختلف مقدارها شرعاً باختلاف الموزون . فالأوقية من غير الذهب والفضة أربعون درهماً وتساوي ١٢٧ غراماً . وأوقية الفضة : أربعون درهماً ، ولكن درهم الفضة يساوي ٢،٩٧٥ غراماً ،

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي سنة ١١١٠هـ ((غلت الأسعار حتى صار غالب قوت أهل حضرموت المِحْل[٢] وبلغ سعر التمر أربعة أرطال بأوقية ، والطعامُ مُدَّيْن بأوقيَّة . . . وتغيرت أحوال الناس ، ومات خلق كثير . .)) [٣] .

وفي سنة ١١١٨هـ قلَّتْ ((الرَّحْمَة[٤] من صنعاء إلى عُمَان ، حتى مات غالب المواشي من الجدب والظمأ)) [٥] ، وفي سنة ١١١٩هـ ((لم يَعُد الحَاكَةُ يحوكون لأحد بالعَسَبِ[٦] ، وإنما يحوكون لأنفسهم فقط ، لغلاء الأسعار ، فالمِلْحَفَةُ[٧] التي ميزانها رطلان وسُدس بلغت قيمتها إحدى عشر أوقيَّة)) [٨] .

وكذلك كان الحال سنة مجيء يافع لحضرموت[٩] ، وسنة ١١٢٩هـ كما ذكره الإمامُ الحَبِيْبُ عَلِيُّ بن حَسَنِ بن عبد الله بن حسين العَطَّاس رحمه الله تعالى – وهو من رجال ذلك العهد – فقد قال أثناء بيانه لبعض مما يروِّضُه عليه أهلُهُ من المجاهدات العِبَادَاتيَّة : ((وكنتُ في بعض الأحيان في سِنِّ الثَّمَانِ أو التسع أو نحو العشر ربما يطرقني في بعض الليالي خوف الله تعالى ، وخوف عذابه في الدار الآخرة فأبيتُ لذلك سهراناً طول الليل حتى أقوم إلى المسجد عند دخول أوَّل آخرِ ثلثٍ من الليل ، وحين قدرتُ على الخدمة عند الوالد عبد الله[١٠]

وعلى هذا فأوقية الفضة تساوي ١١٩ غراماً . وأوقية الذهب: سبعة مثاقيل ونصف مثقال ، وهي تساوي ٧٥، ٢٩ غراماً . الأوقية اليوم توزن بها الأشياء ويختلف مقدارها باختلاف البلاد. فهي في مصر تساوي ٣٤ غراماً ، وفي جنوب بلاد الشام تساوي ٢٠٠ غراماً ، وفي شمال بلاد الشام (حلب) تساوي ٣٢٣ غراماً . انظر : قلعجي وقنيبي : (معجم لغة الفقهاء) ص ٩٧ .

[١] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢٤٤ بتصرف .

[٢] المِحْلُ : دَارِجَة معناها البَلَحُ . والبَلَحُ : الخَلالُ ، وَهُوَ حَمْلُ النَّخلِ مَا دَامَ أَخضر صِغاراً كحِصرِمِ الْعِنَبِ ، وَاحِدَتُهُ بَلَحَة. انظر : ابن منظور : (لسان العرب) حرف الجيم ، فصل الباء ، كلمة (بلح) ٢ / ٤٠٥ .

[٣] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١/٢٤٧ .

[٤] أي : الغيث والمطر .

[٥] المصدر السابق ١/٢٧٢

[٦] أي : بالأُجرة مُقدَّما ، وفي اللغة : العَسَبُ : الأجرة على عمل معين .

[٧] المِلْحَفَةُ واللُّحْفَةُ : الرداء الطويل يوضع على الكتف ويؤتزر به .

[٨] المصدر السابق ١/ ٢٨٩ بتصرف .

[٩] المصدر السابق١/٢٦٤ .

[١٠] أي : جدُّهُ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

استخدمني في الخلاء[١] ، والرَّعي أوَّل النهار ، وإذا طلعتُ البلد مع الأَخْدَام إلى البِيْر ننزح الماء للبيت ، وللمواشي ، وهي بئر شُطُوْن[٢] . . . وكل واحد من أهل البلد معه زانَة[٣] بِدِلاها وقِرَبها لنفسِهِ ، وذلك لأنه لا يمكن تَحْسِيْبُ[٤] الآبار بالزُّوْن[٥] والدِّلاء الموقوفَة ، وهذا من شدة الوقت[٦] ، وطول السنين ، والقحط الشديد ، الذي ربما مات منه بعض الناس من الجوع ، وهو ينزح البئر[٧] ، بحيث أن الإنسان إذا حصل له شيء من القوت إنما هو شيء نَزْرٌ نَزْرٌ نحو سُدُس مُدٍّ صغير وهذه من أعظم الرِّيَاضَات والحمد لله ، بل جهتُنا[٨] كلها بين حدودها المعروفةُ حِلالُها[٩] رياضَةٌ ، لأن أهلها في أنكد المعايش ، وأضيق الحالات . . .))[١٠] .

وكذلك كان الحال في سنة ١١٣٣هـ كما ذكره الإمام علي بن حسن أثناء بيانه كيفيَّة تلقين جدِّه الإمام حسين بن عمر بن عبد الرحمن العَطَّاس رحمه الله تعالى له الذِّكَر ، وإلباسه إيَّاه خرقة التصوف[١١] .

وتضرر اقتصاد الحضارمة – ذلك العهد – إلى حد ما بالجوائح التي وقعت ، منها :

١– سيول عظيمة جارفة كما في سنة ١٠٢٤هـ[١٢] ، وسنة ١٠٤٩هـ[١٣] ، وسنة ١١٢٤هـ[١٤] .

---

[١] أي : مواضع الحرث والزراعة .

[٢] شطون : اسمُ بئر في مدينة حُرَيْضَة من وادي حضرموت .

[٣] الزَّانِة : الحبل الذي يُدَلَّى به الدلو لأسفل البئر ، وهي لفظة دارجة .

[٤] أي : وَقْفُهَا ، والتَّحْسِيْب من احتسابها لله تعالى ووقْفِها وحبْسِهَا له سبحانه وتعالى.

[٥] الزُّون : جمعُ زانَة .

[٦] أي : ضيق ذات اليد ، بسبب الجدب .

[٧] أي : مِن البئر .

[٨] أي : حضرموت .

[٩] أي : حدودها ومناطقها .

[١٠] العَطَّاس : (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ص٢٣ .

[١١] المصدر السابق ص٤٢ ، ٤٣ .

[١٢] الشِّلي : (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ص١٤٠ .

[١٣] المصدر السابق ص٢٥٥ .

[١٤] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد) ١/ ٣٤٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٢- اجتياحُ جَرَادٍ مواسمَ بعضِ جهات حضرموت في بعض السنين[١] .

٣- انتشار الأوبئة كما في سنة ١٠٣٨هـ[٢] ، وسنة ١١١٥هـ[٣] .

أما في العهد القبلي خاصة فقد كان من الطبيعي أن لا يحدث تطور أو تقدم في الحياة العامة بل سارت الأحوال فيه من سيء إلى أسوأ ، وقد نشطت فيه حركة الهجرة من حضرموت إلى مهاجرها بصورة واسعة ، ومن بقي فيها فإنه يضطر إلى مفارقة القرى التي تتعرض للهجمات والإرهاب ويتَّجِهُ إلى المدن التي هي أقرب إلى السلامة من ذلك ، كما هاجر كثير من تجار (شِبَام) إلى (حُوْطَة) الإمام الحبيب أحمد بن زين الحبشي ، وقد يحدث العكس فيهاجر سكان المدن إلى القرى الآمنة نوعاً ما فراراً من الظلم والفتن ، كما هاجر كثير من أعيان (تَرِيْم) إلى القرى المجاورة وإلى وادي دُوْعَن الواقع – وقتئذٍ – تحت سلطة الشيخ العَمُودِي[٤] ، وشُلَّت حركة التجارة لأن كبار التجار خافوا على أنفسهم ، وعلى أموالهم فكانوا فكانوا ضمن المهاجرين ، أو الفاريِّن ، وفيهم جماعة من الهنود (البَانِيَان) الذين انتقلوا من الهند لغرض التجارة ، أو الصياغة بحضرموت : ساحلها وداخلها .

---

[١] المصدر السابق ١/ ٢٤٥ ، العَطَّاس : (سفينة البضائع وضميمة الضوائع) ص ٢٣ ، ٤٣ .

[٢] الشِّلِي : (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ص ٢٠٠ .

[٣] الحَسَاوِي : (تثبيت الفؤاد بذكر كلام مجالس القطب الإمام عبد الله الحداد) ٢/ ٢٣٢ .

[٤] الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٦٣ .

وكان ممن هاجر إلى وادي دُوْعَن نتيجة ذلك الظلم من أعيان مدينة (تريم) وما يجاورها في حياة الإمام عبد الله بن علوي الحداد ، وبالتحديد إلى بلدة (بِضَة) هؤلاء السادة الكرام : السيد الجليل الجواد زين العابدين بن مصطفى العيدروس باعلوي الحسيني (ت ١١٢٧هـ) ، والسيد الفاضل الصالح عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الرحمن بن عقيل (بَاعَقِيْل) بن الإمام عبد الرحمن السقاف باعلوي الحسيني الدوعني ، وعنده نزل الإمام عبد الله بن علوي الحداد لما جاء لزيارة دُوْعَن . وظاهر كلام الحبيب المؤرخ المحقق علوي بن طاهر الحداد أنَّ الدار التي كان الحبيب عمر بَاعَقِيْل المذكور سَاكِناً فيها هي ذاتُ الدار التي كان قد سَكَنَ بها الإمام الحسين بن الشيخ الإمام أبي بكر بن سالم حين رحل إلى بلدة (بضة) واستقر بها حيناً من الزمن.

انظر المصدر السابق ص١٦٣ ، ١٦٤ ، المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٩٩ ، ٢٠٠ .

قال الإمام المؤرخ الحبيب علوي بن طاهر الحداد رحمه الله تعالى : ((وفي تلك السنة – أي : سنة ١١١٧ هـ – وما قارَبَها كانت أكثر مهاجرة مَن هَاجَر عنها – أي : تريم – من السَّادة الأشراف العلويِّين وغيرِهم)) . المصدر السابق ص ١٦٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتأثرت الزراعة وغراسة النخيل بعض التأثر ، ولولا اضطرار الزُّرَّاع والعمال الذين قلَّ أن يعرفوا الهجرة إلى الخارج لمزاولة هذه المهمة الحيوية ومخاطرتهم في سبيلها ، وتشجيع أرباب الأموال لهم عليها لتوقَّفْت[1] .

وقد ظهر – فيما قد تُحُدِّثَ عنه في الحالة السياسية سابقاً – مبلغ الاختلال الكبير لحالة الأمن أثناء هذا العهد ، وكيف تعالج علاجاً وقتيًّا من قبل المصلحين . وكان من حسن حظ السكان أن تقوم بعض العشائر البدوية بنقل المِيْرَة[2] والبضائع والمسافرين فيما بين الساحل والداخل على جمالهم ، وهم خفراؤها والمسؤلون عنها بأجرة –كما هي عادة سابقة – بأجرة يُتَّفَق معهم عليها بواسطة الدَّلاَّلين وتختلف باختلاف الفصول ، ولعل هذا سببُ تسميتهم لها بالفَصْل وهذا هو الذي ضمن استمرارها ، وسلامتها من النهب والسرقات في الطريق[3] .

إنه في هذه الظروف الأمنية والاقتصادية الصعبة كان قد عاش شطراً مُهمًّا من حياته المؤلِّفُ العلامة الطيِّبُ بن أبي بكر بن طيِّب عمرة رحمه الله تعالى ، وفي هذا العهد من عصر الدراسة عن أحوال عصره تحديداً ، ترجَّح للباحث بما سيأتي من أدلة أنه قد هاجر إلى خارج حضرموت ، وقصد بلاد الهند في زُمَر الحضارمة الفارين من فتنة يافع الخانقة التي حلَّت بحضرموت وقتئذٍ.

[1] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٩٣ ، ٣٩٤ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٦٨ – ٣٠٠ وما بعدها .

[2] أي : الطعام المجلوب . قال في القاموس : ((المِيرَة ، بالكَسْر: جَلَبُ الطَّعامِ . مارَ عِيالَهُ يَمِيرُ مَيْراً، وأمارَهُمْ ، وامْتارَ لَهُمْ .)) ، انظر : الفيروزابادي : (القاموس المحيط) باب : (الراء) ، فصل : (النون) ص٤٧٨ .

[3] المصادر السابقة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الخامس :

(عادات الترويح الاجتماعي)

ويشتمل على أربعة مطالب :

. المطلب الأول : السَّمَاع .

. المطلب الثاني : الاصطياف في الضواحي والأرياف .

. المطلب الثالث : القَنِيْص .

. المطلب الرابع : الألعاب الرياضيَّة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الأول :

(السَّمَاع)

إنه من المتفق عليه تاريخياً أنه بواسطة شيوخ حضرموت وعلمائها وفي مقدِّمتهم الإمام الفقيه المقدَّم ، والأَئِمَّة من سلالته والمشايخ الآخرون تغلغل التصوف النظيف المهذَّب في الأوساط الحضرمية[1] منذ القرن السابع الهجري فكان الجو في هذا العهد – كسوابقه من العهود – جوَّ تصوُّفٍ يختلط أحياناً بفنٍّ غنائي ، وطَرَبٍ بريء المَنَزَّه عن المنكرات ، يجدون فيهما متنفَّسًا وترويحاً للنفوس التي أمضَّها الكبت ، والتفكير العميق ، وأتعبت أجسامها المجاهدات والجهود المضنية في سبيل العلم ، والإصلاح ، والعبادة .

فالأناشيد المختتم بها للجلسات العلمية غدوًّا ورَوَاحاً ، والحَضْرَاتِ الذِّكْرِيَّةِ[2] كحضرة الإمام عبد الرحمن السَّقَّاف، وأناشيد الأفراح والألعاب الشعبية ، وأناشيد أبناء المدارس والكتاتيب ككُتَّابَيْ : أبي غرِيب ، وأبي حَرْمِي بتَرِيْم وإلى عصرنا هذا لا تسمع فيها غالباً إلاَّ الأذكار ، والدعوات ، والعِظَات في قوالب أهازيج ، وأزْجَال فيها الحزين ، والمنعش ، والمطرب إلى حد ما ، كما هي في نفس الوقت مهذَّبة، وهم يحفظونها جيلاً بعد جيل ، وتوجد في بعض الدواوين والأمالي . ومن أبدعها وأرقها أذكار السَّحَر المشْجِيَة حين يقوم بأدائها منشدون مختصُّون لهم أنظمة ، وترتيبات خاصة ، وكثيراً ما تنشد في المساجد أواخر ليالي رمضان ، ولا يزال هذا كله موجوداً إلى الآن . [3]

[1] وسيأتيك بيانه على التمام في دراسة الحالة العلمية إن شاء الله تعالى .

[2] وهي : مجالس الذِّكْر ومجامعها ، يحضرها الرِّجال فقط . وربما عقدتِ النِّساءُ حضْرَة ذِكْرٍ لكن تكون في البيوت وتخصهنَّ وحدهن فقط دون الرجال ، فلا اختلاط بين الجنسين .

[3] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٢٦٣ ، ٢٦٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المطلب الثاني :

(الاصطياف في الضواحي والأرياف)

إنَّ معظم الأسر الحضرمية في هذا العهد –كما هي عادتها في العهود السابقة وكذلك ظلت في اللاحقة – تنتقل بأجمعها للاصطياف من المدن والقرى والسواحل إلى الضواحي والأرياف ، والأودية ، في فصل الصَّيف ، ويُسمُّونه (الخَرِيْفَ) حيث يجنون الرُّطَب ويدعونَهُ (الخَرِيْف) أيضاً ، وكذلك الفواكه الأخرى ، ولكن اعتمادهم على الرُّطَب الطازج الحلو المنَوَّع ، يأكلون منه عدة أَكَلات في اليوم والليلة وبعضهم يكتفون به عن غيره طيلة مقامهم في المِصْيَف ، ويقضون أوقاتهم في فرح ، ومرح ، وسَمَر ، ومزاورات ، وقِنَامَة[1] ، وعناية بمصايفهم ، ونخيلها ، وأطيانها ، وقد يتكرم الله سبحانه وتعالى عليهم بالسيول والأمطار وهم فيها فيزدادون فرحاً إلى فرحهم ، وتنتعش آمالهم في الخصب ، ويسمون المطر (رَحْمَة) وكأنَّهم يعبِّرون بها عن رحمة الله لهم بواسطتِهِ سبحانه وتعالى ، وهو مِن ذكر المسِّبب وإرادة السَّبَب ، وهكذا يخرجون بالاصطياف إلى جو نقي منعش يزداد لطافة في الليل ، وفي البكور والآصال[2] .

[1] قِنَامَةُ النَّخْلِ : وضعُ ما اشتمل عليه العُرْجُونُ من شماريخ – ويُسمَّى الخِيْل بكسر الخاء وسكون الياء– في سلَّة لحفظه من الندى ، والغبار ، والطير ولهذه اللفظة أصل في العربية ، ويسمونه السِّلَل (السَّلَّات) التي توضع فيها الخَاوِل – جمعُ خِيل – خُبَرَاً مفردُها خُبْرَة بضم الخاء وهي بالفصحى بفتح الخاء مفرداً ، أو جمعاً بمعنى المزَادَة ، ويظهر أنها مأخوذة من هذا . ويبدؤن القِنَامَةَ (التَّخْبِيْر) بعد أن يستوي الرُّطَبُ ، ليقدموا منه الهدايا ، والصدقات وقتها ، وحيث يوزع منه على الفقراء المتجمعين بين النخيل .

[2] الشَّاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٨٢، ٢٨٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الثالث :

(القَنْصُ أو القَنِيصُ)

القَنْصُ أو القَنِيْصُ من أهم ما شَغَلَ به القبائل ، وأبناءُ الحارات أوقاتهم وأفكارهم وهو في نفس الوقت الرياضة الكبرى ، وله أنظمة وقوانين غريبة ومقدَّسة عند أربابه ، هي على شاكلة النُّظُم القَبَلِيَّة ، أو متفرعة عنها .

والحضارم منذ العهد الحِمْيَرِيِّ يُكبِرون الوَعِل ، وقد وَجَد بعض السُّوَّاحِ الأجانب أحجاراً[1] في شرق حضرموت عليها كتابة بالمسْنَد تدل على تقديسه ، وعلى أنها من آثار ذلك العهد ، واستمر عبر التاريخ الحضرمي تعظيم الوعل ، والاحتفال باصطياده إلى اليوم ، إلاَّ أنه في هذا العهد الذي نتكلم عنه قد حظي بالنصيب الأوفر من الاهتمام والاستحواذ على العقول ، حيث يُعلَن عن أوقات الصيد ومَحَالِّه وحدودِهِ والفرقة التي تقوم به ، ويقيمون عشرات الأيام في الجبال ، والثنايا التي ترعى فيها الوعول ، ويرسلون البشير عند عودتهم ، ويحملون رؤوس الأَوْعَال ، ويدخلون المدن والقرى في زَجَل وأناشيد تسمى الزَّوَامِل[2] ، ويطلقون الرصاص ، وتُزَغْرِد النساء ، ويتبارى الشعراء بأشعارهم الدَّارجة الشعبية ، التي تتضمن الوصف الدقيق لسِمَات الوعل ، وعَدَدِ عُجَرِ قرنَيْهِ ، وكلما زادت في العدد كلما كان أعجب للنفوس عندهم ، ويذكرون ميزان ظُلْفِه ، وربما تغزلوا فيه من شدة حبهم له ، ويخلعون عليه ألقاباً خاصة مثل : المحَجَّر ، والغُصَيْنِي ، ولِيْجَان .

ويمدحون الرُّمَاةَ الصيادين ، وحملة الشباك ، ورؤساء القنص ، ويسمرون ليلة وصولهم من القنص ، ويبيتون طول الليل في ما ذكرناه ، ويقوم الحاضرون متناوبين مَثْنَى مَثْنَى أو أكثر ، وكل

---

(1) قال الحبيب محمد بن أحمد الشاطري ههنا : ((ربما أخذها ذلك البعض كما أخذ هو وغيره كنوزا أثرية ببلدنا ...وبلغني من الثقات أن بعض الأغنياء الأغبياء يتودد إلى الأجانب والمستشرقين بما حصل عليه من قطع أثرية ... والبعض يبيعها بالثمن البخس ، وعلى من لا يستحقها .)) قلتُ : وكذلك فُعِلَ بجمٍّ كثيرٍ من المخطوطات في حضرموت في عصور اضطرابها السياسي كما هو حديث التاريخ الحضرمي قاطبة . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٤٨ .

(2) جمع زَامِل وهو : تصويت القبائل بالشعر حين يحفُّون أو يتوجهون أثناء سيرهم القبلي في أفراحهم حتى يصلوا مقصدهم ، وتتخلله الطلقات النارية ، وقد تقع فيه مباراة شعرية ارتجالية وهو نوع من أنواع الشعر الدارج الحضرمي.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يحمل في يده خنجراً ، أو جَنْبِيَّة ، أو شَفْرة ، ويدورون بها بين الحاضرين تبعا لإيقاع المغنِّي ، الذي يُغَنِّيهم بقصائد القنص المتنوعة ، وتُفتح غالباً بكلمة بني مِغْرَاة[1] ، ويختص بموضوع القنص نحو ثلث الشعر الدارج الشعبي كما تفتتح بقية ضروبه المتعددة غالباً بذكر سور القرآن الكريم ، أو بوصف الطرق التي يسلكها رسول الشاعر إلى من قيلت فيه القصيدة ، أو يتغزَّل .

والقَنْصُ بالصورة المذكورة محلُّ نَقْدِ رجالِ الإصلاح ، والعلماء ، والمرشدين ذلك العهد ، لما فيه من مضيعةٍ للوقت في لهو ، وترك للصلوات ، وانتهاك للحرمات ، ولأضرار اقتصادية ، واجتماعية أخرى ، ولكنهم لم يستطيعوا إبطاله ، أو تخفيفه وتهذيبه إلاَّ بعد تأسيس السلطنة الكَثِيْرِيّة الثانية حين أشار إليهم العلامة الإمامُ الحسَنُ بن صَالِح البَحْرُ الجُفْري[2] ، وغيره من كبار المصلحين بإلغائه فأثار هذا سخط المولعين بالقنص وأربابه ممن ينطبق عليهم قول العلامة الإمام عبد الرَّحمن بن عبد الله بِلْفَقِيْه[3] من علماء القرن الحادي عشر الهجري في رائيته بقوله :

---

[1] مِغْرَاة اسم للكلب ، أو للكَلْبَة التي تُغرى على الاصطياد كما يقول بعض الشيوخ ، وكلاب الصيد يُعنى بها وتدرب وتغذى بغذاء جيد لتتمكن من الجري ، وإمساك الصيد .

[2] هو : السيد الإمام المربِّي المجمع على إمامته الحبيب : الحسن بن صالح البحر بن عيدروس بن أبي بكر بن الهادي بن سعيد بن شيخان الجُفْري : ولد بـ(خَلْع رَاشِد) المسمَّى (حوطة أحمد بن زين الحبشي) سنة (١١٩١هـ) ونشأ بها ، وكفله جده بعد وفاة والده ، وأخذ عن جملة من أعيان علماء عصره ومِصْرِه كالحبيب عمر بن زين بن سميط ، والشيخ عبد الله بن سمير ، والحبيب عمر بن أحمد بن حسن الحداد وغيرهم كثير . برز الحبيب الحسن بن صالح البحر في حضرموت بروزا ملحوظاً في كافة الجوانب علماً وعملاً وزهداً وورعاً وعناية بالفقراء وإصلاح ذات البين وبالجملة هو أحد كبار أئمة حضرموت في زمانه ، ذا مجاهدات عظيمة ، ومقامات رفيعة ، كريماً صبوراً إماماً في كل خير ، مهتماً بإصلاح أمور المسلمين ، تخرج به كثيرون من أئمة الخير والعلم والصلاح والدعوة إلى الله حالاً ومقالاً . توفي بقرية (ذي أصْبَح) في ٢٣ ذي القعدة سنة (١٢٧٣هـ) رحمه الله تعالى .

انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية وسمط العين الذهبية بذكر طريق السادات العلوية) ١ / ٤٣٤ ، المشهور : (لوامع النور نخبة من أعلام حضرموت) ١ / ١٦٧ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت)ص٥٨٨ .

[3] هو : السيد الإمام عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بلفقيه باعلوي الحسيني ، ولد بتريم سنة (١٠٨٩ هـ) ونشأ فيها ، وهو ذو الثقافة العالية ، والعلم الواسع ، والعبقرية المشهورة ، وكان مرجعاً وموئلاً ، معظَّماً لدى وجهاء زمانه . تلقى عن أفاضل علماء حضرموت واليمن والحجاز منهم : الحبيب عبد الله بن علوي الحداد ، وجده لأمه الحبيب محمد بن عبد الرحمن العيدروس ، وأخوه محمد بن عبد الرحمن بلفقيه . تخرج به الكثير من أئمة العلم وأساطين الولاية والصلاح . توفي في تريم سنة (١١٦٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الرَّشَفَات) منظومة في حقائق التصوف وأهله ، و (منظومة في التوحيد مع شرحها) ، و (ومنومة مفاتيح الأسرار وشرحها) ، و (منظومة عقد الميثاق في محاسن الأخلاق) ، و (رسالة في طريقة السادة العلويين) ، و(الصِّفة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَوَاعَجَباً مِن كَوْنِ كلّ قَبِيلَة ** تُشَدِّد حُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ والكُفْرِ

ومِن كَونِ أَربَاب القَنِيْصِ وزُمْرَة الـ ** عَبِيدِ لهم حُكْمٌ يمشي بِلا نُكْرِ[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الصَّفِيَّة في صفات الصوفية) وغيرها . انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية وسمط العين الذهبية بذكر طريق السادات العلوية) ٢ / ٨٥٢ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحَضْرَميين) ٢ / ٨٥ ، المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ٣٩٢ .

[1] الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٤٨. ٣٥٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المطلب الرَّابع :

(الألعاب الرِّياضية)

إنَّ الألعاب الرياضيَّة الحضرمية التي يقوم بها الحضارمة كثيرة ، من أشهرها : لعبة الصَّوْلَجَان ، ولعبة القَفْز بأنواع ودرجات مختلفة ، ولعبة الزَّاح ، ولعبة الخوية .

وهناك ألعاب صِبيَانِيَّة أخرى كلُعبة القِلَهْ ، ولعبة كرةِ الهَدَف ويسمونه المِدَّ ، ومنها لعبة الشَّادُوف ويسمُّونه الصُّوْب.[1]

ولديهم ألعاب رياضية فكرية كلعبة الطَّابِ ، ولعبة الثَّبَتِ بأنواعه المنتشر عندهم ، أما الشَّطْرَنْج فمن المعلوم أنه معروف عندهم منذ مدة طويلة ، ولم يعرف ابتداء وجوده بينهم بالضبط ، وهناك ألعاب رياضية حضرمية قديمة كثيرة لا يتسع المقام لذكرها . والقِمَارُ قلَّ أن يدخل ألعابهم لموانع دينيَّة ، واقتصادية.[2]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] انظر تعريفات هذه الألعاب في : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩٦ – ٢٩٨ .

[2] الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٩٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الفصل الرابع :

{ الحالة العلمية في عصر المؤلف }

ويشمل ثلاثة مباحث :

. المبحث الأول : (المراكز والمؤسسات العلمية) .

. المبحث الثاني : (النظام التعليمي) .

. المبحث الثالث : (حملة العلم : الطلاب والمعلمون)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :
(المراكز والمؤسسات العلمية)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– أوَّلاً : (المراكز العلميَّة)

تنوَّعت المراكز العلمية في حضرموت بين مدن وقرى ، ومن كليهما ما كان مشهورًا ذائع الصيت ، ومنها ما هو خامل الذكر[١] .

من أشهر تلك المراكز :

١– تَرِيْم :

وتعد من كبريات المدن العلمية في حضرموت ، وهي مدينة قديمة ، وتقع في الشَّمَال الشرقي من مدينة شِبَام ، على بعد سبعة فراسخ[٢] منها ، أي مسافة ٤٢ كم[٣] ، وهي أنشط مدن حضرموت من الناحية العلمية ، حيث حظيت بشهرة علمية لا تضاهيها أية مدينة حضرمية أخرى فضلاً عن شهرتها الدينية الأخرى خلال تاريخها الإسلامي ، ما جعل أهلها وساكنيها لا يفضِّلون عليها غيرها بعد مكة والمدينة وبيت المقدس[٤] ، كما اشتهرت بكثرة مساجدها وما ذلك إلا ناتج عن شهرتها العلمية وكبرها واتساعها ، وهي عامرة بالعلم والعلماء والمصلحين و الصُّلحاء – حتى الآن – تخرج منها علماء وفقهاء ودعاة ، وأئمة أجلاء[٥] .

---

[١] انظر لأهم البلدان الحضرمية التي زخرت بوجود الفقهاء بحسب مسح علمي في : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ .

[٢] الفرسخ : وحدة مسافة تساوي ثلاثة أميال ، حوالي (٦ كم) . انظر : فالترهنتس : (المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة د . كامل العسيلي ، منشورات الجامعة الاردنية (عَمّان) ، الطبعة الثانية ص٩٤ .

[٣] وتبعد عن مدينة سيئون عاصمة وادي حضرموت . اليوم . مسافة (٣٢ كم) .

[٤] ومن صريح ذلك قول الإمام عبد الله بن علوي الحداد رحمه الله تعالى في إحدى قصائده يثني على مدينة (تريم):

وَجَعَلْنَــــا نُزَجِّـــلُ العِـــيسَ حَـــتَّى ... وَافَـــتِ الحَـــيَّ حَـــيَّ قَـــوْمٍ كِـــرَامِ

مِـــنْ بِـــلاَدٍ بِـــهِ نَشَـــأْنَا وَإِيَّـــاهُ ... أَلِفْنَـــا إِلْـــفَ الأَرْوَاحِ لِلْأَجْسَـــامَ

هُـــوَ مَرْعَـــى وَلَـــيْسَ كَالسَّـــعدَانِ وَمَـــاءٌ ... وَلاَ كَصَـــــدَّى وَالأَمْـــــرُ لِلْعَــــلاَّمِ

وَهُـــوَ بَعْـــدَ المسَـــاجِدِ الـــثَّلاَثِ لِمَـــنْ ... خَـــيْرِ بَـــلاَدِ اللهِ فِي جَنُـــوبٍ وَشَـــامِ

انظر : الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (الدُّرُّ المنظوم لذوي العقول والفهوم) الناشر : دار الحاوي للطباعة والنشر التوزيع ص ١٨٢ .

[٥] بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ١٥٥ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ومن القرى العلمية المشتهرة بتَرِيْم ذلك الوقت[١] :

(أ) قَسَم[٢] . (ب) العَجُز[٣] . (ج) يَبْحُر[٤] .

٢– شِبَام :

وهي مع (تَرِيْم) إحدى مدينتي حضرموت ، وحواضرها العامرة ، وتبعد (شِبَام) عن تَرِيْم مسافة (٤٢) كم باتجاه الغرب، وهي أقدم مدينة بحضرموت . وكانت مركزاً علميًّا ، ومكاناً يرتحِل إليه العلماءُ وطلاب العلم من حضرموت وخارجها[٥] .

ومن القرى العلمية المشتهرة بشِبَام ذلك الوقت :

(أ) الغُرْفَة[٦] . (ب) ذي أصْبَح[١] .

---

[١] باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ .

[٢] قرية تقع على مسافة (٥) كم شرق مدينة تريم، وقد سمِّيت كذلك نسبة إلى أرض (قَسَم) ببصرة العراق ، و كان أول مُتَدَيِّر لبلدة قَسَم الإمامَ علي بن علوي بن محمد بن أبي علوي (ت ٥٢٧ هـ) بعد أن اشتراها ، وزرعها نخلاً وسمَّاها قَسَماً وعُرف بـ(خالع قَسَم) أي : مَن غرس فيها صغار النخل ، وكان ينزل بها أيام الرطب ، ثم بنى جماعة بيوتاً عند داره حتى صارت قرية . انظر : الشِّلِّي : (المَشْرع الرَّوي) ٢/ ٢٣٠ ، الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٥٧ السقاف : (إدام القوت) ص ٩٩٣ .

[٣] وهي قرية تقع غرب قرية (قَسَم) وهي موطن بعض الأسر العلمية التي اشتهرت . انظر : (السقاف : (إدام القوت) ص ١٠٠١ ، با قشير : (الفتوحات المكيَّة) ص ٤٧ .

[٤] قرية تقع على بعد (٦٠ كم) شرق مدينة (تَرِيْم) على قرب من قبر نبي الله هود عليه الصلاة والسلام ، وأول من سكنها محمد بن علي (مولى الدويلة) بن أبي علوي (ت ٧٦٥ هـ) فصارت قرية عامرة بعد أن بنى كثير بيوتاً عنده وصارت مركزاً علمياً ، ثم بنى ابنه عبد الرحمن السقاف (ت ٨١٩ هـ) قرية أخرى بالقرب منها فقيل للأولى التي بناها محمد بن علي بـ(الدَّوِيْلة) أي : القديمة ، ومن هنا لُقِّب بذلك اللقب (مَوْلَى الدويلة) أي : صاحب الدويلة . انظر : الشِّلِّي : (المَشْرع الرَّوي) ١/ ٢٠١ ، السقاف : (إدام القوت) ص ١٠١٣ .

[٥] الحموي : (معجم البلدان) ٥/ ١٢١ ، بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ١/ ٨٤٥ شنبل : (تاريخ شنبل) ٥/ ١٤٤ .

[٦] وتبعد عن شِبَام (٣) كم شرقاً ، وأول من سكنها الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي عباد (القديم) (ت ٦٨٧ هـ) ، بعد انتقاله من شِبَام إليها ، وبنى بها غرفةً فسميت كذلك ، ثم زاد في البناء سنة (٧٠١ هـ) ابنُ أخيه محمد بن عمر بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي عباد (ت ٧٢١ هـ) ثم أنتقل إليها ولده عبد الله بن محمد (ت ٧٦٣ هـ) بعائلته وطلابه ، وابتنوا بها جامعاً ، وأصبحت بذلك مركزاً علمياً . انظر : السقاف : (إدام القوت) ص ٦١١ ، بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٣- دُوْعَن :

يعد وادي دُوْعَن أشهر وديان حضرموت ، وهو عبارة عن وادِيَيْن :

١- وادي دُوْعَن الأَيْمَن .   ٢- وادي دُوْعَن الأيْسَر .

ويضم كلا الواديين عدداً من القرى التي تتناثر على جانبيهما الأيمن والأيسر[٢] يقابل بعضٌ منها البعض الآخر ، و دُوْعَن اسم مُرَكَّب من (دُوْ) وهي كلمة فارسية تعني اثنين ، و (عَنْ) وتعني المرتفع من الأودية[٣] فهما عَانَانِ مرتفعان ، سمي الذي على يمين المقبل عليهما بالأيمن والذي على يساره بالأيسر .

اكتسب دُوْعَن شهرة علمية ذلك الوقت من خلال بعض قراه[٤] :

(أ) الهَجْرِيْن[٥] . (ب) قَيْدُوْن[٦] . (جـ) الرَّشِيْد[٧] . (د) الخُرَيْبَة[٨] .

٤- عَمْد :

---

(١) من قدامي بلدان حضرموت ، وقد اكتسبت شهرة علمية لامتداد نفوذ آل أبي عباد إليها حتى أصبحت جزءاً من أوقافهم . انظر: بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ٢٩١ ، السقاف : (إدام القوت) ص ٥٨٨ .

(٢) السقاف : (إدام القوت) ص ٦١١

(٣) بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ٢٧٨ .

(٤) باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ .

(٥) تعد الهجرين من المدن الأثرية القديمة ، وهي تبعد عن شِبَام مسافة (٨٠ كم) باتجاه الجنوب الغربي ، وهي إذ ذاك مركزاً علمياً .انظر: الهمداني : (صفة جزيرة العرب) ص ١٦٧ ، الحموي : (معجم البلدان) ٨ / ٤٦٨ ، السقاف : (إدام القوت) ص ٤١٦ .

(٦) تقع (قَيْدُون) جنوبي (الهَجَرَيْن) على بُعد (٢٦) كم . انظر : الحَدَّاد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ١٩٤، ٢٠٩ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢/ ٤ ، السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٣٨٧ ، ٣٨٨ .

(٧) وتقع في وادي دُوْعَن الأَيْمَن ، وتبعد مسافة (٢٦ كم) جنوبي (قَيْدُونْ) ، وقد ظهر بها عدد من العلماء والفقهاء . انظر : السقاف : (إدام القوت) ص ٣٢٦ ، السقاف (بضائع التابوت) ١/ ٢٠٤ ، بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المِشِيْقَة) ص ١١٨.

(٨) وتقع بالقرب من (الرَّشِيد) على مسافة (٥ كم) جنوباً ، وظهر بها عدد من العلماء والفقهاء .انظر: السقاف : (إدام القوت) ص٣١٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وادي عمد أحد أودية حضرموت ، ويقع غربي وادي دُوْعَن موازياً له في الاتجاه الجنوبي من حضرموت وتتناثر قراه على جانبيه وهي أقل عدداً من قرى وادي دُوْعَن ، نبغ فيه علماء[١].

٥- الغَيْل :

الغَيْل لغةً : موضع يجري فيه الماء مِن وادٍ ونحوه[٢] . وهي تسمية أطلقت على عدد من المناطق في حضرموت واليمن ، ومما اشتهر منها بحضرموت علميًّا غَيْلانِ هما : غيل عُمَر[٣] عُمَر[٣] ، وغيل باوَزِيْر[٤] .

٦- الشِّحْر :

وهي المنطقة الساحلية الممتدة ما بين أَبْيَن وعُمَان[٥] ، وتعد المدينة العلمية الثالثة بعد (تَرِيْم) و (شِبَام) التي نالت قسطاً من التدوين التاريخي ، وتبعد عن (تَرِيْم) مسافة (٣٩٠ كم) ، وعن (شِبَام) مسافة (٣٣٥ كم)[٦] .

---

(١) السقاف : (إدام القوت) ص ٢٦٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ .

(٢) ابن منظور : (لسان العرب) ١١/ ٥١٢ .

(٣) ويقع (غيل عُمَر) في منطقة (ساه) من وادي حضرموت على بعد (٧٠ كم) في الاتجاه الجنوبي الغربي من مدينة مدينة (تَرِيْم) ، ويرجع الفضل في بنائه وسكنه إلى عمر بن محمد بن سالم بن أبي وزير (ت ٧١٣ هـ) وذلك سنة (٧٠٦ هـ) فعرف باسم (غيل عُمَر) أو (الغيل الأسفل) وهو من معامري الشيخ عبد الله بن علوي بن أبي علوي (ت ٧٣١ هـ) وعنه أخذ علمه ، ثم نشره بين صفوف أولئك القاطنين بها .

انظر: السقاف : (إدام القوت) ص ٨٤١ ، باوزير : سعيد عوض (١٣٩٨هـ) (صفحات من التاريخ الحضرمي) مكتبة الثقافة (عدن – اليمن) ص ١٠٩ ، الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١/ ١٧١ باوزير : (البدر المنير) ص ٤٧ .

(٤) وهو المعروف بـ (غيل باوَزِير) تبعد عن الشحر الآتي تعريفها مسافة (٤٠ كم) ، وهو منزل الشيخ عبد الرحيم بن عمر بن محمد بن أبي وزير الذي قدم من (غيل عمر) السابق ذكره واستوطن (غيل الشحر) هذا ، وبنى به أول منزل له ومسجد ، واشترى أراضٍ لأوقاف المسجد ، ومن ثم بنى مدرسة لأبنائه وأحفاده وغيرهم من طلاب العلم وتوفي بها سنة (٧٣٧ هـ) .انظر: باوزير (البدر المنير) ص ٤٧ ، ٤٨ ، باوزير : (صفحات من التاريخ الحضرمي) ص ١٠٩ ، ١١٠ .

(٥) الحموي : (معجم البلدان) ٣ / ١٢٨ .

(٦) بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ٣٦٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومن قراها التي اشتهرت بكونها مراكز علمية :

(أ) غَيْل بَاوَزِيْر . (ب) النَّقْعَة[١] . (ج) عرف[٢]. (د) المِشْقَاص[٣] . (هـ) بُروم[٤].

(و) عين بامَعْبَد[٥] .

٧- حَبَّان[٦] :

يعد وادي حبان من أودية حضرموت[٧] ، فالمِصْنَعَة التي هي مدينة وادي حبان كانت بمثابة مرسى للقوافل التجارية بينها وبين المناطق المحيطة بها[٨] ، واشتهرت علميًّا بعد أن قدم إليها الشيخ محمد بن عمر بن راشد بن خالد المالكي من (أَبْيَن) ، وبنى بها بيتاً بقرب الجامع ، وأعقَبَ ذرية مباركة اشتهرت بالعلم[٩] .

---

(١) النَّقْعَة : وهي غيضة من غياض الشحر ، وتبعد عنها مسافة (٤٥ كم) غرباً ، وتقع شمال الغيل (غيل باوزير من جهة الغرب ، وأول من سكنها أحمد بن محمد بن سعيد بن أبي وزير . انظر : باوزير (البدر المنير) ص ٤٦ السقاف : (إدام القوت) ص ١٥١ .

(٢) وهي من غياض الشحر كذلك ، وتبعد عنها مسافة (٣٠ كم) غرباً ، كان الشيخ عمر المحضار بن عبد الرحمن السقاف (ت ٨٣٣ هـ) يرحل من تَرِيْم ويقيم بها الأيام الكثيرة . وله بها أملاك من أراضي ومغروسات فكان مقصداً للطلاب والضيفان يكرمهم وينشر العلم فيهم .انظر: الخطيب (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ٢/ ١٦٠ ، ١٧٥ ، ١٨٥ ، الشِّلِّي : (المَشْرع الرَّوي) ٢ / ٢٤٢ .

(٣) وتقع على الشاطئ الشرقي الساحلي للشحر ، وظهر فيه الفقهاء ، وتضم عدداً من القُرَى . انظر: المقحفي : (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ٢ / ١٥٣٧ ، باوزير : (الفكر والثقافة) ص ١٢٦ ، بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ٥٦ .

(٤) وتقع بين (الشحر) و (ميفع) على ساحل البحر ، ومن أشهر علمائها الشيخ مزاحم بن أحمد أبي جابر (ت ٨١٧ هـ) الذي أخذ عن الشيخ عبد الرحمن السقاف (ت ٨١٩ هـ) . انظر : بامخرمة : (النسبة إلى المواضع والبلدان) ص ١٠٧ . وتبعد من (المكلا) (٣٠ كم) غرباً .

(٥) قرية بها عيون ماء ونخل كثير تطل على الشريط الساحلي ، خرج منها ونسب إليها علماء .انظر: السقاف: (إدام القوت) ص ٦٦ .

(٦) حَبَّان اليوم هي المدينة الثانية في (شبوة) بعد عاصمتها (عَتَق)

(٧) الحجري : (مجموع بلدان) ٢/ ٢٢٦ .

(٨) الحَدَّاد : (الشامل في تاريخ حضرموت) ص ٤٨ .

(٩) هو محمد بن عمر بن راشد المالكي الخولاني : الإمام الفقيه ، كان ورعاً زاهداً عابداً متقلِّلاً من الدنيا ، ملك أراضي كثيرة بها عجور فطلبها السلطان فرفض فأخذها قهراً ، فخرج من أبين إلى أحور ثم إلى حبَّان ، وأقام بها وأنجب الذريَّة العلميَّة المباركة ، توفي في بداية القرن التاسع الهجري .انظر: بامخرمة (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٥٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– ثانياً : (**المؤسسات العلميَّة**) .

من أشهر وأبرز أماكن تحصيل العلوم في حضرموت في مدة الدراسة هي :

١– **المساجد** :

يعد المسجد المؤسسة التعليمية الإسلامية على الإطلاق ، لذا فإن دراسة هذه المؤسسة تعني الدراسة للمكان الرئيسي للحياة العلمية الإسلامية لعصر المؤلف . فقد قام المسجد بدوره في التعليم منذ الصدر الأول للإسلام ، وظل كذلك قروناً متوالية .

وتعد المساجد أهم أماكن ومراكز تحصيل العلم ونشره لارتباط وتعلق المسلمين به[(١)] ، بل تعد أفضل أماكن التدريس لأنها موضع اجتماع الناس : عالمهم ، وجاهلهم[(٢)] ، رفيعهم ، ووضيعهم ، فقامت فيها الحلقات الدراسية العلمية منذ نشأتها في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم[(٣)] .

وقد ألقى العلماء دروسهم في المساجد في الحلقات العلمية المتعددة التي تعد من نظام التعليم ، وكان لكل عالم منهم حلقته ومنهجه ، فحرص الطلاب على الإيفاد إليهم ، وضم المسجدُ أحياناً أكثر من حلقة ، فكان بمثابة مدرسة تُنْسَب إلى مَن يعلِّم فيها ، وأن لم تسلَّم كذلك ، وكثيراً من العلماء من كان يبني مسجداً ليلقي فيه دروسه من علوم مختلفة : حديث ، وفقه ، وتصوف وغيره[(٤)] .

ومن المراكز العلمية في حضرموت التي اشتهرت بكثرة المساجد : تَرِيْم ، وشِبَام ، والشحر ، فالمساجد فيهن منتشرة .

ومن أهم تلك المساجد في هذه المؤسسات التي كان لها دور في نشر العلم :

– أوَّلاً : بتَرِيْم :

(١) شلبي : أحمد (التربية الإسلامية) مكتبة النهضة المصرية (القاهرة) الطبعة السابعة (١٩٨٢ م) ص ١٠٢ .

(٢) الابراشي : محمد عطية (التربية الإسلامية وفلسفتها) مكتبة عيسى البابي الحلبي (القاهرة) الطبعة الثانية (١٩٦٩ م) ص ٨٦ .

(٣) شلبي : (التربية الإسلامية) ص١٠٤ .

(٤) الشُّجَاع : د عبد الرحمن عبد الواحد (الحياة العلمية في اليمن في القرنين الثالث والرابع للهجرة) إصدارات وزارة الثقافة والسياحة (صنعاء ، اليمن) (١٤٢٥ هـ . ٢٠٠٤ م) اطروحة دكتوراه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(أ) مسجد بني أحمد المعروف بمسجد باعلوي[1] .

(ب) مسجد أبي مروان[2] .

(جـ) مسجد حَسَن[3] . (د) مسجد الْوِعِل[4] . (هـ) مسجد الهِجِيْرة[5] . (و) مسجد السَّقّاف[6] . (ز) مسجد السَّكْرَان[7] .

– ثانياً : بشِبَام :

(أ) جامع شِبَام[8] . (ب) مسجد الخوقة[9] . (جـ) مسجد المقدشي[10] (د) مسجد الطيب[1]

---

[1] مسجد (بَاعَلَوِي) معروف بتَرِيْم ، ويقع في حافة السوق من الناحية الشمالية الشرقية لرباط تَرِيْم .

[2] يقع مسجد (بامَرْوَان) في الناحية الشمالية من تَرِيْم بالقرب من مسجد السكران بالمجف وهو أي : مسجد بامروان خاص بالنساء .

[3] يقع مسجد حسن في السَّحيل بمدينة تريْم ويسمى بمسجد (سَرْ جيْس) في الجهة الشمالية ، وسمي مسجَد حسن نسبةً للمعلِّم حسن بن محمد أسد الله (ت ٧٧٧ هـ) الذي جلس فيه لتعليم القرآن كما جلس فيه كذلك لتعليم وتحفيظ القرآن حفيد أخيه محمد بن عمر بن علي بن أحمد بن محمد (ت ٨٢٩ هـ) . انظر : الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ٣ / ٤٢ ، ٤٨ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٤ ، ٩١ .

[4] يقع مسجد الوعل في الاتجاه الغربي بالخليْف ويعد من أقدم المساجد حيث يعود بنائه إلى سنة (٤٥ هـ) . انظر: الخطيب (البرد النعيم) ص ٥٢ .

[5] مسجد الهجيرة من المساجد القديمة ويقع غرب مسجد المحضار .

[6] الذي بناه الشيخ عبد الرحمن السقاف (ت ٨١٩ هـ) سنة (٧٦٨ هـ) حيث جلس للتدريس فيه في علوم الحديث والفقه والتصوف وأخذ عنه كثير ، وأناب عنه بعد وفاته ابنيه شيخ (ت ٨٢٩هـ) وحسن (ت ٨٣٠ هـ) .انظر: الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ١/ ١٣٩ ، ٢ / ٤٢ ، ٨٨ ، ١١٦ ، الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ٣ / ٥ ، ٨ . ويقع مسجد السقاف شمال رباط تَرِيْم وغرب مسجد بَاعَلَوِي .

[7] الذي بناه أبو بكر السكران بن عبد الرحمن السقاف (ت ٨٢١ هـ) وعقد دروسه فيه وتولى بنوه من بعده التدريس به .انظر: الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ١ / ١٤٠ .

ويقع مسجد السكران جنوب مسجد بامروان بالمجف ، وشمال شرق مسجد بَاعَلَوِي .

[8] جامع شِبَام : يقع في قلب شِبَام ، وهو المعروف بجامع هارون الرشيد ، ولعله بني قبل ذلك ، فله أوقاف تنسب إلى هارون الرشيد فسمي كذلك . انظر: السقاف : (إدام القوت) ص ٥٢٤

[9] مسجد الخوقة يقع في قلب شِبَام كذلك وهو معروف ، وكان مقراً للأباضية حتى أزيلت منه سنة (٩١ هـ) . انظر: شنبل : (تاريخ شنبل) ص ٥٦ .

[10] يعرف مسجد (المقدشي) اليوم بمسجد معروف الطالب ، ويقع في الساحة العامة أمام القصر . انظر: عبد النور : محمد يسلم (الحياة العلمية في حضرموت) الناشر : وزارة الثقافة بالجمهورية اليمنية (صنعاء) ، الطبعة الأولى)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– ثالثاً : بالشحر :

(أ) مسجد أبي هَرَاوَة (باقِرَيْن) [٢] . (ب) مسجد بَلْحَاف [٣] .

(ج) مسجد أبي فَضْل [٤] .

٢– بيوت ومنازل العلماء :

لم يتقيد العلماء بأماكن معينة فحسب ، وإنما عقدوا الحلقات العلمية في بيوتهم وأماكن أخرى [٥] ،فكانت بيوتهم بمثابة مدارس تعقد فيها المجالس العلمية في مختلف العلوم والفنون .

وقد انطلق العلماء في عقد دروسهم في بيوتهم مِن الأمانة الدِّينِيَّة التي حملوها على عواتقهم ولم يبالوا براحتهم ، على أن البيوت إنما جُعِلَت للراحة والسكنى ، ولكنهم أقاموا المجالس العلمية فيها خدمة للعلم وأهله ابتغاءَ وجْهِ الله تعالى . والأغلب من العلماء مَن يعلِّم أولاده بنفسه ، وهذا أثرى في تخريج علماء لهم أثر في الحركة العلمية ، وبعضهم من كان يرسل أولاده إلى بيوت العلماء ، وقليل منهم من يأت بالعلماء إلى بيوتهم لتعليم أولادهم ، فكانت هذه البيوت بمثابة مؤسسة تعليمية أضافت رافداً لنشر العلم [٦] .

٣– الكَتَاتِيْب (المِعْلامَات) :

المِكْتَبُ : موضعُ التعليم ، والمكتِّب : المعلِّم ، والكُتَّاب : الصبيان [٧] .

١٤٣١هـ – ٢٠١٠م) ، وأصل الكتاب رسالة علمية قُدِّمتْ لقسم التاريخ ، كلية الآداب – جامعة صنعاء ؛ لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية ، ص ١٤٧ .

[١] يقع مسجد الطيب في جانب شِبَام الغربي .

[٢] يقع مسجد باهراوة بالسوق ، خلف دار ناصر .

[٣] يقع مسجد بلحاف بالمجرف بحي الصيادين .

[٤] الذي بناه الشيخ فضل بن عبد الله بن أبي فضل (ت ٨٠٥ هـ) بعد انتقاله إليها من تَرِيْم ، وتولى التدريس به إلى وفاته . انظر : بافضل : (صلة الأهل) ص ١٥ ، باحسن : (النفحات المسكية) ٢ / ٥٩ ، الشرجي : (طبقات الخواص) ص ٢٥٨ .

[٥] الابراشي : (التربية الإسلامية وفلسفتها) ص ٨٥ .

[٦] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ١٤٩ ، ١٥٠ ،

[٧] ابن منظور : (لسان العرب) ٣ / ٢١٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فالمكْتَبُ : المكان الذي يتعلم فيه الصبيان الكتابة والقراءة من قبل المعلم . وقد أطلق عليها اليَّمَنِيُّون اسم المِعْلاَمَات ، جمعُ مِعْلاَمَةٍ – وهي نفس التسمية التي أطلق عليه من قبل الحضارم ، ويمكن للمتخرج منها مواصلة دراسته ، وتعليمه في المرحلة العليا كونها تمثل مرحلة أساسية أو ابتدائية .

والمِعْلاَمَةُ عبارة عن غرفة أُعِدَّت لتكون مكاناً لتعليم الصبيان ، وهي إما أن تكون منفصلة عن المسجد وقريبة منه ، وإما أن تكون متصلة وملحقة به .

وقد نشأت المعلامات في حضرموت في بداية أمرها من أجل تعليم الصبيان الصغار القرآن الكريم ، ولكنه لم يقتصر التعليم عليه بل تعداه ليشمل تعليم المبادئ الفقهية التي يحتاج إليها الطالب (الصَّبِي) أثناء تعلمه في المِعْلاَمَة[1] .

وكانت في حضرموت خلال مدة الدراسة مِعْلاَمَتَان كلتيهما بتَرِيْم هما :

١– معلامة الإمام محمد بن عمر أبي مُرَيِّم[2] .

٢– معلامة أبي رشيد[3] .

٤– الأَرْبِطَة والزَّوَايَا :

(أ) **الأَرْبِطَة** :

الرِّبَاطُ اسمٌ لموضع يربط فيه الخيل ، فإذا نزل الغزاة المسلمون في ثغر وأقاموا فيه ضد العدو دفاعاً عن المسلمين ، يقال لذلك الموضع رِباطاً[4] .

---

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ١٥٤ ، ١٥٥ .

[2] المتوفي سنة (ت ٨٢٢ هـ) ، وقد جلس فيها لتعليم الصبيان وتحفيظهم القرآن الكريم ، حتى حفظ وختم على يديه (٣٠٠) صبياً وقيل : (٨٠٠) صبياً ، وكان يأمر كل صبي مع ختم القرآن . أي : حفظه . أن يحفظ ربع العبادات من كتاب (التنبيه) للإمام الشيرازي وهي من باب الطهارة إلى باب البيع ، حتى يتخرج الطالب من المعلامة فقيهاً حافظاً لكتاب الله وتالياً له . انظر : الشِّلِّي : (المشْرِع الرَّوِي) ٢ / ١٥ ، خرد : (الغرر) ص ٢٤٢ ، بلفقيه : (لمحة من زاوية التاريخ الحضرمي) ص ٦٦ . وهذه المعلامة منفصلة عن المسجد ومستقله بذاتها ولم تزل إلى اليوم .

[3] نسبة إلى مؤسسها أحمد بن محمد بن أبي رشيد المتوفي أوائل القرن التاسع الهجري والملاصقة لمسجده ولا تزال قائمة إلى اليوم ، وتسمى اليوم بمعلامة باحرمي لتولي أسرة (آل باحرمي) التدريس بها .

[4] السمعاني : عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢ هـ) (الأنساب) تحقيق : عبد الله بن عمر البارودي ، دار دار الجنان (بيروت) الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ) (٣ / ٣٩)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مرت الأربطة بمراحل تاريخية فأوّلها ارتباطها بالجهاد الإسلامي ومهمة الدفاع عن الأراضي الإسلامية ؛ لأنها تقام على المدن الحدوديَّة المتاخمة للعدو ، وعلى ذلك فالرباط عبارة عن بناء حصين يعسكر فيه المتطوعون من المجاهدين في سبيل الله ابتغاء مرضات الله ، امتثالاً لأمر الله تعالى ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[1]

وباتساع الدولة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، وبعد أن قويت شوكتها ، وتطورت نواحيها السياسية ، والاجتماعية ، والاقتصادية ظهر نوع آخر من الأربطة الداخلية ، وخاصة في المشرق العربي ، الغرض منه إيواء الفقراء ، والمساكين ، وغيرهم من طلاب العلم الذين لا يجدون لهم ملجأ ، وبهذا بعد أن كان يبنى في المناطق الحدوديَّة لحماية الثغور ، صار يبني داخل المدن لغرض اجتماعي ، وهو الإيواء والسكن[2] .

ولم تكن الأربطة مجرد مكان لإقامة المجاورين في الأماكن وإيواء الفقراء والمساكين التي ألجأتهم الظروف المعيشية للسكن المجاني في الأربطة ، وما يحصلون عليه من لقمة العيش المجانية ، بل كان ينزل في الأربطة فئات مختلفة من الناس ومنهم العلماء[3] ، الذين يقومون بعقد حلقات علمية فيلقون الدروس ، ويمنحون الإجازات ، ويفتون في المسائل ويقومون بالتصنيف والتأليف[4] ، في جوٍّ مفعَم بالهدوء والراحة ، فأتاحت الفرصة للراغبين في التعليم والحضور لاستماع الدروس الملقاة في الأربطة ، والتَّتلمذ على الشيوخ ، كما كانت هذه الأربطة منزلاً لمشاهير الرَّحَالة المسلمين ، مما يضفي تبادل الرأي والمعرفة بينهم .

وكانت تتوفر لنُزَلاءِ الأربطة وغيرهم بعض المساعدات النقدية والعَيْنِية[5]

ومن أشهر الأربطة القديمة في حضرموت :

---

[1] سورة الأنفال : آية (٦٠) .

[2] شافعي : د . حسين عبد العزيز (الأربطة في مكة المكرمة) دراسة تاريخية حضارية) مراجعة : د . عباس صالح طاشكندي ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي (مكة المكرمة) (١٤٢٦ هـ. ٢٠٠٥ م) ص ١٣ .

[3] علي : سعيد إسماعيل (معاهد التربية الإسلامية) ص ٦٠٠ ، ٦٠١ .

[4] شافعي : (الأربطة في مكة المكرمة) ص ٢٤٩ .

[5] الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ١٤٢ ، ١٤٤ ، بافضل : صلة الأهل) ص ٨٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١. رباط الشيخ إبراهيم بن يحيى بن أبي فضل في (تريم) .

٢– رباط الشيخ عبد الله بن محمد بن أبي عباد في (الغرفة) .

٣– رباط الشيخ محمد بن أبي بكر بن سعد الظفاري في (الشحر) .

٣– رباط الشيخ فضل بن عبد الله بن أبي فضل في (الشحر) .

٤– رباط الشيخة سلطانة بنت علي الزُّبَيْدِيَّة في حوطتها .

(ب) **الزَّوَايا** :

الزَّوَايَا جمعُ زَاوِيَة وهي جانب الشيء[1] ، وهي غرف عادةً ما كانت تبنى ملتصقة بالمساجد[2] .

ورافق التعليم في الزوايا والأربطة العبادة ، والذكر ، وظهرت الأربطة في اليمن عامة ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريَّين[3].

ومن أشهر الزوايا في حضرموت :

١– زاوية الشيخ سالم بن أبي فَضْل بتَرِيْم[4].

٢– زاوية المعَلِّم سعد بن محمد بن أبي عُبَيْد بتَرِيم[5].

٣– زاوية الإمام أبي عَبَّاد (باعبَّاد)[6] في الغُرْفَة .

٤– زاوية الإمام أبي الأوْعَار (بَالْوَعَار)[1] في الهَجَرَيْن .

---

(١) ابن منظور : (لسان العرب) ١٤ / ٣٦٥ .

(٢) الشاطري : (ادوار التاريخ الحضرمي) ١ / ١٨٦

(٣) المختار : د . عبد الرحمن أحمد (الحياة العلمية في اليمن في القرنين الخامس والسادس الهجريين) اطروحة دكتوراه ، جامعة صنعاء (٢٠٠٤ م) ص ١٣٩ (دراسة غير منشورة).

(٤) نسبة إلى مؤسسها الشيخ سالم بن فضل بن محمد بن أبي فضل (ت ٥٨١ هـ) ، وهي ملاصقة لمسجده من ناحية الشمال ، وكانت مقراً للعلم والتعليم ، وقد كان للشيخ المذكور وزاويته الفضل في إحياء العلم ليس في تَرِيْم فحسب ، بل وفي حضرموت بعد اندراسه ، وبقي أبناؤه واحفاده وذريته من بعد يتداولون التدريس فيها من يومئذٍ وحتى اليوم . أنظر: الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٦٣ ، بافضل : (صلة الأهل) ص ٤٥ .

(٥) موقعها اليوم غير معروف ، وكانت خاصة بتعليم القرآن الكريم .

(٦) نسبةً لمؤسسها الأول وهو الإمام الكبير الشيخ عبد الله بن محمد بن أبي عبَّاد المشهور بـ(القديم) (ت ٦٨٧هـ).

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٥- زاوية الشيخ الإمام سعيد بن عيسى بن أحمد العمودي في قَيْدُون .

٦- زاوية الشيخ يوسف بن أحمد بن أبي نَاجَة (بَانَاجِهْ) في الرَّشِيْد .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] نسبةً لمؤسسها الأول وهو الإمام الكبير الشيخ أحمد بن سعيد بن عفيف أبو الأَوْعَار (بَالْوَعَار) . انظر : عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت في القرن السابع والثامن للهجرة) ص ١٦١ ، ١٦٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(النظام التعليمي)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(النظام التعليمي)

يعد النظام التعليمي الركيزة التي يستند عليها التعليم ، وهو مسؤول عن تقدم المجتمعات وتحضرها وتأخر المجتمعات وتخلفها ، وأي تقييم للتعليم يبدأ من النظام التعليمي نفسه[١] .

والنظام لغة : التأليف والاتِّساق ، والجمع بين شيئين فأكثر[٢]. واصطلاحاً : الطريقة والسيرة، ويستخدم للدِّلالة على جملة من القواعد والمبادئ التي توجِّهُ عمليةً ما ، وأما التعليم فيعرِّفه بعض علماء التربية بأنه : ((صناعة تهدف إلى إنتاج أعداد من القوى البشريَّة التي تعمل في قطاعات الحياة المختلفة ومجالات الإنتاج المتعدِّدة)) [٣]

فالنظام التعليمي إذاً : ((مجموع المبادئ والقيم التي توجه العملية التعليمية لتحقيق أهداف تصبوا إليها مؤسسة تعليمية معيَّنة في بيئة معينة وعصر معين .)) [٤]

وقد حدد بعض الباحثين في التربية عناصر النظام التعليمي في أربعة عناصر هي : الأهداف ، والوظائف ، والمكونات ، والوسائل [٥] .

إنه عند الحديث عن النظام التعليمي في حضرموت سنستخدم بعض المصطلحات المعاصرة ، وإن كانت غير مستعملة في مدة ومكان الدراسة بذات الألفاظ والألقاب إلاَّ أن معناها ووسائلها وأساليبها والطرق المستخدمة في التعليم في تلك المدة تدل عليها[٦].

قُسِّمَت مرحلة التعليم في النظام التعليمي بحضرموت في بعض الدراسات[١] إلى مرحلتين :

---

[١] سانو : قطب مصطفى (النظم التعلية الوافدة في أفريقيا : قراءة في البديل الحضاري ص ٣٩) سلسلة كتاب (الأمة) ، العدد (٦٣) محرم سنة ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (قطر)

[٢] ابن منضور : (لسان العرب) ١٢ / ٥٧٨ ، الجرجاني : علي بن محمد (ت ٨١٦ هـ) (التعريفات) دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ .٢٠٠٣ م) ص ١٩٥ .

[٣] محجوب : عباس ، (نحو منهج إسلامي في التربية والتعليم) ، دار أبن كثير (دمشق) ، ومؤسسة علوم القرآن (عجمان) الإمارات العربية المتحدة) ، الطبعة الأولى (١٩٨٧ م) ص ١٦٠ .

[٤] سانو: (النظم التعلية الوافدة في أفريقيا) ص ٤٤ .

[٥] صالح : هاني عبد الرحمن ، (الإدارة التربوية : بحوث ودراسات) ، منشورات الجامعة الأردنية (عمَّان) ، ص ٥١

[٦] الشجاع : (الحياة العلمية في اليمن في القرنين الثالث والرابع للهجرة) ص ٦٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* المرحلة الأولى : مرحلة التعليم الأساسي أو الأوَّلي ، وتمثِّلُه نوع من المؤسسات والمراكز والتي تمثلت في الكُتَّاب والزوايا .

* المرحلة الثانية : المرحلة العليا وتمثِّله المساجد والمدارس والمجالس العلمية الأخرى .

وكل مرحلة من مراحل التعليم تلك لها نظامها التعليمي الذي يميزها عن غيرها سواء من حيث الأهداف والمواد الدراسية المقرَّرة والبرامج اليومية والأسبوعية الدراسية ، أم من حيث طرق التدريس المتَّبَعة والوسائل والأساليب المستخدمة وغير ذلك ، مع الفارق أن المرحلة العليا اتَّسَمت بالتوسع والشمول في مناهج الدراسة ومدة الدراسة وطرق التعليم .

– أوَّلاً : نظام التعليم في المرحلة الأولى :

وتمثل تلك المرحلة الكتاتيب والمِعْلامَات حينها ، أو ما يمكن أن نطلق عليها اليوم وبمصطلح العصر مدارس التعليم الأولي أو الأساسي أو الابتدائي وهذه المرحلة لها نظامها التعليمي المختلف عن المرحلة الأخرى – المرحلة العليا – سواء في الأهداف أو الوسائل أو المقرَّرات .

– عناصر النظام التعليمي في هذه المرحلة :

١– الأهداف : انطلاقاً من قول الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : ((طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)) [٢] واستشعاراً بالمسؤولية التي يحملها كل أب مسلم عن تعليم أولاده

---

(١) عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت في القرن السابع والثامن الهجري) رسالة علمية مقدمة لكلية الآداب في جامعة صنعاء لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية ، ص ١٧٥ وما بعدها .

(٢) رواه ابن ماجة عن أبن مالك رضي الله عنه : (سنن ابن ماجة) ، باب : (فضل العلماء والحث على طلب العلم) ، حديث رقم (٢٢٤) ، (١ / ٨١) ، ورواه البيهقي عن أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما : (شعب الإيمان) حديث رقم (١٥٤٥) ، ورقم (١٥٤٦) ، ورقم (١٥٤٧) (٣ / ١٩٤) ، ورواه الطبراني في معاجمه : الصغير والأوسط والكبير عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وابن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم أجمعين : (المعجم الصغير) الحديث رقم (٢٢) ، ورقم (٦١) ، (المعجم الأوسط) الأحاديث : رقم (٩) ، (٢٠٠٨) ، (٢٠٣٠) ، (٢٤٦٢) ، (٤٠٩٦) ، (٥٩٠٨) ، (٨٣٨١) ، (٨٥٦٧) ، (٨٨٣٣) ، (المعجم الكبير) الحديث رقم (١٠٤٣٩) . قال بدر الدين الزركشي : ((حديث : ((طلب العلم فريضة على كل مسلم)) روي من حديث علي ، وابن مسعود وأنس ، وابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وأبي سعيد ، وفي كل طرقه مقال وأجودها طريق قتادة وثابت عن أنس ، وطريق مجاهد عن ابن عمر . وقد أخرجه ابن ماجة في سننه عن كثير بن شِنْظِير عن محمد سيرين عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لقوله عليه الصلاة والسلام : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ))[1] لينشأ الولد نشأةً صالحةً ، عارفاً بواجباته تجاه رَبِّهِ وأسرته ومجتمعه ، وقادراً على مواصلة تعليمه في المرحلة القادمة – المرحلة العليا – بعد ما قد أُهِّل نفسيًّا وتعليميًّا لذلك[2] .

٢– المواد المقرَّرة : مادة القرآن الكريم هي أول مادة يتعلمها الصبيان في مرحلتهم التعليمية الأولى ، لكونه كتاب الله تعالى المنزل على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الآمر بتعلُّمه وتعليمه منذ الصغر ، فصار تعليمه وتعلمه وحفظه فرض كفاية على الأمة[3] .

وفي حضرموت لم يكتف معلمو الصبيان تعليم الصبيان قراءة القرآن الكريم وترتيله ، بل تجاوزوه إلى حفظه والمتتبِّع لأعلام تلك المدة وما بعدها لوجد أن الكثير منهم قد حفظ القرآن الكريم.

وبالنسبة لتعلم الخط فقد كان ملازماً لتعلم القرآن الكريم غالباً ، ولم يكن المقصود من تعلمه في الأغلب شرط إجادته وتحسينه وإنما بقدر فهمهم وقراءتهم لما كتبوه[4] .

وإلى جانب تعلم الصبيان القرآن والخط في المرحلة الأولى كان كذلك تعلم الحساب والأخلاق والآداب ، وتعلم مبادئ أولية في الفقه .

– ثانياً : نظام التعليم في المرحلة العليا :

عليه وسلم قال : ((طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنزير الجواهر واللؤلؤ والذهب)) وكثير بن شنظير مختلف فيه فالحديث حسن)) . الزركشي : (اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة) ص ٤٠ .

[1] رواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما : (صحيح البخاري) ، كتاب: (النكاح) ، باب : (المرأة راعية في بيت زوجها) ، حديث رقم (٥٢٠٠) ، (٧ / ٣١) ، ورواه مسلم عن ابن عمر أيضاً : (صحيح مسلم) ، كتاب : (الإمارة) ، باب : (فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم) حديث رقم (١٨٢٩) ، (٣ / ١٤٥٩) .

[2] المصنف : عبد الرحمن أحمد حفظ الدين ، (الحياة العلمية في الحجاز في القرنين الثالث والرابع الهجريين) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة صنعاء (١٤٢٤ هـ.٢٠٠٣ م) ص ٦٢ .

[3] ابن جماعة : إبراهيم بن عبد الرحيم (ت ٧٣٣ هـ) ، (تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم) ، تحقيق : محمد هاشم الندوي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، ص ١١٢ .

[4] ابن خلدون : (مقدمة ابن خلدون) ٢/ ١٠٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بناءً على أصل كون المسلمين في عصورهم المتقدمة أكثر زخماً وإبداعاً علميّاً محليًّا ، بل وعلى مستوى حضارات العالم العلمية والفكريَّة وقتئذٍ ، فقد كان التعليم العالي بمضمونه ومعناه معروفاً ومألوفاً لديهم في مراكزهم العلمية ، ومعاهدهم الفكريَّة ، ومدنهم الحضاريَّة ، فالتعليم المبتدئ ، فالمتوسط ، فالمنتهي (العالي) مما تقتضيه الفطرة البشرية ، والقاعدة الاجتماعية الفكرية لأي أمَّة حضارية ، وشهدت به وقائع الحياة العلمية الإسلامية منذ زمنها الأول وامتداداً حتى عصر المترجَم له بهذه الدراسة (الطيب بن أبي بكر عمرة) ، ومن أدلَّة ذلك عدم إجازة الأوَّلين لأحد تلاميذهم بالفتوى أو التدريس إلاَّ بعدما يبلغ مبلغاً عالياً من التقوى والأمانة والأخلاق الزَّكيَّة والعلم يرتضيه شيوخه ، وإذاً فنظام التعليم العالي بمعناه الأعظم والأدق والأوْفق لمبادئ التربية والسلوك والتعليم الإسلاميَّة قد كان موجوداً وقتئذ أفضل مما هو عليه في العصر الحديث وإن لم يكن في نسقه الشكلي موافقاً لما عليه الحال في الجامعات العصرية بالتَّمام .

ولذلك فالكثير من طلبة العلم في هذا العصر واصلوا تعليمهم ولازموا مشايخهم سنيناً طويلة ، تعلموا وتعلموا ودرَّسوا ، ونالوا إجازة مشايخهم في التدريس لأمثالهم ومن دونهم ، والإفتاء للسائلين ومزاولة القضاء ، ليصبح من نال تلك الدرجة وقتئذ كمن نال الشهادة العليا في الجامعات اليوم [1] مع الفارق الكبير غالباً .

– عناصر النظام التعليمي في هذه المرحلة :

١– الأهداف :

بعد أن يتم تعلُّم الصبي في المرحلة الأُولَى تلاوة القرآن الكريم ، وحفظ بعض منه أو كله ، وتعلُّم أمور دينه الأوَّليَّة ، واكتسابه معارف في الحساب والأخلاق والآداب يلتحق بعض منهم في المرحلة العليا إذا رأت أسرتُه رغبته الجامحة في مواصلة تعليمه .

٢– المواد المقرَّرة :

تشمل المقرّرات في هذه المرحلة العليا مختلف أنواع العلوم والفنون ، وعلى الطالب أن يختار ما يروق له منها ، كونها لا تعد مفروضة عليه ، وصُنِّفَتْ المواد المقرّرة للمرحلة العليا إلى الآتي :

---

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ١٨٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أ– العلوم الشرعية : وتشمل علوم القرآن : من قراءات ، وتفسير ، وعلم الحديث ، وعلم الفقه وأصوله ، وتصُّوف .

ب– علوم العربية : وتشمل النحو ، واللغة ، والأدب .

ج– العلوم التطبيقية : وتشمل الطب ، والكيمياء ، والمنطق ، والفلك ، والحساب ، والهيئة ، والأسماء والحروف .

– **أولاً : العلوم الشرعية :**

(أ) القرآن الكريم وعلومه :

واصل المعلمون الحضارمة اهتمامهم بالقرآن الكريم ، فعلموه بقراءَتَيْ الدُّوْرِي عن أبي عَمْرٍو[(١)] ، وبقراءة نَافِعٍ[(٢)] ، كما رافق تعلم القرآن وحفظه تعلم أحكام التجويد ، فقد قرؤوا القرآن الكريم وحفظوه وتلوه مجودًّا ، كما درسوا وأجادوا القراءة بالقراءات السبع[(٣)] ، ومن تلك الكتب التي كانت تدرس (الشَّاطِبِيَّة) وحفِظَهَا بعضهم[(٤)] .

وقد عقدوا للتفسير دروساً ومن كتبه التي كانت تدرس كتاب (الحقائق) للسلمي[(٥)] ، و (تفسير القُشَيْري)[(١)] ، و (تفسير الوَسِيط) للإمام الواحدي[(٢)] ، و (تفسير البَغَوِي)[(٣)]

---

(١) الشِّلّي : (المشْرع الرَّوي) ٢/ ١٩٤ . والإمام أبي عمرو هو : زبان بن العلا ، مقرئ بالبصرة ، من أعلم الناس بوجوه القراءات ، وألفاظ العرب ، ونوادر كلامهم ،وفصيح أشعارهم . انظر: الذهبي: (معرفة القراء الكبار) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٩٩٩ م) ص ٥٨ ، ابن الجزري (غاية النهاية) تحقيق : برجستراسر ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، (١ / ٢٨٨) . والدُّورِيُّ هو : أبو عمر حفص بن عمر كان ثقة ضابطاً (ت ٢٤٦ هـ) . انظر : الذهبي (معرفة القراء) ص ١١٣٠ ، ابن الجزري : (غاية النهاية) (١ / ٣٣٢)

(٢) الشِّلّي : (المشْرع الرَّوي) ٢/ ١٧٩ . والإمام نافع هو : هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم المدني أبو رويم ، أمام دار الهجرة في قراءة القرآن قرأ على سبعين من التابعين ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالمدينة ، عالماً بوجوه القراءات (ت ١٦٩ هـ) . انظر ابن الجزري : (غاية النهاية) ١/ ٣٣٤)

(٣) الشِّلّي : (المشْرع الرَّوي) ٢/ ١١٤ ، ٢١٤ ، بَاعَبَّاد : (المنهج القديم) ص ١١١ باوزير : (الفكر والثقافة) ص ١٣٠ .

(٤) عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ١٨٧ ، ١٨٨ .

(٥) الخطيب : (الجوهر الشفاف) ٢ / ١٦٢ ، بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٣٧ . والسلمي : هو أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري ، كان جواداً صاحب حديث (ت ٤١٢هـ). انظر : الذهبي (سير أعلام النبلاء) ١٧ / ٢٤٧ . ٢٥٥، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٩٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(ب) علم الحديث :

لقد اهتم الحضارمة بعلم الحديث دراسةً وروايةً ، فدرسوا كتب الحديث المشهورة ، وفي مقدمتها (الصَّحِيْحَان)[٤] ، و (سنن أبي دَاوُد)[٥] ، و (جامع التِّرْمِذِي)[٦] .

ج- علم الفقه وأصوله :

لحاجة الناس للفقه في حياتهم العلمية والعباداتيَّة ، ولحرص علماء حضرموت على قرن العلم بالعمل فقد كان اهتمامهم بدراسة الفقه وتدريسه لا يوازيها اهتمام بأي علم آخر ، فقد دَرَسُوه وحقّقُوا مسائلَهُ وحقّقُوا عَمَلَهُم به في عباداتهم وسلوكهم ومعاملاتهم ، ودَرَّسُوهُ أكثر من غيره من العلوم ، حتى أنهم قد بدؤا به في المرحلة الأولى كبدايات تعطى للطالب للتدرُّج بها للمرحلة العليا ، وقد عنوا بفقه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى لكونه المذهب السائد عندهم . ومن أهم الكتب التي كانت تدرس في هذه المرحلة : كُتُب الإمام أبي إسحاق الشِّيْرَازِي ،

---

[١] باعباد : (المنهج القويم) ص ١٥١ . والقُشَيْرِيُّ هو : أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن النيسابوري ، كان علامة في الفقه والتفسير والحديث والأصول والآداب والتصوف ، جمع بين الشريعة والطريقة (ت ٤٦٥ هـ) .انظر : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٨ / ٢٢١ـ٢٢٣ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٥٧ .

[٢] بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٧٣ ، باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ . والإمام الواحدي هو : أبو الحسن علي بن أحمد ، الإمام المفسر ، صنف عدة تفاسير (ت ٤٦٨ هـ) . انظر : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٨ / ٣٣٩ـ٣٤٢ الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٢٥٥ .

[٣] بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٧٣ . والإمام البغوي هو : أبومحمد الحسين بن مسعود الفراء ، الإمام محيي السنة ، المحدث ، المفسر (٥١٦ هـ) . انظر: الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٩ /٤٣٩ ، الزركلي : (الأعلام) ٢ / ٢٥٩ ، وتفسيره المسمى : (معالم التنزيل) كتاب متوسط ، نقل فيه عن مفسري الصحابة والتابعين ومن بعدهم . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٥٨٩ .

[٤] أي صحيح البخاري وصحيح مسلم . انظر : الخطيب (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ٣ / ١٠٠ ، بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المِشِيْقَة) ص ١١٧ ، بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٢٦٦١ ، باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ . ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ٣٦ .

[٥] باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ .

[٦] باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ ، الشِّلِّي : (المَشْرع الرَّوي) ٢ / ٢٠٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ٣٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وخاصَّة (المهَذَّب)[١] و (التَّنْبِيْه)[٢] ، وكتب حُجَّة الإسلام الإمام الغَزَّالي[٣] وهي : (البَسِيط)[٤] ، و(الوَسِيط)[٥] و (الوَجِيْز)[٦] و (الخُلاصَة)[٧] ، وكذا كتابي الإمام أبي القاسم الرَّافِعِي[٨] : (المحَرَّر)[٩] و (العَزِيْز)[١].

---

(١) المهَذَّب : هو كتاب في فروع الفقه الشافعي ، أحد الكتب الخمسة المشهورة ، اعتنى بشأنه فقهاء الشافعية بالشروح ، والمختصرات والتعليقات ، واستخراج شواهده ، وشرح مفرداته ، وتخريج أحاديثه ، وغريب ألفاظه ، وبيان مشكلاته وفوائده واحترازاته ، وهو من التهذيب أي : التنقية . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٣٩٥ .

(٢) بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المشِيْقَة) ص ١٤٣ ، بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٢٦١. والتنبيه : هو كتاب في فروع الفقه الشافعي ، هو من أهم الكتب التي اعتنى بها علماء الشافعية شرحاً وتدريساً. انظر : البابابي : (هدية العارفين) ١ / ٨.

(٣) بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المشِيْقَة) ص ١٤٣ ، بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٤٨٣ ، خرد : (الغرر) ص ١٣٤ – ٢٠٣ ، باوزير : (عبد الله بن عبد الرحمن) (ت ق ٩ هـ) : (التحفة النورانية) ص ١٤٥ ، (مخطوط) نسخة مصورة ، مركز النور للدراسات والأبحاث ، حضرموت (تريم) ، رقم (٧٥) تراجم ، باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ ، الشِّلّي : (المشْرع الرَّوي) ٢ / ٢١٤.

والغزالي هو : هو حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ، الشافعي المعروف بالغزالي : حكيم ، متكلم ، فقيه ، أصولي ، صوفي ، مشارك في أنواع من العلوم .توفي بـ (الطابران) سنة (٥٠٥هـ). من مصنفاته : (إحياء علوم الدين) في التصوف ، (المستصفى) في أصول الفقه ، (البسيط) في فروع الفقه الشافعي وغيرها . انظر ترجمته : (شذرات الذهب) ٦ / ١٨–٢٢ ، (معجم المؤلفين) ٣ / ٦٧١ .

(٤) كتاب (البسيط) : هو كتاب في فروع الفقه الشافعي وهو كالمختصر للنهاية. انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٢٣٧ .

(٥) كتاب في فروع الفقه الشافعي ، هو من أهم الكتب التي اعتنى بها علماء الشافعية شرحاً وتدريساً ، وهو للإمام حجة الإسلام الغزالي .

(٦) كتاب (الوجيز) هو : كتاب في فروع الفقه الشافعي ، وهو أحد الكتب الخمسة المشهورة ، والمتداولة بينهم ، أخذَه من (البسيط) و (الوسيط) مزاد فيه ، وهو كتاب عمدة في مذهب الإمام الشافعي ، اعتنى به العلماء شرحاً . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٧٩٣ .

(٧) (الخلاصة) هو : كتاب (خلاصة الوسائل إلى علم المسائل) لخَّصه من مختصر المزني ، وزاد عليه . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٥٥٢ .

(٨) هو : أبو القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني ، الإمام الكبير (ت ٦٢٤ هـ) . انظر: الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ٢٢ / ٢٥٢ – ٢٥٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٥٥ .

(٩) كتاب : (المحرر) : في فروع الفقه الشافعي ، كتاب معتبر مشهور بين الشافعية ، له شروح . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) . ٢ / ٥٠٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل-الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومن الكتب التي كانت تدرس كتاب (الحَاوِي) لنجم الدِّين القَزْوِيْنِي[٢] ، و(المِنْهَاج) ، و(الرَّوْضَة) للإمام النَّووِي[٣] ، وكتاب (بَهْجَةِ الحَاوِي) [٤] .

(د) علم التَّصَوُّف :

إنَّهُ من المعلوم المقطوع به أنَّ من أهمِّ العلوم التي عنِيَ بها علماءُ حضرموت أيما اعتناءٍ علم التصوف الذي أقام مدرسته بحضرموت ورسَّخَهَا الإمام الفقيه المقدم محمد بن علي بَاعَلَوِي منذ القرن السابع الهجري وحتى اليوم ، وكان من أبرز كتب التصوف المعتَنَى بقراءتها: كتب الإمام حُجَّة الإسلام الغَزَّالي[١] ومنها : (إحياء علوم الدِّيْن) [٢] و (بِدَايَة الهِدَايَة)[٣] و (مِنْهاج العابدين)[٤] وغيرها من كتبه ، وكذا كتاب (الرسالة القُشَيْرِيَّة) [٥] ، و (عَوَارِف المَعَارِف)[٦] و (قوت القلوب) [٧] و (المائتين حكاية) و (الأربعين)[٨] .

---

[١] باعلوي : (البرقة المشيقة) ص ١٤٣ ، خرد : (الغرر) ص ١٨٨ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١١٦–٢٠٣ ، باوزير : (صفحات من التاريخ الحضرمي) ص ١٠٢ . وكتاب (العزيز) : شرحُ (الوجيز) في فروع الفقه الشافعي .

[٢] هو : عبد الغفار بن عبد الكريم نجم الدين ، من الفقهاء الشافعية ، عالم بالحساب له غير (الحاوي) و (بهجة الحاوي) وغيره . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية) ٥ / ١٢٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣١ . وكتابه (الحاوي الصغير) في الفروع من الكتب المعتبرة بين الشافعية ، كتاب وجيز اللفظ ، بسيط المعاني ، محرر المقاصد ، مهذب المباني ، حسن التأليف والترتيب جيد التفصيل والتبويب ، لذا عكف عليه العلماء بالشرح والنظم . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٤٨٨ .

[٣] الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ٤٨ ، ١١٦ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ٣٦ والإمام النووي هو : أبو زكريا يحي بن شرف النووي ، محرِّرُ المذهب الشافعي ، ومُنقِّحُهُ ومُهَذِّبُه ، ومصحِّحُه ، كان رأساً في الزهد ، وقدوة في الورع ، عديم النظير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ت ٦٧٦ هـ) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية) ٥ / ١٦٥ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٤٩ . وكتابه (روضة الطالبين وعمدة المفتين) في الفروع : مختصر من كتاب (شرح الوجيز العزيز) للإمام الرافعي ، اعتنى به جماعة من الشافعية بالشرح والاختصار . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٦٩٣ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ٤٨ ، ١١٦ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ٣٦ .

[٤] باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ . وهو لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي : الحافظ ، الإمام ، كان محدث الشام في زمانه (ت ٢٨١ هـ) الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٣ / ٣١١ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣٢٠ . ويسمى أيضاً بـ (البهجة الوردية) وهو نظم الحاوي في خمسة آلاف بيت : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٤٨٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

---

(١) الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للرَّاغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٤هـ) ص ٤٩ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٧٥ ، ٢ / ٣٤ ، ٦٠ ، ١٩٩ .

(٢) بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المِشِيْقَة) ص ١٤٣ ، خرد : (الغرر) ص ١٨٨ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ١ / ١٦٩ ، الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ٣٦٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام الحداد) ٢ / ٣٦ . وكتاب (إحياء علوم الدين) من أجل كتب المواعظ وأعظمها حتى قيل : لو ذهبت كتب الإسلام وبقي الإحياء لأغنى عما ذهب ، وهو مرتب على أربعة أقسام : العبادات ، المعاملات ، المهلكات ، المنجيات ، في كل منها عشرة كتب ، صُنِّف فيه مدحاً وقدحاً ، واستدراكاً ، وتخريجاً . حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٨٣ .

(٣) هو : كتاب مختصر في التصوف ، للإمام أبي حامد الغزالي ، ذكر فيه ما لابد لعامة المكلفين، والطالبين من: العادات ، والعبادات . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٢٢٨ .

(٤) بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٧٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٦٩٤ . وكتاب (منهاج العابدين) للإمام الغزالي ، آخر تآليفه : كتاب لطيف ، نافع لمن أراد الآخرة وأعرض عن الدنيا ، رتبه على سبع عقبات ، به مسائل العبادات الخمس ، شُرِح واختصر. انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٧٠١ .

(٥) خرد : (الغرر) ص ٢٠٣ ، باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٣٤ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٥٢ ، ٢١٤ . وكتاب (الرسالة القشيرية) للإمام القشيري ، في التصوف تحوي (٥٤) باباً ، وثلاثة فصول عمدة هذا الفن ، لها شروح . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٨٦١ .

(٦) خرد (الغرر) ص ٢٠٣ ، باوزير : (التحفة النورانية) ص ١٤٧ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٥٢ ، ٢١٤. ومؤلفه هو : الإمام أبو حفص عمر بن محمد التيمي البركي : فقيه شافعي المذهب ، كثير الاجتهاد في العبادة (ت ٦٣٢ هـ) . انظر : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ٢٢/ ٣٧٣ . ٣٧٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٦٢ . وكتاب (عوارف المعارف) هذا في التصوف ، اشتمل على (٦٣) باباً في سير القوم وأحوال سلوكهم وأعمالهم تُرجم وشُرح ، واختُصر . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٧٩ .

(٧) المصادر السابقة . وهو لأبي طالب المكي محمد بن عطية الحارثي : شيخ الإسلام وقدوة الأولياء ، تزهَّد ، وصنف ، ووعظ (ت ٣٨٦ هـ) . انظر : ابن خلكان : (وفيات الأعيان) ١ / ٤٩١ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٧٤ . وكتاب (قوت القلوب) المذكور هو كتاب في وصف طريق المريد إلى مقام التوحيد ، لم يصنف مثله في دقائق الطريقة . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٣١٩ .

(٨) الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٥٢ ، ٢١٤ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧٥٧ وكتاب : (المائتين حكاية) و (الأربعين) هما للإمام عبد الله بن أسعد بن علي اليافعي : الإمام ، العامل ، العالم ، فضيل مكة وفاضلها ، كان إماماً يسترشد بعلمه ، ويقتدى ويستضاء بنوره (ت ٧٦٨ هـ) . انظر : الفاسي : (العقد الثمين) ٥ / ١٠٤ – ١١٥ الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٧٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومع ولعهم بالتصوف دراسةً وتطبيقاً ، فقد كانوا ينهُوْن طلابهم من مطالعة كتب معيَّنة منه ، ومنها : (الفُتوحَات المكِّيَّة) و (الفُصُوص) لابن عَرَبِي مُحْسِنِيْن الظَنَّ في مؤلِّفها[١] .

– ثانياً : علوم العربية :

ومما اشتدت عناية علماء حضرموت بتدريسه علوم العربية من نحو ولغة وأدب ، ومن كتبها : (الخَصَائِص) لابن جِنِّي[٢] ، و (ملحة الإعراب) [٣] ، و (ألفيَّة ابن مالك) [٤] وشروحها ، و(مغني اللبيب) [٥] ، و(شذور الذهب) [٦] لابن هِشَام .

وهناك مواد ثانوية تعد فرعية مقارنة بالمواد المذكورة مثل : السيرة ، والفلك ، والحساب ، وغيرها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٥٢ . و ابن عربي هو : أبو بكر بن محمد بن علي الحاتمي المرسي : متصوف فلسفي . مِن العلماء من طعن فيه وقدح ، ومنهم من عظمه ومدحه (ت ٦٣٨ هـ) الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ٢٣ / ٤٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٨١ . و (الفتوحات المكية في معرفة أسرار المالكية والملكية) من أعظم كتبه وآخرها تأليفاً ، وقيل : إنه دُسَّ فيه على ابن عربي . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٢٢٦ ، وكتاب (فصوص الحِكَم) هو في (٢٧) فصلاً اختلف الناس فيه رداً وقبولاً ، فبعضهم أثنى عليه ، وتلقاه بحسن القبول وشرحه ، وانتقده آخرون فنكروه وكفروه وصنفوا ردوداً عليه . انظر: حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ٢٤٤ .

(٢) الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ٨٠ ، ١١٤ . وابن جنِّي هو : أبو الفتح عثمان بن جنِّي الموصلي ، كان إماماً في العربية له مصنفات في النحو والعروض والقوافي (ت ٣٩٢ هـ) . انظر : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٧ / ١٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٢٠٤ . وكتاب (الخصائص) وضعه في أصول النحو ، ولكن أكثره خارج عن هذا المعنى . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٥٤٢ .

(٣) هي : منظومة في النحو لأبي محمد قاسم بن علي الحريري (ت ٥١٦هـ) ، شرحها كثير من العلماء ، واعتنى بها طلاب العلوم كثيراً . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٨١٧ .

(٤) هي : منظومة الألفية في علم النحو المسمَّاة بـ (الخلاصة) للإمام محمد بن عبد الله الطائي (ت٦٧٢هـ) ، جمع فيها فيها مقاصد العربية . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ١٥٢ .

(٥) هو : كتاب (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب) للإمام عبد الله بن يوسف المعروف بابن هشام (ت ٧٦٢هـ) ، صنفه في الإعراب على أحسن إحكام وتصريف . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٧٤٧ .

(٦) هو : كتاب في النحو جليل القدر معوَّل عليه في العربية ، للإمام ابن هشام المذكور. انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٧٤٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٣ – طرق التعليم :

يتم تنفيذ نظام التعليم في المرحلة العليا في هذه المدة في المساجد ومنازل العلماء والزوايا والأربطة ، وقد اعتُمِد في تنفيذه على نظامين هما : نظام الحلقة ، ونظام المجالس . وهذان النظامان ليسا موجودين في حضرموت واليمن فحسب بل في جميع أقطار دار الإسلام ، وهما وإن اختلفا شكلاً فإنهما يتفقان في المضمون والهدف ؛كون كل واحد منهما مكمّلاً للآخر[١] .

١– نظام الحَلْقَة :

الحَلْقَة لغةً : كل شيء استدار كحلقة الحديد والذهب والفضة[٢] . واصطلاحاً : تحلُّقُ طلبة العلم حول الشيخ الذي يستند إلى جدار أو اسطوانة من اسطوانات المسجد ، فيتحلَّقُ المتعلمون أمامه في شبه دائرة كاملة[٣] .

وصُنِّفَتْ حلق العلم في حضرموت إلى صنفين :

– الصِّنف الأول : حلق ثابتة ومستمرة ودائمة ولا تنتهي بوفاة شيخها بل تستمر حيناً بعد وفاته بتولي أمرها لأفضل طلبته علماً واجتهاداً ، أو يتغير مكانها بانتقال شيخها إلى مكان آخر حيث يكون مقصداً للدارسين والعلماء على حد سواء ، ويرغب الطلاب في الرحيل إليها.

– الصِّنف الثاني : وهي الحلقات الطارئة والمؤقتة ، ويقيمها إما علماء حضرموت أنفسهم بانتقالهم من منطقة إلى أخرى ، ومن مسجد إلى آخر ، وإما علماء مشهورون قدموا إلى حضرموت من خارجها . وكانت هذه الحلقات تسمى باسم شيخها حتى بعد وفاة شيخها ، وتعقد في بعض المساجد أكثر من حلقة ، ويتفاوت كبر الحلقة وصغرها بتفاوت شهرة الشيخ وسعة علمه[٤] .

[١] للاستزادة انظر : عبد النور : (الحالة العلمية في حضرموت) ص ١٩٦ ، ١٩٧ .
[٢] الفيروزأبادي : (القاموس المحيط) باب : (القاف) ، فصل : (الحاء) ص ٨٧٥ .
[٣] ابن جماعة : (تذكرة السامع) ص ١٦٥ .
[٤] عبد النور : (الحالة العلمية في حضرموت) ص ١٩٧ ، ١٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

٢– نظام المجالس :

تعد المجالس العلمية من عوامل تطور الحركة العلمية في بلاد الإسلام حيث تقوم بدورها في التعليم والمناقشة والفتوى والمناظرة ، ويدرَّس في هذه المجالس كافة العلوم الشرعية والعربية التطبيقية ، كما كانت مجالاً للاستفادة والتلقي والإملاء والمناقشة وغير ذلك .

كان يعقد هذا النظام في المرحلة العليا غالباً في منازل وبيوت العلماء وفي الزوايا والأربطة ، ولم يحبذ العلماء عقدها في المساجد لعظيم شأنها ؛ وربما لأنها قد تتضمن مجالس مناظرات . ومن هذه المجالس :

١– مجالس التدريس :

عقد بعض العلماء دروسهم في بيوتهم وذلك لأسباب منها :

أ – بُعْد المساجد عن بيوتهم .

ب– شيخوخة أو مرض .

ج– انشغالهم بتكاليف ومهام أخرى غير التدريس .

د– صعوبة المواد والعلوم التي يدرِّسونها ، والتي كانت بمثابة مواد تخصصيَّة لا تعني عامة الناس[1].

٢– مجالس الذِّكْر وتلاوة القرآن :

وتعقد في المساجد ، حيث يتم فيها قراءة القرآن كاملاً خلال أسبوع بمعدَّل سُبُعِ القرآن كل يوم ، فيُقرأ نصف السُّبع بين المغرب والعشاء ، والنصف الآخر وقت السَّحَر وقبل الفجر ، فيبدؤون به يوم الخميس ، ويختمون يوم الأربعاء ، ويرجع هذا الترتيب إلى الشيخ الإمام سَالِم بن فَضْل بن أبي فَضْل وما تزال هذه الطريقة معمولاً بها إلى اليوم في بعض مساجد تَرِيْم[2] .

٣– مجالس الوعظ والتذكير :

[1] عبد النور : (الحالة العلمية في حضرموت) ص ٢٠٠ .

[2] الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ١٤٥ ، بافضل : (صلة الأهل) ص ٤٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتكون لعوام الناس ، وتعقد في المساجد والزوايا والأربطة ، والتي غالباً ما تكون الأخيرة مكاناً لسكنى ومأوى طلاب العلم والوافدين ، والغرباء والفقراء وتكون تلك المجالس بعد العصر ، وفيها يكون الترغيب والترهيب في الآخرة ، والتذكير بالله وعبادته وطاعته ، والحث على المجاهدة والمعاملة[١] والزهد في الدنيا[٢].

٤– مجالس المناظرة :

المناظرة هي المحاورة بين شخص وآخر في موضوع ما ، لكل منهما وجهة نظر تخالف الآخر فيحاول إثبات وجهة نظره وإبطال وجهة نظر خصمه مع رغبة كل منهما بظهور الحق ، والاعتراف به عند ظهوره[٣] ، وتهدف إلى التعاون بين المتناظِرَيْن على معرفة الحقيقة والتوصل إليها ، وتكون باستخدام الحوار الخالي عن التعصب والعنف والانفعال ، لكيلا يتحول إلى مشاحنات بعيداً عن نشد الحقيقة . وتكون المناظرة ضرورية إما لحاجة البحث المشتَرَك للتوصل إلى الحق وإقناع فريق للتخلي عن رأيه كونه مخالفاً للشرع . ويلتزم الشيخ المنَاظِر والمنَاظَر بالأصول والآداب العامة للحوار والمناظرة كما بيَّنَها أهل العلم ، ويكونا قد بلغا شهرةً في العلم والإلمام بالمعرفة التامة في الفنون والعلوم المختلفة.

٥– مجالس الإفتاء :

اعتادت الإمارات والدول الإسلامية تشكيل مجالس الإفتاء تساهم في حل مشكلات الناس ، والإجابة على أسئلتهم ، وتساهم في الحفاظ على المذهب الفقهي السَّائد ، ونشره بين معتنقيه في هذه البلدة أو تلك . والغالب أن تعقد هذه المجالس في المدن ؛ لكثرة العلماء ، وكثرة احتياجات أهل المدن الفقهية ، أما القرى فتُكْفَى غالباً بشخص واحد يتحمل عبأ الإفتاء ، وتُرَحَّل الأَقْضِيات الشائكة والمعقدة إلى مدن العلم لحلِّها .

وقد تكثر مجالس الإفتاء في المدن بحسب الحاجة وكبر المدينة ، وكثرة الأسئلة الموجهة ، غير أن الدولة تُعيِّن مجلساً خاصاً بها يكون همزة وصل بين المجتمع وبينها ، ومن خلاله يتطلع

---

(١) أي : لله تعالى بالاستقامة على طاعته وتقواه .

(٢) بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ١٧٣ ، الشرجي : (طبقات الخواص) ص ١٧٧ .

(٣) سانو : قطب مصطفى (معجم مصطلحات أصول الفقه) ، دار الفكر المعاصر (بيروت) الطبعة الأولى (١٤٢٠ هـ . ٢٠٠٠ م) ص ٤٥٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الحاكم على أهم مشكلات البلد ، وما يورّق الناس ، وبالمقابل ينشر عن طريقه ما يحتاج فرضه من قوانين وأحكام فقهية تعبر عن مذهب الدولة ورأيها في بعض المسائل .

وإلى جانب مجلس الإفتاء الرسمي يشكلّ العلماء عدداً من مجالس الإفتاء يكون قريباً من الناس عندما يصعب عليهم الوصول إلى مجالس الإفتاء الرسميَّة ، وربما يتخذ العلماء من هذه المجالس همزة وصل بينها وبين المجتمع ، يدافعون بها عن أنفسهم من ظلم الدولة ، وينقلون ما تصلهم من مظالم للحاكم لحلها وتبيانها ، والدفاع عن الناس ضد الظلم .

وحضرموت حالها حال غيرها من أقطار بلاد الإسلام آنذاك ، فقد عرفت النوعين من المجالس الرَّسمية التابعة للدولة ، والمجالس الخاصة بالمذهب التي يقوم بها علماءٌ متأهّلون للفتوى ، محتسبين في ذلك الأجر من الله تعالى.

وكانت مجالس الإفتاء فرصة لطلاب العلم لمن يريد منهم أن يتعلم أحكام الفتيا ، وكان الشيخ يفتي في حياة شيخه ، ومعظم تلك الفتاوى لم تدوَّن في كتاب[1] ، أو أنها دُوّنت لكنها فُقِدَتْ في غمرة الصراعات السياسية التي دوَّخت شعب حضرموت طيلة هذه الحِقبة .

٤– أساليب التعليم :

أدرك المربون والمعلمون منذ زمن قديم أهمية الوسيلة في تعلم الطالب للعلم ، وثباته في ذهنه ، فكان لكل عصر وسائله وطرقه ، وقد ظهرت وسائل عدة في حضرموت مدة الدراسة تتناسب مع حياة الناس والتعليم آنذاك ، وكانت هذه الوسائل والأساليب التعليمية جزءاً من النظام التعليمي ومُعيناً للطلاب في التحصيل العلمي في هذه المرحلة ومنها :

أ– الملازمة والصحبة :

وتعني بقاء الطالب مدة طويلة مع شيخه حتى يتمكن من الأخذ عنه أكبر قدر من أخلاقه وعلومه ، هذه المدة تنقضي بوفاة شيخه[2] ، أو مغادرة الطالب أرض شيخه ، وهو في هذه الملازمة لا يستفيد العلم فحسب بل إلى جانب ذلك يكسب خبرةً حياتيه عملية إلى جانب ما يكسبه من تربية شيخه وأخلاقه وطرق تفكيره وتعامله ويتجنب بهذه الملازمة كثيراً

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] عبد النور : (الحالة العلمية في حضرموت) ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

[2] الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من الأخطاء الحياتية التي يقع فيها الأجيال القادمة ، فيبدأ من حيث تنتهي خبرة شيخه ومعلمه.

وتكون تلك الملازمة والصحبة شديدة – غالباً – كلما كانت أسباب تقارب الشيخ والطالب أشد كأن يكون الشيخ أباً للطالب ، أو يكون الاثنان أخَوَيْن ، وهذه الملازمة والصحبة تجعل الطالب يقرأ الكتاب على شيخه مرتين فأكثر[1] .

وليست الملازمة والصحبة مقتصرة بين الآباء والأبناء بل تعددت إلى أبعد من ذلك ، خاصَّةً إذا كان الطالب منقطعاً كليًّا للدراسة في طلب العلم[2] .

ب– التأديب :

الثواب والعقاب من الأساليب التربوية القديمة ، وهي من القواعد التي حثَّ عليها الإسلام في تعاليمه ، فقد أثاب على الخير بالجنة ، وعاقب على الشر بالنار ، وتحت هذه أمور كثيرة ، وقد استخدم المربون في حضرموت مثل هذا الأسلوب في تربيتهم للجيل ، فقد وردت لنا المصادر أن الطالب متى ارتكب خطأً فإن الشيخ يعاقبه بالزيادة في الأَوْرَاد أو كثرة التكاليف التي يقوم بها الطلاب من حل المسائل والقراءة في الكتب والامتحانات[3].

ج– مراعاة الفروق الفرديَّة :

اهتم العلماء في عصر الدراسة باختلاف استيعاب التلاميذ ، فهم لم يلقوا دروسهم للجميع مع اختلاف الأعمار أو الفروق الذهنية ، بل نجدهم يراعون في دروسهم الأوقات المناسبة للطلاب التي يكونون فيها بعيداً عن وقت العبادة ووقت الراحة، إلى جانب ذلك راعوا اختلاف أذهان الطلاب ، فيقرر الشيخ لكل طالب كتاباً ومنهجاً حسب سنه وفهمه والغرض لذلك[4] .

---

(1) الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ١ / ١٨٦ ، ٢ / ١٤٧ ، ٢١٠ ، بافضل : (صلة الأهل) ص ٨٥ – ٩٥ ، باقشير : (الفتوحات المكية) ص ٤٤ .

(2) بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المِشِيْقَة) ص٥٧، بامخرمة : (قلادة النحر) ٣ / ٣٥٢٤ ، باحسن : (النفحات المسكيَّة) ٢ / ١٤٦ ، بافضل : (صلة الأهل) ص ١٠٢ .

(3) الشرجي : (طبقات الخواص) ص ١٧٧، بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ١٢ ، ١٨ ، ٥٨ .

(4) الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٧- البرنامج الزمني للدرس :

وقت الدرس عادةً ما يبدأ بعد الإشراق إلى وقت القيلولة ، ومن بعد صلاة العصر إلى المغرب ، وبين المغرب والعشاء يكون المجلس للذكر وتلاوة القرآن ، وفي شهر رمضان يكون وقت الدرس بعد صلاة الظهر إلى العصر[1] .

- تعليم الكبار والمرأة :

إن العلوم التي كان الناس يحتاجونها وقتئذٍ قد كانت مشاعة للجميع في كل الأوقات ، فالمساجد تكتظ بحلقات العلم ، ومدن العلم زاخرة به ، والعلماء ينتقلون في القرى لنشر ما عندهم ، كما أن الشريعة الإسلامية فرضت على الجميع تعلم ما يحتاجونه من أمور دينهم وسير حياتهم ، فكان الناس يتعلمون منذ الصغر بسلوك العلماء وإلقائهم الدروس ووعظهم وبسلوكيات أسر العلم والصلاح ، ولم يكن الناس يقتصرون في تعلمهم على القراءة والكتابة كما هو حال اليوم ، فلم تكن الأمية – وقتئذٍ – عدم إتقان القراءة والكتابة .

وقد حظيت المرأة بنصيب وافر من التعليم ، وإن كان النصيب الأوفر كان من حظ بنات العلماء اللاتي يتلقين تعليمهن من أقاربهن سواء من الآباء أو الإخوان أو الأعمام أو الأخوال ، وأما سائر النساء فقد كانت فرصة التعليم متاحة لهن وقتئذٍ ، ومن الممكن جداً أن فيهن من سار زماناً على درب التعلُّم ونبغن منهن كثيرات ، وفي خلال كتبهم نجد مشاركة بناتهم وزوجاتهم لهم في العبادة والمعرفة[2] ، وإن لم تذكر المصادر شيئاً كثيراً عن واقع المرأة التعليمي ، إذ عدم ذكر المصادر لتعليم المرأة بالقدر الذي ذَكَرَتْهُ للرجال لا ينفي وجوده لهنَّ ، لأن الأصل المحقَّق أن التعليم قد كان فاشياً في المجتمع للنوعين : الرجال والنساء ، وأنَّ من النساء مَنْ نبغنَ ، وهذا – أعني إتاحة التعليم للكل ونبوغ بعض النساء فيه – مما قد ذكرته المصادر .[3]

---

[1] الشِّلّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ١٨٦ ، باوزير : (التحفة النورانية) ص ١٢٨ .

[2] الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٥٩ .

[3] المصدر السابق ص ٢٥٩ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

إنه وان لم تكن متطلبات التعليم آنذاك على ما هو عليه من التعقيد في يومنا ، فالقراءة والكتابة ليست بالضرورة إتقانها – وقتئذ– ، بل الضروري هو تعلم أوامر الشرع ونواهيه فيما يخص الحياة اليومية للفرد والمجتمع بالوسائل الأخرى كالتَّلقِّي سماعاً ، ويرتقي الفرد في تعلم الشرع وبقية العلم بحسب ما تفرضه عليه وظيفته من تجارة وزراعة وتعليم وقضاء والمرأة كالرجل في ذلك ، ولعل ارتباط التعليم والعلم بالرجال نظراً لاعتبارهم أقدر عليه وأحوج من النساء إليه فجعلت المصادر تتحدث عنه بشيء من التفصيل ، ولم تُفصِّل الحديث عن تعلم المرأة ، واقتصرت على ذكر من برزن من النساء في العلم أو العمل الاجتماعي ذكراً عارضاً دون تفصيل وتعليلٍ لما وصلن إليه[1].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٢١ -٢٢٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الرِّحْلَة العِلميَّة :

تعد الرحلة في طلب العلم من أكبر وسائل التحصيل العلمي في تاريخ التعليم الإسلامي ، وهي وسيلة هامة من وسائل التعليم في المرحلة العليا ، وقد انطلق المرتحلون في ذلك من قول الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ به طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ))[1] .

ومن هذا المنطلق انطلق المسلمون الأوائل من الصحابة والتابعين ، وشَدُّوا الرِّحَال لطلب العلم ، وعلم الحديث خاصة ، فكانوا يسيرون الليالي والأيام ويركبون الأخطار من مصر إلى آخر من أجل طلب العلم .

وحضرموت كسائر أقاليم الإسلام ، كانت الرحلة فيها ومنها وإليها – وقتئذٍ – إحدى طرق تحصيل العلم الشرعي ، حيث لا يكتفي الطالب بالأخذ عن مشاهير بلده ، بل يسافر إلى غيره ، فالرحلة في طلب العلوم ولقاء المشايخ مزيدُ كَمَالٍ وتمكينٍ في التعليم ، لأن الناس إنما يأخذون معارفهم وعلومهم النافعة تعلُّماً وتعليماً وإلقاءً أو مُحَاكَاةً وتلقيناً بالمباشرة حيث يكون حصول الملكات ورسوخها .

وقد كره علماء حضرموت كسائر علماء الإسلام والمسلمين أخذ العلم من بطون الكتب دون الأخذ من الشيوخ ، فلا يعتد بالعلم إلاَّ إذا طاف بالبلدان ، وسمع من علمائها ، ولهذا يقال : ((مِنْ أَعْظَمِ البَلِيَّة تَمَشْيُخُ الصَّحِيْفَة))[2] ، و ((مَن تَفَقَّهَ مِن بُطُونِ الكُتُبِ ضَيَّعَ الأَحْكَام))[3] و ((مَنْ كَانَ شَيْخُهُ كِتَابَهُ كان خَطَؤُهُ أكثرَ مِن صَوَابِهِ)) .

---

[1] رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه : (صحيح البخاري) ، كتاب : (العلم) ، باب : (العلم قبل القول والعمل) ، (١ / ٢٤) ، ورواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً : (صحيح مسلم) ، كتاب : (العلم) ، باب : (فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) ، حديث رقم (٢٦٩٩) ، (٢٠٧٤/٤) واللفظ لمسلم .

[2] ابن جماعة : (تذكرة السامع) ص ١٤٧.

[3] عبد العال : حسن ، (التربية الإسلامية في القرن الرابع الهجري) ، دار الفكر العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٩٧٢م) ص ١٩٢.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لهذا نشأت الرحلات والتفرغ لتلقي العلم ولقاء العلماء ومشافهتهم ومُشَامَمَتِهِم[(١)] ، ومعرفة ما عندهم ، والانتساب إليهم ، وكان نصيب علماء حضرموت وقتئذٍ من هذه الرحلات داخلها وخارجها النصيب الوافر[(٢)].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(١) يُقَال : شَامَمْتَ فلاناً ، إذا قاربتَهُ وتعرَّفتَ ما عنده بالاختبار والكشف ، وشَامَمْتَ الرَّجُلَ ، إذا قاربتَهُ ودنوت منه ، والشَّمُّ : القُرْبُ . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) ١٢ / ٣٢٦ .

(٢) للاستزادة انظر : عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٢٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثالث :

(حملة العلم : الطُّلاَّب والمعلِّمون)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حَمَلَةُ العِلْم (الطلاب والمعلمون) :

– أولاً : الطُّلاَّب :

هناك نوعان من الطلاب هما :

١– طلاب مرحلة التلقي الأولى (الصِّبْيَان) .

٢– طلاب المرحلة العليا .

* طلاب مرحلة التلقي الأولى (الصبيان) :

تبدأ تربية الصبيان على يد الأبوين[1] ، ثم المعلِّم في المعلامة أو في المسجد كما وقد مر بيانه ، وأنه ضروري لمعرفة المبادئ الأساسيَّة من قراءة وكتابة ومبادئ الحساب ، وحفظ ما يمكن حفظه من القرآن ، وبعض الآداب والأخلاق الإسلامية ، ومبادئ الفقه لتعين الصبي على أداء بعض الواجبات التي له أو عليه[2] ، وعادةً ما يلتحق الطالب في هذه المرحلة بعد تجاوز سن الخامسة ويستمر بها وقتاً قد يستغرق سنتين أو ثلاث أو أربع سنوات .

* طلاب المرحلة العليا :

وهم الطلاب الذين يتلقون علوماً في غير المِعْلاَمَات (الكتاتيب) بل في المساجد والزوايا والأربطة وغيرها من المجالس العلميّة ، وهذه المرحلة لا تلتزم سنّاً معيّناً ، فمن يجد في نفسه الرغبة في مواصلة تعليمه التَحقَ بها من جميع الفئات العمريّة والاجتماعيّة ، كما أنَّ مدة الدراسة لا تتقيد بزمن محدَّد .

وصُنِّفَ طلاب هذه المرحلة إلى صنفين هما :

– الصنف الأول : الطلبة الطارئون :

---

[1] مصداقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَة ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتِجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ)) . رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه : (صحيح البخاري) كتاب : (الجنائز) ، باب : (إذا أسلم الصبي فمات ، هل يصلى عليه ، وهل يعرض على الصبي الإسلام) ، حديث رقم (١٣٥٨) ، (٢ / ٩٤) ، ورواه ومسلم عن أبي هريرة أيضاً : (صحيح مسلم) : كتاب : (القدر) ، باب : (معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين) ، حديث رقم (٢٦٥٨) ، (٤ / ٢٠٤٧) .

[2] الشُّجَاع : (الحياة العلمية) ص ٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وهم طلاب رغبوا في التلقي للمرة أو المرتين دون أن يكون لديهم رغبة في المواصلة بحسب ظروفهم المعيشية ، حيث لم تشترط المجالس العلميَّة – آنذاك – التسجيل والانتظام ، فالعلم في نظر القائمين عليه لابد أن ينتشر لكل الناس ، وفي كل الأوقات ، ولذلك تتوزع حلقاته في المساجد ، وفي الزوايا ، وفي الأربطة ، وفي منازل العلماء يحضرها من يشاء لِيَتَفَقَّه في دينه[1] .

– الصنف الثاني : الطلبة المستمرون في التلقي :

وهم طلاب تفرغوا للعلم ولازموا المشايخ وحلقات الدروس حتى أصبحوا فيما بعد معلِّمين نوابغة ، وعلماء متمكِّنين يعلِّمون طلاباً آخرين ، وغالباً ما يكون هؤلاء من أبناء الأُسَر العلميَّة التي اشتهرت بالعلم والصلاح ، ودفعت بأبنائها لسلوك هذا الطريق كتلك الأسر التي ذكرتُهَا سَلَفاً في الحالة الاجتماعية ، أو ممن ظهرت عليهم علامات النجابة والذكاء من الطلاب فواصلوا دراستهم وتفرغوا للعلم حتى بلغوا درجة التَّصَدُّر والإفتاء ، وتدريس أبناء الأسر العلمية[2] .

وللطالب من هؤلاء الحقُّ في اختيار الأستاذ الذي يتلقى عنه ، كما يمكنه أن يأخذ العلم الواحد من أكثر من أستاذ ، وهذا يشير للحركة العلمية الكبيرة ، وكثرة العلماء حينها ، وقد ساعدت الرحلات العلمية من المرتحلين والوافدين في إثرائهم العلمي ، وأعطت سعة في حرية الاختيار في طلب العلم ، مع عدم وجود مدة محددة للتحصيل ينتهي عندها الطالب ، بل يظل في حالة تحصيل حتى وإن قعد مقعد العلماء لهو ، فهو عالمٌ وطالبٌ في حلقةِ عالِمٍ آخر أعرف منه ، وهو مع هذا يدرك أنه مهما بلغ من العلم يجهل أكثر مما يعلم ، الأمر الذي رفعهم – بعد حين – إلى مصافِّ العلماء المتمكنين الحاذقين[3]

* **العلاقات المتبادلة بين الطلاب ومعلميهم :**

ونقصد بذلك علاقة الطلاب بعضهم ببعض ، وعلاقة الطلاب بأساتذتهم . وقد تميزت علاقة الطلاب فيما بينهم بالتعاون والتآلف في سبيل طلب العلم ، وقد كانت الظروف

[1] الشُّجَاع : (الحياة العلمية) ص ٩٥ .
[2] الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢ / ٣ .
[3] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٥٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المعيشية والدراسية من أبرز الأسباب التي فرضت عليهم ذلك التعاون والتآزر فيما بينهم[١] ، فالأدوات الكتابية شحيحة والكتب نادرة ، وأثمانها مرتفعة ، والدراسة تتطلب التَّرَحُّل والسفر للقاء العلماء ، مما أدى إلى تقوية الروابط فيما بينهم ، فمصطلح الصُّحبة والرُّفقَة وحقيقتهما العَمَليَّة كانت متداولة بين أولئك الطلاب[٢] .

وقد بلغت هذه الصُّحبة عند بعضهم أن يشد أحدهم على يد الآخر لحضور صلاة الجماعة ومجالس العلم ، حين يتفقا بينهما على عقاب لمن يغيب منهما عن الجماعة أو المجلس[٣] .

وكانت علاقة الطلاب بأساتذتهم على مرتبة رفيعة من الود والاحترام والتقدير ، فالطالب يُكِنُّ لأستاذه كل الاحترام والمودَّة ، ويلتزم بتنفيذ ما يطلبه أستاذه منه في سبيل التحصيل العلمي ، إلى جانب ملازمة وصحبة الطالب أستاذَه وشيخَه مدة طويلة معه حتى يتمكن من أخذ أكبر قدر ممكن من أخلاقه وعلمه ، فكان الطلاب على غاية الالتزام بآداب الصُّحْبَة مع الشيخ .

إنه لم تقتصر تلك العلاقة بين الطالب وشيخه في حال الحياة بل تستمر بعد وفاته من تقديم العزاء لأولاده ، ورثاء شيخه ، واحترام وتقدير أولاده[٤] .

***الحالة الاقتصادية لطلبة العلم :**

إن تحسُّن الناحية المعيشية اليوم تعد إحدى الأسباب في استمرار طالب العلم للتحصيل والتقدم العلمي ، وإن ساءت ربما كانت سبباً في الانقطاع عن التعليم واستبداله بعمل آخر ليسدَّ به الطالب حاجته المعيشية وحاجة من تلزمه نفقته . وليس الأمر كذلك وقت دراستنا كما يُعلم من خلال ما عرفناه سابقاً عن الحالة الاجتماعية والسياسية .

وإذا جاز لنا أن نُقَسِّم طلبة العلم من الناحية المعيشية فهم على ثلاثة أقسام هي :

---

[١] الشُّجَاع : (الحياة العلمية) ص ١٠١ ، أحمد : فاروق (التعليم في اليمن) ص ١٧١ .
[٢] الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوِي) ٢ / ١٩٥ .
[٣] الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ١٠٢
[٤] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٥٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١– الطَّلبة الموسِرُون : وهم أبناء الأسر الموسِرَة الذين يملكون الأراضي الزراعية ، وعاشوا حياةً ميسورةً .

٢– الطلبة المسْتُورِيِّ الحال : وغالبهم من مُدَرِّسي أبناء الأسر الموسرة ، أو ممن امتلك بعض الأراضي الزراعية فدرَّت عليهم ما يكفيهم فعاشوا كَفَافاً لا يسألون أحداً إلحافاً .

٣– الطلبة الفقراء : وكانت الحالة المعيشية لهم سبباً في عدم تحصيلهم العلمي غالباً ، إلاَّ أنه لمِاَ تمتَّعوا به من نجابة وذكاء ودعم أساتذتهم المعنوي والحسي لهم ، وما حظُوا به من إحسان الأسر الموسرة الذين أوقفوا عليهم أوقافاً ، وعلى غيرهم من الفقراء والمساكين والأضياف وأبناء السبيل فقد ثابروا وواصلوا تعليمهم .

وغالب الأوقاف كانت أراضٍ زراعية وأشجار من النخيل ، ولا تزال إلى اليوم أَجْرِبَةً[(١)] تسمى بأجْرَبة الدَّرَسَة ، تكون غَلَّتُها معونةً لطلاب العلم [(٢)] ، إضافة إلى العلماء وأهل الخير الميسورين الذين ينفقون الأموال بسخاء على طلبة العلم[(٣)] .

* سكن طلبة العلم :

صُنِّفَ طلبة العلم في سكنهم إلى نوعين :

١– طالب العلم الذي يتلقى علمه وهو في منطقته :

فهذا سكنه في منزله مع أسرته ، مع تفاوت نوع السكن من أسرة لأخرى ؛ نظراً لاختلاف حال الأسر الاقتصادية .

٢– طالب العلم الذي يأتي من منطقة بعيدة عن منطقة شيخه :

وهذا يسكن إما في المساجد حيث تكون مفتوحة في كل الأوقات يأكل ويشرب مما وُقِفَ على الواردين على المسجد ، أو يسكن في الأربطة التي خصِّصت لإقامة طلبة العلم المنقولين [(٤)] .

(١) أَجْرِبَة وجِرُوبْ جمعُ جِرْبٍ ، لهجة حضرمية دارجة ، ولعلها مأخوذة من (الجِرْبَة) الفصيحة وهي : المزرعة ، والقراح من الأرض . انظر : الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب : (الباء) ، فصل : (الجيم) ص ٦٦ .

(٢) الحَدَّاد : (الشامل في تاريخ حضرموت) ص ٢١٠ .

(٣) عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٦٣ ، ٢٦٤ .

(٤) الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢/ ٤ ، ١٨٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– ثانياً: المعلِّمون (العلماء) :

مثلما تمَّ الحديث عن طلاب العلم حيث قُسِّموا إلى طلاب مرحلة التلقي الأولى (الكُتَّاب) ، وطلاب المرحلة العليا ، فالعلماء يمكن تصنيفهم إلى أصناف ثلاثة وهم :

١- المؤدِّبون .

٢- معلِّمو الصبيان (المرحلة الأولى)

٣- مُعَلِّمو المرحلة العليا .

– أولاً : المؤدِّبون :

وقد قُدِّم المؤدبون على معلمي الصبيان ؛ لأن المؤدِّب هو الذي يبدأ بتعليم الطالب في بيته قبل أن يلتحق بالمِعْلامَة ، ويقوم مقام الأب في البيت وغالبهم يعلِّمون أولاد الخواص من السلاطين والأمراء والأعيان والعلماء لانشغالهم بمجالس العلم والتأليف .

ويبدأ المؤدِّبون عملهم في تربية الصبيان ، ثم مَن ينبغُ من أولئك المؤدِّبين ويُتقِنُ ينتقلُ لتعليم أولاد الخاصَّة ، وهؤلاء المؤدبين هم مَن توفرت فيهم شروط فاقت شروط معلِّمِي الصبيان من الكفاءة ، وامتلاكهم حصيلة علمية من أنواع العلوم الدينيَّة والشرعية والأدبية والتطبيقية ، وكثيراً ما يجمع أولئك بين تعليم أولاد الخاصة وغيرهم .

– ثانياً : معلِّمُو الصبيان (المرحلة الأولى) :

وهم المعلمون في المِعْلامَات (الكَتَاتِيْب) والمساجد والزوايا ، وهؤلاء كانوا على درجة من العلم فمنهم الفقهاء والقُرَّاء ويتمتعون بصفات أخلاقية عالية ؛ لأنهم كانوا يقومون مقام الأب في التعامل مع الطلبة[1].

– ثالثاً مُعَلِّمو المرحلة العليا :

وهم الصنف الثالث من تصنيف المعلمين الذين يطلق عليهم العلماء والذين تمتعوا بمكانة في المجتمع ؛ نظراً لتأثيرهم ودورهم الفاعل فيه ، ومنهم من لم يتفرغ للتدريس بل كان تدريسه عارضاً ، وربما كان في الصَّدَارة من الحُكْم[2] ، ومنهم من لم يكن تعليمه عارضاً ولا كان

---

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ .

[2] كبعض سلاطين حضرموت مثل : عبد الله بن راشد (ت ٦١٦هـ) وأمثاله من سلاطين الدولة الكثيرية ، كما ورد

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مشغولاً بالحكم إلاَّ أنه لم يكن لديه حلقات علمية دائمة ، ولم يتفرغ للتدريس بل انشغل بأعمال أخرى كالقضاء وغيره فقلَّ الآخذون عنهم ، كما أن بعض هؤلاء العلماء آثر الخمول وكره الشهرة ، وحُبِّبَتْ إليه الخلوة والعزلة عن الناس .

ومن العلماء من أفنوا حياتهم في التدريس رافضين أي عمل يعرض عليهم خوفاً من التقصير بسببه في أداء عملهم العلمي ، فتنقلوا من مكان علمي إلى آخر ، ومن مركز علمي إلى غيره ، ومن مسجد إلى زاوية ، وأتى الناس إليهم يأخذون عنهم العلوم من كل مكان[1].

*** الشروط المؤهلات الواجب توفرها في المعلِّم :**

بما أن التعليم عمل من أشرف الأعمال الصالحة ، والغايات السامية ، بل يُعدُّ رسالة الرحمن سبحانه وتعالى لعباده : ﴿... وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ ﴾[2] وكان سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم أول المعلِّمين لقوله : ((إِنَّمَا بُعِثْتُ مُعَلِّماً))[3] كان ضرورياً من وضع شروط ومؤهلات لهذه الشريحة من الناس التي أخذت على عاتقها تربية وتعليم الناس ، وإرشادهم وهدايتهم إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فكيف كان يُنتقَى المعلِّمون ؟ وما هي مؤهلاتهم ؟ وكيف يتم إعدادهم ؟

إن المؤدِّب ومعلِّم الصبيان كان يجب عليه أن يكون حافظاً لكتاب الله ، حافظاً لطائفة من أحاديث رسول الله سيدنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقيهاً ، مجيداً للخط ، متقناً لأصول الحساب ، ذا سعة في الأخلاق ، فضلاً عن كونه تقيّاً ، ورعاً ، عفيفاً[4] ،

صريحاً في تراجم بعضهم .

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٦٩ ، الشِّلِّي : (المشْرع الرَّوي) ٢/ ٨٤ ، ٢٣١ ، ٩١ ، ٢٠٥ ، باوزير : (صفحات من التاريخ الحضرمي) ص ١٠٠

[2] سورة (آل عمران) : آية (٧٩) .

[3] رواه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : (صحيح مسلم) كتاب : (الطلاق) ، باب : (بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية) ، حديث رقم (١٤٧٨) ، (٢ / ١١٠٤) ، ورواه ابن ماجة : (سنن ابن ماجة) ، باب : (فضل العلماء والحث على طلب العلم)حديث رقم (٢٢٩) ، (١ / ٨٣) .

[4] الابراشي : (التربية الإسلامية وفلسفتها) ص ١٦٠ ، ٢٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

متزوِّجاً بزوجة تعفُّه ، أميناً على أطفال المسلمين ، صحيح العقيدة ، مراعياً لميول الأطفال النفسية ، يرغِّب لهم التعليم ، متلطفاً بهم ، لا يضربهم ضرباً مبرحاً[١] .

أما معلِّمو المرحلة العليا فمسئوليتهم تقع على عاتق المشايخ والعلماء فهم المربُّون لهم والمعلمون ، فمتى رأى العالم أحد تلاميذه متقناً للعلم وقادراً على التدريس أجازه . وقد لا يأذن الشيخ للطالب إلاَّ بالتدريس فقط دون الإفتاء ، لعدم اتصافه بالشروط الكافية للإفتاء.

وإنه ونظراً لما للإلباس والتَّحْكِيْم[٢] من أهميَّة لدى الجمهور الغالب من علماء حضرموت – وقتئذٍ لتشرُّبِهم المنهج الصوفي وفقاً للطريقة العَلَوِيَّة الحضرميَّة[٣] فقد حرص العلماء والمشايخ على أن يأذنوا ويجيزوا لطلابهم بها ، وتحوي إجازة الطالب أسانيد شيخه في العلم الذي تلقاه عنه ، حيث يكون للمتعلم ثَبْتٌ أو معجم لشيوخه[٤].

* الأحوال الماليَّة للعلماء :

تختلف الأحوال المالية للعلماء مثلها مثل الأحوال الماليَّة لطلبة العلم ، فقد اختلفت مصادرها من عالم إلى آخر، فهناك من العلماء من اتصف بالغنى حتى أصبحت أموالهم غير

---

(١) النباهين: علي سالم (نظام التربية الإسلامية في عصر دولة المماليك) دار الفكر العربي (القاهرة) ، مصر (١٩٨١ م) ، ص ٢٩٦ .

(٢) وهو أن يحكِّمَ التلميذُ شيخَهُ في شؤونه العِلْمِيَّة والعَمَلِيَّة وسائر شؤونه ، بأن لا ينبعث في شيء إلاَّ بأمره ومشورته وعلمه بِرِضَاه . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٠٩ ، التعليق رقم (٣) .

(٣) طريقة آل باعلوي : هي طريقة صوفية إسلامية أصولها الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح ، منهجها الفقهي والعقدي هو منهج أهل السنة والجماعة فالمنتسبون إليها أشعريو العقيدة ، متمذهبون قائلون بوجوب التمذهب الفقهي والتقليد لأحد الأئمة الأربعة : أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى ، وهي مبنيَّة على مسلك الطريقة الشاذليَّة ومن نحا نحوهم في حقائق التجريد والتوحيد ، وعلى مسلك حجة الإسلام الإمام الغزالي في المجاهدات ، ولم يدخلها شيء من التحريف ، بل استمر عليها أهلها على تطاول الأعصار يتوارثونها طبقة بعد طبقة حتى وقتنا هذا . الأئمة فيها كثيرون ، من أشهرهم : الإمام الفقيه المقدَّم محمد بن علي باعلوي ، الإمام عبد الرحمن السقاف وأولاده ، الإمام أبوبكر العدني بن عبد الله العيدروس ، الإمام أبوبكر بن سالم بن عبد الله السقاف ، الإمام عمر بن عبد الرحمن بن عقيل العطاس ، الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد وأولاده وغيرهم. وكان منشأ الطريقة ومنبتها بأرض حضرموت .

(٤) الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢/ ٣٢ ، ٤٨ ، ١١١ ، ١٣٤ ، ١٤١ ، ١٨٥ ، ٢٢٧ ، ٢٣٤ ، الحَدَّاد : (عقود الألماس في مناقب الإمام الحبيب أحمد بن حسن العطاس) ٢ / ٧٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مقتصرة على إعانتهم المعيشية الخاصة بهم فحسب ، بل تعدَّت لتشمل الإنفاق على التلاميذ والطلبة ومساعدة المحتاجين والمساكين .

ولما كانت الزَّراعة هي الحرفة الغالبة لمعظم سكان حضرموت وخاصة في المناطق الداخلية تلك المدة مثلهم مثل بقية مناطق اليمن ، فقد عمل بعض العلماء بها مباشراً لها بيده أو بعمَّالِهِ ، ويقبض مردودها فيما بعد ، كما عمل سكان المناطق الساحلية بصيد الأسماك . وكان من العلماء من يعمل في حِرَف يتعيَّش منها ، وهذه الحرف لم تشغلهم عن التحصيل العلمي ونشره ، وكانوا يعتنون بالنخيل أيما اعتناء .

كما نجد من العلماء من عمل في دواوين السلطنة كالقضاة الذين يتقاضون راتباً من السلطان للفصل في قضايا الناس ، وكالعلماء الذين هم لسان حال السلطان في تحرير الرسائل والحديث مع نظرائه ، فضلاً عن ما يتحصل عليه العالم من الأوقاف ، أو الأغنياء ، أو السلطة الحاكمة مقابل تعليم الناس ونشر العلم ، وتولي الإمامة في المساجد وخطابة الجمعة والعيدين .

ومن هنا يمكن القول إن أحوال العلماء الماديَّة كانت تختلف من عالم إلى آخر ، فبعضهم من عاش حياة التنعُّم والرخاء لامتلاكه الأموال أو وراثتها ، وبعضهم الآخر من عاش حياة ميسورة ، ولم يخلُ منهم من عاش حياة الفقر والحاجة متعفِّفاً عن الناس راضياً ، قانعاً بما معه ولو كان يسيراً[١].

* **الأحوال الاجتماعية للعلماء :**

لما كانت الزراعة هي الحرفة المنتشرة في حضرموت إبَّان مدة الدراسة فقد كان الاعتماد الأساس على منتوجها في بقاء النوع البشري ، وبالأخص ثمر التمر فقد أكلوه وباعوه ، وشروا به طعاماً وكساءً وغير ذلك مما يحتاجون إليه[٢] ، وأكلوا الخبز[٣] الذي يعمل من القمح والذرة اللذين زُرِعا في أماكن من حضرموت بسبب توفر المياه بالقرب منها ، فكانوا أهلها يشربون

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٢٨١ - ٢٨٣ .

(٢) الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٩٦ .

(٣) بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ٢٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

منها ، ويروون محاصيلهم ، واعتمدوا كذلك على شرب الألبان[١] ، وهذا يعني توفر الثروة الحيوانية لديهم .

ومن مأكولاتهم التي ذكرتها المصادر : الأسماك[٢] الطازجة في المناطق القريبة من البحر ، والمجففة كذلك .

وكان اللون الأبيض هو اللون الغالب على لباس العلماء لقول الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ : يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ))[٣] ، فلبسوا الثياب اليمانيَّة المصنوعة في اليمن ، وبعضها منسوجات حضرمية ، وبعضها تحيكها النساء في المنازل وكانت تصنع غالباً من الكِتَّان ، والعُطُب (القُطْن)[٤] في فصل الصيف ، أما في فصل الشتاء فلبسوا ثياب الصوف ، ومن هذه الملابس : القمصان[٥] ، ويغطي العلماء رؤوسهم بالكَوَافِي[٦] ، والعَمَائِم[٧] .

واستخدم العلماء الطيب والمكحلة[٨] وكان يُشمُّ منهم روائح طيبة تعبّق المكان[٩] ، فاستخدمت العطور التي تستخرج من العَنْبَر[١٠] ، الذي وُجِدَ في بحر (الشِّحْر) وينسب إلى

---

[١] المصدر السابق .

[٢] الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ١٠٥ ، بامخرمة (قلادة النحر) ٣ / ٢٧٨٢ .

[٣] رواه أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما : (سنن أبي داود) ، كتاب : (اللباس) ، باب : (في البياض) ، حديث رقم (٤٠٦١) ، (٤ / ٥١) ، ورواه الترمذي عنه أيضاً : (سنن الترمذي) ، أبواب : (الجنائز) ، باب : (ما يستحب من الأكفان) ، حديث رقم (٩٩٤) ، (٣ / ٣١٠) ، ورواه النسائي عن سمرة رضي الله عنه : (المجتبى من السنن) ، كتاب : (الزينة) ، باب : (الأمر بلبس البيض من الثياب) ، حديث رقم (٥٣٢٢) ، (٨ / ٢٠٥) ، ورواه ابن ماجة عن سمرة أيضاً : (سنن ابن ماجة) ، كتاب : (اللباس) ، باب : (البياض من الثياب) ، حديث رقم (٣٥٦٦) ، (٢ / ١١٨١) . واللفظ لأبي داود .

[٤] الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٦٨ ، بامخرمة (قلادة النحر) ٣ / ٢٦٥٧ .

[٥] بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ١٥ ، ١٤٦ ،

[٦] أي القَلاَنِس جمع قِلَنْسُوَة .

[٧] الخطيب : (عقد البراهين) ص ٤١ .

[٨] بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ١٩ .

[٩] الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢/ ص ١٤٤ ، ١٩١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

العنبر الشحري لتوفره في سواحله(٢) ، ووجد كذلك في جزيرة (سُقُطْرَى) ويسمُّونه العنبر السُّقُطْرِي ، وفي (ظَفَار) ويطلقون عليه اسم حشيش البحر(٣) .

أما الزَّواج فإن العلماء لم يعزفوا عنه بل أقاموه وحثوا عليه باعتباره سنة النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، فاقتصر بعضهم على الزواج بواحدة ، وثنَّى بعضهم ، وثلَّث وربَّع آخرون ، ومنهم من كان مزواجاً .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن لبعض العلماء خدَّاماً يخدمونهم ويقومون بأمرهم في الاعتناء بزراعتهم وأملاكهم ، فكانوا لا يترفعون عليهم لا في مأكل ولا في مشرب بل يأكلون معهم في إناء واحد اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم(٤).

*** أخلاق العلماء وأحوالهم :**

مما تميز به علماء ذلك العصر كرههم للشهرة والابتعاد عنها لقوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَقَالَ : انْتَعِشْ نَعَشَكَ اللَّهُ ، فَهُوَ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ عَظِيمٌ وَفِي نَفْسِهِ صَغِيرٌ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ قَصَمَهُ اللَّهُ وَقَالَ: اخسَأْ، فَهُوَ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ صَغِيرٌ وَفِي نَفْسِهِ كَبِيرٌ)) (٥) وإيثارهم للتواضع والخمول فلا يحب أحد منهم أن يقدم نفسه بالزهد والعلم ، أو إظهار كراماته(٦) .

وقد سار علماء حضرموت على هذا الخلق الديني وعرف عنهم التواضع ، وبعضهم آثر العزلة و كما تحلَّوا بالصفح عمَّن أساء إليهم ، وكانوا أحلمَ ناسِ زمانهم ، وأشدهم صبراً ،

---

(١) العنبر : يقال أنه دهن عيون بقر البحر الذي تقذفه ، فإذا فارت على وجه الماء جمدت فيلقيها ويقذفها البحر إلى الساحل ، وأحسن أنواعه الأشهب المعطر ، ثم الأزرق وأرداه الأسود . ابن منظور : (لسان العرب) ٤ / ٦١٠

(٢) الحموي : (معجم البلدان) ٣ / ١٢٨

(٣) المصدر السابق ٣ / ٥١ .

(٤) الشِّلِّي : (المَشْرع الرَّوي) ٢/ ١٨٧ .

(٥) رواه أحمد : (مسند أحمد بن حنبل) ، حديث رقم (١١٧٢٤) ، (١٨ / ٢٥٠) ، ورواه البيهقي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : (شعب الإيمان) ، حديث رقم (٧٧٩٠) ، (١٠ / ٤٥٥) ، ورواه البزار عن طلحة بن عبيد الله : (مسند البزار) ، حديث رقم (٩٤٦) ، (٣ / ١٦٠) . قال نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي : ((ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح)) . انظر : الهيثمي :(مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) ٨ / ٨٢ .

(٦) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) ١ / ١٧٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأكثرهم احتمالاً للأذى ، وأحسنهم صفحاً ، وأفسحهم خلقاً ، وأكثرهم بشاشة وانبساطاً امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [١] ولما روى عُقْبَة بْنِ عَامِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَدَرْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَبَدَرَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ:((يَا عُقْبَةُ ، أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ أَخْلاَقِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ .أَلاَ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُمَدَّ فِي عُمْرِهِ وَيُبْسَطَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ ذَا رَحِمِهِ))[٢] .

وتحلى العلماء كذلك بالزهد والتقشُّف في المأكل والملبس والمسكن ، وكان من أحوال بعضهم الانقطاع في الخلوات والفلوات لبعض الوقت .

---

(١) سورة الأعراف : آية (١٩٩) .

(٢) رواه الحكام عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : (المستدرك على الصحيحين) ، كتاب : (البر والصلة) ، حديث رقم (٧٢٨٥) ، (٤ / ١٧٨) ، ورواه البيهقي عن عقبة أيضاً : (شعب الإيمان) كتاب : (حسن الخلق) ، فصل : (في ترك الغضب ، وكظم الغيظ ، والعفو عند المقدرة) ، حديث رقم (٧٩٤٧) ، (١٠ / ٥٣٤) وقال البيهقي : ((هذا مرسل حسن)) ، ورواه الطبراني عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وعقبة بن عامر وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين : (المعجم الأوسط) ، حديث رقم (٥٥٦٧) (٥ / ٣٦٤) ، وحديث رقم (٩٠٩) ، (١ / ٢٧٩) ، (المعجم الكبير) حديث رقم (٧٣٩) ، (١٧ / ٢٦٩) ولفظ الحديث من طريق أبي هريرة رضي الله عنه : ((عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَاسَبَهُ اللَّهُ حِسَابًا يَسِيرًا، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» قُلْتُ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ» . وعند الإمام أحمد والطبراني عن أنس بن مالك بلفظ : ((أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ مَنَعَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ)) : (مسند الإمام أحمد بن حنبل) ، حديث رقم (١٥٦١٨) ، (٢٤ / ٣٨٣) ، الطبراني : (المعجم الكبير) حديث رقم (٤١٣) ، (٢٠ / ١٨٨) . قال نور الدين الهيثمي : ((وأحد إسنادَي أحمد رجاله ثقات)) . انظر : الهيثمي : (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) ٨ / ١٨٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*** علاقات العلماء ببعضهم وبطلاَّبهم :**

مثلما تحدثنا عن الطلاب وعلاقاتهم ببعضهم وبمشايخهم ، فإن العلماء أعمق علاقة وأبين أثراً ، فهم أكثر الناس معرفةً وأثراً في الواقع وأخص هنا تحت هذا العنوان علاقة العلماء بطلاَّبهم ، وعلاقات العلماء بعضهم ببعض .

١- علاقة العلماء بطلابهم :

امتازت علاقات العلماء بطلابهم بالمحبة والشفقة والرحمة والنصح والعطف على الطلاب من قبل علمائهم[١] ، الذين عاملوا طلابهم بأنَّهم أعز أبنائهم فتواضعوا وبذلوا لهم أنفسهم ، وقد اتخذت تلك العلاقة عدة وجوه وأشكال منها :

احترام الطالب وتقديره فكانوا يدرِّسون كل طالب بحسب فهمه وحفظه ربما لا يليق إلاَّ به ، وفي هذا المقام أقدم العلماء على البذل والعطاء السخي لطلابهم لمساعدتهم في حياتهم ، وتحصيلهم العلمي[٢] .

وبمقابل علاقة الحب والعطف من الشيخ لتلميذه ، وُجِدَت هناك علاقة الصد والعتاب له ، وخاصة إذا أقدم التلميذ على عمل غريب وغير محبب للشيخ[٣] .

٢- علاقة العلماء مع بعضهم :

كانت علاقة العلماء بعضهم ببعض علاقات محبة وصحبة وألفة ومودَّة نظراً لما تمتَّع به هؤلاء العلماء من قيم ومبادئ سامية وأخلاق نبوِّية كانت نتاج تحصيلهم العلمي وان حصلت نَفْرَةٌ من أحدهم للآخر – وهي قليلاً ما تحدث – سرعان ما يعود الآخر إلى صوابه فتعود بينهم البشاشة والارتباط والتواضع والتلطف .

---

[١] بَاعَلَوِي : (البُرْقَة المِشِيْقَة) ص ٩٩ .

[٢] الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢/ ٣ ، ٦ ، ١٤٢ ، الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٩٣ ، ٩٤ ، بَاعَبَّاد : (المنهج القويم) ص ٤ ، ٥ .

[٣] الجندي : (السلوك) ٢ / ٤٦٣ ، الخطيب : (الجَوْهَر الشَّفَّاف) ١ / ٨٢ ، ٩٥ ، بامخرمة (قلادة النحر) ٣ / ٢٦١٢ ، ٢٨٨١ ، الشِّلِّي : (المِشْرع الرَّوي) ٢/ ٥ ، بافضل : (صلة الأهل) ص ١١٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومن أشكال تلك المحبة والصحبة بين العلماء : المدح والثناء للآخر ، ومن صور هذا الثناء والمدح بين العلماء ما جاء عبر المراسلات والمكاتبات فيما بينهم ، ومواقف الإيثار والنصح والتضحية والوفاء وحقائق الأخوة والمحبة .

ومما يلفت النظر في مدة الدراسة خلوُّ المجتمع الحضرمي من صراع الأنداد ، والأقران أكان على مستوى الطلاب أم الشيوخ والعلماء ، وذلك يرجع إلى أن الحياة بجميع جوانبها حياة صوفيّة ، فهم إما شيوخ مُرَبُّون وإما مريدون .[(١)]

*** أثر العلماء في المجتمع :**

للعلماء أثر في المجتمع وخدمة قضاياه ، فهم أكثر الناس ثقافةً ، وأحكمهم رأياً ، وأقدر الناس على فهم قضايا المجتمع ، وتبيان أحكام الشرع الأغَرِّ فيها ، وهم من تُعَوِّلُ عليهم طبقات المجتمع في أصلاح الواقع وتحسينه ، والوقوف ضد الظلم والفساد ، ويظهر أثر العلماء في المجتمع في ثلاث صور :

– الأولى : العلاقة بين العلماء والحكَّام (السلاطين) :

تعد شريحتا العلماء والحكَّام بمثابة العنصر الفعَّال والمميَّز في المجتمع وعليهما المعوَّل ، فإذا صلحا صلح المجتمع واستقام ، وإذا فسدا خرب المجتمع وانهار ، وهذا ما أكَّد عليه الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم بقوله : ((صنفان من أمتي إذا صلحا صلحت الأمة ، وإذا فسدا فسدت الأمة : السلطان والعلماء))[(٢)] ، وشُبِّهَ العلماءُ بالملح في الطعام فبِهِ يصلح الطعام ، كما يصلح المجتمع بهم . وقد قدمنا طبيعة علاقة العلماء بالسلاطين ، بما سقناه في دراسة الحالة السياسية والاجتماعية .

– الثانية :– العلاقة بين العلماء والعامة :

لم تكن علاقات العلماء منزوية وبعيدة عن الناس ، بل إنهم عاشوا معهم وخالطوهم ، وصارت لهم مكانة خاصة في قلوبهم ، ونظر لهم الناس على أنهم الأمل للأمة والملجأ والملاذ

---

(١) عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٣٠٢ .

(٢) رواه ابن نعيم وابن النجار عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : ((صنفان من أمتي إذا صلحوا صلحت الأمة: الأمراء والفقهاء)) انظر : المتقي الهندي : (كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال) حديث رقم (١٤٧٠٨) ٦ / ٣٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من الظلم . ولهذا فقد حظي العلماء باحترام كبير ، وتقدير عظيم من قبل العامة كانت نتاج علاقات حميمة فيما بينهم . ومن مظاهر هذا الحب والاحترام :

– الفرح وغاية الاستبشار بقدومهم .

– قَصْدُ عامة الناس وخواصِّهم العلماءَ للزيارة وذلك لالتماس دعائهم ومشوراتهم والسلوك التربوي ، أو للشكوى من جور الحكام والسلاطين .

وهكذا كان العلماء يتمتعون بعلاقات طيبة جداً مع العامة ، وقد بادلهم العامة الشعور نفسه ، إضافة إلى مقامهم العلمي المتمثل في تعليم الناس ، ونشر العلم .[1]

* دور العلماء في قضايا المجتمع :

يعد العلماء جزءاً من المجتمع ، بل هم الصفوة والنخبة ، ولمكانتهم التربويَّة الأخلاقيَّة والعلمية احتلوا مركز الصدارة فيه ، وكانت الأحداث السياسيَّة والاقتصادية والاجتماعية في المجتمع هي التي اقتضَتْ أنْ يَهِبَّ العلماءُ – انطلاقاً من قواعد الشريعة الإسلامية الغرَّاء – للمشاركة في المجتمع وحل قضاياه أو اتخاذ منها موقفاً سلبياً أو ايجابياً وفْقاً ومقتضى أحكام الشريعة الإسلامية الغرَّاء وآدابها ، ولهذا حظوا بالحب والاحترام والتقدير سواء من قبل العامة أو من قبل الخاصَّة .

ومن تلك القضايا التي كان للعلماء أثر في المشاركة والمساهمة فيها :

١ . الإنفاق على الفقراء والمحتاجين وأبناء السبيل و الأضياف .

٢ . الإنفاق على الأهل والأرحام .

٣ . الإنفاق على الجيران والأصحاب .

٤ . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٥ . السعي في الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والفكري .

٦ . محاربة البدع والأهواء والفرق المارقة .

٧ . تولية القضاء .[2]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٣٠٣ ، ٣١٠ ، ٣١٢ .

[2] عبد النور : (الحياة العلمية في حضرموت) ص ٣١٩ .

وغير ذلك من وجوه البرِّ ووجهات الخير والإصلاح الاجتماعي بشتى جوانبه فضلاً عن قيامهم بمهماتهم الخاصَّة بهم التي لا يقوم بها غيرهم ، ولا يُعْنَى بها كما هُمْ يَعتْنُونَ بها من أمور الدِّيانة وآدابها ، والدَّأْبِ اليومي على رفع مستوى الإيمان بالله ورسوله والدار الآخرة لدى شرائح المجتمع كافَّة ، وغرس آداب النبوَّة وسلوكياتها في أفراد المجتمع عامة ، والمنصرفين للاشتغال بدراسة علوم وآداب الشريعة خاصَّة ، ثم رعايتهم لهذه الغراس من بعد ذلك كلِّه بِهِمَمٍ لا تعرف الكَلَلَ ، وعزائم دونها عزائم الرِّجال . ثم لا يموت أحدهم يوم يموت وإلاَّ بعد ما قد تعهَّد على مَسَارِهِ التَّربوي السلوكي العلمي العملي الدَّعوي رجالاً سادةً قادةً يُحْرِزُونَ المجتمع والأمة من خطوات الشيطان وإغواءات الدنيا ورذائل النفس و فتن الهوى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الباب الثاني :

[الترجمة للمؤلِّف ومصنَّفاته وجهوده ومنهاجه في التصنيف ، وجهود علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي ،ومنهجي في التحقيق]

ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : جهود وميزان علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي.

الفصل الثاني : ترجمة للمؤلف الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الفصل الأول :

{ جهود وميزان علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي }

ويشتمل على تمهيد وثلاثة مباحث :

– المبحث الأول : جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهيَّة عامة ، وأصول الفقه خاصة .

– المبحث الثاني : فقه الأولويات الشرعية والتأليف في سلوك علماء وأصوليي حضرموت العلمي التربوي .

– المبحث الثالث : أثر التصوف على منسوب التأليف الفقهي الأصولي عند علماء حضرموت .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تمهيد :

إننا ونحن نتحدث عن حضرموت من حيثية التأليف والتراث التأليفي فلا بد ونحن نتحدث أن نستشعر دائماً أننا نتحدث عن إقليم لا يصح مقارنته ببغداد أو البصرة أو الكوفة أو دمشق أو مصر أو مكة المكرمة أو المدينة المنورة حيث مراكز الخلافة الإسلامية ، حيث الازدهار التأليفي مَرْعِيًّا برعاية أَمْنِ الدولة المركزيَّة ، والحضارة المدنيَّة الفرديَّة والجماعيَّة في المجتمع ، وأفكار المذاهب المدنيَّة المتَّسعة ، وحيث رخاء الحياة ، ورغد المعيشة ، والاكتفاء الاجتماعي بنسبة خوَّلت ازدهار التأليف .

إننا نتحدث عن إقليم أمنه السياسي في اضطراب دائم ، وأوصاله مزَّقتها الصراعات القبليَّة ، غالبة عليهم البداوة والعصبيَّة وقحالة الأرض وضيق المعيشة ، قد استولت على غالبه الأباضيَّة فكراً وسلطاناً حِقَباً من الدهر فعزلتْهُ عن التواصل الفكري بأقاليم العالم الإسلامي ، وحجَّرتْهُ بتزمُّتِها الممقوت عن أن يشعَّ فيه نور العلم والمعرفة إلاَّ ما كان من بعد القرن الرابع الهجري على قول أكثر العلماء المحققِّين من المؤرخين الحضارمة .

لذلك كان من توفيق الله تعالى لعلماء حضرموت من بعد القرن الرابع الهجري – وحالها الغالب ما ذُكِرَ – أنْ سَلَكوا في السير بها مسالكَ خاصَّة نحو منهج السلامة الواعي ، وقايةً للمجتمع الحضرمي من الفتن والنكبات الدينية والدنيوية واستشرائها ؛ وكانت غايتُهُم ترسيخ أصول الإيمان والأمن في المجتمع الحضرمي لكل المراحل الزمنية فكان من نتاج ذلك انتهاجهم فِقْهَين شرعيَّيْن كان لهما سلطان إيجابيٌّ ظاهر على كل المسارات الاجتماعية من ضمنها مسار الجهود العلميَّة والتربوية والتصنيف ، ذلكما الفقهان هما : فقه الأولويات الشرعية ، وفقه تزكية النفس (السلوك والأخلاق).

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهيَّة عامة،وأصول الفقه خاصة)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهيَّة عامة،وأصول الفقه خاصة)

* أوَّلاً : جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهية عامةً :

إن لفقهاء وأصوليي حضرموت في مرحلة استقرار العلوم الشرعيَّة والمذاهب الفقهية جهوداً قيِّمة مشهودة في تدوين العلوم الشرعيَّة خاصَّةً في فقه الإمام الشافعي رحمه الله تعالى فيما بعد استقراره وانتشاره بها ، وبالأخص من بعد مهاجرة سلف السادة الأشراف العلويين الحسينيين إليها الذين انبعثَتْ بهم فيها نهضة علميَّة انتشر بها مذهب الإمام الشافعي في الفروع ، ومذهب أهل السنَّة والجماعة في الأصول[1] ، وكانت وتيرة التأليف فيه فيما يظهر محكومةً بقدْر حاجة الإقليم ومراحل نهضاته العلميَّة ، واستقرار أحواله السياسية والاقتصاديَّة والاجتماعيَّة والفكريَّة ، وعلى قدر الحاجة والأوْلَويَّة الشرعية الدَّاعية لذلك كما يقدِّرُها علماؤه في كل عصر ، كما ظَهَرَ مِن تصفُّحِ سِيَرِهِم وسِيَرِهم في ذلك بناءً على استقراء المنسوب إليهم من عناوين مخطوطات المؤلَّفات الفقهية موجودةً كانت أو مفقودة ، وبالنظر في مسارهم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ١٩ ، ٢٠ ، الحداد : (رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للرَّاغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة) ص ٦٧ ، ٦٨ ، الحداد : (الدُّرُّ المَنْظُوم لِذَوِي العُقُول وَالفُهُوم) : القصيدة الميميَّة الصغرى ، ص ١٨٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٥ – ٣٢٨ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص١٥٦ – ١٦٢ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في أنساب وتاريخ حضرموت) ص ١٢٧ – ١٤٨ .

الفكري ومنهجهم العلمي والعملي والسلوكي[١] ، وإن دلَّ ذلكم على شيء فإنما يدلُّ على فقههم الغزير بمقاصد الشريعة وأصولها ، وتَتَبُّعِهم منهج النبوَّة ، وهدي السلف.[٢]

فحين كان يسود الفكر الإباضي فقد نشطت الدعوة إليه من قِبَل دعاتِهِ ، وأما التأليف خدمةً له فمع كون جملة تاريخهم بحضرموت غامض مطموس ، وهو عصر مجهول التفاصيل ، والإحالة عليه إحالة على مجهول [٣] ، وكون صفة الجمود في الفكر الإباضي تأبى التدوين[٤] إلاَّ أنَّ الإمكان يقبلُ احتمالَ وجودِ النشاط التصنيفي لهم فيه بدرجةٍ ما[٥] وإن تعذَّرَ العثورُ على

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] قال العلامة المؤرخ عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف (ت ١٣٧٥هـ) : ((وكثيراً ما كنتُ أستشكل ضعف أشْعَار السابقين من العلويين وقلة مؤلفاتهم مع ما يُذْكَر من تبحُّرِهِم في العلوم وأسأل والدي رضوان الله عليهم أجمعين عن ذلك فيقول لي : إنهم عكفوا على البُدِّ اللازم فلم يشفني إذْ ذاك جوابه حتى تبيَّنَ لي بعد ذلك صوابُهُ ...)) . وفي أثناء مكاتبة من الإمام عبد الله بن علوي الحداد (ت ١١٣٢هـ) لمحِبِّهِ الشيخ عبد الله بن سعيد بن عثمان العمودي جواباً على بعض أسئلته في التصوف قال له الإمام الحداد : ((... ولا تظن أنّا لو أردنا أن نجري خيل السباق ، في هذه الميادين بعبارات لا يفهمها أهل الزمان، ولا يجدونها في الكتب المؤلفة في هذا الشأن، كُنَّا لا نستطيع ذلك. وإنما انصَرَفْنَا عنه، اشتغالاً بما هو أهم، لأن أهل الزمان محتاجون إلى غيره من علوم الأمر والنهي ، والوعد والوعيد...)) . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٢٤٠ ، الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ١ / ٣٥٩ ، ٣٦٠.

[٢] ومعلوم أن من أنفع الفقه فقه الأولويات الشرعيَّة ، والوقوف على مقاصد الشريعة ، ورعاية حِكَمِ أصولِها وأحكامِها وإنَّ حفظ الدين والدماء والأعراض والأموال مما لا يخفى تقديم الشريعة له وعنايتها إياه أوَّلاً ، وقد رأى علماء حضرموت في كل عصرٍ ما هو الأولى والأنفع لمجتمع حضرموت فسلكوه ، وكان من أهم ما رأوه الأهم لحضرموت – وفقاً وطبيعتها : السياسية والاجتماعية كما سيأتي بيانها – تنشئةُ أهلها على ما من شأنه أن يسيروا به في مأمن من فتن الحروب القبليَّة والسياسية وبلوائها على دينهم وإيمانهم وآخرتهم ، ونظراً لاتساع رقعة حضرموت ، وغلبة الصراع السياسي والقبلي الدموي عليها فقد استغرق همُّ حفظِ الأنفس والأعراض من علمائها معظمَ همِّهم وجهدهم وأعمارهم ، حتى يكفَّ الناسُ بعضهم عن بعض .

[٣] الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ١٢ ، ٢٩ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص١٢٢ .

[٤] الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٢٢ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) كتاب : (نحو المدخل للتاريخ الحَضْرَمي) ص ٢١ – ٢٢ .

[٥] بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) كتاب : (نحو المدخل للتاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٢ ، ٢٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٩٨ – ١٧٠ .

شيءٍ من آثاره محفوظاً بحضرموت حتى اليوم ، إذْ لا تراثٌ علميٌّ مخطوطٌ محفوظاً لهم بحضرموت[(١)] لسببين :

– **الأول** : عدم اهتمامهم هُمْ بالتدوين .[(٢)]

– **الثاني** : الإبادات التي حصلت لهم من جيوش الخلافة الإسلامية الأمويَّة فالعباسية جراء ثوراتهم عليها بين الحين والآخر ، والفتن التي كانوا يؤججونها كلما طفئ منها جانب أشعلوا جانباً ، وتقتيلهم أبناء المهاجرين والأنصار في الحرمين الشريفين ما عرَّضهم لكراهية العالم الإسلامي يومئذ وحال دون امتزاج حضرموت بسائر الأقطار الإسلامية وأمصارها فاعتراها لذلك العقم وقلة الخير .[(٣)]

وفي مرحلة انتشار تدريس كتب المذهب الشافعي والفكر السُّنِّي بحضرموت نشط التأليف والتعليم بحضرموت خدمةً لكتب المذهب الشافعي حتى كانت السيادة للفكر السُّنِّي الشافعي بها من بعدئذ وحتى اليوم وعلى وجه الخصوص من بعد رسوخ ذريَّة الإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني العلوي بأرض حضرموت كما هو مُطْبِقٌ عليه جمهورُ جهابذة التاريخ الحضرمي ومحققوه[(٤)] ، وقد عبَّر عن خال حضرموت في بعض تلك العصور المنيرة علماء

---

(١) بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) كتاب : (نحو المدخل للتاريخ الحَضْرَمي) ص ٢١ – ٢٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٩٨–١٧٠ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٨٦ – ٢١٩ .

(٢) بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) كتاب : (نحو المدخل للتاريخ الحَضْرَمي) ص ٢١ – ٢٤ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٢٢ .

(٣) باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٦٥ ، ١٧٠ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٨٦ – ٢١٩ .

(٤) الحداد : علوي بن طاهر (جني الشماريخ في جواب أسئلة في التاريخ) ص١٥ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، الحداد : علوي بن طاهر (إثمد البصائر في مذهب الإمام المهاجر) ص ٦٠ ، ٦١ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٥ – ٣٢٨ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ١٢٧ – ١٤٨ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٣، ٢٤٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٢٣٨ – ٣١١ ، ٣٤٥ – ٣٥٠ ، ٥٤٥ – ٥٦٦ .

وإذا كان التراث عامَّةً والمخطوط خاصَّةً أثراً دالاًّ على تاريخه ، يُستَدلُّ به لِتَلَمُّس أحوالِ عصْرِه العلمية وغيرها كما هو معلوم ، فإنه من الأهمية بمكان هنا أن نذكِّر بأن التاريخ الحَضْرَمي قد تعرَّض في مرحلة الاستعمار البريطاني للجنوب اليمني ، نتيجة جهود المستعمر وغزوه الفكري الذي من مسلَّمات منهجه المعروفة أنه ينفث بين طبقات

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الشعب الواحد للتفرقة بينهم كيما لا يسود إلاَّ هو وفكره ، سيراً على التطبيق العملي للمبدأ الاستعماري العريق (فرِّق تسُد) مستغلاً توجُّهَات بعض حملة الأقلام المتعرِّضين للكتابة في شؤون التاريخ الحَضْرَمِي في تلك الفترة ومِن بعدها ممن هم غير جديرين بالكتابة عن تاريخ حضرموت لاتصافهم بإحدى صفتين أو بكلتيهما معاً :

الأولى :– عدم التأهل العلمي الكامل لدى بعضهم ولو بالضروري من آلاته لمستوى الكتابة التاريخية الجادة المقبولة لدى المنهج العلمي للمؤرِّخين والمؤلفين الراسخين الأَثْبَات ؛ ولو لمستوى أن يحفظ الكاتب منهم للتاريخ الحَضْرَمِي مادَّته الخام كما هي من غير تشويه وتحريف فضلاً عن قصورهم بلوغَ شأو أولئك المشهود لهم في المحافل العلميَّة وساحات المعرفة وأوساط تراجم العلماء بالأهلية العلمية الكاملة في تأليف الكتب التاريخية وغيرها ، لكي تُثْبَتِ الحقيقة كما هي في الواقع من غير زيادة أو نقصان ، أو كما تُنْتِجُها مناهج الاستدلال العلمي الصحيح لا كما تمليه الخلفيات النفسيَّة أو الأوهام أو الأكاذيب ، أو الأهواء والتعصُّبات .

الثانية :– ضعف الأمانة العلمية والدينية .

وكان مما غذَّى ذلك وشجَّعَ عليه سعاية أجراء الفتن والنميمة ، ممن يتكسَّبون من وراء ذلك حظوظَ النفس والدنيا لضرب الحضارمة بعضهم ببعض في قُطْرِهِم وفي مهَاجِرِهم كاندونيسيا يومئذ ، تلبيةً لدواعي الهوى والنفس والدنيا والشيطان ، وعمالةً للمستعمر البريطاني وغيرِهِ من حيث لا يشعرون ، ليُهْدَمَ ما بناه ووثَّقَهُ أئمةُ الوادي الصالحون المصلحون الناصحون المرشدون على مدى قرون من تثبيت عرى الأخوة الإيمانية وحسن الظن والألفة والمحبة بين كل أُسَرِ القطر الحَضْرَمِي وقبائلِهِ .

ومِن أهم أولئك الذين أججوا نيران الفتن ومهَّدوا لها بكتاباتهم المستعدية والمغرية بالزور والمزاعم المستشرقون الدارسون إقليم حضرموت أمثال البروفيسور سارجنت بما قد كتبوه ونشروه من مزاعم ومحتَمَلات ضعيفة مناوئة لما عليه مُجمِعٌ جمهورُ المجتمع الحَضْرَمِي من قضايا هي في حكم المسلَّمات المتلقَّية عن العدول والثقات من علماء وصلحاء وقبائل المجتمع الحَضْرَمِي طبقة بعد طبقة وخلفاً عن سلف بالتلقي السلوكي الاجتماعي الديني ، وليس من قصد لأولئك المستشرقين إلاَّ الإغراء للفتنة بإثارة النفوس والأهواء بين صفوف المسلمين في حضرموت ؛ ليتباغضوا ويتحاسدوا ويقتتلوا وهو ما جرى شيء منه بالفعل ، ولا زال بعضه كلَّما خَبَتْ نارُهُ في مواضع وأزمنة ما تلبث أن تُغذَى من جديد بأساليب جديدة ؛ لتحقيق ذات الفتنة نفسها التي يخطط لها أعداءِ الإسلامِ من اليهود والنصارى والمشركين ، ولا غرو أن يجتهد في ذلك الغربُ والشرق اليهودي والمسيحي والملحِد مستخدماً مدارِسَهُ الاستشراقية ، وكتَّابَها وبعثاتها وعلمائها ورحَّالتها ، بعدما قد جَهَرَ عياناً بذات أساليبه المنهجيَّة المغْرِضَة المتحاملة العدائية بالنَّيْل الفاضح والعداون المهين منذ القِدَم على شخص الرسول الكريم سيدنا محمد رسول رب العالمين وخاتم الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وآله وصحبه سلم ، وسيرته الشريفة ، والقرآن الكريم الذي أنزل عليه ، بأساليبهم الكتابيَّة العارية عن كل منهجية بحثيَّة علمية موضوعية منطقيَّة منذ مرحلة كتاباتهم الأولى في العصور الوسطى ، ومروراً بمنتصف القرن الخامس عشر الميلادي حتى اليوم .

وهكذا هم المستشرقون – غربيون وشرقيون – في كتاباتهم غالباً لا يكتبون إلاَّ بخلفياتهم اليهوديَّة أو المسيحيَّة أو الإلحاديَّة منصاعين لها مهما زعموا الموضوعيَّة ، ونمَّقوا كتاباتهم باللباقة الأدبية وإيهام الإنصاف بالتلوُّن المضطرب ثم ما يلبثون أن يُفتضَحوا بما يكشفهم به متعقِّبوهُم من علماء المسلمين الحاذقين ، إلاَّ في ما ندر من بعض منصفيهم وهم قِلَّة نادرة جداً . انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٥٠ – ٢٨٧ ، بلفقيه :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) كتاب : (نحو المدخل للتاريخ الحَضْرَمِي) ص ١٣ – ٥٥ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ١٠٨ – ١١٠ وما بعدهما ، ص٨٧ – ٩٠ ، وغير هذه المواضع كثير لمن تأمل ، ومن فلتات لسان سارجنت في ذلك أنه يصف الكَتَبَة من ذلك النمط أحياناً بوصف ((التقدميين)) ، ((العصريين)) ، ((الإصلاحيين)) ، وفي أحايين أخرى يشكُّ في كونهم كذلك ، وهذه من اضطراباته وتناقضاته المتعددة في دراساته تلك ، وكذا مِن إغراءاته لهم بأن يفعلوا المزيد مما فاجؤوا به فكر الحضارمة مِن أفكارهم كأنه لم يَرْتَضِ بَعْدُ سيرَهَمُ في الإصلاح الفكري –كما يزعُمُ – فاستصرخَهُمْ يستفزُّهم للمضي نحو الإتيان بالمزيد من تلك الأفكار الغريبة ، بمدحه إيَّاهم بتلك الألقاب حيناً ، وحيناً يسلبهم إياها إذا تباطؤا في القيام بما يتمنَّاهُ كلُّ مستشرق مُغْرِض بالمسلمين ويحرِّضُ بكتاباته على أسبابه ، مستغلاً حسنَ ظنٍّ بعض مجموعات مثقَّفِي الحضارمة به وبكتاباته وقتئذ ولكم عانى مجتمع حضرموت في المهجر الآسيوي بجاوة وغيرها من ويلات ذلك الإصلاح المزعوم ، وألقى بسوادِهِ في قلوب مجموعاتٍ في حضرموت الأم وقتئذٍ لا زالت آثاره الانشطاريَّة سارية المفعول حتى يومنا هذا ودائماً إذا فتَّش الحاذقُ وتلمَّسَ يعثرُ على أفواه وأبواق المدارس الاستشراقيَّة الظاهرة والمتَنَكِّرة توقِدُ نيرانَ هذه الفِتَن وتُحَضِّرُ لها حيثما وُجِدَ للمسلمين مجتمعٌ ومسجدٌ يجمعُهُم ، أما نمط المؤرخين الحَضْرَمِيين الراسخين – بقناعتنا وفلتات اعترافه هو شخصيًّا بل وبإقرار الجمهور الاجتماعي فيصفُهُم بـ((المتحفِّظين)) ويصف أسرَهم بالأُسَرِ المحَافِظَة .

وفي مجمل دراساته في الكتاب يميل إلى هذا الفريق حيناً وحيناً إلى ذاك ميولاً يشوِّه الصورة التقييمية لشخصِهِ ومنهجِهِ البحثي وموضوعيَّته لدى قارئ كتاباته لتقييم مستوى مصداقيَّة تحرِّي الرجل الحقيقية لذاتها ومِن مسالكها مجرَّدَةً عن كل غرض نفسي ومزاجي واستعماري . كما أن تقسيمه لعناوين دراسته ، وأطرافِ الرأي فيها – في مواضع – قد بناه على تقسيم طائفي وطَبَقي له دلالات في تعمُّد إثارة النفوس ، وتثبيت فكر التفريق بين أبناء المجتمع المسلم الواحد كقوله مُعَنْوِناً لبعض مباحث دراسته : ((المؤرخون من السادة)) ، الرواة الحَضْرَمِيون الآخرون أي : مِن كُتَّاب التاريخ الحَضْرَمِي ... الخلاف العلوي الإرشادي : مع كونه يقرُّ في سياق كلامه تحت هذا العنوان الأخير قائلاً : ((وسيكون خطأ وتبسيطاً كبيراً لو حاولنا أن نصنِّف كل العلويين بأنهم السَّادة ، وكل الإرشاديين بأنهم المشايخ)) وبعد ذلك فما معنى أن يصوِّر الخلاف بأنه في الأساس خلاف بين العلويين والإرشاد ، بينما كان الحق والعدل الذي يقتضيهما البحث العلمي وواقع الأمر أن يعنون بقوله : الخلاف الحَضْرَمِي الإرشادي على اعتبار أن فكر الإرشاد طارئ على فكر الحضارمة في أرض جاوة كما هو الواقع بقطع النظر عن جوانب صحَّة هذا الفكر الطارئ أو خطئه في مجمله وتفاصيله ...)) ولهذا الأسلوب وأمثاله من أطروحات المستشرقين ما وراءه من إيماءات وتطعيمات جرثومية فكرية لبعض أبناء الحضارمة (العصريِّين) على حد تلقيب سيرجنت إيَّاهم وإغرائه ، وفي ذلك ما فيه مما لا يخفى لمن عرف نزعة المستشرقين وأهدافهم من وراء دراساتهم ونشرها وإيصالها باللغة العربية إلى أيدي وأدمغة أولئك الذين تكون لهم تلك الدراسات كالقنابل الموقوتة ما تلبث أن تنفجر بمجرد استساغة عقولهم لها ، وانطواء سمومها على فكرهم وحدود معرفتهم وعلمهم ، وإيقانهم بها كمسلَّماتٍ يقينيَّة كبرى .

ومن مواضع صنيع سارجنت وتصنُّعه الأدبي المغري بما ظاهرُهُ إرادة الإنصاف والموضوعيَّة وهو ليس سوى التصنُّع والتجمُّل للقُرَّاء الحضارمة علَّ منهم من يفتتن بهذه الدراسات بغثِّها وسمينها مستغلاً حسن ظن بعض المثقفين الحضارمة به ، أنه حين أشار للصراع السياسي بين السلطنة القعيطية والسلطنة الكثيرية في عصره ذَكَرَ أنه من الممكن أن يكون لبريطانيا – الواقعة أساساً تحت سلطان استعمارها كلتا السلطنتين الحَضْرَمِيتين – دورٌ في إذكاء ذانكم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الصراع السياسي بينهما ، لكنه لم يدخل في بحث الموضوع وتحقيقه وتملَّصَ من إثبات حقائق دور بريطانيا مع كونه قد سُخِّرت تحت يديه شخصيًّا كل الإمكانات المعلوماتيّة بالأساليب القانونيَّة للمستعمَرة وقتئذ ومنها تحرّكه بحريّة كاملة وبدعم حكومة بريطانيا للولوج للمكتبات الحَضْرَمِية متى شاءَ ، والدوائر الحكوميَّة في حضرموت ، والتقائه بالسَّاسَة البريطانيين القائمين عليها وقتئذ ، كما قد تحدَّث وبيَّن في مواضع من دراساته عن ذلك ، وعن كونه مبعوثاً بمهمة رسمية للدولة البريطانية بدراسة تراث حضرموت . سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ١٤، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٩٠ –٩٤ ، كوليبف : (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الروسية) ص ٦ – ١٠ ، ١٩ ، ٣٨ ، ٣٩ ، عزوزي : حسن بن إدريس (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الفرنسية ؛ عرض وتحليل) ص ٢٠ – ٢٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٣ – ٥٦ ، علي : محمد مهر (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الانجليزية) ص ١٦ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٥٠ ، ٥٤ ، ٥٥ ، زكريا : أبو بكر محمد (الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة البنغالية) ص١٩ – ٢١ ، الجار الله : (جهود الاستشراق الروسي في مجال السنة والسيرة) ص ٣٥ ، ٣٦ ، الخطيب : محمد عجاج بن محمد (لمحات في المكتبة والبحث والمصادر) ص ٢٩٩ ، ٣٠٢ ، الطويل : (مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث) ص ١٤٧ ، ١٧١ ، الشكعة : (مناهج التأليف عند العلماء العرب) ص ٣٩ – ٤١ ، دويدري : رجاء وحيد (البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية) ص ١٣٧ ، ١٥٦ ، ١٦٥ .ولهذا طالما نعى محققو وأمناء التاريخ الحَضْرَمِي العلمَ والأمانةَ وأهلهما حين وقفوا على غمغمات وتدليسات لبعض من يهرِّي حقائق التاريخ الحَضْرَمِي ويشوّهها في مقالات وكُتُب ، فقد قال المؤرخ الحَضْرَمِي العلامة المحقق الحبيب عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف في منظومة تاريخه لحضرموت :

سائل الدار عن بنيها وعمن   قد طواهم من القروم برمس
فعسى أن تجيب عنهم فتسقي   بصحيح الحديث غلة نفسي
فلقد كادت الحقائق تخفى   بين غالٍ وذي ضغائن رجس
يحشو الأول المديح لمن يهو   ى كما يشتهي الغلو بحدس
والبغيض الأخير لا يتقصى   أثر المكرمات إلاّ بطمس
وخسيس يقول من غير علم   ويبيع الذمام حتى بفلس
ورِوَايَات هؤلاءِ لَدَى التَّا   رِيْخِ رَدٌّ بالنَّعْي في كلِّ طِرْسِ
إنَّما تُقبَلُ الرِّوَايَة مِن عَدْ   لِ خبيرٍ مهذَّبِ الرَّأي نَدْسِ

انظر : السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٩ – ٧٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ .

وقال المؤرخ الحَضْرَمِي العلامة المحقق الحبيب علوي بن طاهر الحداد مقرّظاً على كتابٍ للمؤرخ عبد الله بن حسن بلفقيه الذي وضعه في الأصل لتفنيد المزاعم التي حشا بها مُعَاصِرُهُم الأستاذ صلاح البكري كتابه المسمى (تاريخ حضرموت السياسي) : ((... وللوضع والكذب في الروايات الحديثية والآثار والأخبار والحوادث التاريخية تاريخ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

طويل الذيل ... وقد تتبع علماء الأمة المعنيون بهذا الفن الروايات الموضوعة والضعيفة والمشكوك فيها ، ففلوها فلياً...ووقوا شر المسلمين شرور الاغترار ، وشرور واضعيها . ولقد كان على عهدهم ما يحدث نظيره اليوم من الأقاصيص المستحدثة ، والحكايات المخترعة ...وليس كل التفات إلى افتراء يعتبر دليلاً على أن له قيمة ، أو أنه مما ينبغي الاهتمام به أو يعد طريقاً ودليلاً إلى اعتباره ، أو سبباً لنشره ، ولكن كثيرا من الحمقى أثَّرت في أدمغتهم تلك المزاعم ...ولأنه قد حدث عندهم تعصب جنسي ، وتحزب جاهلي كثفت به غشاوة الأفهام ، وأغلاف القلوب ... وليس كل ما في التاريخ السياسي مما يحتاج أحد إلى نقده بعدما أقام كاتبه الشاهد الواضح على أنه لا يتورع عن الوضع والانتحال ...)) ونعى بمثل ذلك في مقدمته لتاريخِهِ الشامل لحضرموت ومخاليفها على مَنْ وسَمَهم بالأغبياء الجاهلين المفترين الذين كتبوا عن تاريخ حضرموت بغير علمٍ ولا أمانةٍ . ووافقهما في نقد مزاعم المؤلِّف وكتابه المذكور المؤرخُ الحَضْرَمِي العلامة المحقق الحبيب صالح بن علي الحامد في تاريخه والمستشرق البريطاني الأستاذ الدكتور : آر . بي . سيرجنت وقال عنه بعد اطلاعه عليه واجتماعه بمؤلِّفِهِ : ((... ولسوء الحظ فإن الجزء التاريخي من الكتاب غير دقيق في كثير من تفاصيله وقد كُتِبَ حوله كثير من الردود في حضرموت)) . انظر: بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ١٠٧ – ١١١ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢ ، ٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨ ، ٣١ – ٣٢٢ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٨٧ .

وقال المؤرخ الحَضْرَمِي العلامة المحقق الحبيب محمد بن أحمد الشاطري ينعى كتابات من ذلك النوع : ((... وقد اطلعتُ على مؤلفات ورحلات ، واستطلاعات ، ومقالات ، وبيانات تعرَّضَتْ لتاريخ هذا القطر – أي : حضرموت – والحديث عنه أكثر ، فشَوَّهَتْ بعض الحقائق ، وصوَّرَت بعض المواقف بغير الواقع ، وجعلت هالة من التمجيد والتعظيم على شخصيات هزيلة طُفَيْلية ستلفُّهَا الأجيالُ القادمة لفًّا ، كما تُلَفُّ النكرات المنكرة ، وترمي بها في سلة المهملات بعيداً عن احترامها واعتبارها ، لأنها ليست أهلاً للصمود ، ولا للخلود ، وستطفو على حقيقتها للناس بعد أن يصلوا إلى درجة الوعي ، والفهم للتاريخ على أنه حقائق ووقائع ، لا عواطف وأغراض ، وعلى أنه الصدق بعينه وإذا لم يكن كذلك فليس بتاريخ ...)) ، وقال المؤرخ العربي صلاح الدين المنجد في ذلك الصدد في أثناء تقديمه لـ(تاريخ حضرموت) للمؤرخ الحامد : ((ولعل حضرموت من الأقطار التي جفاها الحظ طويلاً ، فلم يؤلِّف عنها الأقدمون ما ألَّفوه عن أقطار أخرى ، فما أُلِّفَ عنها في الماضي ليس بكثير ، وقد يكون فيه عيب ، أو نقص وفير ، ورغم ذلك لم ينشر ، ولم يقرؤه الناس جميعاً ، وما أُلِّفَ عنها في الحاضر لم يُؤْتَ الدِّقَّة ، وأعوزتْهُ أحياناً الصِّحة ، وشابَهُ الخبطُ والتلفيق)) انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٢٢٠ ، ٢٦١ ، الحامد (تاريخ حضرموت) ص هـ .

وكمثلهم فنَّد المؤرخان العلامتان : عبد الله بن حسن بلفقيه وصالح بن علي الحامد مزاعم و أغاليط دبجها بعض مُعَاصِريهم على أنه تاريخ حضرموت أو مِن تاريخ حضرموت . انظر : بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ١٥ – ٢٠ ، ٦٤ – ٧٢ ، ١٣٧ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ .

ووُجِدَ في الوقت الراهن من هو على تلك الشاكلة فغالط ودلَّس وأوهم بالزور وأفحش فانبرى لهم زمرة من الغيورين ذوي التأهيل العلمي والأمانة ، منهم الأستاذ المحقق باذيب مفنِّداً تلك المزاعم والأباطيل وأوضح عوارها وعَوَرَها بمسالك البحث العلمي ومنهاجه الموضوعي العادل ، جزاه الله خيراً . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٦٨ ، ١٦٩، ٢٨٨ ، ٢ / ١٠٠٠ ، ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

العالم الإسلامي كالشيخ الإمام عبد الرحمن بن عبد الله بن أسعد اليافعي رحمه الله تعالى[١] فقال :

مَرَرْتُ بِوَادِي حَضْرَمَوْتَ مُسَلِّماً *** فَأَلْفَيْتُهُ بِالبِشْرِ مُبْتَسِماً رَحْبَا
وَأَلْفَيْتُ فيهِ مِنْ جَهَابِذَةِ العُلاَ *** أَكَابِرَ لا يُلْقَوْنَ شَرْقاً ولا غَرْبَا[٢]

– عاديات الطمس والإبادة للموروث الحضرمي العلمي :

لقد وُجِدَ في بعض المعثورِ عليه من التراث الحضرمي الفقهي كَمًّا من المؤلَّفات الحضرميَّة تعتبر ضخمة ، بل وبعضها نادر وفريد[٣] بالنسبة لوضع الإقليم السياسي والاقتصادي السيئ

---

(١) هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن أسعد اليافعي الشافعي المكي ، ولد الشيخ عفيف الدّين . اشتغل بفنون من العلم ، وحفظ « الحاوي » ، وله سماع من أبيه ، وبالشام من ابن أميلة ، وبمصر من البهاء بن خليل ، ولزم السياحة ، والتجريد ، فمات غريقاً بالرّحبة بين الشام والعراق سنة (٧٩٧هـ) ، وله ست وأربعون سنة . انظر : العسقلاني : (إنباء الغمر بأبناء العمر) ١ / ٤٩٩ ، ابن العماد : (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) ٨ / ٥٩٥ .

(٢) السقاف : (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ) ص٧ ، بلفقيه : (مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت) ص ٢٥٧ .

(٣) بناءً على إحدى أهم الدراسات العلميَّة الجادَّة التي أجريت حديثاً ، وما حوته نتائجها من مسح واسع لما عُثِرَ عليه من مؤلفات الحضارمة الفقهاء منهم فقط ، تلك هي الرسالة العلمية القيِّمة التي قام بها الأستاذ الشيخ محمد بن أبي بكر بن عبد الله باذيب وفقه الله تعالى وتقبل منه ، وقدَّم لها رسميًّا وزير الثقافة اليمني الدكتور محمد أبي بكر المفلحي وقال فيما قال في تقديمه : ((... إن هذا الكتاب الذي بين أيدينا ما هو إلاَّ محاولة جادة من الباحث اليمني الأستاذ محمد أبو بكر باذيب ، الذي جمع لنا في بحثه هذا معلومات هامة ، وغاص في مصادر التراث المطوية ، واستخرج لنا تاريخاً غنياً ثرياً ، الكثير منه لم نكن نعلم عنه شيئاً...إن هذا الكتاب يعد إضافة نوعية جديدة للمكتبة اليمنية ، والمكتبة العربية والإسلامية على حد سواء ...)) . وكان قد سَبَقَ ونبَّه قديماً العلامةُ المؤرخ الحبيب محمد بن أحمد الشاطري في تاريخه : ((... أنه حين نستعرض مصنَّفات علماء حضرموت في تراجمهم نجدها ليست يسيرةً فقد صنفوا في كل العلوم الشرعية والعقليَّة والكونيَّة واللغوية وغيرها ...)) .

انظر : باذيب : محمد بن أبي بكر بن عبد الله (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) دار الفتح للدراسات والنشر (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) ١ / ٥ ، ٦ ، ١٣ – ١٦ . وأصل الكتاب رسالة ماجستير تقدم بها المؤلف إلى مجلس جامعة بيروت الإسلامية ، كلية الشريعة ، قسم الدراسات الإسلامية ، وتمت المناقشة في ذي القعدة سنة ١٤٢٩هـ ، ونال بها المؤلف درجة الامتياز ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٢٦٠ .

وممن شهد بوفرة التراث الحَضْرَمِي المخطوط المستشرقون ، وأذعَنُوا بأنَّ فيه من نوادر المخطوطات الشيء الطيب.

انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٧ ، ١٣ ، ٢٩ ، ٣١ ، ٦٨ ، ٧٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

في أغلب أحواله الزمنيَّة ، لولا أنَّ عاديات الإبادة والطمس ، والتي رَصَدَ التاريخ الحضرمي بعضاً منها في فترة عصر الدراسة (عصر الطيب عمرة) ، قد أتت على كثير منه من عدة أسباب:

*** الأول :– الحروب :**

إن الصبغة السياسية العامة لحضرموت من بعد انقضاء الخلافة الراشدة لصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سادتنا أبي بكر الصدِّيق ، وعمر الفاروق ، وعثمان ذي النورين ، وعلي كرَّم الله وجهه ورضي الله عنهم أجمعين تجلَّت في الاضطراب السياسي[1].

وعليه إجمالاً ، وباستنطاق نصوص التاريخ الحضرمي ذاته تفصيلاً فإن تراثاً حضرمياً ضخماً – بالنسبة لحجم الإقليم ومستوى الإقبال على العلم من أبناء قبائله المتنوعة ومستوى وضعه السياسي والاقتصادي السيئ غالباً – من مخطوطات المؤلَّفات في علومٍ شتَّى قد أُهْدِرَ وأُتْلِفَ بأيدي المتحاربين من العادين على البلد من خارجه ، وكذا من سلاطينه وأمرائه المحلِّيِّين فضلاً عما نُهب وسرق وبيع على أيدي المستشرقين والمتاجرين بالتراث وغيرهم منذ أمد بعيد كما أثبت ذلك التاريخ نفسه[2] ، ثم اعترافات الجناة أنفسهم .

---

[1] انظر : التمهيد لفصل (الحالة السياسية في عصر المؤلف) الآتي .

[2] وقد أبان كثير من الباحثين المختصِّين بشأن التراث العربي والإسلامي جرائم المستشرقين بتراث اليمن ، وقال أحدهم فيما قال : ((لقد تأكدت مأساة التراث العربي عندي بوثائق حصلتُ عليها من مكتبة جامعة (أبسالا) بالسويد ، إذْ كنتُ أتفحَّص مجموعة (ريتر) ومجموعة (لندبرج) في المكتبة من المذكورة ، وبينما أقلب ملفاً لـ(لندبرج) واستغرقتُ في قراءة الرسائل المتبادلة بينه وبين مجموعة من أصدقائه وإذا بي أشعر بالدَّوران وكأن الأرض تميد بي ، فالملف يحوي القصة الكاملة لتغريب ونفي التراث العربي من منطقة واحدة ذات أصول حضارية عريقة وهي اليمن ، وبالذات اليمن المحتل من قِبَل بريطانيا بعد سنة ١٨٣٩م .

فالملف بيَّن الطريقة والوسائل والكيفية التي أُخرجَتْ بها الأحجار الحميرية والنقود والمسكوكات والأعمدة والمخطوطات والتحف والألواح والنُّصُب والموازين والأختام وغيرها ، وتوضح الوثائق التنافس بين الإنجليز والألمان والطليان والفرنسيين والسويديين للحصول على الذخائر التراثية اليمنية)) ، وقال العلامة المؤرخ الحبيب محمد بن أحمد الشاطري : ((وقد وجد بعض السُّوَّاح الأجانب أحجاراً ربما أخذها ذلك البعض كما أخذ هو وغيره كنوزا أثرية ببلدنا ...وبلغني من الثقات أن بعض الأغنياء الأغبياء يتودد إلى الأجانب والمستشرقين بما حصل عليه من قطع أثرية ... والبعض يبيعها بالثمن البخس ، وعلى من لا يستحقها .)) قلتُ : وكذلك فُعِلَ بجمٍّ كثيرٍ من المخطوطات في حضرموت في عصور اضطرابها السياسي كما هو حديث التاريخ الحضرمي قاطبة . انظر : الوجيه : عبد السلام عباس (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية (صنعاء) ، الطبعة الأولى (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

على أنَّ الحروب التي غالباً ما فُرِضَتْ على الشعب الحضرمي خاصَّةً في حروب الإباضية الحضارمة[١] ثم غزو جيوش الغزِّ[٢] ، ثم الزيدية[٣] ثم المكْرَمي[٤] ثم الوهَّابيَّة[٥] لأرض حضرموت هي حروب ذات طابع سياسي ديني طالما اصْطَلَتْ حضرموت بوقائع بشعة بسببها كما ينطق بذلك تاريخها[٦] ، وطالما دمَّرت هذه الحروب مخزون الموروثات العلميَّة الفكرية الحضرمية ، وأُصِيبَ – بسببها – التراثُ الحضرمي المخطوط وغيره بنكبات عظيمة ،كما

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م) ١ / ٦٣ ، نقلاً عن د . محمد عيسى صالحية في كتابه (تغريب التراث العربي بين الدبلوماسية والتجارة) ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٤٨ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٣ ، ٩ ، ١٠ ، ١٣، ١٥ ، ٧٧ ، ٨٦ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٠٩ ، ١٢٣ ، الطويل : السيد رزق (مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث) ص ١٤٣ ، الخطيب : محمد عجاج بن محمد (لمحات في المكتبة والبحث والمصادر) ص ٥٧ .

(١) كان مذهب الإباضية هو المذهب السائد في حضرموت قبل انتشار المذهب الشافعي على أن الشعب الحَضْرَمي لم يكن كلُّه إباضيًّا ، ومناطق من حضرموت لم تدخل تحت سلطة الإباضية زمَنَ غلبتهم ولم تنتحل مذهبهم كمدينة (تريم) و (الهجرين) ؛ ولكن الدولة الغالبة في عهودها الأولى كانت إباضيَّة ، والمعروف عند عامة المؤرخين أن هذه النحلة ظهرت على الصعيد السياسي في حضرموت سنة ١٢٨هـ ، ثم تراوح أمرهم بين ظهور وخفوت حتى انحدروا نحو التلاشي من القرن الرابع – مَقْدَم الإمامِ المهاجر لحضرموت واستيطانه بها – حتى القرن السابع الهجري. انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٢٢ – ١٤١ ، ١٥١ ، ١٦١ ، الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ٩ – ١٢ .

(٢) الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٤٣٠ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٧٧ – ١٨٠ .

(٣) ومكثوا بها نحو خمسين عاماً . انظر تحقيقنا هذه المدة في التعليق رقم ( ) في ص من فصل الحالة السياسية في عصر المؤلف .

(٤) هو : حسن بن إسماعيل المكرَّمي : أمير يماني ، من الباطنية الإسماعيلية . كانت له جبال حراز والحيمة ، استقلالاً. ودامت بها إمارته نحو ثلاثين عاماً ، أقام بها المعاقل ، ونظم أموره ، إلى أن هاجمه جيش من الترك فقهروه وأسروه ، وأرسلوه مع أولاده وجماعة من أقاربه إلى الحديدة حتى مات فيها أو قتل . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣١٤ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ١٠٣ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٥٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٢ / ١٨٥ .

(٥) الذين هجموا على حضرموت ثلاث مرات وعاثوا بها . الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٥٧ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٢ / ١٠٧ ، ١١٧ ، ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٠ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص١٥٠ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٨ ، ١١٥ .

(٦) المصادر السابقة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يصرِّحُ بها حقيقةً تاريخُ حضرموت[١]، بل ولم يسلم من الذبح في بعضها فقهاء حضرموت أنفسهم.[٢]

ثم الحروب البينيَّة بين سلاطين حضرموت أنفسهم على الملك والسلطان وهم أهل الفكر والمذهب الواحد كانت نكبةً أخرى تضاف في وأد التراث الحضرمي ، و التسبُّب في منعه من الحفظ والنمو والانتشار في شكل تراث مخطوط محفوظ ، ولولا تَأَصُّل صفة الحفظ بتوارث العلم والسلوك بصفة التَّلقِّي خَلَفاً عن سلف التي قدَّسها الحضارمة أيما تقديس حتى يومنا هذا – وهي طريقة شرعية نبوية سلفية حقيقةٌ بذلك لتعظيم الشرع الحنيف لها – لكان الإقليم الحضرمي خائضاً غمار الفتن الفكرية كلما هبَّتْ عليه أنواعها المتنوعة التي كقطع الليل المظلم .

ثم الفوضى السياسية الأمنية الصمَّاء البكماء التي عصفت بحضرموت في فترات من تاريخها كفوضى يافع وبعض القبائل المسلَّحة التي امتدت قرناً ونصف من السنين المليئة بمداهمات البيوت ، ونهب محفوظات الخزائن وممتلكات الناس وكل ما يصلح للبيع ، وقطع الطريق ، كل ذلك لم يبقِ على حضرموت من موروثها العلمي المخطوط إلاَّ الذي قُدِّر له

---

[١] ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٥٠ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٥٧، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٢ / ١٠٧ ، ١١٧ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٠ ، قال المستشرق البروفيسور سارجنت : ((كما أغار الوهَّابيون في عام ١٢٢٤هـ تحت قيادة ابن قملا النجدي الوهابي على وادي حضرموت الرئيسي ليخلصوا حضرموت من الإلحاد كما يقولون ، ولقد كان همُّ الوهابيين تحطيم أضرحة الأولياء ، فرموا خزائن مليئة بالكتب في الآبار حيثما ذهبوا ، وقد فعلوا فعلة كهذه عندما دخلوا اليمن أيضاً وضاعت نتيجةً لذلك آلاف المجلدات في (تريم) و (عينات) وغيرهما من المدن ...)) . سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٨ .

[٢] ابن سمرة : عمر بن علي (ت ٥٨٦هـ) (طبقات فقهاء اليمن) تحقيق : فؤاد سيد ، دار القلم (بيروت) مصوَّرة عن طبعة القاهرة (١٩٥٧ م) ص ٢٢٠ – ٢٢١ ، شنبل : (تاريخ حضرموت) ص ٤٨ – ٥٠ ، بامخرمة : (قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر) ٤ / ٣٠٧ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ، مخطوط ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التاريخ : رقم التسلسل (١٦ / ١) ١ / ٣٠٠ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٤٤٩ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٧٩ ، باحنان : محمد بن علي زاكن (ت ١٣٨١هـ) (جواهر تاريخ الأحقاف) ، مطبعة الفجالة الحديثة (القاهرة) ، الطبعة الأولى (١٣٨٢هـ) ٢ / ٩٤ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) مقدمة محققه السيد عبد الله بن محمد الحبشي ١ / ٧ – ١٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

البقاء[1] . وعلى الرغم من ذلك كلِّه كان رحم حضرموت ولا يزال خصباً مُبَارَكاً ولوداً بالعلماء الأجلاء والأئمة الربانيين المرشدين المبَارَكِين ، الذين كان لهم الدور الفعال في نشر المذهب الشافعي في أقاصي المحيط الهندي ، والشرق الآسيوي ، والقرن الإفريقي ، وغيرها حتى قرننا هذا الخامس عشر الهجري[2] بل وحتى يومنا هذا .

* **الثاني :– الكوارث الطبيعية :**

لقد تعرضت حضرموت لعدد من الكوارث الطبيعية خاصة السيول الجارفة ، والأمطار الغزيرة إلى مستوى الكارثة الحقيقية إذِ انجرفت فيها بيوت كثيرة بما في بعضها من خزائن العلم ومكتباته العامرة بمؤلَّفات العلوم المتنوعة [3] ، إضافة لتعرضها للحرارة والرطوبة والتقلبات الجوية

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] ابن حميد : (تاريخ حضرموت) مقدمة محققه السيد عبد الله بن محمد الحبشي ١ / ٧ – ١٨ . وقد أورد المؤرخون أمثلة من حالات نهب يافع وغيرهم لمحتويات بيوت أسر العلم والصلاح ، منها – مثلاً – : نَهْبُهُم بيت السيد طه بن الحسن الحبشي والسيد حسين بن زين الحبشي أخي الإمام الشهير أحمد بن زين الحبشي ، وهذه أسرُ العلم وخزائنهم حاوية لمخطوطات العلوم . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٢٨٦ .

لقد ذكرَتْ إحدى أهم الدراسات العلمية الحَضْرَمية الحديثة عن التراث الحَضْرَمِي الفقهي أن نسبة المفقود من مؤلفات علم الفقه بحضرموت وحده فقط بدءاً من القرن السادس الهجري = ٣٤.٣ % ، بينما نسبة الموجود منها = ٦٢ % تتوزع بين : مطبوع نسبته = ٢٤.٨ % من الإجمالي العام ، ومخطوط نسبته = ٣٧.٢ % من الإجمالي العام كذلك ، وبمعنى آخر فإن نسبة المطبوع من عدد الكتب الموجودة من التراث الحَضْرَمِي الفقهي فقط = ٤٠ % ، بينما المخطوط = ٦٠ % ، ثم نسبة المحقَّق من هذا التراث تحقيقاً أصيلاً إنما هو نسبة ضئيلة جداً ، وعلى ضآلته فإنه غير متوفر بأيدي الباحثين وطلاب العلم بالشكل المطلوب . أما المشكوك في نسبته لتراث حضرموت الفقهي من الموجودات فهو عدد قليل جداً نسبتُهُ = ١.٩ % والسبب في الشك : إما خطأ بعض المؤرخين ، أو من النسَّاخين ، أو من مفهرسي المخطوطات ، وذلك محصور غير منتشر . باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٧ .

[2] ولقد أذعن لهذه الحقيقة الساطعة أعداءُ الإسلام أنفسُهُم عن مشاهداتٍ وسياحات ودراسات قاموا بها في حضرموت ، وأقرُّوا بوجود العلماء المربِّين المتمكِّنِين القائمين بواجب الشريعة في نواحي البلاد الحَضْرَمية بما لا يَقِلُّ عن اثنين في كل قرية ، ناهيك عن حواضر المدن العامرة بهم . انظر : سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٧٧ .

[3] العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٤٠٨ ، الشلي : محمد بن أبي بكر بن أحمد (ت ١٠٩٣هـ) (السناء الباهر تكملة النور السافر) تحقيق : إبراهيم بن أحمد المقحفي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ص ٤٦٥ ، ٦٣٣ ، بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٨٢ ، ١٥٨ ، ١٨٨ ، ٢١٦.

في مخطوطات مناطق الساحل ، وما هو من المحتمل جداً تعرُّضها إليه من الحرائق التي تنجم عن الحروب ، وأسباب أخرى متفرقة[١].

*** الثالث :– الآفات الناتجة عن سوء الحفظ[٢] :**

كثير من المكتبات الحضرمية قد تلفت مخطوطاتها نتيجة تعرضها للأرضة ، والفئران ، ونمو بعض الفطريات في المخطوطات التي تعرضت للبلل والرطوبة وقد وصف ذلك الحال بكل أسى وأسف الإمامُ الحبيب علي بن حسن بن عبد الله العطاس وهو من أهل القرن الثاني عشر – عصر الدراسة – بل هو قطعاً معاصرٌ لجزءٍ من حياة الطيب بن أبي بكر عمرة رحمهما الله تعالى.[٣]

*** الرابع :– جهل بعض الخلف أو إهمالهم[٤] :**

لقد رصد التاريخ الحضرمي حالات إهمال وإتلاف وبيع لبعض موروثات مكتبات بعض العلماء العامرة بمخطوطات المؤلَّفات ، من قِبَل بعض ورثتهم فأضاعوها إما جهلاً بقيمتها التراثية العلمية ، وإما للحاجة و الفقر ، وإما للإهمال[٥] وهذا الحال لا زال مستمراً من يومئذ وحتى اليوم[٦] ، وللمستشرقين المتجولين في ربوع اليمن عامة وحضرموت خاصة أكبر الجرم في ذلك[٧] وفي فترات الوصاية الاستعمارية الواضحة والخفية بشكل أكبر[١] ، ولطالما تأسَّف

---

[١] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٣٧ .

[٢] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٣٨ ، ٣٩ .

[٣] العطاس : علي بن حسن بن عبد الله (ت ١١٧٢هـ) ، (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التصوف ، المخطوطة رقم ١٢٥ ، ص ١٦٥ – ١٧٣ وقد حصل التلف الكثير المشابِه جراء الأرضة بمكتبات المخطوطات الحَضْرَمِية كذلك في العصور المتأخرة . سارجنت: (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٧ ، ٨ ، ١٣ – ١٦ .

[٤] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ١٧ .

[٥] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ١٦ ، ١٧ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٦٨ – ١٧٠ ، سيرجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص٣ – ١٠ ، ٩٦ .

[٦] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٢٩ .

[٧] منهم مثلاً :

(أ) الرحالة الإيطالي (لودرفيشودي بريثما) ، الذي وصل إلى عدن سنة ١٥٠٨م .

(ب) بعثتان مسلَّحتان لجماعة من المستشرقين وصلتا إلى (المخا) تحت ستار تجاري سنة ١٧١٢م .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(ج) رحلة (نيبور) التي اختُرِقَتْ فيها أماكن في اليمن لم يسبق لأحد الوصول إليها ، غادرت البعثة (كوبنهاجن) في ٤ يناير سنة ١٧٦١م ، ووصلت اليمن سنة ١٧٦٢م ومات أغلب أفرادها ولم يبق إلاَّ نيبور الذي قضى السنوات من ١٧٦٤م إلى ١٧٩٧م متنقلاً بين البصرة وبغداد والموصل وحلب والقدس واسطانبول واليمن عاد بعدها إلى كوبنهاجن حيث وضع كتاباً حول رحلته نبَّه فيه أذهان المستشرقين إلى آثار اليمن . فكانت تنبيهاته عن مكونات تراث اليمن دافعاً للمستشرق (و . ي . ستزن) الذي وصل إلى الحديدة سنة ١٨١٠م وتجول في اليمن .

(د) وفي عام ١٨٣٤م برز ضباط البحرية البريطانية كأهم العناصر الباحثة عن الآثار اليمانيَّة ، وبسبب ما حازوه من موجودات التراث اليمني أُرسِلَ الفرنسي (توماس آرنود) الذي كان يعمل صيدلانياً في مهمة خاصة في اليمن سنة ١٨٤٣م مستفيداً من خدمته لأحد الحكام الأتراك في اليمن ونقل نقوش (صرواح) وعددها ٥٦ نقشاً أثرياً يمانياً .

(هـ) وفي سنة ١٨٦٤م كان المستشرق (أدلوف فون فريده) يجتاز المكلاَّ ويعثر على أثريات وادي دُوْعَن ، تبعه الضابط البريطاني (كوجلان) الذي حصل على ٤٠ لوحاً برونزيًّا سبئيًّا كلها موجودة في المتحف البريطاني ببريطانيا ، وعندما شاعت أخبار مبيعات كوجلان في الأوساط العلمية االغربيَّة سارعت (أكاديمية النقوش والآداب الجميلة) في باريس بتكليف اليهودي (هالفي) سنة ١٨٦٩م بالسفر إلى اليمن وتمكَّن من نقل ٦٨٦ نقشاً من الكتابات الحميرية ، وجلب معه عدداً كبيراً من الصور والكتابات السبئيَّة والحميرية.

(و) رحلات اليهودي النمساوي (إدوارد جلازر) الأربع لليمن ، والتي كانت من أخطر الرحلات التي جابت البلاد اليمنية خلال السنوات ١٨٨٢م إلى ١٨٩٢م وكان يشتري كل ما يقع عليه نظره حتى حصد مئات النقوش والكتابات والمخطوطات من جنوب اليمن وشماله ، باع بعضها للمتحف البريطاني ، والبعض الآخر للمكتبة الملكية ببرْلِيْن ومعهد الدراسات الشرقية بفِيَنَّا .

(ز) وفي سنة ١٨٨١م أرسل مستشرقو (فِيَنَّا) إلى اليمن أخصائي اللغة العربية (سيجفريد لانجر) ووصل حضرموت وحصَّل ٢٢ نقشاً .

(ح) وفي سنة ١٩٠١م قام (وليم هن) برحلة إلى حضرموت وجمع خلالها نقوشاً حميرية وربما مخطوطات أيضاً ، وفي سنة ١٨٩٧م كان المستشرق (بِنْت) في اليمن .

ومن المستشرقين الذين ترددوا على اليمن وكان لهم شأن في تغريب التراث اليمني (لانيتس) و (ويسمان) و المبشِّر المسيحي (أولف هوير) و (سيرميلين) و (ويزمان) وكان الأخيران قد اخترقا وادي عَمْد بحضرموت سنة ١٩٢١م ، وكان (جريفيني) الإيطالي الذي عُيِّن مديراً للمكتبة الملكية في مصر من سنة ١٩٢٠م – ١٩٢٥م قد رحَّلَ (١٢٢١) مخطوطاً عربيًّا ، وأقنع التاجر الإيطالي (كابروتي) ببيع مخطوطاته اليمنية التي اشترتها منه مكتبة (ميلانو) وتحتفظ بها اليوم مكتبة (الأمبروزيانا) وعدد مخطوطاته ١٦١٠ مخطوطة ثم جاءت رحلات المستشرق (آر . بي . سيرجنت) في اليمن وخاصة حضرموت ، وكذا المستشرق عبد الله فلبي في جده وعسير ونجران وشبوة وتريم وحضرموت وما حمله معه من آلاف النماذج الكتابية والنقوش .

وقصة نهب المستشرقين لتراث اليمن ومنه حضرموت خصوصاً يكفي في تصوير بشاعته ملفُّ المستشرق (كارلو لندبرج) واستعراضُ (٩١) وثيقة مراسَلةٍ بينه وبين عملائه في عدن ، إذْ ذكَرَ أنه حصل على أكثر من (٢٠٠٠) مخطوط من البلاد العربية ، وكانت زيارته لعدن في ربيع سنة ١٨٩٥م وكانت الفترة التي غطتها مراسلاته تلك من سنة ١٨٩٦م إلى ١٩١٤م نجح خلالها في حمل عشرات المخطوطات الثمينة ، وآلاف الأحجار الحميرية المنقوشة ، منها

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

علماء في زمن متقدِّم من ذلك الإهمال والإضاعة الصادر عن بعض ورثة العلماء ، فهذا مثلاً الإمام الحبيب علي بن حسن بن عبد الله بن حسين العطاس وهو ممن عايش فترة عصر المؤلف كم تألَّم لما عايَنَهُ بنفسه من تلك الإضاعة والتضييع والإهمال ، وأنَّ في كتبه أنيناً حزيناً على ذلك الحال [٢] .

* **الخامس :– هجرة العلماء أو ورثتهم[٣] :**

لئن كان مِن اطرادٍ بين صفة التمكين للعَالِم في علمه وكثرة رحلاته لطلب العلم في أرجاء العالم الإسلامي الكبير – يغرفُ من معين علماء كلِّ إقليمٍ كما هو نهج سلف الأمة في خير القرون – فإنَّ مِن المقطوع به أنَّ اتِّصاف علماء حضرموت بهذه الصفة كان في أعلى درجات الاتصاف والتحقق بذلك ، فأهل حضرموت ممن عُرِفوا في التاريخ القديم والحديث بكثرة الهجرة في الآفاق للعلم ولأسباب وجيهة أخرى ، فقد كان من بين زمرهم المهَاجِرَة كثير من أهل العلم بل ومشاهيرهم ، وقد هاجر هؤلاء بما في حوزتهم من مخطوطات العلوم واستقر

١٦ حِملُ بعير من منطقة العوالق وحدها بواسطة عميلين ، وعشرات الآثار والنقوش . ولا يزال مسلسل نهب التراث اليمني والمتاجرة به مستمرة أحداثه بشكل أكثر تطوراً وسرعة وتنظيماً كما تثبته ملفات الجنايات لدى دوائر الأمن بالحكومة اليمنية . انظر : الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٢٩ ، ٦٢ – ٦٧ ، ٦٨ – ١٠١ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ١٠٩ – ١١٠ ، سيرجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص٣ – ١٠ ، ٩٦ وثنايا كل هذا الكتاب .

[١] فسرقات بريطانيا طيلة قرن وربع تقريباً احتلت فيه الجنوب اليمني لم تبقِ له من تراثه ولم تذر ؛ لطول استعمارها الحامل للنزعة الاستعمارية الاستعلائية الناهبة تراث المسلمين ؛ لطمس تاريخهم وتحريفه كما هو معلوم من سير الاستعمار وثابت عليه في صفحات التاريخ القديم والحديث ، وما قصْفُ القوات الأمريكية هذا العصر لمكتبة جامعة بغداد إلاَّ أحد الشواهد الحديثة ، فلو لم يدم احتلال بريطانيا للجنوب اليمني إلاَّ ربع المدة تلك لكانت قد أتت على نهب كل ما في خبايا وزوايا خزائن بيوت أهل حضرموت ، الواقعين وقتئذ تحت وطأة الفاقة والجوع والخوف وإرهاب الاستعمار والدولة .

ثم فُجِعَتْ أقاليم الجنوب اليمني ومنها حضرموت بالحكومة الشيوعية الموالية للاتحاد السوفييتي الاشتراكي التي انتفضت على مقدَّرات الشعب وممتلكات أفراده العينيَّة ، ووأدَتْ حرية الفكر للفرد والجماعة ، ولكم أُحرِقَتْ ودُفِنَتْ وأُتْلِفَتْ وصودرت إلى مجهول مخطوطاتٌ بدعوى أنها مراجع رجعيَّة كهنوتيَّة ، وبأسلحة إرهاب الدولة المنظَّم ، وشهود العيان على بعض تلك الوقائع المحزنة جداً لا زال بعضهم حيًّا يرزق حتى اليوم .

[٢] العطاس : (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ص ١٦٠ – ١٧٣ .

[٣] والهجرة التي نعنيها هنا ما كانت من الحضارمة من بعد استقرار المذهب الشافعي وانتشار كتبه في القطر الحَضْرَمي ، لا ما يشمل هجرة الحضارمة في قرون الإسلام الأولى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

كثير منهم هناك حتى الممات[١] ، على أنَّ الهجرة هذه – وإن خطر للذهن كونها أحد أسباب إضعاف مقدار الموجودات التراثية الحضرمية بأرض حضرموت - إلاَّ أن في الهجرة ذاتها أيضاً تكثير لوجود المخطوطات من جهة أخرى ، وذلك أن علماء الحضارمة المهاجرين للاستزادة من العلم في حواضر العالم الإسلامي ممن يرجعون لحضرموت – وما أكثرهم - من بعد قضاء نهمهم العلمي يرجعون بأحمال محمَّلة من الكتب كما هي عادة العلماء قاطبةً والحضارمة منهم خاصَّةً[٢] ، مع قيام أغلب الاحتمالات الممكِنَةِ عقلاً أنَّ ما مِن عالم حضرمي يهاجر من حضرموت يوم يهاجر إلاَّ وقد أُستُنْسِخَتْ ما لديه من مخطوطات الكتب ؛ لحرص طلبة العلم في حضرموت عليها[٣] وبذلك لا تكون الهجرة ذات ضر كبير على التراث الحضرمي بقدر ما تثريه[٤] على أنَّ مكتبات حاوية لكتب كثيرة قد ذُكِرَتْ في التاريخ الحضرمي كانت بحوزة بعض العلماء[٥].

---

(١) انظر مثالاً على واقع هجرة علماء حضرموت مصطحبين معهم مكتباتهم ما ذكره المستشرق البريطاني سارجنت والعهدة عليه . سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٨ ، ٢٩ ، ٨٤ ، ٨٦ ، ٩٠ .

ومن البلدان التي هاجر إليها علماء حضرموت واستوطنوها : مكة المكرمة ، المدينة المنورة ، عدن ، ظفار (مرباط) ، جده ، الهند ، جاوة ، شرق أفريقيا ، مقديشو ، صبيا ، سنغافورا ، ذمار . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت) ٢ / ١٣٩٥ ، ١ / ٨٠ – ٩٠ .

(٢) منهم مثلاً شيخ الإسلام الإمام سالم بن فضل بن عبد الكريم بافضل السَّعدي المذْحَجِي التَّرِيمي مولداً ووفاةً (ت ٥٨١هـ) الذي تتلمذ في بلده حضرموت على بعض علمائها ، وتخرَّج بالإمام محمد بن علي بن علوي العَلَوِي الحسيني (ت ٥٥٦هـ) المشهور بصاحب (مِرْباط) ، ثم هاجر - أي الشيخ سالم المذكور – إلى العراق لزيادة تحصيله العلمي غائباً عن بلده لأجل العلم نحو أربعين سنة ثم عاد بعدها إلى وطنه حضرموت وبلدته (تريم) مصطحباً معه أحمالاً من الكتب . الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ١٩٣ ، ١٩٤ .

(٣) وعلى سبيل المثال فلكم قد كان الحبيب علي بن حسن بن عبد الله العطاس شغوفاً باستنساخ الكتب من كل الفنون . العطاس : (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ص ١٦٠ – ١٧٣ .

(٤) بلغت نسبة فقهاء الحضارمة المهاجرين من حضرموت والمستوطنين مهاجرَهُم بحسب بعض الدراسات مقدار الرُّبع بالنسبة لإجمالي فقهاء حضرموت القاطنين بها حتى الممات . باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٤ ، ١٣٩٥ .

(٥) الحداد : (الدُّرُّ المنْظُوم لِذَوِي العُقُول وَالفُهُوم) ص ١١ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١١٣ ، وقد ذكر المستشرقُ سارجنت في دراساته عدداً من هذه المكتبات الحضرمية القيِّمة لبعض العلماء الحضارمة ، وبعضها قد عاينها سارجنت بنفسه ، واستفاد منها كثيراً في إعداده دراساته .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*** السادس :– تقسيم المكتبات وتفرقها :**

مما تعرضت له بعض المكتبات الخاصة في حضرموت تشتتها وتفرقها بعد تقسيمها بين ورثة أصحابها ومؤسسيها بالتدرج من الورثة إلى ورثة الورثة حتى تنعدم المكتبة [١].

*** السابع :– ضعف تعاون بعض الخلف على استنساخ كتب آبائهم ، أو ببذلها عَارِيَّةً للعلماء وطلبة العلم**[٢] : وما وقع للحبيب علي بن حسن بن عبد الله العطاس[٣] وغيره من القائمين على تلك المكتبات ، والوارثين كتب آبائهم وأجدادهم من منعهم إيَّاه ؛ لاستعارتها ونسْخها ، وتركهم إيَّاها طُعْمَةً وافرةً لدابة الأرض ، لوقائع تصرخ بحال الجفاء الظاهر ، والقطيعة الباتَّة للتراث الحضرمي العريق[٤] .

*** الثامن:– الإعراض عن التعلم والعلم غالباً :**

هذا الإعراض أدى إلى انحصار استنساخ الكتب والمؤلفات بين المعتنين بالعلم فقط ، وإلا فالحضارمة مشهود لهم بين العرب بشدة الذكاء ، وكمال الفطنة ، وصفاء الفطرة حتى أشيد في مدحهم بتولي علوم الشرع الخطيرة المنيفة كالقضاء والإمامة في العلوم والتأليف فيها وغير ذلك من المهام الجسيمة حيثما هاجروا واستوطنوا في قرون الإسلام الأولى كالحرمين والعراق ومصر والمغرب ، بل وشاد بمدحهم رسول رب العالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وآله

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٤٢ ، العطاس : (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ص ١٦٠ – ١٧٣ .

[٢] وهذا الضعف في التعاون مِن قِبَل خلف العلماء وورثتهم الغيورين لا زالت بعض آثاره موجودة حتى اليوم ولكن بصورة أخرى ولهم – اليوم – في ذلك بعض أعذار وجيهة ، منها تعرُّضُ بعضهم بخصوص بعض ما حازوه من مخطوطات أجدادهم وآبائهم وعلمائهم للتَّغرير والإغراء لبيع ذلك التراث والتكسُّب الدنيوي مِن قِبَل محترفي المتاجرة بالتراث ، ثم ما يلبث أن يكتشف من وراء ذلك سَمْسَرَة ومتاجَرَة بالتراث الإسلامي وموروثات الأجداد مقابل دراهم معدودة تُدفَع من تجَّار الداخل والخارج ، ومتعمِّدِي تغريب التراث اليمني والإسلامي . انظر : الوجيه : (مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن) ١ / ٢٩ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ١٦ .

[٣] وهو من علماء عصر الدراسة .

[٤] العطاس : (سفينة البضائع وضمينة الضوائع) ص ١٦٠ – ١٧٣ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحضرمي) ص١٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وصحبه وسلم[١] ، ولكن شُغِلَ الأواخر منهم بعد سقوط حضرموت في فتن الدويلات المحلية وتهارج السلاطين وحملة السلاح واضطراب الواقع الأمني والرضا بالأميَّة والجهل خاصة في جهات البداوة[٢] ، وهو ما لم يكن في حواضر الأمن المركزي الإسلامي العام والمدنية الفكرية الغالبة كأقاليم الإسلام الكبيرة العامرة بالمدنية العلميَّة والفكريَّة والأمنيَّة كمكة المكرمة والمدينة المنورة وبغداد والبصرة والكوفة والقاهرة ونحوها ، وثمة هناك قد بزغ كثير من الحضارمة كان دونهم رتبة كثير من أبناء تلك البلدان .[٣]

* **التاسع : عدم الالتفات الجاد لخدمة التراث الحضرمي :**

تمثَّل ذلك قديماً بضعف الاستنساخ لما قدَّمْنَا من أسباب ، وحديثاً للإعراض عن التخصص الدراسي لخدمة العلوم الشرعيَّة و العلوم الأدبية والإنسانيّة بجديَّة ، ولو على أقل تقدير بهمَّة وجِدِّيَّة موازية للهمَّة والجِدِّيَّة التي تُخدَمُ بها العلوم التطبيقيَّة التي أُنيلَتْ الاهتمام الأكبر والجديَّة الأقصى ؛ لكون اختيار تلك التخصصات الدراسيَّة العلميَّة قائم على وفق مغريات سوق العرض والطلب الاقتصادي المادِّي البحت ، وهي التي نالت عناية التشجيع الحكومي والمؤسسي والاجتماعي الجاد – غالباً – أكثر من العلوم الشرعيَّة والإنسانيَّة ، ولأسباب أخرى ، ولذلك فلكم طال تغريب وهجران التراث الحضرمي وغربته في أرْضِهِ وبين أبنائِهِ كغيره من التراث العربي والإسلامي في شتى أقاليم العالم العربي خاصَّةً والإسلامي عامَّةً ، كيف لا ؟! وأمامنا ما مقْدَارُهُ ٦٠% من تراث فقهاء حضرموت الموجود فقط لم يُخْدَم بعدُ ، ولم يُخْرَج للنور ويُنشرْ على أسس علميَّة صحيحة ؛ ليأخذَ مكانه بين تراث الأمة الإسلاميَّة ، ويسد مواقعه الشاغرة في المكتبة العربية[٤] ، ناهيك عن تراث حضرموت في بقيَّة العلوم .

* **ثانياً : جهود علماء حضرموت في أصول الفقه تعلُّماً وتعليماً وتصنيفاً :**

---

[١] السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠ – ٤٣ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ١٢ – ١٥ .

[٢] كما ترى ذلك في واقع الحالة السياسية العامة لحضرموت فيما سيأتي من دراسة (الحالة السياسية لعصر المؤلف)

[٣] السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٠ - ٤٣ ، ١٥٩ – ١٨٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٥٣ ، ٦٣ – ٩١ .

[٤] باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٤٠٢ ، ١٤٠٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لم يهمل الحضارمة أبداً أخذ علم أصول الفقه خاصَّةً : تعلُّماً وتعليماً[١] ، وإن كان التأليف لديهم فيه – بحسب بعض الذي عُثِرَ عليه من تراثهم[٢] – هو بنسبة أقل من عنايتهم بالتأليف في علم الفروع الفقهية الشافعية خاصَّةً والاعتناء بتدريس كتبه أكثر ؛ فذلك نظراً لما قدَّمنا من أن المتتبِّع لسيرهم في ذلك يتحقق بأنهم يسيرون في ذلك على منهجٍ قوامُهُ الحاجة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] ومما ينبئك عن ذلك رحلاتهم الكثيرة والطويلة لطلب العلوم الشرعية بما فيها علم أصول الفقه على أيدي علماء الحرمين ومصر واليمن والهند وغيرها من حواضر العلم والمعرفة بالعالم الإسلامي ، كما ورد منصوصاً من أحوالهم في تراجمهم وبيان العلوم التي أخذوها بحضرموت وخارجها وكان منها علم أصول الفقه ، ثمَّ لِمَا ثبت من تدريسهم إيَّاه في حضرموت بل وتأليفهم فيه ، بل وبلوغ جمٍّ كثير منهم مبلغ الفتوى وأنَّى يكون مفتياً إلاَّ من عرف أصول الفقه وقواعده كما هو صريح كلام أهل هذا الفن . وما قلناه هنا في رفيع شأنهم ووافر أخذهم لعلم أصول الفقه يُقالُ مثله في بقيَّة العلوم الشرعيَّة وآلاتها ، بل غيرها من العلوم كالطب والهيئة والحِرَف وغيرها كما هو مصرَّح به في تراجمهم .

[٢] لا يُحصَوْن كثرةً العلماءُ الحضارمة الذين تمكَّنوا في إتقان علم أصول الفقه ودرَّسُوْه ، وهذه تراجمهم تنبيء عن عظيم شأنهم فيه صريحةً في ذلك ، وإن كانت نسبة المصنَّفات المخطوطة قليلة بالنسبة لكثرة الزُّمَر المباركة منهم ، والتي تعلَّمَتْ علم أصول الفقه وعلَّمتْهُ . وكان مِمَّن عُلِمَ أنَّ له التصنيف فيه هؤلاء الأعلام:

(أ) الشيخ عبد الله بن أحمد باكثير (ت ٩٢٥هـ) ، وكتابه (الدر اللوامع في نظم جمع الجوامع) .

(ب) الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله باكثير (ت ١٠١٠هـ) ، وكتابه (منظومة في أصول الفقه) و (شرحها)

(ت) الحبيب علوي بن سقاف الجفري (ت ١٢٧٣هـ) وكلامه في الأبواب الأصولية التي جعلها مقدِّمات لكتابه الفقهي المسمى (شرح كتاب عمدة السالك) لابن النقيب المصري .

(ث) الحبيب أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين (ت ١٣٤١هـ) ، وكتابه (الترياق النافع بإيضاح وتكملة مسائل جمع الجوامع) لتاج الدين السبكي .

(ج) الحبيب علي بن عبد القادر بن سالم العيدروس (ت ١٣٦٤هـ) ، وكتابه : (تعليقات على نظم جمع الجوامع في أصول الفقه) للأشموني .

(ح) الشيخ عبد الله بن أحمد باسودان الخريبي الدوعني (ت ١٢٦٦هـ) وكتابه : (المقاصد السنية إلى الموارد الهنيَّة في جمع الفوائد الفقهيَّة) وفيه كثير من مباحث أصول الفقه ، وأكمله ولده الشيخ محمد بن عبد الله باسودان (ت ١٢٨٢هـ).

(خ) السلطان صالح بن غالب القعطيي (ت ١٣٥٧هـ) وكتابه : (مصادر الأحكام الشرعية) . انظر : السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٥ / ١٩٤ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤٥٩ ، ٤٦١ ، ٥٧٠ ، ٥٧١ ، ٢/ ٩١٠ ، ٩١٢ ، ٩٣٤ ، ١٠٩١ ، ١١٦٥ ، ١١٩٠ ، ١١٩٨ .

الشرعية الداعية للتأليف ومدى آثاره في النَّفع العام ، والأولوية الشرعية الداعية لوجوب التأليف[١] .

ومن الملاحظ أن علماء حضرموت لا يحفلون كثيرا إلى علمٍ آثارُهُ تبقى نظريةً في ذهن العالم نفسه فقط ينمِّي بها مدركاته وفهومه ، أو لا تنفعه إلاَّ هو في اجتهاداته العلمية واستنباطاته الفقهيَّة ، فلا يلتفتون إلى هذا النوع من العلوم إلاَّ بقدر الحاجة ويخصون تعليمَه مَن هم أهلاً له ، وإنما اهتمامهم مُنْصَبٌّ على العلوم التي آثارها في أعمال العباد وديانتهم تجاه ربهم وتجاه بعضهم بعضاً في عباداتهم ومعاملاتهم ومناكحاتهم وأقضياتهم وغيرها من واجبات الدين العينية والكفائية التي عليهم مسؤوليتها ديانةً ، وتقويمهم عن كل اعوجاج يحيد بهم إلى خارج أحكام الشريعة الإسلامية الغراء وآدابها وفقاً وما هو مقرَّر في كتب فروع الفقه الشافعي[٢] ، وذلك مسارٌ فيما يظهر فرضَهُ عليهم – أي : علماء حضرموت – عدة أمور أهمها :

* **الأول** :– واقعُ القُطْر المقهور بتنازع السلاطين وذوي الشوكة بين الفينة والأخرى كما هو حال تاريخ حضرموت السياسي غالباً ، وغلبة البداوة في كثير من نواحيه[٣] ، وتفشي الجهل في

---

[١] قال الأستاذ الشيخ المحقق محمد بن أبي بكر بن عبد الله باذيب الحَضْرمي : ((ولا يعني قلة التصنيف في هذه المواضيع – أي : مواضيع علم أصول الفقه من : كتب الضوابط ، والقواعد الفقهية ، وفقه السنة – قلة التدريس أو الاهتمام ، بل كان الفقهاء يدرسون هذه الفنون ، ولذا كانوا في الأغلب يكتفون بمصنَّفات الأقدمين في أصول الفقه ، فجمع الجوامع وشروحه وحواشيه كانت حاضرة لديهم .)) باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي ٢ / ١٣٩٣) .

[٢] الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ٩١ – ١١٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١١٨ ، ١٤٣ ، ٣٥٢ ، الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (الدعوة التامة والتذكرة العامة) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة سنة ١٤٢١هـ ص٩ – ١٢٣ ، الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (رسالة المذاكرة مع الإخوان المحبين من أهل الخير والدين) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ) ، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ) ص ٢٨ – ٤٠ ، وانظر تفصيل ذلك في دراسة الحالة العلمية لعصر المؤلف .

[٣] انظر : السقاف : (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لِبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ) ص ١٢١ ، الحداد ، الحداد : (جني الشماريخ جواب أسئلة في التاريخ) ص ٢٩ ، ٣٠ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٥ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ١٠٤ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨٢ – ٨٥ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بعض أرجائه بواجبات الدين من ذوات فروض العين ، والمتأمل في تاريخ حضرموت يجد أن لساسة الصراع السياسي ومحترفي صُنَّاع الفِتَنْ أكبر الجُرْم في بقاء هذه البداوة ومِن ثَمَّ الجهل وهذا الصراع المستمر و الدماء المهدرة والمجتمعات المضطربة في أمنها ومعيشتها ، فقد أشغلوا أبناء القبائل المسلَّحة – وهم القطاع الأكثر في السكان – بالقتال وأبْقَوا القَبَليَّ ما بين أن يعتز بالدفاع عن قبيلته أو ينضوي تحت شارة مقدَّمِها وشيخها الواضعِ هو الآخر ولاءَه تحت إمرة السلطان الفلاني أو منضوي في حلفه حفاظاً على هيبة القبيلة وتحالفاتها ، وأشغلوا بقية الرعية بهَمِّ الخوف والجوع .

* **الثاني** :– أنهم قد صار لهم بما في كتب فروع الفقه الشافعي التي ألفها المتقدمون الغنية والكفاية ، حيث استوعبتْ في مضامينها تفاريع المسائل العمليَّة ما فيه الكفاية لهم وزيادة ، فلم يروا حينئذٍ أنهم بحاجة لغير العمل بما فيها ، لذا عكفوا على الاشتغال بتدريسها والعمل بالأَوْلى الشرعي الذي لا بُدَّ منه [(1)].

* **الثالث** :– إنه وحيث أنَّهُ قد عُلِمَ –فيما قد مرَّ– منهجُهم في التأليف الفروعي الذي هم أشدُّ عنايَةً به وحفاوَةً ، وعُلِمَ أيضاً أن دوافعهم للتصنيف فيه إنما هو بحسب الحاجة الشرعية الداعية له فيما يرَوْنَ بفكرهم التربوي العلمي الثاقب أنَّ حاجة القطر داعية له حتى كان نِتَاجهم فيه – أي : علم الفروع – إنما هو بقدر الحاجة الماسَّة ، وحينئذٍ فلا غرو أن يكون اعتناؤهم بالتأليف في علم الأصول أقل من ذلك للسبب ذاته .

---

(1) الحداد : (مكاتبات القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٤٥٥ ، الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ٩١ – ١١٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١١٨ ، ١٤٣ ، ٣٥٢ ، الحداد : (الدعوة التامة والتذكرة العامة) ص ٩ – ١٢٣ ، ، الحداد : (رسالة المذاكرة مع الإخوان المحبين من أهل الخير والدين) ص ٢٨ – ٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(فقه الأولويات الشرعية والتأليف في سلوك علماء حضرموت التربوي العلمي)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :

(فقه الأولويات الشرعية والتأليف في سلوك علماء حضرموت التربوي العلمي)

إنه وبناءً على ما قدَّمنا – في المبحث السابق – من الأسباب الحقيقية لقلة موجودات التراث الحضرمي المخطوط في عصر الدراسة أو غيره ، فقطعاً ليس سبباً من تلك الأسباب :

* **أولاً**:– انهماك بعض أئمة العلم والتربية الإسلامية في حضرموت لتنشئة أجيال من العلماء وانشغاله بذلك عن التأليف ؛ لحاجة القطر وقتئذ لإحياء التعاليم الدينية والأخلاق النبويَّة ، في ظروف فَتَرَتْ فيها حركتها وحالتها أو خلتْ بقاعٍ منه – خاصَّةً جهاته البعيدة عن حواضر العلم فيه – عن العلماء المرشدين المربِّين فيما يرى أؤلئك الأئمة المرَبُّون من منطلق تقديراتهم لواقع الحياة الإيمانية والعلمية لأهل حضرموت بحسب تقديراتهم الفقهية النابعة عن هممهم العظيمة وفقههم الشرعي العزيز ، ولن يكون ذلك إلاَّ بالعمل في ذات الإنسان الحضرمي وتعهد غرس تلك التعاليم والآداب النبويَّة في أصول نفس عوامِّ الحضارمة عامَّة ، وطلاَّب العلوم الشرعيَّة منهم خاصَّةً ، ودوام رعايتها عن كثب بدوام وصبر ، وتلك غاية غالية لم يكن من بُدٍّ للوصول إليها إلاَّ بذات الأسلوب الذي خطَّهُ المعلِّمُ الأول سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم وذلك بكثرة مجالسة العلماء لطلاَّب العلوم الشرعية خاصة وعوام الحضارمة عامَّة ،حتى فنيت أعمارهم في ذلك لتخريج من يخْلُفُهم في سلوكياتهم وأخلاقياتهم وعلومهم وأساليب رعايتهم المجتمع ، وصيانتهم العباد عن مضلات الفتن وقد فعلوا ونجحوا في مبتغاهم نجاحاً لا نظير له لا زلنا في بحبوحته ناعمين حتى اليوم .

و حينئذٍ لا ضَيْرَ أنْ قَلَّتْ مِن بعضهم العناية بالتأليف والتصنيف ؛ لانشِغَالِهم بالأَهَمِّ الذي رَأَوْهُ وأفنوا فيه أعمارهم مما قد ذكَرْنا ، وإذاً ليس صحيحاً حينها أن يكون الانشغال بتأليف الكُتُب في مقدار نفعه لعوام الناس وجهلتهم – خاصَّة في مناطق البداوة وحيث تفشي الجهل بتعاليم الدين ، وفي مناطق الاضطراب الأَمْنِي السياسي والاجتماعي في قَعْرِ المُدُن – كمقدار النفع الحاصل بشخصٍ عالِمٍ مُرَبٍّ يختلط بهم ويعايشهم بأخلاق النبوة وتعاليمها ، وينذر عمرَهُ لهم لأجل ذلك ، يدعوهم لأخلاق النبوة وتعاليم الرسالة الإسلامية الحنيفية السمحة ، بحاله وقاله وكل سلوكه وفعاله ، مقيماً بينهم طول عمره أو سنوات كثيرة منه غيرَ مغيِّرٍ ولا مبدِّل شيئاً من مواريث النبوَّة في سلوكه وعلمه مهما تغيرت الأحوال المحيطة به ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتبدَّلت الظروف المعَاشة ؛ لكون تلك المواريث والعلوم والأخلاق قد غرسَها مربُّوه في أعماق نفسه غرساً حتى اطمأنَّت بها روحُهُ وأبرزتها جوارحه في شخصه قدوةً للخلق ومرجعاً للحائرين ، وهادياً للتائهين .[1]

وعليه فمقالةٌ رُويَتْ عن بعض أساطين العلم الديني والتربية الإيمانية مفادُها ((التَفَتْنَا إلى تخريج الرجال أكثر من تأليف الكتاب))[2] ليست مقصودة على إطلاقها وظاهرِها أبداً لِتُجْعَلَ حُكماً على رجالات حضرموت كلهم وجهودهم في التأليف ، كما لا يجوز أن يُفْهَمَ منها الحثُّ على ترك التأليف جُملةً ، أو أنْ يُفهَمَ منها استغراق علماء حضرموت بالتصوف وأنهم في سبيل ذلك تركوا الفقه أو كانوا ضعفاء فيه بناءً – في حق بعضهم – على عدم وجود مخطوط لهم مكتوب يدل على باعهم في الفقه ، أو أنه موجود لكنه قليل في حق بعضهم الآخر ؛ فذلك ليس صحيحاً قط ، وتوجيهُ الإمام الحبيب أحمد بن حسن العطاس لتلميذه

---

(1) وتراجم علماء حضرموت مليئة بهذه العينة من العلماء ، بل هم كثير ، ولولاهم لما عمَّ الوعي الديني جهات حضرموت المدفوعة للانزلاق بين الحين والآخر في أتون حروب السلاطين والقبائل ، وعادات البداوة ، وموروثات الجهل ، وقتام الغفلة عن السلوك الإيماني الحق . ومِنْ كبار أئمة مدرسة هذا النَّمط الإمامُ الفقيه المقدَّم الذي قال عنه مؤرخو الحضارمة أنه : ((كان بينه وبين الإمام الغزالي أوجه شبه ، ففي حياة كلٍّ منهما دراسة للعلوم الشرعيَّة والعقليَّة وغيرها واتِّسَاع فيها حتى لقِّب الغزالي بحجة الإسلام ، ولقِّب الفقيه بالأستاذ الأعظم ، ثم ميل كل منهما إلى التصوف والعزلة والعبادة والزهد في مظاهر الزعامة والرئاسة ، ثم تطبيق ذلك بالعمل ، وفي حياة كل منهما تفوُّق على الأقران ، ونبوغ على أئمة كبار في عصرهم وبيئتهم ، وكان لكل منهما يد طولى في نشر التصوُّف بين طلبته ومُريدِيه وفي بِيئتهِ إلاَّ أنهما يختلفان في طريقة نشره ، فالغزالي استعمل طريقة التصنيف والكتابة ، والفقيه المقدَّم استعمَلَ طريقة التدريس والتوعية والتطبيق أكثر ؛ ولهذا ترك الغزالي تراثاً من الكتب الشهيرة في هذا الشأن ، وترك الفقيه أتباعاً ومريدين جيلاً بعد جيل في الجزيرة العربية ، وفي الشرق الأقصى ، وأفريقيا ...)) . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٣٠٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧٠٩ – ٧٤٠ .

(2) من ذلك ما رُوِيَ : أن العلامة محيي البقاع الحَضْرَمية بطلاَّب العلوم الشرعيَّة الحبيب عبد الله بن عمر الشاطري (ت ١٣٦١هـ) رحمه الله تعالى قد عزمَ على الاشتغال بتأليف بعض الكتب والفتاوى فنهاهُ شيخُهُ الإمام أحمد بن حسن بن عبد الله العطاس (ت ١٣٣٤هـ) وقال له : ((ألِّف رِجَالاً علماء يؤلِّفون الكتُب)) . ابن حفيظ : محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم (ت ١٣٩٢هـ) (نفح الطيب العَاطِرِي من مناقب شيخ الإسلام عبد الله بن عمر الشاطري) ويليه كلامه ومواعظه المسماة : (نفحات النسيم الحاجري) جمع تلميذه الحبيب عبد الرحمن بن حامد السري ، دار العلم والدعوة (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م) ص: ز .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الإمام الحبيب عبد الله بن عمر الشاطري[١] صريحٌ في ذلك[٢] ، كيف ؟! وهؤلاء الأئمة المرَبُّون أئمةُ الإرشاد والتعليم المشهورون بحضرموت ، الذين فرَّغوا أعمارهم لتنشئة الأجيال والمجتمع الحضرمي ومنهم كبار أئمة التصوُّف والفقه بحضرموت كالحبيب عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس[٣] ، والشيخ عبد الله بن أحمد بازرعة[٤] ، والشيخ عمر بن عبد الرحيم

---

[١] هو العلامة الحبيب عبد الله بن عمر بن أحمد بن علوي بن عمر الشاطري باعلوي الحسيني التريمي الحضرمي اليمني الشافعي فقيهٌ شافعيٌّ ، أشعريٌّ صوفيٌّ ، مصلحٌ ومُرَبٍّ اجتماعيٌّ . كان من أشهر علماء زمانه الذين توفرت لهم العلوم المتنوعة ، وتكاثرت لهم المعارف . حفظ القرآن الكريم في صغره وأخذ عن أعلام عصره من أشهرهم : الحبيب عبد الرحمن بن محمد بن حسين المشهور ، والحبيب علي بن محمد الحبشي ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي ، والحبيب عمر بن حسن بن عبد الله الحداد ، والحبيب علوي بن عبد الرحمن المشهور ، وغيرهم . ثم رحل للحرمين وأخذ بهما عن جملة من أعيان الشيوخ منهم : الشيخ بكري بن محمد شطا ، ومفتيا مكة الشافعيان : الحبيب حسين بن محمد بن حسين الحبشي ، والشيخ محمد بن سعيد بابصيل وغيرهم . ثم عاد إلى (تريم) وأحيا بها رباط العلم الشهير ، وأفاض فيه من علومه الغزيرة من فقهٍ شريعةٍ ولغةٍ وتفسيرٍ وحديثٍ ، وكذا من صوفياته المشرقة المنيرة ، حتى صار مناراً لطلاب العلم من حضرموت وخارجها فتخرَّج به – على مدى خمسين عاماً من قيامه على الرباط وتدريسه فيه – مئاتُ الطلاب من حضرموت واليمن وشرق آسيا وغيرها ، حتى صار ما مِنْ عَلَمٍ حضرميٍّ مكينٍ في وقتنا الراهن إلاَّ والشاطري شيخ شيوخه غالباً ، مِن أبرز مَنْ تخرَّج به : الحبيب علوي بن عبد الله بن شهاب ، والحبيب أحمد بن عمر الشاطري ، والحبيب محمد بن سالم بن حفيظ ، والشيخ محمد بن عوض بافضل ، والشيخ سالم بن سعيد باغيثان ، وغيرهم من المشاهير كثيرون جداً . توفي بمدينة (تريم) ليلة السبت في ٢٩ جمادى الأولى سنة (١٣٦١هـ) رحمه الله تعالى . انظر : ابن حفيظ : (نفح الطيب العاطري) كل الكتاب ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٥ / ١٤٠ – ١٤٧ .

[٢] انظر التعليق السابق ص .

[٣] هو : محيي الدين السيد عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس العلوي الحسيني التَّرِيمي الحَضْرَمِي الأصل ، الهندي المولد والنشأة : فقيه شافعي ، صوفي أشْعَرِيٌّ ، مؤرخ ، أديب ، مشارك . خلف تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . توفي بمدينة (أحمد أباد) بالهند سنة (١٠٣٨هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الدر الثمين في بيان المهم من علم الدين) ، و(النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ، و(تعريف الأحياء بفضائل الإحياء) ، و(الفتوحات القدسية في الخرقة العيدروسية) ، و(غاية القرب في شرح نهاية الطلب) وغيرها . انظر : الشلي : (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ص ٢٠٢ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ٢ / ٤٤٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٠٨ .

[٤] هو : العلامة الشيخ عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بازرعة الدُّوعَني الحَضْرَمِي : هو ووالده فقيهان من أسرة فاضلة ظهر فيها الفقهاء والعلماء بوادي دوعن بحضرموت ، ألَّف الكتب وخلَّف تلاميذ اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده. كان حياً سنة (١٠٣٤هـ) رحمه الله تعالى. من مؤلفاته : (السِّمْط الحاوي للمهم من الفتاوي) ، و (سبيل

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بارجاء[١]، والحبيب أبو بكر بن محمد بافقيه[٢] ، والحبيب محمد بن أبي بكر بن أحمد الشلي ، والشيخ عبد الله بن أبي بكر بن محمد الخطيب[٣]، والشيخ أحمد بن أبي بكر بن عبد الهادي بافضل[٤]، والشيخ عبد الرحيم بن محمد بن عبد الله باكثير[٥]، والحبيب عبد الرحمن بن محمد

الرشاد شرح الإرشاد) لابن مقرئ ، و (شرح إطلاق العقدة في مسائل العهدة) . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦١٠ .

(١) هو : الفقيه الصوفي العلامة الشيخ عمر بن عبد الرحيم بن عمر بن عبد الرحمن بارجاء السيؤوني الحَضْرَمِي ، ولد ونشأ بمدينة (سيؤن) وعاش في (ظفار) وتولى الخطابة فيها . كان حيًّا سنة (١٠٥٠هـ) رحمه الله تعالى. من مؤلفاته : (تشييد البنيان شرح نخبة أصول العقائد والأركان) كتاب كبير في الفقه . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٣٣ ، الحبشي : عبد الله بن محمد (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) دار النشر : المجمع الثقافي (أبو ظبي) ، سنة الطبع (١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٤م) ص ٢٤٤ .

(٢) هو : العلامة الصالح الورع السيد أبو بكر بن محمد بن علي بافَقِيْه بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي ثم القَيْدُونِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد ونشأ بمدينة (تريم) وحفظ القرآن العظيم والعلوم فيها ، وخلف تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . توفي بـ (قَيْدُوْن) سنة (١٠٥٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتاوى) في الفقه . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ٩٤ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٤٥ .

(٣) هو : العلامة الفقيه الشيخ عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن أحمد الخطيب الأنصاري التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . أخذ علومه عن مشاهير علماء حضرموت والحرمين وتوفي بمدينة (تريم) سنة (١٠٩٨هـ) وخلَّفَ تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . من مصنفاته : (فتاوى) انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية) ٢ / ٧٦ – ٧٨ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٧٣ – ٦٧٥ .

(٤) هو : العلامة الفقيه الصالح الشيخ أحمد بن أبي بكر بن عبد الهادي بن محمد باشعبان بافضل المذحجي السعدي التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري . ولد ونشأ بمدينة (تريم) وهو من أقران الإمام عبد الله بن علوي الحداد وأحبابه . عاش ناشرا للعلوم الشرعيَّة توفي بالهند حوالي سنة (١١٠٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المنتقى) كتاب في مهمات الفقه والتوحيد والأخلاق النبويَّة . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٨٥ .

(٥) هو : العلامة الفقيه المحقق الشيخ عبد الرحيم بن محمد بن عبد الله بن قاضي باكثير الكندي التريسي الحَضْرَمِي . تفقَّهَ بحضرموت ثم بمكة المكرمة من أجل تلامذته ابنه الشيخ علي بن عبد الرحيم (ت ١١٤٥هـ) والحبيب أحمد بن زين الحبشي (ت ١١٤٥هـ) والحبيب علوي بن عبد الله باحسن جَمَلُ اللَّيل . توفي أواخر رمضان سنة ١١١٢هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تعليقات وحواشي على تحفة المحتاج) لا بن حجر ، (المنهل العذب الزلال في مسألة الهلال) ، (فتاوى) وغيرها . باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٨٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بن عبد الرحمن العيدروس[١]، والحبيب عمر بن محمد بن عمر السقاف[٢] ، والحبيب عبد الله بن علوي الحداد ، والحبيب أحمد بن زين الحبشي[٣] ، والشيخ علي بن عبد الرحيم بن قاضي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(١) هو : العلامة الفقيه الصوفي عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد العيدروس العلوي التَّرِيمي الحَضْرَمِي المعروف بلقب (صاحب الدشته) : فقيه شافعي ، صوفي أشعري . أخذ علومه بحضرموت وعن جماعة بالحرمين ، وجماعة بالهند ودخلها مرَّات ، وخلَّفَ تلاميذ اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده ، من أجلهم الحبيب عبد الرحمن بن عبد الله بلفقيه (ت ١١٦٢هـ) ، والشيخ علي بن عبد الرحيم باكثير (ت ١١٤٥هـ) توفي بمدينة (تريم) سنة (١١١٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الدشتة) كتاب في الفقه كبير ، (التحقيق في مسألة التعليق) رسالة عن حكم الوصية بصيغة التعليق و (النفحة العيدروسيَّة) وغيرها . انظر : الحبشي : (شرح العينيَّة) ص ٢٦٩ – ٢٧٠ ، بلفقيه : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت ١١٦٢هـ) (رفع الأستار عن إجازة الأخيار) مطابع المكتب المصري الجديد ، طبعت بعناية السيد عبد القادر خرد (القاهرة) ١٤٠٨هـ ص ١٧١ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٤٣٥–٤٣٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٩١ .

(٢) هو : العلامة الفقيه الصوفي الحبيب عمر بن محمد بن عمر بن طه السقاف بَاعَلَوِي الحسيني السيؤني الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد بمدينة (سيؤن) وأخذ علومه عن جهابذة من علماء حضرموت غلب عليه التواضع الجم ، خلَّفَ تلاميذ اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده ، وكان شيخ عصره الإمام عبد الله بن علوي الحداد يزوره ويجلُّه . توفي بسيؤن سنة (١١١٩هـ) رحمه الله تعالى : من مؤلفاته : (ملتقط من شرح مختصر ابن عراق) في الفقه ، (فتاوى) . انظر : السقاف : أحمد بن عبد الرحمن (الأمالي) تحقيق : السيد طه بن حسن السقاف ، دار الأصول ، الطبعة الثانية (١٤٢٨هـ) ص ١٢٨ ، السقاف : علوي (التلخيص الشافي) طبعة خاصة على نفقة ابن المؤلف محسن بن علوي السقاف ، جدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ص ٢٥ ، ٢٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٩٥ .

(٣) لهذا الإمام العارف المربِّي الشهير ، والعلامة النحرير ، المؤلفات المباركة على ما كان به منشغلاً بجلائل الأمور في المجتمع الحَضْرَمِي الآخذة عليه كل الوقت من مثل : مجالسِهِ بالتدريس والتربية لطلاب العلوم الشرعيَّة خاصَّةً ، والوعظ والإرشاد للعام والخاص من أبناء حضرموت وغيرهم ، ونظَرِهِ في مصالح العباد والبلاد ، وقيامه الدائم بأمر الإصلاح بين السلاطين والقبائل ، وسعيه البالغ على تثبيت حالة الأمن بالبلاد فمع ذلك كلِّه كانت له القدم الراسخة ، والبَنَانُ المباركة في التأليف ، ومن مؤلفاته الجليلة كتاباً جامعاً ضخماً عظيماً يزيد على عشرين مجلَّداً سَمَّاهُ (سفينة العلوم والفوائد) حشاهُ من شتى العلوم الظاهرة والخفيَّة من عقائد ، وتفسير ، وحديث ، وفقه وأصوله ، وتصوف ، ولغة وعلومها وعلم كلامٍ ، وأخلاق ، وسِيَر ، ومناقب ، وطب ، وحكمة ، وفلَكٍ وغيرها . انظر : ابن سميط : محمد بن زين بن علوي (ت ١١٧٢ هـ) ، (قرة العين وجلاء الرين في ذكر مناقب سيدنا الإمام القطب الشريف أحمد بن زين) ص ٩١ ، ١٠٤ ، ٣٧٦ ، ٥٦٢ وسائر صفحات المصدر ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٢.

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

باكثير[1]، والحبيب عبد الرحمن بن عبد الله بَلْفَقِيْه ، والحبيب محمد بن زين بن سميط [2] ، ، والشيخ عمر بن عبد القادر العمودي[3] ، والشيخ عبد الله بن عثمان العمودي[4] والحبيب

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) هو : العلامة الفقيه المتفنن الشيخ علي بن عبد الرحيم بن محمد بن قاضي باكثير الكندي التريسي الحَضْرَمِي : ولد بمدينة (تريس) بحضرموت وتفقَّه بوالده والحبيب عبد الرحمن العيدروس صاحب الدشتة ، والشيخ عبد الله بن أبي بكر القدري باشعيب (ت ١١١٨هـ) ، وأخذ عن الإمام عبد الله بن علوي الحداد والحبيب أحمد بن زين الحبشي وغيرهم . توفي سنة (١١٤٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الخبية من الرَّحبية) منظومة ، (القول الأجمل في شهادة الأمثل فالأمثل) ، (الزبدة في نظم مسائل العهدة) وغيرها . انظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص٢٦٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٨ .

(٢) هو : العلامة الفقيه الصوفي المرشد المربي الحبيب محمد بن زين بن علوي بن عبد الرحمن بن سميط بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي ثم الشبامي الحَضْرَمِي : فقيه ، شافعي ، صوفي ، أشعري ، أديب . ولد بمدينة (تريم) وأخذ علومه عن مشاهير علماء حضرموت من أشهرهم الإمام عبد الله بن علوي الحداد وتلميذه الإمام أحمد بن زين الحبشي ، ثم انتقل إلى مدينة (شبام) وخلَّفَ تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . توفي بـ(شبام) سنة (١١٧٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (غاية القصد والمراد في مناقب شيخه الحبيب عبد الله بن علوي الحداد) ، و (قرة العين في مناقب شيخه أحمد بن زين الحبشي) ، و (ديوان) . انظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٥٢٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ١٣٣ .

(٣) هو : الولي الصالح ، السالك الناسك ، العابد الزاهد الشيخ : عمر بن عبد القادر العمودي : كان شيخا جليلاً فاضلاً ، ذا مجاهدات ورياضات ومشاهدات وصيام وقيام وسخاء وفتوة ومروءة وإيثار ، داعياً إلى الله بحاله وقاله ، أخذ علومه عن الحبيب عبد الله بن علوي الحداد أخذا وافياً ، ولبس منه خرقة التصوف الشريفة الفخرية الفقرية مدة طويلة ، وتلقَّن منه الذكر ولازمه أكثر حياته ، وتردد إليه متجمعا بكليته عليه مع حسن الأدب والمثول بين يديه . ومات وعنده جملة من ثيابه فجعلها كلها في أكفانه . توفي بسيؤن رحمه الله تعالى . انظر : ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٤) هو : الشيخ الصالح ، الفقيه الجامع الورع ، المتفنِّن العلامة : عبد الله بن عثمان العمودي ، صاحب وادي الأيسر من دوعن ، من قرية (الدُّوفة) : كان عبدا صالحاً ، مخبتاً منيباً ، قانتاً خاشعاً ، جامعاً لعلوم الشرع خاصة الفقه والتصوف فقد كان من المحققين فيهما ، وكذا العربية والفلك ، وعلوم المعاملة ، مع الاستقامة التامة ، والعبادة كاملة ، أخذ عن الحبيب عبد الله بن علوي الحداد أخذاً تاماً ، وتعلق به تعلقاً خاصًّا وعاماً ، أخذ عنه التصوف ولبس خرقته وتلقن منه الذكر. كان كثيراً ما يسأل الحبيب عبد الله بن علوي الحداد عن مسائل الشريعة والحقيقة والطريقة وكمثله كان أبناء آل العمودي من طلبة الحبيب عبد الله الحداد كالشيخ عمر بن عبد القادر العمودي القَيْدُوني ، والشيخ عبد الله بن سعيد العمودي صاحب قرية (الرِّباط) وعبد الله بن محمد العمودي صاحب (بضة) المتوفي بمكة المكرمة . ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص ٢٤٤ – ٢٤٦ .

علي بن حسن العطاس ، والحبيب أحمد بن حسن بن الإمام الحداد[1]، والحبيب عمر بن سقاف بن محمد السقاف[2] ، والحبيب علوي بن أحمد بن حسن الحداد[3]، و الحبيب طاهر بن حسين بن طاهر [4] ، وأخيه الحبيب عبد الله بن حسين بن طاهر[1] ، والحبيب أحمد بن

---

[1] هو : العلامة الفقيه الصوفي الحبيب أحمد بن حسن بن الإمام عبد الله بن علوي الحداد بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري . ولد ونشأ بمدينة (تريم) وأخذ علومه على والده وغيره من أئمة علماء حضرموت ،كان على قدم جدِّه الإمام الحداد علماً وعبادةً وسلوكاً ، انتفع به الخاص والعام ، وخلَّفَ تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . توفي بـ(تريم) سنة (١٢٠٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (القول الصواب في جواب الإخوان والأصحاب والأحباب بإشارة من شيخنا المهاب) وهي فتاواه في الفقه وغيره ، (بغية المحتاج إلى معرفة مناسك المعتمر والحاج) ، (مختصر فتاوى باشراحيل) وغيرها . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٧٤٣ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٢٧٠ .

[2] هو : العلامة الفقيه الصوفي عمر بن سقاف بن محمد بن عمر بن طه بن عمر الصافي السقاف بَاعَلَوِي الحسيني السيووني الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري ، أديب ، فلكي . ولد ونشأ بمدينة (سيؤن) وأخذ علومه عن جهابذة العلم بحضرموت منهم والدُهُ وجدُّهُ ، وخرَّجَ تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب أحمد بن عمر بن سميط (ت ١٢٥٧هـ) ، والحبيب الحسن بن صالح البحر الجفري (ت ١٢٧٣هـ) والعبادلة السبعة بحضرموت . توفي بموضع (السُّوْم) من ضواحي مدينة سيؤن سنة ١٢١٦هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (نظم الرسالة الجامعة للحبيب أحمد بن زين الحبشي) في الفقه والتوحيد والأخلاق ، (المطالب السنية في الفوائد الفلكيَّة) ، و(ديوان الدر النضيد والعقد الفريد) وغيرها . انظر : السقاف : (تاريخ الشعراء الحَضْرَمِيين) ٣ / ٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢/ ٧٦٨ .

[3] هو : العلامة الفقيه الصوفي الحبيب علوي بن أحمد بن حسن بن الإمام عبد الله بن علوي الحداد بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي: فقيه ، شافعي ، صوفي ، أشعري ، أديب . ولد بمدينة (تريم) وأخذ العلم في حضرموت عن آبائه وغيرهم من علماء حضرموت وتخرَّج به تلاميذ كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أجلهم الحبيب طاهر بن حسين بن طاهر (ت ١٢٤١هـ) ، والحبيب أحمد بن عمر بن سميط (ت ١٢٥٧هـ) وغيرهما . توفي بمدينة تريم سنة (١٢٣٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (القول الواف في معرفة القاف) ، (القول الحاوي لأهل بتاوي) هو فتاوى ، (القول التام في دعوة الأنام من العوام لشريعة الإسلام) وغيرها . انظر : السقاف : (تاريخ الشعراء الحَضْرَمِيين) ٣ / ٤٣ ، انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٧٧٣ .

[4] هو : العلامة الفقيه المحقق ، والصوفي المرشد الحبيب طاهر بن حسين بن طاهر بن محمد بن هاشم بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري ، فَرَضِي ، مصلح اجتماعي كان ممن سعوا في دفع ظلم الرعاة عن الرعيَّة وإصلاح العباد والبلاد إلى طريق المعاد. ولد ونشأ بمدينة (تريم) نَهل علومه عن أئمة العلم بحضرموت ، وأخذ عنه الجم الغفير ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أجلهم أخوه الحبيب

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

عمر بن زين بن سميط(٢) ، والحبيب الحسن بن صالح البحر الجفري ، والحبيب عبد الله بن علي بن شهاب الدين(٣) ، والشيخ عبد الله بن أحمد باسودان(١) وولده الشيخ محمد(٢) والحبيب

عبد الله ، وابن أخته الحبيب عبد الله بن عمر بن يحيى (ت ١٢٦٥هـ) ، والشيخ عبد الله باسودان وغيرهم . توفي بقرية (مسيلة آل شيخ) سنة (١٢٤١هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الخطبة الطاهرية) ، و (إتحاف النبيل ببعض معاني حديث جبريل) ، (كفاية الخائض في علم الفرائض) وغيرها . انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت) ١ / ٦٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٧٩٣ .

(١) هو العلامة الأجل أحد كبار الدعاة والمربِّين ، والفقهاء المرشدين ، الصوفي المحقق الحبيب عبد الله بن حسين بن طاهر بن محمد بن هاشم بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري ، أديب ، نحوي ، مصلح اجتماعي كان ممن سعوا في دفع ظلم الرعاة عن الرعيَّة وإصلاح العباد والبلاد إلى طريق المعاد . ولد ونشأ بمدينة (تريم) نهل علومه عن أئمة العلم بحضرموت ، ثم أخذه عن أئمة العلم بالحرمين ، وأخذ عنه الجم الغفير ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أجلهم الحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) ، والحبيب عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٢٠هـ) . توفي بقرية (مسيلة آل شيخ) سنة (١٢٧٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (سُلَّم التوفيق إلى محبة الله على التحقيق) في الفقه ، وعليه شرح للشيخ محمَّد نَوَوي الجاوي (ت ١٣١٦ هـ) ، و (مفتاح الإعراب) في النحو ، وعليه شرح لتلميذه مفتي مكة السيد محمد بن حسين الحبشي (ت ١٢٨١ هـ) سماه (السلسل الخطاب على مفتاح الإعراب) و (مجموعة رسائل) . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٨٩٤ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٨١ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٤٦ .

(٢) هو : الإمام الكبير ، مجدد الدين في القرن الثالث عشر الهجري بحضرموت العلامة الفقيه ، والصوفي المربي الشهير الحبيب أحمد بن عمر بن زين بن علوي بن سميط بَاعَلَوِي الحسيني الشبامي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري ، مصلح اجتماعي كان ممن سعوا في دفع ظلم الرُّعاة عن الرعيَّة ، وإصلاح العباد والبلاد إلى طريق المعاد . ولد بمدينة (شبام) وغَرَفَ العلوم من بحور العلم بحضرموت ومنهم والده والحبيب عمر بن سقاف السقاف ، وأخذ عنه الجم الغفير ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أجلهم الحبيب عيدروس بن عمر الحبشي ، وأئمة الفقه في حضرموت في زمانهم العَبَادِلَة السَّبْعة ، وغيرهم . توفي ببلده (شبام) سنة (١٢٥٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (نبذة من التحذير من شرب الدخان) ، و(منظومة عقد الدرر والجمان) . انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية) ١ / ٩١ ، السقاف : (إدام القوت) ص ٥١٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ /٨٠٥ .

(٣) هو : العلامة الفقيه الصوفي المربِّي الحبيب عبد الله بن علي بن عبد الله بن شهاب الدين بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري. ولد ونشأ بمدينة (تريم) وأخذ علومه عن جهابذة العلم بحضرموت منهم والدُهُ والعلامة الحبيب علي بن شيخ بن شهاب الدين (ت ١٢٠٣هـ) ، وخرَّجَ تلاميذ كثيرين اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) ، والشيخ محمد بن عبد الله باسودان (ت ١٢٨٢هـ) وغيرهما . توفي بمدينة (تريم) سنة (١٢٦٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عبد الله بن حسين بَلْفَقِيْهْ[٣] ، والشيخ أحمد بن عبد القادر بن عمر بَاعَشَن[١] ، والشيخ سعيد بن محمد باعَلِي بَاعَشَن[٢] والشيخ أحمد بن محمد بن أحمد باشُمَيْل[٣] ، والحبيب محمد بن

الفوائد المرضية في الفروض المقدَّرة الكتابية) وغيره . انظر : الكاف : (الفرائد الجوهرية) ٢ / ٤٨٥ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٨٢٣ .

(١) هو: العلامة العارف المسند الفقيه الصوفي المحقق الشيخ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن عبد الله باسَوْدَان اليمني الكِنْدِي الحَضْرَمِي الدَّوْعَنِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صُوفيٌّ أشعريٌّ ، نحوي ، أديب ، مصلح اجتماعي . أخذ عن أكابر علماء حضرموت كالحبيب عمر بن عبد الرحمن البار (ت ١٢١٢هـ) والحبيب طاهر بن حسين بن طاهر (ت ١٢٤١هـ) والحبيب عمر بن زين بن سميط (ت ١٢٠٧هـ)، وروى عامَّةً عن الوجيه الأهدل الزبيدي ، والسيد عليّ بن محمد البيتي بَاعَلَوِي المكي ، والشهاب أحمد بن علوي باحسين جمل الليل باعلوي ، وعمر بن عبد الرسول العطَّار ، ومحمد بن صالح الريس الزبيدي وغيرهم . أخذ عنه الكثير وتخرَّج به تلاميذ كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ولده الشيخ محمد ، والحبيب أحمد بن محمد المحضار (ت ١٣٠٤هـ) ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) وغيرهما. توفي ببلدِهِ (الخُرَيْبَة) بوادي دُوْعَن سنة (١٢٦٦هـ) رحمه الله تعالى . له عدة مصنفات منها : (فيض الأسرار شرح سلسلة شيخه الجامع للأسرار السيد عمر بن عبد الرحمن البار) في مجلدين ضخمين ، و(لوامع الأنوار بشرح رشفات السادة الأطهار) شرح قصيدة الرشفات للإمام عبد الرحمن بن عبد الله بلفقيه في التصوف ، (حدائق الأرواح في بيان طرق أهل الهدى والصلاح) ، (ذخيرة المعاد بشرح راتب السيد عبد الله الحداد) ، و (جواهر الأنفاس في مناقب السيد علي بن حسن العطاس) ، و (ثبت شيوخه) ، و(مكاتباته) و (ديوان) من نظمه المعرب والملحون (الزجل) . انظر : الكتاني : (فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات) ١ / ٢٣٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٨٣٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٧٠ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ .

(٢) هو : العلامة المسند الفقيه المرشد الشيخ محمد بن عبد الله بن أحمد باسودان الكِنْدِي الدَّوْعَنِي الحَضْرَمِي: فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، نحوي ، أديب ، ومصلح اجتماعي ، ولد ونشأ بـ(الخُرَيْبَة) من وادي دُوْعَن وأخذ عن والدِهِ الإمام عبد الله وأكابر أئمة العلم بحضرموت ثم بزبيد و بمكة المكرمة بحضرموت ، أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم عبد الله الهدار الحداد (ت ١٢٩٤هـ) ، والشيخ عبد الله بن أبي بكر بايوسف ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) والحبيب أبو بكر بن شهاب الدين (ت ١٣٤١هـ) وغيرهم كثير . توفي سنة (١٢٨١هـ) رحمه الله تعالى. من مؤلفاته : (فتح القدير وإعانة الفقير شرح مختصر أبي فضل الكبير) ، و(تقرير المباحث في إرث الوارث) ، و (المقصود بطلب تعريف العقود) ، و(مرآة الناظر لخطبة الحبيب طاهر) ، (فتاوى) وغيرها . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٩٣٨ ، الكتاني : (فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات) ٢ / ٥٥١ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٤٢ .

(٣) هو: العلامة الفقيه المحقق الحبيب عبد الله بن حسين بن عبد الله بن علوي بلفقيه بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مفتٍ ، مصلح اجتماعي ، أديب ، شاعر. ولد ونشأ بمدينة (تريم) وأخذ علومه عن

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والدُهُ المحدث الأصولي عبد الله بن حسين (ت ١٢١٧هـ) ، والحبيب علوي بن أحمد بن حسن الحداد (ت ١٢٣٢هـ) وغيرهما ، وأخذ عن أعلام تهامة اليمن وجبالها وجد واجتهد وصار أحد الفقهاء السبعة المشهورين بحضرموت باسم (العبادلة السبعة) الذي اجتمعوا في دور واحد من أدوار التاريخ الحضرمي . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الشيخ رضوان بن أحمد بافضل (ت ١٢٦٥هـ) ، والحبيب أحمد بن علي الجنيد (ت ١٢٧٥هـ) وغيرهما . توفي بتريم سنة ١٢٦٦هـ رحمه الله تعالى. من مؤلفاته : (إتحاف الفقيه بفتاوى بلفقيه) ، و (هداية الطالب إلى معرفة الواجب) ، (بغية الناشد في أحكام المساجد) وغيرها. انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٨٥٥ .

(١) هو : الإمام العارف بالله الشيخ أحمد بن عبد القادر بن عمر باعشن الدوعني الحضرمي اليمني الشافعي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري . أخذ عن أعيان عصره من العلماء ، وأخذ عنه جملة من المشاهير كالإمام عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد الرحمن المعلِّم باعلوي مولى قسَم (ت ١٠٥٧هـ) ، والإمام عمر بن حسين بن علي بن محمد فقيه باعلوي (ت ١٠٥٥هـ) . نفع الله به العباد والبلاد . توفي سنة (١٠٥٢ هـ) انظر : الشلي : (المشرع الروي) ٢ / ٢٧٥ ، ٥١٧ ، المحبي : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ٢ / ٣٤٤ ، ٣ / ٢١٠ .

(٢) هو : العلامة الفقيه المحقق الشيخ سعيد بن محمد بن علي (باعَلِي) باعَشَنْ الرِّبَاطِي الدُّوعَني الحَضْرَمِي: فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، نحوي . أخذ العلم بحضرموت ، ثم سافر وأخذه في مصر عن شيخَي الأزهر في أوانهما : الشيخ عبد الله الشرقاوي (ت ١٢٢٧هـ) والشيخ برهان الدين إبراهيم بن محمد الباجوري (ت ١٢٧٧هـ) المشهورَيْن بالتصانيف الكثيرة ، والتحقيقات المنيفة ، وأخذ عن غيرهم من المطربين ، وتتلمذ على يدي الشيخ باعشن جملة ممن صاروا مشاهير الفقه وأكابر العلماء بحضرموت كالحبيب صالح بن عبد الله بن أحمد العطاس (١٢٧٩هـ) ، والشيخ سعيد بن عبد الله بادكوك ، والحبيب أحمد بن محمد المحضار (١٣٠٤هـ) وغيرهم . توفي برباط باعشن سنة (١٢٧٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المواهب السنية بشرح المقدمة الحَضْرَمية) ، (بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم) ، (مواهب الديان شرح فتح الرحمن) ، (سلم الطلاب شرح قلائد الإعراب) ، (التحفة السنية شرح العمريطية) وغيرها . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٨٨٣ ، باعشن : (بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم) مقدِّمة تحقيق الكتاب ، دار المنهاج (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤م) ص ٢٢ – ٢٨ .

(٣) هو : العلامة الفقيه المحقق الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد باشُمَيْل العرْسَمي الدُّوعَني الحَضْرَمِي: فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . أخذ العلم بحضرموت عن كبار علمائها كالحبيب عمر بن سقاف السقاف (ت ١٢١٦هـ) والحبيب عمر بن زين بن سميط (ت ١٢٠٧هـ) ، والشيخ عبد الله بن أحمد بن فارس باقيس (ت ١٢٠٥هـ) وغيرهم ، ثم سافر وأخذه في مكة المكرمة عن جماعة من أجلهم الشيخ محمد بن صالح الريس (ت ١٢٤٠هـ) . تخرج به طلبة العلم منهم ابناه الفقيهان عبد الله ومحمد . توفي سنة ١٢٧٠هـ تقريباً رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تحذير النساك عن دخان التنباك) ، (شرح على الرحبية) . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٩٠٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حسين الحبشي(١) ، والشيخ محمد بن سالم بابصيل(٢) ، والحبيب محمد بن طاهر بن عمر الحداد(٣)، و الحبيب عبد الرحمن بن محمد بن حسين المشهور(٤) ، والحبيب أبي بكر بن عبد

---

(١) هو : العلامة الفقيه المحقق الحبيب محمد بن حسين بن عبد الله الحبشي بَاعَلَوِي الحسيني التَّرِيمِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ مفتي الشافعية بمكة المكرمة في أوانه ، صوفي أشعري . ولد ونشأ بمدينة (سيؤن) وأخذ علومه عن جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب طاهر بن حسين بن طاهر وأخوه الحبيب عبد الله ، والحبيب أحمد بن عمر بن سميط ، والحبيب الحسن بن صالح البحر الجفري وغيرهم ، وأخذ بمكة المكرمة وزبيد عن أعلامهما المشهورين . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الحبيب حسين بن محمد الحبشي (ت ١٣٣٠هـ) ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي (ت ١٣١٤هـ) ، ومفتي الشافعية بمكة المكرمة الشيخ أحمد بن زيني دحلان (١٣٠٤هـ) وغيرهم . توفي بمكة المكرمة سنة ١٢٨١هـ رحمه الله تعالى . انظر : الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية) ٢ / ٢٤ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٩٤٩ .

(٢) هو : العلامة الفقيه الشيخ محمد بن سالم بن سعيد بَابَصِيْل الهجَرَيْني الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، قاضٍ . أخذ العلم بحضرموت عن كبار علمائها كالحبيب محمد بن حسين الحبشي (ت ١٢٨١هـ) ، والشيخ عبد الله بن أحمد باسودان (ت ١٢٦٦هـ) تخرج به طلبة علم بارزون كالحبيب صالح بن عبد الله العطاس (١٢٧٩هـ) ، والحبيب حسين بن محمد الحبشي (ت ١٣٣٠هـ) وغيرهما . توفي بعد سنة ١٢٨١هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (إسعاد الرفيق وبغية الصديق بحلِّ سُلَّم التوفيق في محبة الله على التحقيق) ، و (شرح الرسالة الجامعة) وكلاهما في الفقه والتوحيد والسلوك . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٩٣٣ .

(٣) هو: العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق المصلح الكبير الكريم الجواد الداعي إلى الله تعالى الحبيب محمد بن طاهر بن عمر بن أبي بكر الحدَّاد بَاعَلَوِي الحسيني القَيْدُوني الدُّوعني الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، مصلحٌ ومُرَبٍّ اجتماعيٌّ . ولد ونشأ بمدينة (قَيْدُون) من وادي دُوْعَن وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والده العارف بالله الحبيب طاهر بن عمر (ت ١٣١٩هـ) ، والحبيب أحمد بن عبد الله البار (ت ١٣١١هـ) ، والشيخ عبد الله بن أبي بكر بارَاسَيْن الخطيب وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الحبيب علوي بن محمد (ت ١٣٧٣هـ) ، والحبيب عبد الله بن طاهر الحداد (ت ١٣٦٧هـ) ، وأخوه الحبيب علوي بن طاهر الحداد (ت ١٣٨٢هـ) وغيرهم . توفي ببلدة (التقَّل) من بلدان جزيرة جاوا الشرقية سنة (١٣١٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (هداية الأنام إلى شرح بعض معاني أركان الإسلام على طريق النفع العام) ، (رسالة إلى الشيخ علي باصبرين في شأن فتواه حول إثبات الأنساب بالمشجَّرَات) . انظر : الحداد : (قرة الناظر في مناقب الإمام محمد بن طاهر) كل الكتاب بأجزائه الثلاثة ، السقاف : (إدام القوت) ص ٣٩٠ – ٣٩٥ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٥ / ٤٣ – ٥١ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠١٧ .

(٤) هو: العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق المفتي الحبيب عبد الرحمن بن محمد بن حسين بن عمر المشْهُور بَاعَلَوِي الحسيني التريمي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، فلكي ، أحد كبار الفقهاء المفْتِين بحضرموت في أوانه . ولد ونشأ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الله العطاس ، والحبيب علي بن محمد الحبشي[1] ، والحبيب سالم بن محمد الحبشي[2] ، والحبيب أحمد بن حسن العطاس[1] والحبيب علوي بن أحمد باعقيل السقاف[2] ، والشيخ سالم

بمدينة (تريم) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب أحمد بن علي الجنيد (ت ١٢٧٥هـ) ، والحبيب عمر بن حسن الحداد (ت ١٣٠٧هـ) والحبيب الحسن بن صالح البحر الجفري (١٢٧٣هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الحبيب علي (ت ١٣٤٤هـ) ، والحبيب سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم (ت ١٣٧٨هـ) ، والحبيب عبد الله بن عمر الشاطري (ت ١٣٦١هـ) وغيرهم كثير . توفي ببلده (تريم) سنة (١٣٢٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين) ، (غاية تلخيص المراد من فتاوى ابن زياد) ، و (سفينة فقهية) في نحو مجلَّد وغيرها . انظر : المشهور : (شرح الصدور بذكر أحوال الحبيب عبد الرحمن بن محمد المشهور) كل الكتاب ، السقاف : (إدام القوت) ص ٩٠٤ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠٢٢.

(١) هو : العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق المصلح الكبير المرَبِّي الحبيب علي بن محمد بن حسين بن عبد الله بن شيخ الحبشي بَاعَلَوِي الحسيني السيؤوني الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، أديب ، مؤرخ ، نحوي ، مصلح اجتماعي. ولد ونشأ ببلدة (قَسَم) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت ومكة المكرمة من أشهرهم الإمام عبد الله بن حسين بن طاهر شيخ والده ، وعن والده الإمام محمد مفتي مكة المكرمة ، وشيخ فتحه الحبيب أبو بكر بن عبد الله العطاس والإمام الشيخ أحمد زيني دحلان والشيخ محمد بن سعيد بابصيل وغيرهم . أحيا الله به أرض حضرموت بعلوم الشريعة حيث عمَّرَ المجالس بعلوم الشريعة ، وبنى رباطه الشهير ، والمساجد ، وملأها بعلوم الشريعة المنيفة ، واشتهر صيته وقصده طلاب العلوم من اليمن وظفار والحجاز وإفريقية والهند وجاوة ، وقد أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم أولاده السادة الحبايب : عبد الله ومحمد وأحمد وعلوي ، والحبيب العلامة محمد بن هادي السقاف ، والحبيب العلامة علي بن عبد الرحمن بن محمد المشهور ، والعلامة عبد الله بن عمر الشاطري ، والإمام محمد بن طاهر بن عمر الحداد ، والحبيب عبد الله بن طاهر بن عبد الله الحداد وأخوه الحبيب علوي القَيْدونيّون الدُّوعَنِيُّون ، وغيرهم كثيرون. توفي ببلده (سيؤن) ظهر الأحد ٢٠ ربيع ثاني سنة (١٣٣٣هـ) رحمه الله تعالى . من مصنفاته : (مولد سمط الدرر) ، (ديوان) ، (مجموع مكاتباته ووصاياه) . انظر : السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٤ / ١٢٨ – ١٤٤ .

(٢) هو : العلامة الفقيه الصوفي الحبيب سالم بن محمد بن عبد الرحمن بن شيخ الحبشي بَاعَلَوِي الحسيني الرَّشيدي الدوُّعني الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد ونشأ ببلدة (الخريبة) بوادي دُوعَن وأخذ علومه عن جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الشيخ عبد الله بن أحمد باسُوْدَان (ت ١٢٦٦هـ) ، وابنه الشيخ محمد (ت ١٢٨٢هـ) ، والحبيب صالح بن عبد الله العطاس (ت ١٢٧٩هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكمِّ المبارك من العلماء ، أخذ عنه تلامذة اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب عمر بن أحمد بافقيه (ت ١٣٥٥هـ) ، والحبيب علي بن حسين العطاس (ت ١٣٩٦هـ) ، الحبيب علوي بن طاهر الحداد (ت ١٣٨٢هـ) . توفي ببلده (الرَّشيد) سنة ١٣٢٩هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (رسالة في النكاح) ، و(مواهب المنان شرح فتح الرحمن) ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بن عبد الرحمن باصهي[٣] ، والحبيب أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين[١] ، والحبيب عيدروس بن عمر الحبشي ، والحبيب عبد الله بن عمر الشاطري ، والحبيب مصطفى بن أحمد

(شرح تقرير المباحث في أحكام إرث الوارث) وغيرها . انظر : الكاف : (الفرائد الجوهرية) ٣ / ٧٠٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ /١٠٣٦ .

[١] هو : العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق المصلح الكبير المرَبِّي الحبيب أحمد بن حسن بن عبد الله بن علي العطَّاس بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي الحُرَيْضِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، أديب ، مؤرخ ، نسَّابة ، مصلح اجتماعي. ولد ونشأ بمدينة (حُرَيْضَة) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت ومكة المكرمة من أشهرهم الشيخ مفتي الشافعي في أوانه أحمد بن زيني دحلان وغيره . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب عبد الله بن طاهر الحداد (ت ١٣٦٧هـ) ، وأخوه الحبيب علوي بن طاهر الحداد (ت ١٣٨٢هـ) ، والشيخ محمد بن عوض بافضل (١٣٦٨هـ) وغيرهم كثير . توفي ببلدِهِ (حريضة) سنة (١٣٣٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تذكير الناس) ، و (رسالة في معرفة الأوقات) . انظر : الحداد : (عقود الألماس) الجزء الأول كله ، ابن حفيظ : سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم (منحة الإله في الاتصال ببعض أولياء) ص ١٥٩ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠٤٩ .

[٢] هو : العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق شيخ السادة العلويين بمكة المكرمة الحبيب علوي بن أحمد بن عبد الرحمن بَاعَقِيْل السَّقَّاف بَاعَلَوِي الحسيني الحَضْرَمِي أصلاً ، المكِّي مولداً ونشأةً : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، فلكي ، نحوي . ولد ونشأ ببلد الله الحرام (مكة المكرمة) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم به من أشهرهم مُفْتِيَا الشافعيَّة في أوانهما الحبيب محمد بن حسين الحبشي (ت ١٢٨١هـ) ، والشيخ أحمد بن زيني دحلان (ت ١٣٠٤هـ) وغيرهما ، وسار إلى جنوب اليمن سنة (١٣١١هـ) متجنِّباً أذيَّة الشريف عون حاكم (مكَّة المكرَّمة) ، وأقام في بلاد (لحج) و (عدن) إلى عام (١٣٢٧هـ) ونشر العلوم الشرعيَّة والأخلاق النبويَّة في تلك الربوع اليمنيَّة . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابناه الحبيب أحمد والحبيب محمد والحبيب محمد بن عبد الله البار (١٣٤٨هـ) وغيرهم. توفي ببلد الله الحرام (مكة المكرمة) ليلة الجمعة ١٥ محرم سنة (١٣٣٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (ترشيح المستفيدين) حاشية واسعة على (فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين) لزين الدين المليباري (ت ٩٩١هـ) في الفقه الشافعي ، (تقريرات على ترشيح المستفيدين) ، (الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعيَّة) ، (نظم في معرفة الوقت والقبلة) وغيرها . انظر : العطاس : (تاج الأعراس) ٢ / ٦٧٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٢٤٩ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠٥٢.

[٣] هو : الفقيه العلامة ، العالم الرباني الشيخ سالم بن عبد الرحمن بن عوض بَاصْهَيْ الكِنْدي الشِّبَامي الحضرمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد ونشأ بمدينة (شبام) بحضرموت وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب طاهر بن عبد الله بن سميط (ت ١٣٣١هـ) والحبيب عبد الله بن عمر بن سميط (ت ١٣١٣هـ) والشيخ عمر بن إبراهيم مشغان (ت ١٢٩٣هـ) وغيرهم . وأخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة

المحضار ، والحبيب علوي بن عبد الله بن شهاب الدين ، والشيخ أبو بكر بن أحمد الخطيب[٢] ، والحبيب عبد الله بن طاهر الحداد[٣]، والشيخ محمد بن عوض بافضل[١] ، والحبيب عبد

كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده . توفي بشبام سنة (١٣٣٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التيسير في حل ألفاظ المختصر الكبير) ، (تحفة الإخوان شرح فتح الرحمن) ، (فتوى في رؤية الهلال) وغيرها . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠٦٧ .

[١] هو : العلامة الفقيه الأصولي المحقق الشاعر المفلق الحبيب أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين بَاعَلَوِي الحسيني التريمي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، أصولي ، فرضي ، شاعر ، أديب . ولد ونشأ بقرية (حصن فلُّوقه) من ضواحي (تريم) ، وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والده الحبيب عبد الرحمن بن محمد بن شهاب الدين (ت ١٢٩٠هـ) ، وأخوه الأكبر عمر (ت ١٢٨٠هـ) ، ومفتي حضرموت في أوانه الحبيب عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٢٠هـ) وغيرهم . وأخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب أحمد بن عمر بن سميط (ت ١٣٦٠هـ) والشيخ عبد القدير الصديقي البكري الحيدر أبادي (ت ١٣٨١هـ) و حافظ المغرب الشيخ محمد عبد الحي الكتاني الفاسي (ت ١٣٨٢هـ) وغيرهم . توفي بحيدر أباد الدكن بالهند سنة ١٣٤١هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الترياق النافع بإيضاح وتكملة مسائل جمع الجوامع) لابن السبكي في أصول الفقه ، و(ذريعة الناهض إلى تعلم الفرائض) ، فتوحات الباعث بشر تقرير المباحث في أحكام إرث الوارث) وغيرها . انظر : السقاف : (إدام القوت) ص ٨٥٨ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٠٨٩ .

[٢] هو : العلامة الفقيه المحقق الشيخ أبو بكر بن أحمد بن عبد الله بن أبي بكر الخطيب الأنصاري التريمي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، أحد كبار رجال الفقه والفتوى بحضرموت في أوانه . ولد ونشأ بمدينة (تريم) ، وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والده الشيخ أحمد (ت ١٣٣١هـ) والحبيب عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٢٠هـ) وغيرهما ، وفي (مكة المكرمة) أخذ عن العلامة أحمد بن زيني دحلان (ت ١٣٠٤هـ) والشيخ عبد الحميد الشرواني (ت ١٣٠١هـ) وغيرهما . وأخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّج به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم (ت ١٣٧٨هـ) ، والشيخ سالم بن سعيد بكيِّر (ت ١٣٨٦هـ) ، والشيخ محمد بن عوض بافضل (ت ١٣٦٨هـ) وغيرهم . توفي في (تريم) سنة ١٣٥٦هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الفتاوى النافعة في مسائل الأحوال الواقعة) ، (نصيحة الإخوان عن إتيان السحرة والكهنة وأهل الجان) ، (سؤال وجواب عن رؤية الهلال وعن بعض صور العهدة) . انظر : ابن حفيظ : (منحة الإله) ص ١٧٥ ، ١٧٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١١٤٤ .

[٣] هو : العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق المصلح الكبير المربِّي الحبيب عبد الله بن طاهر بن عبد الله الهدار بن طه الحدَّاد بَاعَلَوِي الحسيني القَيْدُوني الدُّوعَنِي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، أديب ، مؤرخ ، مصلح اجتماعي . ولد ونشأ ببلدةِ (قَيْدُون) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب طاهر بن عمر الحداد (ت ١٣١٩هـ) ، وابنه الحبيب محمد (ت ١٣١٦هـ) ، والحبيب أحمد بن حسن العطاس (ت ١٣٣٤هـ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الرحمن بن عبيد الله السقاف ، والحبيب علوي بن طاهر الحداد ، والحبيب محمد بن سالم بن حفيظ[2] ، والشيخ سالم بن سعيد باغيثان[1] ، ومن أشهر المعاصرين الحبيب عبد القادر بن

وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم الحبيب أحمد المشهور الحداد (ت ١٤١٦هـ) ، وأبناؤه السَّادة : مصطفى وأحمد وطاهر وصالح وجعفر وأبناء أخيه علوي ، والشيخ أبو بكر بن عبود باطوق العمودي ، والمسند محمد ياسين الفاداني (ت ١٤١٠هـ) وغيرهم . توفي ببلدِهِ (قَيْدُون) يوم الجمعة سنة (١٣٦٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (حلية الطلاب بجواهر الآداب من السنة والكتاب) ، و (رسالة في شرح أركان الإسلام والإيمان) و (قرة الناظر في ترجمة الإمام محمد بن طاهر) وغيرها . انظر : ابن حفيظ : (منحة الإله في الاتصال ببعض أولياء) ص ٣٣٥ – ٣٣٨ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٥ / ٢٤٧ – ٢٥٥ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١١٦٦ .

(1) هو : العلامة الفقيه الأديب المؤرخ المربِّي الشيخ محمد بن عوض بن سالم بافضل السعدي المذحجي التريمي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري ، مؤرخ ، شاعر ، أديب . ولد ونشأ بمدينة (تريم) ، وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب أحمد بن حسن العطاس (ت ١٣٣٤هـ) وغيره . وأخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الشيخ فضل (ت ١٣٩٦هـ) والحبيب سالم بن حفيظ (ت ١٣٧٨هـ) ، والحبيب علي بن عبد الرحمن الحبشي (ت ١٣٨٦هـ) وغيرهم . توفي في تريم سنة ١٣٦٩هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (نور العيون فيما يجب اعتقاده والعمل به وخص بالأفضلية في الشرع المصون) في الفقه ، و(صلة الأهل في مناقب آل أبي فضل) وغيرهما . انظر : انظر : ابن حفيظ : (منحة الإله في الاتصال ببعض أولياء) ص ٥٦٩ – ٥٧٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١١٧١ .

(2) هو : العلامة الفقيه المحقق والداعية العظيم ، المرشد المرَبِّي أحد مشايخ الإسلام الشهيد الحبيب محمد بن سالم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سالم بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي التَّرِيمي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مؤرخ ، أديب ، مصلح اجتماعي . ولد ونشأ بمدينة (تريم) وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم والده الحبيب سالم بن حفيظ (ت ١٣٧٨هـ) ، وجدُّه لأمِّهِ الحبيب علي بن عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٤٤هـ) ، والحبيب عبد الله بن عمر الشاطري (ت ١٣٦١هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم ابنه الأكبر شيخنا الحبيب علي المشهور (نفعنا اللّٰهُ به) ، وشيخنا الشيخ فضل بن عبد الرحمن بافضل (ت ١٤٢١هـ) رحمه الله تعالى ، وشيخنا الشيخ محمد بن علي الخطيب (نفعنا اللّٰهُ به) ، و شيخنا الشيخ محمد بن علي باعوضان (نفعنا اللّٰهُ به) وغيرهم . اختطفه الشيوعيون ضحى يوم الجمعة ٢٩ ذي الحجة سنة (١٣٩٢هـ) ثم قتلوه صابراً محتسباً رحمه الله تعالى وجمعنا به في جنات النعيم في خير وعافية . من مؤلفاته : (زبدة الحديث في فقه المواريث) ، و (المفتاح لباب النكاح) ، و (قرة العين بجواب أسئلة وادي العين) ، و(فتاوى) ، وغيرها . انظر : المشهور : أبو بكر العدني بن علي بن علوي (قبسات النور في إيضاح حياة سيدي الوالد الداعي إلى الله الحبيب علي بن أبي بكر بن علوي المشهور ١٣٤٤هـ –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أحمد السقاف ، والحبيب محمد بن عبد الله الهدَّار ، والحبيب أحمد المشهور بن طه الحداد[٢]، والحبيب إبراهيم بن عمر بن عقيل ، والشيخ فضل بن عبد الرحمن بافضل[٣] ، والحبيب محمد

١٤٠٢هـ) اعتنى به السيد أحمد بن عمر الكاف ، دار الفقيه (تريم – حضرموت) ، دار الرازي (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م) ص ١٣٨ – ١٤٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٢٩٧.

(١) هو العلامة الفقيه المحقق الشيخ سالم بن سعيد بن سالم بكَيِّر باغيثان التريمي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفي أشعري أحد كبار فقاء الفتوى بحضرموت . ولد ونشأ بمدينة (تريم) ، وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب أحمد بن عمر الشاطري (ت ١٣٦٠هـ) وغيره . وأخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم شيخنا الشيخ فضل بن عبد الرحمن بافضل (ت ١٤٢١هـ) ، والحبيب عبد القادر بن عبد الرحمن الجنيد (ت ١٤٢٧هـ) وغيرهما . توفي في (تريم) سنة ١٣٨٦هـ رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتح الإله المنان من فتاوى الشيخ المحقق سالم بن سعيد باغيثان) في الفقه ، و(إقامة البرهان والأدلة وكشف تمويهات الآراء المضلة في حكم تعميم الرؤية وتوحيد إثبات الأهلة) . انظر : الجنيد : (العقود الجاهزة في تراجم بعض الشخصيات البارزة) ص ٥٧ — ٦٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٢٥٢.

(٢) هو : العلامة الفقيه المحقق والداعية العظيم المرشد المرَبِّي أحد مشايخ الإسلام الحبيب أحمد المشهور بن طه بن علي بن عبد الله الهدَّار الحدَّاد بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي القَيْدُونِي الدُّوعَنِي الحَضْرَمِي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، أديب ، مصلح اجتماعي . ولد ونشأ ببلدة (قَيْدُون) بوادي دُوعَنْ وأخذ علومه عن كثرة من جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب عبد الله بن طاهر الحداد (ت ١٣٦٧هـ) ، وأخوه الحبيب علوي بن طاهر (ت ١٣٨٢هـ) وغيرهما في حضرموت وجاوة وإفريقيا . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وأسلَمَ على يديه في أفريقيا وغيرها أممٌ لا تحصى كثرةً ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم : الحبيب محمد بن سعيد البِيْض ، والحبيب عبد القادر الجنيد (ت ١٤٢٧هـ) ، وأبناؤه : محمد وحامد وعلي وحسن وعبد القادر وعدد من أحفاده وأسباطه ، وغيرهم ، واستجازه كبار العلماء كالحبيب علي بن أبي بكر المشهور (ت ١٤٠٢هـ) والحبيب زين بن سميط (نفعنا الله به) وغيرهما . توفي بالحجاز في مدينة (جدَّة) مساء الأربعاء ١٦ رجب سنة (١٤١٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (السبحة الثمينة في نظم مسائل السفينة) ، و (مفتاح الجنة) ، و (ديوان) ، و (مجموعة خطب) ، وغيرها . انظر : الحداد : حامد بن أحمد المشهور بن طه (الإمام الداعية الحبيب أحمد مشهور الحداد صفات من حياته ودعوته) ، دار الفتح (الأردن) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ) كل الكتاب ، المشهور : (قبسات النور) ص ١٧٨ – ١٨٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٣٦ .

(٣) هو : العلامة الفقيه المحقق مفتي الديار الحضرميَّة في أوانه الشيخ فضل بن عبد الرحمن بن محمد بافضل المذحجي السعدي التريمي الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مفتي حضرموت في زمانه . ولد بـ(شربون) شرق جزيرة (جاوة) وهاجر وهو دون العاشرة بصحبة والده وأخيه إلى مدينة (تريم) موطن آبائه ، وأخذ علومه عن كثرة من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بن أحمد الشاطري ، والحبيب عبد القادر بن سالم بن محمد الرُّوش السقاف ، والحبيب عبد الله بن محفوظ الحداد ، ومن أشهر خَلَفِ هؤلاء الرجال الباقين حتى اليوم الحبيب علي المشهور بن محمد بن حفيظ ، والحبيب سالم بن عبد الله الشاطري ، والحبيب عبد الله بن محمد بن شهاب ، والحبيب أبو بكر العدني بن علي المشهور ، والحبيب عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ ، والحبيب عمر بن حامد الجيلاني ، والشيخ محمد بن علي الخطيب ، والشيخ محمد بن علي باعوضان ، وغيرهم مما لا يتسنى تعدادهم كثير وكثير ، هُمُ الَّذين كان لبعضهم التآليف الفقهيَّة الجليلة الرَّصينة ما بين مُكْثِرٍ ومُقِلٍّ ، وبعضهم الآخر وإن لم يُعْثَر له على تأليف مخطوط ؛ لكنهم مشهود لهم بالإمامة الفقهية في عصرهم كما صرَّحتْ بذلك كتب التراجم والتاريخ ، فهم ما بين متصوِّف غلب عليه الفقه فاشتَهَرَ به ، أو متفقِّه غلب عليه التصوُّف فاشتهر به ، ولا يخلو حال أحدهم عن هذين الوصفين لمن تأمَّل تراجمهم وسِيَرَهُم ، وفي كل الأحوال كانوا جميعاً — الذين عثر لهم على تأليف فقهي والذين لم يعثر لهم على تأليف – معتنين جداً بتدريس الفقه في كتبه التي قد وضعها المتقدمون ، وحينئذٍ لا بُدَّ مِن اعتبار إحيائهم الفقه في حضرموت بتدريسه جُهْداً عظيماً في خدمة الفقه الإسلامي والشافعي خاصَّةً ؛ وإنْ كان على كتُبٍ قد وضعها المتقدمون من أئمة الشافعيَّة من غير حضرموت غالباً ؛ ولذلك فكثيراً ما كان أرباب التأليف الفقهي من الحضارمة إنما كان تخرُّجهم الفقهي ونبوغهم كان على يدَي من لا

جهابذة العلم بحضرموت من أشهرهم الحبيب عبد الله بن عمر الشاطري (ت١٣٦١هـ) ، و الشيخ محمد بن عوض بافضل (ت ١٣٦٩هـ) ، والشيخ سالم سعيد باغيثان (ت ١٣٨٦هـ) وغيرهم . أخذ عنه الكثير المبارك من العلماء ، وتخرَّجَ به تلامذة كثيرون اشتهروا بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام من بعده من أشهرهم أعضاء مجلس الإفتاء بتريم شيوخنا الأجلاء : الحبيب سالم بن عبد الله الشاطري (نفعنا الله به) ، والحبيب علي المشهور بن حفيظ (نفعنا الله به) ، والشيخ محمد بن علي الخطيب (نفعنا الله به) ، والشيخ محمد بن علي باعوضان (نفعنا الله به) والحبيب حسن بن محسن الحامد وكبار طلبة رباط (تريم) حَاليًّا ، والدُّفعات الثلاث الأولى لكلية الشريعة بجامعة الأحقاف بتريم . وغيرهم . توفي مبطوناً بمستشفى (سيؤن) الحكومي في ١١ محرم سنة (١٤٢١هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (مناهل العرفان من فتاوى وفوائد الشيخ فضل بن عبد الرحمن) ، و (تعليقات وحواش على كتاب إيضاح العمدة في مسائل العهدة) ، و (حاشية على عماد الرضا) وغيرها . انظر : بافضل : فضل بن عبد الرحمن بن محمد (ت ١٤٢١هـ) (مناهل العرفان من فتاوى وفوائد الشيخ فضل بن عبد الرحمن) ، درا المنهاج (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧ م) ص ١٥– ٣٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٦١.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تأليف فقهي لهم أبداً ، فكان لا مَناصَ للباحثين في دراساتهم مِنْ أن يعدُّوهم في أئمة الفقه بحضرموت نظراً لما قدموه للفقه من جهود عظيمة جليلة تدريساً أو تصنيفاً أو كليهما معاً[١] .

بل قد كان ذلك لأكابر أئمة التربية الإيمانية والتعليم الديني ممن سبقوهم بكثير في ماضي تاريخ حضرموت[٢] كالإمام الفقيه المقدم[٣] ، والشيخ سالم بن فضل بافضل[١] والشيخ

---

(١) انظر الدراسة الواسعة للأستاذ المحقق محمد بن أبي بكر باذيب في رسالته للماجستير المسماة (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) فهي محشوَّة بمن كان له تأليف فقهي من الحضارمة مع كونه قد ترك ذكْر الكثير من كبار الفقهاء الحضارمة ممن لم يكن له تأليف من بعد القرن التاسع كما قال . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ١٩ .

(٢) انظر : تراجمهم وسيرهم وتراجم أمثالهم وأقرانهم ، وتراجم وسيَر مَن بعدهم من طبقات العلماء مفصَّلةً في مثل : (غرر البهاء الضوي) للعلامة خرد ، (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ) للعلامة السقاف ، (شرح العينية) للعلامة الحبشي ، (النور السافر) للعلامة العيدروس ، (السناء الباهر) و (عقد الجواهر والدرر) للعلامة الشِّلِّي ، (غاية القصد والمراد) للعلامة ابن سميط ، (تاريخ شنبل) للعلامة شنبل ، (تاريخ الشحر) للعلامة بافقيه ، (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) للعلامة السقاف ، (تاريخ ابن حميد) للعلامة ابن حميد ، (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) للعلامة الحداد ، (تاريخ حضرموت) للعلامة الحامد ، (أدوار التاريخ الحضرمي) للعلامة الشاطري ، (صلة الأهل في ما لآل بافضل من الفضل) للعلامة بافضل ، (الجوهر الشفاف) ، (المشرع الروي) للمؤرخ الشِّلِّي وغيرها من أمهات مصادرنا في طول وعرض هذه الدراسة .

(٣) انظر : السقاف : (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ) ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، خرد : (غرر البهاء الضوي) ص ١٥٢ ، الحبشي : (شرح العينية) ص ١٥٢ — ١٧٢ ، الجيلاني : عمر بن حامد بن عبد الهادي (مشاركة فقهاء حضرموت في خدمة الفقه الشافعي) مطبعة الخط الذهبي (جده) ، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ) ص٢٢ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٣٠٢ – ٣٠٧ .

والفقيه المقدَّم هو : علم العلماء الأعلام ، قدوة العارفين ، ، وأستاذ المحققين ، قطب الدائرة الصوفية ، وسيد الطائفة العلوية ، والمعترَف له ببلوغ كماله رتبة الإمامة السُّنِّيَّة ، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن علي بن محمد بن علي بن علوي بن محمد بن علوي بن عبيد الله بن أحمد المهاجر إلى الله بن عيسى الحسيني العَلَوي التَّرِيْمِي الحَضْرَمِي اليَمَني الشَّافِعِي : إمامٌ فقيهٌ شافعيٌّ ، أشعريٌّ صوفيٌّ . أحد كبار أئمة الفقه والتصوف معاً بحضرموت في القرن السابع الهجري ، السباق إلى الغايات ، الذي أقرَّ له بالسبق والتقدُّم ذوو التحقيق ، جامع المنقول والمعقول ، مستنبط الفروع من الأصول . كان أول تحصيله على جموع من الأئمة من أجلهم الإمام الشيخ علي بن أحمد بامروان ، والإمام الشيخ سالم بن فضل بافضل ، والإمام الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عبيد ، والإمام السيد علي بن محمد بن جديد ، والإمام السيد سالم بن بصري ، والإمام السيد علوي بن محمد صاحب مرباط ، ومع اجتهاده في تحصيل العلوم كان عظيم المجاهدات في العمل بالشريعة وانواع العبادات القلبية والبدنية ، والتخلق بمحاسن الأخلاق ، حتى سطعت على قلبه شموس المعرفة واليقين ، والفقه المكين في قوة ثبات مع التَّمكين ، فقدَّمتْهُ إماماً لها جهابذَةُ الفقه بحضرموت ولقَّبوه بالأستاذ الأعظم وبالفقيه المقدَّم ، واجتمع عنده للأخذ عنه أكابر الأئمة من الفقهاء والمشايخ الصوفيَّة ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وصلحاء الأمة ، وتخرج به جمع من الأصفياء وأكابر الأولياء والفقهاء ، وهو أول من أشهر طريق التصوف كمدرسةٍ ظاهرة بأرض حضرموت . له تأليفات جليلة لم يُعثَر عليها ، توفي بمدينة (تريم) ليلة الجمعة من ذي الحجة آخر سنة (٦٥٣هـ) وعمره تسع وسبعون سنة رحمه الله تعالى . انظر ترجمته : الحبشي : (شرح العينية) ص ١٥٢ – ١٧٢ ، الشِّلي : (المشرع الروي) ٢ / ٥ – ٢٤ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٠١ - ٣٠٧ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧٠٩ – ٧٤٠ .

وبحسب أحدث أهم الدراسات والمسوح العلمية لجهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي بناءً على آثارهم الخطيَّة من المؤلَّفات والمصنَّفات الفقهيَّة – حتى تاريخ دراستي هذه – فقد كانت نسبة فقهاء حضرموت من السادة بني علوي إلى مجموع فقهاء حضرموت غير العلويين ٣٠ % وعليه أبطَلَتِ الدراسةُ فِرْيَةَ أن السادة الأشراف بحضرموت كانوا يحتكرون العلم والفقه في أسرهم وذويهم ، على أنه لو أُخِذَتِ الدراسة المذكورة في إحصاء فقهاء حضرموت لا على معيار ما دوَّنُوهُ من مؤلَّفات وتصانيف وإنما بمعيار ما قدَّموه من خدمات علميَّة وتدريسيَّة ودعوة لتعاليم الإسلام ، وتربية على أخلاق النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لكان للعلماء السادة من بني علوي قصب السَّبق ، والقدح المعلَّى ، والنسبة الأعلى ، كما هو – بذلك – ناطقٌ تاريخُ حضرموت وكتبُ تراجم العلماء الحضارمة والمصلحين ومسلسلاتُ أسانيدهم وأخذهم للعلوم عن شيوخهم حتى يومنا هذا .

بل قد شهد قديماً لما توصَّلت له حديثاً تلك الدراسة العدوُّ قبل المحب كالمستشرق المبعوث البريطاني المختص لدراسة تاريخ ولغة الجنوب العربي – زمن احتلال بريطانيا لجنوب اليمن – البروفيسور سارجنت حيث قال عما شاهده بعينيه في رحلاته الطويلة إلى حضرموت واليمن : ((إنِّي مدين للعلماء الحَضْرَمِيين في أرجاء كثرة من العالم . وإن إعجابي بأساليبهم واجتهادهم لمنقطع النظير ، كما أني أعترف بضيافتهم وإخلاصهم لتعليم وتأهيل طالب العلم من غير بني جنسهم أو دينهم واختلافهم عنه في نظرتهم العامة . لقد كانت مهمتي جمع وتسجيل وتنظيم ما شاهدت وفقاً للمعايير والأسس الغربية المتَّبَعَة .)) وكان قد أبانَ في دراساته تلك بصريح العبارة عن هويَّة أولئك العلماء قائلاً : ((إن معظم العلماء الذين التقيتُ بهم في حضرموت كانوا مِن السَّادَة)) . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ١٣٩٧ – ١٣٩٩ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٧ ، ٧٨ .

[1] هو : شيخ الإسلام الإمام سالم بن فضل بن محمد بن عبد الكريم بن محمد بافضل السَّعدي المذحجي التريمي الحضرمي اليمني الشافعي : إمامٌ فقيهٌ شافعيٌّ ، أشعريٌّ صوفيٌّ ، محدِّثٌ ، أصوليٌّ ، نظَّارٌ . كان أحد كبار العلماء المعتمدين ، والجهابذة المدققين ، والنظَّار الأصوليين ، والمحدثين البارعين . تتلمذ على جمع من الأئمة من أجلِّهم الإمام محمد بن علي صاحب مرباط باعلوي ، ورحل في طلب العلم للعراق ومكث بها لأجله أربعين سنة وأهله يظنون أنه قد مات ، ثم عاد لحضرموت بعلوم غزيرة ، وأحمال من كتب العلم من الحديث والفقه وأحيا الله به العباد والبلاد بأرض حضرموت . له مؤلفات في الفقه والتفسير وغيرها لم يعثر عليها ، ومما عرف منها: (منظومة لامية في مناسك الحج) ، (وصايا في السلوك والتصوف والعبادة) توفي ليلة الجمعة بمدينة (تريم) سنة (٥٨١هـ) رحمه الله تعالى . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص١٩٣ – ١٩٩ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٤٧٢ – ٤٧٥ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ١ / ٥٣ .

محمد بن أحمد بن عبد الله بافضل[1] ، والشيخ محمد بن أبي بكر بن محمد باعبَّاد ، والشيخ الإمام عبد الرحمن بن محمد السقاف ، والشيخ عبد الله بن محمد بن عثمان العمودي ، والشيخ علي بن أبي بكر السكران بن الشيخ عبد الرحمن السقاف ، والشيخ محمد بن أحمد بن عبد الله باجرفيل ، والشيخ عبد الله بن أحمد بامخرمة[2] وولدَيْه الطَّيب[3] وعمر[1] وحفيده عبد

---

(١) هو : جمال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد الشهير بابن علي بَافَضْل العَدَنِيُّ ، السَّعْدِي ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، محدث ، صوفي .كان إماماً كبيراً عالماً عاملاً محققاً ورعاً زاهداً مجتهداً عابداً ، وكان هو وصاحبه العلامة عفيف الدين عبدالله بن أحمد بامخرمة عمدة المفتين في عدن . توفي بعدن سنة (٩٠٣هـ) رحمه الله تعالى من مؤلفاته : (شرح تراجم البخاري) ، (مختصر قواعد الزركشي) ، (شرح مختصر قواعد الزركشي) الذي له ، (كتاب العدة والسلاح لمتولي عقود النكاح) ، (مختصر شرح البرماوي على ألفيته في الأصول) وهو أحد مصادر المؤلف الطيب عمرة رحمه الله تعالى ، في كتابه هذا الذي بين أيدينا للدراسة والتحقيق . وغيرها . انظر ترجمته في : بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٢٩ ، ٣٠ ، العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٢٤ – ٢٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٥/ ٣٣٥ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٨٣ ، ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤١٩ .

(٢) هو : خاتمة المحققين ، صاحب التصانيف العديدة ، والفتاوى المفيدة ، منجب النجباء من الفقهاء المتمكنين ، والصوفية المحققين ، الإمام العلامة الشيخ عفيف الدين عبد الله بن أحمد بن علي بن أحمد بن إبراهيم بامَخْرَمَة الحِمْيَري السَّيْبَاني الهِجرَاني الدُّوعَنِي الحَضْرَمي فالعَدَنِي الشَّافعي : فقيه شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، نحويٌّ ، هندسيٌّ ، مُفْتٍ . ولد ببلدة (الهجرين) من وادي دُوْعَن بحضرموت ، وحفظ القرآن بها ، ثم ارتحل لطلب العلم إلى عدن ، وتفقه بالإمامين : محمد بن سعود باشكيل ، ومحمد بن أحمد باحميش ، وتصوَّف بالإمام عبد الرحمن بن عمر أبي هُرْمُز (باهُرمُز) الشِّبامي الحضرمي (ت ٩١٤هـ) وهو من أصلح شيوخه كما قال العيدروس ، واجتهد في الطلب ودأب اجتهاداً عظيماً حتى برع في الفقه والأصْلَيْن ، والفرائض ، والحساب ، والتفسير ، والحديث ، والنحو ، واللغة ، والهيئة والفلك وغيرها من العلوم . وكان صاحبه الإمام الشيخ جمال الدين محمد بن أحمد باعلي بافضل كثير التعظيم له . وهابته الملوك والسلاطين لأمره بالمعروف ونهييه عن المنكر . توفي بمدينة (عدن) سنة (٩٠٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (الفتاوى) ، (شرح ملحة الإعراب) للحريري ، (رسائل في علم الهندسة) ، (نكت على جامع المختصرات) ، (نكت على ألفية النحو) ، (تلخيص شرح ابن الهايم) وغيرها . انظر ترجمته في : بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٢٧ ، العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٣٠ – ٣٦ ، السخاوي : (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع) ٥ / ٨ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤١٥ .

(٣) هو : الإمام العلامة الشيخ الطيب بن عبد الله بن أحمد بامَخْرَمَة الحِمْيَري السَّيْبَاني العَدَنِي الشَّافعِي : فقيه شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مُفْتٍ ، محدِّث ، مؤرخ ، مشارك في بعض العلوم الأخرى . ولد بمدينة (عدن) وتفقَّه بوالده وبالشيخ محمد بن أحمد باعلي بافضل الفقيهين الصوفيَّيْنِ وانتفع بهما كثيراً ولازمهما ، وكذلك أخذ عن غيرهما وتفنن في العلوم وبرع ، وصار عمدة الفتوى بعدن ، توفي بعدن سنة (٩٤٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الله بن عمر[٢]، والشيخ محمد بن عبد الرحمن الأسقع بن عبد الله باعلوي ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر بافضل ، والشيخ محمد بن عمر بحرق[٣]، والشيخ عبد الله بن أحمد

صحيح مسلم) ، (أسماء رجال مسلم) ، (قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر) ، (تاريخ ثغر عدن) وغيرها . انظر ترجمته في : العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٢٠٤ – ٢٠٦ ، الشلي : (السناء الباهر بتكميل النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٣٤٩ – ٣٥١ ، بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٢٧٧ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤٨٠ .

(١) هو : الإمام العلامة الشيخ الفقيه الصوفي عمر بن عبد الله بن أحمد بامَخْرَمَة الحِمْيَري السَّيْبَاني العَدَنِي الشَّافعِي : فقيه شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، شاعر صوفي . اشتغل بالفقه وعلوم الشريعة آخذا عن والده الإمام ، والإمام محمد بن علي باجرفيل والإمام أبي بكر العيدروس وأخذ علومه بعدن واليمن ، وتصوَّف على زمرة من الشيوخ ومن أشهر شيوخه فيه الإمام عبد الرحمن باهرمز الشِّبَامي (ت ٩١٤هـ) . توفي ودفن بمدينة (سيؤن) بحضرموت سنة (٩٥٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الوارد القدسي في تفسير آية الكرسي) و (المطلب اليسير من السالك الفقير) و (ديوان) . انظر : بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٣١٢ ، ٣١٣ ، الشلي : (السناء الباهر بتكملة النور السافر) ص ٣٧٨ – ٣٨٣ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ١ / ١٣٠ .

(٢) هو : الإمام العلامة الشيخ عبد الله بن عمر بن عبد الله بن أحمد بامَخْرَمَة الحِمْيَري السَّيْبَاني العَدَنِي الشَّافعِي : فقيه شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مُفْتٍ ، قاضٍ . كان أعجوبة الزمان في الحفظ والذكاء والفهم ، أخذ عن والده الإمام ، وعن عمه الطيب ، والقاضي عبد الله بن أحمد باسرومي ، ورحل إلى الحرمين وأخذ بهما عن جماعة كثيرين كأبي الحسن البكري ، ونور الدين السمهودي . وأخذ بزبيد عن جماعة كالحافظ عبد الرحمن بن الديبع ، وصفي الدين المزجَّد وغيرهم رحمهم الله تعالى . أتقن علم الأصول والتفسير والفقه والحديث والتصوف وغيرها من العلوم . وقد تصوَّف بوالده وبجماعة من السادة الأشراف كما قال الشِّلِّي في (السناء الباهر) وبالجملة فقد كان عمدة الفتوى ، وكان رجل العلم باليمن والحرمين وغيرهما يجلونه كثيراً ، وتخرج به الكثير الطيب ، وكان ينعت بالشافعي الصغير . توفي ودفن بعدن سنة (٩٧٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (نكت على شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي) في مجلدين ، (شرح الرحبية) ، (ذيل على طبقات الشافعية) للأسنوي ، (رسالتان في الفلك والميقات) ، (حاشية على أسنى المطالب شرح روض الطالب) ، (الفتاوى الصغرى الهجرينية) و (الفتاوى الكبرى) ، وله شعر . انظر : العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٣٧٨ – ٣٨٤ ، بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٧٧ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، الشلي : (السناء الباهر تكملة النور السافر) ص ٤٧٠ – ٤٨٦ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٣١١ – ٣١٩ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٥٠٨ .

(٣) هو : جمال الدين محمد بن عمر بن مبارك بن عبد الله بن علي الحميري الحَضْرَمِي الشافعي الشهير بـ(بَحْرَق) : فقيه ، أديب ، باحث ، متصوف . نعتَهُ الزبيدي بعلاَّمة اليمن . ولد بحضرموت وأخذ بها وبزبيد ومكة والمدينة ، عن علمائها، ونبغ ، وولي القضاء بالشحر ، ثم استقال ورحل إلى الهند ، توفي في أحمد أباد بالهند سنة (٩٣٠هـ). من تصانيفه : (تبصرة الحضرة الشاهية الأحمدية بسيرة الحضرة النبويّة) ، و (حلية البنات والبنين فيما يحتاج إليه من أمر

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

باكثير ، والشيخ عبد الله بن محمد باجمال ، والشيخ عبد الرحمن بن سراج الدين عمر باجمال ، والشيخ الإمام معروف بن عبد الله بن محمد باجمَّال ، والشيخ عبد الله بن محمد باقشير ، والشيخ علي بن علي بايزيد ، والشيخ عمر بن أحمد الأخير بن محمد العمودي ، والشيخ عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن أبي حرمي باغوث ، والشيخ عبد الرحمن بن عمر بن أحمد العمودي[(١)] وغيرهم الكثير الطيب المبارك .

وهؤلاء كلهم عندهم التصوُّف والفقه هما ركنا العلم والعمل ، وهما كجناحي الطائر عندهم[(٢)] ، ومما ينبئ عن رفيع إمامتهم الفقهية إلى جانب التصوُّف ما حدَّثنا عنه تراجمهم من

الدين) ، و (تحفة الأحباب شرح ملحة الإعراب) ، نحو، و (عقد الدرر في القضاء والقدر) ، و (الحسام المسلول على منتقصي أصحاب الرسول) و (شرح لامية الأفعال لابن مالك) في الصرف ، و (أرجوزة في الطب وشرحها) و (أرجوزة في الحساب وشرحها) وغير ذلك وهو كثير . وله شعر جيد . انظر العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ١٣٣ ، الشلي : (السناء الباهر بتكميل النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٢٠٩ – ٢١٤ ، الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) ٤ / ٤١٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٣١٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤٦٤ .

(١) هو : وجيه الدين عبد الرحمن بن عمر بن أحمد (الأخير) بن محمد بن عثمان بن محمد العمودي القيدوني الدوعني الحضرمي ثم المكِّي : كان من الأولياء الصالحين والمشايخ العارفين ، والفقهاء الحاذقين ، كثير العبادة والاجتهاد ، عظيم الورع والزهد والمثابرة على الأعمال الصالحة مع الاشتغال بالعلوم النافعة لوجه الله تعالى ، وكان مشاركاً في كثير من فنونها وكان يحفظ (الإرشاد) في الفقه ومن مشايخه الشيخ أبو الحسن البكري والشيخ الحافظ شهاب الدين بن حجر الهيتمي . ومن تصانيفه (حاشية على الإرشاد) وكان أراد محوها فمنعه الشيخ ابنُ حجر من ذلك ومنها : (النور المزرور) وكان كثير التعظيم لأهل العلم مع الخمول المفرط والتواضع الزائد والاستقامة والانقطاع إلى الله تعالى فلم يتزوج لذلك مدة عمره مقبلاً على الطاعة مذ نشأ ، وهو الذي طلب من الشيخ ابن حجر أن يشرح مختصر الفقيه عبد الله بافضل في الفقه ففعل. جاور بمكة سنيناً ومات بها سنة (٩٦٧هـ) رحمه الله تعالى . انظر : العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٢٣٨ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص٢٣٦ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤٩٩ .

(٢) الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ٩١ – ١١٠ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١٤٣ ، ٣٥٢ ، ٢ / ٢ ، ٣ ، الحداد : (رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للرَّاغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة) ص ٤٩ ، الحداد : (رسالة المذاكرة مع الإخوان المحبين من أهل الخير والدين) ص ٢٨ – ٤٠ ، الحداد : (الدعوة التامة والتذكرة العامة) ص ٩ – ١٢٣ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٥٢ – ٢٦٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تسليم كبار علماء بلدان العالم الإسلامي لكثير منهم[١] ، ظَهَرَ ذلك في مكاتباتهم لهم فتارةً يستفتونهم عن عويصات المسائل المشكلة فيجيبونهم بما يشفي الغليل بصريح الدليل ، وتارةً بدعوتهم إيَّاهم لأن يتقلَّدوا مناصب المشيخة والفتيا في تلك البلدان[٢] ، ومكانتهم الرفيعة تلك

---

[١] انظر مثلاً – في زمن عصر الدراسة – مكاتبات علماء العالم الإسلامي للإمام عبد الله بن علوي الحداد بين : مُستفتٍ ، ومتتلمذٍ ، ومستمدٍّ العلومَ ، ومستجيزٍ ، ومجدِّد عهد الإخوة والارتباط بينهم وبينه ، منهم مثلاً الإمام الشيخ أبو الإخلاص الحسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلاليُّ ، الوفائي ، الحنفي ، المصري (ت ١٠٦٩هـ) صاحب كتاب (العِقْدُ الفَرِيدُ لبيانِ الرَّاجِحِ مِن الخِلافِ في جَوَازِ التَّقْلِيدِ) أحدِ مصادر الطيِّب عمرة في كتابه الذي بين يدَيْ تحقيقنا هنا ، وكذا ولده الشيخ الفقيه الأصولي أبو محفوظ الحسن بن الحسن الشَّرَنْبَلاليُّ (ت ١١٣٩هـ) . والشيخ الفقيه الصوفي يوسف الأزهري المصري . انظر : الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ٢ / ١١٠ ، ١٧٩ .

[٢] كمثل جملة من العلماء المحققين متقدمين ومتأخرين منهم :

(أ) الإمام السيد شيخ بن عبد الله العيدروس الحسيني الحضرمي (ت ٩٩٠هـ) ، صاحب مدينة (أحمد آباد) الذي عم نفعه سائر البلاد والعباد ، والذي رحل إلى الديار الهندية وحظي عند الوزير (عماد الملك) بأحمد آباد ، فنُصِبَ للنفع والتدريس وأخذ عنه خلائق لا يحصون وصنف كتباً مفيدة منها .

(ب) الإمام السيد عبد الله بن حسين بن محمد بن علي بن أحمد بن عبد الله بن محمد ، بافقيه الحسيني الحضرمي الشافعي ، أحد علماء الإسلام الكبار . دخل الهند واجتمع في رحلته هذه بكثير من أرباب الفضل والحال ، ثم قصد مدينة (كنور) الهندية ، وحصل له قبول تام عند صاحبها الوزير عبد الوهاب ، وكان عبد الله بن حسين إذ ذاك شاباً فرغب الوزير في صهارته وزوجه بابنته وأعطاه دست الوزارة ، ونُصِبَ للتدريس والإقراء ونفع العالمين فشاع ذكره شرقاً وغرباً، وكان لا يقاوم في المناظرة . وألف تآليف عديدة .

(ت) الإمام الشيخ محمد بن عمر بن مبارك بن عبد الله بن علي الحميري الحضرمي الشافعي الشهير ببحرق (ت ٩٣٠ هـ) ، كان من العلماء المحققين والفضلاء المدققين . فقد عزم إلى الهند ثم وفد على سلطانها مظفر بن محمود بيكره ، فعظَّمَهُ وقام به وقدمه ووسع عليه والتفت إليه وأدناه منه وأخذ عنه .

(ث) الإمام السيد جعفر بن علي بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس الشافعي الحضرمي(ت ١٠٦٤هـ) ثم الهندي الكجراتي الشريف العلي القدر ، المشهور بجعفر الصادق. الذي سافر إلى الهند فدخل بندر (سورت) ثم قصد إقليم (الدكن) فاتصل ثمة بالملك عَنْبَر ، فنظمه في سلك ندمائه ، وناظر العلماء بحضرته فظهر عليهم ، ثم تصدر للتدريس . حتى مات الملك عنبر وأقيم ولده فتح خان مقامه فزاد في إجلال الإمام جعفر .

(ج) الإمام السيد شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس اليمني الحضرمي (ت ١٠٤١هـ) الأستاذ الكبير المحدث الصوفي الفقيه. رحل إلى الهند ، ثم قصد إقليم (الدكن) واجتمع بالوزير الملك عنبر وبسلطانه برهان نظام شاه ، وحصل له عندهما جاه عظيم ، ثم عظَّمَهُ الملك إبراهيم عادل شاه البيجابوري ، فأجله وعظمه ، وتبجح السلطان بمجيئه إليه ، وعظم أمره في بلاده ، وكان لا يصدر إلا عن رأيه ، ولم يزل مقيماً عند إبراهيم عادل شاه حتى مات السلطان فرحل إلى دولت آباد ، وكان بها الوزير فتح خان بن الملك عنبر فقربه وأدناه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(ح) الإمام الحبيب محمد بن حسين بن عبد الله الحبشي (ت ١٢٨١هـ) والإمام الشيخ محمد بن سعيد بابصيل (ت ١٣٣٠هـ)وتلميذهما الحبيب حسين بن محمد الحبشي (ت ١٣٣٠هـ) ولدُ الأوَّل ، حيث وُلِّيَ كل منهم مشيخة الإفتاء الرسمي بمكة المكرمة ولهم المصنفات الرصينة ، والتحقيقات المنيفة .

(خ) فضل بن علوي بن محمد بن سهل مولى الدويله (ت ١٣١٨هـ) من الجهابذة والقادة المكينين ، اختاره أهل ظفار أميراً عليهم فدانت بعلمه وفضله العباد والبلاد. له المؤلفات الممتازة .

(د) أحمد بن حسن بن عبد الله بن علي العطاس (ت ١٣٣٤هـ) الفقيه الشافعي الكبير ، والصوفي النحرير ، المصلح والمربي الاجتماعي الشهير أحد مشايخ الإسلام ، عُرِضَتْ عليه مشيخة العلماء بمكة فلم يقبلها معتذرا برغبة العودة لحضرموت، واتصل به العلماء والملوك والأمراء والرؤساء في مختلف الشعوب والاقطار من الهند واليمن وجاوة والشام والمغرب .

(ذ) علي بن محمد بن حسين الحبشي (ت ١٣٣٣هـ) الفقيه الشافعي الكبير ، والصوفي النحرير ، المصلح والمربي الاجتماعي الشهير ، أحد مشايخ الإسلام ، باني أربطة العلوم الشرعية ، ومخرِّج الأئمة والمصلحين ، الذي أحيا الله به علوم الإسلام بحضرموت واليمن وشرق آسيا وغيرها . كان من أشهر علماء زمانه الذين توفرت لهم العلوم المتنوعة ، وتكاثرت لهم المعارف ، واتصل به أعيان عصره وسلاطينه .

(ر) محمد بن طاهر بن عمر بن أبي بكر الحداد بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي القَيْدُوني الدُّوعَنِي الحَضْرَمِي (ت ١٣١٧هـ) العلامة الفقيه الصُّوفي المحقق ، المصلح الكبير الكريم الجواد، الداعي إلى الله تعالى بحاله وقاله طوال حياته : فقيهٌ شافعيٌّ ، مصلحٌ ومُرَبٍّ اجتماعيٌّ شهير ، إمام في التصوف والدعوة والإرشاد . اتصل به الملوك والأمراء بحضرموت واليمن وشرق آسيا والهند .

(ز) عبد الله بن عمر الشاطري (ت ١٣٦١هـ) الإمام العلامة الفقيه الشافعي الكبير ، الصوفي النحرير ، المصلح والمربي الاجتماعي الشهير ، الذي أحيا الله به علوم الإسلام بحضرموت واليمن وشرق آسيا وغيرها . كان من أشهر علماء زمانه الذين توفرت لهم العلوم المتنوعة ، وتكاثرت لهم المعارف ، واتصل به أعيان عصره وسلاطينه.

(س) أبوبكر بن عبد الرحمن بن محمد بن علي بن شهاب الدين (ت ١٣٤١هـ) إمام فقيه أصولي أديب محقق ، ذو قدم السبق في علوم العقل وأصول الفقه ، والتأليفات المكينة .

(ش) علوي بن طاهر بن عبد الله الحداد بَاعَلَوِي الحُسَيْنِي القَيْدُوني الدُّوعَنِي الحَضْرَمِي (ت ١٣٨٢هـ) : الإمام العلامة الفقيه المحقق والجهبذ النقَّاد والمؤرخ الفلكي الشهير أحد مشايخ الإسلام ، وُلِّيَ قضاء سلطنة (جوهور) بماليزيا ، كان من أشهر علماء زمانه الذين توفرت لهم العلوم المتنوعة ، وتكاثرت لهم المعارف ، واتصل به أعيان عصره وسلاطينه . وأذعن له مستشرقو الغرب والشرق .

وغير هؤلاء الأعلام من العلماء الحضارمة كثيرون ، ولا زال في المعاصرين من المتصلين بسلاسلهم الذهبية مَن هو مثيلهم وعلى منهاجهم .

انظر : الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) ٤ / ٤١٢ ، ٣٥٢ ، ٥ / ٥١١ ، ٥٤٠ ، ٥٧٦ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٧٠ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ٤ / ١٠٤ ، ١٠٧ ، ١١٠ – ١١٦ ، ١٢٨ – ١٥٦ ، ١٨٣ – ١٨٨ ، ٥ / ٤٣ – ٥١ ، ١٤٠ – ١٤٧ ، الحداد : (قرة الناظر في مناقب الإمام محمد بن طاهر) كل الكتاب بأجزائه الثلاثة ، السقاف : (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قد حدَّثتنا عنها مؤلفاتهم وفتاويهم ذات الفقه الغزير بأصول الشريعة ومقاصدها وفقهها وأخلاقها .

ولذا فإنه يلزم عن كل ذلك الإقرار بتضلُّع علماء حضرموت بكافة علوم الشرع من فقه وأصوله وغيرهما ، وإن كان الطابع العام في توجُّههم الاعتناء بعلم الفقه والتصوُّف أكثر ، وأنَّ حصيلتهم التأليفية المعثور عليها لا تناسب شَأْوَهُم الحقيقي ؛ فذلك لا لِسَبَبِ أنهم لا يتقنون غير علم الفروع الفقهيَّة والتصوُّف ؛ وإنما لسبب آخر هو الاشتغال بما قام عندهم الدليل الشرعي على وجوب أن يُوْلُوهُ الاهتمام الأَوْلَوي وِفْقاً وواجبهم الشرعي تجاه العباد والبلاد كي يحفظوهم عن سفكهم وأكلهم دماءَ وأعراضَ وأموالَ بعضهم البعض .[1]

إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ٣٩٠ – ٣٩٥ ، ٣٩٨ ، ابن حفيظ : (منحة الإله في الاتصال ببعض أولياه) ص ٤٠٣ – ٤٠٥ ، الكتاني : (فهرس الفهارس) ١ / ٣٢٠ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ٢ / ٩٤٩ ، ٩٥٠ ، ١٠١٧ ، ١٠٣٨ – ١٠٤١ ، ١٠٤٩ ، ١٠٥٠ ، ١٠٨٩ – ١١٠٠ ، ١٢٣٢ .

[1] – ويرى مؤرخو حضرموت العدول الأثبات أن رجال العلم والثقافة في حضرموت كثيرون جدا في طول أدوارها التاريخية ، وتحديداً من بعد رسوخ ذريَّة الإمام المهاجر بها ، وأنَّ أكثر أولئك العلماء قد تخصَّصوا في شتى العلوم الشرعيَّة وآلاتها حتى نبغوا فيها إلى درجة عالية جدًّا لا يقِلُّون فيها عن مستوى إخوانهم من نوابغ الأقطار العربية والإسلامية الأخرى إلاَّ أنَّ –كما يرى المؤرخان العلامتان الحبيب محمد بن أحمد الشاطري والحبيب صالح بن علي الحامد رحمهما الله تعالى – الروحَ الصوفيَّة التي تأثروا بها جعَلَتْ أكثريتهم الساحقة ينكرون ذواتهم ، ولا يهتمون بالمظاهر ، ولا بكثرة التأليف وكتابة التاريخ رغماً عن غزارتهم العلمية وعمق معرفتهم ، ولا بتنميق العبائر وبهرجة الألفاظ . وهذا الذي قاله هذان المؤرخان الكبيران – مما لم أجده لغيرهما – وإنَّ كان اعتذاراً فيما رأيَاهُ فإنما هو اعتذار عن عدم إكثار علماء الحضارمة المتقدِّمِين في التأليف والتصنيف عامَّة كما هو رأي الشاطري ، وعن التصنيف في علم التاريخ خاصَّةً كما هو عند الحامد لا في أصل وجود التأليف بينهم واشتغالهم به ، وإنَّ رأيَهُمَا على ما فيه مما قد يُفهِمُ ضَعِيفِي الإدراك والمعرفة من أن التصوُّف في ذاته مُقْعِدٌ عن التأليف ، وأنه إنما هو الذي أقعد الحضارمة عن التأليف ، إلاَّ أن ذلك المعنى والفهم – فيما يظهر– ليس مقصوداً لهما ؛ لكونه يتعارض مع ما قد وصَفَا به علماءَ حضرموت مِن أنهم : ((قد تخصَّصوا في شتى العلوم الشرعيَّة وآلاتها حتى نبغوا فيها إلى درجة عالية جدًّا ...)) إذْ ذلك مقتضٍ لأن يهتموا جداً بالتأليف لا العكس ، كما أنَّ ما قالاهُ للاعتذار ليس بالعذر الكافي الشافي فيما يُرى ؛ لأنَّ في الصوفيَّة من كان إماماً في التصوف بل من كباره بالإجماع ولم تثبِّطْهُ الروح الصوفية عن التأليف أو ينكرْ لأجلِها ذاتَهُ إلى أن يطمس شيئاً من مؤلفاته لكونه قد نَمَّقَ فيها العبارات وبهرجها ، أو يتقاعس عن التأليف ونشر العلوم تصنيفاً وتدريساً ، ومن أشهرهم مَثَلاً الإمام الصوفي الكبير حجة الإسلام الغزالي ، بل وغيره من بعده كثيرون ، وعليه يتوجَّب القول بأنه لا عذر يمكن

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

* **ثانياً** :– كمُّ المعثور عليه من تصانيفهم العلميَّة ، فليس صحيحاً أن يُجعَل هذا معياراً لتشخيص حالة العلم ومستوى العلماء في حضرموت بل وفي غيرها فهؤلاء مجتهدو الصحابة كسيدنا أبي بكر رضي الله عنه وغيره ، وسائر الأئمة المجتهدين ممن هم في درجة الإمام الشافعي وقريباً منه اندثرت مذاهبهم لفقدان كتبهم أو قلّتها إلا أن هذا لا يعني أنهم ليسوا مجتهدين اتفاقاً ، بل والأصح عند جمهور الأصوليين أنه لا يُشترط أن يكون للمجتهد تصنيفٌ (مذهبٌ مدوَّن) ؛ لِيُقَرَّ له بالاجتهاد [(١)] .

وعليه – وحضرموت ما قد عُلِمَت أحوالها السياسيَة والأمنيَّة والقبليَّة – ولأن القوم انصرفوا بحرصٍ بالغ على القيام على مقتضى فقه الأولويات الشرعيَّة أشد القيام ، إذْ كانت حضرموت في أغلب أحوالها تموج بالعباد في بحور من فتن الحروب السياسيَّة والقبليَّة ، والفوضى الأمنيَّة ، كما هي السِّمة العامة لحضرموت في صبغتها السياسيَّة والأمنيَّة في طول تاريخها وعرضه ، لتأصُّل الفوضويَّة السياسيَّة والأمنيَّة في حضرموت كما نصَّ عليه مؤرخوها[(٢)] ، وما يترتب على ذلك من حزون وفتون وسفك دماء وشتات القبائل وصراع السلاطين ، ثم الرعايا مطحونين بين هؤلاء وهؤلاء ، فما كان من علماء حضرموت ومصلحيها وصالحيها إلاَّ القيام على ما من شأنه تربية نفوس أفراد المجتمع الحضرمي وتهدئتها ، وذلك عمل جليل كبير أشغل كثير منهم عن التأليف ، بعد أنْ قد انشغل عامَّةُ الناس بِهَمِّ تحصيل العيش لأُسَرِهِم والأَمْن لعيالهم ، كدًّا في أرض حضرموت القاحلة ، أو مُهَاجَرَةً للسعي في مناكب أرض الله الواسعة ، فذلك أحد الأسباب إلاَّ أنه قطعاً لا يعني أن تراثهم التأليفي من الضآلة إلى الحد الذي يحقِّره البعض بل يكاد يلغيه .

الاعتذار به لعلماء حضرموت عن قِلَّة تآليفِهم سوى الذي قلناهُ . والله أعلم . الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٥٢ – ٢٥٦ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣ .

(١) الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ١ / ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٢ ، ٨ / ٣٣٩ ، الإسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٦ ، ابن الهمام و ابن أمير الحاج : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٥٠ ، ٤٥١ .

(٢) السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٣٢٢ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٣٤ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٤٥ ، ٢ / ٦٤٠ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكثيرية) ص ١٦ ، ١٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وكيف يجوز تصوُّر ذلك أو وقوعه وأخذهم للعلم بحضرموت ورحلاتهم فيه لخارجها طويلة طافحة بأنبائها تراجمهم وسيَرُهم حيث طرقوا لأجل ذلك الحرمين وبلاد اليمن ، ومصر والهند وغيرها من البلدان ناهلين عن مبرِّزي عصرهم في تلك البلدان ، وذلك مقتضٍ لأن يُؤلِّفُوا فيها كما هي عادة العلماء ، وكما هو واقع ما دلَّتْ عليه بعضُ ما نُسبَتْ لهم من مؤلَّفات وإنْ لم يُعثَرْ إلاَّ على بعضها وفُقِدَ الأكثر مما عُلِم منها ، واللهُ وحدَهُ أعلمُ بقدْرِ ما لم يُعلَم به مما التهمَتْهُ نيران الحروب والفتن ، وأضاعه الجهل ، وأَرَمَّتْهُ دابةُ الأرض ، لربما كان أكثر بكثير ، بل قطعاً هو أكثر لمن تأمل نِسْبَة التراث العلمي المعثور عليه مقارنةً بطول عصور حضرموت العلميَّة على مدى تاريخها الإسلامي .

وبقي شيء آخر وهو أن ورود بعض عبارات في كلام أئمة العلم والتربية الإيمانية في حضرموت مما ظاهرُهُ فتور العلم بحضرموت ، أو انتشار الجهل وغلبة البداوة فيها يوماً ما[1] فذلك لحسب ما يرى ذلك الإمامُ قائلُ تلك العبارة بهمَّته العليَّة وطموحه النافذ لإحياء العباد والبلاد ، وليس ضرورةً أن يكون القطر بالغاً من الجهل ما قد يُتصوَّر في الفهم من ظاهر هذه المقالة ، إذْ كل ذي همَّة دينية إيمانية عليَّة غالباً ما يكون طموحه وآماله فوق مستوى الواقع الذي يعيشه مهما كان الواقع الذي يعيشه على أكمل الأحوال وأحسنها من الناحية الدينية الإيمانية .

فليس صحيحاً أن يُتَصوَّر من ذلك أنَّ حضرموت قد مرَّت بواقع ضعف علميٍّ أو إيماني مريع ربما تبادر لذهن البعض ممَّن بلغتْهُ هذه المقالة أو اطَّلع عليها ، خاصَّةً ممن يجهل أدوار الحياة العلمية في تاريخ حضرموت الإسلامي وتحديداً مِن بعد القرن الرابع الهجري ، إذ هكذا هو ديدنُ أهل الهمم القعساء الذين هممهم أكبر من هِمَمِ أصحابهم وواقعهم ، وإن كان أصحابهم ذوي همم عالية ، وواقعهم سراجٌ للصلاح والإصلاح منيرٌ ، وباستعراض خاطف لعصر مَنْ قال تلك العبارة تجدُ أنه محشوٌّ بالكمِّ المبارك من مراجيح أهل العلم والتربية ،

[1] انظر – مثلاً – مثل هذه العبارات في : السقاف : (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لِبَاسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ) ص ١٢١ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ١٠٤ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٨٢ – ٨٥ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وجهابذة الأئمة المشهود لهم بالتمكين في العلوم والفقه والسلوك والتربية ومراتب الأخلاق والإيمان واليقين[1] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٢٦٤ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٤٨٩ – ٤٩٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثالث :

(أثر التصوف على منسوب التأليف الأصولي الفقهي عند علماء حضرموت)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المبحث الثالث :

(أثر التصوف على منسوب التأليف الأصولي الفقهي عند علماء حضرموت)

إنه لم يُعرَف قطرٌ كان فيه أئمة التصوف[1] والفقه وأصوله على وِفاقٍ تامٍّ ، وامتزاج

---

[1] التصوف الذي نعنيه هنا كما حقَّقه علماً وحالاً وعملاً في أحوالهم أئمةُ المعرفة الإسلامية بحضرموت وكما هو التحقيق عند أرباب التزكية الإسلامية هو : ((الذي يبحث عن أدواء القلوب المعنويَّة وعن كيفية التحلِّي بالفضائل ، والتخلِّي عن الرذائل في دائرة التعاليم الإسلامية السمحاء . والصوفي عندهم هو من صفَّى أعمالَهُ وأقواله ونياته وأخلاقه من شوائب الرياء وأخلَصَها عن كل شيء يسخط المولى ، وأقبل بباطنه وظاهره على الله تعالى وعلى طاعته ، مع الإعراض عمن سواه ، وقطع العلائق الشاغلة له عن التجرد لهذا الأمر ، من أهلٍ ، ومالٍ ، وشهوة ، وحظٍّ ، وهوى نفسٍ ، وكان جميع ذلك مقروناً بالعلم ، واتباع الكتاب والسنة ، وهَدْي السلف الصالح)) وبهذا قال علماء حضرموت ومحققو تاريخ حضرموت العدول الأثبات ، وكما هو واقع السلوك التربوي لدى أئمة هذا المنهج في حضرموت قديماً وحديثاً .

انظر : الحداد : (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) ص ٩٢ ، ٩٣ ، الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) (إتحاف السائل بجواب المسائل) الناشر : دار الحاوي للطباعة والنشر التوزيع ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ ص ٧٤ – ٩١ ، الحداد : (الدُّرُّ المَنظُوم لِذَوي العُقُول وَالفُهُوم) : التائيَّة الكبرى ، ص ٢٨ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله الحداد) ١ / ١٢٣ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمِي) ص ١٦٣ ، ابن سميط : (المنهج السوي شرح أصول طريقة السادة آل باعلوي) ص٤٩٥ ، ٤٩٦ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧١٧ ، ابن حفيظ : عمر بن محمد بن سالم (قبس النور المبين من إحياء علوم الدين) إصدارات دار المصطفى للدراسات الإسلامية (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م) ص٥ – ٩ ، ٣٧ – ٥٩ ، المشهور : أبو بكر العدني بن علي (التنصيص المثبوت) ، الناشر : مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث (عدن) ، الطبعة الأولى ص ٢٥ – ٣١ ، المشهور : (المناصرة والمؤازرة) ص٢٦ – ٢٨ ، ٤٥ – ٥٠ ، المشهور : (منهج السلامة الواعي المنقذ للأمة من طوفان الوهن والتداعي) ص١٥، القشيري : عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك (ت ٤٦٥هـ) (الرسالة القشيرية) تحقيق : معروف زريق ، علي عبد الحميد ، دار الجيل (بيروت) ص٣٨٩ ، ابن عجيبة : أحمد بن محمد بن المهدي (ت ١٢٢٢هـ) (إيقاظ الهمم في شرح الحكم) تحقيق : نجاح عوض صيام ، درا المقطم للنشر والتوزيع (القاهرة) ، سنة الطبع (٢٠١٢م) ص ٩ – ١٧ ، البوطي : (الحكم العطائية شرح وتحليل) دار الفكر المعاصر (بيروت) ، درا الفكر (دمشق) سنة الطبع (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) ١ / ١٠ – ١٩، خطَّار : محمد يوسف (الموسوعة اليُوسُفية في بيان أدلة الصوفية) دار التقوى (دمشق) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم) ، سنة الطبع (١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م) ص١٢ – ٢٠ ، ابن أبي حجلة : عماد الدين بن أحمد (النجوم اللامعة في ثقافة المسلم الجامعة) دار الفتح للدراسات والنشر (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) ص ٧٣٣ ، ٧٣٤ ، ٧٤٨ – ٧٥٤ ، محمود : عبد الحليم (التصوف المنقذ من الضلال) ص ٣٩ – ٤٣ ، ٢٦١ ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص ٥٧ ، ٦٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فكريٍّ كامل بأعظم النِّسَب بل إلى القرب إلى النسبة التامة (مائة بالمائة) مثل الذي عُرِفَ في أحوال وسلوك علماء حضرموت منذ تشرَّبوا التصوُّفَ وحتى اليوم كما يشهد لهم تاريخهم القديم والحديث[1] ، فالخلاف بين الفريقين كظَاهِرَةٍ لا وجود له في تاريخ حضرموت البتَّة[2] ، وما قد يُظَنُّ خلافاً فَهْماً لوقائع بعض حالات نادرة وفرديَّة لا حكم لها ، إذْ النادر لا حكم له كما هي القاعدة . والذي يظهر أن سِرَّ ذلك التوافق إنما هو كامن في أمرين :

– **الأول** : أن الذي أسَّسَ لهم التصوف ونَشَرَهُ كمدرسة ظاهرةٍ هو الإمام الفقيه المقدَّم محمد بن علي بن محمد باعلوي الحسيني (ت ٦٥٣ هـ) المشهور بالأستاذ الأعظم وبِالفَقِيهِ المُقدَّم ، أحد كبار أئمة الفقه والتصوف من آل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذريَّة الإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني في القرن السابع الهجري ، وقد عُرِف تاريخياً أنَّ حضرموت وخاصَّةً أُسَر العلم السُّنِّي فيها قد والت آل بيت رسول الله هؤلاء ذلك العهد بل ومِن قبلِهِ بكثير ، وانصاعت بمحض المحبة الخالصة والتَّبعيَّة الصادقة والتسليم الكامل لأئمة الفقه والتصوف من هذه العترة المباركة .[3]

– **الثاني** : نظراً لكون علماء حضرموت من منهجهم أخذ العلم والسلوك عن بعضهم البعض ، خلفاً عن سلف ، وصغاراً عن كبار قبل أيَّ تفكير للرحلة لطلب العلم عن أيِّ أحد خارجَ

---

[1] الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣ ، ٢ / ٧١٧ – ٧٣٠ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٥٢ – ٢٥٦ ، ٣٠٢ – ٣٠٤ .

[2] الحبشي : عبد الله بن محمد (الصوفية والفقهاء في اليمن) مطبعة دار نشر الثقافة (القاهرة) ، توزيع مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، تاريخ النشر (١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م) ص ٢٣ ، ٢٤ ، ٨٣ حتى آخر الكتاب ، والمصادر السابقة .

[3] السقاف : (البُرْقَةُ المِشِيْقَةُ في ذكرِ لبَاسِ الخِرْقَة الأَنِيْقَةِ) ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، خرد : (غرر البهاء الضوي) ص ١٥٢ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٣٠٣ – ٣٠٥ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧١٧ – ٧٣٠ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٣١ – ٤٦٨ ، الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٤٤ ، الحبشي : أحمد بن زين بن علوي (ت ١١٤٥هـ) (شرح العينية) ، مطبعة كرجاي المحدودة (سنغافورة) ، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) ص ١١٦ – ١٢٠ ، ١٥٢ – ١٧٢، ١٢٩ – ١٣٢ ، الجيلاني : عمر بن حامد بن عبد الهادي (مشاركة فقهاء حضرموت في خدمة الفقه الشافعي) مطبعة الخط الذهبي (جده) ، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ) ص٢٢ ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص ٥٤ ، ٥٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حضرموت كالحرمين واليمن والهند ومصر وغيرها ، ونظراً لكون المعلِّمين – من بعد رسوخ التصوف في حضرموت – لا يخرج حال أحدهم عن أحد حالين : إمَّا أن يكون فقيهاً متصوِّفاً أو صوفيًّا متفقِّهاً فقد كانت طبقات العلماء الخلف صوفيَّة وفقهاء متوافقةً فيما بينها التوافق التام لاجتماع صبغة العِلْمَيْن (التصوف والفقه) في أحوال وسلوك سلفهم وطبقات العلماء الذين أخذوا عنهم ، وأَثْبَات أسانيدهم ، ومسلسلات أخذهم العلوم ، وتراجم شيوخهم وتلاميذهم شاهدة بذلك .[1]

ولذلك ندر أن يُرى مِن خلافٍ بين مدرسة التصوف والفقه وأصوله في حضرموت كما رُئِيَ في أقاليم أخرى من العالم الإسلامي إبَّان الخلاف بين الصوفية والفقهاء وظهوره كظاهرة علميَّة واجتماعيَّة . ولطالما ردَّد علماء حضرموت قديماً وحديثاً مقولة أحد الأئمة الكبار : ((من تفقَّه ولم يتصوَّف فقد تفسَّق ، ومن تصوَّف ولم يتفقَّه فقد تزنَّدق ، ومن جمع بين الاثنين فقد تحقَّق))[2] وتخِذُوها قاعدةً في منهجهم للتعلُّم والتعليم والعمل والسلوك .

---

[1] الحساوي : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب عبد الله بن علوي الحداد) ٢ / ٢ ، ٣ ، الحداد : (الدُّرُّ المَنْظُوم لِذَوِي العُقُول وَالفُهُوم) : القصيدة العينيَّة الكبرى ، ص ١٣١ ، الحبشي : (شرح العينية) ص ١١٦ – ١٢٠ ، ١٢٩ – ١٧٢ وما بعدها ، الحبشي : (الفقهاء والصوفية في اليمن) ص ٢٣ ، ٢٤ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحَضْرَميين) ١ / ٣ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٨ ، ٨٢ ، ١١٤ .

[2] مقولة شهيرة ذائعة على ألسنة العلماء والمربِّين بمحاضر العلم والتزكية بحضرموت ، ولم أعثر على قائلها ولكن وجدتُ أنَّ المؤرِّخ العلامة الحبيب الشاطري قال : ((وقد طبقوا الحكمة الشهيرة وهي : ((من تصوف قبل أن يتفقه فقد تزندق)) ونسبها للإمام مالك وللإمام الجنيد . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٢٥٣ ، التعليق رقم (١) .

وقال الإمام الحداد – رحمه الله تعالى – في هذا المعنى : ((... وينبغي للعالم بأمور الدين الظاهرة – أي : علم الفروع الفقهية – : أن يضيف إلى ذلك العلم بالأخلاق الباطنة من صفات القلوب، والعلم بأسرار الأعمال وآفاتها، والعلم بالوعد والوعيد الواقعين في الكتاب والسنة، من ذكر ثواب المحسنين وعقاب المسيئين، فبذلك يتم أمر العالم، ويكمل النفع له والانتفاع به . فإن هذه العلوم التي ذكرناها لا يتمُّ بعضها بدون بعض، وهي علوم السلف الصالح، يعرف ذلك من طالع سيرهم . وأما علم الباطن فلا قِوام له بدون علم الظاهر، وأما علم الظاهر فلا تمام له بدون علم الباطن . وأما علم الوعد والوعيد فلِمَا فيهما من الترغيب في إقامة الأوامر والفضائل، ومن الترهيب عن الوقوع في المحارم والرذائل...)) الحداد : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ص ٩٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ولذلك فلم يكن اصطباغ فقهاء وأصوليي حضرموت بالتصوف مانعاً أو مثبطاً أبداً عن التأليف الفقهي أصولاً وفروعاً وغيره لما قد قدَّمْنا ؛ ذلك لئلا يُتَوَهَّم أن التصوف سبب من أسباب قلة الموجودات التراثية الحضرمية من مخطوطات المؤلَّفات ؛ فتُرمَى به فِرْيَةٌ أخرى مع ما قد رُمِيَ به ظلماً وعدواناً من الافتراءات الكثيرة قديماً وحديثاً ، والناظر في تراجم المؤلِّفين منهم من بعد رسوخ التصوف في حضرموت لوجَدَهُم متصوِّفةً[1] ، بل إنَّ من محاسن الأدلَّة المتَّفِقَة على هذه الحقيقة الثابتة أنْ يُشْتَهَرَ مؤسسُ مدرسة التصوف الأوَّل بحضرموت بِلَقَب (الفَقِيْه المُقَدَّم) ؛ نظراً لما كان يتمتَّع به من إمامة فقهيَّة كبرى مكينة مشهورة عند علماء عصره ومِصْرِهِ قدَّمَهُ لأجلها أعيانُ عصْرِهِ ومِصْرِهِ.[2] وأنْ يكون من المتصوِّفة مَنْ بَلَغَ مراتب عالية جدا من الفقه في الفروع والأصول حتى شُهِدَ لهم في حضرموت وخارجها بلوغُ رتبة نظرائهم من كبار

---

[1] ومن المتَّفق عليه تاريخيًّا أن الروح الصوفيَّة والنزعة الفقهيَّة الإسلاميَّة هما المظهران السائدان في حضرموت ، وأنهما المنطبقان على كل إنتاج العلماء الحَضْرَميين . انظر الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٢٦٠ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحَضْرَميين) ١ / ٣ ، الحامد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣ ، سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمي) ص ٨ ، ٨٢ ، ١١٤ .

[2] الحامد : (تاريخ حضرموت) ٢ / ٧١٠ – ٧١٤ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٨٦ ، شنبل : (تاريخ حضرموت) ص ٩٤ ، الحبشي : (شرح العينية) ص ١٥٢ – ١٧٢ .

ومما يجْدُرُ ذكرُهُ هنا أنَّ إطلاق صفة الفقيه على كثير من مشاهير أئمة الصوفيَّة في حضرموت هو موجود ومشهور في كتب تراجمهم وكتب التاريخ الحَضْرَمية القديمة ، فعلى سبيل المثال : الشيخ الإمام عمر بن عبد الله بن أحمد بامخرمة أخو الطيب بامخرمة الذي طالما تغنَّى علماءُ حضرموت بشعرِهِ الصُّوفي ، كان بارعاً في الفقه إضافةً إلى ما أشتهر به من الباع الطويل في علم التصوف حتى صار من أئمته ، فقد كان يطلق عليه ((الشيخ الفقيه الصوفي)) كما عند الإمام العيدروس في (النور السافر) أثناء ترجمته لشيخه العارف بالله عبد الرحمن بن عمر باهُرْمُز الشبامي (ت ٩١٤هـ) ، وكذا أثناء ترجمته لولده الشيخ الفقيه عبد الله بن عمر بن عبد الله بامخرمة ، بل وحيثما ذَكَرَهُ في (النور السافر) ينعتُهُ بـ((الفقيه الصوفي)) وكذلك نعتَهُ الإمام الشلِّي في تاريخه ((السناء الباهر بتكميل النور السافر)) في أول ترجمته للشيخ عمر بامخرمة ، وكذلك وصفه العلامة السقاف في (تاريخ الشعراء الحضرميين) ، وذلك نظراً لما كان عليه الحضارمة – ولا زالوا ممن هم على هذا المنهج العلمي الحَضْرَمي – من عدم التمييز أو التفريق بين علم الفقه وعلم التصوف . انظر : بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٣١٢ ، ٣١٣ ، الشلي : (السناء الباهر) ص ٣٧٨ ، العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٥٩ ، ٢٥٠ ، السقاف : (تاريخ الشعراء الحضرميين) ١ / ١٣٠.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

علماء العالم الإسلامي[1] ، وعليه فإنهم وإن لم يكثروا من التأليف أو يستقلوا به لغياب موجودات تدلُّ على ذلك ، فذلك لاعتمادهم على كتب المتقدِّمين ، ولعكوفهم على الاشتغال بالأَوْلى الشرعي الذي لا بُدَّ منه كما قاله محققو العلم والتاريخ بحضرموت.[2]

ومع ذلك فإنه وعلى فرض وجود الخلاف بين الفقهاء والصوفية بحضرموت فذلك مدعاة لإثراء جانب التأليف لا العكس كما هي العادة بين العلماء قبولاً أو ردًّا لموضوعٍ ما بواسطة تأليفهم المؤلَّفات تأييداً له ومناصرةً ، أو منعاً له واعتراضاً ، وذلك يزيد من حجم التراث الحضرمي التأليفي أضعافاً مضاعفةً لا العكس .[3]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) منهم مثلاً في فترة الدراسة : الإمام عبد القادر بن شيخ العيدروس ، والإمام عمر بن عبد الرحمن العطاس والإمام عبد الله بن علوي الحداد ، والإمام الحسين بن عمر بن عبد الرحمن العطاس وحفيده علي بن حسن العطاس والشيخ علي بن عبد الله باراس ، ، وتلامذة الإمام عبد الله بن علوي الحداد كالإمام أحمد بن زين الحبشي ، والحبيب مصطفى بن زين العيدروس ، والحبيب عمر بن عبد الرحمن البار ، والحبيب محمد بن زين بن سميط ، والشيخ محمد بن عثمان العمودي مولى الدُّوفة ، والشيخ عمر بن عبد القادر العمودي مولى قيدون صاحب الإمام علي بن حسن العطاس ، ومَنْ قبلهم كالشيخ عبد الله بن أحمد بامخرمة وولديه الطيب وعمر ، وحفيده عبد الله بن عمر ، والشيخ أحمد بن محمد بافضل وغيرهم كثير كثير .

(٢) الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ١ / ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، السقاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ٢ / ٢٤ ، ٢٥ .

وإن قضية التصوف بحضرموت لقضية جديرة بإفراد دراسات مستقلَّة ، ورسائل علميَّة تقدِّمُ فيها مدرسة التصوف بحضرموت وأبنيتها الفكريَّة ؛ لينتفع المسلمون والعالم الإسلامي بأسره من التجربة الناجحة الرائدة لهذه المدرسة العريقة جداً لقيادة العباد نحو الحياة الطيِّبة حقًّا ، ولقد وُجِدَ من علماء العصر من مهَّد لذلك لمن أراد السير في هذا السبيل من طلبة العلم ، ولعلَّ من الإخوان الباحثين الحاذقين من يقوم بحقها فيتحف الأمة الإسلاميَّة بالفوائد والفرائد .

(٣) لقد حاول كثير من المستشرقين إثارة العِدَاء والبغضاء الحَالِقَة بين أبناء الأمة الإسلاميَّة الواحدة وجماعاتها بالتحريش بينهم بشتى النعرات الفكريَّة والمذهبيَّة والطائفيَّة ، والعصبيَّات القبليَّة والإقليميَّة ، وهي سياسة ذات جدوى ومفعول سريع للغازي الأجنبي والمستعمر الكافر ، لطالما جنى من ورائها شرورَهُ المهلِكَة في الأمة الإسلاميَّة وهو في هدوءٍ وتَخَفٍّ ينظرُ أحداثَ وآثارَ تحريشِهِ المتنوِّعِ في واقع الأمة عن كثب ، وينصُبُ على ضوء معطيات تلك الآثار والأحداث شِبَاكَ إيقاعِهِ بالأمة الإسلامية الواحدة في سحيق استعباده السياسي والاقتصادي والعسكري والفكري ولو باسم الدِّين في بعض الأحايين ، ولازالت سياستُهُ التاريخيَّة هذه (القديمة الجديدة) سارية المفعول حتى يومنا هذا وسوف تظل سلاحه الأنكى بالأمَّة المحمَّديَّة والوحدة الإسلاميَّة ، وحيثما ذُكِرَ اللهُ تعالى ورسولُهُ صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم .

ومن نماذج ذلك التحريش قيامُ كثيرٍ من المستشرقين بالقرع على طار التصوف باسم الفقه والفقهاء والعلم والعلماء إمَّا بناءً على خلفيَّات قديمة مرَّت في وقتها بمعاذير لأهلِهَا مقبولةٍ كالخلاف الذي جرى في الأمة في التصوف

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والحاصل فإن علماء حضرموت – أصوليين وفقهاء خاصَّة وغيرهم عامَّةً – لهم أكبر الجهد في تنمية تراث حضرمي من المخطوطات في علومٍ شتى ، خاصَّةً علوم الشريعة الإسلامية الغراء وآدابها ، وبالأخصِّ جهودهم المشهودة في خدمة كتب مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ومسائل فقهِهِ فروعاً وأصولاً[1] ، وحالة الخراب والتدمير في حضرموت لم تقلل من أهميتها العلمية والتاريخية للجزيرة العربية ، ونشاط علمائها في نشر الإسلام وتثبيت تعاليمه .[2]

والخلاصة فإنَّ المعثور عليه من التراث الحضرمي الإسلامي يُعَدُّ تراثاً ضخماً إذا ما أُخِذَ بعين الاعتبار أربعة أمور :

– **الأول** : حجم الإقليم بالنسبة لحواضر العلم في العالم الإسلامي ، وطبيعة ظروفه السياسية والاقتصادية والفكرية بالنسبة لغيره من الأقاليم الإسلامية المشابهة في ظروفها السياسية والاقتصادية والفكرية واقع حضرموت على مدى تاريخه الإسلامي ، لا تلك التي نعِمَتْ بالأمن

مبدئ ظهوره كَعِلْمٍ ومدرسةٍ ، وهو شأنٌ عادٍ حصل مثلُهُ بين الفقهاء والمحدِّثين مبدئ ظهور الفقه (الرأي) كعلمٍ يتبلور في مدرسةٍ ومنهج فارقَ به أَئِمَّتُهُ منهجَ المحدِّثين في مسالكَ كلِّها خير وبر وتقوى ونفع للأمة بعلم وبصيرة شرعيَّة ، وإمَّا بناءً على شذوذات فعليَّة أو قوليَّة أو سلوكيَّة خرج بها أقوامٌ عن منهج التصوف الحق وما هي في شيء من مسمَّى التصوف النقي الصافي ، الراسخة مدرستُهُ ومناهجه الإسلامية منذ قرون مديدة بأئمتِهِ وكتبِهِ ومشاهيرِهِ حتى اليوم ، وما مقصود أعداء الأمة الإسلامية من ذلك سوى إذكاء نيران الفتنة الفكريَّة لمدرستين كانتا ولا زالتا إحداهما تكمِّل فوائدَ الأخرى وتبرزُ حِكَمَ الشارعِ مِن تقديرِهِ وجودهما نفعاً للملَّة الإسلاميَّة والأمة المحمَّديَّة ، ككل المدارس الشرعيَّة العلميَّة الأخرى من تفسير وحديث وأصولٍ ولغة وكلامٍ وغيرها .

وعليه فلكم خُصَّتْ حضرموت برحمة الرحمن الرحيم حين سلَّمها سبحانه وتعالى طيلة قرونٍ من ذلك الصراع الفكري المتأجِّج وعواقبِهِ السيئة ببعض البلدان الإسلاميَّة ، حتى شهد بهذه الخاصيَّة لحضرموت العَدُوُّ قبل الصديق فهذا المستشرق البروفيسور البريطاني سارجنت يُقِرُّ بأن الروح الصوفيَّة والمسار (المذهب) الفقهي الإسلامي هما المظهران المسيطران على حضرموت ، وأنهما المنطبقان على كل إنتاج العلماء الحَضْرَمِيين ، ويستنتج من أدلته ودراساته الكثيرة بأنَّ رِفْدَ التصوف للفقه بحضرموت كان السبب في منع التنافس بين حملة العلم من أن يتطور إلى انقسامات دينيَّة تضرُّ بالمجتمع الحَضْرَمِي ووحدة فكره الإسلامي . سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٨ ، ٨٢ ، ١١٤ .

[1] بناء على منسوب المخطوطات الفقهية لعلماء حضرموت مما أحصاه المختصين بدراسة التراث الإسلامي عامة والحَضْرَمِي منه خاصةً .

[2] سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٧٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والمدنية الفكريَّة الفرديَّة والاجتماعيَّة ، والرغد الاقتصادي من حواضر العالم الإسلامي الكبيرة كمكة والمدينة والشام وبغداد ونحوهن .

– **الثاني** : مستوى الاستقرار السياسي والاقتصادي فيه على مدى تاريخه الإسلامي .

– **الثالث** : مستوى وعي أفراده وتمدُّنهم الفكري بالنسبة لجملة سكانه جميعاً .

– **الرابع** : كثرة أسباب طمسه وإبادته وتكررها في عصوره .[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] ثم وبعد فراغي من كتابتي لهذا المبحث وقفتُ على ما فحواه أن من علماء المستشرقين أمثال البروفيسور سارجنت من أبدى أيضاً شكوكَهُ في تصوّرِ أن التاريخ الحَضْرَمِي وتراثه ليس سوى هذا المعثور عليه فقط ، حيث قال : ((... إن التاريخ الحَضْرَمِي – وأقصد بحضرموت المعنى الواسع للمنطقة – غير متناسب مع أهميته ولا مع حجمه أو موقعه لأنه نافورة التعاليم الإسلامية في أراضٍ كثيرة ومن جهة أخرى فلأن النُّظُم القديمة والفريدة ، أو تلك التي ما زالت قائمة قد تلقي الضوء على أسلوب المقارَنة بين بعض نقاط الغموض التي ما زالت قائمة في التاريخ الإسلامي والعربي . ففي المدن الحَضْرَمِية الرئيسية ، يعيش مجتمع بآدابه وقوانينه ، وبنمط قد يكون أقدم من ذلك الذي يجده المرء في المدن العربية القديمة كمدينة (فاس) بالمغرب ، رغم التغييرات التي لاحظتُهَا خلال الاثنتي عشرة سنة الماضية . المراكز الرئيسية للحركة الفكريَّة هي مدينة (تريم) المقدّسة ، التي أتخيلها مثل مدينة (مكَّة) في العصور الوسطى ...)) ص ٧٧ ، وكذلك تشكُّكَ عن كون إنتاج علماء حضرموت في التأليف ليس سوى المعثور عليه فمثلاً عن العلامة المؤرخ شَنْبَل قال : ((إن مؤلِّف ((السناء الباهر)) يصفُ شَنْبَل بأنه عالم بمستوى يجعلني أشكُّ أنه كتب هذه المخطوطة – يعني : كتاب (تاريخ شنبل) – الفقيرة ...)) ص٨١ .

ولذلك فقد تداعى المستشرقون فيما بينهم كالبروفيسور سارجنت المذكور والدكتور سنوك هرجروني وغيرهما من المستشرقين الغربيين والشرقيين إلى التنقيب عن كل ما يمكن تحصيل منه تاريخ حضرموت من مخطوطات وموضوعات ، ولو من كتب الفتاوى والتراجم الحَضْرَمِية ، أو من الشعر الحَضْرَمِي الفصيح أو العامِّي (الحكمي : الشَّعبي : الحُمَيْنِي) ، والمكاتبات والنصائح لمشاهير السادة والمشايخ ، والوثائق والمعاهدات والاتفاقيات التي في أيدي عائلات ، و التقاليد والعادات المرتَّبَة في المجتمع الحَضْرَمِي . وهم وإن أصابوا الهدف في تعيين مظانِّ خبايا التاريخ الحَضْرَمِي إلاَّ أنه أخطأ بعضهم خطأً منهجياً حين أنزلوا ساحات التاريخ الحَضْرَمِي في كثير من أحواله ووقائعه الاجتماعيَّة والفكريَّة القديمة من التفسيرات والتأويلات ما ليس صحيحاً وذلك حين لجؤا لقياسات باطلة بجامع العلَّة الفاسدة ووجود الفارق الكبير ، بحملهم وقائع وأحوال مراحل متأخرة في تاريخ المجتمع الحَضْرَمِي على أخرى في زمنه المتقدِّم ليجعلوا حكمهما واحداً كما تصوروا بل كما أرادوه أن يُتَصَوَّر حقيقةً ثابتةً ، وليس الأمر كما صوَّروا وهو أسلوب سَلَكَهُ كثيرٌ من المستشرقين أمثال (بيبرلامنس) وسارجنت وغيرهما للوصول لأحكام مبيَّتة في أنفسهم بقياسات فاسدة حين أرادوا فأخفقوا فيه وكشف أخطاءهم فيها بعضُ بني جلدتهم المستشرقين ، وعلماءُ المسلمين الذين تعقَّبوهم في مسالكهم الاستدلاليَّة الباطلة . انظر سارجنت : (حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي) ص ٨ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٣ ، ٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الفصل الثاني :

(ترجمة للمؤلف الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى)

ويشتمل على تمهيد وأحد عشرة مبحث :

– المبحث الأول : اسمه ونِسْبَتُه .
– المبحث الثاني : مولده ونشأته وبلدته وموطن إقامته ومحيط عيشه ووفاته .
– المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .
– المبحث الرابع : عقيدته ، ومذهبه الفقهي ، وتصوفه .
– المبحث الخامس : صفاته .
– المبحث السادس : مكانته العلمية .
– المبحث السابع : باعثه للتأليف ومنهجه العام فيه .
– المبحث الثامن : كتاباه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما .
– المبحث التاسع : كتابه (نهاية سول العباد) : اسمه ونسبته للمؤلف ، ووصف نسخه ، ومنهجه في تأليفه ، ومصادره فيه .
– المبحث العاشر: قيمة (نهاية سول العباد) وأهميَّة موضوعه ، وخطة المؤلِّف للكتاب.
– المبحث الحادي عشر : منهجي في التحقيق .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تمهيد :

إنه لمن الصعوبة المرهقة جدًّا أن ينقّبَ الباحثُ عن علَمٍ من علماء المسلمين لا ترجمة له ؛ لكونه أحد المغمورين أو لأي سبب آخر ، وصمتت صمتاً مُطبِقاً مشجَّرَاتُ الأنساب عن تعيينه أو تعيين أحد تلاميذه ، وتتضاعف الصعوبة والمشقة بالباحث رَهَقاً إذا كانت فترة عصر ذاك العَلَم المعني بالدراسة عنه مما أمسك التاريخُ أعنَّة أقلامه عن الكتابة عنها ، بما لا يبل صدى الصادي ، ولهفة الراجي الشادي ، كما هو حال التاريخ بحضرموت في بعض صفحات من تاريخها المفقودة في تاريخها المكتوب ، بل وشرود قرون إسلامية كاملة من تاريخها عن رصْدِ قلم التاريخ الحضرمي والعربي والإسلامي ، وإنه ما أدراك ما قضية حضرموت وتدوين تاريخها ؟!

إنها قضية قد حَارَ لمجاهيلها مَراجيحُ أساطين كتَّاب التاريخ الحضرمي ومحققوه على طول تاريخها وعرضه ، فأنى حينئذ ستكون الكتابة لباحثٍ نامٍ بسيطٍ ممكنةً ؛ إنها فيافي مهلكة لولا استغاثة التراث الحضرمي الصارخة يستنجد أبناءَهُ عَلَّ من يبلُّ لهَاهُ اليابسة ولو بقطرةٍ قطرةٍ من ماء الحياة ، ولو بخدمات بسيطة متعثِّرة ، لعلَّ بها يَمُدُّ له عمراً طويلاً إلى أن يهبَّ مِن أبنائه الأمناء الغيورين الأَهْل مَن يُسعِفُهُ بجِدٍّ واجتهاد وتشمير كبير ، وحب وحنان فيَّاض ، وولاء واعتزاز أصيلَيْن مجرَّدَيْن عن حظوظ نفس السوء ، وشِرَاك المستشرقين حتى يستعيد عافيته نحو البقاء ؛ لِتَخلُد مآثرُ الأمة الحضرمية اليمنيَّة في سجلات الخلود البشرية المدوَّنة في عصرٍ لا يُقْبَلُ فيه – لدى الكثيرين في عصر العولمة الحالي – إلاَّ التوثيق المكتوب بل ولا يُصدَّق إلا هو .

إن مدة طويلة استغرقتُهَا في البحث عن ترجمة للطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى بكل الخيارات في مسالكَ بحثٍ عدَّة ، وسَبَرْتُ كلَّ الاحتمالات الممكنة ، رجاءَ الحصول على أي شيء يدل على ترجمة عنه وبيان شخصيته وحياته وشيوخه وتلامذته ومولده ونشأته وبلاده وموطن إقامته ومصنفاته ومنهاجه التأليفي ومكانته العلمية إلى آخر ما هنالك مما يكون الكاشف عن شخصيته وحياته وعهده ، وذلك بعد يأسي من العثور عن ترجمة له ، أو بعض ترجمة تفي ولو ببعض بيانٍ عن شخصية الرجل وحياته و لو من بعض جوانبها ، كما وقد أَيِسَ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مَنْ حاولوا الترجمة له من قبلي[1] ، فكان من مسالك البحث تلك التي سلكتها والاحتمالات التي سبَرْتُها لذات القصد الأمور التالية :

– **الأول** : البحث عنه وعن قبيلته في مشجرات وكتب الأنساب ، وشواهد القبور حيث مواطن آل عمرة بحضرموت ، وسؤالي العلماء البارزين بحضرموت ، والمعنيين بالأنساب والتواريخ خاصة ، ثم الشيوخ المعمِّرين من قبيلة آل عمرة .

– **الثاني** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال كل نصوص مؤلفاته ومقدِّماته وخاتماته لها ، واستخراج مضامينها وفوائد مفاهيمها ما يكشف لي عن شيء عنه كنسبتِهِ نفسَهُ بالحضرمي وبالعربي ، وكَنَسْبِ بروكلمان[2] إيَّاه إلى الطريقة النقشبندية نقلاً عن واحدة من نسخ كتاب (اهتداء الواقف) المعثور عليها خارج حضرموت .

– **الثالث** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال البحث عمَّن ألَّف عن أيٍّ من المواضيع الثلاثة التي صنَّف فيها الطيِّب رحمه الله تعالى والبحث فيها ، خاصَّةً مؤلفات علماء حضرموت وغيرهم ممن كتب في تلك الموضوعات الثلاثة (شرح منظومة اليافعي) ، (موضوع التقليد والاجتهاد) ، (موضوع الاقتداء بالمخالف) من معاصري عمرة أو ممن جاء بعده ،

---

(١) بروكلمان : (تاريخ الأدب العربي) / ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي) ص ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٨٣ ، ٢٥٩ ، الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ص ٢ / ١١٩٨ ، الحبشي : عبدالله بن محمد (معجم الموضوعات المطروقة) الناشر: مجمع البحوث و الدراسات – أبو ظبي ، الطبعة الثالثة (٢٠٠٩م–١٤٣٠هـ) ص٩٢٢ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ٤٥ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٨ .

(٢) هو : المستشرق الألماني الأستاذ كَارِلْ بُرُوكِلْمَن : مستشرق ألماني ، عالم بتاريخ الأدب ، نال شهادة (الدكتوراه) في الفلسفة واللاهوت. وتعلَّمَ العربية واللغات السامية . ودرس العربية في معهد اللغات الشرقية ببرلين ، وتنقل في التدريس . وتقاعد سنة (١٩٣٥م) ، وعمل في الجامعة متعاقدا سنة (١٩٣٧م) ثم كان (سنة ١٩٤٥م) أميناً لمكتبة الجمعية الألمانية للمستشرقين. وأمضى أعوامه الأخيرة في مدينة هالة (Halle) ، وكان من أعضاء المجمع العلمي العربي وكثير من المجامع والجمعيات العلمية في ألمانيا وغيرها. كلَّفَتْهُ جامعة الدول العربية ، أن يترجم كتابه (تاريخ الأدب العربي) فترجم نحو ثلاثين ورقة فقط ومرض دون إكماله . توفي سنة (١٣٧٥هـ) . من مؤلفاته : (تاريخ الأدب العربي) ، (تاريخ الشعوب الإسلامية) ، (فهرسان لخزانتي برسلاو وهامبورغ) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٢١١ ، ٢١٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رَجَاءَ أَنْ يكون قد أخذ أحدُهُم عن شيء من مؤلفاته ، أو كان من معاصريه ، ربما كانت عنده معلومات عن الطيِّب رحمه الله تعالى.

– **الرابع** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال كتب المكاتبات والأمالي لعلماء حضرموت وكتب التاريخ الحضرمي على شحتها في بعض زوايا عصور حضرموت ، وخبايا أحوالها العلمية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وفي تراجم العلماء الحضارمة بحضرموت وخارجها ممَّن عاصرهم ، خاصَّةً المشاهير منهم كالإمام عبد الله بن علوي الحداد أو كانوا في سن تلامذته ، بل وحتى التاريخ اليمني الخاص بعصر المؤلف قد طَالَهُ بحثي وتنقيبي .

– **الخامس** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال كتب الأسانيد الحضرمية ومسلسلات اتصال العلماء ، في عصر المؤلف وكذا مِن بعدِهِ لعلَّ أن يكون في المتأخرين من له سند اتصال به ولو من بُعْدٍ ، أو بسبب من الأسباب العلميَّة أو غيرها.

– **السادس** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال كتب فهارس المؤلفين والمؤلَّفات وموضوعاتها .

– **السابع** : البحث عنه وعن كل ما يتعلق به من خلال تلميذه الذي وُصِف في نسخة (كشف العيان) الحضرميَّة بالعلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف باعلوي.

إنه ومع كل ذلك المسار الطويل والشاق الذي سُبِرتُ فيه بآلات بحثيَّة عدَّة كل الاحتمالات الممكنة ، والمسالك المفضية للاهتداء إلى ترجمة للمؤلف تكون كاملة من جميع نواحيها مستقرئاً كل الاحتمالات ، مستنبطاً من دلالات النصوص والمفاهيم والممكنات ، غير أني لم أظفر فيها عنه بغير هذا الذي حصلتُ عليه ، وهو آخر ما اطمئنَّ لها الضمير البحثي بعد كل هذا البحث المضني الكبير الشاق .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(اسْمُهُ ونِسبَتُهُ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الأول :

(اسمُهُ ونِسبَتُهُ)

* أولاً : اسم المؤلف :

لقد جاء اسم المؤلف رحمه الله تعالى كما في صفحات عناوين كتبه التي أمكنني الوقوف عليها وتصفح أوراقها ، وتسميته نفسه في مقدِّماته لها على النحو الآتي :

– في كتابه (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان)[١] في عنوان الكتاب جاء اسمه كالآتي : طيب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عمرة . وفي المقدمة سمَّى نفسه بـ ((طيب بن أبي بكر بن عمره الحضرمي)) .

– في كتابه (نهاية سول العباد) في عنوان الكتاب في النسخة (ت) جاء اسمه كالآتي : (الطيِّب بن أبي بكر الحضرمي عَمْرَة) ، وفي النسخة (ص) : (طيِّب بن أبي بكر العربي الحضرمي الشافعي) . وفي مقدمته لكتابه المذكور في كلتا النسختين سمَّى نفسه بـ (طيِّب بن أبي بكر العربي الحضرمي الشافعي) .

– في كتابه (اهتداء الواقف) لم يرد في عنوان الكتاب اسمه بقلم خط المخطوطة إلاَّ ما كان مكتوباً حديثاً بقلم رصاص على صفحة الغلاف بذات الإسم الذي سمى به هو نفسه في مقدمته للكتاب ، ويظهر أنه من فعل القائمين على مكتبة الأحقاف حين كانوا يرتِّبون الكتاب مع مخطوطات المكتبة ، وفي المقدمة سمَّى نفسه بـ((طيِّب بن أبي بكر عمره العربي الحضرمي الشافعي)) .

وكذلك جاء اسمه في نسخ كتبه التي بالعالم – بحسب بيانات فهارس المكتبات الحائزة هذه النسخ – تارةً باسم : ((طيِّب بن أبي بكر بن عمره الحضرمي)) وتارة باسم ((طيِّب بن أبي بكر الحضرمي العربي)) وتارة باسم ((طيِّب بن أبي بكر العربي)).[٢]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] وهو شرحُهُ على منظومة الإمام عبد الله بن أسعد اليافعي (ت ٧٦٨ هـ) في العقيدة المسمَّاة (شمس الإيمان وتوحيد الرَّحْمَن في عقيدة أهل الحَق والإيقان) ، وهو شرح عظيم وفريد . هدية العارفين (١/ ٤٦٥ ، ٤٦٦) .

[٢] انظر الصفحات الآتية حيث ذكر مواضع توثيق نسخ كتب المؤلِّف المعثور عليها في العالم حتى الآن .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وبناءً على كل ما سبق وبالنظر للزيادة التي وردت في عنوان نسخة كتابه (كشف العيان) التي ظهرَ من نوع أوراقها وخطِّها أنها نسخة قديمة جداً يترجَّح لذلك كونها محفوظة من عهد المؤلف رحمه الله تعالى فإن اسم المؤلف الكامل بناء على ذلك كله هو :

((الطيِّب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عَمْرَة)) وأحياناً يحلُّونَه بلام التعريف ((الطيِّب)) كما في عنوان النسخة (ت) من كتابه (نهاية سول العباد) .

وبناءً عليه فإنه يُعْلَم أنَّ ما وَرَدَ في (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) للمحقق السيد عبدالله بن محمد الحبشي – حفظه الله تعالى – من تسمية الطيب عمرة تارةً باسم : ((أبو بكر عميرة الحضرمي)) ، وتارةً باسم : ((الطيب بن أبي بكر عميرة الحضرمي)) ، وتارة أخرى باسم : ((عبدالله بن أبي بكر عميرة العربي الحضرمي)) هو من قبيل الخطأ و التصحيف[(١)] ، كما أنه قد بات معلوماً أنه من الأعلام الذين عاشوا فترةً من القرنين الحادي عشر و الثاني عشر لا أنَّهُ من أعلام القرن الثامن الهجري[(٢)] ، وأنَّ اسمه الكامل : ((الطيِّب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عَمْرَة)) وهو ما لم يذكره بهذا الكمال أحدٌ مِمَّن ترجَمَ للمصنف رحمه الله تعالى[(٣)] ، ولم يرِدْ في أيٍّ من النسخ الأخرى لكتبه الثلاثة جميعاً .

*** ثانياً : قبيلته (آل عمرة : آل عَمْرَهْ بَاعُبَيْد) :**

هي إحدى الأسر الحضرميَّة الساكنة بمدينة (تريم)[(٤)] بوادي حضرموت ، وتُعرَف باسم (عَمْرَة) وينطقُهُ أهل حضرموت بالتاء المهملة (عَمْرَهْ) ، وكما هو خطُّ اسمِ المؤلف في مقدِّماته لكتابيْه : (كشف العيان) ، و(اهتداء الواقف) مضبوطاً كذلك ، وهما اللَّذان صرَّح فيهما بانتمائه لأسرة آل عَمْرَهْ . وهذه الأسرة ترجِعُ في نسبها – كما هو المشهور في تريم ومن

---

(١) الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٣٠ ، ١٨٣ ، ٢٥٩ .

(٢) الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٣٠ .

(٣) انظر كلَّ مَن تَرْجَمَ لَهُ في : بروكلمان : (تاريخ الأدب العربي) / ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٣٠ ، ١٨٣ ، ٢٥٩ ، الحبشي : عبد الله بن محمد (جامع الشروح والحواشي) الناشر : المجمع الثقافي (أبوظبي) (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ٢ / ١١٩٨ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ص٩٢٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٨ – ٧١٢ .

(٤) باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قول أعيانها وعلمائها – للإمام الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بَاعُبَيْد[١] ، أحد علماء (تريم) البارزين في القرن السابع الهجري ويطلقُ عليها أهلُ تريم منذ القِدَم : (آل عَمْرَهْ بَاعُبَيْد) ، وعليه فإنهم يكونون هم وآل بَاعُبَيْد الذين من شبام من أصل واحد[٢] .

وإنه على الرغم من كثرة ما اجتهدتُ فيه من البحث الشديد عن مستنَدٍ مكتوبٍ يمدُّ في أصول هذه الأسرة موثَّقة إلى أحد الأعلام المعروفين إلاَّ أنني لم أعثر على شيء في كتُب النَّسَب ومشجَّرَات أصول القبائل ، ووقف البحثُ بعد طول تفتيش على الاكتفاء بما هو المتَعَارف عليه في (تريم) وما تَنْسِبُ به هذه الأسرة نفسَها منذ القدم ، والناسُ مُؤتَمَنُون على أنسابهم ، ولعلَّ في الكتابات التي على شواهد قبورهم ما يُسْتَأْنَسُ به لذلك استناداً على العرف القديم الجاري في مدينة (تريم) حتى اليوم مِن دَفْنِ أفرادِ كل أسرةٍ بالقرب من بعضهم البعض غالباً ، وآلُ عمرة هؤلاء مَدَافِنُهم بالقرب من العَلَمِ المذكور (الإمام الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بَاعُبَيْد) ومحيطين به مِنْ حوله ، في مقبرة (الفُرَيْط) إحدى المقابر القديمة الشهيرة بمدينة (تريم) المحروسة ، علماً بأنَّ لعلماء تريم – أثناء زياراتهم لأولياء تربة تريم والدعاء لهم – اعتناءٌ خاص بذكر آل أبي عُبَيْد عَقِبَ ذكرِهِم المشايخ آل الخطيب وآل بافضل رحمهم الله تعالى جميعاً [٣].

---

[١] هو : الإمام العلامة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن باعُبَيْد التَّرِيمي الحضرمي اليمني : أحد الأئمة الحضارمة الكبار في القرن السابع الهجري ، من أجلّ شيوخه الإمام الشيخ سالم بن فضل بافضل (ت ٥٨١هـ) ، ومن أجلّ تلامذته الإمام السيد الفقيه المقدَّم محمد بن علي باعلوي (ت ٦٥٣هـ) توفي رحمه الله تعالى سنة (٦١٣ هـ). ومن أجل مصنفاته : (كتاب الإكمال لما وقع في التنبيه من إشكال) والمقصود بالتنبيه هو كتاب (التنبيه) للإمام أبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) . انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل بني علوي) ٢ / ٦ ، الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ١٨٩ ، ٢٠٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٣١٧ – ٣١٩ .

[٢] قال الأستاذ إبراهيم المقحفي : ((وآل أبي عُبَيْد (باعبَيْد) : عائلة من أهل مدينة شبام في وادي حضرموت منهم الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن باعبيد المتوفي سنة ٦١٣هـ)) . انظر : المقحفي : إبراهيم بن أحمد (معجم البلدان والقبائل اليمنية) ، دار الكلمة (صنعاء) ، (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) ٢ / ١٠١١.

[٣] المشهور : عبد الرحمن بن محمد بن حسين (ت ١٣٢٠هـ) (منحة العزيز الكريم في زيارة أولياء تربة تريم) دار العلم والدعوة (تريم) ص ٦١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني :
(مَوْلِدُهُ ونشأتُهُ وبلدتُهُ وموطنُ إقامَتِهِ ومحيطُ عيشِهِ ووفَاتُهُ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المبحث الثاني :

(مَوْلِدُهُ ونشأتُهُ وبلدتُهُ وموطنُ إقامَتِهِ ومحيطُ عيشِهِ ووفَاتُهُ)

نظراً لعدم وجود ترجمة كافية عن الطيب عمرة رحمه الله تعالى ، وقد عَجزَ كلُّ من ترجم له عن الحصول على ترجمة كافية تبيِّن معالم حياته ، لذا فقد بذلتُ غاية وُسعِي وجهدي في استنطاق كل ما يمكن أن يعطينا ولو بصيص نورٍ للكشف عما يمكن أن يلقي الضوء على حياة هذا العالم المستور وولادته ونشأته وبلدته ومحل إقامته ومحيطه ، ابتداءً بما وصَف هو به نفسه في مقدمات مؤلفاته ، واستنباطاً مما في ثنايا مصنفاته .

*** أوّلاً :– مولده ونشأته وبلده :**

إن الطيِّب عمرة رحمه الله تعالى ومن خلال دلائل ما أمكَنَ تحصيله من معلومات عنه يعتبر عالماً حضرميَّ البلدة والنشأة فيما يغلب على ظني ، لا أنه حضرمي النِّسبة وحَسْب ، بناءً ما قد غلب في كتب تراجم الحضارمة للقرون العاشر والحادي عشر والثاني عشر الهجرية – فيما ظهر لي – أن يسمُّوا كثيراً ممن ترجموا لهم بالحضرمي ، وبانَ لي بعد البحث والاستقراء والتأمل في تلك التراجم أن مؤلِّفي تلك التراجم لا ينسبون أحداً من الحضارمة بقولهم ((الحضرمي)) غالباً إلاَّ ويكون قد نشأ وعاش في بلادٍ غير حضرموت ، أو أنه قضى جُلَّ عمره بها ، أو أنه اشتهر بتلك النسبة في تلك البلد[1] ، ويظهر أن صنيع مؤلفي تلك التراجم وهم

---

[1] منهم مثلاً : الشيخ محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشهير ببحرق (ت ٩٣٠هـ) ، والشيخ محمد باسليم الحضرمي (٩٧٥هـ) ، والشيخ إبراهيم بن أحمد باشعيب الأنصاري الحضرمي (ت ٩٩١هـ) ، والشيخ أحمد بن الولي محمد بن عبد الرحيم باجابر الحضرمي (ت ١٠٠١هـ) ، والسيد أحمد بن شيخ بن عبد الله بن شيخ بن عبد الله العيدروس باعلوي الحضرمي (ت ١٠٢٤هـ) ، والسيد عمر بن عبد الله بن عبد الرحمن باشيبان باعلوي الحضرمي (ت ١٠٦٦هـ) ، والشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن محمد باغريب الحضرمي (ت ١٠٧٩هـ) ، والسيد عبد الله بن حسين بن محمد بن علي بافقيه باعلوي الحضرمي ، والشيخ عبد الجامع بن أبي بكر بارجاء الحضرمي (ت ١٠٨٢ هـ) والشيخ عبد الله بن أحمد بن أسعد الحضرمي وهو معاصر للإمام الحداد راسله الإمام الحداد قائلاً : ((إلى حضرة الأخ الحبيب الفاضل، الأديب العاقل النجيب، المحب المحبوب في الله، عفيف الدين عبد الله بن أحمد بن أسعد الحضرمي)) وإسماعيل بن محمد الحضرمي وغيرهم . انظر : الكاف : (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ص٣١٠ ، ٣١١ ، ٣١٤ ، ٣٣٢ ، ٣٥٢ ، الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) ٤ / ٤١٢ ، ٥ / ٤٧٩ ، ٥٧٦ ، ٥٩٣ ، الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٣٦٥ ، ٢ / ٥٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يترجمون لأولئك الأعلام الحضارمة المهاجرين عن حضرموت إنما هو سيراً على ما نعتَهُم به أهل تلك البلدان التي استوطنها هؤلاء العلماء الحضارمة حتى صار النعت بالحضرمي نسبة لحضرموت لقباً غالباً عليهم أكثر من اسم قبائلهم ، في حين أنهم في ترجمتهم لعلماء الحضارمة القاطنين حضرموت ينسبونهم إلى قبائلهم المعروفة بحضرموت كما هو الواقع في كتب التراجم الحضرمية .[(١)]

إنه وبناءً على أن منهج العلماء المسلمين عامَّةً أنْ لا يجيزوا طلابهم في التصنيف إلاَّ بعد أن يبلغوا درجة من النضوج والتمكن العلمي ، والتي يتفاوت سنُّها وفقاً ونبوغ الطلاَّب وتمكُّنهم ، وقطعاً أن هناك ما العرفُ الحضرمي قاضٍ فيه ببلوغ العَالِم حدَّ التأليف للكتب لدى واقع العلماء الحضارمة أنفسهم ، وبناءً على أن الطيب عمرة قد صنَّف كتابه (كشف العيان) في سنة ١١١١هـ فإنه على تقدير أن عمرة قد صنف ذلك الكتاب وهو في العشرين من عمره – وهو سن النوابغة غالباً — فإن ولادته ستكون في مطلع العقد الأخير من القرن الحادي عشر الهجري ، مع كون الاحتمال قائم على أنه إنما صنفه وهو في سن أكبر من ذلك ، وعليه فإن الطيب عمرة رحمه الله تعالى في غالب الظن هو من مواليد القرن الحادي عشر وعلى فرض أنه لم يتجاوز الستين أو السبعين سنة — بناءً على سن الحياة المتوسط – فإنه يكون من مواليد النصف الثاني من القرن ذاته ، وقد تأكَّدتْ حياتُهُ في الثلث الأول من القرن الثاني عشر حتى أوائل شهر محرم سنة ١١٣٥هـ الموافق وقت فراغه من تصنيفه كتابه (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) ، وليس صحيحاً ما احتَمَلَه أحدُ أساطين التحقيق اليمني المعاصرين بكونه

(١) من غريب الاتفاق مع ما نحن بصدد ذكره هنا أن الأستاذ المحقق محمد بن أبي بكر باذيب لم يذكر في دراسته الشاملة لأعلام حضرموت البالغة نحو الألف والخمس مائة صفحة ، مِمَّنْ كان لهم تصنيف فقهي وأصولي من بعد سيادة المذهب الشافعي وزوال المذهب الإباضي مَن اشتُهِرَ بلقب (الحَضْرَمِي) سوى علَمَيْن هما : الطيب عمرة صاحبنا ، وعالماً آخر منسوباً بالحضرمي له تأليف في حكم التنباك واسمه أحمد بن عوض الحضرمي (ت ١١٠٠هـ) وكليهما لم يعثُرْ هو على ترجمة لهما ، وكليهما في وقت عصر وحياة الطيِّب عمرة ، ولعل في هذا ما يُلْقِي ببيانٍ وعذرٍ عن عدم العثور على ترجمة كاملة للمؤلف عمرة . انظر : باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٧٨ ، ٧٠٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

من أهل القرن الثامن الهجري ، كما أنه لا دليل على أنه عاش في أول القرن الحادي عشر الهجري كما هو احتمال آخر ذكرَهُ ذلك المحقِّقُ السيد الماجِدُ حفظه الله تعالى .[(١)]

* **ثانياً : موطن إقامته :**

إنَّ هناك عدة أدلة تجعلنا نميل إلى كون الطيب عمرة رحمه الله تعالى إنما ولد ونشأ بحضرموت ، بل وعاش بها ردحاً من حياته ثم عاش ما تبقى منها مهاجراً مستقراً خارج حضرموت.

(أ) حياته في حضرموت :

إن هناك نصوصاً وقرائن مفاهيمُهَا ودلالتها تشير إلى كون الطيب عمرة رحمه الله تعالى قد ولد ونشأ بحضرموت زمناً من عمره حتى وقت فراغه من كتابه (كشف العيان) على أقل تقدير ، ثم هاجر عن أرض حضرموت ليستقرَّ في أحد مواطن مهجر الحضارمة بالهند أو الحجاز أو تهامة اليمن أو غيرها من مهاجر الحضارمة ذلك الوقت[(٢)] ، الذي زادت فيه ظاهرة هجرة الحضارمة عن أرضهم ، وسجَّل التاريخ الحضرمي فيها حالات هجرة كثيرة من كل الأطياف الاجتماعية : علماء ، وخواص ، وعوام ، وأفراد ، وأسر ، نتيجة طغيان يافع بأرض حضرموت وأمْنِها على مدى سنين من الاستبداد السياسي والأمني والاجتماعي والاقتصادي بحضرموت وأهلها .[(٣)]

---

(١) الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٣٠ ، ١٨٣ .

(٢) الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١/ ٥٥ ، ١٤١ ، ٢٧٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٨ ، ٢/ ٢٢ ، ٢٣ ، ١٨٦ ، ٢٠٩ ، ٢٥٢ ، ٣١٠ ، ٣٧١ ، الحداد : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١٣ ، ٤٨ ، ٨٥ ، ٣٥٤ ، ٢ / ٣ ، ١٩٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٥٦ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثيريّة) ص١٢٨ ، ١٢٩ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٢٦٨ – ٣٠٠ وما بعدها ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٠ ، الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٩٣ ، ٣٩٤ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ١٦٨ ، الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) ٤ / ٣٥٢ ، ٤١٢ ، ٥ / ٥١١ ، ٥٤٠ ، ٥٧٦ .

(٣) ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثيريّة) ص١٢٨ ، ١٢٩ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٢٦٨ – ٣٠٠ وما بعدها ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٠ ، الشَّاطِري : (أدوار

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتلك الأدلة هي :

– **الدليل الأول** : قوله في شرحه منظومة اليافعي (كشف العيان) وعقب تصريحه بالانتساب للإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه وتعظيمه إيَّاه قال : ((واعْلَم أن أهل جهتنا قاطبة بل كل الشافعية والمالكيَّة وبعض الحنفيَّة بل معظم أهل السنة أشعريون))[١] . ففي قوله : ((واعلم أن أهل جهتنا قاطبةً ...أشعريون)) على سبيل التعميم يدل على كونه بحضرموت وقتَ تأليفه (كشف العيان) ، ويبعد أن يكون بجهة الهند أو تهامة اليمن أو الحرمين أو غيرها من مَهَاجِر الحضارمة ذلك الوقت ، أمَّا الهند فلأن بها السادة الأحناف وهم ماتريدية[٢] ، وأما تهامة اليمن فكذلك أو أنهم أخلاط من أشاعرة وماتريدية وحينئذٍ لاينصرفُ إليهم التعميم أيضاً ، وأما الحرمين فلكونهما مجتمع أهل المذاهب جميعاً ، وفي كلٍّ لن يصح له التعميم لو أرادَهُ ولكنَّه عمَّمَ ، فدلَّ على أنه كان بحضرموت وقت تأليفه (كشف العيان).

– **الدليل الثاني** : أنه لم يصِفْ نفسه بالعربي ولا بالشافعي في مقدمته لكتابه (كشف العيان) وكذا لم يُوصَفْ بذلك في صفحة عنوان الكتاب ذاتِهِ في نُسَخِهِ الأُخَر : نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) بحضرموت ، ونسخة المكتبة المركزيَّة الأخرى التي برقم (٠١١٥٥) بعاصمة المملكة العربية السعوديَّة[٣] ، ونسخة المكتبة العباسية بالبصرة برقم (١٢٣)[٤] وإنما اقتصر بتسميته نفسَهُ بقوله : ((عمرة الحضرمي)) فقط دون النسبة للعروبة والمذهب الشافعي وذلك فيما يظهر لعدم حاجته لذلك ؛ لكونه من المعلوم عُرْفاً في المجتمع الحضرمي ومن محترَزَات الذهن بديهةً ، ولا يعَبِّرُ على ذلك وصفُه نفسَهُ في هذه النسخ جميعها بـ(الحضرمي) مع كونه في حضرموت – على ما نميل إليه – فذلك لأنه عُرْفٌ مطروق في

التاريخ الحضرمي) ص٣٩٣ ، ٣٩٤ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ١٦٨ .

[١] عَمْرَةْ : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٣٨) ص١.

[٢] التفتازاني : مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣هـ) (شرح المقاصد في علم الكلام) دار المعارف النعمانية (باكستان) ، الطبعة الأولى (١٤٠١هـ – ١٩٨١م) ٢ / ٢٧١ .

[٣] مركز الملك فيصل بن سعود : (خزانة التراث – فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم) : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي (٣١٥١) ، ٤ / ١٣٠.

[٤] الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٨٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور/ عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

التأليف بين المؤلفين الحضارمة حال كونهم مقيمين بحضرموت ، بل هو عرفُ سائر المؤلِّفين بأن ينسبوا أنفسهم لأوطانهم وإن كان قرارهم بها لا يظعنون عنها ، توثيقاً لكتاباتهم ومواطِنِهم .

غير أنه قد يَرِدُ على ذلك أن نسخ (كشف العيان) الثلاث الأُخَر المعثور عليها خارج حضرموت واليمن وهي : نسخة المكتبة المركزية بالمملكة العربية السعودية ، بالعاصمة (الرياض) برقم الحفظ (١٧٣٣) ، ونسخة مكتبة خدابخش بالهند بمدينة (بتنه) برقم الحفظ (٢/٤٣٠/١/٢٦٠٦) ، ونسخة مكتبة مركز الوثائق التاريخية بمملكة البحرين بالعاصمة (المنامة) برقم الحفظ (٤١٢,٤١٣) قد سَمَّتْهُ بالعربي الحضرمي ، وذلك بحسب معلومات التوثيق لتلك النُّسخ المخطوطة في تلك المكتبات ، بحسب ما سجَّلَتْهُ عنهن جميعاً وعرَّفَتْهُ عنهن خزانةُ التراث في فهارس مخطوطاتها – والتي على ضوئها افترَضْتُ إيرادَ ما أوردتُه ههنا – لكن ذلك الإيراد لو أُورِدَ مدفوعٌ بأمرين:

– الأول : احتمال أن هذه النسبة موجودة فقط على صفحة عنوان الكتاب دون ما في مقدمة المؤلف في تلك النسخ فيُحتَمَل حينئذٍ كونها من فعل النُّسَّاخ أومتملِّكِيها ، وإذا ثبت ذلك فإنه يزيد من ترجيح كونه إنما ألَّفَ (كشف العيان) في حضرموت وذلك بخلاف كتابيه الآخرين في كل نسخهما الموجودة ، حيث وصف نفسه فيهما بالعربي الشافعي الحضرمي ، جديراً بالاعتبار بأن وجود تلك النسخ في الهند وشمال الجزيرة العربية أي : خارج حضرموت فيه مِن ترجيحِ احتمالِ كونِ ذلك مِن زيادة النسَّاخ ما لا يخفى خاصَّة التي بالهند .

– الثاني : ثبوتُ أن بيانات فهارس تلك المكتبات التي وُجِدَت فيها تلك النسخ الثلاث غير دقيقة بدليل اعتبارهم أن الطيب عمرة توفي بعد سنة ١١٣٥هـ بينما الواقع أنه فرغ من آخر تأليف له وهو (اهتداء الواقف) في أول شهرٍ في السنة ذاتها أي : (شهر محرم) ، فأنَّى بعد ذلك يوثَّقُ في تلك الفهارس – بما لا دليل عليه – بأنه توفي بعد سنة ١١٣٥هـ ؟! مع كون الاحتمال قائم على وفاته فيها ، وذلك مما يزيد من احتمال تسميتهم إيَّاه بالعربي في تلك الفهارس إنما كان باكتفائهم على ما ورد في غير (كشف العيان) أعني كتابيه الآخرين .

– **الدليل الثالث** : اختلاف قائمة المصادر في (كشف العيان) عن ما هو موجود من مصادر في كتابيه الآخرين (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) بقطع النظر عن تباين موضوع العِلمَيْن ، حيث حشد فيهما نقولاً عن كمٍّ من الرسائل في موضوع : (التقليد

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والاجتهاد) و (الاقتداء بالمخالف) لعلماء المذاهب الأربعة من كتب أصولية وفروعيَّة في المذاهب الأربعة لا وجودَ لنسخٍ منها – خاصَّة الحنفيَّة منها – في ما بقي من تراث حضرموت المخطوط المعروف والمحفوظ حتى اليوم ، مع كون أهمية مواضيعها ، وكونها رسائل نادرة ومصادر غير شافعية داعٍ لتوارث حفظها بشكل أو بآخر لكونها نادرة ومراجع لمذاهب غير الشافعي ، وكل ذلك يضعف من احتمال كونه صنَّف تينكما الكتابين (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) بحضرموت بخلاف (كشف العيان) الذي كانت مصادر مؤلفه فيها شافعيَّة بحتة بناءً على الكم الذي سمَّاه من تلك المصادر في طول الكتاب وعرضه .

– **الدليل الرابع** : أن أحد تلامذته يدعى بالعلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف كما في نسخة (كشف العيان) التي قرأها متملِّكها على السيد المذكور وأخذ سندها هذا الأخير عن مؤلفها كما هو صريح نص الناسخ آخر النسخة المذكورة ، وهذا السقاف – على أننا لم نعثر له هو الآخر على ترجمة بعد البحث الشاق – محتمَلٌ أن يكون من السادة (آل السقاف) القاطنين حضرموت وهو الأصل ، ومحتمل أن يكون من القاطنين تهامة اليمن ، ومحتمل أن يكون من القاطنين أرض الحجاز ، ومحتمل أن يكون من القاطنين أرض الهند ، والذي يترجح كونه من قاطني حضرموت لما دلَّ عليه قِدَمُ أوراقِ النُّسخة بمكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) بحضرموت ، فيدل على أن الطيب كان وقت إقرائه نسخته تلك كان بأرض حضرموت .

* **ثانياً : حياته خارج حضرموت :**

إنَّهُ أنْ يُعَرِّفَ الطيِّبُ نفسَهُ بأن ينسِبَ نفسه إلى حضرموت أو المذهب الشافعي فذلك لا دلالة فيه قوية على كونه كتب ذلك التعريف يومَ كَتَبَهُ وهو خارج حضرموت ؛ لكونه عرفاً جارياً بين مؤلفي الحضارمة أينما وجدوا وحيثما استوطنوا بحضرموت أو بخارجها ، لكنما الذي فيه الدلالة الواضحة هو أن يعرِّف نفسه منتسباً للعروبة عَقِبَ ذكْرِهِ اسْمَهُ في مقدمات كتابيه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) كما في كل نسخهما التي وقفتُ على معلومات عنها ، ما يعطينا ميلاً إلى أنه كان يعيش خارج حضرموت وقت تأليفه إياهما .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ومهما استنطقنا الأدلة والقرائن عن أيٍّ من تلك المهَاجِر الحضرمية كان به قرَارُ الطيب عمرة على وجه التعيين والتحديد فقطعاً إن الاستدلال لا يقبل بكون ذلك الموطن بلداً عربياً ، وإنما بكونه أعجمياً ، وبكونه أرض الهند تحديداً ؛ للأدلة التالية :

* **الأول** :– انتساب الطيب للعروبة في مصنفيه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) ، ولا مسوغ له في عرف المؤلفين إلى ذلك إلاَّ أن يكون يوم صنفهما وهو في بلد غير عربي.

* **الثاني** :– اختلاف قائمة المصادر في (كشف العيان) عن ما هو موجود من مصادر في كتابيه الآخرين (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) بقطع النظر عن تباين موضوع العِلْمَيْن ، حيث تطابقت فيهما مصادره كمًّا ونوعاً إلى حد ملحوظ مع تنوعها بين مصادر حنفية ومالكيَّة وشافعيَّة وحنبليَّة فروعيَّة وأصوليَّة في المذاهب الأربعة وحَشَدَ نقولاً عن كمٍّ من الرسائل في موضوع : (التقليد والاجتهاد) و (الاقتداء بالمخالف) لعلماء من المذاهب الأربعة لا وجودَ لنسخٍ منها أو ذكرٍ لها – خاصَّة الحنفيَّة منها – في ما بقي من تراث حضرموت المخطوط المعروف والمحفوظ حتى اليوم ، مع كون أهمية مواضيعها ، وكونها رسائل نادرة ومصادر غير شافعية داعٍ لتوارث حفظها بشكل أو بآخر لكونها مراجع نادرة لمذاهب غير الشافعي ، بل وندرة بعضها في مكتبات العالم العربي وفقاً وفهارس المؤلفات والمخطوطات الكثيرة التي أمكنني مطالعتها ، وكل ذلك يزيد من احتمال كونه صنَّف تينكما الكتابين (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) خارج حضرموت ، وذلك بخلاف (كشف العيان) الذي كانت مصادره فيه شافعيَّة بحتة بناءً على الكم الذي سمَّاه من تلك المصادر في طول الكتاب وعرضه .

* **الثالث** :– المهاجر الحضرمية التي من الممكن توفُّر مصادر الأحناف فيهما إلى الحد الذي نقل عنه المؤلف من مصادر كثيرة هي : بلاد الحرمين ، وتهامة اليمن ، وبلاد الهند لوجود علماء الأحناف في كلٍّ ، وفي الهند خاصة ، والذي يترجح كونه الهند لأمور :

– الأول : انتساب المؤلف للعروبة في كتابيه المذكورين كما ذكرنا ، ومفهومه أنه كان ببلد غير عربي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– الثاني : أن بلاد الهند مما نشطت إليها هجرة الحضارمة ذلك العهد – عهد عصر المؤلف – كما دلت على ذلك كتب التراجم والتاريخ ومكاتبات العلماء الحضرمية[(١)].

– الثالث : إن بروكلمان وهو يترجم للمؤلف – علماً أنه لم يذكر من ترجمته سوى بعض اسمه فقط – نسَبَهُ للطريقة النقشبنديَّة ، ومن مواقعها الشهيرة في مَهْجَر الحضارمة ذلك الوقت الهندُ. وأيضاً فإنه في كون نسبة عمرة للنقشبندية إنما حصلت لبروكلمان من نسخة (اهتداء الواقف) وحدها فقط[(٢)] ، فذلك يعطينا موضع تصنيف (اهتداء الواقف) وهو الهند ؛ لأن الطريقة الصوفية السائدة في حضرموت ذلك الوقت ليست النقشبنديَّة إنما هي طريقة السادة بني علوي ، وعليها كل صوفية حضرموت قاطبةً في عصر المؤلف ، بل ومن قبله ومن بعده وحتى اليوم .

* **الرابع** : وجود نسخ لكتب عمرة بأرض الهند .

وحينئذ فإنه وإن جال في الذهن احتمال قراره بتهامة اليمن لكونها من مهاجر الحضارمة وقتئذ ، ولوجود السادة الأحباف بها الداعي لتوفر مصادرهم العلميَّة ومؤلفاتهم الفقهية الفروعية والأصولية ، وكذا وجود السادة (آل السقاف) بها الذين من المحتمل كون العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف تلميذ الطيب عمرة منهم ، إلاَّ أن هذه الاحتمالات كلها لا دليل يقوى بها يعارض الذي قدَّمنا من أدلة أرجح ؛ لما قد قلنا ولأنه على كثرة ما في تهامة اليمن من علماء ومكتبات محشوَّة بتراث الشافعية والأحناف وغيرها إلاَّ أنه وبعد طول تنقيبي في فهارس خزائن مكتباتها التي تسنى لي الوقوف عليها لم أعثر على أي نسخةٍ لمؤلفات الطيب عمرة ، كما لم أعثر على أي نسخة لمعظم مصادره الحنفيَّة التي اعتمد

---

(١) الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١/ ٥٥ ، ١٤١ ، ٢٧٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٨ ، ٢ /٢٢ ، ٢٣ ، ١٨٦ ، ٢٠٩ ، ٢٥٢ ، ٣١٠ ، ٣٧١ ، الحداد : (تثبيت الفؤاد بذكر مجالس القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ١٣ ، ٤٨ ، ٨٥ ، ٣٥٤ ، ٢ / ٣ ، ١٩٦ ، ٢٠٧ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٥٦ ، ابن هاشم : (تاريخ الدولة الكَثِيريّة) ص١٢٨ ، ١٢٩ ، ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٢٨٥ ، ٢٦٨ – ٣٠٠ وما بعدها ، السَّقَّاف : (بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت) ١ / ٤٤٠ ، الشَّاطِري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص٣٩٣ ، ٣٩٤ ، الحداد : (الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها) ص ٢١ ، ٦٤ ، ٦٨ ، ١٦٨ ، الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) ٤ / ٣٥٢ ، ٤١٢ ، ٥ / ٥١١ ، ٥٤٠ ، ٥٧٦ .

(٢) كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ٤٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عليها في مصنَّفَيْه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) اللذين قام الترجيح على إنه صنفهما خرج حضرموت ، ما يدل على أنه لم يؤلفهما يوم ألفهما إلا بغير تهامة اليمن ولن يكون إلاَّ ببلادٍ من أرض الهند لما قدمنا من أدلة . والله أعلم .

ثم إنه على القول بأنه قد سكن الطيب عمرة شطراً من حياته في بلاد الهند فإنه من المحتمل غير المقطوع أن تكون المدينة التي سكنها هي مدينة (بَتْنَهْ) للأسباب التالية:

١– أن بها قد وُجِدَتْ نسخ لبعض مؤلفات الطيب عمرة .

٢– أنها كانت وقتئذ مدينة هندية علميَّة مهمة عامرة جدًّا بالعلم والعلماء والمكتبات.

٣– أن بها كبار العلماء من الأصوليين .

٤– أن بها الطريقة النقشبنديَّة ، وقد نُسِبَ إليها كما عند بروكلمان .

٥– أن بها السادة الأحناف ومؤلفاتهم الفروعية والأصولية وهو أمر يتعاضد مع مصادر عمرة في كتابيه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) . ومع ذلك فإننا لا نستطيع الجزم بذلك لعدم وجود المرجّح الظاهر .

وكل ذلك يكشف لنا عن شيء من صفحات حياته وموطن إقامته .

*** ثالثاً : محيط عيشه العلمي :**

إنه وبالنظر لموالاة الطيب رحمه الله تعالى في التأليف بين كتابيه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) حيث كان فراغه من الأول أواخر ذي الحجة سنة ١١٣٤هـ ، ومن الثاني في أوائل محرم سنة ١١٣٥هـ ، وعدم انقطاعه عن الانشغال بالتأليف رغم طول البون بينهما وبين تصنيفه (كشاف العيان) الذي فرغ منه سادس عشر من ذي الحجة الحرام سنة ١١١١هـ مع ملاحظة قائمة مصادره الجيدة لتلك المؤلفات فإن ذلك يعطينا عن واقعه العلمي الشخصي عدة دلالات منها :

١. أن الطيب عمرة قابع في واقع فيه فسحة الإمكان للتأليف والجمع والتصنيف ، وذلك لا يكون إلاَّ بكونه متفرّغاً له مع وجود المصادر .

٢. و أنه كان يعيش في محيط جو التأليف والتحصيل والتدريس كأن يكون في رباط أو مدرسة أو مدينة علميَّة زاخرة مكتباتها بالكتب والمصادر .

٣. وأنه كان ممن اعتنوا بتحصيل الكتب وجمعها كما كان ذلك ديدن كثير من السلف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **رابعاً : محيط عيشه السياسي والاقتصادي :**

إن علاقة علماء حضرموت الشخصية – المشهورين منهم فضلاً عن المغمورين – بواقع السلطنة السياسي ذلك العصر هي علاقة الاحتراز من الساسة والسلاطين ، ونصيحتهم عند اللزوم بكل صدق وشجاعة وأخلاق نبوية تربوية دعويَّة كما لُوحِظَ في دراسة عصر المؤلف في الحالة السياسية ، وعمرة وهو أحد المغمورين لا يتصور أن له علاقة شخصية خارجة عن النسق العام لعلماء حضرموت في علاقة علماء حضرموت بالسلاطين ذلك الوقت . على أن الذي ظهر أنه كان أحد الذين اختاروا الهجرة من واقع حضرموت السياسي والاقتصادي البائس وقتئذ ، مثله مثل أفراد وجماعات العلماء الحضارمة وصالحيها ممن هاجروا لذات السبب وربما كان لهجرته سبباً غير الذي ظهر لنا الله أعلم .(١)

وأما واقعه الاقتصادي الشخصي وإن لم نعثر له على ذكر أبداً مثلما لم نعثر على كامل ترجمته وحياته تفصيلاً إلاَّ أنه في إطاره العام محكوم بحكم حضرموت الاقتصادي العام الذي بيناه في الحالة الاجتماعية .(٢)

* **خامساً: وفاته :**

إن المعلوم يقيناً أن الطيب عمرة رحمه الله تعالى قد كان حيًّا في أوائل شهر محرم الحرام من سنة ١١٣٥هـ ، الموافق وقت فراغه من تصنيف (اهتداء الواقف) ، وليس معلوماً بالقطع ولا بالظن وقت وفاته تحديداً ، ولذلك ليس صحيحاً ما وثقته بعض المكتبات الحائزة نسخاً من كتب عمرة في فهارس مخطوطاتها من أن وفاته كانت بعد سنة ١١٣٥هـ بناءً على مجرد تاريخ فراغه من (اهتداء الواقف)(٣) ؛ لاحتمال وفاته في ذات السنة نفسها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) انظر ص من الحالة السياسية .

(٢) انظر ص من الحالة الاجتماعية .

(٣) انظر : بيانات التعريف بنسخ مصنفات عمرة في كل من : نسخة مكتبة المصغرات الفيلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية ، بالمملكة العربية السعودية ، بالمدينة المنورة ، برقم الحفظ: (١٨٩٠) ، ونسخة مكتبة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالمملكة العربية السعودية بالرياض برقم الحفظ : (٠١١٥٥) ، ونسخة مكتبة خدابخش بالهند ،بمدينة بتنه برقم الحفظ : ٢/٤٣٠/٢٦٠٦/١ ، و نسخة المكتبة المركزية بالمملكة العربية السعوديَّة بالرياض برقم الحفظ : (١٧٣٣) ، ونسخة مكتبة مركز الوثائق التاريخية بالبحرين بالمنامة برقم الحفظ :

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ويلاحظ أني قد قدَّمتُ الحديث عن وفاة المؤلف رحمه الله تعالى خلافاً للعرف الجاري بتأخيره إلى آخر ترجمته لسبب المناسبة الداعية ، وهي كون تحديد فترة ولادته وبلده وموطن إقامته وغير ذلك إنما استُخْرِجَتْ استنباطاً من مفاهيم نصوص مصنَّفاته ومضامينها ما جعل من المناسبة أن يكون الحديث عن وفاته عقب ذلك مباشرة ؛ لكون وفاته أيضاً أُعْمِلَتْ فيها تلك المسالك الاستنباطيَّة ؛ لكونه رحمه الله تعالى لا ترجمة له سابقة أبداً ، في أيٍّ من كتب التراجم والدراسات .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

٤١٢,٤١٣ . وفقاً لبياناتها في (فهرس مخطوطات خزانة التراث) بالأرقام التسلسلية وكذا أرقام الأجزاء والصفحات الموثقة حيث ذكرناها في موضع من صفحات هذه الدراسة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثالث :

(شيوخُهُ وتلاميذُهُ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثالث :

(شيوخُهُ وتلاميذُهُ)

لم يذكُر الطيب عمرة رحمه الله تعالى في كتبه الثلاثة كلها اسمَ عَلَمٍ يمكن أن يكون شيخاً أو تلميذا له أو يدل على موضعه الذي ألف فيه أيًّا من كتبه إلاَّ ما كان منه في (كشف العيان) الذي صرَّح فيه ناسخُهُ ومتملِّكُهُ من قراءتِهِ إيَّاه على مَن وَصَفَهُ بالسيد العلامة محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف ، ووصَفَهُ أيضاً في صفحة عنوان (كشف العيان) الحضرمية التريمية بقوله : ((أستاذنا ومخدومنا)) ، ونصَّ فيه أنَّ هذا العلامة هو من تلامذة المصنِّف وأنه قد قرأ على المصنِّف كتابَه (كشف العيان) وافتخر الناسخ متملك النسخة بأن سنده في أخذ الكتاب عالياً للمصنِّف ؛ كونه أخذه عن تلميذه السَّقَّاف المذكور ، وفي إضفاء أوصاف الأستاذيَّة و المخدوميَّة والعلمِ الغزير على العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف المذكور ما يشعر بجلالة مكانته ، وذلك قاضٍ بما للطيب عمرة رحمه الله تعالى من مكانة جليلة أيضاً كونه شيخ السقاف المذكور .

والعلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف باعلوي تلميذ عمرة ، لم أعثر له هو الآخر على ترجمة بعد البحث المضني الشاق كشقيَّة وضَنَاء البحث عن ترجمة شيخه عمرة من قبلُ رحمهما الله تعالى ، على كثرة مَن سُمِّي بمحمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف ، وكثرة اسم (عقيل) في ذريَّة بني الإمام السقاف ، وكثرة مَن يُنسَبُ إلى اسم (عقيل) أصولاً وفروعاً في أفخذ هذه العائلة الكبيرة [(١)] ، وكثرة انتشار آل السقاف في الهند والحرمين

---

(١) جاء في تعليقات (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) : ((آل السقاف : ينتسب عدد من الأسر العلوية إلى الإمام عبد الرحمن بن محمد مولى الدويلة ، فهذه أسرة عظيمة تفرعت عنها أسر أخرى عُرفت بألقاب خاصة بها ، فمن هذه الأسر مثلا : آل العيدروس ، آل المساوئ ، آ ل الشيخ أبي بكر ، آل العطاس ، آل شهاب الدين ، آل مشيَّخ ، آل الوهط ، آل بن حسن ، آل عقيل بن سالم ، وغيرها .

غير أن المعروفين الذين ما زالوا يحملون لقب ((السقاف)) هم : آل بن إبراهيم ، آل بن شيخان ، آل عقيل بن سالم يعود نسبهم إلى عبد الله بن عبد الرحمن ، آل عمر الصافي ، آل طه يعود نسبهم إلى علي بن عبد الرحمن السقاف . آل باعقيل السقاف يعود نسبهم إلى عقيل بن عبد الرحمن السقاف (ت ٨٧١هـ) . وتوجد عائلات تعرف بآل السقاف تنسب إلى أحمد بن أبي بكر السكران ، وأخرى تنتسب إلى عمر بن علي بن أبي بكر السكران ، وإلى حسن بن علي بن أبي بكر السكران ، مثل آل قطبان ، وآل المنور وغيرهم .)) المشهور : عبد الرحمن بن محمد (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٩٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

واليمن والجزيرة العربية ونواح أخرى من العالم في عصر المؤلف وقبله وبعده ممن يُنسبون لاسم (عقيل) المنتشر في أصول وفروع ذرية بني الإمام عبد الرحمن السقَّاف ، وبعضهم لهم ترجمة ، وبعضهم لا ترجمة لهم ، وبعضهم عالم ظاهر مشهور ، وبعضهم خامل مغمور .[1]

ولم ينتج لي البحث الشاق في شجرة أنساب السادة آل باعلوي ، وكتب تراجمهم وأنسابهم ومسلسلات أسانيدهم وأماليهم ومكاتباتهم التي أمكنني الاطلاع عليها على كثرتها ، واستقرائي في كتاب (شمس الظهيرة)[2] و (شجرة النسب لآل بني علوي المخطوطة)[3] لكل عَلَمٍ وَرَدَ باسم محمد بن عبد الرحمن من ذرية الإمام السقاف ، وكلها لم تنتج لي تعييناً لشخصِ تلميذ عمرة العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف المذكور .

ولطالما ركَّزتُ انتباهي في ثنايا كتب الطيب عمرة الثلاثة ، واستقرأتها بغية أن أعثر على اسم أحد شيوخه أو تلامذته ، أو أي شيء يتعلق بحياته وعهده ، أو يومىء إلى شيء من ذلك ، فلم يكن الذي حصلت عليه سوى هذا الحاصل ، وأنَّ من تلاميذه هذا العَلَم الذي وُصِفَ بالعلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف باعلوي رحمه الله تعالى.

نعم ، إنَّ ممَّن ثبتَتْ لهم ترجمة في كتب التراجم والإسناد والنسب الحضرمية ، وكانت أُسَرُهم وسيرةُ آبائهم وإخوانهم على طلب علوم الشريعة ونشْرِها في أولادهم وبين الأنام ، ويقبلُ الاحتمال أن يكون محمد بن عبد الرحمن هذا ربما كان من أحفادهم ثلاثةٌ من أئمة العلم الأعلام :

– **أحدهم** : الإمام عقيل[4] بن عبد الرحمن[1] بن محمد بن علي بن عقيل[2] بن أحمد بن

---

[1] لترى كثرة من سُمِّي بـ(عقيل) في ذرية الإمام السقاف ، وتفرَّعت عنهم أعقاب كثيرة اشتهرت بالنسبة إليهم في أنحاء العالم الإسلامي انظر في : المشهور : (شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي) ١ / ١٧٧ – ٢٤٦.

[2] هو : من أنْدَر وأهم كتب مصادر النسب المطبوعة للسادة آل باعلوي ، وفيه تراجم لمشاهيرهم .

[3] هو : الأصل المخطوط لشجرة النسب للسادة آل باعلوي ويقع في بضعة مجلدات ضِخَام ، وهو برعاية ونظر العلامة شيخنا الحبيب علي المشهور بن محمد بن سالم بن حفيظ رئيس مجلس الإفتاء بمدينة تريم ، ومدير دار المصطفى للدراسات الإسلامية بمدينة تريم بحضرموت حفظه الله تعالى ونفع به ، وقد أتاح لي الاطلاع عليه وتصفُّحه جزاه الله خيراً .

[4] هو : الإمام العلامة عقيل بن عبد الرحمن بن محمد بن علي بن عقيل بن أحمد ابن الشيخ أبي بكر السكران بن الإمام عبد الرحمن السقاف عرف بـ(المعالق) أي : حادُّ الطبع ، توفي بتريم سنة ١١٠٠هـ رحمه الله تعالى . وهو من ذرية

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الشيخ أبي بكر السكران بن الإمام عبد الرحمن السقاف ، شيخُ الإمام عبد الله بن علوي الحداد الأوَّلُ في طريق التصوف ، حيث أن للإمام عقيل هذا حفيدٌ اسْمُهُ محمد بن عبد الرحمن[٣] كما جاء في نص (شجرة النسب الكبرى للسادة آل بني علوي)[٤] وهو وإن لم أجد له ترجمة ولا تحديد لسنة وفاته ، إلاّ أنه ومع ذلك محتمَل جدا كونه تلميذ عمرة ؛ لإمكان ذلك ؛ لكون والدِهِ عبد الرحمن توفي بتريم سنة (١١٥٧ هـ) ، وجدِّه عقيل توفي سنة (١٢٠٠هـ) وكما يُرى فهذه هي فترة حياة المؤلف الطيب عمرة ، وفترة عطاءه العلمي.

– **الثاني** : الإمام عقيل[٥] بن عيدروس[٦] بن أحمد[٧] بن أبي بكر[٨] باعَقِيْل بن عبد الرحمن[٩]

الإمام أحمد ابن الشيخ أبي بكر السكران بن الإمام عبد الرحمن السقاف لاً أنه من ذرية الشيخ علي بن أبي السكران كما وقع لبعض مَن ترجم له كالمشرع الروي وعقد اليواقيت الجوهرية في بعض المواضع منه ، لأن الشيخ علي لا ولد له يسمى بأحمد كما هو محقق في (شمس الظهيرة) ، و (الفرائد الجوهرية) و (بهجة الزمان) (شرح العينية) ، وأيضاً فإنه مِن سبْقِ النَّظر ما وقع في (بهجة الزمان) حيث أضاف في النسب اسم عبد الرحمن بن عقيل وجعله الجد الأول لعقيل المترجَم له ههنا . والله أعلم . انظر : الشلي : (المشرع الروي) ٢ / ٤٣٨ ، المشهور : (شمس الظهيرة) ١ / ١٣٠ ، ١٨٩ ، الحبشي : (شرح العينية) ص٢٦٠ ، ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران) ص٧ – ٩ ، الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية) ٢ / ٨٧١ ، ٩٣٧ ، الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٥٨ ، ٢٦١ – ٢٧٤ ، الكاف : (خلاصة الخبر) ص١٧٦ .

(١) توفي بتريم ١٠١١ هـ . الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٥٨ .

(٢) توفي بتريم سنة ٨٩٦ هـ .

(٣) توفي بتريم سنة ١١٥٧ هـ .

(٤) المشهور : عبد الرحمن بن محمد بن حسين (ت ١٣٢٠هـ) ، (شجرة نسب السادة آل بني علوي) : (آل علي بن عقيل بن أحمد بن السكران بالطرية باليمن والهند ومكة غيرها) ، مخطوط ، بحوزة شيخنا العلامة الحبيب علي المشهور بن محمد بن سالم بن حفيظ حفظه الله تعالى ٢ / ٩٣ ، ٩٤ .

(٥) صحب الإمام الحداد ستين سنة ، توفي بتريم سنة ١١٤٩هـ عن ٧٦ سنة . ابن سميط : (بهجة الزمان وسلوة الأحزان) ص١٧٠ – ١٧٦ ، الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٤٥

(٦) توفي بشبام .

(٧) توفي بشبام .

(٨) توفي بالهند .

(٩) توفي باللسك .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بن عمر[١] بن عبد الرحمن[٢] بن عقيل[٣] بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف[٤] تلميذ الإمام الإمام الحداد .

–**الثالث** : الإمام عبد الرحمن[٥] بن عقيل بن محمد بن عبد الرحمن بن عقيل[٦] بن أحمد بن الشيخ أبي بكر السكران بن الإمام عبد الرحمن السقاف .

– **الرابع** : أنه جاء في مكاتبات الإمام الحداد رحمه الله تعالى مكاتبة نصها :((من عبد الله بن علوي الحداد علوي ، إلى الفطن المتنبه ، المنتسب المتشبه بأهل الطريقة ، الواصلين إلى الحقيقة ، المحب في الله الفقيه: محمد بن عبد الرحمن . زرع الله في أرض قلبه حَبَّ الحُبِّ ، وأسقاه بمياه الشوق ، حتى تثمر أفناناً من الدنو والقرب ...))[٧] فيُحتَمل أنه الذي نبحث عنه عنه لولا أنه يعكِّر على ذلك عدمُ وصفِ الإمام الحداد له بالسيد أو العلوي كما هي عادته في مكاتباته للسادة من بني علوي ، ولذلك فمحتمل كونه تلميذ عمرة العلامة محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف المذكور ، ومحتمل كونه غيره ، لكن الذي يغلب على الظن أنه المعني في مكاتبات الإمام الحداد الأخرى ، وكذا في كتابه (النفائس العلوية في المسائل الصوفية) بالشيخ الفقيه محمد بن عبد الرحمن مزروع .[٨] والله أعلم .

---

(١) توفي سنة ٩٩٧هـ أو سنة ٩٦٧هـ .

(٢) توفي بتريم سنة ٩١٠ هـ .

(٣) كان سيِّدا جليلاً وليًّا ، كراماته خارقة ، وفضائله شارقة ، توفي بتريم وقُبِرَ شرقي قبة العيدروس سنة ٨٧١ هـ ، ترجم له له في (الترياق الشاف) . الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٤٣ .

(٤) توفي بتريم سنة ٨١٩ هـ .

(٥) هو الإمام العلامة عبد الرحمن بن عقيل بن محمد بن عبد الرحمن بن عقيل بن الشيخ أحمد بن الإمام أبي بكر السكران السكران بن الإمام عبد الرحمن السقاف رحمهم الله تعالى ، وقد توفي المترجم له ببندر المخا سنة (١٠٥٩هـ) رحمه الله تعالى. انظر : المشهور : (شمس الظهيرة) ١ / ١٨٧ الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل باعلوي) ٢ / ٢٨٧ ، الحبشي : (عقد اليواقيت الجوهرية) ٢ / ٩٤٩ .

(٦) توفي بتريم سنة ٨٩٦ هـ . الكاف : (الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية) ١ / ٢٥٧ .

(٧) الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٧٨ .

(٨) الحداد : (مكاتبات الإمام عبد الله بن علوي الحداد) ١ / ٣٠٧ ، الحداد : (النفائس العلوية في المسائل الصوفية الصوفية) ص ٧٠ ، ٨٨ ، ١١٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومهما يكن من أمر ، فإن العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف تلميذ الطيب قد كان ذا مكانة علميَّة واجتماعيَّة مشهودة ؛ ولأجلها كان جديراً بأن وُصِفَ بـ((العلامة)) و ((الأستاذ)) ، كما أنه قد كان ذا وجاهة اجتماعيَّة وعلميَّة مشهودة حتى وصف بالمخدوم ، وهو نص ما دلَّ عليه قول تلميذه ناسخ (كشف العيان) – النسخة الحضرمية التريمية التي بحوزتنا – حين قال عن الطيب عمرة : ((...الشيخ النجيب ، المؤيد بالفهم الغريب ، صاحب الفكر الصائب والترغيب ، شيخِ أستاذنا ومخدومِنَا الشيخ العلاَّمة طيب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عمره ...))[1]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (١) ص ٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الرابع :
(عقيدَتُهُ ، ومذهبُهُ الفِقهِيّ ، وتَصَوُّفُه)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الرابع :

(عقيدَتُهُ ، ومذهبُهُ الفِقهِيّ ، وتَصَوُّفُه)

* أولاً : عقيدته :

هو سُنِّيٌّ أَشْعَرِيُّ العقيدة كسائر علماء حضرموت قاطبةً ، وقد اتَّضح ذلك جليًّا في شرحه لمنظومة الإمام اليافعي المسمَّاة (شمس الإيمان وتوحيد الرَّحْمَن فِي عقيدة أهل الحْق والإيقان)[(١)] ، إذْ نصَّ فيها بانتمائه لمذهب الإمام أبي الحسن الأشعري – رحمه الله تعالى– حيث قال في معرض ذِكْرِهِ لمن يَلِي صاحبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفضيلة من التابعين وتابع التابعين وأئمة الدين وهداة المسلمين : ((... وإمامُنا في أصول الدين أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن أبي سلام بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري نسبةً لأبي موسى الأشعري الصحابي وهو من الأشعر قبيلة من اليمن وهو الشيخ الإمام ، ناصر السنة ، وناصح الأمة ، إمام أئمة الحق ، ومدحض حجج المبتدعين المارقين ، حامل راية منهج الحق ، والنور الساطع ، والبرهان القاطع ، مناقبه مشهورة ، وفضائله مذكورة ، وهو شافعي المذهب ...))[(٢)].

* ثانياً : مذهبه الفقهي :

وهو شافعي المذهب في الفروع نصَّ على ذلك في مقدمته لكتابَيْه : (نهاية سول العباد) ، و (اهتداء الواقف) حيث انتَسَبَ لمذهب الإمام الشافعي عقِب تسميتِهِ نفسَهُ فيهما ، وأيضاً صرَّح بتلك النسبة في شرحه (كشف العيان) عند استعراضه مَن يلي الصحابة الأكرمين في الفضيلة من أئمة الهدى من التابعين وتابعيهم حيث قال : ((...ويجب أيضاً اعتقاد أن أئمة

---

(١) وهو أحد ثلاثة علماء حضارمة اعتنوا بشرح منظومة الإمام اليافعي المذكورة والاثنان الآخران هما : الشيخ محمد بن عمر بحرق (ت ٩٣٠هـ) شرحها في ثلاثة شروح : بسيط ووسيط ووجيز ، والحبيب سقاف بن محمد الجفري (ت ١٢٣٩هـ) ، ومن غير حضرموت شرحها الشيخ محمد فتح الله البيلوني (ت ١٠٤٢هـ) ، والشيخ فخر الدين عبد الله بن فضل الخبيصي (ت بعد ١٠٥٠هـ) ، والشيخ يوسف بن محمد المغربي الطهوائي (ت سنة ١٠٦٠هـ) ، والشيخ عمر بن علي الشغدري . انظر : الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، البابابي : (هدية العارفين) ٢/ ٢٣٠ ، البابابي : (إيضاح المكنون) ٣/ ٤٢٣ ، الطالبي : (الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام) ٤ / ٤١٣ .

(٢) عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٣٨) ص١.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الدين وهداة المسلمين على الحق كإمامنا محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطَّلب بن عبد مناف بن قصي الشَّافِعِي...))(١)

* **ثالثاً : تَصَوُّفُهُ :**

لقد تشرَّب فقهاءُ حضرموت التصوُّف فأضفى ذلك على مؤلفاتهم عبَقَهُ فوَّاحاً شذَاهُ بين سطورها مهما شحَّتْ موجودات مصادرُ التراث عن بيان كُنْهِ مشْرَبِ بعضِهم ، أو نضَّتْ عنهم بشيءٍ من الترجمة لا تكاد تُبِينُ شخصيَّةَ العَلَمِ الكاملة في بعض الأعلام كمؤلِّفنا الطيِّب عَمْرَة رحمه الله تعالى ، ومع ذلك فقد بان تصوُّفُهُ جليًّا بأربعة أمور:

– **الأول** : أنه نسَبَهُ بروكلمان إلى الطريقة النقشبنديَّة ، ولم أجد مَن ذَكَرَ ذلك غيرُهُ ، ومَنْ نسب عمرة للنقشبنديَّة كالأستاذ عمر كحالة فإنه لم يستند إلاَّ على مجرَّد قول بروكلمان(٢) ، الذي فيما يظهر وجد هذه النسبة مُثْبَتةً على نسخة (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الذي من خلالها وحدها تعرَّف بروكلمان على اسم الطيِّب عمرة فيما يظهر ، إذْ لم يذكُرْ له مصنَّف سواه . أما الأستاذ المحقق السيد عبدُ الله بن محمد الحبشي فلم ينسبه حيثما ترجم له للنقشبنديَّة ، ونسبه الأستاذ محمد بن أبي بكر باذيب لها غير أنه لم يفصح عن مستنَدِهِ في ذلك ، ويظهر أنه اتكأ في ذلك على بروكلمان أيضاً.(٣)

وعلى كثرة ما بحثتُ عن نسخ هذا الكتاب في العالم – أعني كتاب (اهتداء الواقف) – فالتي وجدتُ معلومات عنها لم أجد في بطاقاتها التعريفية ما يوثِّق نسبة عمرة للنقشبنديَّة ، فالظاهر أنَّ التي عثر عليها بروكلمان تفرَّدت بهذه المعلومة في صفحة عنوانها ، ولا أقول نظَرَها بروكلمان في صلب مقدِّمَةِ المؤلِّف لذات الكتاب ؛ لأنه مع تعدُّد نُسَخ هذا الكتاب في مواضع بالعالم الإسلامي إلاَّ أنه لم يُدَوَّن في ترجمة المؤلِّف وكتابه هذا ما هو صريحٌ بنسبتِهِ الصُّوفيَّة

---

(١) عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٣٧) ص٢.

(٢) بروكلمان : (تاريخ الأدب العربي) / ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ٤٥ .

(٣) الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٣٠ ، ١٨٣ ، ٢٥٩ ، الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ١١٩٨ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ص ٩٢٢ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٨ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ص٩٢٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

للنقشبنديَّة عند توثيقهم معلومات الكتاب ومؤلِّفِهِ في بطاقة الكتاب التعريفية كما هي العادة في الفهرسة وكما هو منهج تلك المكتبات في فهارسها كما رأيتُهَ ، وحينئذٍ فإنه لم يبقَ من مسالك االإمكان في تعرُّفِ بروكلمان على نسبة المؤلِّف للتصوف للنقشبندية إلاَّ كونه تعرَّفَ على ذلك من مصدرٍ آخر وهذا بعيدٌ جدًّا ، لأنه لم يوثِّق له من كتبه سوى (اهتداء الواقف) الذي من خلاله وحده فقط ترجم له في زمرة المؤلِّفين والمصنَّفات ، ما يعني أن بروكلمان لم يعرفه من طريقٍ أو مصدرٍ آخر .

– **الثاني** : مظاهر توسُّله وألفاظ تعظيمه لسيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في مقدماته لكُتُبِهِ وإثباته لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم من الخصائص والشمائل والشفاعات وما فضَّله الله واختصَّه به على سائر الأنبياء والمرسلين ، وذلك من أخصِّ شعار الصوفيَّة كما هو معلوم فقد قال في مقدمته لكتابه (كشف العيان) : ((الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود والقدم ، المتفضل بإبراز الكائنات من العدم ، المنَزَّه عن الإيجاب والعلَّة والغرض فيما قضى وحكم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي إن تفضل أثاب وإن عدل انتقم ، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله مظهر الوجود والكرم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وشرف وكرَّم ...)) [1] وقال في وسطه عن سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم شارحاً قول الناظم : ((وأحمدُ) أي : واجب الاعتقاد أن نبينا أحمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم القرشي العربي ، الذي هو أحسنُ خلقاً ، أبيضُ اللون ، الخاتِمُ ، وأكرمُ الناس ، وأشجع الناس ، المشرَّف بالإسراء من مكة إلى بيت المقدس ، ثم بالعروج إلى السموات ، ثم إلى سدرة المنتهى ، ثم إلى الجنة والنار ، وإلى ما شاء الله تعالى ، رسولُ اللهِ إلى كافة الخلق حتى الملائكة ، والأمم السالفة ، والجمادات ، ونفسِهِ ، وأنه (خِيَارُ الوَرَى) أيْ : أفضل ما خلق اللهُ من العرش إلى الفرش من ملائكة وإنس وجن (المولى) للموالي (الشَّفيع) للخلق (المُصَدَّرُ) على أكابر الرُّسُل في المقامات العظام كصلاته بهم في السماء ، وتقدمه عليهم في الشفاعة العظمى ودخول الجنة وغير ذلك...)) [2] وقال في آخره مُتوسِّلاً به صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم : ((...اللهم إنا نتوسل إليك بأشرف

---

[1] عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٢) ص ١ .

[2] عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٣١) ص ١ – ٢

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

خلقك عبدك سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم أن تمنحنا إلى الممات توبة صادقة تسطعُ على ظواهرنا وبواطننا في الدنيا والآخرة أنوارُها ، ويذهب عنا من المعاصي قيودُهَا وحَجْبُهَا وأغيارها وآثارها بفضلك وجودك يا أكرم الأكرمين ويا أرحم الراحمين ، يا أرحم الراحمين ، يا أرحم الراحمين ...))[1]

– **الثالث** : اعتدادُهُ بالإمام الجُنَيْد وأنَّه شيخ الصوفيَّة وأنَّهُ من أئمة الحق والهدى . فقد قال في معرض ذِكْرِهِ لمن يَلِي صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في الفضيلة من التابعين وتابع التابعين وأئمة الدين وهداة المسلمين وبعد أن ذكر أئمة المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة : ((... وغيرهم كسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وأبي ثور ، والجُنَيْد شيخ الصوفيَّة ، وأبي منصور الماتريدي ...))[2]

– **الرابع** : اعتناؤه بشرح عقيدة الإمام اليافعي إمام التصوُّف الشهير الذي اعتنى بشرح عقيدته علماء حضرموت ، حيث شرحها قبل الطيِّب عمرة العلامة الشيخ محمد بن عمر بحرق ، و من بعده العلامة الحبيب سقاف بن محمد الجفري .

إنه ومن خلال تتبُّعي لمنْ صرَّحَتْ المصادر – على نُدْرَتِهِم – بارتباطهم بالنقشبندية من علماء حضرموت بنوعِ أخذٍ لها كالإمام الحسن بن علي بن الصادق بن الهادي الجُفْرِي[3] ،

---

(١) المصدر السابق : الورقة رقم (٥٦) ص ١ .

(٢) عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٣٧) ص ٢ .

(٣) الحسن بن علي بن الصادق بن الهادي بن الإمام عبد الرحمن بن محمد الجفري باعلوي القُرَيْنِي التَّرِيْسِي الحضرمي (ت ١١٧١هـ) : فقيهٌ شافعيٌ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، من أعيان حضرموت ، استوطن بلدة (تَرِيس) بمحلَّة تسمى (القُرَيْن) بالقرب من سيؤن ، تلقى علومه وآدابه عن جملة من أعيان التربية والعلم بحضرموت منهم الإمامان الحبيب عبد الرحمن بن عبد الله بلفقيه (ت ١١٦٢هـ) والحبيب أحمد بن زين الحبشي (ت ١١٤٥هـ) والحبيب محمد بن زين بن سميط (ت ١١٧٢ هـ) وهؤلاء الثلاثة من خواص طلبة الإمام عبد الله بن علوي الحداد (ت ١١٣٢هـ) . ولازال مجتهداً في الطلب والمجاهدات حتى فتح الله عليه فتوح العارفين ، كان حليماً صبوراً كريماً ولوعاً بالدعوة إلى الله وإرشاد الغافلين ، أقام دروس الفقه والتصوف وهدى اللهُ به خلقاً كثيرين ، وكانت له ملكة في التأليف الفقهي والصوفي ، وله رسائل في الطريقة النقشبندية . توفي سنة (ت ١١٧١هـ) ودفن ببلده (القُرَين) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (اختصار منهاج العابدين) للإمام الغزالي ، (نبذة في أحكام البيوع) ، (ديوان شعر) في التصوف . انظر : ابن حميد : (تاريخ حضرموت) ١ / ٣٠٤ – ٣٠٧.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والإمام عبد الرحمن بن مصطفى العَيْدَرُوس[١] ووالدِه – وكلهم في عصر الدراسة – ، فقد اتَّضح أنه أخذُ تَبَرُّكٍ لا غير[٢] ، محكوماً في الغالب بكونهم عاشوا جزءاً مِن حياتهم في بلدان تلك الطريقة ، واتَّصلوا في بعض علومهم بمنتسبين إليها أصالةً من علماء الهند الأكرمين وغيرهم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

(١) هو الإمام العلامة الحبيب عبد الرحمن بن مصطفى بن زين العابدين بن عبد الله العيدروس التريمي الحضرمي اليمني ثم المصري : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، أديب ، شاعر ، مشارك في أنواع من العلوم . ولد ونشأ بتريم وأخذ علومه فيها ثم سافر سنة (١١٥٣ هـ) إلى الهند مع والده فنزلا بندر (سورت) ودخلا مدينة (برووج) وبقي بالهند مدة ، ثم رحل إلى (مكة) وزار الطائف ثم جاء مصر وتوطنها واستقبله أهلها ، وقدم دمشق سنة (١١٨٢ هـ) وكانت أيامه بدمشق مواسم أفراح ولم يلبث بها إلاَّ قليلاً وعاد إلى مصر ، وفي سنة (١١٩١ هـ) ارتحل للديار الروميَّة فدخل (قسطنطينية) وصار له هناك اعتبار وإقبال ثم عاد لمصر. وفي أثناء إقامته بالقاهرة تعددت له رحلات إلى الصعيد الأعلى وإلى طنطا ودمياط ورشيد واسكندرية وغيرها ،وكان مدة مكثه في الهند عشرة أعوام ، وحج سبع عشرة مرة. توفي بالقاهرة سنة (١١٩٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (العرف العاطر في معرفة الخواطر) في التصوف ، (إتحاف الخليل) رسالة لطيفة في طريقة النقشبندية ، (ترويح البال وتهييج البلبال) ديوان شعر ،(فتح الرحمن بشرح صلاة أبي الفتيان) وغير ذلك . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ١٩٥ .

(٢) أخذُ التَّبَرُّك هو : أن يأخذ الصوفي المنتَسِب لطريقة صوفيةٍ ما كطريقة بني علوي الحضرميين – مثلاً – سنداً في الاتصال بطريقةٍ أخرى كالنقشبندية – مثلاً – بأخذ شيءٍ مِن سلوكها وأورادها ، دون الخروج عن الاحتكام لمنهج طريقته الأُم ، أو تركِ شيءٍ منه . فالانتساب هنا على سبيل التبرُّك هو شيء مسموح به لكن غير المسموح به هو ما كان على سبيل الاستبدال والاستعاظة والخروج من الطريقة ؛ ولذلك لسببين :

– الأول : لكيلا تُشَاب طريقة آل بَاعَلَوي بشيءِ من الطرائق الأخرى .

– الثاني : بسبب مواجيب العهود والتحكيم التي عُقِدَتْ بين الشيخ المربِّي في الطريقة والمنتَسِب (المريد) كما هو معروف في قواعد أخذ الطريق الصوفيَّة .

وعلى هذا يُحْمَل حال الأمامين الجفري والعيدروس المذكورَيْن وغيرهم من بني علوي حيثُما وُصِفَ منسوباً لغير طريقته العلوية ، على نُدْرة من نُسِبوا منهم لغير طريقتهم ، فالدراسة لم تنتج في كل مسارها البحثي والتنقيبي الطويل في كتب التراجم والتاريخ الحضرمي الكثيرة ثم لم يكن ممن وصف بذلك سوى هذين العلَمَيْن . انظر : ابن سميط : (المنهج السوي شرح أصول طريقة السادة آل باعلوي) ص٥٥ ، ٥٦ ، بازهير : منير بن سالم (الطريقة العلوية : النشأة والتطور) بحث غير منشور ص ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص٦٩ – ٧١ .

وعلى ذلك فإنه يجب أن يُحْمَل مَن وُصِف بأنه شاذلي أو نقشبندي مِمَّن لهم أخذٌ أوَّليٌّ وأصيلٌ ودائمٌ لطريقة السادة آل بَاعَلَوي[1] شاهرةٌ به تراجمُهُم كهذين الإمامين : الجفري

---

[1] هي : طريقة صوفية إسلامية أصولها الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح ، منهجها الفقهي والعقدي هو منهج أهل السنة والجماعة فالمنتسبون إليها أشعريو العقيدة ، متمذهبون قائلون بوجوب التمذهب الفقهي والتقليد لأحد الأئمة الأربعة : أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى ، وهي مبنيَّة على مسلك الطريقة الشاذليَّة ومن نحا نحوهم في حقائق التجريد والتوحيد ، وعلى مسلك حجة الإسلام الإمام الغزالي في المجاهدات ، ولم يدخلها شيء من التحريف ، بل استمر عليها أهلها على تطاول الأعصار يتوارثونها طبقة بعد طبقة حتى وقتنا هذا . الأئمة فيها كثيرون ، من أشهرهم : الإمام الفقيه المقدَّم محمد بن علي باعلوي ، الإمام عبد الرحمن السقاف وأولاده ، الإمام أبوبكر العدني بن عبد الله العيدروس ، الإمام أبوبكر بن سالم بن عبد الله السقاف ، الإمام عمر بن عبد الرحمن بن عقيل العطاس ، الإمام عبد الله بن علوي بن محمد الحداد وأولاده وغيرهم. وكان منشأ الطريقة ومنبتها بأرض حضرموت .

من أشهر أسسها المنهجيَّة :

١. الاعتقاد السنِّي .
٢. التمذهب الفقهي .
٣. الولاءُ الشرعي لصحابة رسول الله أجمعين في طليعتهم سادتنا الخلفاء الأربعة : أبوبكر الصدِّيق ، وعمر الفاروق ، وعثمان ذو النورين ، وعلي والد الحسنَيْن فسائر أصحاب رسول الله وأزواجه أمهات المؤمنين رضوان الله عليهم أجمعين ، وجمعنا بهم جميعاً وكل المسلمين في جنات رضوان رب العالمين في خير ولطف وعافية . وتركُ الخوض فيما جرى بين الصحب الأكرمين .
٤. إيثار إقامة العلم والأخلاق بآداب الشريعة والسيرة النبوية على التبعيَّة السياسية ، والاستتباع الحزبي ، إيثاراً لسلامة الأمَّة من ويلات المنازعات والشقاق والفتن .
٥. الانطواء في جمهور أهل السنة والجماعة والتواصل معهم .
٦. الحرص على الاسناد والتلقي في شؤون الشريعة كلها : تربيةً وسلوكاً وعلماً وعملاً.
٧. الاهتمام بواجب تربية النشيء على الأخلاق والعمل الصالح ثم العلم .
٨. القيام بواجب الدعوة إلى الله تعالى والتزام آدابها من مثل الرفق ، والحلم ، والإحسان ، والرأفة ، والرحمة أثناء الدعوة خاصة وفي كل حال عامة .
٩. التشبث بمبادئ خمسة : طلب العلم الشرعي ، القيام بالأعمال الصالحة ، الورع ، الخوف من الله تعالى ، الإخلاص لله تعالى .
١٠. التمسك بصفتي العالمية والسعة للدعوة الإسلامية .
١١. الهجرة والمرابطة في سبيل الدعوة إلى الله تعالى .
١٢. التمسك بالوسطية الشرعيَّة ابتعاداً عن الافراط والتفريط .
١٣. التمسُّك بمنهج الأسلاف في الطريقة تديُّناً وفكراً وعملاً وعلماً وسلوكاً .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والعيدروس ، ولا يمكن أن يُصَارَ إلى القول بنقشبنديتهم أو شاذليتهم أوَّلاً وانتهاءاً بناءً على نِسْبةٍ وصَفَهُم بها أحدُ المترجِمين إجمالاً من غير تفصيل ؛ لكون مَن نسبَهُم لغير طريقة بني علوي كالنقشبندية والشاذلية غيرَ قاصدٍ أنهم ليسو بعلويي الطريقة أوَّلاً وآخراً ، وهذا حصل من بعض واضعي معاجم المؤلَّفات ، إذْ غاية ما في الأمر أنه نسبهم لها بناءً على ما عَثَر عليه مِن تدوين اسمائهم في ما عُثِرَ عليه مِن كتَابٍ منسوبٍ لأحدهم ، كمثل نسبة صاحب (إيضاح المكنون) للإمام عبد الرحمن بن مصطفى العيدروس بالشاذلي ، ومعلوم بالقطع من تفاصيل ترجمته أنه عَلَوي الطريقة جملةً وتفصيلاً وأولاً وآخراً ، وابتداءً وانتهاءً ، وعلى ذلك يُقَاس المؤلف عمرة رحمهم الله تعالى أجمعين.

وحينئذ ومع كون المؤلف عمرة لا ترجمة له البتَّة ، فإنه وإن كان مِن نِتَاج بحثنا الجازم القطْعُ بكونه – رحمه الله تعالى – ذا مشربٍ صوفيٍّ ، إلاَّ أنه لا يمكن القطع بتعيين نوع مشربه وبكونه نقشبندي الطريقة تحديداً بناءً على ما قال بروكلمان فقط ؛ لأن غاية ما في الأمر أن بروكلمان إنما نسبه للنقشبنديَّة بناءً على ما نظَرَهُ مخطوطاً في اسمه على صفحة عنوان كتابه (اهتداء الواقف) الكتاب الوحيد الذي من خلاله فقط تعرَّف بروكلمان على اسم الطيب عمرة رحمه الله تعالى ، ولا يعرف عنه أزيد من ذلك.

بل وحيث قد أثبتتْ الدراسة – فيما مرَّ - أنَّ الطيِّب عمرة رحمه الله تعالى إنما صنَّفَ كتابه (كشف العيان) في حضرموت ، فإن الذي يظهر أنه عَلَويُّ الطريقة للأدلة التالية :

انظر : ابن سميط : (المنهج السوي شرح أصول طريقة السادة آل باعلوي) ص ٢٩ ، ٥٠ - ٥٦ ، ٢٥٢ ، ٢٦٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٥١٢ – ٥١٦ ، ابن حفيظ : عمر بن محمد بن سالم (توجيه النَّبيه لمرضَاة بَارِيه) جمع وترتيب : فهمي بن علي بن عبيدون ، دار الضياء للنشر والتوزيع (الكويت) الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) ص ٢٠ ، ٢٥ ، ٥٥ ، ٧٩ ، ٨٨ - ١٠٠ ، ١٠٩ – ١١١ ، ١٢١ – ١٢٣ ، ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٨٤ ، ٢٠٩ – ٢١٢ ، ٢١٢ – ٢٢٤ ، المشهور : (الأبنية الفكرية الجامعة لثوابت الطريقة العلوية الحسينية) ص ١١ ، ١٢ ، ٣٠ ، ٣٣ ، ٣٨ ، المشهور : (المناصرة والمؤازرة) ص ٢١ - ٢٩ ، ٤٤ – ٤٦ ، ٦٦ ، ٧٠ - ٧٤ ، المشهور : (التنصيص المثبوت) ص ٢٥ – ٣١ ، ٥٠ ، ٦١ ، المشهور : (منهج السلامة الواعي المنقذ للأمة من طوفان الوهن والتداعي) ص١٥ ، المشهور : (الدَّلائل النبويَّة المعبِّرة عن شرف المدرسة الأبَوِيَّة) ص ١٠ – ١٢ ، ١٨ ، ٢٧ -٣٢ ، ٥٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٧٤ – ٧٦ ، ٧٤ – ٧٦ ، المشهور : (إحياء لغة الإسلام العالمية) ص ١٨٩ – ١٩١ ، بازهير : منير بن سالم (الطريقة العلوية : النشأة والتطور) بحث غير منشور ص ، باعقيل : (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني) ص٤٦ – ١١٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– **الأول** : أن تعبيره الصوفي ظاهرٌ في لحمة كتابه (كشف العيان) ، والذي صنَّفه بحضرموت ، ولا طريقة صوفية بحضرموت – وقتئذ – غير طريقة بني عَلَوي .

– **الثاني** : أنه يلزم عن كون عمرة إنما وُلِدَ ونشأ ونضج علميًّا على أيدي فقهاء حضرموت – المتصوفين أصلاً بطريقة بني علوي – حتى بلغ سن التصنيف بل وإقرائه لمؤلفاته كما في (كشف العيان) ، يلزم عن ذلك كله كونه صوفيًّا مثلهم وبطريقتهم لا غير ، إذْ لا سواها موجود.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الخامس :

(صِفَاتُهُ)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الخامس :

(صِفَاتُهُ)

نظراً لكون المؤلف لا ترجمة له البتة ، ولم يترجم أحد له أبداً إلاَّ ما قد ذكرنا من ترجمة بعضهم بذكرهم اسمه فقط لا غير ، لذلك لم يكن لي في مسلك التعرف على شخصيته إلاَّ أن عمدتُ فقرأتُ كتبه الثلاثة المخطوطة كلها مستقرئاً ومستخرجاً منها شخصيته وصفاته ، حتى بان لي جملة من صفاته الشخصيَّة منها :

أ– **التواضع** : يظهر من وصفه نفسَهُ في مؤلفاته أنه ليس من أهل ذلك الشأن ولا فرسان تلك الميادين[(١)] في حين وُصِفَ بالشيخ العلامة .

ب– **الورع والتثبُّت** : وذلك حين طلب في (كشف العيان) و (نهاية سول العباد) لمن عثر على خطأ أن يصلحه بعد التحقيق وكشف الغطاء و بعد التأمل وكشف العلل [(٢)].

ت– **نبذ التعصُب وحبُّ الوِفَاق** : وذلك ما صرَّح به كأحد بواعثه لتأليف (اهتداء الواقف) وذلك قوله : ((... تجده في اهتداء الواقف أوله وآخره وربما آخر نهاية سول العباد .

ث- **الأمانة والموضوعيَّة والرصانة العلمية** : إذ قد بانَ من لحمة كتابه (نهاية سول العباد) رصانة الطيب عمرة العلمية ، وثبوت موضوعيته ، ودقة أمانته العلمية وهدوئه ، وشمول أسلوبه في البحث العلمي ليس إلا لتحقيق البحث العلمي ، وعرض مخرَجاته وحقائقه مهما كانت ، وانسلال منهجه البحثي عن التعصب والنفسيات التي قد تعتري بعض العلماء والمؤلفين جذباً لما رأوه وحميَّةً لما وقد تعصبوا له ، وكتبوا وألفوا بباعث لي أعناق الناس إليه معرضين عن انخضاعهم النفسي المُسْبَق لما تبرزه الدراسة العلمية الموضوعية المنهجية من حقائق علمية دامغة عليهم أو لهم . وذلك الذي نقوله عن عمرة تجلَّى مبهراً وخاصَّةً إذا

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(١) عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (2) ص ٢ ، عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص ١ ، عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٢) ص٢.

(٢) عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٣) ص١ ، عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص١.

لاحظنا كونه شافعي المذهب ، أشعري العقيدة ، حضرمي الإقليم ، صوفي المشرب من خلال مواطن في كتابه (نهاية سول العباد) :

– أحدها : ما نقله عن الشيخ ابن القيم الحنبلي رحمه الله تعالى من (إعلام الموقعين) عن التقليد والمقلد بذلك القدر الطويل من النقل ، رغم ما فيه من نقد لاذع للتقليد والمقلدين من قبل الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى .

– الثاني : ما نقله عن الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في ذات الموضوع نفسه .

ج– **قوة الحافظة** : بدا من اعتماده ذلك في تأليفه (كشف العيان) – لما قل عزوُهُ – على ما أخذَهُ بالسند والسماع .

ح– **حرصه على السَّنَد والإسناد والسَّماع وتعظيمه إياهما** : ذكر ذلك في (كشف العيان) كما بين في المقدِّمة ، وهذا يعطينا إذا لاحظنا كونه فقيهاً أصوليًّا أنه جمع في اهتمامه بالعلم بين الاهتمام بالرواية والدراية معاً ، وهما أخص وصف العلماء المتقنين المتفننين .

خ– **المداومة على العلم والتدريس** :

وقد ظهر ذلك في أمور ثلاثة :

– **الأول** : أنه فرَغَ من تصنيفه كتاب (كشف العيان) سنة ١١١١هـ . ومن هذا يتجلَّى واضحاً أن الطيِّب عمْرَة رحمه الله تعالى بالإضافة إلى كونه – فيما يظهر – قد مارس التأليف في سن مبكِّر وكان من المؤلفين ، بناءً على أن إجازة الشيوخ تلامذتَهُم في حضرموت للتأليف – وكما هو مسلك السلف – لا تكون إلاَّ بعد أن يطمأنوا على مستواهم العلمي ومُكْنَتِهم المنهجيَّة . وعليه فإن ذلك يضيف لنا عن شخصيَّة المؤلِّف أنه قد كان ذا نبوغٍ وتميُّز ، حيث أجيز له التصنيف من مدَّةٍ كان مبتدؤُهَا قَبْلَ عشرين سنة من تصنيفه كتابه الثاني (نهاية سول العباد) ، وذلك مقتضٍ أنه كان يمارس التدريس بدليل تتلمذ السقاف الآتي ذكره على يديه ، وبدليل إقراء السقاف المذكور كتابَ شيخِهِ لتلاميذه بعد عشرين سنة خلتْ من تصنيفه .

– **الثاني** : أن قولَ متملِّك نسخة (كشف العيان) المكتوبة في فاتحة جماد أول سنة ١١٣٢هـ: ((وقد قرأتُ هذا الشرح على شيخنا العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السقاف بَاعَلَوِي تلميذِ المصنِّف وبهذا تَحْصُلُ رواية الشَّرْحَ عاليةً إلى المصنِّف وكان ذلك سنة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١١٣١هـ والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . آمين آمين)) [1] يُعْلَم منه قدرُ عناية تلاميذه بمصنَّفاتِهِ مع ما يشير إليه من مكانة الطيب العلميَّة.

– **الثالث** : قول المصنِّف نفسه في مقدمة (كشف العيان) مبيِّناً سبب تأليفه إيَّاه : ((التمَس مني بعض الإخوان في الله وفقني الله وإياه لما يحب ويرضاه أن أشرحها شرحاً يبيِّنُ مرادها ويظهر مفادها ، ويعرب ما أشارت إليه ، ويوضح ما أومأت إليه ، وقصدتُ انتفاعَهُ ، وإن لم أكن من أهل هذه البضاعة ، فأجبته لما هنالك ، وشرحتها شرحاً كذلك ، فجاء لا بالطويل المِلِلِ ، ولا بالقصير المخل ، وألحقَها بالمبسوطات خالياً عن الإفراطات والتفريطات ...)) [2] وهذا النص صريحٌ بأنه لم يكن ليُلْتمَسَ منه وضعُ ذلك الشرح لو لم يكن من أهله ، وأنَّ الملتمِس إما من أقرانه وإما بعض تلامذته ، كلاهما محتمِلٌ وإن وصَفَهُ بلفظ (الأخوَّة) لكونه عرفاً جارياً به الأدبُ والتواضعُ بين العلماء كما هو صريحُ منطوق السلف في مصنَّفَاتهم ، وعلى كلٍّ فإن ذلك قاضٍ بقيامه على التدريس والتصنيف منذ تصنيفه كتابه الأول (كشف العيان) وحتى تصنيفه كتابه الأخير (اهتداء الواقف) على أقل التقديرات والاحتمالات .

د– حضوره العلمي :

إن العلامة الطيب عمرة رحمه الله تعالى كان من العلماء الحاضرين علميًّا بواقعهم العلمي والبحثي بنواحي أصقاع العالم الإسلامي ، فكونه ينقل في تأليفه (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) – مثلاً – عن كتاب (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ، وكتاب (غاية التحقيق في أحكام كَيِّ الحمصة) حيث الأول للعلامة الأصولي الشيخ أبو الإخلاص الحسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلاليُّ ، الوفائي ، الحنفي ، المصري (ت ١٠٦٩هـ) ، والثاني لولده الفقيه الأصولي الشيخ أبو محفوظ الحسن بن الحسن الشَّرَنْبَلاليُّ (ت ١١٣٩هـ) وكلاهما فقيهان أصوليان ، وفي نفس عصر المؤلف كما هو ملاحظ ، بل وفي سنوات حياته ، بل وممَّن لهما تواصل مثبوت بالإمام عبد الله بن علوي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٥٦) ص٢ .
[2] عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٢) ص٢.

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحداد[١] (ت ١١٣٢هـ) قطب العصر الشهير[٢] ؛ فذلك إنما يدل على حضور المؤلف العلمي عامَّةً ، والأصولي الفقهي خاصَّةً ، ويتأكَّد ذلك إذا لاحظنا أمرين :

– **الأول** : بُعْد المسافات بين حضرموت والهند[٣] وبين مصر .

– **والثاني** : شحة العثور على مصنَّفات المؤلِّفين وصعوبة تحصيل واستنساخ تلك المصنَّفات في ذلك الزمان ، خاصة عند تباعد الأقاليم بطول المسافات .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] هو : الإمام الكبير ، والحبر الشهير ، شيخ الإسلام المرشد الرَّباني المجدِّد الحبيب عبد الله بن علوي بن محمد بن أحمد الحداد بَاعَلَوِي ، الحسيني ، التَّرِيمي ، الحَضْرَمي : فقيهٌ شافعيٌّ ، إمامٌ صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد بضاحية (السُّبَيْر) من ضواحي مدينة (تريم) بحضرموت ، طلب العلوم بحضرموت ، وظهر بالتدريس والإرشاد والدعوة إلى الله تعالى ومناصحة الحكام ، وبارك الله له في عمره وتأليفاته وتلامذته ، وأحيا الله به حضرموت وغيرها حتى اشتهر بلقب (قطب الإرشاد) ، وقصده طلاب العلوم من جميع الجهات والأمصار ، وأخذ عنه وتخرَّجَ به الجم الغفير المبارك اشتهروا من بعده بالإمامة العلميَّة وبالنفع العام. توفي في (الحاوي) من مدينة (تريم) سنة (١١٣٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (النصائح الدينية والوصايا الإيمانية) ، و (الدعوة التامة والتذكرة العامة) ، و(تبصرة الولي بطريق السادة بني علوي) ، و(رسالة المعاونة والمؤازرة للراغبين في طريق الآخرة) و(إتحاف السائل بأجوبة المسائل) ، و(الفصول العلمية والأصول الحكمية) ، (المسائل الصوفية) وديوانه (الدر المنظوم) وغيرها . انظر: الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي) ٢ / ٣٩٦ – ٤٠١ ، ابن سميط : محمد بن زين بن علوي (ت ١١٧٢ هـ) (غاية القصد والمراد في مناقب القطب الإمام عبد الله بن علوي الحداد) دار إحياء الكتب العربية (بيروت) ، عني بطبعه علي بن عيسى الحداد كل الكتاب ، د. بدوي : (الإمام الحداد مجدد القرن الثاني عشر) كل الكتاب . باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٦٩٨ ، شاطري : (أدوار التاريخ الحَضْرَمي) ص ٣٢٠ – ٣٣٥ .

[٢] انظر مكاتباتهما للإمام الحداد وتجديدهما عهد الإخوة والارتباط بينهما وبينه في : الحداد : (مكاتبات الإمام الحداد) ٢ / ١١٠ ، ١٧٩ .

[٣] جرياً على ترجيحنا أنه صنَّف (نهاية سول العباد) بأرض الهند .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث السادس :

(مَكَانتُهُ العِلمِيَّة)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث السادس :

(مَكَانَتُهُ العِلْمِيَّة)

إن الذي يبدو أنَّ المؤلف كان ذا مكانة لا بأس بها على صعيد علم الفقه وأصولِهِ ، واطِّلاع جيِّد في علم التوحيد وكل ذلك ظهر من خلال عدَّة أمور :

* **الأول** : نقلُ العلامة الإمام عبد الله بن حسين بن عبد الله بلفقيه[١] – وهو أحد كبار العلماء والفقهاء المحققين بحضرموت ومشاهيرهم في القرن الثالث عشر الهجري – عن كتاب الطيب عمرة رحمه الله تعالى (نهاية سول العباد) ، بل ووصْفُهُ إيَّاه بالعلاَّمة .[٢]

* **الثاني** : عناوين كتبه التي وُشِّيَتْ بتفخيمه ووصفه بأوصاف المشيخة وَوَسْمِهِ بصيغة المبالغة في العلم حيث وُصِفَ بـ((الشيخ)) و ((العلاَّمة)) و ((شيخ أستاذنا ومخدومنا)) .

فالنص المخطوط في صفحة العنوان لكتابه (كشف العيان) هو : ((كتابُ كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان ، تأليف الشيخ النجيب ، المؤيد بالفهم الغريب ، صاحب الفكر الصائب والترغيب ، شيخِ أستاذنا ومخدومِنَا الشيخ العلاَّمة طيب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عمره غفر الله له ولوالديه ووالدينا وجميع المسلمين اللهم آمين ...))[٣] . والنص المخطوط في صفحة عنوان كتابه (نهاية سول العباد) النسخة (ص) هو : ((نهايةُ سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد تأليف الشيخ العلامة طيب بن أبي

---

[١] هو : العلامة الإمام عبد الله بن حسين بن عبد الله بلفقيه باعلوي التريمي الحضرمي اليمني : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ ، مفتٍ ، مصلح اجتماعي ، أديب ، شاعر : ولد بمدينة (تريم) وتلقى علومه على أيدي أعيان عصره بحضرموت وجد واجتهد وصار أحد الفقهاء السبعة المشهورين بحضرموت باسم (العبادلة السبعة) الذي اجتمعوا في دور واحد من أدوار التاريخ الحضرمي . وقد آلت إليه الفتوى بمدينة (تريم) ، وكان آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر لا يخاف في الله طغيان السلاطين ، ووقائعه شهيرة مع السلطان القبَلِي غرامة اليافعي. توفي العلامة بلفقيه بتريم سنة (١٢٦٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتاوى) ، (فتح العليم في بيان مسائل التولية والتحكيم) ، (قوت الألباب من مجاني جنات الآداب) ، (عقود الجمان) ديوان شعر وغيرها . انظر : الشاطري : (أدوار التاريخ الحضرمي) ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٨١ .

[٢] بلفقيه : عبد الله بن حسين بن عبد الله (ت ١٢٦٦هـ) ، (مطلب الإيقاظ في الكلام على شيء من غرر الألفاظ ؛ بيان مصطلحات الشافعيَّة الفقهيَّة) اعتنى به أخونا وزميلنا السيد : مصطفى بن حامد بن حسن بن سميط حفظه الله تعالى ، دار العلم والدعوة (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ) ص ١٣٨ .

[٣] عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (١) ص ٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بكر العربي الحضرمي الشافعي رحمه الله رحمه الله)) وفي النسخة (ت) اقتصر على وصفه بـ((الشيخ)) .

ووصفه الأستاذ محمد بن أبي بكر بن عبد الله باذيب في رسالته العلميَّة للماجستير بـ((العلامة الفقيه المحقق الشيخ الجليل...))[(١)]

فمن هذه الأوصاف يمكننا تلمُّس ما نعتبره وصفاً لمكانته العلميَّة في حدود المعطيات المتاحة ، إذْ صُرِّح فيها بوصفه بـ(الشيخ) و (العلاَّمة) وبـ(النجيب المؤيد بالفهم الغريب صاحب الفكر الصائب والترغيب) وبـ(شيخ أستاذنا ومخدومنا) المشيرة بعظمة تلميذه ومكانته ، الدالَّة على عظيم مكانة الشيخ عمرة نفسه .

إنه من المؤكَّد أن وصف الطيب عمرة بتلك الأوصاف إنما كتَبَها تلامذتُهُ ، وبعيدٌ جدًّا أن يكون هو مَن وصَفَ نفسهُ بذلك ؛ لعدم جريانه عرفاً بين العلماء ؛ ولأن تواضعهم وأخلاقهم تأبى عليهم فعل ذلك بل وتزدريه[(٢)] .

* **الثالث** : وَلَعُهُ بالتأليف وموالاتُهُ التصنيف ؛ إذْ الفترة الفاصلة بين تصنيفِهِ (كشف العيان) وثاني مُصَنَّفٍ له وهو كتاب (نهاية سول العباد) تزيد على العشرين عاماً ، فلم يقطعه بُعْدُ البون – بناءً على افتراض أنَّه ليس له من المؤلَّفات سوى ما تم العثور عليه – عن الاشتغال بالتصنيف ، حيث ألَّفَ (كشف العيان) في سنة ١١١١هـ و فرغ من تأليف (نهاية سول العباد) في أواخر ذي الحجة من سنة ١١٣٤هـ ثم تلاهُ بكتابه (اهتداء الواقف) وفرغ منه في أوائل محرم سنة ١١٣٥هـ و أشار فيه لكتابه (نهاية سول العباد) وهذا يعطينا فهماً عن زاوية من شخصيته في الولع بالتأليف والموالاة في التصنيف والجمعِ والدَّأبِ على ذلك . وعليه يكون

---

(١) باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٨ .

(٢) قال الأستاذ محمد بن أبي بكر باذيب في ترجمته للمؤلف عند ذكره مؤلفاته الفقهية : ((العلامة الفقيه المحقق الشيخ الجليل الطيب بن أبي بكر عَمْرة الحضرمي الشافعي الأشعري النقشبندي .كذا سمَّى – أي : الطيب عَمْرَه – ووصَفَ نَفْسَهُ في معظم مصنفاته)) وهذا – فيما أظنُّ – سبقُ قلَمٍ أو سهوٌ وقع للأستاذ باذيب ، إذْ الواقع أن المؤلف في مقدماته لكتبه كلها لم يَعْدُ أنْ ذَكَرَ اسْمَهُ وانتسابَهُ لآل عمرة ، وحضرموت ، والمذهب الشافعي ، والعروبة فقط ولم يصف نفسه بأكثر من هذا ، ومن المعلوم أنه ليس بمستساغ عرفاً أن يكون هو الواصف نفسَهُ بالعلامة الفقيه المحقق الشيخ ، والذي يترجَّح بالعُرْفِ والعادة بين العلماء وكما هو المثْبَتُ في صفحات عناوين مصنَّفاته في معظم نسخِها أن ذلك من فعل طُلاَّبِهِ ونُسَّاخ كتبه لا غير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تأليفه لكتابيه الأخيرين بعد مضي العشرين سنة من تأليفه (كشف العيان) قاضياً بأنه ألفهما وهو في آخر نضوجه العلمي.

* **الرابع** : قائمة مصادره في مؤلَّفاته ، والتي حوت عدداً ممتازاً من كتب الأصول والفقه والتوحيد واللغة والتفسير فضلاً عن الرسائل .

* **الخامس** : اطلاَّعُهُ الجيِّد ، وعنايتُهُ الخاصة بعلم التوحيد إضافةً إلى علم الفقه والأصول ، وقد دلَّ على ذلك أمران :

– الأول : اعتذارُهُ عن استطرادِهِ في مسألة التقليد في كتابه (كشف العيان) وذلك قولُهُ : ((وإنما أطلتُ الكلامَ في مسألة التقليد وإن لم يكن هذا محلها ؛ لأن الحاجة ماسَّة إليها ولم أرَهَا في عقيدةٍ كذلك))[١].

– الثاني : قوله شارحاً قول الإمام عبد الله بن أسعد اليافعي[٢] (الناظم) شرحاً ممزوجاً بالنظم : (((فَهَا هِيَ) أي : العقيدة المنظومة (حَوَتْ) أي : جمعتْ من مسائل العقائد وما يُضَافُ إليها (مع صِغَرِهَا) حجماً وغُزْرِهَا علماً (ما) أي : فِذًا (عَسَاهُ) لعلَّهُ (لا يُرَى) لا يُوجَدُ (في كبيرٍ مِن عَقَائِدَ) غيرها (تكْبُرُ) أي كبيرةً وهو كذلك إذْ مسائل التَّكْفِير قلَّ مَن تعرَّضَ لذِكْرِهَا في العقائد ، ومَنْ تعرَّضَ فإنما تعرَّضَ لنَزْرٍ يسير منها ...))[٣] و هذا صريحٌ

---

[١] عَمْرَة : الطيب بن أبي بكر بن الطيب بن أبي بكر (كان حياً سنة ١١٣٥هـ) (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) مخطوط رقم ٢٠٤٥ ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، مجموعة الكاف ، قسم المجاميع رقم (٤٦) ، الورقة رقم (٤٠) ص١ .

[٢] هو : الإمام عفيف الدين أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاح اليافعي الشافعي اليمني ثم المكي : فقيه شافعي ، صوفي أشعري ولد قبل السبعمائة بقليل وكان من صغره ملازماً لبيته تاركا لما يشتغل به الأطفال من اللعب ، فلما رأى والده آثار الفلاح عليه ظاهرة بعث به إلى عدن فاشتغل بالعلم ، فأخذ عن العلامة أبي عبد الله البصال وشرف الدين الحرازي قاضي عدن ومفتيها ، وعاد إلى بلاده وحبب إليه الخلوة والانقطاع والسياحة في الجبال وصحب شيخه الشيخ علي المعروف بالطواشي وهو الذي سلكه الطريق ثم لازم العلم وحفظ الحاوي الصغير والجمل للزجاجي ثم جاور بمكة . وقد ذكره الإسنوي في طبقاته وقال : كان إماماً يسترشد بعلومه ويقتدى وعلماً يستضاء بأنواره ، صنَّف تصانيف كثيرة في أنواع من العلوم ، وقال ابن رافع اشتهر ذكره وبعد صيته في التصوف وفي أصول الدين . توفي بمكة في جمادى الآخرة سنة (٧٦٨هـ) رحمه الله تعالى ودفن بمقبرة باب المعلى جوار الفضيل بن عياض.
انظر : ابن قاضي شبهة : (طبقات الشافعية) ٣ / ٩٥ ، ٩٦

[٣] عَمْرَة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة رقم (٥٢) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

في أن الطيِّب كان مطِّلعاً على كتب العقائد وشروحها ، وهذا يكشف وجهاً من مُكْنَتِهِ العلميَّة .

* **السادس** : وجود نسخ عدَّة لكتبه في غير إقليم حضرموت من بلدان العالم الإسلامي كاليمن ، الحجاز ، البحرين ، الهند ، وذلك يشير إلى شهرته ذلك الوقت ولو إلى حدٍّ ما ؛ لشهرة كتبه كلها وبالأخص كتابيه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) واستنساخهم إياها في أكثر من بلد إسلامي بأكثر من نسخة كما سيأتي تفصيله لاحقاً عند بيان مواضع تلك النسخ في العالم . على أنه قد شرح (منظومة الإمام اليافعي) قبله زمرة من أساطين العالم الإسلامي[1] ، ومع ذلك فقد تعدَّدَتْ نسخ شرحه إيَّاها حيثما ذكرنا وفي ذلك ما لا يخفى من رواج شرحه لها وقبوله ، وذلك مِن دلالات مكانته العلميَّة .

* **السابع** : أنَّ إقراء السقاف لكتاب شيخه عمرة سنة ١١٣١ هـ لأحد تلامذته بعد كل تلك السنين الطويلة من تأليف عمرة إيَّاه سنة ١١١١هـ ، يدل على عِظَمِ مكانة الشيخ عمرة في قلب تلميذه السقاف ومتانة العلاقة بينهما ، لدرجة أن حافظ السقاف هذا على إقراء مؤلفات شيخه عمرة لتلاميذه طوال هذه السنين...

[1] والطيب عمرة هو أحد ثلاثة علماء حضارمة من جملة ستة علماء من أعلام العالم الإسلامي قد اعتنوا بشرح منظومة الإمام اليافعي المذكورة ، والحضرميَّان الآخران هما : الشيخ محمد بن عمر بحرق (ت ٩٣٠هـ) ، والحبيب سقاف بن محمد الجفري (ت ١٢٣٩هـ) ، ومن غير حضرموت شرحها الشيخ محمد فتح الله البيلوني (ت ١٠٤٢هـ) ، والشيخ فخر الدين عبد الله بن فضل الخبيصي (ت بعد ١٠٥٠هـ) ، والشيخ يوسف بن محمد المغربي الطهوائي (ت سنة ١٠٦٠هـ) ، والشيخ عمر بن علي الشغدري . انظر : الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، البابابي : (هدية العارفين) ٢/ ٢٣٠ ، البابابي : (إيضاح المكنون) ٣/ ٤٢٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث السابع :

(بَاعِثُهُ للتَّأليف ومنهَجُهُ العامُّ فيه)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المبحث السابع :
(بَاعِثُهُ للتَّأليف ومنهَجُهُ العامُّ فيه)

*أولاً :– باعثه الأصلي في التأليف :

إن الباعث الأصلي للطيب عمرة رحمه الله تعالى لتأليفه كتبه كلها عدة أمور :

– **الأول : إرادةُ النَّفْعَ للمسلمين** : كما قد صرَّح بذلك في مقدمات وخواتيم كتبه الثلاثة[(١)].

– **الثاني : طَلَبُ بعضِ الإخوان** :

إنه لطالما ألَّفَ السلفُ المصنفات تلبيةً لأوامر شيوخهم ومن لا يسعهم ردُّ التماساتهم وطلباتهم من أقرانهم وطلابهم وأحبابهم وعمرة كان من بواعث تصنيفه (كشف العيان) التماساً من بعض إخوانه فقد قال : ((التمَس مني بعض الإخوان في الله وفقني الله وإياه لما يحب ويرضاه أن أشرحها شرحاً يبيِّنُ مرادها ، ويظهر مفادها...))[(٢)]

– **الثالث : حاجة الواقع الداعية** :

وذلك صريح في مواضع من مصنفاته :

أ– فقد قال عن سبب إطالته الكلام في مسألة التقليد في كتاب (كشف العيان) مع كونه ليس محلها لأنه موضوع في التوحيد : ((وإنما أطلتُ الكلام في مسألة التقليد وإن لم يكن هذا محلها ؛ لأن الحاجة ماسَّة إليها ولم أرها في عقيدة كذلك))[(٣)] .

ب– وفي (نهاية سول العباد) قال : ((... إني لما رأيت مسألة التقليد من المسائل المتفق عليها بين الأئمة ، واتفق العلماء على جوازه في الفروع العملية ، بل أوجبوا على من لم يصل

---

(١) عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٢) ص٢ ، الورقة (٥٦) ص١ ، عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص١ ، عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٣) ص١ ، الورقة (٨٥) ص٢ .

(٢) عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٢) ص٢ .

(٣) عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٤٠) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رتبة الاجتهاد واستنباط الأحكام تقليد حبر من الأئمة المجتهدين الأعلام ، جمعتُ فيه رسالة (نادرةَ الزمان ومتعةً للإخوان) لم أُسْبَق إلى مثلها فيما مضى من الأزمان ، مشتملة على ما يحتاج إليه المقلد من بيان ماهية التقليد والاجتهاد ، وشروط كل منهما والاختلاف في ذلك وما يتفرع عليه بعبارة مبسوطة وفصول مضبوطة ، لا يستغني عن مثلها عالم ولا جاهل من قاضٍ ، أو مفت ، أو عامل ، من جميع مذاهب أهل السُّنَّة والله ولي التوفيق .))[1] .

ج– وقال في أول (اهتداء الواقف) : ((... واتفق في هذه الأيام ذكر هذه المسألة – أي : الاقتداء بالمخالف – وطال الكلام فيها فسنح بخاطري الفاتر مع اعترافي بنقصان علمي وبعد فهمي أن أجمع من متفرقات ما وقفتُ عليه من تلك الرسائل – أي : التي سَبَقَهُ مَن سبقه بها في التأليف عن مسألة الاقتداء بالمخالف – أو غيرها من كتب الشافعي والحنفيَّة رسالة مختصرة مع عزو كل عبارة لقائلها وإن لزم منه تكرار العبارات والإطالة تقريبا لمن أراد الوقوف على ذلك ليعمل بما هو الأرجح عند الأئمة ويزول عنه التعصب فإن الحق أحق أن يتبع والله ولي التوفيق والهداية ، وعليه التكلان في البداية والنهاية....))[2] وفي هذا النص بيان لباعثه على التأليف والمتمثل في :

١. إخماد الجدل بين الناس في المسألة .

٢. التقريب لمن أراد الوقوف على ذلك ليعمل بما هو الأرجح عند الأئمة .

٣. إزالة التعصب بينهم في تلك المسألة .

ومن كل ذلك نعلم أن من أبرز أسباب تصنيفه حاجةُ الواقع الذي يعيشه .

علماً أنه ومن خلال انتقائي للأعلام ممن عاشوا في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين ، والذين ذكرتُ أسماءهم في كلامي عن جهود فقهاء حضرموت بعملية المسح الكبيرة التي قمتُ بها على تراجم هؤلاء ومؤلفاتهم ، مع ما قمتُ به من استقراء مؤلَّفات مَن قبلهم ومَن بعدهم الفقهية ، وجدتُ ظاهرةً في باعث الإقدام لدى علماء الحضارمة للتأليف ، ألا وهي أنهم لا يؤلِّفون المصنَّفات إلاَّ إذا دعت الحاجة الماسَّة لذلك ، وهذه الحاجة غالباً ما تظهر لديهم في حالة وجود اختلافٍ على مسألةٍ ما بين العلماء في حضرموت ، مثالاً على ذلك

[1] عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) الورقة (٢) ص ١ .

[2] عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٢) ص٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تعدد تآليفهم في مسألة : (الهلال ومطالعه وثبوته) ، و (بيع العهدة وجوازه وعدمه) ، و (حكم الدخان والتنباك) . وهذه الحقيقة تؤيِّد أموراً أهمها :

– **الأول** : ما أثبتتهُ هذه الدراسة – سابقاً – من أنَّ علماء وأصوليي حضرموت لا يؤلفون إلا للحاجة الداعية ؛ وبذلك يبينُ العذر لهم واضحاً لمن تَقَالَّ كمَّ التصنيف لديهم على فرض ثبوتِهِ ، استناداً على معيار نسبة المعثور عليه من تراثهم.

– **الثاني** : أنه لا خلاف فعلاً بين الفقهاء والصوفية بحضرموت لحَدِّ كونه ظاهرةً ولو كان كذلك لوُجِدَ من تآليفهم ما يدل عليه ، خاصةً أنه قد حُفِظَ لهم من التآليف في مسائل فقهيَّة خِلافيَّة كمسائل : (الهلال ومطالعه وثبوته) ، و (بيع العهدة وجوازه وعدمه) ، و (حكم الدخان والتنباك) ، (التقليد والاجتهاد) وغيرها ، ومعلوم أنَّ الخلاف فيها كان أقل حِدَّةً في مستواه من مستوى الخلاف الذي أثير بين الفقه والتصوف في فترةٍ من ماضي تاريخ الأمة حيث أُلْهِبَ الخلافُ بينهما إلى مستوى أسخن وأطول مدىً أكثر مما أثير في تلك المسائل الفقهيَّة الخلافيَّة المذكورة .

– **الثالث** : أن الطيب عمرة رحمه الله تعالى كان يؤلِّف متأثراً بحكم هذه الظاهرة ، ما يدل على أنه لم يكن بعيد الصلة عن وقائع محيط حضرموت ، وإن كانت هذه الظاهرة أعني إِفْرَاد التأليف في المسائل المختلَف فيها كانت ظاهرة إسلامية عامة في أقطار المسلمين في قرونٍ ما من تاريخ الأمة الإسلامية دلَّ عليه إِفْرَادُهم التأليف بكثرةٍ حول مسائل الاختلاف التي وقعت بين المسلمين علماء وعوام من مثل مسألة : (التقليد والاجتهاد) ، (بيع العهدة) ، (ثبوت الهلال) ، وغيرها .

* ثانياً:– منهجه العام في التأليف :

وفيه أمور :

الأول :– أنه يبيِّن منهجه في مقدمات مصنفاته غالباً كما فعل في كتابيه (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) فإن خالَفَ منهجه في بعض المواضع لضرورة أو فائدة نصَّ على مخالفته كما حدث له في (كشف العيان) : ((... سميَّتُ الشرح كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان ، ولم ألتزم ما دلَّت عليه التسمية ؛ لقصور علمي ونقص فهمي ، بل

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ذكرتُ مافهمتُهُ بالسَّماع والسند أو ظننتُ أنه المعتمد ولم أعزُ من العبارات إلا القليل خوفاً من التطويل ...))[1] .

الثاني :– أنه يبيِّن دائماً باعثه على التأليف .

الثالث :– أنه اعتمد في كتابه (كشف العيان) على السند والسماع وقلَّ عزوه فيه ، ومع ذلك فقد جاء الكتاب رائعاً ممتازاً في موضوعه .

الرابع :– أنه يُلزِمُ نفسَهُ بمدلول عنوان الكتاب الذي يؤلفه فإن خالَفَ منهجه نصَّ على مخالفته كما حدث له في (كشف العيان)[2] .

الخامس :– أنه حريصٌ جداً على عَزْوِ النُّقُول إلى مصادرها فيبتدئ النصَّ الذي يريدُ نقلَهُ بذكر اسم المصدر المراد نقل النص منه ثم إذا أنهى النقلَ صرَّحَ بانتهائه من ذات الكتاب المذكور .

السادس :– أنه يجمع من متفرقات رسائل مَن تقدَّمه بالتأليف في ذات الموضوع الذي يريد التأليفَ فيه ، وكذا يجمع من مصادرها الأصول من كتب المذاهب الفقهية الأربعة الفقهية والأصولية .

والسؤال : لماذا يقدُمُ الطيب على التأليف ما دام الموضوع قد أُلِّفَ فيه ؟! ربما لأنه في موضع ليست منتشرة فيه تلك الرسائل التي حقق مصنفوها ذلك الموضوع بدليل قوله في ديباجته لكتابه (اهتداء الواقف) – مثلاً – : ((...إن أفضلَ الأعمال البدنية – كما عند الشافعيَّة – الصلاة ، ففرضها أفضل الفروض ، ونفلها أفضل النوافل وأشرف أحوالها إذا كانت بالجماعة ، وفضل الجماعة أشهر من أن يُذكر ...وما كانت تُقام في عهد النَّبي صلى الله عليه وسلم وعصر الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين إلاَّ جماعة واحدة ، يؤمُّ القوم أعلمهم مع أن الصحابة رضي الله عنهم لم يزل بينهم الاختلاف في بعض المسائل الفرعية ، المتفرِّع عليه اختلاف الأئمة بعدهم ... وحررت لكل مسألة شروط منها ما هي شروط لصحتها يلزم من عدمها عدم صحة تلك المسألة ، ومنها ما هي شروط لكمالها ينتفي بانتفائها كمالها ، تكلم بعض العلماء في الاقتداء بالمخالف في المذهب هل يصح مطلقاً ، أو بشرط أو يمتنع أو يكره

---

[1] عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٣) ص١ .

[2] عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٣) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أو لا ؟ ... لكن لم ينتشر ذلك كل الانتشار إلا حين حدثت محاريب مقامات الأئمة الأربعة في الحرمين الشريفين ... فصار القيل والقال ، وظهرت التعصبات وكثرت التصنيفات في ذلك والفتاويات ... وقد وقفتُ على بعض الرسائل من تلك التصنيفات لبعض الشافعية والحنفية واتفق في هذه الأيام ذكر هذه المسألة وطال الكلام فيها فسنح بخاطري الفاتر ... أن أجمع من متفرقات ما وقفتُ عليه من تلك الرسائل أو غيرها من كتب الشافعية والحنفية رسالة مختصرة ... تقريباً لمن أراد الوقوف على ذلك ليعمل بما هو الأرجح عند الأئمة ويزول عنه التعصب فإن الحق أحق أن يتبع ...))[١] ، وربما لأنه لِمَا له من مكانة علميَّة في البلد الذي يؤلِّفُ وهو فيه ، ويعلمُ أن قوله يكون قولاً ناجزاً للناس في المسألة ، ولئن صحَّ هذا الاحتمال فإن الطيِّب قد كان بذلك متبوِّئاً مكانةً علميَّةً في مجتمعه الذي صنف فيه مصنفاته كلها .

السابع :– أنه أحياناً يكرر نقل العبارات في مواضع متفرقة لمناسبة يراها ويعزوها لأصحابها و مصادرها غالباً كما صرَّح بذلك في (اهتداء الواقف) وانتهجه فيه وفي (نهاية سول العباد) وهذا بخلاف الذي قاله في كشف العيان عن منهجه فيه من قلَّة العزو مخافة التطويل .

الثامن :– إيراده للنص المنقول وإن لزم عنه تكرير العبارات والإطالَة لغرض التقريب لمن أراد الوقوف على قول أئمة المذاهب الفقهية ليعمل بما هو الأرجح عندهم ويزول عنه التعصُّب[٢].

التاسع :– لديه الحس الفقهي والعلمي الحاضر فهو يعقِّب ويضع الفوائد والتنبيهات ويحقِّق ويورد ويستشكل إلى حدٍّ ما الأمر الذي يدل على أنه ليس مجرد ناقل من غير دراية تامة ، بل صياغته التصنيفيَّة تدل على أنه ذو اطلاع وحافظة وفهم وجمع وتحقيق كما حصل منه في مواضع من كتبه[٣] ، وإن كان الغالب عليه مجرد إيراد النقول عن مصادرها.

---

[١] عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٢) ص١ ، ٢ ، الورقة (٣) ص١ .

[٢] عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٢) ص٢ ، الورقة (٣) ص١ .

[٣] انظر مثلاً هذه المواضع من كتبه الثلاثة : عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٩) ص٢ ، الورقة (٤٠) ص١ ، عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص٢ ، الورقة (٩ – ١٠) ، عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٧) ص١ ، الورقة (١١) ص ١ ، ٢ ، الورقة (١٢) ص٢ ، الورقة (١٦) ص١ ، الورقة (٢٦) ، الورقة (٦٢) ص١ ، الورقة (٦٥) ص٢ ، الورقة (٧٢) ، الورقة (٨٥) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثامن :

كِتَابَاهُ : (كَشْف العَيَان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثامن :

(كتاباه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

* أولاً : اسم الكتابين ومواضع نسخهما في العالم :

(أ) الكتاب الأول : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان):

وهو أحد الشروح الفريدة على منظومة الإمام عبد الله بن أسعد اليافعي المسمأة (شمس الإيمان وتوحيد الرَّحْمَن فِي عقيدة أهل الحْق والإيقان) ونسخه في العالم هي :

١– نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) بمحافظة حضرموت وهذه بياناتها كما في بطاقة المخطوط التعريفية بالكتاب في المكتبة المذكورة :

– عنوان المخطوط : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان)

– المؤلف : طيب بن أبي بكر بن طيب بن أبي بكر بن عمر عمره[(١)] . المتوفى (–) .

– أوَّلُه : الحمد لله المنفرد بوجوب الوجود والقدم ... وبعد فيقول الفقير إلى ربه طيب بن أبي بكر بن عمره الحضرمي لما كان أشرف العلوم على الإطلاق التوحيد ...

– آخره : ...وقد تم ما قصدتُ تعليقه على هذه العقيدة الشريفة . وافقَ الفراغُ منه إلاَّ قليلاً وقت ظهر يوم السبت سادس عشر ذي الحجة الحرام في سنة إحدى عشرة ومائة وألف فإن كان موافقاً للصواب فبفضل المنعم الوهاب ...تَمَّ زَبْرُ هذا الشرح العظيم يوم السبت بعد الظهر فاتحة جماد أول سنة ١١٣٢هـ ...على يد مالكه ومقتنيه لنفسه الفقير إلى الله ...[(٢)] ومشايخه وجميع المسلمين . قلتُ وقد قرأتُ هذا الشرح على شيخنا العلامة السيِّد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السَّقَّاف بَاعَلَوِي[(٣)] تلميذِ المصنِّف وبهذا تَحْصُلُ روايةَ الشَّرحِ عاليةً إلى

---

(١) اقتصروا في بطاقة المكتبة التعريفية بالكتاب على اسم : ((طيب بن أبي بكر بن طيب عمرة)) والذي أثبتناه أعلاه هو المُثْبَت على صفحة عنوان الكتاب بذات نسخة المخطوط بالمكتبة المذكورة .

(٢) هنا حيثُ موضع اسم الناسخ متملِّك الكتاب تمزيقٌ للصفحة بقدر اسم الناسخ المتملِّك ، يبدو أنه اقتُطِعَ عمداً . والله أعلم .

(٣) قال العلامة المؤرخ السيد محمد بن أبي بكر الشلي : ((أهل الديار الحضرمية يلزمون الكنية الألف على لغة القصر ، فيقولون لبني حَسَن بَاحَسَن ، ولبني حسين بَاحُسِين، ولبني عَلَوِي بَاعَلَوِي)) ، انظر : الشلي : (المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل بني علوي) ١ / ٢٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المُصنِّف وكان ذلك سنة ١١٣١هـ والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . آمين آمين.[١]

– نسخة كتبت بخط نسخي سنة ١١٣٢هـ ، وبه آثار أرضة قليلة .

– (٥٦) ورقة – الأول ١٨ سطر ، ١٥ × ٢١ سم .

– مجموعة الكاف – فرع سيؤن (٤٦) مجاميع – تريم .

– رقم المخطوط (٢٥٤٥) .[٢]

٢– نسخة المكتبة العباسيَّة :

– اسم الدولة : الجمهورية العراقية .

– اسم المدينة : البصرة .

– رقم الحفظ : (١٢٣) .[٣]

٣– نسخة بمكتبة خدابخش :

– اسم الدولة : الهند .

– اسم المدينة: بتنه .

– رقم الحفظ : ٢/٤٣٠/٢٦٠٦/١ .[٤]

٤– نسخة بجامعة الملك سعود بن عبد العزيز :

– اسم الدولة : المملكة العربية السعودية .

– اسم المدينة : الرياض .

– رقم الحفظ : (١٧٣٣) .[٥]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[١] الذي يظهر أن التاريخ الأول هو وقتُ فراغ المؤلِّف رحمه الله تعالى من تصنيفه الكتاب ، بينما التاريخ الثاني هو وقتُ فراغ الناسخ من نسخ هذه النسخة ، والتاريخ الثالث هو تاريخ قراءة متملِّك النسخة على شيخه العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن بن عقيل السَّقَّاف تلميذِ المصنف عمرة رحمهم الله جميعاً .

[٢] وانظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص١٣٠ ، ١٣١ ، ١٨٣ .

[٣] الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص١٣١ ، ١٨٣ .

[٤] خزانة التراث : (فهرس المخطوطات) الرقم التسلسلي (٤٧٢٦٧) ، ٤٨ / ٣٣٩ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص١٣١ .

[٥] – الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ١١٩٨ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص١٣١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٥- نسخةٌ بمكتبة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية :

- اسم الدولة : المملكة العربية السعودية .

- اسم المدينة : الرياض .

- رقم الحفظ : (٠١١٥٥) .[١]

٦- نسخة بالمكتبة المركزية بالمملكة العربية السعوديّة :

- اسم المدينة : الرياض .

- رقم الحفظ : (١٧٣٣) .[٢]

٧- نسخة بمكتبة مركز الوثائق التاريخية :

- اسم الدولة : البحرين .

- اسم المدينة : المنامة .

- رقم الحفظ : ٤١٢,٤١٣ .[٣]

(ب) **الكتاب الثاني : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف)** : وضعه في مسألة اقتداء المصلي بمن هو على مذهب مجتهدٍ آخر غير إمامه كاقتداء الشافعي بالحنفي مثلاً وهو كتاب جليل واسع في هذا الموضوع ، قال عنه الأستاذ محمد باذيب : ((ولعل هذا الكتاب أوسع ما ألف في الموضوع))[٤] ، وأشار أن من دوافعه لتأليفه أنه اتفق في أيامه ذكر هذه المسألة وطال الكلام فيها فقام بتأليفه من الرسائل التي قد ألفت في ذات الموضوع و غيرها من كتب الشافعي والحنفيَّة ؛ ليعمل من وقف عليها بما هو الأرجح عند الأئمة ويزول عنه التعصب[٥] .

ونسخ هذا الكتاب في العالم هي :

١. نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) بمحافظة حضرموت وهذه بياناتها كما في بطاقة المخطوط التعريفية بالكتاب كما رأيتها في المكتبة المذكورة :

---

[١] – خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي (٣١٥١) ، ٤ / ١٣٠.

[٢] – المصدر السابق : الرقم التسلسلي (٤٧٢٦٧) ، ٤٨ / ٣٣٩ .

[٣] المصدر السابق : الرقم التسلسلي (٤٧٢٦٧) ، ٤٨ / ٣٣٩ .

[٤] باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧٠٩ .

[٥] – عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) الورقة (٢) ص (١) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

- عنوان المخطوط : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) .
- المؤلف : طيب بن أبي بكر عمره العربي الحضرمي . (كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ) .
- أوَّله : الحمد لله الذي بعث مُحَمَّداً رحمةً للعَالَمِين ... أما بعد فيقول العبد أفقر عباد الله ... طيب بن أبي بكر عمره العربي الحضرمي الشافعي : إن أفضل الأعمال البدنية كما عند الشافعية الصلاة ...
- آخره: ...تنبيه : هذا التفصيل كله فيما إذا اقتدى الشخص بالمخالف في المذهب ...وقد تم تبييض ما قصدتُ جمعَهُ ولله الحمد والمنة ... وكان ذلك بتاريخ أوائل شهر عاشوراء مبتدأ السنة الخامسة من العشر الرابعة من المائة الثانية من هجرة النبي العربي التهامي صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ما غرب نجم وطلع ثاني من يومنا هذا إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.
- نسخة كُتِبَتْ بخط نسخي سنة ١١٣٥هـ ، وكتبت عناوينها بالحُمْرَة .
- (٨٥) ورقة ، ١٩ سطر ، ١٥ × ٢٢ سم .
- مجموعة آل يحي رقم (١٢٩) فقه – تريم .
  - رقم المخطوط (٥٢٥).[1]

٢– نسخة مكتبة رامبور .
– اسم الدولة : الهند .
– اسم المدينة : رامبور .
– رقم الحفظ (٢/٤٦٦/٨٠٣).[2]

٣– نسخة مكتبة المكتب الهندي .
– رقم الحفظ (٢١٦٩) .[3]

---

[1] – وانظر الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٨٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٠ .

[2] – بروكلمان : (تاريخ الأدب العربي) / ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٨٣ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) الرقم التسلسلي (٤٧٢٦٦) ، ٤٨ / ٣٣٨ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٠ .

[3] – الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٢٥٩ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ص ٩٢٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

٤– نسخة مكتبة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية .

– اسم الدولة : المملكة العربية السعودية .

– اسم المدينة : الرياض .

رقم الحفظ: (ب ٩٦٣٨-٩٦٣٩)[١]

*** ثانياً : نسبة كتاب (كشف العيان) و كتاب (اهتداء الواقف) إلى الطيب عمرة رحمه الله تعالى :**

إن كل البيانات التعريفية المخطوطة في صفحات عُنوَاني الكتابَيْن ، وكذا ما في نص مقدِّمَتي المؤلف لهما في نسختيهما بمكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) ، وكذا سائر نسخهما الأخرى قاطبة بحسب البطاقات التعريفية لكل نسخة منهما في مراجع فهارس المخطوطات التي اعتمدنا عليها تؤكد جميعاً نسبة الكتابين للطيب رحمه الله تعالى ، ومع طول البحث المضني لم نعثر على نسبتهما لأحد غيره[٢] .

*** ثالثاً : مصادره فيهما ومقارنتها بمصادر (نهاية سول العباد) :**

إن الملاحظ أن مصادر المؤلف رحمه الله تعالى في كلا كتابيه (اهتداء الواقف) و (نهاية سول العباد) اتصفت بتطابقها غالباً وكثرتها في كلٍّ منهما مع تنوعها بين مصادر حنفية ومالكيَّة وشافعيَّة وحنبليَّة فروعيَّة وأصوليَّة ، بخلاف مصادره التي صرَّح بالعزو إليها في (كشف العيان) والتي بلغ المصرَّح بأسمائها بضعة مصدر فقط ، وذلك وإن وُجِدَ له مسوِّغ وهو تضمُّن موضوع التقليد والاجتهاد لموضوع الاقتداء ، ومباينة موضوع (كشف العيان) لموضوعهما كونه في التوحيد وهما في الفقه وأصوله ، إلاَّ أنه من الملفت حقًّا أن المؤلف رحمه الله تعالى لم

هكذا جاءت البيانات في كتاب السيد الحبشي ويظهر أن المكتب الهندي المذكور يُقصَدُ به : المكتب الهندي الذي هو ضمن المتحف البريطاني بإنجلترا بالعاصمة لندن ، الذي ضمَّ كثيراً من المخطوطات الإسلامية والعربية ، منها – كما في فهرس المخطوطات لخزانة التراث – أكثر من خمس مائة مخطوطة إسلامية وعربية .

[١] – خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي : (١١٥٥٢٩) ، ١١٤/ ٩٠١ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٠ .

[٢] – انظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص١٣٠ ، ١٣١ ، ٢٥٩ ، ١٨٣ ، الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ١١٩٨ ، خزانة التراث : (فهرس المخطوطات) الرقم التسلسلي (٣١٥١) ، ٤ / ١٣٠ ، الرقم التسلسلي (٤٧٢٦٧) ، ٤٨ / ٣٣٩ ، بروكلمان : (تاريخ الأدب العربي) / .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور/ عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ينقل مقتبساً عن أيٍّ من قائمة مصادره الطويلة تلك في تأليفه (كشف العيان) مع كون تلك المصادر فيها الزاد الكثير من المعلومات لموضوعه كمثل ما في روضة الطالبين للإمام النووي ، والتحفة والصواعق المحرقة وشرح الأربعين للشيخ ابن حجر ، والأنوار للأردبيلي ، وشرح الأربعين النووية لوجيه الدين باغوث وقد نقل عن هذه المصادر الفقهية نصوصاً . وهي فقط التي صرَّح بالعزو إليها ، وهي كما ترى لا تزيد على بضعة مصادر مع كتابين آخرين في العقائد صرَّح بهما أيضاً وهما (شرح المقاصد) و (شرح العقائد العضدية) للدواني ، وأما بقية مصادره في طول الكتاب وعرضه خاصة النصف الأول منه فإنه على فرض أنه نقل عن مصادر ولم يستقل بمحافظته وإنما أسقط العزو اختياراً لمخافة التطويل ، كما هو صريح قوله في مقدمة الكتاب[1] فإنه لم يصرح بالعزو إليها بتاتاً ولم يذكر أسماءها ، الأمر الذي يميل بالظن إلى أنه ألف (كشف العيان) وهو بحضرموت ، ذلك لبُعد أن يكون في حضرموت ذلك النوع والكم المتعدِّد والمتنوع من المصادر والرسائل الفقهيَّة والأصوليَّة في المذاهب الفقهيَّة الأربعة خاصَّةً في المذهب الحنفي ، إذْ فيها كتبٌ ورسائل حنفية في الفقه نادرةٌ من البعيد وجودها في حضرموت .

و ذلك كله يعطينا لفتة انتباه إلى أن الطيب رحمه الله تعالى من الممكن أنه صنَّف هذا الكتاب في حضرموت وبالأخص إذا قَرَنَّا ذلك بملاحظتنا اقتصاره في تسمية نفسه في مقدمته لذات الكتاب وكذا ما في صفحة عنوانه بلفظ : (عمره الحضرمي) فقط دون زيادة لفظتي : ((العربي)) و ((الشافعي)) ، خلافاً للكتابين الآخرين اللذَيْن سمى نفسه فيهما بذلك أي : بـ((العربي الشافعي)) ما يجعل ظننا يميل إلى أنه ألفهما خارج حضرموت ، و كذلك قوله : ((أهل جهتنا قاطبة)) عند حديثه عن الأشاعرة ومواطنهم ، إذْ قطعاً أنه لا يصحّ حمل ذلك على جهة الهند إنْ قلنا أنه صنَّفَ (كشف العيان) فيها ؛ لكون أغلبهم أحناف ماتريدية .

على أنه لو قيل بمرجوحيَّة ما نميل إليه بهذا الخصوص استناداً لما قلنا فإنه على القول بخلافه – وهو أنه ألَّفَ كلَّ كتبه بحضرموت – فذلك أمرٌ يكشف مدى توفر كتب أصول الفقه

[1] – وذلك قوله : ((...ولم ألتزم ما دلَّتْ عليه التسمية – أي تسميته لكشف العيان – لقصور علمي ونقص فهمي بل ذكرتُ ما فهمته بالسماع والسند ، أو ظننتُ أنه المعتمد ، فلم أعْزُ من العبارات إلاَّ القليل خوفا من التطويل...)) انظر : عمرة : (كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان) الورقة (٣) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحنفية ورسائل الأحناف في تراث حضرموت القديم ، وإنْ لم يبقَ في المعثور عليه اليوم منها بقيَّة باقية ، وهذا – على بُعْدِهِ فيما نرى – فإنه يصبُّ في قولنا عند الحديث سابقاً عن تراث حضرموت : أنَّ ما كان موجوداً منه هو شيء عظيم وإنما أعدمته آفات الشر الإنساني .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث التاسع :

كتابه (نهاية سول العباد) : اسمُه ونِسبَتُهُ إليه ووصفُ نسخِهِ ، ومنهجُهُ في تأليفه ، ومصادرُه فيه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث التاسع :

كتابه (نهاية سول العباد) :

(اسمُهُ ونِسبَتُهُ إليه ، ووصفُ نُسخِهِ ، ومنهَجِهُ في تأليفه ، ومصادرُهُ فيه)

*** أولاً : اسْمُ الكتاب :**

لقد ورد اسْمُ كتاب (نهاية سول العباد) في كل النسخ التي تم الوقوف عليها على النحو الآتي :

(١) في النسخة (ت) وَرَدَ في صفحة عنوان الكتاب باسم (نادرة الزمان وتحفة الإخوان ونهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) ثم بان من النظر في مقدِّمة المؤلِّف أن ما في صفحة العنوان تسمية خاطئة ، وظَهَرَ جَليًّا أنها كانت مِن صنع المتملِّك أو الناسخ لأن المؤلف قال في المقدمة : ((... إني لما رأيت مسألة التقليد من المسائل المتفق عليها بين الأئمة ، واتفق العلماء على جوازه في الفروع العملية ، بل أوجبوا على من لم يصل رتبة الاجتهاد واستنباط الأحكام تقليد حبر من الأئمة المجتهدين الأعلام ، جمعتُ فيه رسالةً نادرةَ الزمان ومتعةً للإخوان لم أُسْبَق إلى مثلها فيما مضى من الأزمان ، مشتملة على ما يحتاج إليه المقلد من بيان ماهية التقليد والاجتهاد ، وشروط كل منهما ...وسمَّيتُها : (نِهَايَة سُوْلِ العِبَادِ في بَحْثِ التَّقْلِيدِ والاجْتِهَادِ) ...))[1] .

(٢) في النسخة (ص) وَرَدَ باسم (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) في صفحة العنوان ومقدِّمة المؤلف على حد سواء . وهاتين النسختين أمكنني حيازتها .

(٣) في النسخة التي لم أستطع حيازتها – مع أنها ليست إلاَّ صورةً عن النسخة (ت) كما سيأتي بيانه – وهي نسخة مكتبة المصغرات الفيلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية ، بالمملكة العربية السعودية ، بالمدينة المنورة المحفوظة برقم : (١٨٩٠) كما جاء في (فهرس

[1] – عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مخطوطات خزانة التراث) وَرَدَ اسم الكتاب باسم (نهاية سؤال العباد في بحث التقليد والاجتهاد)[١] وعلى أنه ليس بذي الفارق الكبير في التسمية إلاَّ أنه من المحتمل أن يكون من تصحيف الناسخ لاتفاق معظم النسخ على التسمية التي ذكرنا.

* **ثانياً : نسبته للطيب عمرة رحمه الله تعالى :**

إنه وعلى كثرة ما بحثتُ في المصنفات التي صُنِّفَت في موضوع التقليد والاجتهاد من بعد زمن تصنيف الطيب عمرة كتابه (نهاية سول العباد) لقصد أن أعثر على أيِّ شيء عنه رحمه الله تعالى بخصوص ترجمته وشيوخه وتلامذته ونسبته ومؤلفاته وكل ما يتعلق بذلك وكذلك عن نسبة مؤلفاته إليه رجاءَ أن يكون قد نَقَلَ عنه أحدٌ ممن ألَّفُوا في ذات الموضوع إلاَّ أنني لم أظفر بغير الحاصل وعليه فليس لنا من مسلك لتحقيق ثبوت نسبة الكتاب للمؤلف رحمه الله تعالى سوى بأمرين :

– **الأول** : أنه قد نصَّ الطيب عمرة نفسه في كتابه (اهتداء الواقف) على أنه ألَّف رسالةً في التقليد والاجتهاد حيث قال : ((وقد ذكرتُ مسألة التقليد بخصوصها ، فمن أراد الوقوف عليها فليراجعها منها ، فإنها احتوت على أكثر ما يحتاج إليه المقلد ، من بيان ماهية التقليد والاجتهاد وشروط كل منهما والاختلاف في ذلك وما يتفرع عليه ، بعبارة مبسوطة وفصول مضبوطة ، لا يستغني عن مثلها عالم ولا جاهل من قاضٍ أو مفتٍ أو عامل من جميع مذاهب أهل السُّنَّة ...))[٢] ويُلاحَظ إضافة إلى ذلك أن ألفاظ هذه الفقرة بحرفها من قوله : ((من ماهية التقليد ...)) قد اقتبَسَهَا من مقدمة كتاب (نهاية سول العباد) ، وهذا من صريح ثبوت نسبة الكتاب إليه .

– **الثاني** : اتفاق كل نسخ الكتاب على نسبته إليه في صفحات عناوينها ، ومقدِّمة المؤلف فيها ، وإطباق مَن ترجموا له على ثبوت تلك النسبة .[٣]

* **ثالثاً : وصف نسخ الكتاب :**

---

١ – خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي: (٧٩٩٩٣) ، ٧٨ / ٨٦٤ .

٢ – عمرة : (اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف) النسخة (ت) ، الورقة (٨٥) ص٢

٣ – وانظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٨٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١١ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي: (٧٩٩٩٣) ، ٧٨ / ٨٦٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(أ) النسخ التي أمكنني العثور عليها وحيازتها لديَّ بعد البحث المضني هما اثنتان[1]:

*** المخطوطة الأولى :– نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم) بمحافظة حضرموت ورمزتُ لها بالحرف (ت) وهذه بياناتها كما في بطاقة المخطوط التعريفية بالكتاب في المكتبة المذكورة :**

– عنوان المخطوط : نادرة الزمان وتحفة الإخوان .

– المؤلف : الطيب أبي بكر الحضرمي . المتوفى (–) .

– أوَّله : الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن والرِّيَب ... أما بعد فيقول أفقر عباد الله ((طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي)) ...

– آخره : ...انتهى ما في الحاشية . هذا وقد فرغتُ من تسويد ما يسر الله جمعه في مسألتي التقليد والاجتهاد ، أواخر الشهر الثاني عشر من السنة الرابعة من العشر الرابعة من المائة الثانية من الألف الثاني ، من هجرة النبي العربي الهاشمي عليه أفضل صلاة وأزكى سلام ، وعلى آله وأصحابه البررة الكرام ، من يومنا هذا إلى يوم القيام.[2]

– نُسِخَتْ بخط نسخي سنة ١٢٤٠هـ وبعض العناوين بالحمرة ، وبه آثار أرضة.

– (١٠٨) ورقة – الأول ٢٣ سطر ، ١٥ × ٢١ سم .

– مجموعة الرباط برقم (١٠٩) .

– رقم المخطوط (٢٨٦٠) .

وعلى هذه النسخة تملك باسم السادة أحمد وعبد الله وعمر أبناء علي بن هارون الجنيد باهارون جمل الليل ثم وقفٌ نصُّهُ : ((هذا وقفٌ السادة آل علي بن هارون الجنيد على طلبة العلم بتريم سنة ١٢٧٧هـ)) .

*** المخطوطة الثانية :–**

[1] –وقد ذكرهما المحققان السيد عبد الله بن محمد الحبشي والشيخ محمد بن أبي بكر باذيب ، انظر : الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ١٨٣ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١١ ، ٧١٢ .

[2] – الذي هو مثبت في بطاقة الكتاب بذات المكتبة المذكورة أنه فرغ منه سنة ١٢٤٤هـ وهذا خطأ يرجع لعدم القراءة الصحيحة لما أرَّخَ به المصنِّفُ وقتَ فراغه منه وهو الموافق أواخر شهر ذي الحجة الحرام من سنة ١١٣٤هـ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

نسخة دار المخطوطات بالعاصمة (صنعاء) ورمزتُ لها بالحرف (ص) وهذه بياناتها :

- عنوان المخطوط : نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد .
- المؤلف : طيب أبي بكر العربي الحضرمي الشافعي . المتوفى (–) .
- أوَّله : الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن والرِّيَب ... أما بعد فيقول أفقر عباد الله ((طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي)) ...
- آخره : ...انتهى ما في الحاشية . هذا وقد فرغت من تسويد ما يسر الله جمعه في مسألتي التقليد والاجتهاد ، أواخر الشهر الثاني عشر من السنة الرابعة من العشر الرابعة من المائة الثانية من الألف الثاني ، من هجرة النبي العربي الهاشمي عليه أفضل صلاة وأزكى سلام ، وعلى آله وأصحابه البررة الكرام ، من يومنا هذا إلى يوم القيام ، والحمد لله رب العالمين .
- نُسِخَتْ بخط نسخي سنة ١٢٣١هـ و العناوين و بعض أسماء المصادر بالحمرة ، وبأطراف بعض الورق آثار أرضة .
- (٦٠) ورقة – الأول ٢٥ سطر .
- رقم المخطوط (٨٨٣) .
- تاريخ تصوير الدار له في ١٣ / ٧ / ٢٠٠٩م

(ب) النسخ التي أمكنني الوقوف على مواطنها في العالم ولم يمكنني جلبها وحيازتها : هي نسخة وحيدة وهي : نسخة مكتبة المصغرات الفيلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية :

- اسم الدولة: المملكة العربية السعودية .
- اسم المدينة: المدينة المنورة
- رقم الحفظ: (١٨٩٠)[1] . وقد ذكر الأستاذ المحقق محمد باذيب أن هذه النسخة إنما هي مصوَّرَة عن نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم)[2] .

*** رابعاً : منهجه في تأليف (نهاية سول العباد) خاصةً :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي: (٧٩٩٩٣) ، ٧٨ / ٨٦٤ .

[2] باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٧١٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

إن منهج الطيب عمرة رحمه الله تعالى في (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) هو ما قد ذكرنا من أسلوب منهجه العام من :

١- أنه بيّن باعثه على التأليف ، وأنه النفع لإخوانه المسلمين من العلماء والقضاة وغيرهم.[١]

٢- أنه ألزَمَ نفسَهُ بمدلول عنوان الكتاب .

٣- أنه حرص جداً على عَزْوِ النُّقُول إلى مصادرها فيبتدئ النصَّ الذي يريدُ نقلَهُ بذكر اسم المصدر المراد نقل النص منه ثم إذا أنهى النقلَ صرَّحَ بانتهائه من ذات المصدر المذكور.

٤- أنه جمع من متفرقات رسائل مَن تقدَّمه بالتأليف في ذات موضوع التقليد والاجتهاد ، وكذا جمع من مصادرها الأصول من الكتب المعتمَدَة للمذاهب الفقهية الأربعة وكذا الأصولية ، وفي كلٍّ من تلك الرسائل والمراجع العدد النادر والفريد وبعضها من التراث الحضرمي الذي لم يُطَّلَعْ على نسخٍ منه حتى اليوم .

٥- أنه عند الاقتباس ينقل النص بحرفه وهو الأغلب ، وأحياناً يختصره ، وأحياناً يتصرف في بعض كلماته وهو الأقل ، وفي كل تلك الأحوال يصرِّح بعزوه إلى مصدره.

٦- أنه أحياناً يكرر نقل العبارات في مواضع متفرقة لمناسبةٍ يراها .

٧- أنه لديه الحس الفقهي الحاضر كما دلَّ عليه جمعه بين الأقوال ودلَّتْ عليه أيضاً صياغته التصنيفيَّة في مواضع من الكتاب .

* خامساً : مصادره في (نهاية سول العباد) :

اعتمد المؤلف في كتابه على قائمة طويلة من مصادر فرعيَّة وأصليَّة وأمهات المصادر الفقهية الفروعيَّة والأصولية وغيره من كتب علوم الشريعة وآلاتها في تصنيفه ، واطَّلع على كثير من رسائل مَن سبقه في ذات الموضوع وبعضها نادر الوجود أو غير موجود ولذلك فقد اعتدَّ هو به قائلاً : ((أنه لم يسبق إلى مثله)) [٢] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

١ – عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) ، الورقة (٢) ص١ .

٢ – عمرة : (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) النسخة (ت) الورقة (٢) ص ١

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث العاشر:

(قيمةُ (نهاية سول العباد) وأهميَّةُ موضوعه ، وخطَّةُ المؤلِّف له)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث العاشر:

(قيمةُ (نهاية سول العباد) وأهميَّةُ موضوعه ، وخطةُ المؤلِّف له)

* أوَّلاً : قيمة (نهاية سول العباد) وأهميَّة موضوعه :

إن كتاب (نهاية سول العباد) ذا قيمة علميَّة واضحة فهو كما قال الأستاذ محمد باذيب : ((كتاب قيم ونفيس في بحث موضوع التقليد والاجتهاد ، حشد مؤلِّفُه فيه نصوصاً هامَّة ونادرة))[(١)] وهو كما قال ، فهو مهم في موضوعه وأهميته لازمة عن أهمية موضوع (التقليد والاجتهاد) الذي لوحظ فيه ظاهرةُ تعدُّد الكتابة فيه قديماً وحديثاً من قبل العلماء بل من قبل أساطينهم ومشاهيرهم ، الأمر الذي يعطي موضوع (التقليد والاجتهاد) والتصنيف فيه أهمية بالغة مما لاشك فيه أنها ناشئة عن عدة أسباب ، لا ريب في كون أطروحة بقاء إمكان الاجتهاد من عدمه هو أحد تلك الأسباب الباعثة على ذلك وهناك مسائل أخرى يُرجَّحُ أنه لما تعلَّقَ بها عملُ عوامِّ المسلمين وشغلَ فِكْرُهُم بها وكثُرَتْ سؤالاتهم عنها كانت سبباً مهمًّا آخر بعث العلماء على إفراد الموضوع بالتأليف فيه رغم أنه قد أميت بحثه في باب الاجتهاد من كتب أصول الفقه ، من تلك الأسباب مسائل تتعلق بالاجتهاد والتقليد مما يقع فيها العامة من مثل مسألة (تتبع الرخص) ، و(انتقال المقلد إلى مذهب آخر) ، وهل يلزم العامي اتباع مذهب معيَّن وإن ألزم به نفسه ؟ وغيرها من المسائل ذات الصلة بالموضوع ولها مساس بواقع عامة الناس ، الأمر الذي دفع العلماء لأن يفردوا الموضوع بالتأليف .

وصاحبنا الطيب عمرة رحمه الله تعالى لا يبعد كونه قد وقع في محيط اجتماعي أحْوَجَهُ للتأليف في ذات الموضوع لأسباب مشابهة ، وهذا مؤيَّد بما ثبتَ من أنه إنما يؤلِّف حين يؤلف لحاجة الواقع والمسلمين من حوله وقد جاءت رسالته (نهاية سول العباد) أضخم أعماله التأليفيَّة ولذلك قال هو عنها : ((لم أُسْبَق إلى مثلها فيما مضى من الأزمان ، مشتملة على ما يحتاج إليه المقلد من بيان ماهية التقليد والاجتهاد ، وشروط كل منهما والاختلاف في ذلك وما يتفرع عليه بعبارة مبسوطة وفصول مضبوطة ، لا يستغني عن مثلها عالم ولا جاهل من قاضٍ ، أو مفت ، أو عامل ، من جميع مذاهب أهل السَّنَّة))[(٢)]

---

(١) المصدر السابق ، ١ / ٧١١ .

٢ – انظر نص مقدمة المؤلف في قسم التحقيق ، حيث بداية نص الكتاب .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **ثانياً : خطة المؤلف للكتاب :**

نظم الطيب عمرة رحمه الله تعالى الكتاب في أربعة بحوث ، وضمَّنها أحد عشر فصلاً ، كانت هي العناوين البارزة للكتاب ، ولم يضع ضمنها عناوين فرعية أو جانبية اللَّهم إلاَّ بعض التنبيهات والمسائل والفوائد التي ضمَّنها بعض هذه الفصول وجعلها كالعناوين الجانبية باسم (تنبيه) ، (مسألة) ، (فائدة) ، فجاءت خَطَّتُهُ للكتاب على النحو الآتي :

- مقدِّمة للكتاب .
- فصلٌ : (في التقليد) .
- فَصْلٌ : (فِي المُقَلِّدِ بِكَسْرِ اللاَّمِ) .
- فَصْلٌ : (فِي المُقَلَّدِ بِفَتْحِ اللاَّمِ أيْ : مَن يَصِحُّ تقليدُهُ ، وأَقْسَامِهِ) .
- فَصْلٌ : (فِي حُكْمِ المجْتَهِدِ بِأَقْسَامِهِ) .
- فَصْلٌ: (فِيمَن يَجُوزُ لَهُ وَتصِحُّ مِنْهُ الفَتْوَى ، وَجَوَازِ العَمَلِ بِفَتْوَاهُ ، وَأَقْسَامِهِ) .
- فَصْلٌ : (فِي أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيدِ المفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الأَفْضَلِ) .
- فَصْلٌ: (فِيْ أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيْدِ الميِّتِ) .
- فَصْلٌ : (فِيْ أَنَّ الأَصَحَّ خُلُوُّ الزَّمَانِ عَنْ المجْتَهِدِ) .
- فَصْلٌ : (فِيْ ذِكْرِ النُّصُوصِ عَلَى فَقْدِ المجْتَهِدِ المطْلَقِ ، والمجْتَهِدِ فِي المذْهَبِ) .
- فَصْلٌ : (فِيْ انْحِصَارِ التَّقْلِيدِ فِي المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ المشْهُورَةِ) .
- فَصْلٌ : (فِيْمَا يُقَلَّدُ فِيهِ ، وأَقْسَامِهِ ، وشُرُوطِهِ ، والاخْتِلافِ فِيهِ)

إنه ومع كون المؤلف رحمه الله تعالى قد نصَّ في خاتمة الفصل الأول ، وفي أوَّل الفصل الأخير من الكتاب[١] أنه قسَّم الكتاب إلى أربعة بحوث ، إلاَّ أنه فيما يظهر قد نسيَ التنصيص على تقسيمه باسم (البحوث) عند الشروع في تقسيم الكتاب وتنسيقه إلى فصول ، إلاَّ ما كان منه في الفصل الأخير حيث صرَّح بالتقسيم بالبحوث . وذلك حداني لاستدراك ما نسيَهُ المؤلِّف من تقسيم الكتاب إلى بحوث ، وضِمْنها الفصول ، وضمن الفصول عناوين المؤلِّف وعناوين أُخَر وضعتُها بحسب ما تقتضيه خدمة الكتاب ، كما يأتي بيانه في منهجي في التحقيق قريباً .

[١] – بحسب التقسيم بمجرَّد الفصول ، المذكور هنا في خطته .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لذلك فخطَّة المؤلِّف المذكورة هنا هي موضوعة كما هي في المخطوط مجرَّدةً عن زياداتي التبويبية والتنسيقية في خدمة الكتاب .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الحادي عشر :
(منهجي في التحقيق)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الحادي عشر :

(منهجي في التحقيق)

(١) جعلتُ النسخة الصَّنْعَانِيَّة هي الأُمّ ورمزتُ لها بحرف (ص) ، والتَّرِيمِيَّة بحرف (ت) وذلك لأسباب تبدَّت بعد دراسة النسختين ومقابلتهما معاً وهي :

أن النسخة (ص) نسخةٌ كاملة وأقدمُ تاريخاً ، بخلاف (ت) حيث هي ناقصة ومتأخرة عن تاريخ نسخ (ص) بثمان سنوات وخمسة أشهر ، وكلتاهما واضحتا الخط تُقْرَآن بوضوح لولا أنَّ النسخة (ت) أوضح بكثير ، ونادرة الكلمات والعبارات الغامضة والسَّقط فيها أقل جداً من (ص) ولا يعيبها سوى فقدان تسع صفحات بمقدار صفحات النسخة (ص) ، لكنني طرحتها ولم أجعلها أمًّا مخافة الوقوع في التلفيق المذموم عند أرباب التحقيق. وقد ظهر لي بعد دراسة أسلوب النَّاسِخَيْن – رحمهما الله تعالى– أنَّ ذلك السقط في النسختين مِن فِعْلِهما ، ويحدث غالباً إما لانتقال نَظَرَيْهما ، وإما لسبق قلمَيْهما ، وإما لسَهْوِهِما .

(٢) ظهر جليًّا أن النسختين (ص) و (ت) قد نُسِخَتَا عن نسخة المؤلِّف الأصل ذاتِها ، أو نُسَخٍ نُسِخَتْ عن أصله وقوبِلَتْ عليه للدليل الآتي :

أنه ورد في (ص) و (ت) في موضعين منهما معاً ، وجودُ ضَرْبٍ بالقَلَم لا يمكن اعتبارُهُ مِنْ فِعْل النَاسَخَيْن ؛ لكون الكلمة المضروبة موجودةً في نسخة المصدر الذي نَقَلَ عنه المؤلف رحمه الله تعالى ، وظهر بعد الدراسة والتحقُّق أن تلك الكلمة هي كلمة (حينئذٍ) في كلا الموضعين ، كانَ قد أرَادَ المؤلف إثباتها وهو ينقل النص من المصدر مقتبساً ، ثم بَدَا له أن يشطبها اختصاراً لقيام المعنى صحيحاً تامًّا بدونها فشَطَبَها بالقلم بعدما كتَبَ أوَّلَ حرفٍ منها وهو حرف الحاء ، وكان أسلوبه في الضرب بالقلم أن يضرب فوق أعالي أحرفِ الكلمة التي يريد شطبها لا في ذاتها مباشرةً . وهذا التطابق بين النسختين في هذين الموضعين لا يمكن أن يُتَصوَّر منه كون النسخة (ت) نُسِخَتْ عن (ص) لأسباب هي :

(أ) وجودُ سقطٍ في (ت) هو ليس سقطاً في (ص) والعكس أيضاً .

(ب) وجود بعض ألفاظ في (ص) غامضة بينما هي في (ت) واضحة وصحيحة ويستقيم بها المعنى ، والعكس أيضاً .

(ج) وجود بضع تصحيحات في (ت) أكثر من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(د) وجود بياض محل كلمة في (ص) ليس هو موجودا في (ت) ، بل الكلمة موجودة فيها في محل البياض المذكور في (ص) ،ووجود بياضين بمحل كلمتين في (ت) ليسا موجودين في (ص) .

(٣) إنه وبعد دراستي للنسختين (ص) و (ت) واستقرائي لأسلوبي الناسِخَيْن في النَّسْخِ لكليهما وجدتُ فيهما الظواهر الآتية :

– الظاهرة الأولى : انتقال النظر ، مما أنتج سقطاً لبعض الكلمات والعبارات .

– الظاهرة الثانية : سبق القلم ، مما أنتج تقدم كلمة على أخرى فأخلَّ بالمعنى الصحيح.

– الظاهرة الثالثة : سقوطُ أوَّلِ حرفٍ في أوَّلِ بعض الكلمات وآخرِ حرف في بعضٍ آخر ، وسقوط حروف العطف والجر في بعض المواضع .

– الظاهرة الرابعة : التصحيف والسهو في بعض المواضع .

وقد أصلحتُ الخطأ الحاصل بسبب ذلك كله وأشير إلى إصلاحي له في حاشية التحقيق غالباً خاصَّةً ما كان منه في النسخة الأم ، ما خلا سقوط أوَّل حرف في أوَّلِ بعض الكلمات وآخرِ حرف في بعضٍ آخر ، وسقوط حروف العطف والجر فإنني أصلحه من غير أن أشير إليه غالباً لتكرُّرِه إلى حدٍّ ما ؛ لكيلا أُثْقِلَ حاشية التحقيق .

(٤) أقابلُ نقولَ المؤلِّف في متن المخطوط بذات النقول في مصادرها الأصلية التي نقلها عنها مخطوطةً كانت أو مطبوعةً ، وأوثِّقُ في الحاشية لها مبيِّناً عند كلِّ موضعٍ إن كان نقْلَه بتصرُّفٍ أم باختصار ، فإن كان مصْدرُه الذي نقل عنه هو مما لم أعثر عليه وثَّقْتُ لمصادر ذلك المصْدَر ذاته إن دَرَيْتُها ، وإلاَّ وثَّقتُ لمصادر ذلك الفن الأساسية سواء كان أصول الفقه أو الفروع الفقهية أو غيرهما ، وأحرِصُ – متى أمكنني – على أن أضيف معها التوثيق لمصدرٍ آخر لذات المؤلِّف صاحب المصدر إن وُجِدَ له كتاب في ذات الفن وإن لم يكن من مصادر المؤلف عمرة.

علماً أن توثيقي لما ورد في الذي لم أعثر عليه من مصادر عمرة رحمه الله تعالى قد سرت فيه على وفق الاعتبارات التالية :

(أ) إن كان مؤلف المصدر كالإمام بافضل – مثلاً – في كتابه (نقاوة الفوائد السنية) ناقلاً لكلام غيره – إما مُستَدلاًّ به أو حاكياً له أو معترضاً عليه و نحو ذلك – وصرَّح بالمصادر التي نقَلَ عنها أو العلماء الذين نقل عنهم فإنني غالباً أرجع للتوثيق إلى كتبهم تلك إن كانت

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

مطبوعة أو تسنى لي العثور عليها ولو مخطوطة . فإن لم تكن مصادرهم مطبوعة ولا مخطوطة بحثت عن أقوالهم تلك في ثنايا كتب ومراجع ومصادر الأصول الموجودة لعل أحداً غيره نقلها عنهم ، وكذلك في أبواب تلك المسألة التي أفردها بعض العلماء بتآليف مستقلة في عصره ومن بعده ، فإن لم أجد وثَّقتُ بما قرّره فيها الأصوليون في مراجع ومصادر الأصول بما يوافق تقرير ذلك القائل .

(ب) أما إن كان ما قاله مؤلف المصدر تقريراً للمسألة مِن قوله هو فإنني أوثِّقُ قوله بالبحث عنه في مظانها من مؤلَّفاته الأخرى التي أمكنني الحصول عليها في الفقه وأصوله أو في فتاويه إن كانت له فتاوي ، وإلاَّ بحثت عن قوله هذا في مؤلفات تلامذته ومن بعده وفتاويهم وخاصة ممن حرَّرَ كتبهُ ، وكذلك في أبواب تلك المسألة التي أفردها بعض العلماء بتآليف مستقلة في عصره ومن بعده فإن لم أجد وثَّقتُ بما قرَّره فيها الأصوليون في مراجع ومصادر الأصول بما يوافق تقريره هو .

(٥) وثقتُ المصدر الذي يرد ذكرُهُ في متن الكتاب لأوَّل مرة توثيقاً كاملاً ، بذكر اسم المؤلف الذي اشتهر به أو لقبه ، ثم اسمه ثم سنة وفاته ، ثم اسم المصدر ، ثم المحقق ، ثم دار النشر ومكانها ، ثم عدد الطبعة وتاريخ النشر ، فإن استخدمت المصدر نفسه مرة ثانية فإنني أكتفي بذكر اسم الشهرة للمؤلف ، ثم اسم المصدر . و كان لبعضٍ نسخ المصادر التي وثَّقتُ بها طبعتان مختلفتان لاختلاف دور النشر ، وكلتا الطبعتين استخدمتهما لذا فإني أوثّق طبعة كلِّ دار نشرٍ على حدتها عند أول استخدام للمصدر بذات الطبعة .

(٦) المصادر والمراجع التي لم يُدَوَّن عليها معلومات توثيق المصدر من مثل : اسم دار الطباعة والنشر ، واسم المحقِّق ، أو رقم الطبعة وسنتها ، أو مدينتها وبلدها ، فإنني أكتفي بذكر المعلومات المدوَّنة بنسخة المصدر أو المرجع فقط ، ولا أشير لغير الموجود بأنه غير موجود اكتفاءً بعدم ذكره تخفيفاً لحاشية التحقيق .

(٧) نوَّع المؤلف أسماء بعض المصادر أثناء عزوه إليها في بضع مواضع ، فتارة يسميها باسم مجمَل كقوله مثلاً : ((ذكر القاضي عيسى بن عبد الرحيم الكجراتي في رسالته في التقليد ...)) ، وتارة يقول : ((وفي رسالة القاضي عيسى بن عبد الرحيم الكجراتي التي صنَّفَها في بيان حكم انتقال المقلِّد عن قول مَن قلَّدَهُ)) ما يوهم كونهما مصدرين لموضوعين متغايرين

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لذات المؤلف ، وعند التحقيق والاستقراء لمواضع تسمية المؤلف لهما في طول متن الكتاب بَانَ أنهما اسمان لمصدر واحد ، لذلك فقد عمدتُ إلى توحيد اسم المصدر عند التوثيق إليه في الحاشية مراعياً الأولوية في التسمية لما سمَّاه به المؤلف عمرة نفسه إن كان قد سمَّاه هو باسمه الكامل كما هو فِعْلُه الغالب ، وإلاَّ بحسب ما سمَّتْهُ به كتب أسامي الفنون ، وفهارس المؤلِّفين والمؤلَّفَات . وكذلك نوَّع المؤلف اسم مصنِّفِي بعض مصادره فمثلاً محيي الدين الأيديني تارة يسمِّيه بالرومي وتارة بالأيديني وهما اسمان لعلم واحد ، فعمدت لتوحيد اسم ذلك العلم عند التوثيق في حاشية التحقيق .

(٨) عند توثيقي لأسماء مصادر المؤلف فإنني أسميها بنفس الاسم الكامل الذي أوردَهُ المؤلف في متن الكتاب ، خاصةً تلك المصادر التي لم أعثر على نُسَخٍ لها .

(٩) أبيِّن في حاشية التحقيق بنص ما في نسخة المصدر المطبوعة في بعض المواضع ؛ لكونه يفسِّر ما في المتن ويزيل اللبس الذي قد يحصل للقاريء في بعض المواضع المقتضية التوضيح والبيان ، وأحيانا أبيِّنه بلفظ من عندي.

(١٠) بعد دراستي المتكررة لأسلوب المؤلِّف رحمه الله تعالى في الاقتباس والعزو لاحظتُ فيه ثلاث ظواهر:

– الظاهرة الأولى : أنه حينما ينقل من الكتب (يقتبس) تارةً ينقل العبارة أو الفقرة بنصها من غير تصرُّف منه أو اختصار . وتارةً ينقل الفقرة بنصها لكنه يختصر أثناءها أي : يحذف بعض كلماتها أو جُمَلِها ، وتارةً ينقل الفقرة من المصدر لكنه يتصرَّف في بعض كلماتها . لذا فإنني التزمتُ – والحالة هذه – أني عندما أجده اختصر أوتصرَّف بألفاظ من عنده ولو قليلاً مع قيام نفس المعنى المرَاد لذات العبارة أو الفقرة في مصدرِها فإنني أبقيها على حالها وأشير إلى ما فعله من تصرُّف أواختصار في حاشية التوثيق بقولي : (بتصرف ، باختصار ، مختصِراً) ليُعْلَم أني قد قابلتُ نقولَهُ بمصادرها حرفاً بحرف ، ثم أوثِّقُها إليها في حاشية التحقيق . لكن حين أجد أن المعنى المراد من نص عبارة المصدر قد تغيّر بسبب سقْطٍ جرى من الناسخَيْن كما حصل ذلك في موضعين من متن المخطوط فإنني حينئذٍ أسعى بوضع عبارَةٍ من المصدر المطبوع يستقيم بها معنى الكلام وفقاً لمعناه الصحيح المرَاد في المصدر المطبوع ، وأحصرها بقوسين [ ] في الحالتين ثم أبيِّن ذلك في حاشية التحقيق أسفل الصفحة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

أما حين أجد أنه قد نقل النص حرفيًّا من دون تصرُّفٍ أو اختصار فإنني أوثِّقُهُ لمصدره بعد أن أقابلَهُ به حرفاً بحرف من دون أن أشير إلى وجود تصرف أو اختصار ، وكذلك أفعل فيما دلتّني عليه قرينةٌ أنه نقلَهُ بالنص غير أنه سقط على النُّسَّاخ بعض كلمات أو حُرِّفت أو صُحِّفتْ ، وأشير للكلمات الساقطة وأصلِحُ المحرَّفة والمصحَّفة وأبيِّن غالباً سبب التحريف أو التصحيف حيثما وُجِدَا وخاصَّةً ما كان منه في النسخة الأم. وكذلك قد لا أشير لتصرفه لو كان التصرف قليل جداً وقد حصل هذا منه مرات .

– الظاهرة الثانية : أنه حينما يعزو الكلام الذي ينقله من نوع المصادر التي فيها متن وشرح كـ(جمع الجوامع وشرحه للمحلي) مثلاً تارةً في أسلوب العزو يقول : ((وفي جمع الجوامع وشرحه للمحلي : كيت وكيت ...)) وعند رجوعي للمصدر للمقابلة أجد أنه فعلاً قد نقل من نص جمع الجوامع و نقل من نص الشرح كذلك ، وتارةً يقول : ((وفي شرح جمع الجوامع للمحلي : كيت وكيت ...)) وعند رجوعي للمصدر للمقابلة أجد أنه ابتدأ النقل من نص جمع الجوامع وربما ساق عبارة صالحة (طويلة) من نص جمع الجوامع فقط (أي : من المتن فقط) ثم يعقبها بنقل نص قليل لشرح المحلي وغالباً ما يكون لآخر الكلمات في تلك العبارة التي نقلها من جمع الجوامع رغم أنه حينما عزا النقل ابتداء إنما قال : ((وفي شرح جمع الجوامع للمحلي : كيت وكيت ...)). ولذا فقد التزمتُ في توثيق ما ينقله عَزْواً بذكْرِي اسمَ المصدر الذي سمّاهُ هو في متن المخطوط مطلقاً. أي : إذا عزا قائلاً : ((وفي شرح المحلي على جمع الجوامع :كيت وكيت ...)) فإني إنما أوثق بشرح المحلي فقط فأقول في حاشية التوثيق: ((المحلي : (شرح المحلي على جمع لجوامع))) . أما في حال عزوه مُصَرِّحاً باسم المتن والشرح معاً بأن قال عازياً: ((وفي جمع الجوامع وشرحه)) فإنني في التوثيق أوثق بهما معاً فأقول : ((السبكي والمحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي))) . وكل ذلك لكي يرتبط التوثيق بأسماء المصادر في حاشية التوثيق بعين الأسماء التي سمَّاها هو في متن المخطوط فتحصل المناسبة التامة بين ما هو مذكور في متن المخطوط وما هو موثق به في حاشية التوثيق .

– الظاهرة الثالثة : إن المؤلف حينما ينقل من أي مصدر فإنه دائماً ما يقول : وفي كتاب كذا فإذا أنهى النقل تارةً يقول : ((انتهى)) ، وتارة يقول : ((انتهى ما مِن (ويسمي الكتاب الذي نقل عنه)) فمثلاً لو نقل عن شرح المحلي على جمع الجوامع فإنه يقول : ((وفي شرح

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جمع الجوامع للمحلي : كيت وكيت ... انتهى)) أو ((وفي شرح جمع الجوامع للمحلي : كيت وكيت ... انتهى ما من شرح المحلي على جمع الجوامع)) . وهذا أسلوبه دائماً سواء نقل العبارة بنصها من المصدر أو اختصرها أو تصرف فيها.

(١١) التزمتُ بإثبات كل الفروق اللفظية التي يختلف بها المعنى بين النسختين .

أما بخصوص الأخطاء الواضحة التي وجدتها في النسخ المطبوعة للمصادر فلا شك في أنني أُثبت الفرق بينها وبين ما في المخطوط ليُتنبَّه لها .

(١٢) أُفسِّر بعض ما في المخطوط ، وأوضِّح ما أشكل من النصوص حسب ما يتطلب المقام .

(١٣) لا آلو على أن أستند على الأدلة الراجحة أو القرائن القوية عندما أُرجِّح اللفظ الصحيح مما هو فارق بين (ص) و (ت) من رسم المخطوط في النسختين .

(١٤) أضع حاشية على الكلمة المراد التعليق بكونها سقطتْ أو تصحَّفت أو بتصحيحها – إذا لم يستقم بها المعنى – وفقاً للنسخة المطبوعة ، أيْ أعمل مجرد رقم الحاشية فوقها من غير حصر هذه الكلمة بقوسين . أما إذا كان مُرادي وضع حاشية على جملة أو عبارة (أي : كلمتان فأكثر) للتعليق بأنها سقطت أو بتصحيحها أو نحو ذلك فإني أحصرها أي الجملة كلَّها في متن المخطوط بقوسين وكل ذلك لعدم الحاجة لتكرار التقويس الذي لا بد وأن يحصل كثيراً داخل النص الذي نقلَهُ المؤلِّفُ و المرَاد توثيقُهُ لوجوب وضعِهِ هو الآخر بين قوسين فتكثر الأقواس بذلك فتشوِّشُ وتوجد لبساً كما هو واقع ، لذا ففي انتهاج هذا النهج سلامة من الوقوع في ذلك ، وتكون كلمات متن المخطوط منسابة متسقة مع بعضها غير مشوَّشَة بالأقواس المتكررة إلا ما يحصل عند الضرورة من حصر جملةٍ أو عبارة بقوسين للتعليق بأنها قد سقطت وهذا نادر في عموم نص المخطوط . نعم قد التزمتُ بوضع اسم كل كتاب ورد في متن المخطوط بين قوسين لأنه عرف جارٍ بين المحققين ولا يحصل به تشويش .

(١٥) نظراً لحاجة المخطوط لوضع عناوين في بعض المواضع منه فإنني أُعَنْوِنُ ما دعت الحاجة لذلك وأحصر ما عنونتُهُ بقوسين هكذا [ ] ، أما عناوين المؤلف نفسه فأحصرها بقوسين هلاليَّين ( ) ، رغم أن غلبة النقل الحرفي في أسلوب المؤلف رحمه الله تعالى و إيراده النصوص المنقولة متراصَّة وراء بعضها – على ما فيها من تكرار للمعلومات – من غيرِ تلخيصٍ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وحذفٍ للمعلومة المكرَّرة لتتميَّزَ الأفكارُ المؤلَّفة بعضها عن بعض في كليَّات وجزئياتٍ متفرعة عنها ، أوجَدَ للمحقق في طريق تنسيقه للعناوين الموضوعة مِن لدُنه مانعاً شديداً في وضع عناوين رئيسةٍ ، وتفريع عناوين جانبيةٍ لها ؛ بُغيَة إظهار تفاصيل المعلومات المضمَّنة في الكتاب بالعناوين الموضوعة . ولذلك فإنه لم يتسنَّ وضع العناوين إلاَّ جانبيةً غالباً وحيث أمكن ؛ لامتزاج المعلومات مكرَّرةً في ثنايا النقول المتعاقبة مِن أول الفكرة التي يؤلِّف المصنف لها حتى آخرها .

ولذلك أيضاً فإنه لم يمكن تقسيم فصول الكتاب إلى مباحث ، كما كان يرجوه المحقق وينشده . نعم قد جريتُ في تقسيم الكتاب إلى أربعة أبحاث اتِّباعاً لتقسيم المؤلف الذي ذكره في آخر الفصل الأول ، ونصَّ عليه في أول الفصل الرابع .

(١٦) منهجي في إكمال الساقط في النص الذي ينقله المؤلف من المصدر على نحوين :

– الأول : إذا كان اللفظ سقط من النسخة الأم (ص) وهو موجود في النسخة (ت) فإنني أثبته للضرورة إذا كان المعنى الصحيح المراد من النص لا يستقيم إلاَّ به ، وأشير إليه إن كان مُثْبَتاً في نسخة المصدر مخطوطةً كانت أو مطبوعة، علماً أن ما سقط من (ص) ووُجِدَ في (ت) هو موجود أيضاً في نسخة المصادر المنقولة عنها تلك النصوص قد رأيتها حين قابلتها بها.

– الثاني : إذا كان اللفظ ساقطاً من النسخة الأم (ص) وساقطاً أيضاً من النسخة (ت) غير أنه موجود في النسخة المطبوعة لمصدَرِه ، فإني أنظر إنْ تغاير بالسقط المعنى عما هو المعنى الصحيح المراد في نسخة المصدر المطبوعة وخالَفَ ما عليه تقريرُ علماء ذلك العِلْمِ في تلك المسألة بحيث صار الكلامُ غير مستقيم ، وتقريرُ المسألة غيرَ صحيح أبداً بما هو عليه الحال في متن المخطوط فإني أضطر والحالة كذلكِ لأنْ أثبتَ ما سقط في متن المخطوط بما هو في نسخة المصدر المطبوعة حتى يستقيم الكلام بالمعنى الصحيح المراد في النسخة المطبوعة وهذا حصل في مواضع قليلة من كل الكتاب وكان سببه الغالب انتقال نظر الناسِخَيْن وسهوهم ، وأمَّا إنْ لم يتغاير المعنى فإني أُبْقِي النص في المخطوط كما هو وأعتَبِرُ ذلك الذي يبدو اختلافاً في الألفاظ مع قيام المعنى الصحيح هو من قبيل تصرُّف المؤلف في العبارة أو اختصاره ولا آلو في الاستناد إلى دليل واضح أو قرينة قوية تدل على ذلك . وفي حال إصلاحي لسقطٍ ما فإني أُبيِّنُ ذلك في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حاشية التحقيق ، وفي حال اختلاف الألفاظ في نقولات المخطوط عما هو في المصدر المطبوع مع قيام عين المعنى الصحيح المراد فإني أوثق في حاشية التحقيق بأن المؤلف تصرَّفَ في العبارة أو اختصر.

(١٧) أبيِّنُ كل ما سقط من (ص) أو (ت) أو منهما معاً وكذلك كل تحريف وتصحيف وسبقِ قَلَم حصل به فرقٌ في المعنى بين (ص) و (ت) والنسخ المطبوعة أو المخطوطة للمصادر التي اعتمد عليها المؤلف . ورمزي في ذلك في حاشية التحقيق كالآتي:

– حيث قلتُ : ((سقط من (ص))) فالمثبوت في متن الكتاب هو من (ت) ، وبالعكس ولا أفعل ذلك إلاَّ عند الضرورة عندما لا يستقيم الكلام وتقرير المسألة صحيحاً إلاَّ به ، مع بياني ذلك في حاشية التحقيق غالباً ، ودائماً يكون حصول التصحيف أو التحريف أو السقط على الناسخ المؤدِّي بكون الكلام غير صحيح أبداً بما هو عليه حالُهُ في (ص) ، هو السبب الملجئ لإصلاح ما في (ص) بما في (ت) وكثيراً ما كان الذي أثبته من (ت) موجودا في نسخة المصدر المطبوعة أو المخطوطة .

– وحيث قلتُ : ((سقط من (ص) و (ت))) أو قلتُ : ((في (ص) و (ت))) فالمثبوت في متن الكتاب هو من نسخة المصدر مخطوطةً كانت أو مطبوعة للضَّرورة ، مع بياني ذلك في حاشية التحقيق غالباً ، ودائماً يكون السبب لحصول التصحيف أو التحريف أو السقط على الناسخَيْن المؤدي بكون الكلام غير صحيح أبداً بما هو عليه حالُهُ في (ص) و (ت) .

– وحيث قلتُ : ((في (ص) : (كيت))) فالمراد به الإشارة لأحد أمرين :

الأول : أن الذي أثبتُّهُ في متن الكتاب هو من (ص) أيضاً لولا أنه حصل فيه التصحيف أو التحريف أو سقط من تلك الكلمة أوَّلُ حرفٍ من أولها أو آخرها على ما ثبت كونه ظاهرةً للناسخ من سقوط أول حرف عليه في بعض الكلمات وآخر حرف من بعض أخر ، ذلك ليُعلَم بحصول المقابلة بين النسختين (ص) و (ت) هذا إن كان مما لا يتغير به المعنى أو يصير خطأً واضحاً.

الثاني : في حال الضرورة وهو ما لو لم يستقم الكلام والمعنى صحيحاً أبداً إلاَّ بما في (ت) وهذا عند حصول التصحيف والتحريف والخطأ غالباً ، فأصلحُهُ بمعونة ما في (ت) مع التبيين

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بما هو عليه في (ص) التي جُعِلَتْ أُمًّا ، وكثيراً ما وَافَقَ – في مثل هذه الحالة – ما في نسخة المصدر المطبوعة أو المخطوطة بما هو المثبَت في (ت) .

– وحيث قلتُ : ((في (ص) : (كيت) ، وفي (ت) : (كيت))) فالذي أثبتُّهُ في متن الكتاب هو من النسخة المطبوعة للمصدر وهو قليل جداً ، وهو من نوع ما قد اضطررتُ إليه لكون الكلام وتقرير المسألة لا يصح إلاَّ به .

علمًا أن الذي اخترتُ إثباتُهُ في المتن من إحدى هذه النسخ أي (ص) و (ت) و (نسخة المصدر المطبوعة) أو (نسخة المصدر المخطوطة) ما أثبتُّهُ إلا بعد دراسة النص وقيام دليل لي على ذلك .

(١٨) بعض مصادر المؤلف غير موجود في المكتبات مطبوعاً لذا ما تسنى لي الحصول عليه مخطوطاً وثَّقتُ به ، وإلاَّ وثَّقتُ نقولات المؤلِّف منها بإرجاعها إلى مصادرها الأولى قدر الاستطاعة ، فمثلاً نقل المؤلف عن (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) للشيخ الأيديني ، وكتاب (نقاوة الفوائد السنية شرح الألفية البرماوية) للشيخ بافضل ، وكتاب (الدر النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس) للشيخ عمر بن زيد الدُّوعَني وغيرها ورغم بحثي الطويل عن هذه الكتب حتى جهدتُ ماليًّا إلا أنني لم أعثر عليها حتى الآن . لذلك لم يسعني إلا التوثيق لما نقله أصحاب هذه الكتب من معلومات في كتبهم هذه بالمصادر المعروفة المطبوعة ، و إصلاح ما وجب إصلاحه من خطأ وتحريف وتصحيف على ضوئه .

(١٩) عثرتُ على سقط واضح في النسخة المطبوعة لبعض مصادر المؤلِّف عند المقابلة بنص المخطوط لتحقيق نص المخطوط الذي نقله المؤلف من تلك المصادر ، وحينئذٍ فإنني علَّقتُ في الحاشية على ذلك بقولي : ((ليست في نسخة المصدر المطبوعة)) وأقصد بها النسخة المطبوعة لمصدر المؤلِّف ، ولا أقول : ((سقطت من نسخة المصدر المطبوعة)) لأنه ربما سقطت على الطبَّاع وليست هي ساقطة في أصل مخطوطها . وذلك ليُتنبَّه لها في نسخة ذلك المصدر المطبوعة .

(٢٠) بعض الألفاظ قد حُرِّفت أو صُحِّفت في متن المخطوط وعند مقابلتها بما في نسخة المصدر المطبوعة وجدتُ تصحيحها فيها فأعمد إلى تصحيحها في متن المخطوط وفقاً لما في النسخة المطبوعة وأعلِّق على هذا اللفظ في حاشية التوثيق بقولي : ((في (ص) و (ت) : (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

كذا))) وأذكر اللفظ كما ورد في متن المخطوط التزاماً للأمانة العلمية التي هي أول ركن للتحقيق .

(**٢١**) سمَّى المؤلف كتاب (إعلام الموقعين عن رب العالمين) بـ (معالم الموقعين عن رب العالمين) وهي إحدى التَّسْمِيَتَيْن الصحيحتين لكتاب ابن القيم ، والأخرى هي (إعلام الموقعين عن رب العالمين) بكسر همزة إعلام وفتحها والكسر أشهر . وهذه التسمية الثانية هي الأكثر اشتهاراً ، ولذا فلا أوثق في حاشية التوثيق إلا بها .

(**٢٢**) حقَّقتُ آراء الأصوليين في بعض المسائل الأصولية المختَلَف فيها عند اقتضاء ذلك ، وبيَّنتُ مواضع بحثها في كتب الأصول ، وكذا فعلتُ في بعض المسائل الفقهيَّة حيثما دعت الحاجة .

(**٢٣**) أضبط الآيات القرآنية وأعزو كل آية لسورتها ورقمها ، وكذلك الأحاديث النبوية مكتفياً بتخريج ما خُرِّجَ في الصحيحين بهما وإلا فبالستة و موطأ الإمام مالك و مسند الإمام أحمد ، وأذكر كلام العلماء عليه عند الاقتضاء .

(**٢٤**) لا أترجم للأعلام المشهورين كالصحابة والتابعين وتابع التابعين والأئمة المجتهدين أئمة المذاهب الفقهية ، وأئمة الحديث والتفسير والأصول وترجمتُ لغيرهم نظراً لكثرة أسماء الأعلام الواردة في المخطوط ، وكذلك لا أعرِّفُ بالأماكن والبلدان المشهورة .

(**٢٥**) كلُّ مَن لم أترجم له من الأعلام أو أعرِّفْه مِن الكتُب والبلدان وكذا تخريج الأحاديث فهذا يعني أنه قد مرَّت في موضع سابق ترجمته وتعريفه وتخريجه ، دونما أشير لذلك في حاشية التوثيق ، لكي لا أثقل الحاشية .

(**٢٦**) أعزو الأبيات الشعرية و الأمثال لقائليها.

(**٢٧**) أشرح غريب الكلمات وأعرِّف المصطلحات العلميَّة .

(**٢٨**) أعرِّف بالكتب غير المشهورة الواردة أسمائها في متن المخطوط.

(**٢٩**) أضبط بالشكل نسبة الأعلام وبعض الكلمات الغامضة أو المثيرة للبس .

(**٣٠**) وضعت فهارس للآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأعلام والمصادر والمراجع وفق ترتيب حروف الهجاء فيما سوى الآيات القرآنية أما هي فبحسب ترتيب السور .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[قِسْمُ التَّحْقِيقِ]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[نماذج من نسخَتَي المخطوط]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الأولى من النسخة (ص)

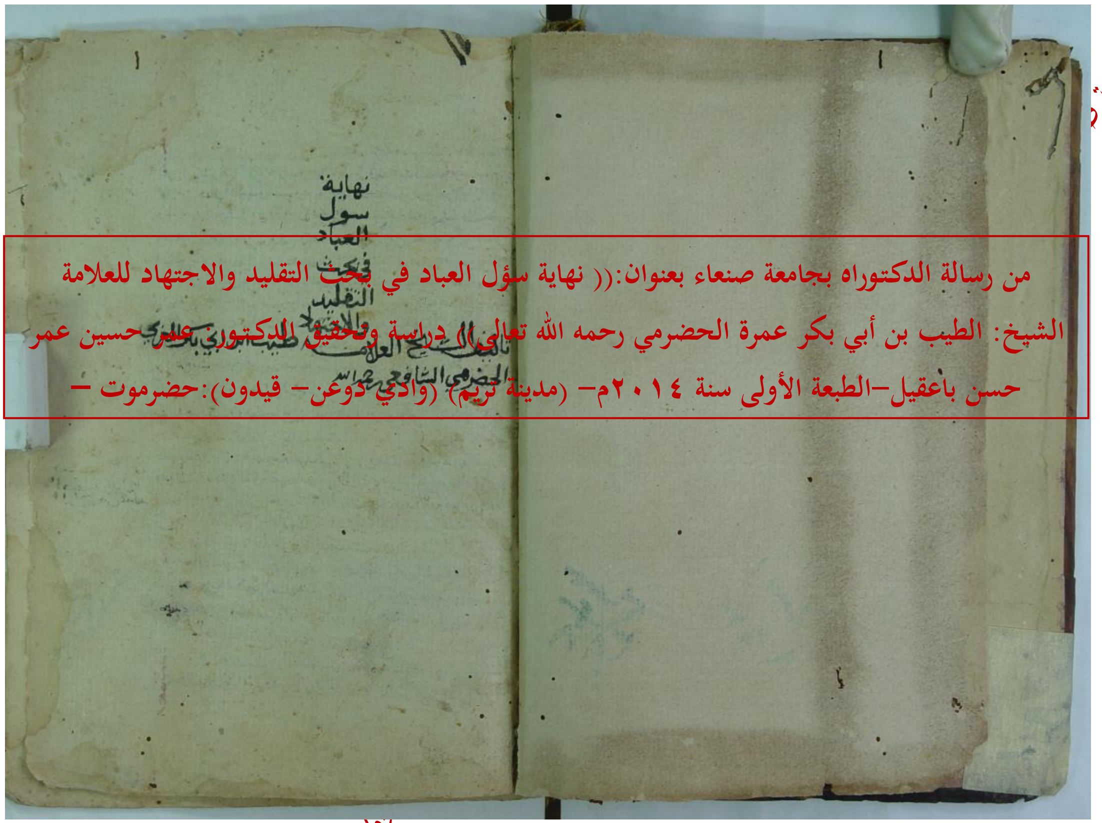

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل–الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن– قيدون):حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة ... حضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل–الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الثانية من النسخة (ص)

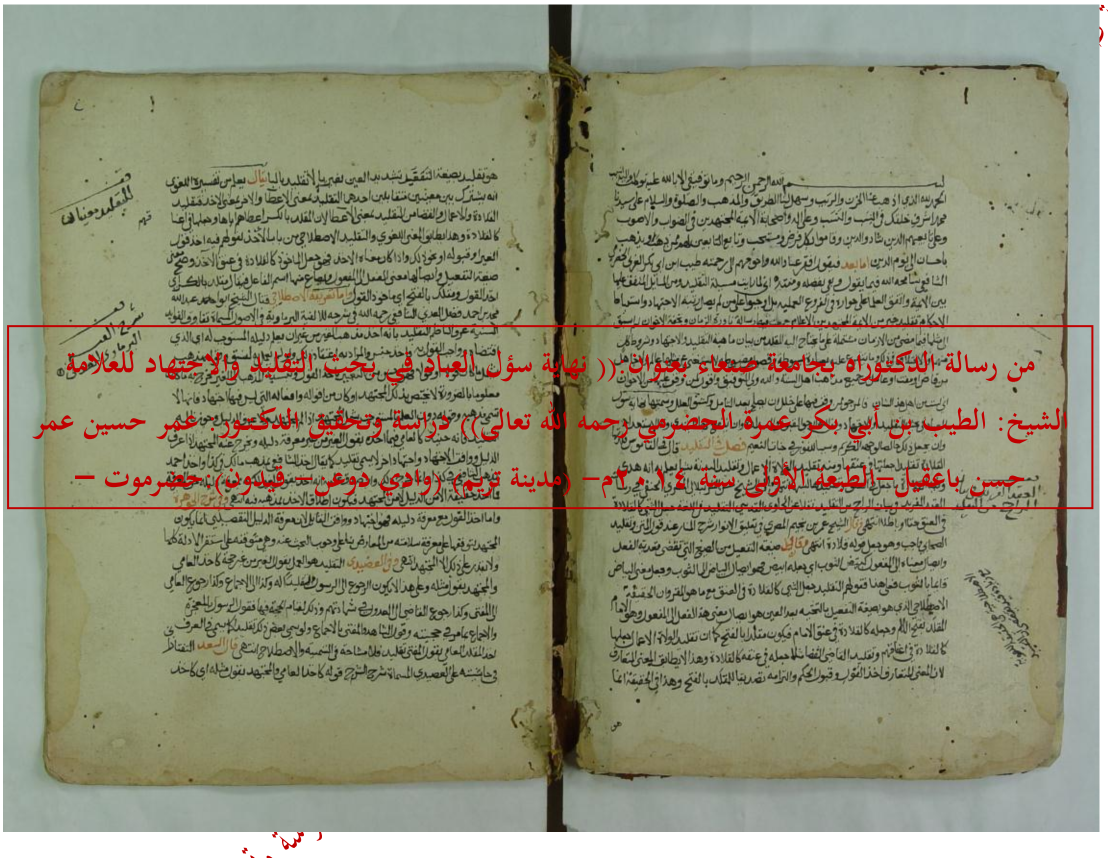

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون) حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة

دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الأخيرة من النسخة (ص)

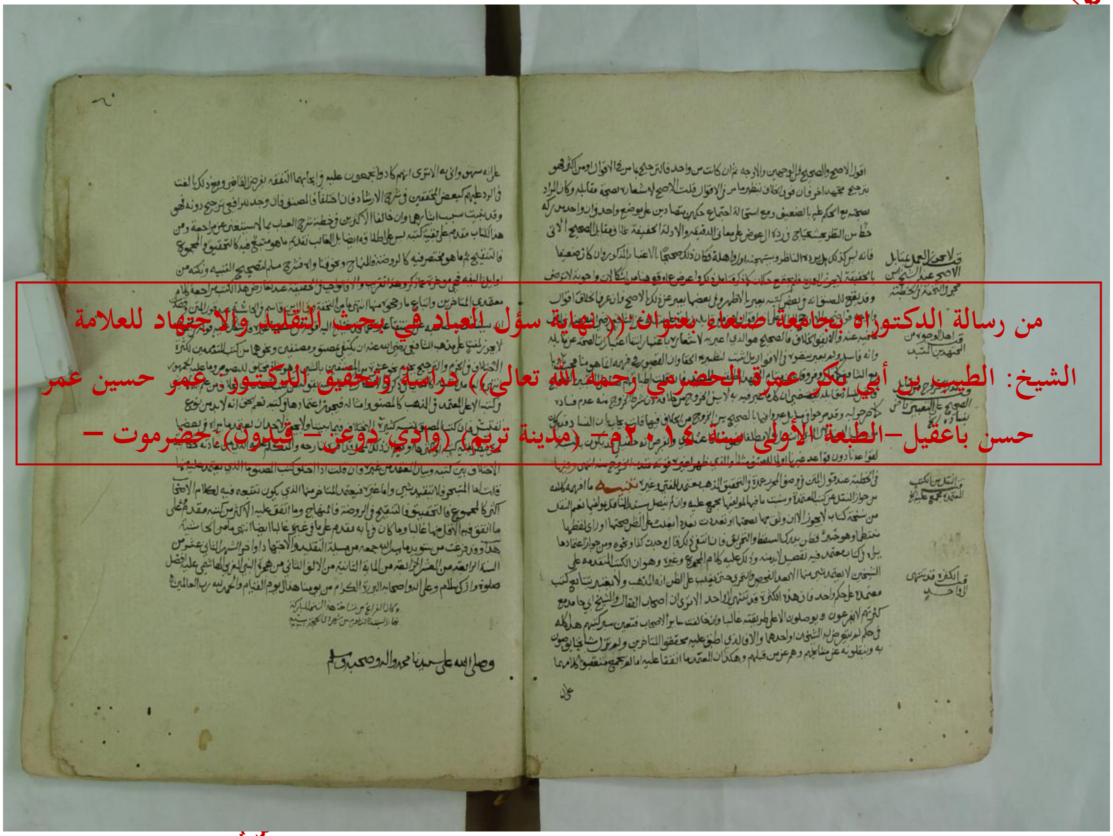

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م – (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون) حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعا... ...قيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الأولى من النسخة (ت)

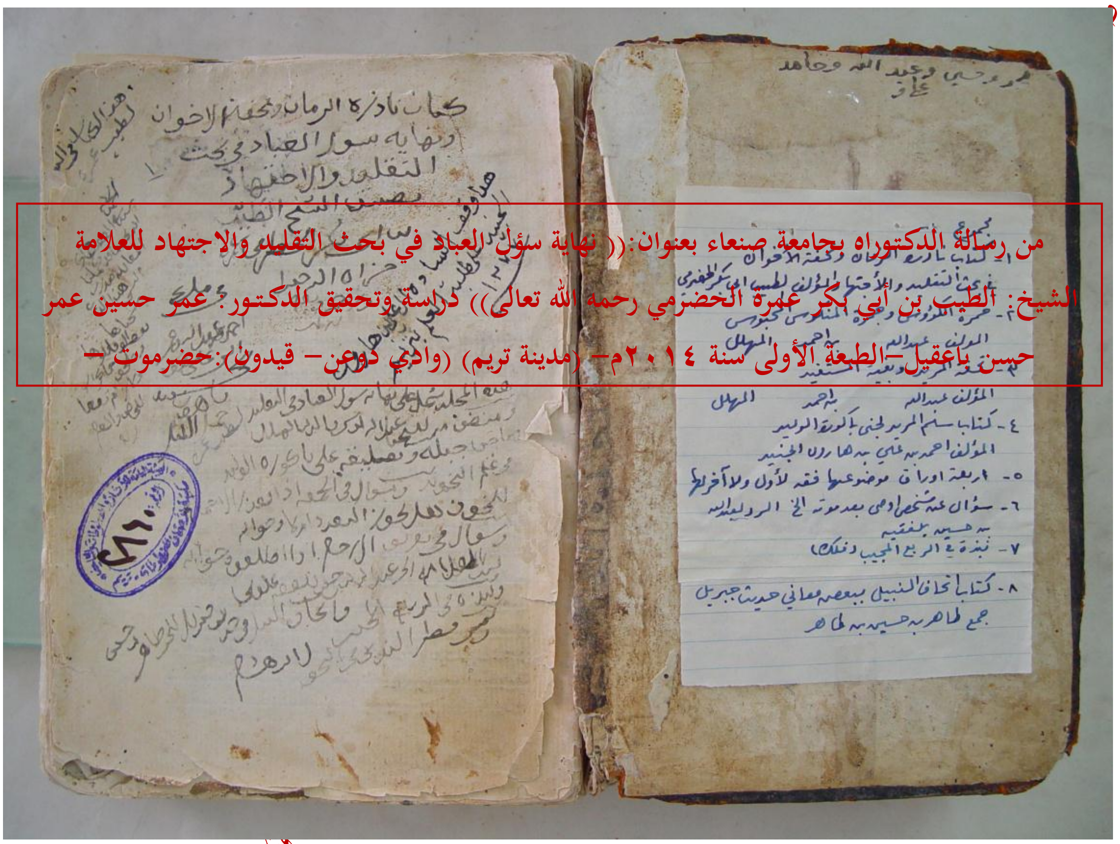

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة ...
وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الثانية من النسخة (ت)

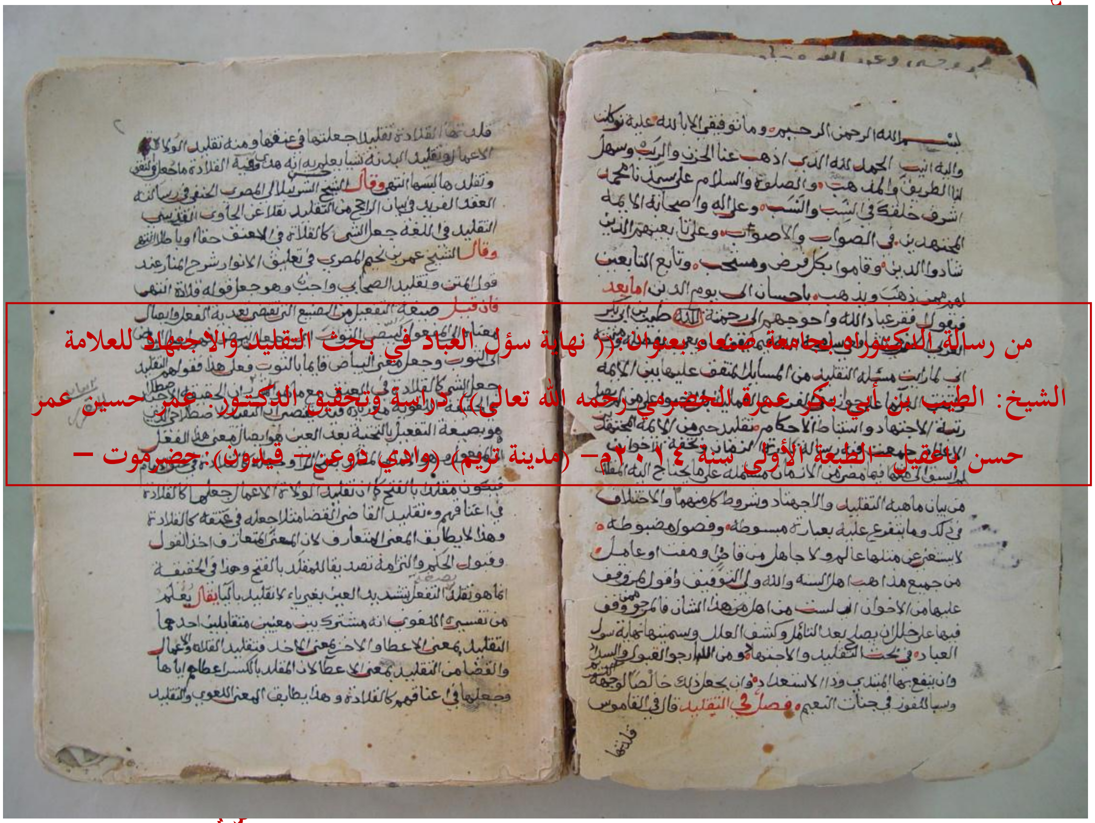

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء ... تحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الورقة الأخيرة من النسخة (ت)

من رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان :((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي رحمه الله تعالى)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): حضرموت –

رسالة الدكتوراه بجامعة صن... وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[نصُّ الكتاب]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[مُقَدِّمَةُ المُؤلِّفِ]

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾

وما توفيقي إلاَّ بالله عليه توكلتُ وإليه أنيب .

الحمد لله الذي أذهب عنا الحَزَنَ والرِّيَبْ ، وسهَّل لنا الطريق والمذهب ، والصلاة والسلام على سيدنا محمّدٍ أشرف خلقك في النِّسَبِ والنَّسَب ، وعلى آله وأصحابه الأئمة المجتهدين في الصَّوَاب و الأَصْوَب ، وعلى تابعيهم الذين شادُوا الدِّين ، وقاموا بكل فرض ومُستَحَب ، وتابع التابعين لهم ممن ذَهَبَ ويَذْهَب ، بإحسان إلى يوم الدين .

أما بَعْدُ : فيقول أفقر عباد الله ، وأحوجهم إلى رحمته **طَيِّبُ بْنِ أبِيْ بَكْرٍ الْعَرَبِيُّ ، الحَضْرَمِيُّ ، الشَّافِعِيُّ** سامحه الله فيما يقول ويَعِي بفضله ومنَّتِه :

إني لما رأيتُ مسألةَ التَّقْليد من المسائل المتَّفَق عليها بين الأئمة ، واتفق العلماء على جوازه في الفروع العملية ، بل أوجبوا على من لم يصل رتبة الاجتهاد واستنباط الأحكام تقليدَ حَبْرٍ من الأئمة المجتهدين الأعلام ، جمعتُ فيه رسالَةً نادرةَ الزمانِ وتُحْفَةَ الإخوان لم أُسْبَق إلى مثلها فيما مضى من الأزمان ، مشتملةً على ما يحتاج إليه المقَلِّدُ من بيان ماهية التَّقْلِيد والاجتهاد ، وشروط كلٍّ منهما والاختلاف في ذلك وما يتفرَّعُ عليه بعبارة مبسوطة وفصول مضبوطة ، لا يستغني عن مثلها عالم ولا جاهل من قاضٍ ، أو مُفْتٍ ، أو عامل ، من جميع مذاهب أهل السُّنَّة ، والله ولي التوفيق .

وأقولُ لمن وقف عليها من الإخوان إني لستُ مِن أهل هذا الشأن فالمرجو ممن وقف فيها على خَلَلٍ أن يصلح بعد التأمُّل وكشف العلل ، وسمَّيتُها :

((نِهَايَةَ سُؤْلِ العِبَادِ في بَحْثِ التَّقْلِيدِ والاجْتِهَادِ))

ومن الله أرجو القبول والسَّدَاد ، وأن ينفع بها المبتدئ وذا الاستعداد ، وأن يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم ، وسبباً للفوز في جنات النعيم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[البَحْثُ الأوَّل]

[حَقِيقَةُ التَّقلِيْد]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فَصْلٌ : (فِيْ التَّقْلِيْدِ)

[تَعْرِيفُ التَّقْلِيْدِ لُغَةً] :

قال في (القَامُوْسِ) : ((قَلَّدْتُهَا القِلَادَةَ تَقْلِيداً ، جَعَلْتُهَا في عُنُقِهَا ومنه : تقليدُ الوُلاةِ الأعمالَ ، وتقليدُ البَدَنَةِ شيئاً يُعْلَمُ به أنها[1] هَدْيٌ))[2] ، وفيه[3] : ((القِلادَةُ ما جُعِلَ في العُنُقِ ، وتقلَّدَها لَبِسَها انتهى))[4] .

وقال الشيخ الشَّرَنْبَلَالِيُّ المِصْرِيُّ الحَنَفِيُّ[5] في رسالته (العقد الفريد في بيان الراجح من التقليد)[6] نقلاً عن (الحاوي القدسي)[7] : ((التقليدُ في اللغة : جَعْلُ الشَّيءِ كالقِلادَةِ في العُنُقِ حَقّاً أو باطلاً انتهى))[1] .

---

١ – في (ص) و (ت) : (أنه) وهو سهو ، حيث سقط آخر حرف في الكلمة ، كما هي عادة الناسخَيْنِ في السقط لآخر حرف في الكلمة في بضع مواضع من نُسْخَتَيِ المخطوط ، والصواب ما أثبته أعلاه وفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة ، وقواميس اللغة .

٢ – الفيروزي آبادي : محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ) (القاموس المحيط) تحقيق : مكتب التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة (بيروت) ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ -١٩٨٧م ، باب الدال ، فصل القاف ، مادة (قَلَدَ) ص ٣٩٨ . وتصرَّف يسيراً .

٣ – أي : القاموس المحيط .

٤ – الفيروزي آبادي : (القاموس المحيط) باب الدال ، فصل القاف ، مادة (قَلَدَ) ص ٣٩٩.

٥ – هو : أبو الإخلاص حسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلَالِيُّ الوفائي ، الحنفي . فقيه ومشارك في بعض العلوم. درّس بالازهر، وأخذ عنه خلق كثير من المصريين والشاميين ، كان كثير التصنيف توفي بالقاهرة في رمضان سنة (١٠٦٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (نور الايضاح) ، (حاشية على كتاب الدرر والغرر لمنلا خسرو) وكلاهما في فروع الفقه الحنفي ، (السعادات في علمي التوحيد والعبادات) ، (العقد الفريد في التقليد) وغيرها انظر في ترجمته : الشلي: (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ص ٢٩٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٣/ ٢٦٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٢/ ٢٠٨.

٦ – وهي المسمَّاة بـ(العِقْدُ الفَرِيد لبيانِ الرَّاجِحِ مِن الخِلافِ في جَوَازِ التَّقْلِيدِ) رسالةٌ ألفها الشيخ أبو الإخلاص حسن بن عمار الشرنبلالي رحمه الله تعالى جواباً عن سؤال ورد إليه في رجل حنفي المذهب يسيل منه دم أو نحوه أراد تقليد الإمام مالك رحمه الله في عدم نقض الوضوء بذلك الخارج .

٧ – هو : كتاب (الحاوي القدسي في الفروع) للقاضي جمال الدين أحمد بن محمد بن نوح القابسي ، الغزنوي ، الحنفي (المتوفي في حدود ٦٠٠هـ) وإنما قيل فيه القدسي لأنه صنفه في القدس . وقد جعله على ثلاثة أقسام : قسم في أصول الدين ، وقسم في أصول الفقه ، وقسم في الفروع وأكثر فيها من ذكر الفروع المهمة . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٦٢٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقال الشيخ عُمَرُ بنُ نُجَيْمٍ المِصْرِيُّ[2] في (تَعْلِيقِ الأَنْوَارِ شرحِ المَنَارِ)[3] عند قول المتن: (وتقليدُ الصحابي واجبٌ) وهو جَعْلُ قَوْلِهِ قِلاَدَةً انتهى))[4] .

فإن قيل : صيغة التفعيل من الصِّيَغ[5] التي تقتضي[6] تعدية الفعل وإيصال معناه إلى المفعول ، كبَيَّضَ الثَّوْبَ ، أي جعله أَبْيَض فهو إيصالُ البياض إلى الثوب ، وجَعْلُ معنى البياض قائماً بالثوب ، فعلى هذا فقولهم : التقليدُ جعل الشيء كالقلادة في العنق مع ما هو المقرر أنَّ الحقيقة الاصطلاحية هي الحقيقة اللغوية مع زيادةِ قَيْدٍ ، يقتضي أن التقييد الاصطلاحيَّ الذي هو بصيغة التَّفْعيل ، بالتَّحْتِيَّةِ بعد العَيْنِ ، هو إيصالُ معنى هذا الفعل إلى

---

1 – الشرنبلالي : حسن بن عمار بن علي (ت ١٠٦٩هـ) ، (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) مخطوط من المكتبة الأزهرية بالأزهر الشريف بمصر برقم (٣٢٤٥٠٦) ، فقه حنفي ، ضمن مجموع يضم عدة رسائل هي الخامسة من بينهن ، عدد الأوراق (١٨) ، نسخت بخط نسخي جميل ، ليس في البطاقة التعريفية للمخطوط سنة النسخ ويحتمل أنها في حياة المؤلف . ق ١٧ / ص١ . بِتَصَرُّفٍ يسير

2 – هو : زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن محمد المصري ، الحنفي ، الشهير بابن نُجَيْمٍ : فقيه ، أصولي . توفي بمصر سنة (٩٧٠هـ) . من مصنفاته : (شرح منار الأنوار في أصول الفقه) ، و (البحر الرائق في شرح كنز الدقائق) في فروع الفقه الحنفي ، و (الأشباه والنظائر) في القواعد الفقهية وغيرها . انظر ترجمته في : (الطبقات السنية في تراجم الحنفية) ٢٧٥/٣ ، (معجم المؤلفين) ٧٤٠/١ .

3 – هو : كتاب (تعليق الأنوار شرح أصول المنار) وهو لزين الدين بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ٩٧٠ هـ) شرَحَ به (منار الأنوار) للشيخ أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي الحنفي (ت ٧١٠هـ) . ويسمى (تعليق الأنوار على أصول المنار) باسمين آخرين :

– أحدهما : (مشكاة الأنوار في أصول المنار) كما هو مثبت هنا في غلاف النسخة التي اعتمدتُ عليها .

– الثاني : (فتح الغفار في شرح أصول المنار) كما هو مثبت أيضاً في غلاف النسخة التي اعتمدتُ عليها . وشهرته بهذين الاسمين أكثر من شهرته بالأول . انظر: خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٨٢٣ ، الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٣/ ٢١٦٦. وبعد البحث المستقصي وجدتُ أنه لم يذكره بالاسم الأول الذي سماه به المؤلف رحمه الله تعالى أحد سواهما .

4 – ابن نجيم : زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد (٩٧٠هـ) ، (فتح الغفار بشرح المنار) المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار ، وعليه بعض حواش للمرحوم الشيخ : عبدالرحمن البحراوي الحنفي المصري ، مراجعة الأستاذ : محمود أبو دقيقة من أكابر علماء الحنفية بالأزهر الشريف والمدرس بكلية أصول الدين ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر سنة (١٣٥٥هـ – ١٩٣٦م) ٢ / ١٥٤ .

5 – في (ت) : (الصنيع) ، وهو تصحيف .

6 – في (ص) : (تقضي) ، وهو تصحيف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المفعول ، وهو الإمام المقَلَّد بفتح اللاَّم ، وجعله كالقلادة في عنق الإمَام ، فيكون مقلَّداً بالفتح ، كما أن تقليدَ الوُلاةِ الأعمال جَعْلُها[1] كالقلادة في أعناقهم ، وتقليدَ القاضي القضاء مثلاً جعلُه في عنقه كالقلادة ، وهذا لا يطابق المعنى المتَعَارف ، لأن المعنى المتعارف أخذُ القول وقبولُ الحكم والتزامُهُ تصديقاً للمقلَّد بالفتح ، وهذا في الحقيقة إنما هو تَقَلُّدٌ بصيغة التَّفَعُّلِ بتشديد العين بغير ياء لا تقليد بالياء .

يُقَالُ : يُعْلَمُ من تفسيره اللغوي أنه يَشتَرِكُ[2] بين معنيَيْن متقابلين ، أحدهما : التقليد بمعنى الإعطاء ، والآخر : بمعنى الأخذ ، فتقليد القلادة ، والأعمال ، والقضاء من التقليد بمعنى الإعطاء ، لأن المقلِّد بالكسر أعطاهم إياها ، وجعلها في أعناقهم كالقلادة ، وهذا يطابق المعنى اللغوي ، والتقليد الإصطلاحي من باب الأخذ ، لقولهم فيه : أخذ قول الغير أو قبوله أو نحو ذلك ، وإذا كان معناه الأخذ فهو جعل المأخوذ كالقلادة في عنق الآخذ وصح معنى صيغة التفعيل ، وإيصالها معنى الفعل إلى المفعول ، ويصاغ منها اسم الفاعل ، فيقال : مُقَلِّدٌ بالكسر أي : آخِذُ القولِ ، ومُقَلَّدٌ بالفتح أي : مَأْخُوذُ القول .

[تعريفُ التَّقلِيدِ اصْطِلاحاً] :

وأما تعريفه الاصطلاحي فقال الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد فَضْل[3] العَدَنِيُّ الشافعيُّ[1] رحمه الله في شرحه للألفيَّة البِرْمَاوِيَّة في الأصول المسمَّاة[2] (نَقَاوَةُ[3] الفَوَائِدِ

---

[1] – في (ص) : (جعله) ، وهو من قبيل سقوط أوائل حروف بعض الكلمات وأواخرها والذي ثبت كونه ظاهرةً تكرَّرَتْ من الناسخ .

[2] – في (ت) : (مُشتَرَك) .

[3] – هكذا وردت تسميته في (ص) و (ت) ، ولم أجد فيمن رأيتهم ترجموا له – على كثرتهم – من سمَّاه هكذا إنما يسمونه (بَافَضْل) إذْ هو أحد أعلام قبيلة (بَافَضِل) ، القبيلة الحضرميَّة العريقة ، الشهيرة بالعناية بالفقه في الشريعة الإسلامية وإتقانه ، وحُسْن الصلاح والاستقامة . ويظهر أن ما في المتن أعلاه هو من السَّقط الذي تكرر من ناسخَي (ص) و (ت) لأوائل وأواخر بعض الكلمات في مواضع عدَّة من متن المخطوط . نعم قد وجدتُ أن الإمام العيدروس في (النور السافر) نسخة دار صادر (بيروت) بتحقيق : أحمد حالو ، ومحمود الأرناؤوط ، وأكرم البوشي ، قد سمَّاه بـ (محمد بن أحمد فضل) في ثلاثة مواضع فقط متفرقة من كل كتابه بينما في معظم تسميته له يسميه بـ(بافضل) وهي الأكثر . انظر : العيدروس : عبد القادر بن شيخ بن عبد الله (ت ١٠٣٨هـ) (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) تحقيق : د. أحمد حالو ، ومحمود الأرناؤوط ، وأكرم البوشي ، دار صادر (بيروت) ، الطبعة الأولى (٢٠٠١م) ، ص ١٩٣ ، ٣٠٣ ، ٣١٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السَّنِيَّةِ)(٤) : ((عرَّفَ الناظم التقليد بأنه : أخذُ مذهبِ الغيرِ مِن غيرِ أن يُعلَمَ دليلُهُ المستوجبُ له ، أي : الذي اقتضاه ، وواجبُ القولِ به ، فَأَخْذُ جنسٌ والمراد به اعتقاد ذلك ولو لم يعمل

---

١ – هو : جمال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد الشهير بابن علي بَافَضْل العَدَنِيُّ ، السَّعْدِي ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، محدث ، صوفي .كان إماماً كبيراً عالماً عاملاً محققاً ورعاً زاهداً مجتهداً عابداً ، وكان هو وصاحبه العلامة عفيف الدين عبدالله بن أحمد بامخرمة عمدة المفتين في عدن ، وهو من أجلّ شيوخ الإمام الطيب بامخرمة (ت ٩٤٧هـ) . توفي بعدن سنة (٩٠٣هـ) رحمه الله تعالى من مؤلفاته : (شرح تراجم البخاري) ، (مختصر قواعد الزركشي) ، (شرح مختصر قواعد الزركشي) الذي له ، (كتاب العدة والسلاح لمتولي عقود النكاح) ، و(مختصر شرح البرماوي على ألفيته في الأصول) وهو أحد مصادر المؤلف الطيب عمرة رحمه الله تعالى ، في كتابه هذا الذي بين أيدينا للدراسة والتحقيق ، وغيرها . انظر ترجمته في : بافقيه : (تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر) ص ٢٩ ، ٣٠ ، العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ص ٢٤ – ٢٧ ، الأعلام : (الزركلي) ٥/ ٣٣٥ ،كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٨٣ ، ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤١٩ .

٢ – هكذا وردت في (ص) و (ت) ، وكان الأولى بالمؤلِّف رحمه الله تعالى أن يذكِّر الضمير في اسم المفعول (مسمَّى) ؛ لأنه إنما يشير لنقله الآتي عن شرح بافضل لا إلى ألفية البرماوي ، فسَبَقَ قلمُه وأنَّثَهُ ربما لسَبْقِ ذهنِهِ لاسم الشرح المؤنَّث (نقاوة الفوائد السنية) ، أو لعله من فعل النَّاسِخِيْن .

٣ – في (ص) : (تفاوق) .

٤ – لقد نسب بعضُ علماء التراجم من المتقدمين ، وكذا بعض المحققين المعاصرين شرحاً للشيخ المحقق جمال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بافَضْل العدني على منظومة (النبذة الألفية في الأصول الفقهية) للشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى البرماوي ، الشافعي (ت ٨٣١ هـ) ، واعتبره الأستاذ المعاصر الشيخ محمد بن أبي بكر باذيب من مصنَّفات الشيخ بافضل المفقودة ، وكلُّ مَن ذَكَرَ ذلك الشرح – ممن أمكننا الاستناد إليهم في ترجمة الشيخ بافضل – من المتقدمين والمعاصرين لم يسمِّه إلاَّ بـ(شرح على الألفية البرماوية) ويظهر أن أكثرهم لم يعثروا على نسخةٍ من الكتاب كما هو صريح قول المحقق باذيب إذ عدَّهُ من مؤلفات الشيخ بافضل المفقودة ، لكنني ومع البحث الدائم المضني وقفتُ على وجود نسخةٍ منه في مكتبة مركز الملك فيصل بن عبد العزيز بن سعود للبحوث والدراسات الإسلامية بالمملكة العربية السعودية بمدينة (الرياض) بحسب ما جاء في (فهرس خزانة التراث) بالرقم التسلسلي (١١٣٠٦٤) ، غير أنه لم يمكنني الاطلاع عليها ، وكانت بعنوانين ، أحدهما : (نَقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح الألفيَّة) والثاني : (مختصر الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) ، وعليه فإنه تتأكَّد صحة العنوان لكتاب بافضل المذكور بوفقِ ما وَرَدَ من صريح نقل المؤلف عمرة – رحمه الله – في المتن أعلاه في النسخة (ت) خلافاً لما في النسخة (ص) لأنه تحريف ، وبذلك يتَّضح أيضاً بأن ذلك الشرح إنما هو اختصار للشيخ بافضل اختصره من شرح البرماوي نفسه على ألفيته المذكورة كما هو صريح التسمية وصريح قول المؤرخ بامخرمة لا أنه شرح مستقل لبافضل كما هو إيهام تسمية مَن سَمَّاه بـ (شرح على الألفية البرماوية) ممن ترجم للشيخ بافضل من المترجِمين المتقدمين والمحققين المعاصرين . انظر : العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص١٤ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

به لِفِسْقٍ (أو غيره)[1]. وقوله : (مذهب) يشمل ما كان قولاً أو فعلاً فهو أحسن من التعبير بأخذ القول ، وبنسبة المذهب إلى الغير يخرج به ما كان معلوماً بالضرورة لا يختص بذلك المجتهد ، أو كان من أقواله وأفعاله التي ليس فيها اجتهاد ، فإنها لا تسمى مذهبه . وقوله : (دون العلم بالمستوجب) يشمل المجتهد إذا لم يجتهد ولا عرف الدليل وجوَّزْنا له التقليد ، فإنه حينئذ كالعامي فيما أخذه بقول الغير من غير معرفة دليله ، ويخرج عنه المجتهد إذا عرف الدليل ووافق اجتهادُهُ اجتهادَ آخر لا يسمى تقليداً كما يقال أخذ الشافعيُّ بمذهب مالك في كذا ، وأخذ أحمدُ بمذهب الشافعي في كذا ، وإنما أُخرجَ ذلك وإنْ صدق عليه أنه أَخْذٌ بقول الغير لكنه بمعرفة دليله حق المعرفة ، فما أُخِذَ حقيقةً إلاَّ من الدليل لا من المجتهد فيكون إطلاق الأخذ بمذهبه فيه تجوُّزٌ انتهى))[2].

وفي (شَرْحِ الجَوْهَرَةِ)[3]: ((وأما أخذ القول مع معرفة دليله فهو اجتهاد وافق القائل ؛ لأن معرفة الدليل التفصيلي إنما تكون[1] للمجتهد لتوقُّفِها على معرفة سلامته من المعارِض ،

كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٨٣ ، ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٢٣٠ ، خزانة التراث : (فهرس خزانة التراث) الرقم التسلسلي: (١٣٠٦٤) ، ١١٢/ ٤٩٦ ، والرقم التسلسلي : (٥٠٨٤٢) ٥١ / ٧٨٩ ، باذيب : (جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي) ١ / ٤٢٦ ، الدوسري : ترحيب بن ربيعان (معجم المؤلفات الأصولية الشافعية المبثوثة في كشف الظنون وإيضاح المكنون وهدية العارفين) ، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، الطبعة (السنة السادسة والثلاثون العدد(١١٢) ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م ، ص ٣٨٢.

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ولكن معناه وبعض ألفاظه موجود في كتب أصول الفقه فانظر : السبكي : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١ هـ) (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الفكر (بيروت) ٢ / ٤٣٢ ، الزركشي : بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، (البحر المحيط في أصول الفقه) ، دار الكتبي ، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م) ٨ / ٣٢١ ، ٣٢٢ ، الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) ، (المستصفى من أصول الفقه) ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م) ص٣٧٠ ، ابن أمير الحاج : محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ) ، (التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه، الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية) للإمام محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي السكندري المعروف بكمال الدين بن الهمام الحنفي (ت ٨٦١هـ) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م) ٣ / ٣٤٠ – ٣٤٣ .

[3] – هو : كتاب (عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد) – كما سيصرح باسمه لاحقاً – للشيخ برهان الدين أبي الإمداد

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بناءً على وجوب البحث عنه ، وهي متوقفة على استقراء الأدلة كلها ولا يقدر على ذلك إلاَّ المجتهد انتهى .))[٢] .

وفي (العَضُدِيِّ)[٣] : ((التقليدُ هو العمل بقول الغير من غير حُجَّة كأخذ العامِي والمجتهد بقول مثله ، وعلى هذا لا يكون الرجوع إلى الرّسول تقليداً له ، وكذا إلى الإجماع ، وكذا رجوع العامي إلى المفتي ، وكذا رجوع القاضي إلى العدول في شهادتهم ، وذلك لقيام الحُجَّة فيها ، فقول الرسول بالمعجزة[٤] ، والإجماع بما مَرَّ في حُجِّيَّته ، وقول الشاهد والمفتي بالإجماع ، ولو سُمِّي بعض ذلك تقليداً[٥] ، كما يسمَّى[٦] في العرف أخذُ المقلِّد العامي بقول المفتي تقليداً فلا مشاحَّة في التسمية والاصطلاح . انتهى))[٧] . قال السَّعْدُ التَّفْتَازَانِيُّ[١] في

إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي اللقاني ، المالكي (ت ١٠٤٢هـ) ، وهو أكبر ثلاثة شروح له على منظومته في التوحيد المسماة (جوهرة التوحيد) . انظر : الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٢ / ٧٨٦ ، خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٩٥٧ .

١ – في (ص) و (ت) : (يكون) ، وهو تصحيف .

٢ – اللقاني : إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي (ت ١٠٤٢هـ) ، (عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد) لم أعثر عليه . ولكن أصل معناه في كتب أصول الفقه فانظر : الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٨ ، الغزالي : (المستصفى) ص ٣٦٨ ، الآمدي : (إحكام الأحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٠٤ – ٢٠٨ ، الأصفهاني : محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد (ت ٧٤٩هـ) ، (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ، تحقيق : محمد مظهر بقا ، دار المدني (السعودية) ، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م) ٣ / ٣٢٨ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٢٣٠ – ٢٣٢ .

٣ – هو : كتاب (شرح مختصر ابن الحاجب) للعلامة عضد الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإِيْجِيِّ ، الشافعي : عالم بالأصول والمعاني والعربية . ولي القضاء ، و خرَّج تلاميذ عظاما. توفي سنة ٧٥٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مصنفاته : (المواقف) في علم الكلام ، (العقائد العضدية) ، (شرح مختصر ابن الحاجب) وغيرها . وإنما يسمي بعض العلماء كتاب (شرح المختصر) المذكور بالعَضُدِيِّ نسبة لمؤلفه وتمييزاً له عن سائر شروح مختصر ابن الحاجب .

انظر ترجمته في : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ١٠ / ٤٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٣/ ٢٩٥.

٤ – في نسخة المصدر المطبوعة : (بالمعجز) .

٥ – والعبارة في نسخة المصدر المطبوعة : (ولو سمي ذلك أو بعض ذلك تقليداً) .

٦ – في نسخة المصدر المطبوعة : (سمي) .

٧ – الإيجي : عبد الرحمن بن أحمد بن عبدالغفار (ت ٧٥٦ هـ) ، (شرح مختصر المنتهى الأصولي للإمام أبي عمرو عثمان بن الحاجب المالكي المتوفي سنة ٦٤٦هـ) وبحاشيته أربع حواشٍ ، اثنتان منهما على الشرح والمختصر وهما :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حاشيته على العضدي المسماة شرحُ الشَّرْحِ[٢] : ((قوله : (كأخذ العامي والمجتهد بقول مثله) أي : كأخذ العامي بقول العامي ، وأخذ المجتهد بقول المجتهد ، والمراد من القول ما يعم الفعل والتقرير تغليباً . انتهى))[٣] .

وفي (جَمْعِ الجَوَامِعِ) للتَّاج السُّبُكي[٤]، وشرحه للجَلاَل المحَلِّي الشافعيَّيْن[٥]: ((التقليد : أخذ قول الغير ، بأن يعتقدَهُ من غير معرفة دليله ، فخرج أخذ غير القول من الفعل والتقرير

(حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة ٧٩١هـ) و (حاشية السيد الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ) والأخريان إحداهما تسمى (حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفنَاري المتوفى سنة ٨٨٦هـ) وهي على (حاشية الجرجاني) والثانية تسمى (حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوَراقي الجيزاوي المتوفى سنة ١٣٤٦هـ) وهي على (المختصر وشرحه وحاشيتي السعد والجرجاني) تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) ٣ / ٦٢٩ .

١ – هو : سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الحنفي ، عالم مشارك في النحو والتصريف والمعاني والبيان والفقه والاصلين والمنطق وغير ذلك ، انتفع الناس به وبتصانيفه الكثيرة . توفي بسمرقند سنة (٧٩١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (حاشية على الكشاف) للزمخشري في التفسير، (التهذيب في المنطق) ، (التلويح على التنقيح شرح التوضيح) لصدر الشريعة في أصول الفقه، (المقاصد في علم الكلام) وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢/ ٢٢٨، الزركلي : (الأعلام) ٧/ ٢١٩.

٢ – أي : شرحُ شرحِ مختصر ابن الحاجب ، حاشية التفتازاني ، لأنها أي : لعظم فائدتها على شرح عضد الدين على مختصر ابن الحاجب بفكِّها مُغْلَقَاتِ عبارات الشرح لقوة سبكه حتى احتاج هو الآخر للشرح سميت هذه الحاشية بذلك .

٣ – التفتازاني : سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣هـ) (حاشية التفتازاني على شرح العضد الإيجي على مختصر ابن الحاجب) وهي إحدى أربع حواش في ذات الكتاب كما مرَّ توثيقه قريباً، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) ٣/ ٦٣٠ بِتَصَرُّفٍ .

٤ – هو : أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، الأنصاري ، الشافعي ، الملقب بتاج الدين ، كان من أبرز علماء الشافعية في القرن الثامن الهجري ، تولى القضاء ، والتدريس ، والخطابة ، في أماكن عدة في الشام ومصر . توفي سنة (٧٧١ هـ) رحمه الله تعالى ، بعد أن خلف لنا ثروة علمية ضخمة من مؤلفاته ، منها : (طبقات الشافعية الكبرى والوسطي والصغرى) و(الإبهاج في شرح منهاج الوصول) في علم الأصول ، و(جمع الجوامع) في أصول الفقه أيضاً ، وغيرها من المصنفات النافعة .

راجع في ترجمته : (شذرات الذهب) ٣٧٨/٨ ، كحالة: (معجم المؤلفين) ٢ /٣٤٣ .

٥ – هو : جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي المصري الشافعي: مفسر، فقيه ، متكلم ، أصولي ، نحوي ، منطقي. ولد بالقاهرة ، ونشأ بها . توفي مستهل سنة (٨٦٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مصنفاته : (مختصر التنبيه للشيرازي) في فروع الفقه الشافعي ، (شرح جمع الجوامع للسبكي) في أصول الفقه ، (شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد) لابن مالك في النحو ، (شرح الشمسية في المنطق) لم يكمل ، وتفسير القرآن بالاشتراك مع

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فليس بتقليد[1]. انتهى))[2] . ومثله في (شَرْحِ جَوْهَرَةِ التَّوْحِيْدِ) للمصنِّف اللَّقَانِيِّ المالِكِيِّ[3] حرفاً بحرف نقلاً عن الأصوليين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

جلال الدين السيوطي. انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨/ ٣١١ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٣٣٣ .

[1] – في (ت) : (تقليداً) .

[2] – السبكي والمحلي : محمد بن أحمد بن محمد (٨٦٤ هـ) ، (شرح المحلي على جمع الجوامع ومعه حاشية العطار) وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي ، دار الفكر (بيروت) ، (٢ / ٤٣٢) .

قال الشيخ العطار محشّياً على شرح المحلي على جمع الجوامع على عبارتهما المنقولة في المتن أعلاه : ((قوله – أي : الإمام السبكي في جمع الجوامع – : ((أخذ القول)) أي قول غيره كما عبر به غيره ، فخرج ما لا يختص بالغير كالمعلوم من الدين بالضرورة فليس أخذه تقليداً ، والمراد الأخذ المعنوي ولذلك فسره بقوله : ((بأن يعتقد …)) لا مجرد السماع ، وظاهر أن قوله : ((من غير دليله)) قيد ، بل لو أخذ المقلد القول مع دليله من كلام المجتهد لا يكون مجتهداً ، غاية الأمر أنه عرف القول من مذهبه مع دليله لا أنه استخرج القول بالدليل الذي هو شأن المجتهد ، وقد ذكر بعض الشراح أن التعبير بأخذ القول هو النسخة القديمة ، وأن المصنف ضرب على القول وكتب بدله المذهب ليعم الفعل والتقرير إذ ليس من شرط المذهب أن يكون قولاً ، وقد أنكر إمام الحرمين على من أخذ القول قيداً في الحد لذلك ، وقال : ينبغي الإتيان بلفظ يعمهما ، ويجاب بأن القول يطلق على الرأي والاعتقاد المدلول عليه باللفظ تارة وبالفعل تارة وبالتقرير المقترن بما يدل على ارتضائه تارة أخرى ، وهذا الإطلاق شائع كثير ، لكن قول الشارح – أي : الجلال المحلي – : ((فخرج أخذ غير القول)) لا يناسب هذا الجواب وقد جرى في ذلك على طريقة لعلَّه اطلع عليها ، والحق خلافه . والحاصل أن التقليد أخذ بمذهب سواء كان ذلك المذهب قولاً أو فعلاً أو تقريراً فذكرُ القول لا يستقيم إلا أن يؤوَّل بما ذكرناه ، والشارح لم يؤول بدليل قوله : ((فخرج …)) فالحق أن ما أخرجه الشارح ليس بخارج تأمل .)) انظر : العطار : حسن بن محمد (١٢٥٠هـ) (حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع) للإمام تاج الدين السبكي ، وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الفكر (بيروت) ٢ / ٤٣٢ .

[3] – هو : برهان الدين أبو الإمداد إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي اللقاني ، المالكي ، المصري من علماء الحديث وأصوله ، والكلام ، والفقه . أخذ عنه خلائق كثيرون ، وكان في فقه المالكية عمدة في الفتوى ، جامعا بين الشريعة والحقيقة ، غاية في علوم الطريقة ، معتقدا للصوفية . توفي سنة (١٠٤٢هـ) وهو قافل من الحج رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (بهجة المحافل وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشمائل) ، (قضاء الوطر من نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الاثر) ، (جوهرة التوحيد) وغيرها .

انظر ترجمته في : الشلي باعلوي : (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ص٢٣٠ ، الكاف : (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ص٤٨٠ .

وفي (اليَوَاقيت المُلْتَمِعَة في مناقب الأئمة الأربعة[1])[2] في ذكر شروط المقلَّد فيه قال : ((وكون المقلَّد فيه قولاً لا فعلاً ، وإنما قلنا كون المقلَّد فيه قولاً ؛ لأن الجاهل إذا رأى العالم يفعل شيئاً ، لم يجز له التقليد في فعله بمجرد كونه فاعلاً له... إلى آخره))[3] .

ثم قال في (شَرْحِ الجَوْهَرَةِ) : ((فإن التقليد على ما قاله السبكي أخذُ القول من غير معرفة دليله ، أي : اعتقاده ، والمراد بالقول ما يعم الفعل والتقرير أيضاً ، وهذا أحد إطلاقات القول ، وأما الأخذ بظاهره وإخراج الأخذ بالفعل والتقرير من التعريف فغير مَرْضِيٍّ . نَعَم يَرِدُ عليه أخذُ العامِّي بقول المفتي ، فإنه أخذٌ لقولِ الغير لكن بدليل جملي نَظْمُهُ : هذا أفتاني به المفتي وكلُّ ما أفتاني به المفتي فهو حكمُ الله تعالى في حقِّي[4] . الصغرى ضروريَّة ، والكبرى إجماعية ، فلا يسمى تقليداً مع أنه تقليد . والاعتذارُ بأنه لا مُشَاحَّة في التسمية وَاهٍ .

نعم قال بعضهم : إن هذا تعريف للتقليد اللُّغوي ، وأما التقليد في الاصطلاح فقد حده الشيخ ابنُ عَرَفَةَ[5] في شَامِلِهِ[6] بأنه : اعتقاد جازم لقولِ غيرِ معصوم ، فلا يخرج عنه[1] عملُ

---

[1] – سقطت من (ت) .

[2] – هو : للإمام أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي الشافعي (ت ٩٧٣ هـ) ، العلم الشهير ، جعله في مناقب الأئمة الأربعة : أبو حنيفة النعمان ، ومالك بن أنس ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى أجمعين ، وجمعنا بهم في جنات النعيم بمحض جوده ورحمته وفضله في خير ولطف وعافية . انظر : البابايي : (إيضاح المكنون) ٤ / ٥١٠ .

[3] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه . وانظر : الغزالي : (المستصفى) ص٣٧٠ ، الشيرازي : إبراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦هـ) ، (اللُّمَع في أصول الفقه) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م ، ص ١٢٥ ، الآمدي : علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي (٦٣١هـ) ، (الإحكام في أصول الأحكام) ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي (بيروت–دمشق– لبنان) ٤ / ٢٢٢ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٣٤٠ .

[4] – في (ص) : (حق) ، وهو من قبيل سقوط أوائل حروف بعض الكلمات وأواخرها والذي ثبت كونه ظاهرةً تكرَّرَتْ من الناسخ .

[5] – هو : أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي ، المالكي . مقرئ ، فقيه ، أ صولي ، بياني ، منطقي ، متكلم ، فرضي ، حاسب ، إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره . توفي بتونس سنة (٨٠٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المختصر الكبير) في فقه المالكية ، (المختصر الشامل) في التوحيد ، (مختصر الفرائض) ، (المبسوط) في الفقه سبعة مجلدات وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١/ ٢٨٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٧/ ٤٣.

[6] – واسم هذا الكتاب (المختصر الشامل) وهو في علم التوحيد . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١/ ٢٨٥ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

العامي السابق بقول المفتي ؛ لأنه عمل بقول غير معصوم . نعم ، أُورِدَ عليه أيضاً أنه فاسدُ العكس ؛ لأنه لا يدخل فيه الاعتقاد الجازم بقول المعصوم : إن اللهَ تعالى موجودٌ – مَثَلاً – ، أو أنه رسولٌ – مثلاً– مما لا يثبت من مسائل الاعتقاد بدليل السمع . وأُجِيبُهُ[٢] : بأن المراد بقول غير معصوم (من حيث أنه غير معصوم)[٣] ، ولا شك أن قبول قوله من هذه الحيثيَّة تقليدٌ ، وفيه بَشَاعَة لا تخفى ، والأَوْلَى أنه تعريف بالأخص ، وقد جَوَّزَهُ الأقدمون انتهى.))[٤].

وقال الشيخ حسن الشَّرَنْبَلالِيُّ المِصْرِيُّ الحَنَفِيُّ في رسالته المتقدم ذكرها : ((حقيقةُ التقليد العملُ بقول مَن ليس قوله إحدى[٥] الحجج الأربع[٦] الشرعية بلا حُجَّةٍ منها ، فليس الرجوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم والإجماع من التقليد ؛ لأن كلاًّ منهما حجة شرعية من الحجج الأربع ، وعلى هذا اقتصر الكَمَالُ[٧] في تَحْرِيرِهِ[٨] . وقال ابنُ أَمِيْرِ الحَاجِّ[١] شارِحُهُ:

الزركلي : (الأعلام) ٧/ ٤٣.

١ – سقطت من (ص) .

٢ – في (ت) : (وأُجيب) .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – اللقاني : (عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد) لم أعثر عليه وأصل معناه في كتب أصول الفقه انظر : العطَّار : حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ، (حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ٢ / ٤٣٢ ، السبكي وابنه: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب ، (الإبهاج في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي – ت ٧٨٥هـ–) ، دار الكتب العلمية (بيروت) سنة النشر : ١٤١٦هـ – ١٩٩٥ م) ١ / ٣٧ ، الغزالي : (المستصفى) ص٣٧٣ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤/ ٢٢١ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣١٦ – ٣٢١ ، ابن أمير حاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٣٤٠ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٠ .

٥ – في (ص) : (أحد) .

٦ – في (ص) و (ت) : (الأربعة) .

٧ – هو : كمال الدين محمد بن عبدالواحد بن مسعود السواسي الأصل السكندري ثم القاهري المعروف بابن الهمام ، عالم مشارك في الفقه ، والأصول ، والتفسير ، وغيرها . توفي بالقاهرة سنة (٨٦١هـ) . من تصانيفه : (التحرير) في أصول الفقه ، (شرح الهداية) في فروع الفقه الحنفي وغيرها . انظر في ترجمته : (شذرات الذهب) ٩ / ٤٣٧ – ٤٣٩ ، (معجم المؤلفين) ٣ / ٤٦٩ .

٨ – ابن الهمام : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السِّيْوَاسِيُّ السَّكَنْدَرِيُّ (ت ٨٦١ هـ) (كتاب التحرير) مع (التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير) للعلامة محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير الحاج (ت ٨٧٩هـ) ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وعلى هذا عمل العامي بقول المفتي ، وعمل القاضي بقول العدول ؛ لأن كلاً منهما وإنْ لم يكن إحدى[2] الحجج فليس بلا حجة شرعية ؛ لإيجاب النص أخذ العامي بقول المفتى ، وأخذ القاضي بقول العدل[3] انتهى[4] .

قلتُ : وفيه تَأَمُّلٌ ؛ لأن النص وإن أوجب[5] أخذ العامي بقول المفتي مجرَّداً[6] عن الدليل فعدمُ علمه بالدليل تقليدٌ في الحكم ، وإلاَّ لزم العامي إمضاء فتوى المفتي ، وليس بلازم إلاَّ بالإمضاء بالفعل كما علمتَهُ . وهو أنواع : واجبٌ ، وجائزٌ ، وحرامٌ .

فالواجبُ تقليدُ المعصومِ عن الخطأ وهو النبيُّ صلى اللهُ عليه وسَلَّم المبعوث بالحق ، وهذا ليس بتقليد حقيقةً ، إذ التقليد في الشرع عبارة عن قبولِ[7] قولِ الغيرِ مِن غير أن يعرف حقِيقَتَهُ[8] ، لكن يُسَمَّى تقليداً عُرْفِيًّا[9] . والتقليد الجائز تقليد العَوَام للعلماء[10] في الفروع بالإجماع ، وفي أصول الدِّيْنِ مختلَفٌ فيه ، لاستواء المكلَّفين في أصله ، وهو النَّظَر والاستدلال

ضبطه وصححه عبدالله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) ٣ / ٤٣٣ .

[1] – هو : شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن حسن الحلبي الحنفي المعروف بابن أمير الحاج ، وبابن الموقت ، فقيه ، أصولي ، مفسر . توفي بحلب سنة (٨٧٩ هـ) . من تصانيفه : (التقرير والتحبير شرح التحرير) لابن الهمام في أصول الفقه ، و (شرح المختار) لابن مودود الموصلي في فروع الفقه الحنفي ، وغيرهما . انظر في ترجمته : (شذرات الذهب) ٩/٤٩٠ ، (معجم المؤلفين) ٣ / ٦٧٧ .

[2] – في (ص) : (أحد) .

[3] – في نسخة المصدر المخطوطة: (العدول) .

[4] – ابن أمير الحاج : محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ) ، (التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه، الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية) للإمام محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي السكندري المعروف بكمال الدين بن الهام الحنفي (ت ٨٦١هـ)، ضبطه وصححه عبدالله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) ٣ / ٤٣٣ وقد تصرف الناقل في العبارة تصرفا يسيرا .

[5] – في (ص) : (لم يوجب) .

[6] – في (ص) : (محورا) ، وهو تحريف .

[7] – سقطت من (ص) .

[8] – في (ص) : (حقيقة) . ووردت في نسخة المصدر بمثل ما في (ت) ، والظاهر أن صوابها : (حجَّتَهُ) فتصحَّفَت إلى (حقيقته) .

[9] – في نسخة المصدر المخطوطة: (عراضيا) .

[10] – في نسخة المصدر المخطوطة: (لعلماء الدين) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فيما كان معقولاً ، وسهولة التعلُّم لما كان منقولاً ، خاصة قَدْر ما يتعلق به صِحَّةُ الإيمان والإسلام . وفي تقليد العالم للعلماء في الفروع أيضاً اختلاف . وأما التقليد الحرام فهو كتقليد الآباء والأكابر في الأباطيل . انتهى . كلام الشرنبلالي))[1].

وفي رسالة مُحْيي الدِّين الرُّومِيِّ الحَنفِيِّ[2] الموضوعة في الاقْتِدَاء بالمخَالِفِ وفي التَّقلِيْد[3] المُقدَّمة في بيان حقيقة التقليد ، وبأي سبب يُذَم عند البعض ويُمْدَح عند الأكثرين : ((اعلم أن التقليد قبول قول الغير ، بأن يعتقدَهُ من غير معرفة دليلِهِ ، أما معرفة دليله فليس إلاَّ وظيفة المجتهد ، وسبب الاختلاف في مدحه وذمّه باعتبار الأحوال العارضة له ، والقولُ الفصلُ في أنه

---

[1] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق ١٧ / ص ١ ، ٢ .

[2] – لم أعثر له على ترجمة ، وقد ذكره المؤلف في موضع آتٍ باسم محيي الدين بن يوسف الأيديني الرومي الحنفي ، ولم يزد على ذلك شيئاً ، وقد بحثتُ له عن ترجمة في شتى كتب التراجم وفهارس أسماء المؤلِّفين والمصنَّفات فلم أعثر على شيئ يقرِّب للتعرف عليه إلاَّ ما ذُكِرَ مِن وجود عَلَميْن من علماء المسلمين يُدْعَى أحدهما بالشيخ سنان الدين يوسف بن محمد بن أرمغان الأيديني الشهير بـ(ابن يكان) (ت ٨٩٥هـ) ، ويدعى الثاني : بالشيخ سنان الدين يوسف بن أخي الأيديني المشهور بأخي زاده (ت ٩٥٦ هـ) فلعلَّ الشيخ محيي الدين المعْني ابن أحدِهما . نعَم قد وَرَدَ في تراجم (الشقائق النعمانية) ذكر أحد الأعلام المسلمين باسم محيي الدين الأيديني المشتهَر (باهلجه) (ت ٩٥١هـ) ولم يزد على اسمه بأكثر مما ذُكِرَ ، وورد فيها أنه : قرأ على علماء عصره ، وصار مدرساً بمدرسة القرائين بمدينة قسطنطينية ،ثم صار مدرساً بسلطانية (بروسه) ومكث هناك مدة كبيرة ومات وهو مدرس بها في سنة (٩٥١هـ) وأنه كان رحمه الله عالماً فاضلاً صالحاً صحيح العقيدة محباً للخير والصلاح ، منتسباً الى الطريقة الصوفية ، فلربما كان هو الشيخ محيي الدين بن يوسف المراد إثبات الترجمة له . الله أعلم . انظر : طاشْكُبْرِي زَادَهْ : أحمد بن مصطفى بن خليل (ت ٩٦٨هـ) (الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ص ٢٧٩ ، ٢٩٨ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١٣ / ٢٧٩ ، ٣٢٨ .

[3] – لم أجد – بعد البحث المضني في كثير من فهارس الكتب والمخطوطات والمكتبات – ذكر لهذه الرسالة إلاَّ أن المحقق السيد الفاضل : عبد الله بن محمد الحبشي – نفع الله به – ذكَرَ في كتابه القيِّم (معجم الموضوعات المطروقة) رسالةً بعنوان (رسالة في اقتداء الحنفي بالشافعي) وذكر أن مؤلفها : (الأَيْدِيْني) ، هكذا اقتصر على ذكر لقبه فقط دون بيان اسمه ، وأن هذه الرسالة مخطوطة بدار الكتب المصرية ، فلربما كانت هي ذات رسالة محيي الدين الأَيْدِيْنِيِّ التي ينقل المؤلف عن نسخة منها لديه ، الله أعلم . وأيضاً جاء في (فهرس مخطوطات خزانة التراث) ذكرُ مخطوطة في الفقه بعنوان (رسالة الإيديني في تكرار الجماعة) لمؤلفها : محيي الدين بن يوسف الأيديني . مع مجهولية عصره وسنة وفاته ، فلعله أيضاً الشيخ محيي الدين الأيديني المذكور . الله أعلم . انظر : الحبشي : عبد الله بن محمد (معجم الموضوعات المطروقة) ص١٣٣ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) الرقم التسلسلي : (٩٩٦٣٧) ، و الرقم التسلسلي : (١٠٥٢٦٥) ، ٩٩/ ٢٣٨ ، ١٠٤/ ٨٠٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يُمدَح أحيانا ؛، ويُذَمُّ أخرى ما أفادنا الإمام القُرْطُبِيُّ في تفسير قوله تَعَالى :﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾[1] الآية ، حيث أن التقليد المذموم هو أخذُ قول الزَّيْغ والبُطلان بلا دليل وتمسُّكٍ ، ليس تمسُّكُهم إلاَّ قولهم :﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾[2] وهم كاليهود والنصارى والفِرَق الضَّالَّة من الرَّوَافِضِ[3] والخَوَارِج[4] فمَن قلَّدَهم كان كمثلهم في الضَّلالة ، وأما الاتِّبَاع لأهل الحق والتقليد لهم فهو أصْلٌ مِن أصول الدِّين ، وعِصْمَةٌ من عِصَم المسلمين ، يلتجئ إليها[5] القاصِرُ عن دَرْكِ النَّظَر. وكما يجب الاجتهاد لأهله[6] يجب التقليد لمن عجز عن الاجتهاد ، كما بُيِّنَ في محلِّهِ . وهو أي : التَّقْلِيْدُ ، قد اتَّفقَ العلماءُ على جوازه في مسائل الفروع العَمَلِيَّة ، وإن اختلفوا في أصول الدِّين أي : العقائد الدِّينيَّة . انتهى محصولُ كلام القُرْطُبِي[7] أقول : فمثل هذا التقليد ليس بتقليد على التَّحقِيق ، بل هو تَحقيقٌ مستندٌ إلى دليل شرعي ؛ لأن أخذ كلام الأنبياء عليهم السلام بعد ثبوت نُبُوَّتهم بالمعجزة ، وتصديق دعوتهم ، واتِّبَاعهم (فيما جاؤا به لا يُعَدُّ)[8] تقليداً ، وكذا قبول قول مَن اتفق أهل الحق والصدق بصدقِ حُكْمِهِ ،

---

[1] – سورة البقرة : (١٧٠) .

[2] – سورة الزخرف : (٢٢) .

[3] – هم الفرقة الزاعمة أن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم نصَّ على استخلاف سيِّدِنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب – رضي الله عنه وكرم وجهه– باسمه ، ورفضت إمامة سيِّدَيْنا أَمِيْرَيِّ المؤمنين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، و ضللتْ أكثر أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم . أنظر : الأشعري : (مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين) ص ١٩ ، العسقلاني : (مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري) ص ٦١٣ .

[4] – هم الذين أنكروا على سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب – رضي الله عنه وكرم وجهه– التحكيمَ وتبرؤا منه ومن سيدنا ذي النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه وذريَّتِهِ وقاتلوهم . أنظر : العسقلاني : (مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري) ص ٦١٣ ، الأشعري : (مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين) ص١١ .

[5] – في (ت) : (إليه) .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – القرطبي : محمد بن أحمد الأنصاري (ت٦٧١ هـ) ، (الجامع لأحكام القرآن) اعتنى به وصححه : هشام سمير البخاري ، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ – ١٩٩٥م) ١/ ٢١١ ، ٢١٢ بتَصَرُّفٍ .

[8] – في (ص) : (ما جاؤا به فيما لا يعد) ، وهو خطأ ؛ لما فيه من تقديم كلمات على أُخَر .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومُوَافقتِهِ للكتاب والسُّنَّة ، فتصديقُ كلامِهِ ، وقبولُ[1] أحكامِهِ يكون مستنِداً إلى الكتاب والسنَّة. كذا ذكره القُرْطُبِي وغيره من المحققين . انتهى ما في رسالة محيي الدين الرُّوْمِيِّ))[2].

وفي رسالة سَعْدَ الله الحيربيلي[3] المرْوَزِيِّ الحَنَفِيِّ[4] في (التَّقْلِيْدِ والسَّمَاعِ)[5]: ((الفصلُ ((الفصلُ السَّادسُ : في معرفة التَّقليْد وأحوال المقلد . والصحيحُ في تحديد التقليد أن يقال : هو اتِّباعُ العالِم[6] بعلمِهِ ووَرَعِهِ فيما سمع عنه على اعتقاد أنه على الحق بطريق الجَزْمِ والحَتْم من

---

[1] – في (ص) : (قول) ، وهو تحريف .

[2] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه . ولكن معناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد (ت ٤٧٨هـ) ، (البرهان في أصول الفقه) تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م) ٢ / ١٧٦ ، الغزالي : (المستصفى) ص ٣٧٢ ، الرازي : محمد بن عمر بن الحسين التيمي (ت ٦٠٦ هـ) ، (المحصول في أصول الفقه) ، دراسة وتحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسةالرسالة ، الطبعة الثالثة (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م) ٦ / ٧٤ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٤ ، ٣٢٨ ، الآمدي : (إحكام الأحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٢٣– ٢٢٨ ، السبكي وابنه : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٢٣٠ – ٢٣٢ ، ٣٣٤ .

[3] – في موضعٍ لاحقٍ آتٍ في متن الكتاب صرَّح المؤلف باسمه وهو : سعدالله بن فريد بن علي ، ونسبَهُ هناك قائلاً : ((... المروزي الجبربيلي الصبولويطي الحنفي...)) كما في النسخة (ت) ، وفي النسخة (ص) في ذات الموضع نسبه قائلاً : ((...المروزي الجبربيلي الصوليوطي الحنفي...)) وبعد البحث الطويل الشاق فإنني لم أجد في شتى مصادر النِّسبة للبلدان والأنساب والأمكنة ، وكذا معاجم أسماء المؤلِّفين وفهارس أسماء المصنَّفات أيَّ ذكرٍ لهاتين النِّسْبَتَيْنِ ولا للنسبة في المتن أعلاه في هذه الصفحة حيث سماه هنا بـ(الحيربيلي) ، كما لم أعثر على بلدٍ أو قبيلة أو نسَبٍ بهذه الأسماء والألفاظ ، وكذلك لم أعثر له على ترجمة أبدا . ولعل تصحيفاً حصل في نسبته لقبيلته وبلاده فلم يعُد مستطاعاً معرفة قبيلته وبلاده غير ما اتضح من أنه من إقليم (مرو) وأنه حنفي المذهب وأن اسمه سعدالله بن فريد بن علي ، على أنني وجدت أعلاماً منسوبين لقبائلَ وبلدانٍ وحِرَف بأسماء مقاربة كـ(الحِيْرِي ، الحُبْرَاني ، الحِبْرِي ، الحِبَرِي ، الحَوْرَاني ، الحِيْزَاني ، الجَبَّرِي ، الجِبْرِيْنِي ، الجُرَابَاذِي ، الجَرْبِي ، الجُرْنِي ، الحَرْبِي ، الجَدْيِي ، الجَرِيْرائِيّ ، الجَيْرَانِي ، الجَيْزِي ، الخَبْرِي ، الصُّولي) إلاَّ أنها لا يمكن اعتبار أيٍّ منها نسبته للفارق في حروف كلٍّ عمَّا هو عليه في نسبتِهِ في نص النسختين (ص) و (ت) اللهم إلاَّ إن كان هناك ثمَّة تصحيف وتحريف . الله أعلم.

[4] – لم أعثر له على ترجمة .

[5] – لم أعثر عليها ، ولم يذكر في كتب الفهارس والتراجم المتاحة شيء عنها ولا عن مؤلفها .

[6] – هكذا وردت في (ص) و (ت) وهي محتمِلة لِأنْ تكون صفةً للمقلِّد ، أي : لا يقلِّد المقلِّدُ إلاَّ مَن يعلمُ هُوَ بعلمه بعلمه وورعه أنه أهلٌ لِأَنْ يقلِّدهُ ، سواء كان الأفضل والأعلم أم لا ، ومحتمِلةً أيضاً لِأنْ تكون صفةً للمقلَّد بمعنى اسم

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من غير تردُّدٍ وشكٍّ بدون النظر في ذلك ، وإن لم يكن على دليل عقلي وسمعي ، كذا في (ميزان الأصول)[١] . انتهى))[٢] .

[وُجوبُ التَّقلِيدِ على العَامِيِّ في الفُروعِ مِن المُتَّفَقِ عليه بَيْنِ الأَئِمَّةِ] :

ولا يخفى أن مسألة التَّقلِيد من المسائل المتَّفَقِ عليها بين الأَئِمَّة ، ولهذا ترى كلَّ مَن ذكرها من المصنِّفِيْن لا يقول : عندنا وعند غيرنا ، كغيرها من مسائل الفروع ، إلاَّ أنْ يكون في بعض جزئيَّاتِها ، بل ترى مَن تعرَّضَ لذكْرِهَا من الشَّافِعِيَّة يسْتَشْهِدُ فيها بأقوال المالكيَّة والحَنَفِيَّة وغيرهم ، وكذلك مَن تعرَّضَ لذكرها من المالكية والحنفية أو غيرهم يستشهد كلُّ صاحبِ مذهبٍ بأقوالِ أصحابِ المذاهبِ[٣] الأُخَر كما سَيُتْلَى مُفَصَّلاً .

قال محيي الدِّين الرُّوْمِيُّ في الرِّسَالة بعد ما نقل عن ابنِ الهُمَامِ : ((ما نَقَلَهُ ابنُ الهُمَامِ في التقليد عن بعض المالكية والشافعية لا يُقَال : كيف يذكر ابنُ الهمام وشارحُ كلامِهِ وغيرُهما من علماء المذهب أي : الحنفي في المسألة الفقهية قولَ المخَالِفِيْنَ من المالكية والشافعية فيستدلُّونَ به على ما اختاروهُ من الوَجْهِ ؟ لأَنَّا نقول : إن المسألة إذا لم يكن لها اختصاصٌ بواحدٍ من الأئمة ، بل كانت مُشْتَرَكَةً (في الحُكْمِ)[٤] كمسائل[٥] أصول الدِّين ، والأحكامِ

المفعول ، أي : المعلوم علمُه وورعُه .

١ – هو : كتاب (ميزان الأصول في نتائج العقول) للشيخ علاء الدين شمس النظر أبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي ، الحنفي (ت ٥٥٣هـ) . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٩١٦ .

٢ – المروَزي : سعد الله بن فريد بن علي (رسالة في التقليد والسماع) لم أعثر عليها . ولكن معنى المنقول عنها في كتب أصول الفقه ، انظر : الغزالي : (المستصفى) ص ٣٧٢ ، الرازي : (المحصول في أصول الفقه) ٦ / ٧٤ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٤ ، ٣٢٨ ، الآمدي : (إحكام الأحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٢٣– ٢٢٨ ، السبكي وابنه : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٢٣٠ – ٢٣٢ ، ٣٣٤ .

٣ – في (ص) : (المذهب) ، وفيه سقط حرف .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – في (ص) : (كسائر) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المتَّفَقِ عليها من الفروع فليُسْتَدَلّ[1] بقول الجميع ، فمسألة التقليد والاقتداء بالمخَالِفِ منها ، فلا إشكال في إيراد الدليل مِن أيِّ عالِمٍ ومُجتَهِدٍ كان . انتهى ما مِن رسالة محيي الدِّين))[2] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في (ت) : (فيستدل) .

[2] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف و التقليد) لم أعثر عليه . مقصوده عبارات الإمام ابن الهمام في كتبه كـ(التحرير في أصول الفقه) و (فتح القدير في الفروع) وشارحِي كتبه كالإمام ابن أمير الحاج والإمام أمير بادشاه ، والتي استدلوا جميعا فيها بنفس أدلة الشافعية والمالكية ، فانظر ذلك في : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير في شرح التحرير) ٣ / ٣٤٤ – ٣٥٤ ، أمير بادشاه : محمد أمين بن محمود البخاري (ت ٩٧٢هـ) ، (تيسير التحرير) ، دار الفكر (بيروت) ٤ / ٢٤١ – ٢٥٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[ذِكْرُ مَوَاضِعِ بَحْثِ التَّقْلِيدِ فِي كُتُبِ أُصولِ الفِقْهِ] [1] :

وقد ذَكَرَ التَّقليْدَ الأصُوليُّونَ في آخر مصنَّفَاتِهم في بابِ الاجْتِهَاد ؛ لكونه مُقابِلاً له. وذكره المتكلِّمُون أيضاً والفقهاءُ استطرَاداً ، منهم مَن أدْرَجَهُ في أبواب الفقه حيث ما ناسَبَ ذِكْرُه ، وبعضهم أفرَدَهُ بالتأليف كما يمرُّ بالناظر في هذه النُّبْذة النَّقلُ عن بعض تلك المؤلفات .

وقد تضمَّن ذكرُ التقليد أربعة أبحاثٍ : بحث حقيقةِ التَّقليد ، وبحث المقلِّد بكسْرِ اللاَّم ، وبحث المقلَّد بفَتْحِها ، وبحث المقلَّدِ فيه بالفَتْح أيضاً .

وترجَمهُ[2] في (مِنْهَاجِ الأصول[3])[4] : ((بِالاسْتِفْتَاءِ))[5] ، وهو يتضمن أربعة أبحاث : حقيقة الاستفتاء ، وهو السؤال من المفتي المندَرِج فيه التقليد ؛ لأنه لم يسأل المفتي إلاَّ ليأخذ بقوله ، ويتبعه ويعمل به ، وهو حقيقة التقليد ، وبحث المسْتفتِي بكسر التاء ، وهو المقلِّد بالكسْر، وبحث المسْتَفتَى بفتح التاء ، وهو المفتي المُعَبَّر عنه قبْلُ بالمقلَّد بالفتح ، وبحث المستَفتَى عنه بالفتح أيضاً وهو المقلَّد فيه ، وهو المعبَّر عنه في التعريف بالمذهب ، أو بالقول ، وسيأتي الكلام على الثلاثة الأخيرة في محالِّها . وفي (نِهَايَةِ السُّوْلِ شَرْحِ مِنْهَاجِ الأُصُولِ)

---

[1] – يظهر أن المؤلف رحمه الله تعالى أراد بما ذكره هنا أن يكون كالخاتمة للفصل الأول ، وكان الأَوْلى لو أنه قدَّمَهُ في مقدِّمته للكتاب ، والله أعلم .

[2] – أي : التقليد .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – هو : كتاب (منهاج الوصول إلى علم الأصول) للإمام الشهير ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) . تأتي ترجمته قريبا .

[5] – البيضاوي : عبد الله بن عمر بن محمد بن علي (ت ٦٨٥هـ) (منهاج الوصول إلى علم الأصول بشرح الأسنوي) ضبطه وصححه : عبدالقادر محمد علي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) ص٤٠٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

للأَسْنَوِيِّ[1] في باب الإفتاء : ((أقول مقصود هذا الباب منحصر في المفتي والمستفتي وما فيه الاستفتاءُ ، فلذلك ذكر فيه ثلاث مسائل . انتهى))[2].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – هو : جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر بن علي بن إبراهيم الأسنوي، الشافعي ، نزيل القاهرة مؤرخ ، مفسر ، فقيه ، اصولي ، عالم بالعربية والعروض . توفي سنة (٧٧٢هـ) رحمه الله تعالى . من تصانيفه الكثيرة: (نهاية السول شرح منهاج الوصول) للبيضاوي في أصول الفقه ، (التمهيد في تنزيل الفروع على الاصول) ، (شرح ألفية ابن مالك) في النحو وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ٥/ ٢٠٣ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣٤٤ .

[2] – الإسنوي : عبدالرحيم بن الحسن بن علي (ت٧٧٢هـ) ، (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ضبطه وصححه : عبدالقادر محمد علي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) ص٤٠٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[البَحْثُ الثَّاني]

[المُقَلِّدُ]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِيْ المُقَلِّدِ بِكَسْرِ اللاَّمِ)

وهو المستفتي في الحادثة الواقعة له مَثَلاً ، المتَعَرِّفُ للحُكْمِ فيها مِن قولِ غيرِهِ لا مِن الدليل الشرعي ، فهو لم يبلغ درجة الاجتهاد في المسألة التي يتعرَّفُ حكمَهَا على تفصيلٍ يأتي.

قال الشيخ مُحمَّد فَضْل الشافعي في (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ الْبِرْمَاوِيَّةِ) : ((إذا فقد المكلَّفُ الأهليَّةَ للاجتهاد بفوات شيء مما يُعتَبَرُ في المجتهد لزِمَهُ أن يقلِّد لقوله تعالى :﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[1] ؛ ولأنه لا يُكلَّف بما لا يقدر عليه لقوله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ ﴾[2] وسواء فيمن يجب عليه التقليد في هذه الحالة من كان عاميًّا صِرفاً أو عالماً يتسَامَى عن رتبة العوام . انتهى))[3].

وفي (جَمْعِ الجَوَامِعِ وشَرحِهِ) : ((ويلزمُ غير المجتهد عاميًّا كان أو غيره . انتهى))[4] .

وفي (العَضُدِيِّ) : ((من لم يبلغ درجة الاجتهاد يلزمه التقليد سواء كان عاميًّا أو عالماً بِطَرَفٍ صَالحٍ من علوم الاجتهاد . انتهى .))[5]. وقال التَّفْتَازَانِيُّ في حاشيتِهِ على العَضُدِي المسمَّاة شرح الشرح : ((قوله : (يلزمه التقليد) يريدُ ما هو المتَعَارَفُ من تسمية أخذ العامي بقول المجتهد تقليداً ، وإنْ قامت الحجَّة على وجوب اتباعه إيَّاه ، وإلاَّ فقد سبق في تعريف التقليد أن مثله ليس تقليداً انتهى .))[6].

وفي (شَرْحِ مُخْتَصَرِ خَلِيْلٍ)[7] للسَّنْهُوْرِيِّ[1] المالِكِيِّ[2] : ((والذي عليه الجمهور أنَّ مَن مَن ليس فيه أهلية الاجتهاد يجب عليه تقليد أحد أئمة الاجتهاد وإن كان عالماً ، خلافاً لمن قال : لا يقلِّدُ العالِمُ وإن لم يكن مجتهداً ؛ لصلاحيَّتِهِ لأخذِ الحُكْمِ من الدليل. انتهى))[3].

---

[1] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[2] – سورة التغابن: (١٦) .

[3] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر أصل معناه في كتب أصول الفقه : الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٨ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٨ / ٣٢٨ – ٣٣٢ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٣٤٤ .

[4] – السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي و حاشية العطار) ٢ / ٤٣٢ ، ٤٣٣ .

[5] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣/ ٦٣٤ .

[6] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على العضدي) ٣ / ٦٣٤ .

[7] – نظراً لأن المؤلف رحمه الله تعالى لم يبيِّن اسمَ مؤلِّف هذا الشرح ولا عنوان الشرح كاملاً في كل المواضع التي نقلَ عنه

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل–الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي كتاب (الرَّحِيْمِيَّةِ)[٤] للشيخ حَسَنِ بنِ خَلِيلِ الشَّافعِي[٥] ، و(شَرْحِ المِنْهَاجِ) للأَسْنَوِيِّ : ((وأما العَوَامُّ فتقليدهم المجتهد الحي ظاهرٌ . قال في (المِحْصُول) : مَن لم يبلغ

فيها هنا في متن الكتاب ، لذلك فإن هذا الشرح ليس سوى أحد كتابين اثنين : إما كتاب : (شرح على مختصر خليل) للعلامة الشيخ علي بن عبد الله النطوبسي السنهوري (ت ٨٨٩ هـ) ، وإما كتاب (تيسير الملك الجليل بجمع الشروح وحواشي خليل) للعلامة الشيخ سالم بن محمد السنهوري (ت ١٠١٥ هـ) ، وكلاهما شرحٌ على مختصر خليل في فروع فقه المذهب المالكي ، ولم أعثر على أيٍّ منهما .

١ – في (ص م) : (السمهودي) ، وهو تحريف .

٢ – هو : إما نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي النطوبسي السنهوري ، القاهري ، الأزهري ، الضرير: فقيه ، أصولي ، نحوي. ولد بنطوبس سنة (٨١٤ هـ) تقريبا ، وانتقل منها إلى سنهور، وتوفي في ١٩ رجب سنة (٨٨٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته: (شرح على مختصر خليل) لم يكمله ، (شرحان للأجرومية) في العربية . وإما هو : العلامة الشيخ سالم بن محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري ، المصري : فقيه مالكي . كان مفتي المالكية . ولد بسنهور وتعلم في القاهرة ، وتوفي بها سنة (ت ١٠١٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (حاشية على مختصر الشيخ خليل) في الفقه ، تسعة مجلدات، سماه (تيسير الملك الجليل لجمع الشروح وحواشي خليل) ، ورسالة في (ليلة نصف شعبان) .

انظر في ترجمتهما في : كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ٢٠٤ ، ٧ / ١٣٨ . الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٧٢ ، ٤ / ٣٠٧ .

٣ – السنهوري: (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، ولكن معناه في كتب أصول الفقه ، وفي شروح مختصر خليل الأخرى . انظر : الغزالي : (المستصفى) ص ٣٧٢ ، الرازي: (المحصول في أصول الفقه) ٦ / ٧٤ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٨ ، الآمدي : (إحكام الأحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٢٨ ، السبكي وابنه : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٦٩ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٢٣٠ – ٢٣٢ . الحطاب : محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي (ت ٩٥٤هـ) ، (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ، دار الفكر (بيروت) ، الطبعة الثالثة (١٤١٢هـ – ١٩٩٢م) ١ / ٣٠ ، الموّاق : محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي (ت ٨٩٧هـ) ، (التاج والإكليل لمختصر خليل) ، دار الكتب العلمية (بيروت) الطبعة الأولى (١٤١٦هـ– ١٩٩٤م) ٨ / ٦٦ ، الخرشي : محمد بن عبد الله (ت١١٠١هـ) ، (شرح مختصر خليل للخرشي) ، دار الفكر للطباعة (بيروت) ٧ / ١٣٩ ، عليش : محمد بن أحمد بن محمد (ت ١٢٩٩هـ) (منح الجليل شرح مختصر خليل ، دار الفكر (بيروت) ، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م) ، ٨ / ٢٥٩ ، ٢٦٠ .

٤ – هو : كتاب (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) للشيخ حسن بن خليل العراقي ، الشافعي (١٠١٦ هـ). انظر : الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ١ / ٥٢٤ .

٥ – هو : حسن بن خليل العراقي ، فقيه شافعي كان حيا قبل سنة (١٠١٦ هـ) . من مؤلفاته : (الرحيمية) في الفقه . كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ٢٢٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رتبة الاجتهاد هل يجوز له التقليد ؟ فيه ثلاثة مذاهب . أصَحُّهَا عنده وعند الآمِدِيِّ[1] وغيرهما: الجوازُ ، بل يجب لقوله تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ ﴾ [2] ؛ ولأن الاشتغال بالمعاش يفوتُ باشتغال الناس بأسباب الاجتهاد[3] . والثاني : لا ، بل يجب عليه أن يقف على الحكم بطريقِهِ ، وإليه ذهب المعتزلة البغدادية . وثالثها : قال به الجَبَّائِيُّ[4] ، يجوز ذلك في المسائل الاجتهادية كإزالة النجاسة بالحَكِّ ونحوه ، دون المسائل المنصوصة كتحريم الرِّبَا في الأشياء السِّتَّة . والخلافُ كما قال ابنُ الحَاجِبِ[5] : جارٍ في غير المجتهد سواء كان عاميًّا محضاً محضاً أو عالماً انتهى))[6].

وفي (العَضُدِي وشرحِ جمع الجوامع) ممزوجاً[7] : ((وقيل : إنما يلزم العالم التقليد بشرط بشرط أن يتبَيَّنَ له صحة اجتهاد المجتهد بدليله ، بأن يبيِّن مُسْتَنَدَهُ ليسْلَمَ مِن لزوم اتِّبَاعِهِ في

---

١ – هو : سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الحنبلي ثم الشافعي ، المتكلم العلامة ، صاحب التصانيف العقلية . ولد سنة (٥٥١ هـ) بمدينة (آمد) في ديار بكر المجاورة لبلاد الروم . قرأ القراءات والفقه ، وتفقه أولاً على المذهب الحنبلي ثم الشافعي ، برع في علم الخلاف وتفنن في علم النظر ، والكلام ، والحكمة حتى صار إماما من أئمة المسلمين . توفي في صفر سنة (٦٣١هـ) . ورَّث رحمه الله تعالى تصانيف قيمة مفيدة منها : (الإحكام في أصول الأحكام) في علم الأصول ، و(أبكار الأفكار) في أصول الدين . أثنى عليه وعلى تصانيفه علماء السنة الأثبات . انظر في ترجمته : (وفيات الأعيان) ٣/٢٩٣ ، (شذرات الذهب) ٧/٢٥٣ .

٢ – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

٣ – ابن خليل : حسن بن خليل العراقي (كان حيا ١٠١٦ هـ) : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) مخطوطة بمكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم – حضرموت) ، مجموعة آل يحي رقم (٤) ، تصوف.كتبها السيد الفاضل العلامة الحبيب عمر بن طه بن عمر بن عبد الرحمن البار رحمه الله تعالى بخط نسخي جميل جدا وعليها تملُّكات للسادة آل البار وآل بن يحي . ق ٧ / ص ١ ، ٢ .

٤ – هو : أبو هاشم عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي ، المعْتَزِلِيُّ : عالم بالكلام ، من كبار المعتزلة . توفي سنة (٣٢١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (العدة) في أصول الفقه ، (الشامل) في الفقه وغيرها . انظر ترجمته في : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٧ .

٥ – هو : جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي ، الدويني الأصل ، الأسنائي المعروف بابن الحاجب : فقيه ، مقرئ ، أصولي ، نحوي ، صرفي ، عروضي . أخذ علمه بالقاهرة وغيرها وتوفي بها سنة (٦٤٦ هـ) من مصنفاته : (الكافية) في النحو ، و (مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل) ، و (جامع الأمهات) في فروع المذهب المالكي . انظر ترجمته في : (معجم المؤلفين) ٢/ ٣٦٦ .

٦ – ، الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص٤٠٣ .

٧ – أي : متن جمع الجوامع ممزوجا بشرح المحلي عليه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الخطأ الجائز عليه))[1]. قال العَضُدِي[2] : ((لنا قوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا ... إلى آخره ﴾. وهو عامٌّ في جميع مَن لا يعلمُ العِلْمَ ، فإن علة الأمر بالسؤال هو الجهل ، والأمرُ المقَيَّد بالعِلَّةِ يتكرَّرُ بتكرُّرِها[3] . فنقول : وهذا غيرُ عَالِمٍ بهذه المسألة فيجِبُ عليه فيها السؤال . ولنا أيضاً : لم تزل العلماءُ يُسْتَفْتَوْنَ أي : بصيغة المجهول ، فَيَفْتُوْنَ بالمعلوم[4] ويُتَّبَعُوْنَ أي : بالمجهول من غير إبداء مستنَد[5] ، وشَاعَ وذَاعَ ولم يُنْكَرْ عليهم فكان إجماعاً . قالوا : القول بذلك يؤدي إلى وجوب اتِّبَاعِ الخطأ لجوازه ، يعني أن الخطأ جائز الوقوع ، وعلى تقدير وقوعه واجبٌ[6] . والجواب : أنه مُشْتَرَكُ الإلزامِ ؛ لأنه لو أبدى مسْتَنَدَهُ فالخطأ جائز . وكذلك المفتي نفسَهُ يجب عليه اتِّباع اجتهاده مع جواز الخطأ ، والحَلُّ أنَّ اتِّباعَ الظَّنِ واجبٌ ؛ لأنه اتباعُ الظَّنِّ وإنْ كان خَطَأً ، وإنما الممتنع اتِّباعُ الخطأ ؛ لأنه خطأٌ. كما يُنْبِئُ[7] عنه ترتُّب الحكم على الوصف في قولك : يجِبُ عليه اتِّباعُ الخَطَأَ اهـ[8] عبارة التفتازاني في هذا[9]))[10]. ((والجَوَابُ والجَوَابُ : أنكم قائلون بأن المجتهد لو أبدى لغير المجتهد مستندَاً[11] يجب على الغير اتِّباعُهُ ،

---

[1] – المحلي : (شرح جمع الجوامع و حاشية العطار) ٢ / ٤٣٣ بِتَصَرُّفٍ .
نص عبارة جمع الجوامع وشرحه لهذا القيل ظاهرهما أن اشتراط تبيُّن المقلِّد صحةَ اجتهاد مقلَّدِهِ لازِمٌ على المقلِّد مطلقاً عامياً كان أو عالماً ، ولذا فقضية تقييده أي : الناقل (المؤلِّف) هذا الشرط بالمقلِّد العالِمِ فيها نظرٌ . وهاك نص عبارتيهما: ((ويلزم غير المجتهد عاميا كان أو غيره أي: يلزمه التقليد للمجتهد لقوله تعالى : ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) ، وقيل : بشرط تبين صحة اجتهاده بأن يتبين مستنده ليسلم من لزوم اتباعه في الخطأ الجائز عليه)) . انظر : (المصدر السابق) .

[2] – في (ص) : (العصيدي) ، وهو تصحيف .

[3] – في (ص) : (بتكريرها) ، وهو تحريف .

[4] – أي : بكون الفعل (يفتون) بصيغة المعلوم فاعله .

[5] – في (ص) : (يستند) ، وهو تحريف .

[6] – أي : واجبُ الاتِّبَاعِ . كما هو نص نسخة المصدر المطبوعة حيث العبارة فيه : ((وعلى تقدير وقوعه واجب الاتباع الاتباع)) .

[7] – في (ص) و (ت) : (ينبني) ، وهو تصحيف .

[8] – سقط من (ص) .

[9] – هذه العبارة المنتهية إنما هي عبارة العضدي وليست عبارة التفتازاني كما تراه في المصدر في النسخة المطبوعة .

[10] – الإيجي و التفتازاني : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٤ . بِتَصَرُّفٍ

[11] – في (ت) : (مستَنَدَهُ) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مع أن احتمال الخطأ بِحَالِهِ[١] لكونه ظنِّيًّا ، وكذلك المجتهد يجب عليه اتباع اجتهاده مع احتمال الخطأ فما هو جوابُكم فَهُوَ جَوَابُنَا. وهذا التَّقْرِير مع وُضُوحِه[٢] قد خَفِيَ على الشارِحِيْنَ ، فتوهَّمُوا أنَّ المراد أنَّ غير المجتهد إذا اجتهد وأفتى نفسَهُ يجب عليه اتباعُ ظَنِّهِ مع أنَّ احتمالَ الخَطَأِ فيه أقربُ ؛ لعدم أهليَّتِهِ للاجتهاد . ولما كان الجواب جَليًّا أشار إلى التحقيق بأنَّ الحُكْمَ المجْتهَد فيه مُتَّصِفٌ[٣] بأنَّهُ مظنونٌ ، وبأنه خطأ . فمن حيث أنَّهُ مظنونٌ يجب اتِّباعُهُ ، ومن حيث أنه خطأ يَحرُمُ ، ولا امتناع في ذلك ، وإنما الممتنع وجوب اتباع الخطأ من حيث أنه خطأ . انتهت.))[٤]

وفي شرح منهاج البَيْضَاوِي[٥] المسمَّى (مِنَاهِجِ العُقُولِ)[٦] : ((ويجوز الاستفتاءُ[٧] للعوام[٨] ؛ للعوام[٨] ؛ لعدم تكلفيهم أي : لأنَّ العوام لم يكلَّفوا في شيء من الأعْصَار بالاجتهاد ، فلو كانوا مأمورين بالاجتهاد لَكَلَّفَهُم السَّلَفُ به ولم يُجِيْزُوهم[٩] بالتقليد ؛ ولأن تكلفيهم بالاجتهاد بالاجتهاد يؤدي إلى تفويت معاشِهِم ، ويضرُّهُم[١٠] بالاشتغالِ بأسبابِ الاجتهادِ كتحصيل

---

١ – أي : لازال احتمال الخطأ واردا .

٢ – في (ص) : (وضوعه) ، وهو تحريف .

٣ – في (ص) و (ت) : (منصف) ، وهو تصحيف .

٤ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦٣٥ ؛ بِتَصَرُّفٍ يسير

٥ – هو : ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي – بفتح الباء نسبة الى البيضاء من بلاد فارس – الشيرازي ، الشافعي ، قاض ، وعالم بالفقه ، والتفسير ، والأصلين ، والعربية ، والمنطق ، والحديث . كان جادا في طلب العلم ، فلم تمض عليه مدة على تحصيله حتى صار قاضيا في شيراز ، يزاول الحكم من جهة والتدريس والتأليف من جهة أخرى . توفي في تبريز سنة (٦٨٥ هـ) . وترك رحمه الله تعالى لنا ثروة علمية قيمة من المصنفات النافعة منها : (منهاج الوصول إلى علم الأصول)، و (شرح المطالع في المنطق) ، و (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) في التفسير ، وغيرها .

انظر مصادر ترجمته : (شذرات الذهب) ٧ / ٦٨٥ ، (معجم المؤلفين) ٢ / ٢٦٦ .

٦ – هو : كتاب (مناهج العقول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) للعلامة محمد بن الحسن البدخشي (ت ٩٢٢ هـ) انظر : الحبشي : (جامع الشروح والحواشي) ٣ / ١٩٨٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٩ / ٩٩ . لم يذكره كشف الظنون ولا إيضاح المكنون ، لِيُعْلَم .

٧ – في (ص) : (الافتتاء) ، وهو تحريف .

٨ – في نسخة المصدر المطبوعة : (للعامي) ، وهو تحريف .

٩ – في (ص) ونسخة المصدر المطبوعة : (يخبروهم) ، وهو تصحيف .

١٠ – في نسخة المصدر المطبوعة : (وتضرُّرِهم) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

العلوم والأدلة المفضية إلى التمكن من الاجتهاد دون المجْتَهِد ، فإنه لا يجوز له الاستفتاء لا بعدَ الاجتهاد ولا قبلَهُ . انتهى))[1]

وفي (مَعْدِنِ اليَوَاقِيْتِ[2] الملْتَمِعَة في مَنَاقِبِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ)[3] : ((وأما لو مَنَعْنَا العوام عن التقليد في هذا النوع أي : الفُرُوع ؛ لاحتاج كلُّ واحد أن يتعلَّمَ ذلك ، وفي إيجاب ذلك قطعٌ عن المعَاش ، وهلاكُ الحرث والزَّرع ، ففيه[4] خرابُ الدُّنيا التي هي مزرعةُ الآخرة ، فوجَبَ أنْ لا يجْزئ . انتهى . وقال النَّوَوِيُّ[5] في (الرَّوْضَةِ)[6] : لو منعنا الناس عن التقليد يعني في هذا النوع لتركْنَاهُم حَيَارَى[7] ، والعَامِيُّ في عُرْفِهِم كلُّ مَن لا يتمكَّن من إدراك الأحكام الشرعية مِن الأدلة ، ولا يعرفُ طرقَهَا فيجوز له التقليد ، بل يجِبُ عليه التقليد بدليل قوله

---

[1] – البدخشي : محمد بن الحسن (ت ٩٢٢هـ) ، (مناهج العقول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ومعه (شرح الأسنوي على منهاج الوصول) مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر بمصر (٣ / ٢١٢) .

[2] – في (ص) : (وفي اليواقيت معدن) ، وهو سهو من سبق القلم .

[3] – هو : كتاب (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) للشيخ شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٣ هـ) . انظر : البغدادي : (إيضاح المكنون) ٢ / ٥١٠ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ١ / ١٩٢٢.

[4] – في (ص) : (ففي) .

[5] – هو : محيي الدين أبو زكريا يحي بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووي ، الدمشقي ، الشافعي : فقيه ، محدث ، حافظ ، لغوي ، مشارك في العلوم . ولي مشيخة دار الحديث بعد شهاب الدين أبو شامة . توفي سنة (٦٧٦هـ) . من مصنفاته : (الأربعون النووية) ، (ورياض الصالحين) في الحديث ، و(المجموع) ، و(روضة الطالبين وعمدة المفتين) في فروع المذهب الشافعي .انظر ترجمته : (شذرات الذهب) ٦١٨/٧ – ٦٢١ ، (معجم المؤلفين) ٤ / ٩٨ .

[6] – هو : كتاب (روضة الطالبين وعمدة المفتين) للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف بن مرو النووي (ت ٦٧٦هـ) من أهم الكتب في فروع الفقه الشافعي ، وهو مختصر من كتاب (فتح العزيز شرح الوجيز) للإمام عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي ، الشافعي (ت ٦٢٣ هـ) والوجيز لحجة الإسلام الغزالي . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٩٢٩ .

[7] – النووي : يحيى بن شرف بن مرو (ت ٦٧٦ هـ) ، (روضة الطالبين وعمدة المفتين) إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي (بيروت ، عمان ، دمشق) الطبعة الثالثة (١٤١٢هـ ١٩٩١م) ١١ / ٩٩ بتَصَرُّفٍ يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تعالى: ﴿فاسألوا ... إلى آخره﴾. وأما العالم الذي لا يبلغ رتبة الاجتهاد فهو كالعامي في وجوب التقليد .انتهى ما من معدن اليواقيت))[1].

وفي (التَّحْرِيرِ) لابنِ الهُمَامِ : ((غيرُ المجتهد المطلقِ يلزمُهُ التَّقليدُ ، وإن كان مجتهداً في بعض مسائل الفِقْهِ ، أو بعضِ العلوم كالفرائض على القول بالتَّجَزُّئ وهو الحقُّ ، فيما لا يقدر عليه ومطلقاً على نفيه ؛ لعموم ﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ ﴾[2] فيمَن لا يعلم لتعلُّقِهِ[3] بِعِلَّةِ عَدَمِ العلم . انتهى))[4].

*** تَنْبِيْهٌ : [إذا وَجَدَ تابعُ المُجْتَهِدِ حَدِيثاً صحيحاً مُخَالِفاً لمذهبِهِ هل له أنْ يَعْمَلَ به ويترك مذهبَهُ أَمْ لا؟] :**

عَبَّروا في الفصل أعني : في المقلِّد بكسر اللاَّم ، بقولهم : ((من لم يبلغ رتبة الاجتهاد)) ، وبقولهم : ((من ليس فيه أهليَّة الاجتهاد)) ، وبقولهم : ((غير المجتهد المطلَق)) مع قولهم: ((يلزمه التَّقْلِيد)) ، وقولهم : ((يجب عليه التقليد)) ، فلو وَجَدَ هذا المتعيِّنُ (عليه التقليدُ)[5] دليلاً صحيحاً على حُكمٍ مخالفٍ لمذهب إمَامِهِ فظاهرُ قولهِم : ((يلزمُهُ)) أو ((يجبُ عليه التَّقليد)) امتناعُ[6] العَمَلِ بمقتضى ذلك الدَّلِيل ، بل عليه تقليدُ إمَامِهِ وفي ذلك اختلافٌ .

---

[1] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه . ولكن أصل معناه في كتب الأصول ، انظر : الغزالي : (المستصفى) ص ٣٧٢ ، الرازي : (المحصول في أصول الفقه) ٦ / ٧٤ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٥٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٨ ، الآمدي : (إحكام الأحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٢٨ ، . . ، السبكي وابنه : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٦٩ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٢٣٠ – ٢٣٢ . .

[2] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[3] – في (ص) : (التعلقة) .

[4] – ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٣٨ . وقد نقل المؤلف رحمه الله تعالى عبارة ابن الهمام واختصرها لأن نصها بتمامها هو : ((غير المجتهد المطلق يلزمه التقليد وإن كان مجتهدا في بعض مسائل الفقه أو بعض العلوم كالفرائض على القول بالتجزُّئ وهو الحق فيما لا يقدر عليه ومطلقا على نفيه ، وقيل : في العالم بشرط تبيين صحة مستنده وإلا لم يجز . لنا عموم فيمن لا يعلم وفيما لا يعلم لتعلقة بعلة عدم العلم))

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – في (ص) : (بالامتناع) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقال الشيخ عبْدُ الحَقِّ الدَّهْلَوِيُّ[1] في (شَرْحِ الصِّرَاطِ المسْتَقِيْمِ)[2] : ((وإذا وجد تابعُ المجتهِدِ حديثاً صحيحاً مخالفاً لمذهبِهِ هل له أن يعمل به ويترك مذهبَهُ أم لا ؟ فيه اختلاف ، فعند المتقدِّمين له ذلك ، قالوا : لأنَّ المتبوعَ والمقتدَى الحقيقي هو النبيُّ صلى الله عليه وسلم ومَن سِوَاه فهو تابعٌ له ، فبعْدَ أن علِمَ وصَحَّ أنَّهُ قولُهُ صلى الله عليه وسلم فالمتابعة لغيرِهِ غيرُ معقولة وهذه طريقة المتقدِّمين ، والمؤلِّف يعني مَجْدَ الدِّينِ الشِّيرَازِيِّ[3] صاحب المِتْن ، وهو صاحب (القَامُوسِ)[4] اختارَ هذه الطريقة ؛ لأنه قال في ديْبَاجة كتابه : إن الاعتماد الكلِّيَّ على هذا ؛ يعني على ما صح عنه صلى الله عليه وسَلَّم ، ولم يعرِّج على خلاف زيدٍ وعمروٍ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – هو : عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي الهندي : فقيه حنفي ، صوفي ، مشارك في بعض العلوم ، من أهل دهلي (بالهند) كان محدث الهند في عصره. جاور في الحرمين الشريفين أربع سنوات ، وأخذ عن علمائهما. قيل: بلغت مصنفاته مئة مجلد، بالعربية والفارسية. توفي سنة (١٠٥٢هـ) رحمه الله تعالى ، من مؤلفاته الكثيرة : (مقدمة في مصطلح الحديث) بالعربية ، و (ثَبْتٌ) في مشايخه وأسانيده عنهم ، و (زبدة الآثار في أخبار قطب الأخيار) ، و (أخبار الأخيار في أسرار الأبرار) ، و(جذَّاب القلوب إلى ديار المحبوب) وغيرها .

انظر : الزركلي : (الأعلام عل) ٣ / ٢٨٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ٩١ .

[2] – لم أعثر عليه أو على معلومات تفصيلية عنه إلا ما ذكره صاحب (فهرس الفهارس) وهو أن كتاب (شرح الصراط المستقيم) هو لعبد الحق الدهلوي ، وأن كتاب (الصراط المستقيم) هو لمجد الدين الشيرازي المعروف بالفيروز أبادي وهو ظاهر كلام المؤلف كما ترى . نعم قد ذكر صاحب (هدية العارفين) و(إيضاح المكنون) أن لعبد الحق الدهلوي كتاباً يسمى (الصراط المستقيم) ولم يبيِّنا في أيِّ علمٍ هو ، ولا ذكرا له كتاب (شرح الصراط المستقيم) ، ثم وجدتُ أن كتابه (شرح الصراط المستقيم) هو في فن التصوف كما عرَّفَتْهُ (خزانة التراث) في (فهرسة مخطوطاتها). انظر : الكتاني : (فهرس الفهارس) ٢ / ٧٢٥ ، البغدادي : (إيضاح المكنون) ٢ / ٦٦ ، الباباني : (هدية العارفين) ١ / ٢٦٠ ، خزانة التراث : (فهرسة مخطوطات خزانة التراث) : الرقم التسلسلي ١٣٨٥٨٧ ، ١٢٥ / ١٦٧ .

[3] – هو : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن يعقوب بن إبراهيم الفيروز آبادي ، الشيرازي ، الشافعي ، من أئمة اللغة والأدب ، ومشارك في عدة علوم . توفي بزبيد في اليمن (٨١٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : ، (بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز) ، (فتح الباري بالسيل الفسيح الجاري في شرح صحيح البخاري) ، الإسعاد بالاصعاد إلى درجة الاجتهاد) ، (القاموس المحيط والقابوس الوسيط الجامع لما ذهب من كلام العرب شماطيط) في اللغة وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ / ١١٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ١٤٦ .

[4] – أي : كتابه اللغوي المعروف بـ (القاموس المحيط) .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقولُهُ هذا حَقٌّ ، وما جاء في الأخبار الصحيحة فعلى الرَّأس والعَيْن[1] ، والعمل به موجبُ سعادة الدنيا والأخرى ، ولكن في هذا الزمان لا يُتَصَوَّرُ هذا الأمر ؛ لأن المجتهدين تَتَبَّعُوا الأحاديثَ وأقوالَ الصحابة ، وميَّزوا بين الصحيح والسقيم ، والناسخ والمنسوخ ، وحقَّقُوها وأوَّلُوها[2] وطبَّقُوا[3] ، ووافقوا بينهما[4] ، وقرَّروا مذاهبَ ، فمِنْ أَيْنَ هذه الطَّاقة والقوة لعوام المسلمين ، بل أين لعلمائهم في هذا الزمان حتى يتحصَّلَ هذا العمل منهم ، فليس سبيلُهُم إلاَّ متابعةَ المجتهدين والسلوك في طريقهم والعُهْدَةُ عليهم ، بخلاف متقدِّمِي المحدِّثين فإنه كان متيسِّراً منهم ، وفي الحقيقة لا يتمشى الأمر بغير القياس والاجتهاد . انتهى))[5].

وقال الشيخ عزُّ الدِّين بنِ عبدِ السَّلام في قواعِدِهِ : ((ومِن العَجَبِ كل العجب[6] أن الفقهاء المقلِّدِين يقفُ أحدهم على ضَعْفِ مأخذ إمامِهِ بحيث لا يجد لضعفِهِ مَدْفَعاً وهو مع ذلك يقلِّدُهُ فيه ، ويترك مَن شهد الكتابُ والسنة والأقيسة الصحيحة لمذهبه ، جموداً على تقليد إمامه ، بل يتحيَّلُ لدفْعِ ظواهِر الكتاب والسنة ، ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة نِضَالاً عن مُقَلَّدِهِ ، وقد رأيناهم يجتمعون في المجالس فإذا ذُكِرَ لأحدهم خلاف ما وطَّنَ نفسَهُ عليه تعجَّبَ منه غاية التعجُّب من غير استرْوَاحٍ إلى دليلٍ ؛ لِمَا أَلِفَهُ من تقليد إمامه ، حتى ظن أنَّ الحقَّ منحصر في مذهب إمامه ، ولو تدبَّره لكان تعجُّبُهُ من مذهب إمامه أَوْلى مِن تَعَجُّبِهِ من مذهب غيره ، فالبحث مع هؤلاء ضائعٌ مُفْضٍ إلى التقاطع والتَّدَابُر من غير فائدة يجدُها[7].

---

[1] – في (ص) : (والدين) ، وهو تحريف .

[2] – أي : فسّروها وشرحوها .

[3] – أي : استوعبوا استقراءها ، وتحقيقها ، وتمييزها . قال في القاموس : ((طَبَّقَ الشَّيُ تَطْبِيْقاً : عَمَّ)) . الفيروز أبادي : (القاموس المحيط) باب (القاف) ، فصل (الطاء) ص ٩٠٢ .

[4] – هكذا وردت (بينهما) على التثنية في (ص) و (ت) وعليه فهي متعلقة بالناسخ والمنسوخ .

[5] – عبد الحق الدهلوي : (شرح الصراط المستقيم) لم أعثر عليه . وأصل معناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الجويني (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٤٤ ، الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ١ / ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٤ / ٥٧٢ ، ابن أمير الحاج : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٥٠ ، ٤٥١ .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (ومن العجب العجيب) .

[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يجديها) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وما رأيتُ أحداً رجع عن مذهب إمامِهِ إذا ظهر له الحق في غيره ، بل يصر[١] عليه مع علمِهِ بضَعْفِهِ وبُعْدِهِ ، فالأَوْلَى ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عَجِزَ أحدُهم عن تَمْشِيَة مذهب إمامه قال : لَعَلَّ إمامي وقف على دليلٍ ولم أَقِفْ عليه ، ولم أهتدِ إليه ، ولا يعلَمُ المسكين أن هذا مُقَابَلٌ بمثْلِهِ ، ويفضُلُ[٢] لخَصْمِهِ ما ذَكَرَهُ مِن الدَّليل الواضح والبرهان اللاَّئح . فسبحانَ اللهِ ما أكثر مَنْ أعمى التقليدُ بصَرَهُ حتى حمَلَهُ على مثل ما ذكرْتُهُ[٣]. وفَّقَنَا اللهُ لاتِّباع الحق أينما كانَ وعلى لسان مَن ظَهَر . وأين هذا مِن مُنَاظَرَةِ السَّلَف رضي اللهُ عنهم[٤] ومشاورتهم في الأحكام ، ومسارعتهم في اتِّبَاع الحقِّ إذا ظهر على لسَانِ الخَصْمِ ، وقد نُقِلَ عن الشَّافِعِيِّ رضي اللهُ عنه[٥] أنه قال : ما نَاظَرْتُ أحداً إلاَّ قلتُ : اللَّهُمَّ أجْرِ الحقَّ على قَلْبِهِ ولِسَانِهِ ، فإنْ فإنْ كان الحقُّ معي اتَّبَعَنِي ، وإنْ كانَ الحَقُّ مَعَهُ اتَّبَعْتُهُ . انتهى كلام ابن عبد السلام))[٦].

وقال العَلاَّمةُ شَمْسُ الدِّينِ[٧] ابنُ القَيِّمِ في الجزء الأخير مِن (مَعَالِمِ الموقِّعِين عن ربِّ العالمين)[٨] : ((الفائدةُ الثامنة والأربعون : إذا كان عند الرجل[٩] الصَّحِيْحان ، أو أحدُهُما ، أو كتابٌ من سُنَنِ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسَلَّمَ موثوقٌ بما فيه ، فهل له أن يُفْتِيَ بما يجده فيه ؟ فقالت طائفة من المتأخرين : ليس له ذلك ؛ لأنه قد يكون منسوخاً ، أو له مُعَارِض ، أو يفهم من دلالته خلاف ما يدل عليه ، أو لكونه أمرَ نَدْبٍ فيفهم منه الإيجاب ، أو يكون عامًّا له مُخَصِّص ، أو مُطلقاً له مُقيِّد ، فلا يجوز له العمل ولا الفتيا به حتى يسأل أهل الفِقْهِ

---

١ – في (ت) : (يصبر) .

٢ – في (ت) : (وتفصيل) ، و في (ص) : (وتفضيل) ، وكلاهما تصحيف .

٣ – في نسخة المصدر المطبوعة : (ذُكِر) .

٤ – التَّرَضِّي عن السلف ساقط من النسخة المطبوعة .

٥ – في النسخة المطبوعة : (رحمه الله) .

٦ – ابن عبدالسلام : عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم السلمي (ت ٦٦٠ هـ) ، (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) ، مؤسسة الريان (بيروت) الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م . (ص٣٠٥) .

٧ – سقطت من (ص).

٨ – هكذا وردت في (ص) و (ت) وهي إحدى التَّسْمِيَتَيْن الصحيحتين لكتاب ابن القيم هذا ، والأخرى هي (إعلام الموقعين عن رب العالمين) بكسر همزة إعلام وفتحها والكسر أشهر . وهذه التسمية الثانية هي الأكثر اشتهاراً . انظر : مقدمة المحقق لهذه النسخة المطبوعة التي عليها اعتمادنا للتصحيح والمقابلة . ١/ ١٠ ، ١١ ، ١٢ .

٩ – في (ص) و (ت) : (الرجلان) ، وهو خطأ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والفُتْيَا . وقالت طائفة : بل له أن يعمل به ، ويفتي به ، بل يتعَيَّن عليه كما كان الصحابة يفعلون إذا بلغهم الحديثُ عن رسول الله صلى اللهُ عليه وسَلَّمَ ، وحدَّث به بعضُهم بعضاً بادروا إلى العمل به من غير توقُّفٍ ، ولا بَحْثٍ عن معارضٍ ولا يقول أحدٌ منهم قطٌّ هل عَمِلَ بهذا فلانٌ ؟ ولو رأَوْا من يقول ذلك لأنكروا عليه أشد الإنكار ، وكذلك التابعون . وهذا معلوم بالضرورة لمن له أدنى خِبْرَة بحال القوم وسِيَرِهِم. وطولُ العهد بالسُّنَّة ، وبُعْدُ الزمان ، وعِتْقُهَا لا يُسَوِّغُ ترك الأخذ بها ، ولو كانت سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُسوَّغُ العملُ بها بعد صحَّتِهَا حتى يعمل بها فلانٌ أو فلانٌ ؛ لكان قولُ فلانٍ عياراً على السُّنَن ومُزَكِّياً[1] لها ، وشرطاً في العمل بها ، وهذا من أبطل الباطل ، وقد أقام اللهُ الحُجَّةَ برسولِهِ دون آحاد الأمَّةِ ، وقد أمرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسَلَّم بتبليغ سنَّتِهِ ، ودعا لمن بلَّغَها ، فلو كان مَن بَلَغَتْهُ[2] لا يعمل بها حتى يَعمَلَ بها الإمامُ فلانٍ ، والإمامُ فلان ، لم يكن في تبليغها فائدة وحصَلَ الاكتفاءُ بقول فلان وفلان. وقالوا : والنسخ الواقع في الأحاديث الذي اجْتمَعَتْ[3] عليه عليه الأُمَّةُ لا يبلغ عشرةَ أحاديث البَتَّةَ ولا شطرَها ، فتقديرُ وقوعِ الخطأ في الذَّهاب إلى المنسوخ أقلُّ بكثير من وقوع الخطأ في تقليدِ مَن يصيب ويخطئُ ، ويجوز عليه التَّناقضُ والاختلاف ، ويقولُ القولَ ويَرْجِعُ عنه ، ويُحْكى عنه في المسألة الواحدة عشْرَةُ أقوال ، ووقوعُ الخطأ في فهم كلام المعصوم أقلُّ بكثير من وقوع الخطأ في فهم كلام الفَقِيْه المعَيَّن ، فلا يُفْرَضُ احتمالُ خطأٍ لِمَنْ عمل بالحديث وأفتى به إلاَّ وأضعاف أضعافِهِ[4] حاصلٌ لمن أفتى بتقليد مَنْ لا يعلم خطؤُهُ من صوابه . انتهى))[5].

[1] – في (ص) : (ومركبا) ، وهو تصحيف .

[2] – في (ص) و (ت) : (بلغه) ، وهو تصحيف .

[3] – في (ت) : (أجمعت) .

[4] – في (ت) : (... إلا وأضعَافُهُ...) ، وفي نسخة المصدر المطبوعة : (إلا وأضعاف أضعاف أضعافه...) .

[5] – ابن القيِّم : محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١ هـ) ، (إعلام الموقعين عن رب العلمين) ، علق عليه وخرج أحاديثه وآثاره وآثاره أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي (الدمام) ، الطبعة الأولى (رجب ١٤٢٣هـ) ٦ / ١٦٢ ، ١٦٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[جَمْعُ المُؤلِّفِ بَينَ القَوْلَين] :

أَقولُ : يُجْمَعُ بَيْنَ هذين القولين بأن يُحْمَلَ ما قالَهُ الشَّيخُ عبد الحق ومَن حَذَا حَذْوَهُ على مَن ليس له أهليَّةُ النَّظَرِ بوَجْهٍ من الوجوه[١]، أو على دليل لم تكن دلالتُهُ ظاهرةً ، بل خفيَّةً مُحتَاجَةً إلى قوة النظر ، وإمعان الفكر ،كما يرشد إلى ذلك التعبيرُ بالمتأخرين ، وقولُ الشيخ عبدِالحق : ((فمن أين هذه القوة والطاقة لِعَوامِّ[٢] المسلمين بل علمائهم في هذا الزمان)) .

ويُحمَلُ ما اختَارَهُ الشيخُ مجدُ الدِّين الشِّيْرَازي ، وما قَالَهُ عِزُّ الدِّينِ بن عَبدِ السَّلام ومَنْ نَحَا نحوَهما على ما دلالتُهُ ظاهرةٌ جَلِيَّةٌ يدركها كلُّ من اطَّلَع عليها ، أو[٣] على مَن له أهلية النظر والاستعداد لاستنباط الأحكام في الجملة وإن[٤] لم يبلغ درجة المجتهد المطلق ،كما هو حالُ علماء المذاهب مثل مجتهد المذهب ونحوه ، ويدل على هذا الحمل أيضاً ما قالَهُ ابنُ القَيِّم بعد العبارة الأولى مِن قوله : ((والصوابُ في هذه المسألة التفصيل ، فإنْ كانت دِلالَةُ الحديث ظاهرةً بيِّنة لكلِّ مَن سمِعَهُ لا يحتمل غيرَ المراد فله أن يَعْمَلَ به ولا يطلب له التَّزكِيَة من قولِ فقيهٍ وإمامٍ ، بل الحُجَّة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنْ خَالَفَهُ مَن خَالَفَهُ . وإن كانت دلالتُهُ خفيَّةً لا يتبيَّن المراد منها لم يجُزْ له أن يعملَ بما يتوهَّمُهُ مراداً حتى يسألَ ويطلبَ بيانَ الحديثِ ووجْهِهِ . وإنْ كانت دلالتُهُ ظاهِرَةً كالعَامِّ[٥] على أفراده ، والأمرِ على الوجوب ، والنهي على التحريم ، فهل له العملُ والفتوى به ؟ يُخرَّجُ على أصلٍ وهو العملُ بالظَّواهر قبل البحث عن المعَارِضِ ، وفيه ثلاثةُ أقوالٍ في مذهب أحمد وغيره : الجَوَازُ و[٦] المنعُ ، والفرق بين العام (والخاص)[٧] فلا يعمل به قبل البحث عن المخَصِّص ، والأمر والنَّهي فيعمل به قبل البحث عن المعارض ، وهذا كُلُّهُ إذا كان ثَمَّ نوعُ أهليَّةٍ ولكنه قاصرٌ في معرفة الفروع ، وقواعد

---

١ – في (ت) : (...على من ليس له أهلية النظر بوجه أو على دليل ...) .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – في (ت) : (و) .

٤ – سقطت (ت) .

٥ – في (ص) : (كالعامي) .

٦ – في (ت) : (في) .

٧ – سقطت من (ص) و (ت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الأصوليِّين والعربية، وإذا لم يكن ثمَّ أهلية فَفَرْضُهُ ما قال الله تعالى ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[١] ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((أَلَآ سَأَلُوْا إِذْ لَمْ يعْلَمُواْ ، إِنَّمَا شِفَاءُ الْعَيِّ السُّؤَالُ))[٢] ، وإذا جاز اعتماد المستفتي على ما يكتبه المفتي من كلامه ، أو كلام شيخه وإن عَلاَ صُعُداً فمن كلام إمامه ، فَلأَنْ يجوز اعتماد الرجل على ما كتبه الثقاة من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْلَى بالجواز ، وإذا قُدِّر أنه لم يفهم (الحديث كما لو لم يفهم)[٣] فتوى المفتي فيسأل من يعرِّفه معناهُ ، كما يسأل من يعرِّفُهُ معنى[٤] جواب المفتي[٥] وبالله التوفيق انتهى كلام ابن القيم .))[٦] .

ويدل على هذا الجمع أيضاً ما ذكره القاضي عِيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ الكَجَرَاتِيُّ الحَنَفِيُّ[٧] في رسالته في التقليد[١] بقوله : ((وقال الشيخ محي الدين النَّووِيُّ في مقدمة (شَرْحِ

---

١ – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

٢ – في (ص) و (ت) : ((أَلآ تسأَلُوْا إذَا لَمْ تعْلَمُوْا إِنَّمَا شِفَاءُ الْعَيِّ السُّؤَالُ)) .

وهذه قطعة من نص حديث رواه أبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وروى حديثاً آخر قريباً من لفظه عن ابن عباس رضي الله عنهما : (سنن أبي داود مع عون المعبود ومعه حاشية ابن القيم على سنن أبي داود) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (في المجروح يتيمم) ، حديث رقم (٣٣٦) ورقم (٣٣٧) ، (١ / ٣٦٦ ، ٣٦٨) .

ورواه ابن ماجة وأحمد وعبدالرزاق عن ابن عباس رضي الله عنهما : (سنن ابن ماجة) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (في المجروح تصيبه الجنابة ، فيخاف على نفسه إن اغتسل) ، حديث رقم (٥٧٢) ، (١ / ١٨٩) ، ابن حنبل : (مسند الإمام أحمد بن حنبل) ، حديث رقم (٣٠٥٦) ، (٥ / ١٧٣) ، الصنعاني : (المصَنَّف) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (إذا لم يجد الماء) ، حديث رقم (٨٦٧) ، (١ / ٢٢٣) .

ونصُّ الحديث بتمامه كما عند أبي داود : عن جابر بن عبد الله قال : ((خرجنا في سفر فأصاب رجلاً مِنَّا حجرٌ فشجَّهُ في رأسه ثم احتلمَ فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لي رخصةً في التيمُّمِ ؟ قالوا : ما نجد لك رخصةً وأنتَ تقدر على الماء . فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أُخبِرَ بذلك فقال : قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ الله ، أَلاَّ سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ العِيِّ السُّؤالُ ، إِنَّما كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ أَوْ يَعْصِبَ – شكَّ الرَّاوي – عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ)) .

٣ – سقطت من (ص) و (ت) سهواً ؛ لانتقال نظر الناسخ إلى كلمة (يفهم) الثانية .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – سقطت من (ص) .

٦ – ابن القيم : (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ٦ / ١٦٤ .

٧ – هو : القاضي عيسى بن عبد الرحيم الأحمد أبادي الهندي . فقيه ، صوفي . ولي القضاء ، كان من أعيان العلماء

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المهَذَّبِ)[٢]: إن الشيخ تقي الدين ابن الصلاح[٣] قال : إذا ثبت حديث على خلاف قول المقلَّدِ وفَتَّشَ فلم يجد له معارضاً ، وكان المفتِّشُ له أهلية فإنه يترك قولَ صاحبِ المذهب ويأخذ بالحديث ، ويكون حجة للمقلِّد في ترك مذهب مقلَّدِهِ ، ووافقه النووي على هذا انتهى كلام القاضي .))[٤].

المشهورين وأوحد المشايخ المدرسين ، وله تصانيف نافعة . توفي بأحمد آباد سنة (٩٨٢هـ). رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (رسالة في التوكل) ، (رسالة في انتقال المقلد من فقه إلى فقه آخر) انظر ترجمته في : ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ١٠٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٦ ، العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٣١٧ .

١ – لم أعثر عليها ، وقد ذكر له الأستاذ عمر كحالة والسيد عبد الله بن محمد الحبشي رسالةً في انتقال المقلد من مذهب إلى آخر ، اللهم إلا أن كحالة ذكرها بعنوان (انتقال المقلد من فقه إلى فقه آخر) والحبشي ذكرها بعنوان (انتقال المقلد من مذهب إلى آخر) ، وذكرها (خزانة التراث) بعنوان (انتقال المقلد من فقيه إلى فقيه آخر) ، ويظهر أنها هي التي نقل عنها المؤلف هنا ؛ لقوله في موضع لاحق من الكتاب : ((وفي رسالة القاضي عِيسَى بن عبد الرَّحيم بن عيسى بن محمد الكَجَرَاتِيِّ الحنفي التي صنَّفها في بيان حكم انتقال المقلِّد عن قول مَن قلَّده ...)) . والله أعلم . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٦ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ١ / ١٣٤٦ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) الرقم التسلسلي: (٤٧٩٤٠) ٤٨ / ٩٤٠ .

٢ – هو : كتاب (شرح المهذب) في فروع الفقه الشافعي للإمام أبي زكريا يحي بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ويسمى بـ (المجموع) وبلغ فيه الإمام النووي إلى كتاب البيع ، باب (الربا) ثم وافته المنية وأكمله غيره . وكتاب (المهذب) للشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الشيرازي الشافعي (٤٧٦ هـ) انظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٩١٢ .

٣ – هو : تقي الدين أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي ، الشهرزوري ، الموصلي ، الشرخاني ، الشافعي ، المعروف بابن الصلاح : محدث ، مفسر ، فقيه ، أصولي ، نحوي ، عارف بالرجال ، مشارك في علوم عديدة.توفي بدمشق سنة (٦٤٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح مشكل الوسيط) للغزالي في فروع الفقه الشافعي ، (الفتاوى) ، (علوم الحديث) ويعرف بمقدمة ابن الصلاح وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٢٥٧ .

٤ – الكَجَرَاتِي : (انتقال المقلد من فقيه إلى فقيه آخر) لم أعثر عليها . وانظر أصل معناه في : النووي : يحي بن شرف بن مري (٦٧٦هـ) (المجموع شرح المهذب) حققه وعلق عليه وأكمله الشيخ محمد نجيب المطيعي ، مكتبة الإرشاد (جدة) ١ / ٦٣ ، ٦٤ ، ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ) ، (أدب المفتي والمستفتي) ، تحقيق : د. موفق عبد الله عبد القادر ، مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة) ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م) ص ١١٧ – ١٢١ .

ينبغي أن لا يُفهَم من ظاهر عبارة القاضي الكجراتي – رحمه الله تعالى – أن فعل ذلك أعني : ترك إمام المذهب والأخذ بالحديث الثابت يسوغُ لكل مقلِّد ، وإنما لمقلِّد له رتبة الاجتهاد في مذهب الإمام ، وعبارتا الإمامين

ومما يدل على هذا الجمع أيضاً ، وحمل القول بأن له العمل على من له أهلية النظر أن القائلين بهذا القول هم أهل النظر والاجتهاد ، وقد ذكر السَّيِّدُ العَلَوِيُّ اليَمَنِيُّ[1] في رسالته الموضوعة في السَّمَاعِ[2] : ((أن العلامة مجد الدين الشيرازي ادَّعى الاجتهاد وصنف في ذلك كتاباً سماه (الإصْعَاد إلى رتبة الاجتهاد)[3] وقال أشار ابن الصلاح إلى دعوى الاجتهاد في مسألة الرغائب. وقال : قال الزَّرْكَشِيُّ : لم يختلف اثنان في أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام بلغ رتبة الاجتهاد. وقال : قال السُّيُوطِيُّ[4] : تأمل صنع النووي في (شرح المهذب) في فرع أنه بلغ رتبة إلى آخر ما ذكره))[1] .

ابن الصلاح والنووي رحمهما الله تعالى نص في ذلك ، وأن ذلك لم يتفق لأصحاب الشافعي إلا نادراً ، قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله تعالى: ((روينا عن الشافعي رضي الله عنه ، أنه قال: ((إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعوا ما قلته)) . وهذا وما هو في معناه مشهور عنه ، فعمل بذلك كثير من أئمة أصحابنا، وكان من ظفر منهم بمسألة فيها حديث ومذهب الشافعي خلافه عمل بالحديث وأفتى به قائلاً : مذهب الشافعي ما وافق الحديث، ولم يتفق ذلك إلاَّ نادراً... وليس هذا – أي : العمل بالحديث دون المذهب – بالهيِّن ، فليس كل فقيه يسوغ له أن يستقل بالعمل بما يراه حجة من الحديث ...)) .

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى: ((... وهذا الذي قاله الشافعي – وهو قوله : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) – ليس معناه أن كل أحد رأى حديثاً صحيحاً قال هذا مذهب الشافعي وعمل بظاهره ، وإنما هذا فيمن له رتبة الاجتهاد في المذهب أو قريب منه ، وشرطه أن يغلب على ظنه أن الشافعي رحمه الله لم يقف على هذا الحديث أو لم يعلم صحته ، وهذا إنما يكون بعد مطالعة كتب الشافعي كلها ونحوها من كتب أصحابه الآخذين عنه وما أشبهها ، وهذا شرط صعب قل من يتصف به . وإنما اشترطوا ما ذكرنا لأن الشافعي رحمه الله ترك العمل بظاهر أحاديث كثيرة رآها وعلمها لكن قام الدليل عنده على طعن فيها أو نسخها أو تخصيصها أو تأويلها أو نحو ذلك ...)) . انظر : ابن الصلاح : (أدب المفتي والمستفتي) ص ١١٧ ، ١١٨ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٦٤ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٤٣ – ٣٤٦ .

[1] – هو : العلامة السيد إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن الحسن بن القاسم بن محمد الحسني ، اليمني ، الصنعاني: فقيهٌ يمنيٌّ . توفي في ٨ ذي القعدة سنة (١١٩٨هـ) رحمه الله تعالى . من مصنفاته : (كتاب في الفقه) ، و (رسالة في إباحة السماع) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٢٥٦ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٣٥٥ .

[2] – لم أعثر عليها ، ولا عن أيِّ ذكر لها .

[3] – انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٨١ ، البابانى : (هدية العارفين) ٢ / ١٨٠ ، الكتاني : (فهرس الفهارس) ٢ / ٩٠٩ .

[4] – هو : أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي ، الشافعي ، المصري ، إمام حافظٌ ، فقيه ، مؤرخ ، أديب ، نحوي ، له نحو ٦٠٠ مصنف منها الكتاب الكبير ، والرسالة الصغيرة. توفي سنة (٩١١هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الدر المنثور في التفسير بالمأثور) ، (الأشباه والنظائر) في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فهؤلاء تكلموا بمقتضى حالهم . والشيخ عبد الحق ذكر مقتضى حال أهل الزمان المتأخر، الذي لم يبق فيه من المشتغلين بالعلوم الشرعية إلا من الألوف واحد ، وأعلا درجاته أن يفهم ظاهر كلام الفقهاء ، ويتتبع الأسئلة والجوابات والفتاوى ، وأما عويصات المسائل فهو عنها بمعزل ، فكيف باستنباط الأحكام من الدلائل ، إلا أن يكون نادراً جداً . وترى أكثر من ينسب إلى العلم في هذا الزمان مشتغلاً بما لا طائل تحته ، إما مقتصراً[2] على آلآت العلوم الشرعية محروماً من المقاصد العُلْويَّة ، أو متغلغلاً[3] في المعقولات وكلام الحكماء ، ويزعم أنه محسوب من العلماء بعيد المناسبة عن[4] كلام الله سبحانه[5] وكلام الرسول فكيف يحوم حول الاجتهاد الذي هو ميدان الفحول :

كأنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الحُجُونِ إلى الصَّفَاء *** أَنِيسٌ ولَمْ يَسْمُرْ بِمَكَّةَ سَامِرُ[6] .

العربية ، (الأشباه والنظائر) في فروع الشافعية وغيرها . انظر ترجمته : ابن العماد : (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) ١٠ / ٧٤ ، العيدروس : (النور السافر في أخبار القرن العاشر) ١ / ٥٩ .

[1] – العلوي : (رسالة في حِلِّ آلات السماع) لم أعثر عليها . وانظر : الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٢٤٢ ، السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١) ، (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) ، تحقيق : د. فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار الدعوة (الإسكندرية) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ) ص ٦٣ ، ٦٥ .

[2] – في (ص) : (تقصيرا) ، وهو تحريف .

[3] – في (ص) : (متغافلا) ، وهو تحريف .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – البيت لعَمْرو بن الحارث بن مُضاض بن عمرو بن غالب الجُرْهُمِي ، أحدِ المعمِّرين القدماء ، أنشدهُ لمَّاَ أجْلَتْهُم خُزَاعَة عن الحَرَم . انظر : المرزباني : محمد بن عمران (ت ٣٨٤هـ) (معجم الشعراء) تحقيق : د. ف . كرنكو ، الناشر : مكتبة القدسي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م) ص ٢٠٤ ، ابن الجراح : محمد بن داود (ت ٢٩٦ هـ) (من اسمه عمرو من الشعراء) ص ١٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[البَحْثُ الثَّالث]

[المُقَلَّدُ]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (في المُقلَّدِ بِفَتْحِ اللاَّمِ أيْ : مَن يَصِحُّ تقليدُهُ ، وأَقْسَامِهِ)

وهو من بلغ رتبة الاجتهاد .

[تَعرِيفُ الاجْتِهَادِ لُغَةً] :

والاجتهاد في اللغة : عبارة عن استفراغِ الوُسْعَ في تحصيل الشيء ، ولا يستعمل إلا فيما فيه مشقة ، تقول : اجْتَهَدْتُ في حَمْلِ الصَّخْرةِ ، ولا تقول: اجتهدتُ في حمل النَّوَاةِ ، وهو مأخوذ من الجَهْدِ بفتح الجيم وضمها، وهو الطاقة .

[تَعرِيفُ الاجْتِهَادِ اصْطِلاحاً] :

وفي الاصطلاح العام : استفراغُ الوُسْعَ في طلب شيء من الأحكام على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه، لأنه يدخل فيه العلوم الفقهية ، واللغوية ، والعقلية .

وأما في الاصطلاح الخاص : فقال ابن الحاجب هو: استفراغُ الفقيهِ الوسعَ في تحصيل ظنٍّ بحكمٍ شرعيٍّ[1]. والمراد باستفراغ الفقيه الوسع بذلُ تمام طاقته في نظر الأدلة حتى يحس العجز من نفسه... إلى آخره كذا في (عُمْدَةِ المرِيدِ شَرح جَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ لِلَّقَانِيِّ المالِكِيِّ))[2] ونحوه في كتاب (نِهَايَةُ السُّوْلِ شَرْحُ مِنْهَاجِ الأُصُولِ) للأَسْنَوِيِّ[3] وقال النَّوَوِيُّ في (الرَّوْضَةِ) : ((الاجتهاد في عرف الفقهاء بذل الوسع والطاقة في طلب الحكم الشرعي بطريقه فيما لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم.))[4] .

[أَقْسَامُ المُجْتَهِدِ] :

واعلم أن المجتهد على خمسة أقسام :

---

[1] – ابن الحاجب: (مختصر منتهى الأمل في علم الأصول والجدل بشرح العضدي) ٣ / ٥٧٩ نص التعريف في المصدر هو : ((استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي)) .

[2] – اللقاني : (عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد) لم أعثر عليها . وانظر : الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٢٨٨ .

[3] – قال الإسنوي : ((وقال بعضهم : الاجتهاد اصطلاحا هو استفراغ الجهد في طلب شيء من الأحكام على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه . وهذا أعم من تعريف المصنف – أي : البيضاوي – لأنه يدخل فيه الاجتهاد في العلوم اللغوية وغيرها ، لكن فيه تكرار ، فإن استفراغ الجهد مغن عن ذكر العجز عن الزيادة .)) الأسنوي : (نهاية السول) ص٣٩٤ .

[4] – هذا النص بحرفه أو معناه ليس موجودا في الروضة ، ولكن أصل معناه في كتب أصول الفقه . انظر مثلا : الأسنوي : (نهاية السول بشرح منهاج الوصول) ص ٣٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* الأول : المجتهد المطلق المستقل .

* والثاني : المجتهد المطلق المنتسب .

* والثالث : المجتهد المقيد ، وهو المجتهد في المذهب .

* والرابع : مجتهد الترجيح .

* والخامس : مجتهد الفتيا .

* **فالأوَّلُ : المُجْتَهِدُ المُطْلَقُ المُسْتَقِلُّ :**

وهو الذي يفتي في جميع أبواب الشرع ، الذي استقل بقواعد لنفسه بنى عليها الفقه ليس تابعاً لغيره فيها .

وشرْطُهُ كما في (شرحِ الأَلْفِيَّةِ البِرْمَاوِيَّةِ) للشيخ محمد فَضْل العَدَنِيِّ الشافعي وشرح جمع الجوامع : ((كونه بالغاً عاقلاً ، أي : ذا ملكة يدرك بها المعلوم ، فقيه النفس ، أي : شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام ، وكونه ذا درجة وسطى في علم اللغة العربية : نحواً ، وصرفاً ، وبلاغةً[1] ، وفي أصول الفقه ، وفي كونه عارفاً بأدلة الأحكام من كتاب وسنة ، وقال تَقِيُّ الدِّيْنِ السُّبُكِيِّ[2] : المجتهد من تكون هذه العلوم ملكة له ، وأحاط بمعظم قواعد الشرع ، ومارسها واكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع . فلم يكتف بالتوسط في تلك العلوم ، وقال : يعتبر لإيقاع الاجتهاد لا لكونه صفة في المجتهد كونه خبيراً بمواقع الإجماع كي لا يخرقه ، والناسخ والمنسوخ ، وأسباب النزول ، وشرط المتواتر، والآحاد ، والصحيح ، والضعيف ، وحال

---

[1] – نص العبارة في جمع الجوامع وشرحه للمحلي عطفاً على ما ذكره مما يتحقق به المجتهد من صفات : ((ذو الدرجة الوسطى لغة و عربية من نحو وتصريف وأصولاً وبلاغةً من معان وبيان)) قال العطار محشِّياً : ((قوله : (وعربية) عطف عام على خاص إذ اللغة من أفرادها فإنها تشمل اثني عشر علما جمعتها في قولي :

نحو وصرف عروض بعده لغة *** ثم اشتقاق وقرض الشعر إنشاء

كذا المعاني بيان الخط قافية *** تاريخ هذا لعلم العرب إحصاء

وبلوغها إلى هذا الحد تسامح في العد كما لا يخفى)) . المحلي : (شرح جمع الجوامع وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٢ .

[2] – هو : تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام الأنصاري ، الخزرجي ، السُّبُكِي ، الشافعي : عالم مشارك في الفقه ، والتفسير ، والأصلين ، والمنطق ، والقراءات ، والحديث ، والخلاف ، والأدب ، والنحو ، واللغة ، والحكمة . توفي بالقاهرة سنة (٧٥٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الدر النظيم) في التفسير لم يكمله ، (السيف المسلول على من سب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم) ، (الابتهاج شرح المنهاج) في الفقه الشافعي ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٢٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣٠٢

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الرواة ويكفي للخبرة بحالة الرواة في زماننا الرجوع إلى أئمة ذلك من المحدثين كالبخاري ، ومسلم ، وأحمد[1] وغيرهم . ولا يشترط علم الكلام ولا تفاريع الفقه ، ولا الذكورية ، ولا العدالة على الأصح وإن كان الفاسق لا يُستَفْتَى ولا يُعمل بخبره انتهى.))[2].

وفي (شَرْحِ الرَّوْضِ)[3] لشيخ الإسلام زكريا[4] : ((ويشترط في جواز الفتوى وقبولها إسلام المفتي ، وعدالته الظاهرة ، فتُردُّ فتوى الفاسق والكافر، إذ لا يقبل خبرهما ، ويعمل الفاسق لنفسه باجتهاده انتهى))[5].

وقال ابن نُجَيْمٍ الحَنَفِيُّ في (شرح المنار) : ((وأشار إلى أنه لا يشترط علم الكلام لجواز الاستدلال بالأدلة السمعية للجازم بالإسلام تقليداً ، ولا علم الفقه لأنه نتيجة الاجتهاد وثمرته ، فلا يتقدمه . إلا أن منصب الاجتهاد في زماننا إنما يحصل بممارسة الفروع ، فهو طريق إليه في هذا الزمان ، ولم يكن الطريق في زمان الصحابة ذلك ولا يمكن الآن سلوك طريق الصحابة كذا في التلويح انتهى))[6].

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – المحلي : (شرح جمع الجوامع وحاشية العطار) ٢ / ٤٢١ – ٤٢٥ بتصرُّفٍ يسير .

[3] – هو : كتاب (أسنى المطالب شرح روض الطالب) لزين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ) في فروع الفقه الشافعي ، وهو شرح لكتاب (الروض) لشرف الدين إسماعيل بن أبي بكر المعروف بابن المقري اليمني الشافعي (ت ٨٣٧هـ) بل هو من أهم شروحه ، وكتاب (الروض) هو مختصر لـ(روضة الطالبين وعمدة المفتين) للإمام النووي . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٩١٩ .

[4] – هو : زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، السنيكي ، القاهري ، الأزهري الشافعي : عالم مشارك في الفقه والفرائض والتفسير والقراءات والتجويد والحديث والتصوف والنحو والتصريف والمنطق والجدل. توفي بالقاهرة سنة (٩٢٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (شرح مختصر المزني) في فروع الفقه الشافعي ، (حاشية على تفسير البيضاوي) ، (شرح منهاج الوصول إلى علم الاصول) للبيضاوي ، (شرح صحيح مسلم) وغيرها . انظر ترجمته : العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ١١١ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٤/ ١٨٢ .

[5] – الأنصاري : زكريا بن محمد بن أحمد (ت ٩٢٦ هـ) ، (أسنى المطالب شرح روض الطالب) وبهامشه حاشية الشيخ أبي العباس بن أحمد الرملي الكبير الأنصاري ، تجريد العلامة الشيخ محمد بن أحمد الشوبري ، دار الكتاب الإسلامي (القاهرة) ٤ / ٢٨٠ .

[6] – ابن نجيم : (فتح الغفار بشرح المنار) ٣ / ٣٩ بِتَصَرُّفٍ يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي كتاب (الرَّحِيْمِيَّةِ) : ((ويعرف عموم اللفظ ، وخصوصه ، وإطلاقه وتقييده ، وإجماله وبيانه . ويكفي في هذه العلوم معرفة جملة منها. وفي (شَرْحِ المهَذَّبِ) عند ذكر المجتهد: ويشترط أن يكون عالماً بما يشترط في الأدلة ووجوه دلالتها ، وبكيفية اقتباس الأحكام منها ، وهذا يستفاد من أصول الفقه ، وأن يكون عالماً بالفقه ، ضابطاً لأمهات المسائل وتفاريعه انتهى[١]))[٢].

وفي (تُحْفَةِ) ابنِ حَجَرٍ المكِيِّ[٣]: ((وأن يعرف من الكتاب والسنة العام ، والخاص ، والمجمل ، والمبين ، والمتصل ، والمرسل ، وأقوال العلماء من الصحابة فمن بعدهم إجماعاً ، واختلافاً ، لا في كل مسألة بل في المسألة التي يريد النظر فيها ، بأن يعلم أن قوله فيها لا يخالف إجماعاً ، ولو بأن يغلب على ظنه أنها مُوَلَّدَة[٤] لم يتكلم بها الأولون ، وكذا يقال في معرفة الناسخ والمنسوخ .

وأن يعرف القياس بأنواعه من جَلِيٍّ وهو ما يُقْطَعُ فيه بنفي الفارق ، كقياس ضرب الوالد على تأفيفه ، أو مُسَاوٍ وهو ما يبعد فيه انتفاء الفارق ، كقياس إحراق مال اليتيم على أكله ، أو أَدْوَنَ[٥] وهو مالا يبعد فيه ذلك ، كقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم ، صحةً وفساداً ، وجلاءً وخفاءً ، وطرق استخراج العلل والاستنباط .

---

١ – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٥ ، باختصار .

٢ – ابن خليل : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٣ / ص ٢ .

٣ – هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، السعدي ، الأنصاري ، الشافعي : فقيه مشارك في أنواع من العلوم . توفي بمكة سنة (٩٧٣هـ) . من مؤلفاته : (تحفة المحتاج شرح المنهاج للنووي ، و (مبلغ الإرب في فضائل العرب) و (الفتاوى الحديثية) وغيرها . انظر ترجمته في : (شذرات الذهب ١٠/٥٤١ –٥٤٣ ، (معجم المؤلفين) ١/ ٢٩٣ .

ربما أوهم قول المؤلف : ((وفي تحفة ابن حجر المكي)) أن الكلام الآتي كله لابن حجر استقلالاً وليس الأمر كذلك لذا كان الأولى بالمؤلف رحمه الله تعالى أن يقول : ((وفي منهاج النووي مع تحفة ابن حجر عليه)) أو نحوها من العبارات التي تدل على أن بعض الكلام الذي ينقله هو للنووي وليس لابن حجر استقلالاً ، لأن الواقع أن نحو نصف الكلام الذي نقله هو للإمام النووي في المنهاج .

٤ – أي : حادثة .

٥ – في (ص) و (ت) : (دون) ، وفيه سقط ، وهو سهو من الناسخين على عادتهما في نسيان حرف من أول الكلمة أو آخرها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأن يعرف آيات الأحكام وأحاديثها ، ولا تحصر في خمس مائة آية ، ولا خمس مائة حديث ، خلافاً لِزَاعِمِيْهَا . أما الأول : فلأنه يُستنْبطُ حتى من آي القصص والمواعظ وغيرهما. وأما الثاني : لأن المشاهدة قاضية ببطلانه . فإن أراد قائلُهُ الحصر في الأحاديث الصحيحة السالمة من طعن في سند ونحوه ، أو[1] الأحكام الخفية الاجتهادية ، كان له نوع من القرب ، على أن قول ابنِ الجَوْزِيِّ[2] : إنها ثلاثة ألف وخمس مائة مردودٌ بأن[3] غالب الأحاديث لا تكاد تخلو عن حكم ، أو أدب شرعي ، أو سياسة دينية ، ويكفي اعتماده فيها على أصل مُصَحَّحٍ عنده يجمع غالب الأحاديث كسنن أبي داود مع معرفة اصطلاحه من نَقْدٍ وَرَدٍّ انتهى))[4].

وقال بعض الحنفية : ((ويكفيه أن يكون عالماً بمواقعها ، بحيث يمكنه طلب الحادثة منها ، لوجود التجربة والممارسة له في ذلك بأن يعرف كل باب فيراجعه وقت الحاجة إليه. انتهى))[5]

ثم قال في (التُّحْفَةِ) : ((ولا يشترط نهايته في كل ما ذكر ، بل يكفي الدرجة الوسطى في كل ذلك مع الاعتقاد الجازم ، وإن لم يحسن قوانين علم الكلام المدوَّنة الآن. قال ابن الصلاح : وهذا سهل الآن لتدوين العلوم وضبط قوانينها ، واجتماع ذلك كله إنما هو شرط

[1] – في (ص) و (ت) : (و الأحكام) ، وفيه سقط .

[2] – هو : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ، القرشي ، التيمي البكري ، البغدادي ، الحنبلي ، المعروف بابن الجوزي . محدث ، حافظ ، مفسر، فقيه ، واعظ ، أديب ، مؤرخ ، مشارك في أنواع أخرى من العلوم. توفي ببغداد سنة (٥٩٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (المغني في علوم القرآن)،(تذكرة الأريب في اللغة) ، (جامع المسانيد) في سبع مجلدات وغيرها . انظر ترجمته في : الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٥ / ٤٥٥ ، ابن العماد : (شذرات الذهب في أخبار من ذهب) ١ / ٤٧ كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ١٥٩ .

[3] – في (ص) و (ت) : (فإن) ، وهو تحريف .

[4] – ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي (ت ٩٧٣ هـ) (تحفة المحتاج بشرح المنهاج وعليها حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ، ضبطه وصححه الشيخ : محمد عبدالعزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م . (١٣ / ١٤ ، ١٥ ، ١٦) بِتَصَرُّفٍ يسير.

[5] – لم أعثر عليه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

للمجتهد المطلق الذي يفتي في جميع أبواب الفقه انتهى))[١]. ونحوه في (الرَّوْضَةِ) للنووي[٢] .

وفي رسالة لبعض الحنفية : ((ويشترط العلم بعادة الناس . لأن من الأحكام ما ينبني عليها ، ففي (الخَانِيَّة) : من لم يكن عارفاً بأهل زمانه فهو جاهل . وقال بعضهم : إذا كان صوابه أكثر من خطئه حل له الاجتهاد . والأصح هو الأول انتهى))[٣].

وفي (الرَّوْضَةِ) : ((وهل يشترط في المفتي أن يعرف من الحساب ما يصحح به المسائل الحسابية الفقهية ؟ وجهان ، حكاهما الأستاذ أبو إسْحَاقٍ الإِسْفَرَايِيْنِيِّ[٤] وصاحبه أبو مَنْصُورٍ البَغْدَادِيِّ[٥] انتهى))[٦] .

* القِسْمُ الثَّاني : المُجْتَهِدُ المُطْلَقُ المُنْتَسِبُ :

ويقال : النِّسْبِي ، وهذا غير المجتهد المطلق المستقل ، وغير المجتهد المُقَيَّد بل بينهما. قال السِّيُوطِيُّ في رسالته المسمَّاة بـ(الرَّدُّ عَلى مَنْ أَخْلَدَ إلى الأَرْضِ وَجَهِلَ أَنَّ الاجْتَهَادَ فَرْضٌ)[٧] : ((فصل : لهج كثير من الناس اليوم بأن المجتهد المطلق فُقِدَ من قديم ، وأنه لم

---

١ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٦ .

٢ – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ٩٥ ، ٩٦ .

٣ – لم أعثر عليه ، ولكن لفظه ومعناه في بعض كتب الحنفية ، انظر : لجنة من العلماء برئاسة نظام الدين البلخي : (الفتاوى الهندية) ، دار الفكر ، الطبعة الثانية (١٣١٠ هـ) ٣ / ٣١٤ ، البركتي : محمد عميم الإحسان المجددي (قواعد الفقه) ، الناشر : الصدف ببلشرز ، (كراتشي) ، الطبعة الأولى (١٤٠٧ – ١٩٨٦) ص ٥٦٧ .

٤ – هو : ركن الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني الفقيه الشافعي ، المتكلم ، الأصولي ، شيخ أهل خراسان . توفي بنيسابور سنة (٤١٨هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (جامع الحلي في أصول الدين والرد على الملحدين) في خمس مجلدات ، (تعليقة في أصول الفقه) . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٨٣ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٦١ .

٥ – هو : القاضي أبو منصور أحمد بن محمد بن عبد الواحد بن الصباغ البغدادي. وهو ابن أخي الغمام أبي نصر ابن الصباغ الإمام الشافعي المشهور المتوفي ببغداد سنة (٤٧٧هـ) . كان أبو منصور ثقة ، فقيهاً ، حافظاً ، ذاكراً . توفي سنة (٤٩٤هـ) . انظر ترجمته في : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٤ / ٨٥ ، ابن كثير : (طبقات الشافعيين) ١ / ٤٩٩ .

٦ – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١٠٩ .

٧ – هي : رسالة (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي بن أبي بكر السيوطي .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يوجد من دهر إلاَّ المجتهد المقيد ، وهذا غلط منهم ما وقفوا على كلام العلماء ، ولا عرفوا الفرق بين المجتهد المطلق والمجتهد المستقل (ولا بين المجتهد المقيَّدِ والمجتهد المنْتَسِب وبين كلٍّ مِمَّن ذُكِرَ فرقٌ)[١] ، ولهذا ترى من وقع في عبارته أن المجتهد المستقل مفقود من دهر يَنُصُّ في موضع آخر على وجود المجتهد المطلق .

والتحقيق في ذلك أن المجتهد المطلق أعمُّ من المجتهد المستقل ، وغيرُ المجتهد المقيد . فإن المستقل هو الذي استقل بقواعد لنفسه بنى عليها الفقه خارجاً عن قواعد المذاهب المقررة وهذا شيء فقد من دهر ، و لو أراده إنسان اليوم لامتنع عليه ولم يجُزْ له ، نص عليه غير واحد ، قال ابْنُ بُرْهَانٍ[٢] في كتابه في[٣] الأصول[٤] : أصول المذاهب وقواعد الأدلة منقولة عن السلف السلف ، فلا يجوز أن يُحدَث في الأعصار خلافها . وقال ابْنُ المنِيْرِ[٥] : أتْبَاع الأئمة الآن

---

١ – سقطت من (ت) وبعضها سقط من (ص) ونصها في (ص) : (ولا عرفوا بين المجتهد المطلق والمجتهد المستقل ولا بين المجتهد المنتسب وبين كلما ذكر فرق ولهذا ترى ...) .

٢ – هو : أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد الوكيل الحنبلي ثم الشافعي ، المعروف بابن برهان ، فقيه ، أصولي ، ولد ببغداد وتولى التدريس بالنظامية . توفي ببغداد سنة (٥٢٠ هـ) . من مصنفاته : (البسيط) ، و (الوسيط) ، (والوجيز) في أصول الفقه . انظر ترجمته في : (شذرات الذهب) ٦/١٠١، ١٠٢ ، (معجم المؤلفين) ١/ ٢١١ .

٣ – سقطت من (ص) و (ت) .

٤ – هو : أحد كتبه الأصولية الأربعة : إما (البسيط) ، أو (الوسيط) أو (الوجيز) أو (الوصول في الأصول) ، وليس يعرف له كتاب باسم (الأصول) . ثم تحقَّق لي أن المراد به هوكتابه المسمَّى بـ(الوصول في الأصول) بدلالة مانقله المؤلف عن السيوطي نفسه في موضعين لاحقين في متن الكتاب وصرَّح السيوطي فيهما بأن الكتاب لابن برهان :

– الموضع الأول : في آخر فَصْلِ : (فِيْمَن يَجُوزُ لَهُ وَتصِحُّ مِنهُ الفَتْوَى ، وَجَوَازِ العَمَلِ بِفَتْوَاهُ ، وَأَقْسَامِهِ) وسمَّاهُ بـ(الوصول الى اسم الأصول) .

– الموضع الثاني : في الأسطر الأخيرة التي قبل الفَصْل المسمَّى بـ : فصل : (فِيْ ذِكْرِ النُّصُوصِ عَلَى فَقْدِ المُجْتَهِدِ المطْلَقِ ، والمجْتَهِدِ فِيْ المذْهَبِ) وسمَّاه هناك بـ(الوصول إلى علم الأصول) .

انظر : المصادر السابقة ، حاجي خليفة : (كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون) ٢ / ٢٠١٤ . ، مركز الملك فيصل بن سعود : (خزانة التراث – فهرس مخطوطات) ، مكتبة المصغرات الفيلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية ، (المدينة المنورة) رقم الحفظ : ١٤٤٥ ، الرقم التسلسلي (٧٩٩٩٩) .

٥ – هو : فخر الدين أبو محمد عبد الواحد بن منصور بن محمد بن المنير الإسكندري ، المالكي: مفسر، له شعر ونظم توفي بالإسكندرية سنة (٧٣٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تفسير القرآن الكريم) في ستة مجلدات ، (أرجوزة في القراءات السبع) ، (ديوان في المدائح النبوية) . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٧٧، كحالة :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الذين حازوا شروط الاجتهاد مجتهدون ملتزمون أن لا يُحدِثوا مذهباً ، (أما كونهم مجتهدين فلأن الأوصاف قائمة بهم)[1] ، و أما كونهم ملتزمين أن لا يحدثوا مذهباً فلأن إحداث مذهب زائد بحيث يكون لفروعه أصول وقواعد مباينة لسائر قواعد المتقدمين متعذر الوجود ، لاستيعاب المتقدمين سائر الأساليب . هذا كلام ابن المنير وهو من أئمة المالكية ، وذكر نحوه ابْنُ الحَاجِّ[2] في المدخل وهو مالكي أيضاً ، وأما ابْنُ بُرْهَانٍ المنقول عنه أوّلاً فمِن أصحابنا انتهى))[3] .

وفي رسالة الحَنَفِيِّ المَرْوَزِيِّ : ((المجتهد اليوم لا يتصور منه الاجتهاد في المسائل التي تداولت[4] في المذاهب ، لأن الفقهاء المتقدمين قد فرغوا من ذلك فأتوا بمبالغ الأقسام كلها فلا يرجع اجتهاد المجتهد إلاّ إلى مثل مذهب واحد منهم . نص عليه في كتاب معرفة المذاهب المعروف (بكتاب العزيز) انتهى))[5] .

ثم قال السيوطي : ((وأما المجتهد المطلق غير المستقل (فهو الذي وجد [6] فيه شروط الاجتهاد التي اتصف بها المجتهد المستقل)[7] ثم لم يبتكر لنفسه قواعد ، بل سلك طريق إمام من أئمة المذاهب في الاجتهاد ، فهذا مطلق منتسب لا مستقل ولا مقيد . هذا تحرير الفرق

(معجم المؤلفين) ٦ / ٢١٤ .

1 – سقطت من (ت) ، وهو سهو ؛ لانتقال نظر الناسخ إلى كلمة (أما كونهم) الثانية .

2 – هو : أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري ، الفاسي ، المالكي ، الشهير بابن الحاج : فقيه مالكي ، ومشارك في بعض العلوم ، توفي بالقاهرة سنة (٧٣٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات) ، (مدخل الشرع الشريف على المذاهب الأربعة) ، (شموس الأنوار وكنوز الأسرار في علوم الحروف وماهيته) وغيرها . انظر ترجمته في : ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) ص٣٢٧ ، ٣٢٨ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٢٨٤ .

3 – السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد (ت ٩١١هـ) ، (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) مكتبة الثقافة الدينية (القاهرة) ص ٣٨ ، ٣٩ .

4 – أي : جرى تداولها بين المجتهدين .

5 – المروزي : (رسالة في التقليد والسماع) لم أعثر عليها . وانظر أصل معناه في : الزركشي : محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ) (المنثور في القواعد الفقهية) الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م) ٢ / ١٤١ .

6 – في (ص) سقط على الناسخ كل السطر الذي فيه هذه الكلمة .

7 – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بينهما ، فبين المستقل والمطلق عموم وخصوص مطلق[1] ، فكل مستقل مطلق ، وليس كل مطلق مستقلاً . وبهذا الذي ذكرنا صرح ابن الصلاح ، ثم النووي . قال في (شَرحِ المهَذَّبِ) : المفتون قسمان : مستقل وغيره ، إلى أن قال : القسم الثاني : المفتي الذي ليس بمستقل وهو المنتسب . وله أربعة أحوال ، أحدها : أن لا يكون مقلدا إمامه لا في المذهب ، ولا في دليله ، لاتصافه بصفة المستقل ، وإنما ينتسب إليه لِسُلُوكِهِ لِطَرِيقِهِ في الاجتهاد ، وادعى الأستاذ أبو إسحاق هذه الصفة لأصحابنا فحكى عن أصحاب مالك ، وأحمد ، وداؤد ، وأكثر الحنفية أنهم صاروا إلى مذاهب أئمتهم تقليداً لهم. ثم قال : والصحيح الذي ذهب إليه المحققون ما ذهب إليه أصحابنا ، وهو أنهم صاروا إلى مذهب الشافعي لا تقليداً له ، بل لما وجدوا طرقه في الاجتهاد والقياس أسَدَّ الطرق ، ولم يكن له بُد من الاجتهاد سلكوا طريقه ، فطلبوا معرفة الأحكام بطريق الشافعي. وذكر أبو علي السِّنْجِيُّ[2] فقال : اتبعنا الشافعي دون غيره ، لأنا وجدنا قوله أرجح الأقوال وأعدلها ، لا أنَّا قلدناه . قال النَّوَوِيُّ من زيادته ما نصه : قلتُ :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[2] – هو : أبو علي الحسين بن شعيب بن محمد السِّنْجِيُّ ، المَرْوَزِي ، الشافعي : من كبار أئمة فقهاء الشافعية ببلاد خُرَاسَان . توفي سنة (٤٣٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح التلخيص لأبي العباس بن القاص) ، (شرح مختصر المزني) ، (شرح فروع ابن الحداد) وكلها في فروع الفقه الشافعي ، (جمع مسند الشافعي) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٤ / ٣٤٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ١١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

هذا الذي ذكراه موافق لما أمرهم به الشافعي ثم المزَنِيُّ[١] في أول مختصره وغيره بقولِهِ : (مع إعلامِهِ[٢] نَهْيَهُ[٣] عن تقليده وتقليد غيره)[٤] . انتهى كلام السيوطي))[٥] .

وفي (الرَّوْضَةِ) للنووي ، و (شرحِ الرَّوْضِ) لزكريا ، و (الأَنْـوَارِ)[٦] ، مثل ما في (شَرْحِ المهَذَّبِ) زاد فيهن : ((وأما نسبة هؤلاء للشافعي فلأنهم جروا على طريقه في الاجتهاد واستعمال الأدلة ، وترتيب بعضها على بعض ، ووافق اجتهادهم اجتهاده . وإذا خالف أحيانا لم يبالوا بالمخالفة انتهى))[٧] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

١ – هو : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزَنِيُّ ، المصري ، الشافعي : فقيه مجتهد ، صحب الإمام الشافعي وحدَّث عنه ، وعن نعيم بن حماد وغيرهما . روى عنه ابن خزيمة والطحاوي وزكريا الساجي وابن جوصا وابن أبي حاتم وغيرهم . وكان جليل علم مناظراً محجاجاً ، قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في وصفه : ((لو ناظرَ الشيطانَ لغلبَهُ)) وقال أيضاً : ((المزني ناصرُ مذهبي)) وكان زاهداً ورعاً متقلّلاً من الدنيا مجاب الدعوة وكان إذا فاتته صلاة في جماعة صلاها خمساً وعشرين مرَّةً ويغسل الموتى تعبداً واحتساباً ويقول أفعله ليرِقَّ قلبي . وقال عمرو بن عثمان المكي ما رأيت أحداً من المتعبدين في كثرة من لقيت منهم أشد اجتهادا من المزني ولا أدوم على العبادة منه وما رأيت أحداً أشد تعظيما للعلم وأهله منه ، وكان من أشد الناس تضييقاً على نفسه في الورع وأوسعه في ذلك على الناس وكان يقول أنا خُلُقٌ مِن أخلاَقِ الشَّافِعِي . توفي بمصر لست ليالٍ بقين من رمضان سنة (٢٦٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته: (الجامع الكبير) ، (الجامع الصغير) وهما في الفقه الشافعي ، (مختصر الترغيب في العلم) وغيرها . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ٩٣ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٢٩٩ .

٢ – في (ص) و (ت) : (إعلامية) ، وهو تحريف ، والصواب ما أثبتهُ في المتن وِفقاً لما في نسخة (مختصر المزني) المطبوعة ، ونسخة المصدر أعني رسالة (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الإجتهاد في كل عصر فرض) المطبوعة .

٣ – في نسخة المصدر المطبوعة : (بنهيه) ، وفي نسخة شرح المهذب : (نَهْيَهُ) .

٤ – المزني : إسماعيل بن يحي بن إسماعيل (ت ٢٦٤هـ) (مختصر المزني) ملحَقاً بكتاب (الأم) للإمام الشافعي ، دار المعرفة (بيروت) ، (١٤١٠هـ – ١٩٩٠م) ٨ / ٩٣ .

٥ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص ٣٩ ، ٤٠ .

٦ – هو : كتاب (الأنوار لأعمال الأبرار في فقه الإمام الشافعي) لجمال الدين يوسف بن إبراهيم الأردبيلي الشافعي (ت ٧٩٩هـ) جمع فيه : ما يعم به البلوى من المسائل المهمة غير المذكورة في المعتبرات . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ١ / ١٩٥ .

٧ – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١٠١ بِتَصَرُّفٍ يسير ، الأنصاري : (أسنى المطالب شرح روض الطالب) ٤ / ٢٨١ ، الأردبيلي : يوسف بن إبراهيم (ت ٧٩٩ هـ) ، (الأنوار لأعمال الأبرار في فقه الإمام الشافعي) ومعه حاشيتا الكمثري و الحاج إبراهيم على الأنوار ، طبع بالمطبعة الميمنية على نفقة أصحابها مصطفى البابي الحلبي وأخويه بمصر ٢ / ٣٩٥ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[ادِّعَاءُ الإمامِ السُّيوطِي بلوغ رتبة المجتهد المُنْتَسِب ، ولم يُسلَّم له] :

وهذه الرتبة وهي رتبة المجتهد المطلق المُنْتَسِبُ ادَّعَاهَا السيوطي لنفسه ولجماعة ممن قبله فقال : ((وإنما جاء الغلط لأهل عصرنا من ظنهم ترادف المطلق والمستقل ، وليس كذلك لما قد عرفتَه ، والذي ادعيناه هو الاجتهاد المطلق لا الاستقلال ، بل نحن تابعون الإمام[١] الشافعي رضي الله عنه ، وسالكون طريقه في الاجتهاد ، امتثالاً لأمره[٢] ، ومعدودون من أصحابه . وكيف يُظَنُّ أن اجتهادنا مقيد ، والمجتهد المقيد إنما ينقص عن المطلق بإخلاله بالحديث ، أو العربية ، وليس على وجه الأرض من مشرقها إلى مغربها أعلم بالحديث والعربية مني ، إلاَّ أن يكون الخَضِر ، أو القُطْب ، أو وليّاً لله . فإن هؤلاء لم أقصد دخولهم في عبارتي انتهى))[٣] .

وقال المَناوِيُّ[٤] في (شَرْح[٥] الجَامِعِ الصَّغِيْرِ)[٦] في الخطبة عند ذكر حديث : ((إنَّ اللهَ يَبْعَثُ (لِهَذِهِ الأُمَّةِ)[٧] عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِيْنَهَا))[٨] : ((وأما[٩] المصنف يعني السيوطي ، فأشار هنا ، وصرح في عدة[١٠] تآليفه بأنه المجدد على رأس المائة

---

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (للإمام) .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص ٤١ ، ٤٢ .

٤ – هو : محمد عبد الرءوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحَدَّادِي ، ثم المَنَاوِي القاهري ، الشافعي : إمام من كبار العلماء بالعلوم الشرعية وغيرها ، وله مؤلفات كثيرة . توفي بالقاهرة سنة (١٠٣١هـ) رحمه الله تعالى .من مؤلفاته : (كنوز الحقائق) ، (فيض القدير شرح الجامع الصغير) وكلاهما في الحديث ، (الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية) وغيرها . انظر ترجمته في : الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٠٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ٢٢٠ .

٥ – سقطت من (ص) .

٦ – هو : كتاب (فيض القدير شرح الجامع الصغير من حديث البشير النذير) لشمس الدين عبد الرؤوف محمد بن تاج العارفين بن علي المناوي (ت ١٠٣١هـ) ، وكتاب (الجامع الصغير) لجلال الدين السيوطي .

٧ – سقطت من (ص) و (ت) .

٨ – رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه : (سنن أبي داود مع عون المعبود معه حاشية ابن القيم على سنن أبي داود) ، كتاب : (الملاحم) ، باب : (ما يذكر في قرن المائة) ، حديث رقم (4291) ، (١١ / ٢٥٩) .

٩ – في نسخة المصدر المطبوعة : (وأوما) .

١٠ – هكذا وردت في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المطبوعة و لعل الأصوب : (عدة من تآليفه) ؛ لأن الإمام

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

التاسعة ، قال في بعضها : قد أقامنا الله في منصب الاجتهاد ، لنبيِّن للناس ما أدى إليه اجتهادنا تجديداً للدين . وقال في موضع آخر: ما جاء بعد السبكي مثلي . وفي آخر : الناس يّدعون اجتهاداً واحداً وأنا أدَّعي ثلاثة .

وقد قامت عليه القيامة ، ولم تُسَلِّم له[1] في عصره هامَةٌ ، وطلبوا أن يناظروه فامتنع وقال: لا أناظر إلاَّ مجتهداً مثلي ، وليس في العصر مجتهدٌ غيري . وكتبوا له : حيث تدعي الاجتهاد فعليك الإثبات ليكون الجواب على قدر الدعوى ، فتكون صاحب مذهب خامس فلم يجب .

قال العلامة الشِّهَابُ ابْنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ : لما ادَّعى الجَلالُ[2] ذلك قام عليه[3] معاصروه ، ورموه عن قوس واحد ، وكتبوا له سؤالاً فيه مسائل أطلق الأصحاب فيها وجهين ، وطلبوا منه إن كان عنده أدنى مراتب الترجيح[4] ، وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجح من تلك الأوجه بدليلٍ على قواعد المجتهدين فردَّ السؤال من غير كتابة[5] ، واعتذر بأن اشتغالاً يمنعه عن النظر في ذلك .

قال الشِّهَابُ الرَّمْلِيُّ[6] : فتأمل صعوبة هذه المرتبة ، أعني اجتهاد الفتوى الذي هو أدنى مراتب الاجتهاد ، يظهر لك أن مدعيها فضلاً عن مدعي الاجتهاد المطلق في حيرة من أمره وفساد فِكرِهِ ، وأنه ممن ركب متن عمياء ، وخَبَطَ خَبْطَ عشواء . قال : ومن تصور مرتبة

السيوطي لم يدَّعِ الاجتهاد إلاَّ في بعض كتبه لا في كلها . قال ابن منظور : ((العِدَّةُ الجَمَاعَةُ ، قَلَّتْ أو كَثُرَتْ ؛ تَقُولُ: رأيتُ عِدَّةَ رجالٍ وعِدَّةَ نساءٍ ، وأَنْفَذْتُ عِدَّةَ كُتُبٍ أي جَمَاعَةَ كُتُبٍ.)) . ابن منظور : (لسان العرب) ٣ / ٢٨٢ .

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – أي : الإمام السيوطي وهو اختصار لقبه ، إذْ لقبه جلال الدين .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الاجتهاد) .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (كتابة عليه) .

[6] – هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي ، الأنصاري ، الشافعي : من أئمة الفقه الشافعي توفي بالقاهرة سنة (٩٥٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتح الجواد بشرح منظومة ابن العماد) ، (شرح زبد ابن رسلان) وكلاهما في فروع الفقه الشافعي ، (الفتاوى) وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٢٤٤ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الاجتهاد استحيا من الله أن ينسبها لأحد من هذه الأزمنة . بل قال ابن الصلاح ومن تبعه : أنها انقطعت من ثلاث مائة سنة . ولابن الصلاح نحو ثلاث مائة سنة ، فتكون انقطعت من نحو ست مائة ، بل نقل ابن الصلاح عن بعض الأصوليين أنه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل . إلى هنا كلام الشهاب .

ثم قال : كان بين الأئمة نزاع طويل في أن إِمَامَ الحَرَمَيْنِ[1] ، وحُجَّةَ الإِسْلامِ الغَزَّالِيَّ[2] – وناهيك بهما – هما من أصحاب الوجوه ؟ فما ظنك بغيرهما ؟![3] . بل قال الأئمة في الرَّوْيَانِي[4] صاحب (البحر) : إنه لم يكن من أصحاب الوجوه ، هذا مع قوله : لو ضاعت كتب الشافعي لأمليتُها من صدري . فإذا لم يتأهل هؤلاء الأكابر لمرتبة الاجتهاد المذهبي ، فكيف يسوغ لمن لم يفهم أكثر عباراتهم على وجهها أن يدعي ما هو أعلى من ذلك ، وهو الاجتهاد المطلق سبحانك هذا بهتان عظيم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – هو : الإمام الكبير ، شيخ الشافعية ، إمام الحرمين ، أبو المعالي عبد الملك بن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الجويني ثم النيسابوري : أصولي ، فقيه ، متكلم ، مفسر ، أديب ، مجمع على إمامته شرقا وغربا ، لم تر العيون مثله . توفي بالمحفة من قرى نيسابور سنة (٤٧٨هـ) .من مصنفاته (نهاية المطلب في دراية المذهب) ، و (الشامل في أصول الدين) ، و (البرهان في أصول الفقه) انظر في ترجمته : (شذرات الذهب ٥/٣٣٨-٣٤٢ ، (معجم المؤلفين) ٢/٣١٨ .

[2] – هو : حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ، الشافعي المعروف بالغزالي : حكيم ، متكلم ، فقيه ، أصولي ، صوفي ، مشارك في أنواع من العلوم .توفي بـ (الطابران) سنة (٥٠٥هـ) . من مصنفاته : (إحياء علوم الدين) في التصوف ، (المستصفى) في أصول الفقه ، (البسيط) في فروع الفقه الشافعي وغيرها . انظر ترجمته : (شذرات الذهب) ٦ / ١٨-٢٢ ، (معجم المؤلفين) ٣ / ٦٧١ .

[3] – والعبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((ثم قال : كان بين الأئمة نزاع طويل في أن إِمَامَ الحَرَمَيْنِ ، وحُجَّةَ الإِسْلامِ الغَزَّالِيَّ – وناهيك بهما – هل هما من أصحاب الوجوه أم لا ؟ فما ظنك بغيرهما ؟!)) .

[4] – هو : فخر الإسلام ، أبو المحاسن عبد الواحد بن اسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني الطبري، الشافعي : فقيه ، اصولي . ولد ببخارا في آخر سنة ٤١٥ هـ ، وتفقه بها ، ورحل إلى الآفاق حتى بلغ ما وراء النهر ، وحصل علوما جمة ، وسمع الحديث الكثير، وولي القضاء بطبرستان ، وقتلته الملاحدة بآمل في ١١ المحرم . من مصنفاته : (بحر المذهب)وهو من أطول كتب الشافعية ، و (الكافي) ، و (حلية المؤمن) ، وكلها في فروع الفقه الشافعي، وغيرها . انظر في ترجمته : (شذرات الذهب) ، (معجم المؤلفين) ٦ / .

قال فقيه العصر شيخ الإفتاء والتدريس شيخنا الشَّمْسُ الرَّمْلِيُّ[١] : أنه وقف على ثمانية عشر سؤالاً سئل[٢] عنها من مسائلا الخلاف المنقولة فأجاب عن نحو شطرها بكلام قوم من المتأخرين كالزَّرْكَشِي[٣] ، واعتذر عن الباقي بأن الترجيح لا يقدُمُ عليه إلاَّ جاهل أو فاسق . قال : فتأمَّلتُ فإذا أكثرها من المنقول المفروغ منه . فقلتُ : سبحان الله ، رجل ادعى الاجتهاد وخفي عليه ذلك ، فأجبت عن ثلاثة[٤] عشر سؤالاً منها ، في مجلس واحد بكلام مبين من كلام المتقدمين ، وبِتُّ على عزم إكمالها ، فأُقْعِدْتُ تلك الليلة ، فعُدَّ ذلك كرامة للمؤلف .

وليس حكايتي لذلك من قبيل النقص[٥] ، ولا الطعن عليه ، بل حذراً أن يقلده بعض الأغبياء فيما اختاره وجعله مذهبه ، سيما ما خالف فيه الأئمة الأربعة اغترارا بدعواه . هذا مع اعتقادي مزيد جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه ، وتمكنه في العلوم الشرعية . وأما الاجتهاد فدونه خَرطُ القَتَاد[٦] .انتهى ما ذكره المَنَاوِيُّ في شَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيْرِ))[٧] .

* القِسْمُ الثَّالِثُ : مُجْتَهِدُ المَذْهَبِ :

---

١ – هو : شمس الدين محمد بن احمد بن حمزة الرملي ، المنوفي ، المصري ، الأنصاري ، الشافعي . فقيه مشارك في بعض العلوم . ولي إفتاء الشافعية . توفي سنة (١٠٠٤ هـ) . من مؤلفاته : (نهاية المحتاج شرح المنهاج) للنووي ، و (غاية البيان شرح زبدة الكلام) في الفروع الفقه الشافعي وغيرهما . انظر ترجمته : (معجم المؤلفين) ٣ / ٦١ .

٢ – أي : الإمام السيوطي رحمه الله تعالى .

٣ – هو بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، المصري ، الشافعي ، فقيه ، أصولي ، محدث ، أديب تركي الأصل ، مصري المولد . اخذ عن جمال الدين الاسنوي ، وسراج الدين البلقيني ، وغيرهما من مصر والشام . توفي بالقاهرة سنة (٧٩٤هـ) . من تصانيفه : (البحر المحيط) في أصول الفقه ، (شرح التنبيه للشيرازي في فروع الفقه الشافعي) ، و (تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع للسبكي) وغيرها . انظر في ترجمته : (شذرات الذهب) ٨ / ٥٧٢ ، ٥٧٣ ، (معجم المؤلفين) ٣ / ١٧٤ .

٤ – في (ت) : (ثلاث) ، وفيه سقط .

٥ – في نسخة المصدر المطبوعة : (الغض منه) .

٦ – (دُونَ ذَلِكَ خَرْطُ القَتَادِ) من أمثال العرب : الخَرْطُ: قَشْرُكَ الوَرَقَ عن الشجرة اجتذاباً بكَفِّك ، والقَتَادُ: شجر له شوك أمثال الإبر. يُضْرَبُ للأمر دونه مانع . انظر : النيسابوري : (مجمع الأمثال) ١ / ٢٥٦ .

٧ – المناوي : محمد (فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للحافظ السيوطي) ، دار المعرفة (بيروت) ، صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء (١ / ١١ ، ١٢) بِتَصَرُّفٍ يسير في مواضع .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ويقال : مجتهد التخريج . في جمع الجوامع : ((هو المتمكن من تخريج الوجوه التي يبديها على نصوص إمامه في المسائل انتهى))[١]. وفي (شرحِ الأَلْفِيَّةِ) : ((هو من يستقل بتقرير مذهبه ، ويعرف مأخذه من أدلته التفصيلية ، بحيث لو انفرد لقرره كذلك ، فهذا يفتي بذلك لعلمه بالمأخذ وهؤلاء أصحاب الوجوه انتهى))[٢] . وفي رسالة السيوطي نقلاً عن (شَرْحِ المهَذَّبِ) للنووي في تقسيم أحوال المفتي المنتسب قال : ((الحالة[٣] الثانية أن يكون مجتهداً مقيداً في مذهب إمام مستقلاً بتقرير أصوله بالدليل ، غير أنه لا يجاوز في أدلته أصول إمامه وقواعده ، وشرطه كونه عالماً بالفقه وأصوله ، وأدلة الأحكام تفصيلاً ، بصيراً بمسالك الأقيسة والمعاني تام الارتياض في التخريج والاستنباط ، قَيِّمًا بإلحاق ما ليس منصوصاً عليه لإمامه بأصوله ولا يعرى عن شوب تقليد له ، لإخلاله ببعض أدوات المستقل ، بأن يخل بالحديث ، أو العربية ، وكثيراً ما أخل بهما المقيَّد ، ثم يتخذ نصوص إمامه أصولاً يستنبط منها ، كفعل المستقل من نصوص الشرع[٤]، وربما اكتفى في الحكم بدليل إمامه ، ولا يبحث عن معارض كفعل المستقل في النصوص. وهذه صفة أصحابنا أصحاب الوجوه ، وعليها كان أكثر أئمة أصحابنا.))[٥]

قال في (الرَّجِيْمِيَّةِ) : ((وقد يستقل[٦] المقيد في مسألة ، أو باب خاص ، وله أن يجتهد ويفتي فيما لا نص فيه لإمامه بما يخرجه على أصول إمامه . ثم تارةً يُخَرِّجُ من نص معين لإمامه ، وتارة لا يجده فيخرج على أصوله ، بأن يجد دليلاً على شرط ما يحتج به إمامه فيفتي بموجبه . فإن نص إمامه على شيء ، ونص في مسألة تشبهها على خلافه ، فيخرج من

---

١ – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ . هنا كان الأحرى أن يقول :((في جمع الجوامع وشرحه)) لأن الذي نقله ممزوج منهما معا .

٢ – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ – ٤٣٨ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٣٦ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٤٣ – ٤٥ .

٣ – في (ت) : (الحكمة) ، وهو خطأ .

٤ – في نسخة المصدر المطبوعة : (بنصوص الشرع) . أي : كاستنباط المستقل من نصوص الشرع .

٥ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص ٤٠ ، ٤١ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٦ بِتَصَرُّفٍ يسير .

٦ – في نسخة المصدر المخطوطة : (يستعمل) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

أحدهما قولاً إلى الأخرى فيكون قولاً مُخَرَّجاً ، وشرط هذا التخريج أن لا يجد بين نَصَّيْه فرقاً فإن وجده وجب تقريرهما على ظاهرهما . قال النووي: وأكثر ذلك ممكن فيه الفرق انتهى . ولأبي محمد الجُوَيْنِيِّ كتاب مبسوط في الفروق انتهى. ما من الرحيمية))[1] .

* **القِسْمُ الرَّابِعُ : مُجْتَهِدُ التَّرْجِيحِ :**

سَمَّاهُ السيوطي في الرسالة بهذا الاسم[2] ، وفي جمع الجوامع وشرحه : ((ودون مجتهد المذهب مجتهد الفُتْيَا ، وهو المتبحر في مذهب إمامه ، المتمكن من ترجيح قول له على آخر أطلقهما انتهى))[3] . أطلق عليه هنا مجتهد الفتيا ، وفي كلام السيوطي أن مجتهد الفتيا هو الآتي ، وأن هذا يقال له مجتهد الترجيح ولعل الاختلاف[4] لفظي لما يأتي .

وفي (شرح الألفية) : ((ودون مرتبة مجتهد المذهب مرتبة تالية ، وهي مرتبة مجتهد الفتوى ، الذي يشرع له الفتوى على مذهب إمامه الذي هو يقلده ، فلا يشترط فيه ما يشترط في مجتهد المذهب ، أي : يعتبر فيه أن يكون متبحراً في المذهب ، متمكناً من ترجيح قول على قول . وهذا أدنى المراتب. ولم يبق بعده إلاَّ العامي ومن في معناه انتهى))[5] . وهذا الشرح أيضاً جرى على مجرى جمع الجوامع لأنه مادته ، مع أنه يذكر مرتبة بعد هذه يجوز للمتصف بها الفتوى كما يأتي .

وفي رسالة السيوطي نقلاً عن (شَرْحِ المهَذَّبِ) : ((الحالة الثالثة : أن لا يبلغ رتبة أصحاب الوجوه لكنه فقيه النفس ، حافظ لمذهب إمامه ، عارف بأدلته ، قائم بتقريرها ، يصور ويحرر ، ويقرر ويمهد ، ويزيف ويرجح ، لكنه قصر عن أولئك لقصوره عنهم في حفظ المذهب ، أو الارتياض في الاستنباط ، أو معرفة الأصول ونحوها من أدواتها[6] انتهى[7]))[8] .

---

[1] – ابن خليل : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٤ / ص ١ ، ٢ .

[2] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص ٤١ .

[3] – السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ .

[4] – هكذا وردت في (ص) و (ت) .

[5] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ ، ٤٣٧ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٣٦ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٤٣ .

[6] – أي : الحالة الثالثة . وفي نسخة المصدر المطبوعة : (أدواتهم) .

[7] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور/ عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

))[١] . زاد[٢] في (الرَّحِيْمِيَّةِ) : ((هذه صفة كثير من متأخري أصحابنا إلى أواخر[٣] المائة الرابعة المرتبين للمذهب ، المحررين له ، المصنفين للتصانيف ، التي فيها معظم اشتغال الناس اليوم ، ولم يلحقوا الذين قبلهم في التخريج[٤] . قال ابن الصلاح : والغزالي ، والإمام[٥] ، والشيخ أبو إسحاق ، لم يكن لهم الاجتهاد المطلق وبلغوا الاجتهاد المقيد في مذهب الشافعي ، إذْ الاجتهاد المقيد يحصل بالتبحر في مذهب إمامه بحيث يتمكن من إلحاق ما لم ينص عليه بما[٦] نص عليه . انتهى ما من الرحيمية))[٧] .

* **والقِسْمُ الخَامِسُ : مُجْتَهِدُ الفُتْيَا :**

كذا سماه السيوطي في الرسالة ، وفي شرح الألفية في بحث مَن يفتي : ((ودونهم من يحفظ وليس قادرا على التفريع والترجيح ، فهل يجوز له الافتاء لأنه ناقل ؟ وينبغي أن يكون هذا راجحا لمحل الضرورة ، ولاسيما في هذه الأزمان انتهى))[٨] . وهذا القسم هو الذي أشار إليه قبْلُ بقوله : ((ومن في معناه)) ، أي : في معنى العامي وليس بعامي ، لأنه بعد ما ذكر هذا قال : (ودونهم في المرتبة العامي إذا عرف حكم حادثة ...إلى آخره) .

وفي رسالة السيوطي نقلاً عن (شَرْحِ المُهَذَّبِ) في تقسيم المفتي المنتسب قال : ((الحالة الرابعة : أن يقوم بحفظ المذهب ونقله وفهمه في الواضحات والمشكلات ولكن عنده ضعف في

---

١ – السيوطي: (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٤١ . النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ بِتَصَرُّفٍ يسير .

٢ – أي : بالنقل عن (شرح المهذب) وغيره .

٣ – في (ص) و (ت) ونسخة المصدر المخطوطة : (أوائل) ، ولعله سهو ، و الأصوب ما أثبته أعلاه وفقاً للنص عليه في النسخة المطبوعة لكل من : (شرح المهذب) ، و (فتاوى ابن الصلاح) ، و (الفتاوى الفقهية الكبرى) للإمام ابن حجر .

٤ – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ بِتَصَرُّفٍ يسير .

٥ – هو : إمام الحرمين كما سبق بيانه في كلام الشهاب الرملي .

٦ – في (ص) و (ت) : (مما) ، وهو تحريف .

٧ – ابن خليل : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٤ / ص ٢ .

٨ – بافضل : (نَقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ – ٤٣٨ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٣٦ ، ابن أمير حاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٣٤٧ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ١٧٩ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٤٤ – ٤٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تقرير أدلته وتحرير أقيسته ، فهذا يعتمد نقله وفتياه فيما يحكيه من مسطورات مذهبه .))[1] ، زاد في (الرَّحِيْمِيَّةِ) : ((من نصوص إمامه وتفريع المجتهدين في مذهبه)) انتهى[2] . وما لا يجده منقولاً إن وجد في المنقول معناه بحيث يدرك بغير كثير فكر أنه لا فرق بينهما فله إلحاقه به ، والفتوى به ، وكذا ما يعلم اندراجه تحت ضابط مُمَهَّدٍ في المذهب وما ليس كذلك يجب إمساكه عن الفتوى فيه انتهى كلام النووي في شرح المهذب)) [3] تبعاً لابن الصلاح في كتاب كتاب (آدَابُ الفُتْيَا)[4] .

((فانظر رحمك الله كيف قسَّما المجتهد الذي ليس بمستقلٍّ وهو مُنْتَسِبٌ[5] إلى أربعة أقسام :

- الأول : المطلق : وهو الذي لم يقلد إمامه ولكن يسلك طريقه في الاجتهاد .
- والثاني : المقيَّد : وهو الذي يسمى مجتهد التخريج .
- والثالث : مجتهد الترجيح .
- والرابع : مجتهد الفتيا . إلى آخر ما ذكر السيوطي))[6]. زاد في (الرَّحِيمِيَّة) بعد قوله : ((يجب إمساكه عن الفتوى فيه)) قوله : ((ومثل هذا يقع نادراً في حق المذكور إذ[7] إذ[7] يَبْعُدُ[8] كما قال الإمام أن تقع مسألة لم ينص الإمام عليها في المذهب ، ولا هي في

---

[1] – السيوطي: (الرد على من أخلد) ص ٤١ . النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ .

[2] – ابن خليل : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٤ / ص ٢ .

[3] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[4] – ابن الصلاح : (أدب المفتي والمستفتي) ص ١٠٠ .

[5] – المجتهد غير المستقل لا يكون إلا منتسبا –كما تقدم بيانه– فكيف عبر المصنف هنا بقوله : ((وهو منتسب)) المفهِمة أن أقسام المجتهد أكثر من اثنين : مستقل ، ومنتسب ، وآخر . وما تقدم من نقولاته وتلخيصه الآتي يدل على أن المجتهد إما مستقل أو غير مستقل وهو المنتسب وأنواعه أربعة : المطلق ، المقيد ، مجتهد الترجيح ، مجتهد الفتوى . وعليه كان الأولى التعبير بالقول : ((فانظر رحمك الله كيف قسَّما المجتهد الذي ليس بمستقل وهو المنتسب)). وكلمة (المنتسب) هذه ليست في أصل المصدر إنما هي من عند المؤلف الطيب رحمه الله تعالى .

[6] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٤١ .

[7] – سقطت من (ص) و (ت) ، وهو في (نسخة المصدر المخطوطة) : (أو) ، وفي (شرح المهذب) المأخوذة منه الزيادة المشار إليها : (إذ) وهو الأصوب .

[8] – في (ص) و (ت) : (يتقيد) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

معنى المنصوص عليه ، ولا مندرجة تحت ضابط لا يجوز أن يفتي به ، ويشترط كونه فقيه النفس ، ذا حظ وافر من الفقه . قال ابن الصلاح : وينبغي أن يُكْتَفَى في حفظ المذهب[1] في هذه الحالة والتي قبلها بكون المعظم على حفظه ، ويتمكن (لِدُرْبَتِهِ)[2] من الوقوف على الباقي على قرب . فحفظ المذهب ، وفقه النفس ، شرط في الخمسة أعني المستقلّ والأربعةَ : أقسامَ غير المستقل ، فمن ليس ما ذكر من صفته وأفتى فقد باء بأمر عظيم . قال الإمام وغيره : الأصولي الماهر المتصرف في الفقه لا تحل[3] له الفتوى بمجرد ذلك ، ولو وقعت له واقعة لزمه أن يسأل عنها غيره . ويلتحق به المتصرف النَظَّارُ البَحَّاثُ من أئمة الخلاف ، وفحول المناظرين. انتهى. ما من الرحيمية))[4] .

[طبقاتُ الفُقَهاء] :

قال مُلاًّ علي قَارِي الحنفي[5] في رسالته المسماة (شَمُّ العَوَارِضِ في شَتْمِ الرَّوَافِضِ)[6] : : ((قال كمال بادشاه زاده[7] : إن الفقهاء سبع طبقات :

الأولى : طبقة المجتهدين في الشرع : كالأئمة الأربعة ومن سلك مسلكهم في[1] تأسيس قواعد الأصول ، واستنباط أحكام الفروع عن الأدلة الأربعة : الكتاب ، والسنة ،

---

[1] – أي : في اشتراط كونه حافظاً للمذهب .

[2] – في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة : (له رتبة) ، والأصوب ما أثبتناه وفقاً لنسخة المصدر الأم المطبوعة (شرح المهذب) .

[3] – في (ص) و (ت) : (يحل) ، وهو تصحيف .

[4] – ابن خليل: (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٤ / ص ٢ ، ق ٥ / ص ١ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[5] – هو : نو الدين علي بن سلطان بن محمد القاري الهَرَوِيُّ ، الحنفي ، : فقيه حنفي ومشارك في أنواع من العلوم توفي بمكة المكرمة سنة (١٠١٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تفسير القرآن) ، (شرح مشكلات الموطأ) (شرح الرسالة القشيرية) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٥ / ١٢ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٠٠ .

[6] – وقد ذكر الباباني والحبشي عنوانها بلفظ (شم العوارض في ذم الروافض) . انظر : البابابي : (هدية العارفين) ١/ ٤٠٠ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ١ / ١٤٨٦ .

[7] – لم أعثر له على ترجمة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والإجماع[٢] والقياس على حسب تلك القواعد من غير تقليد لأحد لا في الفروع ، ولا في الأصول .

الثانية : طبقة المجتهدين في المذهب : كأبي يوسف ومحمد ، وسائر أصحاب أبي حنيفة ، القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة المذكورة على القواعد التي قررها أستاذهم أبوحنيفة ، وإن خالفوه في بعض الفروع ، لكن يقلدونه في قواعد الأصول ، وبه يمتازون عن المعارضين في المذهب كالشافعي ونظرائه ، المخالفين لأبي حنيفة في الأحكام غير مقلدين له في الأصول .

والثالثة : طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب: كالخَصَّافِ[٣] وأبي جعفر الطَّحَاوِيِّ[٤] ، وأبي الحسن الكَرْخِيِّ[٥] ، وشمس الأئمة الحَلْوَانِيِّ[٦] ، وشمس الأئمة السَّرْخَسِيِّ[٧] ، وفخر الإسلام البَزْدَوِيِّ[١] ، وفخر الدين قاضي خَان[٢] وأمثالهم

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – في (ت) : (الاجتهاد) .

٣ – هو : أبو بكر أحمد بن عمر بن مهر الشيباني ، البغدادي ، الحنفي ، المعروف بالخَصَّاف : فقيه ، فرضي ، محدث ، عالم بمذهب أبي حنيفة ، توفي ببغداد سنة (٢٦١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أحكام الأوقاف) ، (الوصايا) ، (أدب القاضي) ، (الخراج) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٨٥ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٣٥ .

٤ – هو : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي ، الطَّحَاوِيُّ ، الحنفي : فقيه ، مجتهد ، محدث ، حافظ ، مؤرخ . انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر . توفي بالقاهرة سنة (٣٢١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح معاني الآثار) في الحديث ، (كتاب الشفعة) ، (أحكام القرآن) ، (المختصر) في الفقه وغيرها . أنظر ترجمته في : الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢٠٦ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ١٠٧ .

٥ – هو : أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكَرْخِيُّ ، العراقي ، الحنفي : فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق . توفي ببغداد سنة (٣٤٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (رسالة في الأصول) ، (شرح الجامع الصغير) ، (شرح الجامع الكبير) وكلا الشرحين في فروع الفقه الحنفي . انظر ترجمته في : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٩٣ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٢٣٩ .

٦ – هو : شمس الأئمة أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحَلَوَانِيُّ ، البخاري ، الحنفي : فقيه حنفي كان إمام أهل الرأي في وقته بِبُخَارَى . توفي سنة (٤٤٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المبسوط) في الفقه ، (النوادر) في الفروع ، (الفتاوى) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٣ .

٧ – هو : شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السَّرْخَسِيُّ ، الحنفي : فقيه ، أصولي ، مجتهد ، متكلم ، مناظر . توفي في حدود سنة (٤٩٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح السير الكبير) ، (المبسوط) وكلاهما

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فإنهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لا في الأصول ولا في الفروع ، لكنهم يستنبطون الأحكام في المسائل التي لا نص عنه فيها على حسب أصول قررها ، ومقتضى قواعد بسطها وحررها.

الرابعة : طبقة أصحاب التخريج من المقلدين : كالفخر الرازي[٣] وأضرابه ، فإنهم يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين ، وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن صاحب المذهب ، أو عن أحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع . وما وقع في بعض المواضع من (الدِّرَايَة)[٤] في قوله : ((كذا في تخريج الكَرْخِي ، وتخريج الرازي)) من هذا القبيل .

الخامسة : طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين : كأبي الحسن القُدُوْرِيِّ[٥] ، وصاحب (الهِدَايَةِ)[٦] وأمثالهم ، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض أُخَر بقولهم : ((هذا أولى)) ، ((وهذا أصحُّ روايةً)) ، ((وهذا المَدَقَّقُ للناس))[١] .

في فروع الفقه الحنفي ، (صفة أشراط الساعة) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٦٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٣١٥ .

١ – هو : فخر الإسلام أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البَزْدَوِيُّ ، الحنفي : فقيه ، أصولي ، محدث ، مفسر . توفي بسمرقند سنة (٤٨٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المبسوط) في فروع الفقه الحنفي ، (كنز الوصول) في أصول الفقه وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٩٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣٢٨ .

٢ – هو : فخر الدين حسن بن منصور بن أبي قاسم محمود عبد العزيز ، المعروف بقاضي خان ، الأوزجندي ، الفرغاني ، الحنفي : فقيه من كبار الحنفية . توفي سنة (٥٩٢ هـ) . من مؤلفاته : (الفتاوي) ، (الأمالي) ، (شرح الجامع الصغير) . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٢ / ٢٢٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ٢٩٧ .

٣ – لم أجد بعد البحث عند أئمة الحنفية من يكنى بالفخر الرازي ، وإنما هي كنية الإمام محمد بن عمر بن الحسين الرازي الأصولي الشافعي المعروف صاحب (المحصول) فلعل صوابها : (كالفخر البَزْدَوي) .

٤ – وفي نسخة المصدر المطبوع الذي نوثق إليه : (الهداية) .

٥ – هو : أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي ، الحنفي ، المشهور بالقُدُوْرِيُّ نسبة إلى بيع القُدُوْر : فقيه حنفي انتهت إليه رئاسة فقهاء المذهب الحنفي بالعراق . توفي ببغداد سنة (٤٢٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (مختصر القدوري) ، (شرح مختصر الكرخي) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٦٦ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢١٢ .

٦ – هو : برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني ، الحنفي : فقيه ، فرضي ، محدث ، حافظ ، مفسر ، مشارك في أنواع من العلوم توفي سنة (٥٩٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (بداية المبتدي) ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السادسة : طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين القوي والضعيف ، وظاهر المذهب ، وظاهر الرواية ، والرواية النادرة : كأصحاب المتون المعتبرة من المتأخرين مثل صاحب الكَنْزِ[٢] ، وصاحب المخْتَارِ[٣] ، وصاحب الوِقَايَةِ[٤] ، وصاحب المجْمَعِ[٥] . وشأنهم أن لا ينقلوا في كتبهم الأقوال المردودة ، والروايات الضعيفة .

السابعة : طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ما ذكر ولا يفرقون بين الغث والسمين ، ولا يميزون الشمال عن اليمين ، بل يحفظون ما يجدون كحاطب ليل ، فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل انتهى))[٦] ونقل مثل هذا كله حرفاً بحرف الكَفَوِيُّ[٧] في (طَبَقَاتِ الحَنَفِيَّةِ)[١] في ترجمة علي الرَّازِيِّ[٢] معزوًّا إلى ابن كَمَالِ بَاشَا[٣] .

(الهداية في شرح بداية المبتدي) ، (منتقى الفروع) وكلها في الفقه . وغيرها كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٤٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٢٦٦ .

١ – وفي نسخة المصدر المطبوع الذي وثقتُ به : (وهذا أرفق للناس) .

٢ – هو : زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد المصري ، الحنفي ، المشهور بابن نُجَيْم .

٣ – هو : مجد الدين أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي ، البلدحي ، الحنفي : فقيه من كبار الحنفية توفي ببغداد سنة (٦٨٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المختار) ، (الاختيار لتعاليل المختار) وكلاهما في فروع الحنفية وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٣٥ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ١٤٦ .

٤ – هو : برهان الشريعة محمود بن عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي ، الحنفي ، المشهور ببرهان الشريعة : فقيه من كبار الحنفية توفي في حدود سنة (٦٧٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (وقاية الرواية في مسائل الهداية) ، (واقعات في الفروع) وكلاهما في الفقه الحنفي ، (الفتاوى) : انظر : البابايي : (هدية العارفين) ٢ / ١٦١ .

٥ – هو : مظفر الدين أبو العباس أحمد بن علي بن تغلب بن أبي الضياء البعلبكي الأصل ، البغدادي المولد والمنشأ ، الحنفي ، المعروف بابن السَّاعَاتِي : فقيه ، أصولي ، أديب . توفي سنة (٦٩٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (مجمع البحرين وملتقى النهرين) ، (شرح مجمع البحرين) في الفروع ، (بديع النظام الجامع بين كتابي البزدوي والأحكام) في أصول الفقه ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٤ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٧٥ .

٦ – قاري : (شم العوارض في شتم الروافض) لم أعثر عليها ، وانظر نص هذا النقل بحرفه في : الغزِّي : تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (ت ١٠١٠هـ) ، (الطبقات السنية في تراجم الحنفية) ١ / ١١ ، القرشي : عبد القادر بن محمد بن نصر الله (ت ٧٧٥هـ) ، (الجواهر المضية في طبقات الحنفية) ، الناشر: مير محمد كتب خانه (كراتشي) ١ / ٥٥٨ .

٧ – هو : محمود بن سليمان الكَفَوِيُّ ، الحنفي : فقيه حنفي من القضاة . توفي بقسطنطينية سنة (٩٩٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار) في التراجم ، (شرح آداب

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

البحث) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ / ١٦٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ١٧٢ .

١ – يظهر أنه كتابه المسمى (كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النُّعْمَانِ المختار) .انظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٤٧٢ .

٢ – هو : زين الدين أبو الحسن علي بن محمد الرازي (القرن السادس الهجري) : متكلم ، ناظم . من مؤلفاته : (مناظرات) ، (مسائل في المعدوم والأحوال) ، (دقائق الحقائق) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٩٧ .

٣ – هو : شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا ، الرومي ، الحنفي المعروف بابن كمال باشا : فقيه حنفي ، مشارك في أنواع من العلوم توفي سنة (٩٤٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (طبقات الفقهاء) ، و (طبقات المجتهدين) ، و (مجموعة رسائل) ، ورسالة في (الكلمات العربية) ، و (رسالة في الجبر والقدر) ، و (إيضاح الإصلاح) في فقه الحنفية ، و (تغيير التنقيح) في أصول الفقه ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٢٣٨ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٣٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِيْ حُكْمِ المُجْتَهِدِ بِأَقْسَامِهِ)

[المجتهِدُ المُطلَقُ يقلَّدُ ولا يُقَلِّدُ] :

وحكم المجتهد المطلق مُسْتَقِلاً أو منتسباً أنه يُقلَّدُ بفتح اللاَّم : ولا يقلِّد بكسرها مجتهداً آخر لا في الأصول ولا في الفروع .

قال في كتاب (كَفِّ الرَّعَاعِ)[١] لابنِ حَجَرٍ : ((الإجماع على أنه لا يُقلِّدُ إلاَّ مجتهدٌ...إلى آخره))[٢]. وفي شرح الألفية : ((من بلغ رتبة الاجتهاد يمتنع عليه التقليد فيما عرف فيه الحكم باجتهاده ، ووضح[٣] له الصواب بمقتضى ظنه انتهى))[٤]. قال العضدي : ((اتفاقاً))[٥] .

وفي (جمع الجوامع) : ((أما ظانُّ الحكم باجتهاد فيحرم عليه التقليد ، لمخالفته لوجوب اتباع اجتهاده انتهى))[٦] . وفي (شرح الألفية) : ((وكذا إن لم يكن قد اجتهد في تلك الجزئية ولكنه قادر على الاجتهاد فيها ، وسواء كان قاضياً أو غيره ، وسواء كان المجتهد الذي يريد تقليده أعلم منه ، أم دونه ، أم مساوياً وسواء في ذلك ما يخشى فيه الفوت أم لا ،

---

[١] – هو : كتاب (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) . لشهاب الدين : أحمد بن حجر المكي الهيثمي الشافعي المتوفى سنة ٩٧٣ ، ثلاث وسبعين وتسعمائة أوله : (الحمد لله الذي حظر مواطن اللهو على . . . إلى آخره) ذكر فيه : أنه دعي إلى مجلس في ربيع الأول سنة ٩٥٨ هـ ، فوقع السؤال عن فروع تتعلق بالسماع ؟ فتردد في الجواب عنها فأغلظ في الجواب عنها وفي الرد على من نزل فهمه أو قلمه ، فقيل له : عن كتاب لبعض المصريين المالكيين أنه بالغ في حِلِّ ذلك بتأليف كتاب سماه : (قرع الأسماع) فبالغ أيضا في الرد عليه ثم ألف هذا الكتاب .نظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٥٠٢ .

[٢] – ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي (ت ٩٧٤ هـ) ، (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) يلي كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) لابن حجر نفسه ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (مصر) ، الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م) ص ٣٠٩ .

[٣] – في (ت) : (ووضع) ، وهو تحريف .

[٤] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ص ٣٤٧ ، الرازي : (المحصول) ٦ / ٦٩ ، ٨٣ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٨ ٣٢٧ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٠٤ .

[٥] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ .

[٦] – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وسواء في ذلك ما يخصُّه وما يفتي به غيره انتهى))[١]. وكذا قال الإسنوي : ((لا يجوز له التقليد قبل الاجتهاد على المختار عند الآمِدِيِّ ، وابنِ الحَاجِبِ ، وعند الإمام وأتباعه ؛ لأنه مأمور بالاعتبار أي : الاجتهاد لقوله تعالى :﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ ﴾[٢] فإنه عام شامل للعامي والمجتهد ، تُرِكَ العملُ[٣] بالنسبة إلى العامي لعجزه عن الاجتهاد ، فيبقى معمولاً به في حق المجتهد . وحينئذ فلو جاز له الاستفتاء لكان تاركاً للاعتبار المأمور به ، وتركه لا يجوز انتهى ما من شرح الإسنوي))[٤] .

وفي (الرَّحِيمِيَّة) : ((واعلم أن المجتهد لا يجوز[٥] أن يقلد مجتهداً آخر ، لا ليعمل به ، ولا ليفتي[٦] إن كان مفتياً ، ولا ليقضي به إن كان قاضياً أو حَكَماً ، خلافاً لمالك وأحمد فيما حكاه الرَّوْيَانِيُّ في (البحر) ، وخلافاً لأبي حنيفة في القاضي . والدليل عليهم : أنه وجد ما يتوصل به إلى معرفة الحكم فلا يجوز له التقليد ، كما إذا وجد النَّصَّ لا يجوز له الاجتهاد ،كما في العقليات[٧] ، ولا فرق بين أن يخاف الفوات لضيق الوقت ، أو لا يخافه لأنه فرض عليه فلا يسقط لضيق الوقت .

وحكى ابنُ القَاصِّ[٨] عن ابن سُرَيْج[١] سماعاً : أنه يجوز له التقليد لضيق الوقت ليعمل ليعمل به ، ولا يجوز ليفتي به غيره ، وقياس هذا أنه لا يَجُوزُ[٢] في القضاء بطريق أولى . وفي

---

١ – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ص ٣٤٧ ، الرازي : (المحصول) ٦ / ٦٩ ، ٨٣ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٨ ٣٢٧ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٠٤ .

٢ – سورة الحشر : (٢) .

٣ – أي: بالأمر الرباني چ و چ . كما هو نص نسخة المصدر المطبوعة : (وترك العمل به) .

٤ – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٣ .

٥ – في نسخة المصدر المخطوطة : (لا يجوز له) .

٦ – في نسخة المصدر المخطوطة : (ولا ليفتي به) .

٧ – في نسخة المصدر المخطوطة : (وكما في العقليات) .

٨ – في (ص) و (ت) : (ابن القاضي) ، وهو تصحيف . وابنُ القَاصِّ هو : أبو العباس أحمد بن أحمد الطبري ، ثم البغدادي ، الشافعي ، المعروف بابن القاص : شيخ الشافعية في طبرستان توفي بِطَرَسُوس سنة (٣٣٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أدب القاضي) ، (المواقيت) ، (المفتاح) في الفقه . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١/ ١٤٩ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٩٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(شَامِلِ)[٣] ابنِ الصَبَّاغِ[٤] ، وتَهْذِيبِ البَغَوِيِّ[٥] طَرْدُهم[٦] قولَهُ[٧] ، أي : عدَم الجَوازِ في الإفتاءِ ، في التقليد في القضاءِ[٨] . ومثال ضيق الوقت فيه[١] ما إذا تحاكم إليه مسافران والقافلة مرتحلة.

---

١ – في (ص) و (ت) : (ابن شريح) ، وهو تصحيف . وابنُ سُريْج هو : أبو العباس أحمد بن عمر بن سُرَيْج البغدادي ، الشافعي : فقيه الشافعية في عصره ، له مؤلفات كثيرة حتى قيل أنها بلغت الأربع مائة . توفي ببغداد سنة (٣٠٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الأقسام و الخصال) في فروع الفقه الشافعي ، (الودائع لنصوص الشرائع) ، (كتاب العين والدين في الوصايا) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٣١ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٨٥ .

٢ – في نسخة المصدر المخطوطة : (لا يُجَوِّزُهُ) ، وفي البحر المحيط للزركشي : ((والسابع – أي : من الأقوال في جواز تقليد المجتهد لمجتهد آخر أو عدمه – : يجوز التقليد فيما يتعلق بنفسه دون ما يفتي به ، حكاه ابن القاص عن ابن سريج ، وهو يقتضي أنه لا يجوز له الحكم به من باب أولى ، وهو مبني على تصويب المجتهدين.)) انظر : الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٣٦ .

٣ – وهو : كتاب (الشامل في فروع الشافعية) لأبي نصر محمد بن عبد الواحد البغدادي المعروف بابن الصباغ الشافعي (ت ٤٧٤هـ) ، وهو من أجود كتب الشافعية وأصحها نقلا ، وله شروح وتعليقات . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٠٢٥ .

٤ – هو : أبو نصر محمد بن عبد الواحد البغدادي ، الشافعي ، المشهور بابن الصَبَّاغ : من كبار فقهاء الشافعية ، كنت الرحلة إليه في عصره ، وقد تولى التدريس بالمدرسة النظامية أول ما فتحت . توفي ببغداد سنة (٤٤٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الشامل) في الفقه ، (تذكرة العالم) ، (العدة) في أصول الفقه الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ٢٦٤ .

٥ – هو : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بابن الفَرَّاءِ البَغَوِيِّ ، الشافعي : فقيه ، محدث ، مفسر . توفي بخراسان سنة (٥١٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التهذيب) في فقه الشافعية ، (شرح السنة) في الحديث ، (لباب التأويل في معالم التنزيل) في التفسير وغيرها انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ٦١ ، الزركلي : (الأعلام) ٢ / ٢٥٩ .

٦ – في (ص) و (ت) : (طَرْحُهُم) ، وهو تحريف ، والأصوب ما أثبتناه في المتن وفقاً لمقتضى نصوص نقولهم عن ابن سريج كما تراه في الحاشية الآتية أدناه ، وكما هو موجِبُ استقامة الكلام في تقرير المسألة بالمتن أعلاه على وِفْقِ ما قرَّروا .

٧ – أي : ابن سريج .

٨ – كان الأَوْلَى للمصنِّف رحمه الله تعالى أن يعبِّر بقوله : ((أي : عدم جواز التقليد في الافتاء ، في القضاء)) لكونِ شبه جملة (في القضاء) متعلِّقة بـ(التقليد) ، والمعنى : أنهم طردوا قولَ ابن سريج أعني قولَه بعدم جواز تقليد المجتهد مجتهداً آخر ليفتي به طردُوهُ في القضاء ، فكما لا يجوز له التقليد ليفتيَ به ، فكذلك لا يجوز له التقليد ليقضي به ؛ لأن العبارة بهذا السِّيَاق في المتن أعلاه مُشْكِلة ، وتحتاج لكي تُفْهَم على وجهها المقرَّر لدى الأصوليين الإكثارَ من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ونص الآمدي وابن الحاجب في الأصول على أنه لا يجوز للمجتهد بعد اجتهاده تقليد غيره بالاتفاق ، وفي هذه المسألة ثمانية مذاهب ذكرها الآمدي وكذا ابن الحاجب إلاَّ الثامنَ .

أصحُّهَا عند غيرهما : المنْعُ مطلقاً .

والثاني : الجواز مطلقاً.

والثالث : الجواز فيما يخصه لا فيما يفتي به .

التقديرات المستغنَى عنها ، وحاصلُ تقريرهم في هذه المسألة كما نص عليه الزركشي – بعد حكايته القول السابع من الأقوال في جواز تقليد المجتهد مجتهداً آخر أوعدمه ، ونسبَه لابن سريج كما مرَّ آنفاً في الحاشية أعلاه – هو قوله : ((... والثامن – يجوز تقليد مثله فيما يخصه إذا خشى فوات الوقت فيها باشتغاله بالحادثة، وهو رأي ابن سريج، قال الشيخ أبو حامد: حكى عنه أنه قال: إنهم إذا كانوا في سفينة وخفيت عليهم جهة القبلة قلدوا الملاحين. قال أبو العباس: وهذا مذهب الشافعي، لأنه قال في الصلاة: فإن خفيت عليه الدلائل فهو كالأعمى، وقد ثبت أن الأعمى يقلد. ورد عليه أبو إسحاق بأنه جعله كالأعمى في الصلاة يصلي على حسب حاله ثم يعيد، ليس في أنه يجوز له التقليد. وقد حكى الروياني في البحر " هذا المذهب عن ابن سريج ثم غلطه. وقال ابن دقيق العيد: وقيل، إن ضاق الوقت عن الاجتهاد فله ذلك.

وهذا قريب لأن المكنة التي جعلناها سبباً لوجوب الاجتهاد قد تعذرت بسبب تضيق الوقت. وقد نفى القفال الخلاف بين الأصحاب في المنع من التقليد مع التمكن من الاجتهاد، ولكن المحكي عن ابن سريج نقله عن صاحب التلخيص سماعاً منه. والتاسع : أنه لا يجوز لغير القاضي والمفتي في المشكل عليه. حكاه القفال الشاشي عن بعض أصحابنا قال: لأنه في المشكل عليه كالعامي، ولكن الحاكم لا ضرورة له إلى التقليد بما عنده من الأقاويل وتولي غيره الحكم فيه. وكذلك المفتي يفوض ذلك إلى غيره من أهل العلم، بخلاف المجتهد إذا حلت به نازلة، فإنه مضطر إلى تعريف الحكم، فإذا اشتبه عليه ولم يصل إلى تعريف الحكم إلا بتقليد غيره وجب تقليده، وهو قريب من السابع. والعاشر : أنه يجوز للقاضي دون غيره. وهذا ظاهر ما نقله الأستاذ أبو منصور عن ابن سريج، فإنه نصب الخلاف في حاكم تحضره الحادثة ويضيق الوقت عن الاجتهاد. ونقل عن ابن سريج أنه يجوز له أن يحكم بالتقليد ولا يفتي به إلا بعد اجتهاده، قال: وقال أكثر أصحابنا: ليس له الحكم بالتقليد، كما ليس له الإفتاء، وعليه أن يؤخر حتى يجتهد أو يستخلف من اجتهد فيه قبله. انتهى.

وقضيته أن المنع من الإفتاء محل وفاق. وجعل ابن كج في كتابه في الأصول والشيخ أبو علي السنجي الخلاف في تقليده في حق نفسه، فإن أراد أن يقلده ليفتي غيره أو يحكم به على غيره لم يجز له بالاتفاق. وحكى الماوردي وابن الصباغ والبغوي والرافعي عن ابن سريج: إن حضر ما ينوبه، كالحكم بين المسافرين وهُم على الخروج جاز أن يقلد غيره ويحكم. قال الرافعي: وينبغي أن يطرده في الفتوى. وخالف ابن الرفعة وفرق بأن المستفتي بسبيل من تقليد المجتهد. ولا ضرورة إذا ولا حاجة بإفتاء المقلد، ولا كذلك الحاكم، خصوصا إذا منع من الاستخلاف...)) . انظر : الزركشي : (البحر المحيط) ٨ / ٣٣٦ ، ٣٣٧ .

[١] – أي : في تقليد المجتهد غيرَه في حُكْمٍ ليقضِيَ به .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والرابع : الجواز فيما يفوت وقته فيما[1] يخصه ، ولا يجوز فيما لا يفوت .

والخامس : الجواز إن كان أعلم ، وإن كان مساوياً أو أدون فلا يجوز .

والسادس : يجوز تقليد الصحابي بشرط أن يكون أرجح في نظره من غيره ، وما عداه فلا يجوز.

والسابع : إلحاق التابعي بالصحابي .

والثامن – الذي لم يذكره ابن الحاجب – : يجوز تقليد الأعلم بشرط تعذر الاجتهاد .

انتهى ما من الرَّحِيْمِيَّة))[2] .

ومثل ذلك في شرح الإسنوي على منهاج البيضاوي وقال : ((هذا الخلاف إنما هو في الجواز لا في الوجوب كما نبّه عليه الإمام في أثناء هذه المسألة ، انتهى .))[3]. وفي جمع الجوامع وشرحه عطفاً على ما تقدم من قوله : ((أما ظان الحكم باجتهاده فيحرم عليه التقليد))[4] قال : ((وكذا المجتهد[5] أي[6]: مَنْ هو (متصف بصفات الاجتهاد يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند الأكثر ، لتمكنه من الاجتهاد)[7] فيه الذي هو أصل التقليد ، ولا يجوز العدول عن الأصل الممكن إلى بدله كما في الوضوء والتيمم . وقيل : يجوز له التقليد فيه لعدم علمه به الآن . وثالثها : يجوز للقاضي لحاجته إلى فصلِ الخصومات المطلوبِ[8] بخلاف غيره . و رابعها : يجوز تقليد الأعلم منه لرجحانه عليه بخلاف المساوي ، والأدنى . وخامسها:

---

[1] – في (ت) : (مما) .

[2] – ابن خليل: (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق ٧ / ص١ .

[3] – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٤ .

[4] – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٣ .

[5] – ربما ظُنَّ أن في قولَيْ تاج الدين السبكي أوّلاً : ((وأما ظان الحكم ...)) وقوله بعده : ((وكذا المجتهد ...)) تكرار ، وليس كذلك . ولذا قال العطار مُبيّناً : ((قوله : (أما ظان الحكم) أي : بالفعل ، وهذا مقابل قوله : (ويلزم غير المجتهد) . فهذا مجتهد بالفعل وما بعده مجتهد بالقوة كما أشار إليه الشارح بقوله : (أي : من هو بصفات الاجتهاد) أي : لم يجتهد بالفعل ليغاير ما قبله)) العطار : (حاشية العطار على جمع الجوامع بشرح المحلي) ٢ / ٤٣٣ .

[6] – في (ص) و (ت) : (أو) ، وهو تحريف .

[7] – سقطت من (ص) .

[8] – في نسخة المصدر المطبوعة : (المطلوبِ نجازه بخلاف غيره) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يجوز عند ضيق الوقت لما يُسْأَل عنه كالصلاة المؤقتة بخلاف ما إذا لم[1] يضق ، وسادسها : يجوز له فيما يخصه دون ما يفتي به غيره. انتهى))[2].

وفي العضدي : ((وأما قبل أن يجتهد فهل هو ممنوع عن التقليد ؟ المختار أنه ممنوع . وقيل : ممنوع فيما لا يخصه من الحكم بل[3] يفتي غيره ، غيرُ ممنوع فيما يخصه. انتهى))[4].

قال التفتازاني : ((ليس المراد بذلك اختصاص الحكم به بحيث لا يعم غيره من المكلفين ، بل كون الغرض من الاجتهاد تحصيل رأي (فيما اشتغل بعلمه[5] لا)[6] فيما يفتي به لغيره ، كما كما في المسائل الاجتهادية في الصلاة حين يريد أن يصلي. انتهى))[7].

قال العضدي : ((وقيل : هذا فيما يفوت وقته باشتغاله بالاجتهاد والنظر ، وأما ما لا يفوته فإنه لا يقلد فيه أصلا. انتهى))[8]. قال التفتازاني : ((قوله : (هذا)[9] : فيما يخصه إنما هو في العمل الذي يفوت عليه وقته لو اشتغل بالنظر والاجتهاد ، كما إذا كان آخر وقت الصلاة بحيث لو اشتغل بالاجتهاد في مسائلها الاجتهادية فاتته الصلاة ، وفي هذا إشارة إلى أن هذا تفصيل لمذهب القائلين بالمنع فيما لا يخصه ، وليس المراد أنه يجوز[10] التقليد فيما يفوت وقته سواء كان مما يخصه أو يفتي به. انتهى))[11].

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٣ ، ٤٣٤ .

[3] – هكذا ورَدَتْ في (ص) و (ت) ونسخة المصدر المطبوعة ، ولعلَّ صوابها : (بأن) .

[4] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ .

[5] – أي : فيما اشتغل بالاجتهاد لمعرفته لنفسه هو لكي يعمل ، لا ليفتي به غيره .

[6] – سقطت من (ص) و (ت) ، لانتقال نظر الناسخ لكلمة (فيما) الثانية .

[7] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦١٥ .

[8] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ .

[9] – أي : القول بعدم المنع من تقليد المجتهد مجتهداً آخر . ونص عبارة التفتازاني هو : ((... قوله : (وقيل : هذا) أي : عدم المنع فيما يخصه إنما هو في العمل الذي يفوت عليه وقته لو اشتغل بالنظر والاجتهاد ... إلى آخره)) .

[10] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يجوز له) .

[11] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦١٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم قال العضدي : ((وقيل : ممنوع إلا أن يكون صحابياً ، فإنه إن[1]كان أرجح من غيره من الصحابة قلَّدَهُ ، فإن استوَوْا تخيَّرَ فيقلد أيهم شاء . وقيل : إلا أن يكون صحابياً أو تابعياً . وقيل : غير ممنوع .))[2] قال التفتازاني: ((قوله : (إلا أن يكون صحابيا) مُشْعِرٌ بأن بأن مذهب الشافعي رحمه الله جواز تقليد الصحابي من غير اشتراط الترجيح ، والمذكور في رسالته القديمة أنه يجوز[3] تقليد الواحد من الصحابة الراجح في نظره على غيره ممن خالف ، وإن استووا في نظره تخير في تقليد من شاء ، ولا يجوز له[4] تقليد من عداهم ، ولهذا وقع في بعض النسخ : وقال الشافعي: إلا أن يكون صحابيا أرجح فان استووا تخير. ولفظ (المُنْتَهَى)[5] يوافق هذا وعليه مبنى كلام الشارح. انتهى))[6].

قال العضدي مستدلاً : ((لنا جواز تقليده لغير حكم شرعي فلا بد له من دليل والأصل عدمه ، لا[7] يُقَالُ: هذا معارَض بعدم الجواز ؛ لأن الانتفاءَ نفيٌ يكفي فيه عدم دليل الثُّبوت ، بل[8] بأن التحريم الشرعي ينفي الجواز الثابت بالأصل. انتهى))[9]. قال التفتازاني : ((وقد يقال : إن بدل قوله : (بل بأن)[10] اعتراضٌ على جواب المعارضة لأن[11] النفي ههنا تحريم شرعيٌ محتاج إلى الدليل. انتهى))[12].

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يجوز له) .

[4] – في (ص) و (ت) : (لهم) وهو سبق قلم ؛ والأصوب ما في نسخة المصدر المطبوعة

[5] – أي : كتاب (منتهى الأمل في علم الأصول والجدل) .

[6] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦١٥ ، ٦١٦ .

[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : (و قد) .

[8] – في نسخة المصدر المطبوعة : (وقد يقال) .

[9] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ .

[10] – سقطت من (ص) فالعبارة فيها : ((وقد يقال : إن بدل قوله : (بأن) اعتراضٌ على جواب المعارضة .... إلى آخره)) .

[11] – سقطت من (ص) ، و هي في نسخة المصدر المطبوعة : (بأن) .

[12] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦١٦ بِتَصَرُّفٍ إذْ العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((قوله : (وقد يقال) اعتراضٌ على جواب المعارضة بأن النفي ههنا تحريم شرعي ورفع للجواز الأصلي فهو المحتاج إلى الدليل دون الجواز وكل منهما حكم شرعي يحتاج إلى دليل)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم قال (العضدي) : ((ولنا أيضا أن التقليد بدل الاجتهاد وجُوِّزَ ضرورةً لمن لا يمكنه الاجتهاد ، ولا يجوز الأخذ بالبدل مع التمكن من المبدل كالوضوء ، والتيمم ، وكالقبلة مع جهة الاجتهاد ، وقد يقال : ممنوع أنه بدل بل مخير فيهما عندنا. واستُدِلَّ أيضا : لو جاز التقليد قبل الاجتهاد لجاز بعده لأن المانع هو كونه مجتهدا وأنه لا يعتبر . الجوابُ : لا نسلم انحصار المانع في كونه مجتهداً بل هو أنه إذا اجتهد حصل له ظنُّ الحكم باجتهاده ، وظنُّ خلافه بفتوى الغير ، والحاصل بالاجتهاد أقوى الظَّنَّيْن فيكون العمل به عملاً بالأرجح فيجب دليل الجواز[1] . وجوهٌ :

قالوا : أوّلاً : قال الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[2] وهو قبل الاجتهاد لا يَعْلَمُ، والآخر من أهل الذكر فوجب عليه سؤاله للعمل به وهو المطلوب . الجواب : الخطاب مع المقلدين بدليل قوله:﴿ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ وهو صيغة[3] عموم يفهم من سياقه أن من يعلم لا يجب عليه السؤال ، وأن السؤال إنما هو لمن لا يقدر على العلم بنفسه والمجتهد ليس كذلك ، ولأن المجتهد من أهل الذكر والأمر دل على رجوع غير أهل الذكر[4] وفي دلالته على مراده تَمَحُّلٌ لا يخفى انتهى))[5]. قال التفتازاني : ((قوله : (الخطاب)[6] ، أي : الذي هو ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ ﴾ للعموم يفهم منه بحكم مفهوم الشرط أن من يعلم لا يجب عليه السؤال ، وفي[7] مقابلة : ﴿ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ بأهل الذكر ، إشعار بأن المراد : إن كنتم من غير أهل العلم ، والمراد القدرة على تحصيله ، ويفهم أن من

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (فيجب دليل المجوِّز مطلقاً) .

[2] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[3] – في (ص) و (ت) : (صفة) ، وهو تصحيف .

[4] – أي : إلى أهل الذكر فيسألوهم . والعبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((... والأمر دل على رجوع غير أهل الذكر إلى أهل الذكر...)) .

[5] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٤ ، ٦١٥ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[6] – العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((قوله : (وهو) أي : الخطاب ، الذي هو چـ ﭗ چـ...إلى آخره)) .

[7] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تكون[١] له القدرة على تحصيله كالمجتهد لا يكون له السؤال . وقوله : (ولأن المجتهد) عطف على قوله : (بدليل) يعني أن[٢] المجتهد قبل الاجتهاد من أهل الذكر ، إذ المفهوم من[٣] أنه[٤] أنه[٤] يجب على غير أهل الذكر[٥] ، إذ[٦] المتساويان في العلم لا يؤمر أحدهما (بالسؤال عن عن الآخر)[٧] للقطع بأن الغرض حصول العلم للسائل ، فدل ذلك على أن الخطاب للمقلدين خاصة ، ولما احتاج بيان كون الخطاب للمقلدين إلى هذه المقدمات قال : وفي دلالته على[٨] مراده تمحل لا يخفى. انتهى))[٩].

ثم قال (العضدي) : ((قالوا ثانياً : قال عليه السلام : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم))[١٠] . والجوابُ : ما سبق أنه للمقلِّد . قالوا : ثالثاً : المعتبر الظن وهو

---

١ – في (ص) و (ت) : (يكون) ، وهو تصحيف .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – أي : وجوب الرجوع للسؤال .

٥ – في نسخة المصدر المطبوعة : ((إذ المفهوم من أنه يجب على غير أهل الذكر الرجوع إلى أهل الذكر ...إلى آخره)) .

٦ – في (ت) : (إذا) ، وهو تحريف .

٧ – هكذا وردت في (ص) و (ت) . وفي نسخة المصدر المطبوعة : (لا يؤخَّرُ أحدهما بالسؤال عن الآخر) ولعل صوابها في المتن أعلاه : (لا يُؤمَرُ أحدُهما بسؤال الآخر) .

٨ – في (ت) : (وفي دلالته على من مراده ... إلى آخره) . والظاهر أن كلمة (من) زيدت سهوا ، إذ ليست في المطبوع ، ولا يستقيم الكلام بها .

٩ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي) ٣ / ٦١٦ .

١٠ – رواه بهذا اللفظ ابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله) من حديث سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)) ، قال أبو عمر بن عبد البر : ((هذا إسناد لا تقوم به حجة ؛ لأن الحارث بن غصين مجهول)) ، وللحديث بهذا اللفظ وألفاظ مقاربة طرق عدة لا تخلو من ضعف . انظر : ابن عبد البر : يوسف بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) (جامع بيان العلم وفضله) : باب : (ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأً وصواب يلزم طلب الحجة عنده ، وذكر بعض ما خطأ فيه بعضهم بعضاً وأنكره بعضهم على بعض عند اختلافهم ، وذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم : ((أصحابي كالنجوم)) ، إدراة الطباعة المنيرية (مصر) ، حديث رقم (١٧٦٠) ، (٢ / ٩٢٥) ، ابن كثير : (تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب) : كتاب : (الإجماع) ، حديث رقم (٥٠) ، (١ / ١٣٧ – ١٤١) ، ابن الملقن : (البدر المنير في تخريج

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حاصل بفتوى الغير ، فيجب العمل به . الجوابُ : ما مر أن ظنه باجتهاده أقوى من ظنه بفتوى[1] الغير ، فيجب العمل بالأقوى. انتهى))[2].

وفي (شرح الإسنوي على المنهاج) : ((والثاني من أدلة الجواز قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾[3] فإنه يدل على قبول قول أولي الأمر على كل واحد مجتهداً كان أو غيره ، والعلماء من أولي الأمر ؛ لأن أمرهم ينفذ على الأمراء والولاة ، فيكون قولهم معمولاً به[4] في حق المجتهد والمقلد . والجواب عنه : أن ذلك إنما ورد في الأقضية دون المسائل الاجتهادية ، أو نقول إنَّه مطلق ولا عموم فيه فيكفي حمله على الأقضية .

وقالوا : من أدلة الجواز الإجماع ، فإن عبد الرحمن بن عوف قال لعثمان رضي الله عنهما حين عزم على مبايعته : أُبَايِعُكَ على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرة الشيخين فالتَزَمَهُ عثمانُ ، وكان بمحضرٍ من الصحابة ولم ينكر عليهما أحد فكان إجماعاً على جواز أخذ المجتهد بقول المجتهد الميّت ، وإذا جاز ذلك جاز الأخذ بقول الحي بطريق الأولى . والجواب : أن المراد بالسيرة إنما هو لزوم العدل والإنصاف بين الناس ، والبعد عن حب الدنيا لا الأخذ بالاجتهاد. انتهى))[5].

[المجتهِدُ في بعضِ المسائل هل له أنْ يقلِّد المجتهد المطلق ؟] :

وفي رسالة محيي الدين الرُّوْمِيِّ : ((وأما إذا كان مجتهداً في البعض اختُلِفَ فيه ، فقيل: يقلِّد[6] في الكل كالمطلق بناء على عدم التَّجَزُّئِ في الاجتهاد . وقيل : يقلِّد[7] فيما يعجز فيه

الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير) كتاب : (القضاء) ، باب : (أدب القضاء) ، حديث رقم (١٨) ، ٩ / ٥٨٤ – ٥٨٨ .

[1] – في (ت) : (لفتوى) وهو تحريف .
[2] – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦١٥ .
[3] – سورة النساء : (٥٩) .
[4] – سقطت من (ص) و (ت) .
[5] – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٤ ، بِتَصَرُّفٍ يسير .
[6] – في (ت) : (تقليد) ، وهو تحريف .
[7] – في (ت) : (تقليد) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عن الاجتهاد ، ويجتهد فيما لا يعجز بناء على التَّجَزُّئِ في الاجتهاد وهو الراجح عند الأكثر. انتهى))[١]. وفي رسالة السيوطي : ((تجزُّؤُهُ هو الراجح))[٢] ، وفي (التُّحْفَةِ) : ((الأصح تجزُّؤُه))[٣] .

وفي (فَتْحِ المجِيْدِ) : ((أما المجتهد المذكور فإن كان اجتهد في الحكم وظَنَّهُ حرم عليه التقليد فيه[٤] اتفاقاً ، وإن لم يجتهد حرم على الراجح لتمكنه من الاجتهاد الذي هو أصل التقليد . قال شيخنا العلامة إبراهيم اللَّقَانِيُّ رحمه الله تعالى : وقول القَرَافِيِّ[٥] في الأحكام : المشهور من مذهب مالك امتناع التقليد لا يعول عليه. انتهى ما من فتح المجيد))[٦]

وأما مجتهد المذهب ومن بعده من مجتهد الترجيح ، ومجتهد الفتيا فإنهم مقلدون لإمامهم الذي يفتون بمذهبه ، وإن كان مجتهد المذهب عارفاً بمأخذ إمامه ، بصيراً بمسالك الأقيسة ، تامَّ الارتياض في التخريج والاستنباط من الأدلة التفصيلية ، ولكنه مقلد في أصوله ولا يعرى عن إخلاله ببعض أدوات المستقل . وأما مجتهد الترجيح والفتيا فبطريق الأولى كما مر في تقسيم النووي المنتسبين إلى مذاهب الأئمة بقوله : ((الحالة الثانية : أن يكون مجتهدا مقيَّداً في مذهب إمامه إلى أن قال وهذه صفة أصحاب الوجوه والعامل بفتوى هذا مقلَّدٌ لإمامه. انتهى))[٧].

---

[١] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه . وانظر أصل معناه في : السبكي : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٦٩ – ٢٧١ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

[٢] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص ٤٠ .

[٣] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٧ .

[٤] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[٥] – هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله الصِّنْهاجي الأصل البَهْنَسِي ، المالكي ، المشهور بالقرافي : فقيه ، أصولي ، مفسر ، و مشارك في علوم أخرى . توفي بمصر سنة (٦٨٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أنوار البروق في أنواء الفروق) ، (الذخيرة) وكلاهما في الفقه ، (شرح تنقيح الفصول) في أصول الفقه وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ١٥٨ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٩٤ .

[٦] – ابن الجمال : علي بن أبي بكر الأنصاري (ت ١٠٧٢هـ) ، (فتح المجيد بأحكام التقليد) نَسَخَهُ مِن نسخة الإمام الشيخ محمد بن عبد الله بن أحمد باسودان الدوعني ، العلامةُ الشيخُ سالم بن صالح باحَطَّاب الحضرمي شيخ المعقولات الأسبق بالجامعة النظامية بحيدر آباد (ت ١٣٥٠هـ) ، طباعة مركز توعية الفقه الإسلامي (حيدر آباد _ اندهرابرديش _ الهند) الطبعة الأولى (رجب ١٤٢٣هـ) ص ١ .

[٧] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٦ ، مختصراً .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (الأَنْوَارِ) و (الرَّوْضَةِ) في ذكر أصحاب الوجوه : ((وهؤلاء مقلِّدون أي: بكسر اللام ، لَهُ أي : الإمام ، تفريعاً على تقليد الميت ، وكذا مَن يأخذ بقولهم من العوام والمشهور المعروف للأصحاب أنهم لا يقلَّدون أي : بفتح اللام في أنفسهم لأنهم مقلِّدون بكسرها ... إلى آخره))[1] .

وفي (الرَّوْضِ) و (شَرْحِهِ) في بحث مجتهد المذهب : ((فليس بمقلَّد في نفسه بفتح اللاَّم لمن يأخذ بقوله من العوام ، بل هو واسطة بينه وبين الإمام المذكور ومقلِّدٌ للإمام ... إلى آخره))[2]

فإذا تقرر أن مجتهد المذهب مقلِّد بكسر اللام غير مقلَّد بفتحها ، فمجتهد الترجيح ومجتهد الفتيا بطريق الأَوْلى مقلِّدان غير مقلَّدَيْن . وفي (شرح الألفية) في ذكر مجتهد الفتوى : ((وهذه المرتبة دون مرتبة مجتهد المذهب ، وهي مرتبة مجتهد الفتوى الذي يشرع له الفتوى على مذهب إمامه الذي هو مقلده))[3] ، ثم قال فيه : ((وهذا أدنى المراتب ولم يبق بعده إلاَّ العامي ومن في معناه .انتهى))[4].

*** تَنْبِيْهٌ :[بيانُ معنى قولِ الفقهاء : لا إنكارَ على مُختَلَفٍ فيه] :**

قال ابنُ حَجَرٍ في (كَفِّ الرَّعَاعِ) : ((الإجماع على أنه لا يقلد إلا مجتهد ... إلى آخره))[5] ، ثم قال عند قول القائل : ((أن من ارتكب أمراً مختلَفاً فيه لا يعذب[6] عليه)) : : ((ثم ظاهر كلامه أن مجرد كونه[7] مختلفا فيه يمنع وقوع العقاب عليه ، وهو خلاف الإجماع

---

[1] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار في فقه الإمام الشافعي) ٢ / ٣٩٥ ، النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١٠١ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[2] – الأنصاري : (أسنى المطالب شرح روض الطالب) ٤ / ٢٨١ .

[3] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . ومعناه في كتب أصول الفقه ، انظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٢٥ – ٤٣٨ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٣٦ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٤٣ – ٤٥ .

[4] – المصدر السابق .

[5] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣٠٩ .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يعزر) .

[7] – أي : الفعل المُرْتَكَب .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

كما قال الأئمة ، وإنما شرط ذلك أن[1] يُعْلَمَ القائل بذلك ، وأنه من المجتهدين ، وأنه من الذين يجوز تقليدهم ، ثم بعد ذلك يُقَلَّدُهُ[2] تقليداً صحيحاً بأن لا يترتب عليه تلفيق التقليد ، وإلا لم يجز اتفاقا.))[3] .

ثم قال : ((وإنما قلنا : يجوز تقليده[4] ، لأن كثيرين من المجتهدين الخارجين عن الأئمة الأربعة لا يجوز تقليدهم ، كما هو مقرر في كتب الفقه والأصول ، ألا ترى إلى ما جاء عن عَطَاءٍ في إباحة إعارة الجواري للوطء ، وعن آخرين في تحليل المطلقة ثلاثاً ، وعن الأعْمَش في الأكل في رمضان بعد الفجر قبل طلوع الشمس ، ونحو ذلك من مذاهب المجتهدين الشاذَّة التي كاد الإجماع أن ينعقد على خلافها . فهذه كلها لا يجوز تقليد أربابها ، ومن قلدهم فهو آثم فاسق أي : يُحَد ويُعَزَّر إجماعا بموجب فعله))[5].

[ذِكْرُ الظَّاهِرِيَّةِ ومَوْقِفُ الأَئِمَّةِ العُلَماء مِنْ خِلافِهِم] :

ثم قال : ((واعلم أن الأئمة صرحوا بأن الظاهرية لا يُعتَدُّ بخلافهم ، ولا يجوز تقليد أحد منهم ، لأنهم سُلبوا العقول حتى أنكروا القياس الجلي ، وابن حزم من أقبحهم في ذلك فلا يجوز لأحد أن ينظر لما قاله في الآلات ، خلافاً لما وهم فيه صاحب ذلك الكتاب[6] ، فإن الظاهر أنه يشير إلى أنه إذا جاز تقليد غير الأربعة جاز تقليد مثل ابن حزم وهذه قولة قبيحة

---

[1] – في (ت) : (لن) ، وهو تحريف .

[2] – في (ت) : (يقلد) ، وفيه سقط .

[3] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣١٥ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[4] – في (ت) : (تقليدهم) .

[5] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣١٥ . بِتَصَرُّفٍ يسير

[6] – هذا الكتاب صرح باسمه ابن حجر في مقدمة (كف الرعاع) وأن اسمه (فرح الأسماع برخص السماع) وقال : إن مؤلفه بعض المصريين بلدا ، التونسيين محتدا ، المالكيين معتقدا . وقد شنع الشيخ ابن حجر على ما في هذا الكتاب أشد تشنيع ، وبين أن مؤلفه قد تابع فيه ابن طاهر المقدسي ، والأدفوي ، وابن حزم الظاهري ، وبين أن هؤلاء مُتكلَّم في علمهم وسيرهم على منهج السلف فيما تكلموا به في السماع ، وبيَّن ما قاله العلماء فيهم وفي آرائهم . ولعل الكتاب المذكور هو الذي نسبه بعض المترجمين للشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن داود البيزلتيني ، التونسي ، القاهري ، المالكي (ت ٨٨١هـ) المعروف بابن زغدان . انظر : ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ – ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٠٧ – ٣٠٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٩ / ٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يتعين على كل من خطرت له التوبة منها لما علمت أن العلماء لا يقيمون لابن حزم وأصحابه وزناً ، وأنه لا يجوز تقليده ، ولا الإصغاء لما يقوله أصلاً ورأساً. انتهى))[1].

وفي (طَبَقَاتِ ابنِ السُّبُكِيِّ) : ((وهذا ابن حزم رجل جريء بلسانه ، متسرع إلى النقل بمجرد ظنه ، هاجم على أئمة الإسلام بألفاظه ، وكتابه هذا (المِلَلُ والنِّحَلُ) من شر الكتب ، وما برح المحققون من أصحابنا ينهون عن النظر فيه ، لما فيه من الإزراء بأهل السنة ونسبة الأقوال السخيفة إليهم من غير تثبت عنهم ، والتشنيع عليهم بما لم يقولوه وقد أفرط في كتابه في الفقه من شيخ السنة[2] أبي الحسن الأشعري ، وكاد يصرح بتكفيره في غير موضع ، وصرح بنسبته إلى البدعة في كثير من المواضع ، وما هو عنده إلاَّ كواحد من المبتدعة . والذي تحَقَّقْتُهُ بعد البحث الشديد أنه لا يعرفه ولا بلغه بالنقل الصحيح معتقده ، وإنما بلغته عنه أقوال نقلها الكاذبون عليه فصدقها بمجرد سماعه إياها ، ثم لم يكتف بالتصديق بمجرد السماع حتى أخذ يشنع ، وقد قام أبو الوليد الباجيّ[3] وغيره على ابن حزم بهذا السبب وغيره ، وأخرج من بلده وجرى له ما هو مشهور من غسل كتبه وغيره .))[4]

وفي (طَبَقَاتِ ابْنِ السُّبُكِيِّ) ذِكرُ اختلاف العلماء في أن داود وأصحابه هل يعتد بخلافهم في الفروع ؟ : ((الذي تحصل لي من كلام العلماء[5] ثلاثة أقوال :

أحدها : اعتباره مطلقاً ، وهو ما ذكره الأستاذ أبو منصور البغدادي : أنه الصحيح من مذهبنا . وقال ابن الصلاح : إنه الذي استقر عليه الأمر آخراً .

---

[1] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣١٥ ، باختصار وتصرف يسير .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – هو : أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي ، القرطبي ، الباجي ، المالكي : فقيه ، أصولي ، محدث ، متكلم ، أديب ، كاتب ، شاعر ، مفسر . توفي سنة (٤٧٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (السراج في علم الحجاج) ، (إحكام الفصول في أحكام الأصول) ، (التسديد إلى معرفة التوحيد) وغيرها . انظر كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ٦١ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ١٢٥ .

[4] – السبكي : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١ هـ) ، (طبقات الشافعية الكبرى) تحقيق : د/ عبد الفتاح محمد الحلو ، و د/ محمود محمد الطناجي ، منشورات هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، طباعة دار إحياء الكتب العربية (القاهرة) ، الطبعة الثانية (١٤١٣ هـ – ١٩٩٢م) ١ / ٩٠ ، ٩١ .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الذي تحصل لي فيه من كلام العلماء ...) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والثاني : عدم اعتباره مطلقاً ، وهو رأي الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني ونقله عن الجمهور ، حيث قال : قال الجمهور : إنهم – يعني نفاة القياس – لا يبلغون رتبة الاجتهاد ، ولا يجوز تقليدهم القضاء ، وأن ابن أبي[1] هريرة[2] وغيره من الشافعيين لا يعتدون بخلافهم في الفروع ، وهذا هو اختيار إمام الحرمين وعزاه إلى أهل التحقيق ، فقال : والمحققون من علماء الشريعة لا يقيمون لأهل الظاهر وزناً . قال في كتاب (آداب القضاء) عن (النهاية) : كل مسلك يختص به أهل الظاهر عن القياسيين (ويحكم بحسبه منقوضٌ) . قال : ونحو ما قال حبر الأصول القاضي أبو بكر[3] : أنا لا أعُدُّهم من علماء الأمة ، ولا أبالي بخلافهم ولا وفاقهم . وقال في باب قطع اليد والرجل في السرقة : كررنا في مواضع من الأصول والفروع أن أصحاب الظاهر ليسوا من علماء الشريعة وإنما هم نَقَلَةٌ إن ظهرت الثقة. انتهى.

والثالث : أن قولهم معتبر فيما خالف القياس الجلي ، قلتُ : وهو رأي الشيخ أبي عمرو بن الصَّلاح ، وسماعي من الشيخ الوالد رحمه الله أن الذي صح عنَده عن داؤد أنه لا ينكر القياس الجلي وإن نقل (إنكاره)[4] عنه ناقلون ، قال : وإنما يُنْكِرُ الخَفِيَّ فقط ، قال : ومنكر القياس مطلقا جَلِيِّهِ وخَفِيِّهِ طائفة من أصحابه زعيمهم ابن حزم. انتهى))[5].

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – هو : أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة البغدادي ، الشافعي ، المعروف بابن أبي هريرة : فقيه انتهت إليه إمامة الشافعية في العراق . توفي ببغداد سنة (٣٤٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (مسائل في الفروع) ، (شرح مختصر المزني) في فروع الفقه الشافعي . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ٢٢٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٢ / ١٨٨ .

[3] – هو : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري ، ثم البغدادي ، الشافعي ، المعروف بالباقِلاَّني : متكلم أشعري ، انتهت إليه الرئاسة في مذهب الأشاعرة . توفي ببغداد سنة (٤٠٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (إعجاز القرآن) ، (تمهيد الدلائل) ، (التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة والخوارج والمعتزلة) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ١٠٩ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ١٧٦ .

[4] – سقطت من (ص) و (ت) ، أو لعل المؤلف اختصر بقوله : ((...وإن نقله عنه ناقلون...)) وسقط على الناسخ هاء الضمير كما هي عادته في سقط أواخر الكلمات عليه في بعض مثل هذه المواضع في المخطوط .

[5] – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ٢٨٩ ، ٢٩٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثم قال ابن حجر : ((المذاهب بعد أن تقررت وتبع الناس كلا منها ، والتزموا العمل بها لم يبق النظر إلى نفس الأمر مساغ ، ولم يتوجه من شافعي على حنفي مثلا رَدٌّ ولم يَسُغْ قولُهُ[1]: لم لا تظن كذا ... إلى آخره .))[2].

وفي (الأَنْوَارِ) : ((لا يقبل قول الشُّرَاةِ[3] والرَّوَافِضِ الذين يسبُّونَ السلف ، بل فتواهم مردودة ، وأقاويلهم ساقطة ... إلى آخره))[4] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((... ولم يَسُغْ قولُهُ له : ...)) .

[2] – ابن حجر: الظاهر انه من (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣٢٧ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[3] – وهو أحد ألقابٍ لفرقة الخوارج ، وقد تقدَّم تعريف هذه الفرقة . وإنما لُقِّبوا بذلك لقولهم : ((شرينا أنفسنا في طاعة الله)) . انظر : الأشعري : (مقالات الإسلاميين) ص ٨٣ .

[4] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ: (فِيمَن يَجُوزُ لَهُ وَتصِحُّ مِنهُ الفَتْوَى ، وَجَوَازِ العَمَلِ بِفَتْوَاهُ ، وَأَقْسَامِهِ)

وأما من يصح[1] له الفتوى ، ويجوز العمل أو يجب بفتواه ، تقليداً له أو لإمامه . قال السَّنْهُوْرِيُّ المالكي في شرح مختصر خليل المالكي : ((الفتوى هي : الإخبار عن الحكم الشرعي على غير وجه الإلزام . انتهى))[2] .

[المجُتَهِدُ المُطْلَقُ يُفْتِي وَيُقَلَّدُ بِشَرْطِهِ] :

المجتهد المطلق يفتي ويقلَّد بفتح اللام ، سواء كان مستقلاًّ أو منتسباً إلى مذهب من المذاهب ، وهو القسمُ الأولُ والثاني غيرُ مجتهد المذهب كما تقدم ، وذلك بالاتفاق ولا بد من العلم بأنه مجتهد ، وأنه ممَّن يجوز تقليدُهُ .

قال ابنُ حَجَرٍ في (كَفِّ الرَّعَاعِ) في أثناء كلام يأتي إن شاء الله تعالى : ((وإنما شرط ذلك أي : تقليد القائل بالأمر المختلف فيه أن يعلم القائل بذلك ، وأنه من المجتهدين وأنه من الذين يجوز تقليدهم ، ثم بعد ذلك كله يقلده تقليداً صحيحاً بأن لا يترتب عليه تلفيق التقليد وإلا لم يجز اتفاقاً ...إلى آخره))[3] ، ثم قال : ((وإنما قلنا يجوز تقليده لأن كثيرين من المجتهدين الخارجين عن الأئمة الأربعة لا يجوز تقليدهم ، كما هو مقرر في كتب أصول الفقه ، كعطاء في إباحة إجارة الجواري للوطء ، ونحوه من مذاهب المجتهدين الشاذة ، التي[4] كاد الإجماع أن ينعقد على خلافها ...إلى آخره))[5] .

وأما العِلْمُ بأنه مجتهد يجوز تقليده ففي (شَرْحِ الأَلفِيَّةِ) : ((من عُرِفَتْ أهليَّتُهُ جاز تقليده واستفتاؤه ، ويعمل بفتواه . ومعرفة أهليته ؛ إما بأن يكون قد شاع ذلك وذاع من غير

[1] – هكذا وردت في (ص) و (ت) .

[2] – السنهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، ولكن أصل معناه في شروح مختصر خليل الأخرى. انظر : الحطّاب : محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت٩٥٤ هـ) ، (مواهب الجليل لشرح مختصر خليل) وبأسفله كتاب (التاج والإكليل لمختصر خليل) لمحمد بن يوسف المواق (ت ٨٩٧هـ) ضبطه وخرج آياته وأحاديثه : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٦ هـ – ١٩٩٥م) ١ / ٤٥ ، عليش : محمد بن أحمد بن محمد عليش (ت ١٢٩٩هـ) ، (شرح منح الجليل على مختصر خليل) وبهامشه حاشية (تسهيل منح الجليل) للشيخ عليش نفسه ، دار صادر . (١ / ٩) .

[3] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص ٣١٥ .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – المصدر السابق .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

نكير ، وإما بأن يغلب على الظن أهلية من يستفتيه ، أو رؤيته منتصباً للفتوى والناس مستفتون معظمون له. انتهى))[١].

وفي (جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((ويجوز استفتاءُ من عُرِفَ بالأهلية للإفتاء ؛ باشتهاره بالعلم والعدالة ، أو ظنَّه[٢] أهلاً له بانتصابه والناس مستفتون له. انتهى))[٣]. وفي (فَتْحِ المَجِيدِ) للشيخ عليِّ بنِ الجَمَالِ[٤] : ((مسألةٌ : لا يُقلَّدُ إلا مَن عُلِمَتْ أهليَّتُهُ ولو بالاستفاضة ، وهي دون التواتر وفوق خبر الواحد ، ولا يُكْتَفَى بخبره[٥] إلا إذا كان عنده معرفة يميِّزُ بها بين الملَبِّسِ وغيره ، وعدالته ولو الظاهرة بأن لا يُعلَم فِسْقُهُ .))[٦] .

وفي (العَضُدِيِّ) : ((المستفتي إما يظن بالمفتي علمَهُ وعدَالَتَهُ ، أو عدمَ علمِهِ وعدالَتِهِ ، أو يجهل حاله فيهما . أما من ظن علمه وعدالته فيستفتيه بالاتفاق . وظنُّ عدالته إما بالخبرة أو بأن رآه منتصباً ...إلى آخره ، وأما من ظن عدم علمه ، أو عدالته ، أو كليهما فلا يستفتيه اتفاقا))[٧] . وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) :((فإذا لم يعرف المستفتي أهلية من يستفتيه ولا حاله في العدالة ، فالمختار أنه لا يجوز له استفتاؤه بل ينبغي القطع فيه بالمنع. انتهى))[٨]. وفي (جمع

---

١ – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه ، ولكن انظر : الرازي : (المحصول في علم أصول الفقه) ٦ / ٨١ ، الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت ٤٧٨هـ) ، (كتاب التلخيص في أصول الفقه) تحقيق : د/ عبد الله جولم النبيلي و شبير أحمد العمري ، دار البشائر الإسلامية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م) ٣ / ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩٠ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٨٨ .

٢ – في نسخة المصدر المطبوعة : ((أو ظُنَّ)) .

٣ – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ . مختصِراً .

٤ – هو : علي بن أبي بكر بن علي بن أبي بكر بن عمر ، الأنصاري ، المكي ، الشافعي ، المعروف بابن الجمال المصري : عالم مشارك في أنواع من العلوم. توفي بمكة سنة (١٠٧٢ هـ) رحمه الله تعالى . من تصانيفه الكثيرة : (كافي المحتاج لفرائض المنهاج) ، (الدر النضيد في مآخذ القراءات من القصيد) ، (تحفة القرى في فضل القاطنين بأم القرى) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٤٦ .

٥ – أي : الواحدُ المخبِرُ عن حالِ المقلَّد .

٦– ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ١ ، ٢ .

٧ – الإيجي: (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣/ ٦٣٦ بتلخيص وتصرف يسيرين .

٨ – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر الرازي :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الجوامع) : ((وأما المجهول علماً وعدالةً فلا يجوز استفتاؤه ؛ لأن الأصل عدمهما ، والأصح وجوب البحث عن علمه بأن يسأل الناس عنه . وقيل : يكفي (استفاضته بينهم)[1] ، والاكتفاء بظاهر العدالة . وقيل : لابد من البحث [2] ، والاكتفاء بخبر الواحد عن علمه وعدالته بناء على البحث عنهما . وقيل : لابد من اثنين.))[3].

وفي (العضدي) : ((فإن كان مجهولَ العِلْمِ والجَهْلِ وهو المجهولُ الذي الكلام فيه ، فالمختار امتناع استفتائه ، وإن كان معلومَ العلم مجهول العدالة فسَيَتَعَرَّفُ[4] حالَهُ[5] في الجواب والسؤال . لنا : العلم شرط والأصل عدمه ؛ فيلحق بغير العالم كالشاهد المجهول عدالته ، والراوي المجهول عدالته . قالوا : لو امتنع فيمن جَهِلَ علمَهُ بدليلكم لامْتَنَعَ فيمَن عَلِمَ عِلمَهُ وجَهِلَ عَدَالَتَهُ بدليلكم بعينه لجريانه فيه ، واللاَّزِمُ مُنْتَفٍ . الجواب : التزام الامتناع فيمن علم علمه وجهل عدالته لاحتمال الكذب ، ولو سُلِّمَ فالفرق أن الغالب في المجتهدين العدالة وليس الغالب في العلماء الاجتهاد ، بل هو أقل القليل. انتهى))[6].

قال التفتازاني : ((قوله : (لجريانه) أي : دليلكم (فيه)[7] أي : في من علم علمه وجهل عدالته بأن يقال العدالة شرط[8] والأصل عدمها ، وأيضاً الأكثر فسقه واللازم منتفٍ لأنه خلاف ما عليه من استفتاء مجهول العدالة ، وأجاب أوَّلاً : بمنع انتفاء اللازم بناءً على أن

(المحصول) ٦ / ٨١ ، الجويني : (التلخيص) ٣ / ٤٦٣ ، الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩٠ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٨٨ .

١ – سقطت من (ص) و (ت) .

٢ – أي : عن العدالة . ونص العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((وقيل : لابد من البحث عنها)) .

٣ – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ بِتَصَرُّفٍ يسير .

٤ – أي : المستفتي . المعلوم من قوله السابق قريباً : ((المستفتي إما يظن بالمفتي علمه وعدالته ...إلى آخره)) وفي نسخة المصدر المطبوعة : (فستعرف) .

٥ – أي : المجتهد .

٦ – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٦ .

٧ – العبارة في (ص) و (ت) : ((قوله : (لجريانه فيه) أي : دليلكم ، أو في من علم علمه وجهل عدالته ... إلى آخره)) . وهو سهو أو سبق قلم .

٨ – في نسخة المصدر المطبوعة : (شروط) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

احتمال الكذب مظنة عدم القبول ، وثانياً : بمنع الملازمة بظهور[1] الفرق وأشار بقوله : (لأن الغالب في المجتهدين) إلى أن المراد بالعلم هنا الاجتهاد ، وبقوله : ((وليس الغالب في العلماء)) دون أن يقول في الناس إلى أن المرادَ بمن يُعرَفُ عِلمُهُ أو عدالَتُهُ ، أو لا يُعرَفُ العالمُ الذي حصَّلَ طرفاً من العلوم المتعلقة بالاجتهاد لا العَوَامُّ الجَهَلَةُ انتهى))[2].

وفي رسالة السيوطي : ((قال الشَّهْرَسْتَانِيُّ[3] في (المِلَلِ والنِّحَلِ) بأي شيء يعرف العامي أن العالم قد وصل إلى حد الاجتهاد ، وكذلك المجتهد نفسه متى يعلم أنه قد استكمل شرائط الاجتهاد ؟ فيه نظر ، كذا قال من غير زيادة وكأنه لم يظهر له فيه شيء يذكره ، ويظهر أن يقال أن العالم يعرف ذلك من نفسه بأن يعلم أنه أتقن آلاته كل الإتقان ، ويجد له ملكة وقدرة على الاستنباط واستخراج الأحكام الخفية من الأدلة البعيدة . وأما معرفة العامي[4] فلا تمكن إلا بإخبار المجتهد عن نفسه لأن الاجتهاد معنى قائم بالنفس لا اطلاع للعامي عليه ، نعم قد يدرك ذلك بكثرة الاختبار لمن له أهلية الاختبار ، والظاهر قبول قول[5] العالم في الإخبار عن نفسه أنه وصل إلى حد الاجتهاد إذا كان عدلا قياسا على قبولهم من ادعى الصحبة ، وهذا من ذلك إذا كان عدلا لأن عدالته تمنعه من أن يكذب ولا نظر إلى اتهامه بكونه يدعي لنفسه رتبة عالية .

ثم رأيتُ هذا الذي جزمت به مُصَرَّحاً به للإمام أبي الفتح ابن برهان فإنه قال في كتابه (الوصول إلى اسم الأصول) : مسألةٌ : اختلف الناس في العامي إذا حدثت[6] له حادثة هل يجوز له تقليد من أفتاه ؟ فقال قائلون : يجب عليه أن يتلقف من كل باب من أبواب الفقه مسائل ويحفظ أجوبتها ، ويسأل العالم فإن أصاب في الجواب قلده . وقال قائلون : يقلد من

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (لظهور) .

[2] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على العضدي) ٣ / ٦٣٦ ، ٦٣٧ .

[3] – هو : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشَّهْرَسْتَاني ، الشافعي : فقيه ، حكيم ، متكلم أشعري . توفي بِشَهْرِسْتَان سنة (٥٤٨هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (مفاتيح الأسرار ومصابيح الأبرار) في التفسير ، (الملل والنحل) ، (نهاية الإقدام في علم الكلام) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ١٨٧ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢١٥ .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (وأما معرفة العامي ذلك) .

[5] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[6] – في (ص) و (ت) : (حدث) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ظهر اسمه في البلد ، وشاع اسمه في ألسن[١] الناس . وقال قوم : بل يقول للعالم (اجتهد أنت فأقلدك)[٢] ، فإن أجابه إلى ذلك قلده ، قال وهذا أصح المذاهب لأن أقصى الممكن هو تقليده في قوله : إني مجتهد عالم ، بعد أن يكون عدلا موثوقا بدينه فإن الظاهر من المسلم العدل أنه لا يقدم[٣] على الفتوى في الدين ، وهي من محظورات الأمور إلا وهو أهل لها وإن جاز أن يحسن ظنه في نفسه فيظن أنه مجتهد وليس كذلك ، ولكن هذا هو الغاية ولا يتأتى للعامي الخلاص من شدة الورطة إلا أن يصير مجتهدا فيصير حينئذ عارفا بالمجتهدين وإذ ذاك استَغْنَى[٤] عن التقليد ، فأقصى الممكن في حق العامي الرجوع إلى قول العدل : إني مجتهد ، فيجوز له حينئذ تقليده . وقال أيضا في كتاب الإجماع من هذا الكتاب : لا يتأتى لأحد معرفة المجتهد إلا أن يكون من أهل الاجتهاد ، (فيعلم مرتبة المناظرة ومطارحة المسائل)[٥] .

وقال الغزالي في (المَنْخُول) : الفصل الرابع : (فيما يجب على المقلد أن يرعاه ليتبين أن المفتي مجتهد) : والمختار أنه يكفيه أن يعرف عدالته بقول عدلين ويسمع[٦] عنه قوله : إني مُفْتٍ ، لأن اعتبار تَلَقُّفِهِ المشكلات مِن كل فن وامتحانه تكليفٌ شَطَطٌ ، ويُعْلَمُ أن أصحاب البوادي في عصر الصحابة كانوا لا يفعلون ذلك ، وإن ذكره القاضي في (التقرير) ، واشتراط[٧] تواتر الخبر (بكونه مجتهدا كما قال الأستاذ ليس بسديد)[٨] ، لأن التواتر يفيد في في المحسوسات وهذا ليس منه ، وقال القاضي مَرَّةً : يكفيه أن يخبره عدلان بأنه مجتهد.انتهى. ما من الرسالة السيوطية))[٩] .

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – في نسخة المصدر المطبوعة : (أَمُجْتَهِدٌ أنتَ أقلِّدُكَ ؟) .

٣ – في نسخة المصدر المطبوعة : (يقدر) .

٤ – أي : العامي .

٥ – في نسخة المصدر المطبوعة : (فيعلم مرتبته بالمذاكرة ومطارحة المسائل) .

٦ – في (ص) : (ولا يسمع) .

٧ – سقطت من (ص) .

٨ – سقطت من (ص) .

٩ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٧١ ، ٧٢ بِتَصَرُّفٍ يسير . يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (مَعْدِنِ اليَوَاقِيتِ المِلْتَمِعَةِ) : ((فإن قيل : كيف السبيل إلى معرفة الأعلم من الأئمة وقد فاتت المشاهدة ، وطالت المدة ؟ قلت : غلبة الظن كافية في هذا الشأن ، فمن غلب على ظنه أن إمامه أولى الأئمة بالصواب قلَّدَهُ . وغلبة الظن بحال الأئمة تحصل بالطريق الذي يحصل به غالب الظن بأفضل أطباء البلد وإن كان جاهلا بالطب ، وذلك بالتسامع بالأفواه وبمشاهدة ميل الأكثر إلى شخص بعينه ، أو سماعه ذلك من شخص ، أو شخص حسن ظنه فيه واطمأن قلبه إليه ، كما إذا سمع من أبويه فضل أبي حنيفة ، أو فضل مالك ، أو فضل الشافعي ، أو فضل أحمد فاطمأن قلبه إليه ويغلب على ظنه فضله فلا يجوز له أن يخالف ظنه ...إلى آخره ، وكذلك يفتي بمذهب الإمام مجتهد المذهب في ذلك المذهب))[1] .

[مجتَهِدُ المَذْهَبِ يُفْتِي ويُقَلَّدُ تبعاً لإمامِهِ] :

وفي (شرح الألفية) : ((وكما يجوز إفتاء المجتهد يجوز أن يفتي بمذهب المجتهد من عرف مذهبه ، وقام بتفريع الفقه على أصوله ، وقدر على الترجيح في مذهب ذلك المجتهد فإنه يصير حينئذ كافيا عن المجتهد بنفسه ، وذلك كالمجتهد المقلد في مذهب إمامه ، وهو من يستقل بتقرير مذهبه ، ويعرف مأخذه من أدلته التفصيلية بحيث لو انفرد لقرره كذلك ، فهذا يفتي بذلك لعلمه بالمأخذ وهؤلاء أصحاب الوجوه .))[2] .

وفي (جمع الجوامع وشرحه) : ((يجوز للقادر على التفريع وإن لم يكن مجتهداً ، أي:[3] أنه غير متصف بصفات الاجتهاد ، الإفتاءُ بمذهب مجتهدٍ اطَّلع على مأخذه واعتقده ،

---

[1] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه ، وأصل معناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الرازي : (المحصول في علم أصول الفقه) ٦ / ٨١ ، الجويني : (كتاب التلخيص في أصول الفقه) ٣ / ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، الباجي : إسماعيل بن خلف (ت ٤٧٤هـ) (إحكام الفصول في أحكام الأصول) تحقيق : عبد الله محمد الجبوري ، مؤسسة الرسالة (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م) ص ٦٤٤ ، الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩٠ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٨٨ .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : السبكي وابنه (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٢٧ ، السبكي و المحلي: (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ ، السبكي : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١هـ) ، (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) تحقيق ودراسة : علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار عالم الكتب (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) ٤ / ٦٠١ ، ٦٠٣ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((أي : والحال أنه غير متصف ...)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، وهذا كما صرح به[1] الآمدي مجتهد المذهب لانطباق تعريفه السابق عليه ، فيجوز له الإفتاء بمذهب إمامه مطلقاً ؛ لوقوع ذلك في الأعصار متكرراً شائعاً من غير إنكار ، بخلاف غيره فقد أنكر عليه . وقيل : لا يجوز له ؛ لانتفاء وصف الاجتهاد عنه ، وإنما يجوز الإفتاء لمجتهد ولا نسلم وقوعه من غيره في الأعصار المتقدمة . وثالثها : يجوز له عند عدم المجتهد للحاجة إليه بخلاف ما إذا وجد المجتهد . ورابعها : إلى آخر ما سيأتي عند ذكر مجتهد الفتوى))[2] .

وفي شرح منهاج البيضاوي للجمال الأسنوي المسمى (نِهَايَةَ السُّولِ فِي شَرْحِ مِنهَاجِ الأُصُولِ)[3] : ((المسألة الأولى في المفتي : فيجوز[4] أن يفتي إذا اتصف بالشروط المعتبرة في الراوي ، وهل يجوز للمقلد أن يفتي بما صح عنده من مذهب إمامه سواء كان سماعاً منه ، أو روايةً عنه ، أو مسطوراً في كتاب مُعْتَمَد ينظر فيه . فإن كان إمامه حيًّا ففيه أربعة مذاهب حكاها ابن الحاجب :

أحدها : يجوز مطلقا وهو مقتضى اختيار الإمام والبيضاوي ؛ لأنه ناقل فجاز كنقل الأحاديث .

الثاني : أنه يمتنع مطلقا ؛ لأنه إنما يُسْأَلُ عما عنده لا عما عند مقلَّده ، وأما القياس على نقل الأحاديث فممنوع ، قال ابن الحاجب : لأن الخلاف ليس (في مجرد)[5] النقل أي: إنما الخلاف[6] في أن غير المجتهد هل له الجزم بالحكم وذِكْرُهُ[7] لِيُعْمَل بمقتضاه.

والثالث : لا يجوز عند وجود المجتهد ، ويجوز عند عدمه للضرورة . ورابعها : أنه إن كان مطلعا على المآخذ أهلاً للنظر جاز[8] ؛ لوقوع ذلك على ممر الأعصار من غير إنكار ، وإن

---

[1] – سقطت من (ص) .
[2] – السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، بِتَصَرُّفٍ يسير .
[3] – اسم الكتاب هو (نهاية السول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) وتعبير المصنف يحتمله المجاز اللغوي ، و لذا فليس التعليق ههنا ذا بال .
[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((فيجوز للمجتهد أن يفتي ...)) .
[5] – في (ص) و (ت) : (بمجرد) .
[6] – والعبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((قال ابن الحاجب : لأن الخلاف ليس في مجرد النقل أي: إنما الخلاف...)) .
[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((وذكره لغيره ...)) .
[8] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لم يكن كذلك فلا يجوز لأنه يفتي بغير علم وهذا هو المختار عند الآمدي وابن الحاجب وغيرهما . انتهى))[1] .

وفي (العضدي) : ((قد اختلف في أن غير المجتهد هل له أن يفتي بمذهب مجتهد ؟ على أربعة أقوال : المختار أنه لو كان مُطَّلِعاً على مآخذ الأحكام أهلاً للنظر كان جائزاً ، وإلا فلا . وقيل : ذلك إنما يجوز عند عدم المجتهد ، وأما مع وجوده فلا. انتهى))[2]. قال التفتازاني: ((الإشارة بلفظ ذلك[3] إلى الإفتاء بمذهب المجتهد مطلقاً ، إذ لو قيد بشرط الاطلاع على المآخذ والأهلية للنظر لكان قوله : (وقيل : يجوز مطلقا) أي : مع عدم المجتهد أو وجوده هو القول المختار بعينه . انتهى))[4].

((وقيل : يجوز مطلقا . وقيل : لا يجوز مطلقا وهو مذهب أبي الحسين[5] . لنا : أنه وقع إفتاء العلماء وإن لم[6] يكونوا مجتهدين في جميع الأعصار وتكرر ولم ينكر فكان إجماعاً. انتهى))[7]. قال السَّعْدُ[8] : ((قوله : (لنا : أنه وقع إفتاء العلماء) عبارة المتن[9] لنا : وقوع وقوع ذلك[10] وأُنْكِر مِن غيره أي : أُنكِر الإفتاء مِن غير مَن له اطلاع على المآخذ والأهلية للنظر فتعرض لإثبات جزء المدَّعى أعني الثبوت والنفي . وفي ظاهر عبارة الشرح قصور إلا أنه أشار بقيد العلماء بحسب منطوقه إلى اشترط الاطلاع على المآخذ والأهلية للنظر ، وبحسب مفهومه إلى أن إفتاء غير العلماء لم يقع من غير نكير بل مع نكير. انتهى))[11].

---

[1] – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٢ .
[2] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤١ .
[3] – أي : قول العضدي : ((... وقيل : ذلك إنما يجوز عند عدم المجتهد ...)) .
[4] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤١ بِتَصَرُّفٍ يسير .
[5] – أي : البصري المعتزلي .
[6] – سقطت من (ص).
[7] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤١ .
[8] – أي : التفتازاني .
[9] – أي : متن مختصر ابن الحاجب .
[10] – العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((لنا : وقوع ذلك ولم يُنكَرْ ، وأُنْكِر مِن غيره ...)) .
[11] – التفتازاني: (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٢ بِتَصَرُّفٍ يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي رسالة السيوطي : ((قال النووي في أول (شرح المهذب) : المجتهد المطلق[١] هو الذي يتأدَّى به فرض الكفاية أي في إحياء العلوم ، وأما المجتهد المقيد فظاهر كلام الأصحاب أنه لا يتأدى به فرض الكفاية ، وقال أبو[٢] عمرو بن الصلاح : يظهر بأن الفرض يتأدى به في الفتوى وإن لم يتأدَّ في إحياء العلوم التي منها استمداد الفتوى. انتهى[٣]. وذكر في (الرَّوْضَةِ) في بحث أدب القاضي : أن المجتهد المقيد يفتي على الأصح. انتهى[٤]))[٥].

وفيها[٦]: ((قال الرافعي في (الشَّرْحِ الصَّغير) : والذي يجتهد في (مذهب أحد الأئمة)[٧] له له الفتوى على وجه. انتهى))[٨].

وفي رسالة السيوطي : ((وسئل أبو محمد عبد الله بن علي بن شاور[٩] من أهل المغرب عن فتوى المقَلِّد ، فأجاب بما نصُّهُ : الذي[١٠]يجوز له الفتوى في مذهب من مذاهب الأئمة ، يجب[١١] أن يكون مجتهداً في المذهب الذي[١٢] يفتي فيه كالمجتهد في الشريعة ، قال : وإذا فرضنا الكلام فيمن يفتي في مذهب مالك فيجب عليه[١٣] أن يعرف ألفاظ مالك : نصوصها وظواهرها ، وعامها وخاصها ، ومفهومها ومقتضاها ، ومطلقها ومقيدها ، وذكر فصلاً طويلاً سقته في كتاب (تيسير الاجتهاد) ، وقال في آخره : وقد قررنا أنه لا يفتي في مذهب الإمام

---

١ – أي : المستقل .
٢ – سقطت من (ص) .
٣ – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٥ ، ٧٦ بِتَصَرُّفٍ ، السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص١١ بِتَصَرُّفٍ يسير .
٤ – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ٩٩ بِتَصَرُّفٍ .
٥ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص١١ بِتَصَرُّفٍ يسير .
٦ – أي : رسالة الإمام السيوطي رحمه الله تعالى .
٧ – في (ت) : (في مذاهب الأئمة) .
٨ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص١٨ بِتَصَرُّفٍ .
٩ – في نسخة المصدر المطبوعة : (ستاري) ، ولم أعثر له على ترجمة بعد البحث الطويل المضني عن كلا الاسمين.
١٠ – في (ص) و (ت) : (لا) .
١١ – في (ص) و (ت) : (ويجب) .
١٢ – في (ص) و (ت) : (أي) .
١٣ – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

إلا من كان مجتهداً في المذهب كمحمد بن[1] الموّاز[2]، والقاضي إسماعيل[3] ، (وابن القاسم ، القاسم ، وأصبغ)[4] ، وأبي محمد بن أبي زيد[5] ونظرائهم من المجتهدين ، وأما من لم يبلغ هذه الرتبة فليس له ذلك ، لأنه ليست[6] له رتبة الاجتهاد في المذهب. انتهى))[7].

وقال السبكي : ((والذي أظنه قيام الإجماع على جواز إفتاء هؤلاء يعني أصحاب الوجوه ، وأنت ترى علماء المذاهب ممن وصل إلى هذه المرتبة هل منعهم أحدٌ الفتوى أو منعوا هم أنفسهم عنها. انتهى))[8].

وقال سعد الدين على قول العضدي : ((قد اختلف في أن غير المجتهد هل له أن يفتي بمذهب مجتهد على أربعة أقوال إلى آخره))[9] : ((تقريرُها على ما في الشرح ظاهر موافق لما في المتن ، إلا أن الشارح العلامة قال : القول بأنه يجوز له الإفتاء عند عدم المجتهد أما مع وجوده فلا : مذهبٌ غريبٌ ما ظَفِرْتُ به في شيء من الكتب ، وكذا القول بالجواز مطلقا إنما جوَّزَ مَن جَوَّزَ بشرط الاطلاع كما اختاره المصنِّفُ رحمه الله تعالى ، أو بشرط أن يثبت عنده

---

[1] – سقطت من (ص) و (ت) .

[2] – هو : أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندري ، المالكي ، المعروف بابن الموَّاز : فقيه من أئمة المالكية . توفي بدمشق سنة (٢٦٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الموازية) في فقه الإمام مالك . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٠٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٢٩٤ .

[3] – هو : أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، البصري ، ثم البغدادي ، المالكي : مفسر ، مقرئ ، محدث ، فقيه . توفي سنة (٢٨٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أحكام القرآن) ، (معاني القرآن) ، (المسند) وغيرها . انظر : ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب) ص٩٣ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٢٦١ .

[4] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[5] – هو : أبو محمد عبد الله عبد الرحمن النفزي ، القيرواني ، المالكي ، المعروف بأبي محمد بن أبي زيد : فقيه ، مفسر ، مشارك في بعض العلوم. توفي في شعبان سنة (٣٨٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب النوادر والزيادات) ، (مختصر المدونة) ، (إعجاز القرآن) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٧٣ .

[6] – في (ص) و (ت) : (ليس) .

[7] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٤ .

[8] – السبكي : (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ٤ / ٦٠٢ .

[9] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مذهب ذلك المجتهد بنقل مَن يثق به ، ثم حاول تطبيق لفظ المتن على ما ثبت عنده من المذاهب مع الاعتراف بأنه قاصرٌ عنه. انتهى))[1] .

ثم قال[2] : ((واعلم أن التقييد بغير المجتهد إنما هو لتحقيق الخلاف ، إذ لا خلاف في أنه لا يجوز للمجتهد تقليد مجتهد آخر والإفتاء بقوله ، وأن المراد بمن هو مطلع على المآخذ وأهل للنظر بعضُ أصحاب المذاهب : ممن له ملكة الاقتدار على استنباط الفروع من الأصول التي مهدها الإمام ، وهو المسمى بالمجتهد في المذهب كالإمام والغزَّالي ونحوهما من أصحاب الشافعي رضي الله عنه ، وهو في المذهب بمنزلة المجتهد المطلق في الشرع ، حيث يستنبط الأحكام من أصوله . فأما الذين يفتون بما حفظوه ، أو وجدوه في كتب الأصحاب ، فالظاهر أنهم بمنزلة النَّقَلَةِ والرُّوَاةِ فَيَنْبَنِي[3] قبولُ أقوالهم على حصول شرائط الراوي ، وإلى ما ذكرنا يشير يشير الآمدي حيث[4] يقول : والمختار أنه إذا كان مجتهدا في المذهب ، بحيث يكون مطلعا على مآخذ المجتهد المطلق الذي يقلده ، وهو قادر على التفريع على قواعد إمامه ، متمكن من الفرق ، والجمع ، والنظر ، والمناظرة في ذلك كان له الفتوى تمييزا له عن العامي. انتهى ما قاله السعد))[5] .

قال في (المِنَاهِجِ) بعد ذلك[6] : ((لانعقاد الإجماع من أهل كل عصر على[7] قبول هذا النوع من الفتوى ، وإن لم يكن كذلك فلا يجوز الإفتاء. انتهى))[8].

[مُجْتَهِدا التَّرجِيحِ والفُتيَا يُعْمَلُ بِفَتْوَاهُمَا بِشَرْطِ عَدَالَتِهِمَا] :

وأما مجتهد الترجيح (وهو القسم الرابع ، ومجتهد الفتيا)[9] وهو القسم الخامس :

---

1 – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤١ .

2 – أي : التفتازاني .

3 – في نسخة المصدر المطبوعة : (فينبغي) .

4 – سقطت من (ص) .

5 – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٢ .

6 – أي : بعد هذا الذي نقله السعد التفتازاني عن الآمدي ، لأنه قد نقله البدخشي بحرفه عن الآمدي أيضاً .

7 – سقطت من (ص) .

8 – البدخشي : (مناهج العقول لشرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ٣ / ٢١١ .

9 – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ففي (شرح الألفية) : ((ودونهم أي : ودون مجتهدِي المذهب في المرتبة أن يكون فقيه النفس ، حافظ للمذهب ، قادرا على التفريع والترجيح ، فهل له الإفتاء بذلك ؟ ففيه أقوال أصحها : يجوز . والثاني : المنع . والثالث : يجوز عند عدم المجتهد . ودونهم من يحفظ وليس قادرا على التفريع والترجيح ، فهل يجوز له الإفتاء لأنه ناقل ؟ وينبغي أن يكون هذا راجحاً لمحل الضرورة ، ولاسيما في هذه الأزمان . ودونهم في المرتبة العامي إذا عرف حكم حادثة بدليل ، فهذا ليس له الفتيا به . وقيل : يجوز . وقيل : إن كان نقليًّا جاز ، وإلا فلا . وقيل : إن كان دليلها الكتاب والسنة جاز وإلا فلا. انتهى))[1]. ذكر الشارح الأقوال الأربعة في هذه المرتبة ، وجمع الجوامع والعضدي ذكراها في مجتهد المذهب.

وفي رسالة السيوطي نقلا عن (شرح المهذب) ، التابعِ لابن الصلاح في تقسيم أحوال المفتي المجتهدِ المنْتَسِبِ غيرِ المستقِلّ إلى أربعة أحوال ثم قال : ((الحالة الثالثة : أن لا يبلغ رتبة أصحاب الوجوه لكنه فقيه النفس إلى آخر ما مر))[2] ، وصنيعُهُ يدل على أن له الإفتاء ، لأن تقسيمه إنما كان للمفتي المنتسب وقال السبكي هنا : ((وقد كانوا يفتون ويخرجون كأولئك. انتهى))[3]. أي كأصحاب الوجوه ، ثم قال السيوطي : ((فانظر رحمك الله كيف قسَّمَا يعني : ابن الصلاح والنووي المجتهد الذي ليس بمستقل إلى أربعة أقسام))[4] ثم قال : ((((الثالث : مجتهد الترجيح ، والرابع : مجتهد الفتيا. انتهى))[5].

وفي (جمع الجوامع وشرحه) : ((الرابع ، أي : من الأقوال : يجوز للمقلد الإفتاء وإن لم يكن قادراً على التفريع والترجيح ، لأنه ناقل لما يفتي به عن إمامه ، وإن لم يصرح بنقله عنه

---

[1] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الزركشي : محمد محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ) (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) تحقيق : حسين بن عمر بن عبد الرحيم ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠ م) ٢ / ٢٢٧ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، السبكي : (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ٤ / ٦٠٢ ، ٦٠٣ .

[2] – السيوطي : (الرد على من أخلد على الأرض) ص٤١ ، النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٧٧ .

[3] – السبكي : (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ٤ / ٦٠٢ ، ٦٠٣ .

[4] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٤١ .

[5] – المصدر السابق .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ولعله[١] الواقع في الأعصار المتأخرة . انتهى))[٢]. وفي (العضدي) عند ذكر الأقوال الأربعة: ((وقيل : ذلك إنما يجوز عند عدم المجتهد ، وأما مع وجوده فلا . وقيل : يجوز مطلقا . وقيل: لا يجوز مطلقا. انتهى))[٣]. قال التفتازاني : ((الإشارة بلفظ ذلك إلى الإفتاء بمذهب المجتهد مطلقا ، إذ لو قيد بشرط الاطلاع على المآخذ والأهلية للنظر لكان قوله : (وقيل : يجوز مطلقاً) أي : مع عدم المجتهد أو وجوده هو القول المختار بعينه. انتهى))[٤].

ثم قال (العضدي) : ((والقائلون بالجواز قالوا : إنه ناقل فلا يفرق بين العالم وغيره كالأحاديث . الجواب : ليس الكلام فيمن ينقل عن المجتهد حُكْماً فإنه مُتَّفَقٌ عليه ، إنما الخلاف فيما هو المعتاد في الأعصار على أنه مذهبُ أبي حنيفة أو الشافعي. انتهى))[٥]. قال السَّعْدُ : ((قوله : (فإنه متفق عليه) يعني لا نزاع في جواز نقل غير المجتهد إذا كان عَدْلاً : أنَّهُ قال الشافعيُّ رحمه الله : كذا ، وقال أبو حنيفة : كذا ، إنما النزاع فيما هو المتعارف من الإفتاء في المذهب لا بطريقِ نقلِ كلامِ الإمام . انتهى))[٦].

وفي (مَنَاهِجِ العُقُولِ) : ((والحقُ التفصيل : وهو أنه (إن أُريدَ بالإفتاءِ ما هو المتعارف (مِن الإفتاءِ في المَذْهَبِ)[٧] لا بِطَرِيقِ النَّقْلِ فيه أربعةُ مذاهب)[٨] ، وإن أريد نقلُ العَدْلِ كأن يقول : قال أبو حنيفة : كذا ، وقال الشافعي: كذا ، فلا نزاع في قبوله فيُشْتَرَطُ فيه ما يشترط في قبول رواية الحديث. انتهى.))[٩] وقد تقدم قريبا في عبارة السعد قوله : ((فأما الذين يفتون بما حفظوه ، أو وجدوه في كتب الأصحاب فالظاهر أنهم بمنزلة النَّقَلَةِ والرواة فينبغي قبول أقوالهم على حصول شرائط الراوي. انتهى))[١٠].

---

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (وهذا) .

٢ – السبكي: (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٨ .

٣ – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤١ .

٤ – التفتازاني : (حاشية العضدي على شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤١ بِتَصَرُّفٍ يسير .

٥ – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤١ .

٦ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٢ .

٧ – سقطت من (ص) و (ت) .

٨ – سقطت من (ص) .

٩ – البدخشي : (مناهج العقول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ٣ / ٢١١ ، ٢١٢ .

١٠ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (فَتْحِ المجِيدِ) : ((مسألةٌ : يجوز بناءً على جواز تقليد الميت الإفتاءُ للمقلِّد ، سواء القادرِ على التفريع والترجيح وغيرِهِ ؛ لأنه ناقل لما يفتي به عن إمامه وإن لم ينص على نقْلِهِ عنه ، قال مولانا السيد نور الدين السَّمْهُودِيُّ[1] نقلاً عن شيخه الجلال المحلي رحمهما الله تعالى : وهذا هو الواقع في الأعصار المتأخرة. انتهى . أي : فإفتاؤه بذلك روايةٌ فقط فليس من الإفتاء في شيء كما قال الأَذْرَعِيُّ[2] رحمه الله تعالى. انتهى مامن فتح المجيد))[3] .

[لا يجوز للعَامِّي أنْ يُفْتِي] :

وقال السبكي : ((وأما العامي الذي عرف من المجتهد حكم مسألة ولم يَدْرِ دليلَها ، ولا وجه تعليلها ، كمن حفظ مختصراً من مختصرات الفقه فليس له أن يفتي ، ورجوع العامي إليه إذا لم يكن سواه أولى من الارتباك في الحيرة ، وكل هذا فيمن لم ينقل عن غيره ، أما الناقل فلا يمنع ، فإذا ذكر العامي أن فلاناً المفتي أفتاني بكذا لم يمتنع من نقل هذا القدر. انتهى))[4]. انتهى))[4]. لكن ليس للمذكور له العمل به على ما في (بحر) الزركشي : ((لا يجوز لعامي أن يعمل بفتوى مُفْتٍ لعامي مثله والله سبحانه أعلم . انتهى شرح تحرير ابن الهمام))[5] .

وفي رسالة السيوطي : ((قال الرَّافِعِيُّ في (الشرح) : يشترط في المفتي أهلية الاجتهاد ليأخذ غيره بقوله ، إلى أن قال : فلو عرف العامي مسألة أو مسائل بدلائلها لم يكن له أن يفتي[6] ، ولم يكن لغيره أن يأخذ بقوله . وسئل الشيخ عز الدين ابن عبد السلام عن فتوى

---

[1] – هو : نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد بن علي الحسني ، الشافعي ، المعروف بالسَّمْهُودِيِّ : مؤرخ ، فقيه . توفي بالمدينة المنورة سنة (٩١١هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم) ، (الفتاوى) ، (العقد الفريد في أحكام التقليد) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣٠٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٢٩ .

[2] – هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأذرعي ثم الدمشقي ثم الحلبي ، الشافعي : فقيه من أئمة الشافعية . توفي بحلب سنة (٧٨٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الفتاوى) ، (جمع التوسط والفتح بين الروضة والشرح) ، (غنية المحتاج) في فروع الشافعية ، وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ١ / ١١٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٢١٠ .

[3] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٢ .

[4] – السبكي : (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ٤ / ٦٠٣ .

[5] – ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٣٤٩ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٦١.

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((لم يكن له أن يفتي فيها)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المقلد ؟ فأجاب : إنه حامل فقه ليس بمُفْتٍ ولا فقيهٍ ، بل هو كمن ينقل فتوى عن إمام من الأئمة ويشترط فيه العدالة ، وفهم ما ينقله. انتهى))[1].

وفي (الأنوار) و (الروضة) في بحث المفتي : ((ولا يُقْبَلُ[2] ممن يغلب عليه الغفلة والسهو ، ولا من العامي إذا عرف مسألة ، أو مسائل بدليلها[3] . وقيل : يجوز . ومن عرف مذهب مجتهد وتبحر فيه لكن لم يبلغ رتبة الاجتهاد فله أن يفتي بقول ذلك المجتهد ، ويأخذ به على الصحيح . قال الرافعي : فإن كان المأخذ ما ذكرنا فسواء المتبحر وغيره ، بل العامي إذا عرف حكم تلك المسألة عند ذلك المجتهد[4] فأخْبَرَ به وأخذ به غيرُهُ تقليداً للميت وجب أن يجوز على الصحيح . قال النووي في (الروضة) : وهذا ضعيف باطل[5] إلاَّ إذا فُرِضَ في مسائلَ صارت معلومة قطعاً كوجوب النية في الوضوء ، والفاتحة في الصلاة ، والتبييت في صوم الفرض فهو حسن محتمل. انتهى))[6].

[فتوى أهلِ الأهواء والخوارج والشُّراة والرَّوافِض هل يجوز قبولها ؟] :

وفي (الأنوار) و (شرح الروض) : ((وقال الصَّيْمَرِيُّ[7] والخَطِيْبُ[8] : وتقبل فتوى أهل الأهواء والخوارج ، ومن لا يكفر ببدعته ولا يفسق كشهادتهم ، وأما الشُّرَاةُ والروافض

---

[1] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٣ بتلخيص وتصرف يسيرين .

[2] – أي : القضاءُ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (بدلائلها) ، ورسْمُها في المتن في نسختَيِ المخطوط كلتيهما يحتمِلُ كونها (بدلائلها) جرياً على عُرْف المتقدِّمين في عدم كتابة ألف المدِّ في وسط الكلمة ، ووضعِهِم مكان الهمزة ياءً .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٥ ، بِتَصَرُّفٍ يسير ، النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ٩٩ ، ١٠٠ باختصار وتصرف يسير .

[7] – هو : أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين بن محمد الصَّيْمَرِيُّ ، الشافعي : فقيه ، أصولي . توفي سنة (٣٨٦هـ) رحمه رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الإيضاح) في فروع الفقه الشافعي ، (القياس والعلل) ، (كتاب في الشروط) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٢٠٧ .

[8] – هو : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت البغدادي ، الشافعي ، المعروف بالخطيب البغدادي ، : محدث ، مؤرخ ، أصولي .توفي ببغداد سنة (٤٦٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تاريخ بغداد) ، (الكفاية في معرفة علم الرواية) ، (الفقيه والمتفقه) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٣ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ونحوهم الذين يسبون السلف ففتواهم مردودة وأقاويلهم ساقطة[1] ولا ينافيه ما قالوه في الشهادات من قبولها منهم ، لأن في قبول فتواهم ترويجاً وإعلاء لهم ، لأنها درجة رفيعة. انتهى.))[2] .

[حُكمُ توليةِ قَاضِي الضَّرُورة وقضائِه واستخلافِهِ وعزلِهِ] :

وفي رسالة السيوطي : ((وبالغ الغزالي في (الوَسِيْطِ) فقال : إذا عدم المجتهد المطلق جاز تولية المقلِّد القضاء ، وكذا إذا ولاَّهُ[3] سلطانٌ ذو شوكة نفذ قضاؤه للضرورة ، كيلا تتعطل مصالح الخلق ، فإنه ينفذ قضاء أهل البغي للحاجة فالمقلد أولى . ثم[4] قال : نعم ، يعصي[5] السلطان بتفويضه إليه ولكن بعد أن وَلاَّهُ فلا بد من تنفيذ أحكامه للضرورة ، واستحسنه الرَّافِعِيُّ . وقال ابنُ شَدَّادٍ[6] ، وابنُ الصَّلاحِ ، وابنُ أبي الدَّمِ[7] : إن[8] ما قاله الغزالي لا يُعْلَمُ أَحَدٌ نَقَلَهُ[9] . قال ابن أبي الدم : مع تصفحي شروح المذهب والمصنفات فيه وقال ابن

الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٧٢ .

[1] – ظاهر تنصيصه على قبول فتوى الخوارج دون الشُّراة موهمٌ للتعارض ، وذلك لما قد قدمناه في بيان معنى الشُّراة بأنه وصف للخوارج ؛ ولذا يتعيَّن حملُهُ ، أيْ: وصف الشُّراة في على من قد كُفِّروا ببدعتهم أو فسِّقوا.

[2] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٨ . الأنصاري : (أسنى المطالب شرح روض الطالب) ٤ / ٢٨٣ .

[3] – في (ص) و (ت) : (ولَّى) .

[4] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[5] – في (ت) : (يقضي) ، وهو تحريف .

[6] – هو : بهاء الدين أبو العز يوسف بن رافع بن تميم بن عتبة بن محمد بن عتاب الأسدي ، الحلبي ، الموصلي ، الشافعي ، المشهور بابن شداد : مقرئ ، فقيه ، محدث ، مؤرخ . توفي بحلب سنة (٦٣٢ هـ) رحمه الله تعالى .من مؤلفاته : (دلائل الأحكام من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم) ، (الموجز الباهر في فروع الفقه) ، (ملجأ الحكام عند التباس الأحكام) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٣ / ٢٩٩ ، الزركلي : (الأعلام) ٨ / ٢٣٠ .

[7] – هو : شهاب الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم بن علي بن محمد بن فاتك ، الحموي ، الشافعي ، المعروف بابن أبي الدم : مؤرخ بحاث ، من علماء الشافعية . توفي بحماة سنة (٦٤٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب التاريخ) ، (تدقيق العناية في تحقيق الرواية) و (أدب القاضي) . انظر: كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٥٣ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٤٩ .

[8] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[9] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((لا نعلم أحداً نَقَلَهُ)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

السبكي[1] في (التَّرْشِيحِ) : ذكر الخَوَارِزْمِيُّ[2] في (الكافي) : إن المتغلب على إقليم لو نصب قاضياً غير مجتهد أو غير عدل ، والناس غير قادرين على دفعه ، هل تنفذ أحكامه وقضاياه من تزويج الأيامى ، والتصرف في أموال اليتامى ؟ يحتمل وجهين : أحدهما : لا ، وطريق المسلمين التحاكم إلى من هو أهل للقضاء في حوادثهم ، فإن لم يجدوا أهلاً نفذت أحكامه للضرورة .

ونبه شيخ الإسلام سِرَاجُ الدِّينِ البَلْقِيْنِيّ[3] في (تصحيح المنهاج) على فوائد :

منها : أن محل قول الفقهاء تجوز ولاية المفضول مع وجود الفاضل في المجتهدين فإن كان الفاضل مجتهداً والمفضول ليس كذلك لم تجز توليته ولا قبوله . قال : ويدل عليه توجيه الأصحاب الجواز بأن تلك الزيادة خارجة عن الحد المطلوب .

ومنها : أنه يُسْتَثْنَى من اشتراط الاجتهاد المطلق[4] مسألتان :

إحداهما : المولَّى في واقعة بعينها يكفيه أن يعرف الحكم فيها بطريق الاجتهاد المتعلق بتلك الواقعة ، بناء على أن الاجتهاد يتجزأ وهو الأرجح .

والثانية : الحاكم الذي ينزل أهل القلعة على حكمه ففي أصل (الروضة) أنهم أطلقوا أنه يشترط كونه عالماً ، وربما قالوا فقيهاً ، وربما قالوا مجتهداً . قال الإمام : ولا أظن أنهم اشترطوا أوصاف الاجتهاد المعتبرة في القاضي والمفتي ولعلهم أرادوا المهتدي إلى طلب الصلاح وما فيه النظر للمسلمين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في (ص) و (ت) : (ابن السكيت) .

[2] – هو : مظهر الدين أبو محمد محمود بن العباس بن أرسلان الخوارزمي ، الشافعي ، المعروف بالعباسي : فقيه ، صوفي ، محدث ، مؤرخ . توفي سنة (٥٦٨هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الكافي في فروع الفقه الشافعي) ، (تاريخ خوارزم) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ / ١٧٣ .

[3] – هو : سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن عبد الخالق بن عبد الحق الكناني، البلقيني ، القاهري ، الشافعي ، العسقلاني الأصل : محدث ، حافظ ، فقيه ، أصولي ، مجتهد ، بياني ، نحوي ، مفسر ، متكلم ، ناظم . توفي بالقاهرة سنة (٨٠٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التدريب) لم يتمه، (تصحيح المنهاج) وكلاهما في الفقه ، (محاسن الاصطلاح) في الحديث ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٢٨٤ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٤٦ .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ومنها : أن الدَّارِمِيَّ ذكر في (الاستذكار) : أنه لو ولى السلطان من ليس بأهل فعلى كل أحد عزله وتولية غيره ، فإن لم يقدروا نفذ قضاؤه للضرورة .

ومنها : أن قاضي الضرورة المقلِّد أوالفاسق لا يستحق جامكية[1] على القضاء من بيت المال ، وإذا زالت شوكة من ولاه انعزل ، لزوال المقتضي لدوام ولايته هذا ما نبه البلقيني عليه انتهى))[2] .

وفي (التحفة ومَتْنِها المِنهاجِ) في باب القضاء بعد ذكر شروط الاجتهاد : ((فإن تعذر جمع هذه الشروط فولَّى سلطانٌ له شوكة فاسقاً أومقلِّداً ولو جاهلاً نفذ قضاؤه الموافق لمذهبه المعتد به وإن زاد فسقه للضرورة لئلا تتعطل مصالح الناس ، ونازع كثيرون فيما ذكر في الفاسق وأطالوا ، وصوبه الزركشي قال : لأنه لا ضرورة إليه بخلاف المقلِّد.انتهى ، وهو عجيب[3] فإن الفرض أن الإمام ، أو ذا الشوكة هو الذي ولاَّهُ عالماً بفسقه ، بل أو غيرَ عالم به على ما جزم بعضهم ، فكيف حينئذ يُفَرَّعُ[4] إلى عدم تنفيذ أحكامه المترتبة عليه من الفتن ما لا يَتَدَارَكُهُ[5]. وقد أجمعت الأمة كما قال الأذرعي على تنفيذ أحكام الخلفاء[6] الظلمة وأحكام مَن ولَّوْهُ ، ورجح البلقيني نفوذ تولية امرأة فيما تَضْبِطُهُ[7] وقِنٍّ وكافر ، ونازعه الأذرعي وغيره في الكافر . والأوجه ما قاله ، لأن الغرض الاضطرار ، وسبقه ابن عبد السلام للمرأة وزاد أن الصبي كذلك. قال الأذرعي : والقول بتنفيذ قضاء عامي محض لا ينتحل مذهباً ، ولا يعول على رأي مجتهد

---

[1] – الجَامِكِيَّة : هي : لفظ فارسي معرَّب : رواتب أصحاب الوظائف من الأوقاف . انظر : قلعجي و قنيبي : محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي (معجم لغة الفقهاء) الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) ص ١٥٨ .

[2] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٠ ، ٢١ .

[3] – في (ص) و (ت) وجدت بعد كلمة (عجيب) رمز (الخ) وهي سبق قلم أو سهو ، والصحيح حذفها لعدم المناسبة لوجودها ، ووفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة .

[4] – في (ت) : (يقرع) ، وفي (ص) : (ينزع) أو (يفزع) ، وفي نسخة المصدر المطبوعة (يفرع) والظاهر أنه الصواب .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((ما لا يتدارك خرقه)) .

[6] – في (ص) و (ت) : (الخلق) .

[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((... وَرَجَّحَ الْبُلْقِينِيُّ نُفُوذَ تَوْلِيَةِ امْرَأَةٍ وَأَعْمَى فِيمَا يَضْبِطُهُ وَقِنٍّ وَكَافِرٍ ...)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– بعيدٌ لا أحسب أحداً يقول به. انتهى ولا بُعْدَ فيه إذا ولاه ذو شوكة وعجز الناس عن عزله ، فينفذ منه ما وافق الحق للضرورة .

ولو تعارض فَقِيهٌ فاسقٌ وعاميٌّ دَيِّنٌ قُدِّمَ الأول عند جَمْعٍ والثاني عند آخرين ، ويتجه كما قاله الحسباني[١] أن فسق العالم إن كان لحق الله تعالى فهو أولى ، أو بالظلم والرّشاء فالدَّيِّنُ أولى ويراجِعُ العلماء . وخرج بقوله : (سلطانٌ) القاضي[٢] فلا تنفذ توليته مَن ذُكِرَ أي : إلا إن كان بعلم السلطان كما هو ظاهر ، ويجب عليه رعاية الأمثل فالأمثل رعاية لمصلحة المسلمين . وما ذكر في المقلد محله إن كان ثَمَّ مجتهدٌ ، وإلا نفذت تولية[٣] المقلد ولو من غير ذي شوكة وكذا الفاسق ، فإن كان هناك عدل اشترطت شوكة وإلاَّ فلا ، كما يفيد ذلك قول ابنِ الرِّفْعَةِ[٤] : الحق أنه إذا لم يكن ثَمَّ مَن يصلح للقضاء نفذت تولية غير الصالح قطعاً انتهى. انتهى.

وبحث البلقيني ما سبقه إليه البيضاوي : أنَّ مَن ولاَّهُ ذو شوكة ينعزل بزوال شوكة مولِّيهِ ، لزوال المقتضي لنفوذ قضاياه[٥] أي : بخلاف مقلد أو فاسق مع فقد المجتهد والعدل فلا تزول ولايته بذلك ، لعدم توقفها على الشوكة كما مر . وصرح جمع آخرون[٦] بأن قاضي الضرورة وهو من فقد فيه بعض الشروط السابقة يلزمه بيان مستنده في سائر أحكامه ، ولا يقبل قوله :

---

[١] – هو : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إسماعيل بن خليفة بن عبد العالي النابلسي ، الحسباني الأصل ،الدمشقي ، الشافعي : عالم مشارك في بعض العلوم . توفي بدمشق سنة (٨١٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (جامع التفاسير) ، (شرح ألفية ابن مالك) ، (شافي العي في تخريج أحاديث شرح الوجيز للرافعي في فروع الشافعية) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ١٦٤ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٣١٤ .

[٢] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((وخرج بقوله : (سلطانٌ) القاضي الأكبر فلا تنفذ توليته مَن ذُكِرَ ...)) .

[٣] – في (ص) و (ت) : (توليته) ، وهو تصحيف .

[٤] – هو : نجم الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الأنصاري ، المصري ، الشافعي ، المعروف بابن الرفعة : من فضلاء فقهاء الشافعية . توفي بالقاهرة سنة (٧١٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (بذل النصائح الشرعية في ما على السلطان وولاة الأمور وسائر الرعية) ، (الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان) ، (كفاية النبيه في شرح التنبيه للشيرازي) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ١٣٥ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢٢٢ .

[٥] – في نسخة المصدر المطبوعة : (قضائه) .

[٦] – – في نسخة المصدر المطبوعة : (متأخرون) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حكمتُ بكذا من غير بيان لمستنده فيه ، وكأنه[1] لضعف ولايتِهِ ومثله المحُكَّم بل أولى ، ومحله في الأول إن لم يمنع موليه من طلب بيان مستنده كما هو ظاهر . ويجوز أن يخص النساء بقاضٍ والرجال بقاضٍ ، (وبحث في الرجل)[2] والمرأة أن العبرة بالطالب منهما. انتهى))[3].

وفي (الأنوار) : ((وإذا أفتى رجلٌ إخباراً عن مذهبِ مَيِّتٍ ، فإن علم أنه يفتي على مذهب معين كفى إطلاق الجواب فإن لم يعلم فلا بد من إضافته إلى صاحب المذهب. انتهى))[4].

وفي (التحفة) في باب القضاء : ((ويندب للإمام إذا ولى قاضياً أن يأذن له في الاستخلاف ، وشرط الخليفة كالقاضي . ويحكم الخليفة باجتهاده ، أو باجتهاد مقلّده بفتح اللام إن كان مقلِّداً ، وسيأتي أنه لا يجوز لغير مجتهد حكم بغير مذهبه ، ولا للمتبحر إذا شَرَطَ عليه ولو عُرْفاً ، ولا يجوز أن يشترط عليه خلافه لأنه يعتقده غير الحق والله تعالى إنما أمره بالحكم بالحق .

وقضية كلام الشيخين[5] أن المقلِّد لا يحكم بغير مذهب مقلَّدِهِ . وقال الماوَرْدِيُّ[6] وغيره: يجوز . وجمع الأذرعي وغيره بحمل الأول على من لم ينتهِ لرتبة الاجتهاد في مذهب إمامه ، وهو المقلد الصرف الذي لم يتأهل لنظر ولا ترجيح ، والثاني على من له أهلية ذلك . ومنع ذلك الحسباني من جهة أن العرف جرى بأن تولية المقلِّد مشروطة بأن يحكم بمذهب مقلَّدِهِ ، وهو متَّجِهٌ سواء الأهْلُ لما ذكر وغيره ، لاسيما إن قال له في عقد التولية : ((على عادة مَن تقدَّمَكَ)) ، لأنه لم يعتد لمقلِّدٍ حكم بغير مذهب إمامه .

---

[1] – أي : إيجابهم عليه ببيان مستنده .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ .

[4] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٥ .

[5] – أي : الرافعي والنووي الشافعيين .

[6] – هو : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ، المعروف بالماوردي : فقيه من أئمة الشافعية ، أصولي ، مفسر ، مفسر ، أديب ، سياسي . درس بالبصرة وبغداد ، وولي القضاء ببلدان كثيرة ، وبلغ منزلة عند ملوك بني بويه ، وتوفي ببغداد في ربيع الاول سنة (٤٥٠ هـ) ، من تصانيفه : (الحاوي الكبير في فروع الفقه الشافعي) ، (تفسير القرآن الكريم) ، (أدب الدين والدنيا) ، (الأحكام السلطانية) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٥ / ٢٦٧ – ٢٦٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٨٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقول جمع متقدمين : لو قلَّدَ الإمام رجلاً القضاء على أن يقضي بمذهب عيَّنَهُ بطل التقليد – يتعَيَّنُ فَرْضُهُ في قاض مجتهد أومقلِّدٍ عيَّنَ له غير مقلَّده مع بقاء تقليده له كما هو واضح . ثم رأيت شارحاً جزم بذلك قال : وهو الذي عليه العمل أنه يشترط على كل مقلد العمل بمذهب مقلده ، فلا يجوز له الحكم بخلافه. انتهى. ونقل ابن الرفعة عن الأصحاب أن الحاكم المقلِّد إذا بان حكمه على خلاف نص مقلَّدِهِ نُقِضَ حكمه ، وصرح ابن الصلاح كما مر بأن نص إمام المقلد في حقه كنص الشارع في حق المقلَّد ووافقه في (الروضة) . وما أفهمه كلام الرافعي عن الغزالي من عدم النقض بناء على أن للمقلِّدِ تقليد من شاء وجزم به في جمع الجوامع . قال الأذرعي : (بعيدٌ والوَجْهُ)[1] بل الصَّوابُ سَدّ هذا الباب من أصله ، لما يلزم عليه من المفاسد التي لا تحصر. انتهى. وقال غيره المفتي على مذهب الشافعي لا يجوز له الإفتاء بمذهب غيره ، ولا ينفذ منه أي: لو قضى به لتحكيم أو تولية ، لما تقرر عن ابن الصلاح. نعم ، إن انتقل لمذهب آخر بشرطه وتبحر فيه جاز له الإفتاء به . انتهى ما من التحفة))[2].

وفي (الأنوار) : ((وللشافعي أن يستخلف الحنفي وبالعكس ، ويعمل النائب باجتهاده أو اجتهاد مقلَّده حتى لو شرط على النائب أن يحكم باجتهاد المنيب بطل الاستخلاف ، وكذا لو شرط على المقلِّد الحكم بخلاف اعتقاد مقلَّده لأن اعتقاد مقلده في حقه كاجتهاد المجتهد انتهى))[3].

وفي (طَبَقَاتِ الأَسْنَوِيِّ) قال : ((في زمان أبي محمد عبد الوهاب تاج الدين الشافعي قاضي القضاة بمصر الشهير بابنِ بِنْتِ الأَعَزِّ[4] جُعِلَتْ القضاة أربعة ، فإنه طُلِبَ منه أن يفوض قضية إلى حنفي لكونها لا تسوغ إلا على مذهبه فامتنع ، وكانت العادة أن يستنيب من

---

[1] – وردت في (ت) : (أجيد والأوجه) ، وفي (ص) : (أجد والأوجه) وهو تحريف في كلتيهما .

[2] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج وحواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، بتصرف يسير .

[3] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٤٠١ .

[4] – هو : تقي الدين عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن خلف بن بدر العلامي ، المصري ، الشافعي : فقيه ، أديب ، نحوي ، قاض . توفي بالقاهرة سنة (٦٩٥هـ) رحمه الله تعالى . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٨ / ١٧٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣١٥ . ولم يذكرا له مؤلفات .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

كل مذهب واحدا ليحكم في الأمور السائغة[١] على مذهبه ولكن بإذنه ، فلما امتنع عن تلك القضية أشار[٢] جمال الدين أيدغيدي[٣] العزيزي[٤] بتولية أربعة مستقلين من المذاهب ، فأعجب السلطان ذلك ففعله في سنة (ثلاث وستين)[٥] ، ثم فعل ذلك في دمشق ، ثم تتابع فعله على تطاول السنين في باقي الممالك وفي بعضها قاضيان فقط[٦] انتهى))[٧].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (السابقة) .

٢ – في نسخة المصدر المطبوعة : (أثار) .

٣ – في (ص) و (ت) : (ابن عدي) وهو تصحيف وتحريف ، والصواب ما أثبته وفقًا لما في نسخة المصدر المطبوعة وغيرها من مصادر التراجم .

٤ – هو : أيدغدي الأمير الكبير جمال الدين العزيزي كان الكبير القدر شجاعا كريما محتشما كثير البر والصدقة والمعروف ، كثير الأدب مع الفقراء ، توفي ليلة عرفة سنة (٦٦٤ هـ) ودفن بمقبرة الرباط الناصري. انظر : الصفدي : (الوافي بالوفيات) ٩ / ٢٧١ ، ٢٧٢ .

٥ – أي : بعد الست مائة من الهجرة النبوية . وفي (ت) : (٩٩٣) .

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – الأسنوي : عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر (ت ٧٧٢ هـ) ، (طبقات الشافعية) تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م) (١ / ٧٧ ، ٧٨) ، الصفدي : صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت ٧٦٤هـ) ، (الوافي بالوفيات) ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث(بيروت ، ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م) ١٩ / ٢٠٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِي أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيدِ المَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الأَفْضَلِ)

تقليد المفضول من المجتهدين مع وجود الأفضل[1] :

[القَولُ الأَوَّلُ : الجمهورُ على جواز تقليدِ المفضولِ وإنْ اعتقدَهُ المقلِّدُ مفضولاً] :

في (شرح الألفية) : ((إذا كان المجتهدون متعددين جاز للعامي أن يقلد من شاء إذا استووا ، فإن كان بعضهم أفضل من بعض فالذي رجحه ابن الحاجب : نعم ؛ للقطع بأن المفضول من الصحابة كان يفتي مع وجود الأفضل انتهى))[2].

وفي (جمع الجوامع) : ((مسألةٌ : تقليد المفضول من المجتهدين فيها أقوال : أحدها ورجحه ابن الحاجب : يجوز .. إلى آخره .))[3] . وفي العضدي : ((إذا تعدد المجتهدون وتفاضلوا فلا يجب على المقلِّدِ تقليدُ الأفضل بل له أن يقلد المفضول ، وعن أحمد وابن سُرَيْج[4] مَنْعُهُ ، بل يجب عليه النظر في الأرجح منهما ، ويَتَعَيَّنُ الأرجحُ منهما عنده للتقليد . انتهى))[5]. وقال المحلي في شرح جمع الجوامع : ((ثانيها : لا يجوز ، لأن أقوال المجتهدين في في حق المقلد كالأدلة في حق المجتهد. إلى آخره.))[6] .

---

[1] – صدَّرَ المؤلفُ رحمه الله تعالى هذا الفصل بهذه الجملة الاسميَّة ويظهر أنه قدَّرَ خبرها محذوفاً وتقديره (موجودٌ) على اعتباره متعلِّقِ الجملة التي بعده وهي قوله : (في شرح الألفية) ، أو أنه جعلَهَا أي : جملة (تقليد المفضول مع وجود الأفضل) في محل رفع خبر محذوف مبتدؤه وتقديره (هذا) . أو على اعتبار أن قوله : (في شرح الألفية) جملة مستأنفة فيكون تقدير الخبر (جائز) .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الرازي : (المحصول في علم الأصول) ٦ / ٨١ ، ٨٢ ، الجويني : (التلخيص في أصول الفقه) ٣ / ٤٦٦ ، الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٧٨ ، الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩٠ ، ٣٩١ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٣ .

[3] – السبكي: (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٥ .

[4] – في (ص) و (ت) : (ابن شريح) وهو تصحيف ؛ لأن هذا القول مشهورٌ بين الأصوليين أنه لابن سريج الشافعي (ت ٣٠٦هـ) ، ولم يعرف قائلٌ بهذا القول يدعى بابن شريح ، وما ورد في مواضعَ نادرةٍ من المصادر الأصولية فهو من قبيل هذا التصحيف الوارد هنا . انظر : الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٤ / ٢٣٧ ، ابن الصلاح : (أدب المفتي والمستفتي) ص ١٦٠ ، الأصفهاني : (بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٣٦٧ .

[5] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤٣.

[6] – المحلي : (شرح جمع الجوامع) ٢ / ٤٣٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قال العضدي : ((لنا : قد عُلِمَ قطعاً أن المفضولين في زمن الصحابة وغيرهم كانوا يفتون ، وقد اشتهر عنهم ذلك وتكرر ولم يُنْكَرْ ، فدل على أنه جائز . وأيضاً قال صلى الله عليه وسلم : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بَأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم))[١] خرج العوام لأنهم المقلِّدون بقي معمولاً به في المجتهدين منهم من غير فضل .

واستُدِلَّ : بأن العامي لو كلفناه الترجيح لكان تكليفاً بالمحال لقصوره عن معرفة مراتب المجتهدين ، وترجيح الفاضل من المفضول منهم . الجوابُ : إن معرفة الترجيح ليست مستحيلة من العامي؛ لأنه يظهر له بالتَّسَامُعِ من الناس ، ورجوعِ العلماء إليه ، وعدم رجوعه[٢] إليهم ، وغيرهما[٣] ككثرة المستفتين ، وتقديم سائر العلماء له ، والاعتراف بفضله .

قالوا : أوّلاً : أقوالُ المجتهدين بالنسبة إلى المقلِّد كالأدلة بالنسبة إلى المجتهد فإذا تعارضت لا يصار إليها تَحَكُّماً بل لا بد من الترجيح وما هو إلا بكون قائله أفضل[٤] اتفاقاً . الجواب : إن هذا قياس فلا يقاوم ما ذكرنا عن الإجماع ، ولو سُلِّمَ فالفرق أن ترجيح المجتهدين سهلٌ وترجيحَ العوامِّ للمجتهدين وإن أمكن فهو عَسِرٌ. انتهى))[٥]. قال التفتازاني : ((قوله : (فهو فهو عسر) مَبْنَاهُ على أن التسامع والشهرة ، ورجوع العلماء إليه وإقبال الناس عليه مما يُطَّلَعُ عليه بسهولة انتهى))[٦].

ثم[٧]قال العَضُدُ : ((قالوا[٨]: ثانياً : الظنُّ بقول الأعلم أقوى ويجب معرفة أقوى الظَّنَّيْنِ الظَّنَّيْنِ للأخذ به عند التعارض . الجواب : إن هذا تقريرُ الدَّليلِ الأوّلِ في المعنى وإن تخالفا في العبارة ، لأن إفادته للظن وكونه كالدليل للمجتهد أمر واحد ، والجوابُ : الجوابُ بعينه انتهى))[٩].

---

[١] – تقدم تخريجه .

[٢] – في (ص) و (ت) : (الرجوع) .

[٣] – أي : غير هذين الدليلين اللذَيْن استُدِلَّ بهما لذلك .

[٤] – سقطت من (ص) .

[٥] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤٣ بِتَصَرُّفٍ يسير.

[٦] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٣.

[٧] – سقطت من (ت) .

[٨] – سقطت من (ص) .

[٩] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٤٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (التُّحْفَةِ) : ((المشهور الذي رجحاه يعني الشيخين الرافعي والنووي ، جواز تقليد المفضول مع وجود الفاضل ، ومما يصرح بجواز تقليد المرجوح قول البلقيني في مقلِّدٍ مصحِّحِ الدَّوْرَ[1] في السُّرَيْجِيَّةِ[2] : لا يأثم ، وإن كنت لا أفتي بصحته لأن الفروع الاجتهادية لا لا يعاقب عليها... إلى آخره .))[3] .

وقال الشيخ علي بن الجمال[4] في (فَتْحِ المجِيدِ) : ((مسألةٌ : إذا تعدد من يصلح للتقليد فهل يجب تقليد الأفضل ، أو يتخير ولو بمجرد التشهي ومع اعتقاد مَن قلَّدَهُ مفضولاً ؟ الأصح عند الجمهور كما في أصل (الروضة) وغيرهما واعتمدوه وأفتى به العز بن عبد السلام الثاني ، وعلَّلَهُ في (زوائد الروضة) و (المجموع) بأنه ليس من أهل الاجتهاد وفَرْضُه أن يقلِّدَ عالماً وقد فعل بأخذه بقول من شاء منهما . انتهى. وهو قياس ما في القبلة كما في (شرح المهذب) في الاستقبال . وما في مقدِّمَتِهِ وفي (الروضة) مِنْ أنه عليه تقليد الأعلم ، والفرق بينه وبين التقليد فيما نحن فيه بأن أماراتها حِسِيَّة فإدراك صوابها أقرب فيظهر التفاوت بين

---

[1] – الدَّوْرُ هو : توقف الشيء على ما يتوقف عليه ، ويسمى : الدَّوْر المصَرَّح ، كما يتوقف (أ) على (ب) ، وبالعكس ، أو بمراتب ويسمى: الدَّوْر المضمَر ، كما يتوقف (أ) على (ب) ، و (ب) على (ج) ، و (ج) على (أ) . والفرق بين الدَّوْرِ وبين تعريف الشيء بنفسه هو أنه في الدور يلزم تقدمه عليها بمرتبتين ، إن كان صريحًا، وفي تعريف الشيء بنفسه يلزم تقدمه على نفسه بمرتبة واحدة . انظر : الجرجاني : علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ) (التعريفات) ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ –١٩٨٣م) ص ١٠٥ ، الكفوي : (الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) ص ٤٤٧ .

[2] – في (ص) و (ت) : (الشريجية) ، وهو تصحيف .

والمسألةُ السُّرَيْجِيَّةُ هي : لو قال لزوجته إنْ طلقتُكِ فأنتِ طالق قبلَهُ ثلاثاً فطلقها طلقة أو أكثر وقع المنجَّزُ فقط ولا يقع معه المعلَّق للدَّوْرِ . وقيل : لا يقع شيء لأنه لو وقع المنجز لوقع المعلق قبله بحكم التعليق ، ولو وقع المعلق لم يقع المنجز ، وإذا لم يقع المنجز لم يقع المعلق . وقد سميت هذه المسألة بالسُّرَيْجِيَّةِ نسبة لابن سُرَيْجٍ من الشافعية وقد جرى عليها كثير من الأصحاب ، والقول المعتمد فيها هو الأول وهو ما صححه الشيخان الرافعي والنووي .

انظر : الخطيب : محمد بن أحمد الخطيب(ت ٩٧٧هـ) ، (الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع وبهامشه تقرير الشيخ عوض بكماله وبعض تقارير شيخ الإسلام إبراهيم الباجوري) ، دار الفكر (بيروت) ، إشراف مكتب البحوث والدراسات ، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ – ٢٠٠١م) ص٤٤٧ ، بتصرف .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٨ ، ١٩ ، ٢١ . بتصرف واختصار.

[4] – في (ص) و (ت) : (باجمال) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المجتهدين فيها ، والفتاوى أماراتها معنوية فلا يظهر كثير تفاوت بين المجتهدين. انتهى. فهو من حيث المدرك لا من حيث النقل كما أشار إليه العلامة ابن حجر في بعض فتاويه. انتهى ما من فتح المجيد))[1] .

[القَوْلُ الثّاني : تقليدُ المفضول جائزٌ إنْ اعتقدَهُ المقلِّدُ فاضِلاً أو مُسَاوِياً] :

وفي (شرح الألفية) : ((والأرجحُ المختار : أنه يجوز تقليد المفضول لمن يعتقده فاضلاً أو مساوياً ، فإن اعتقده مفضولاً لا يجوز ، لأنه إذا اعتقده مفضولاً فقوله عنده مرجوح ، وليس من القواعد أن يعدل عن الراجح إلى المرجوح .))[2] . وفي جمع الجوامع وشرحه : ((وثالثها[3] : يجوز لمعتقدِهِ فاضلاً غيرَهُ أو مساوياً له بخلاف من اعتقده مفضولاً كالواقع جمعاً بين المذكورَيْن[4] بهذا التفصيل ، ومِن ثَمَّ لم يجب البحث (أي : ومن ههنا وهو هذا التفصيل المختار أي : من أجل ذلك القول لم يجب البحث)[5] عن الأرجح من المجتهدين لعدم تعيُّنِهِ بخلاف مَن منع مطلقاً. انتهى))[6] .

وفي شرح الألفية : ((نعم إذا لم يعتقده مرجوحاً واعتقده راجحاً ، ففي الرافعي نقلاً عن الغزالي أنه لا يجوز تقليد غيره وإن قلنا لا يجب البحث عن الأعلم إذا لم يعتقد اختصاص أحدهما بزيادة علم انتهى))[7]. وفي (جمع الجوامع) : ((فإن اعتقد أي : العامي رجحان

---

[1] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٢ .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩١ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٣، السبكي والمحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٣٥ .

[3] – أي : الأقوال التي قالها علماء الأصول في مسألة : (تقليد المفضول من المجتهدين مع وجود الأفضل) ، والدليلان الأوّلان جاءا في قوله في جمع الجوامع وشرح المحلي : (((مسألة تقليد المفضول) من المجتهدين فيه (أقوال) أحدها ورجحه ابن الحاجب يجوز لوقوعه في زمن الصحابة وغيرهم مشتهرا متكررا من غير إنكار، ثانيها لا يجوز؛ لأن أقوال المجتهدين في حق المقلد كالأدلة في حق المجتهد فكما يجب الأخذ بالراجح من الأدلة يجب الأخذ بالراجح من الأقوال، والراجح منها قول الفاضل يعرفه العامي بالتسامع وغيره (ثالثها المختار...)) .

[4] – أي : الدَّليلَيْن .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – السبكي والمحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٥ ، بتصرف قليل .

[7] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩١ ، (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٣ . الزركشي : (البحر المحيط) ٤ /

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

واحد منهم تعيَّنَ لأنْ يقلِّدُهُ[1] وإن كان مرجوحاً في الواقع عملاً باعتقاده المبني عليه. انتهى))[2]. وفي (الشَّرْحِ)[3] : ((قال النووي : وهذا وإن كان ظاهراً ففيه نظر ، لما ذكرناه من سؤال آحاد الصحابة مع وجود فاضلهم انتهى))[4].

وفي رسالة محيي الدين الأيديني بن يوسف الرومي الحنفي في الاقتداء بالمخالف وفي التقليد قال : ((وهل يجوز له تقليد المفضول مع وجود الأفضل ؟ فيه خلاف ، وذهب للجواز الأئمةُ : الحنفيَّةُ ، والمالكيَّةُ ، وأكثرُ الشافعية . ومنعَهُ الإمام أحمد ، وطائفة من الفقهاء . كذا في التحرير للإمام ابن الهمام ، وشرحه للفاضل ابن أمير الحاج الشيخ إبراهيم الحلبي الحنفيين انتهى))[5].

[وعلى القول الثاني : فالأصَحُّ أنَّ الرَّاجِحَ مِن المُقَلَّدِينَ عِلْماً مُقَدَّمٌ على الرَّاجِحِ وَرَعاً] :

وفي شرح الألفية : ((فرعٌ : إذا رجَحَ أحدُهم من حيث العلم ، والآخر من حيث الورع ، المقدَّمُ الرَّاجِحُ عِلماً . قال السبكي : في الأصح ، لأنه لا تعلق لمسائل الاجتهاد بالورع ، ولهذا يقدم في الصلاة . قال المحلي : لأن لزيادة العلم تأثيرا في الاجتهاد بخلاف زيادة الورع . انتهى[6] . ولأن الظن الحاصل بقوله أكثر . وقيل : يقدم الأورع . قيل : ويحتمل التساوي والله أعلم. انتهى))[7]. وعبارة المحلي : ((وقيل بالعكس لأن لزيادة الورع (تأثيراً في التثبت)[8]

. ٥٧٧

[1] – في (ص) و (ت) : (لأنَّ تقليده)

[2] – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي) ٢ / ٤٣٦ .

[3] – أي : شرح الألفية .

[4] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٩٤ بتصرف .

[5] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه . وانظر أصلَ معناه في : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه) ٣ / ٤٤٤ ، أمير بادشاه : محمد أمين بن محمود البخاري (ت ٩٨٧هـ) ، (تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ٤ / ٢٥١ ، السبكي : (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ٤ / ٦٠٤ ، ٦٠٥ .

[6] – السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٦ .

[7] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية) لم أعثر عليه . وانظر : السبكي و المحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٦ ، الرازي : (المحصول في أصول الفقه) ٦ / ٨٢ ، الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٨٧٩ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٤ .

[8] – في (ص) و (ت) : (تأثير في المثبت)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

في الاجتهاد وغيره ، بخلاف زيادة العلم ، ويحتمل التساوي لأن لكل مرجحا وهذه المسألة مبنية على وجوب البحث عن الأرجح المبني على امتناع تقليد المفضول. انتهى))[١] .

وفي (قلائد) باقشير[٢] : ((وينبغي الأخذ بالأعلم الأورع ، فإن اختلفا فالأعلم ، وأوجبه قوم ، واختاره ابن الصلاح كالغزالي ، ومال في (الروضة) إلى اختياره لا مذهباً ، ولا يقبل إلاَّ مِن ثِقَةٍ ظاهرٍ ولو امرأةً تَعْلَمُ عِلْمَهُ ولو باستفاضة . انتهى))[٣] .

وقال القاضي عيسى بن عبد الرحيم بن عيسى بن محمد الكَجَرَاتِيُّ الحنفي في رسالة صنفها في كيفية التقليد : ((فإن كانا في اعتقاده سواء اختار أحد الجانبين وعمل به ، وإن كان أحدهما أفضل في اعتقاده ففيه قولان : أحدهما : أنه مخير بينهما ، وهو اختيار القاضي أبي بكر . والثاني : أنه يلزم اتباع الأفضل ، وهو اختيار الإمام الغزالي رحمه الله تعالى . والصحيح جواز تقليد المفضول مع وجود الفاضل كالخلافة والإمامة ونحوهما من القضاء وغيره. انتهى))[٤] . ونحو ذلك ذكر تاج الفضلاء مولانا الشهير بأمير شاه[٥] البخاري الحنفي[١] في

---

١ – بافضل : : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : المحلي : (شرح جمع الجوامع بحاشية العطار) ٢ / ٤٣٦ .

٢ – هو : عبد الله بن محمد بن حكم بن سهل بن عبد الله بن محمد بن حكم باقشير الحضرمي ، اليمني ، الشافعي : فقيه ، مشارك في بعض العلوم . توفي في بلدة (قَسَم) بحضرموت سنة (٩٥٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (قلائد الخرائد وفرائد الفوائد) في الفقه ، (القول الموجز المبين) ، (السعادة والخير في مناقب السادة بني قشير) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ١١٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٢٨

٣ – باقشير : عبد الله بن محمد (ت ٩٥٨هـ) ، (قلائد الخرائد وفرائد الفوائد) ، دار القبلة للثقافة الإسلامية (جدة) ، مؤسسة علوم القرآن (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ – ١٩٩٠م) ٢ / ٤٤٥ .

٤ – الكجراتي : (انتقال المقلد من فقيه إلى فقيه آخر) لم أعثر عليها . وانظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على على التحرير) ٣ / ٤٤٤ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥١ ، الغزالي : (المستصفى) ٢ / ٣٩٠ ، ٣٩١ .

٥ – هكذا في (ص) و (ت) . ولعل الصواب : (أمير باد شاه) وفقاً لكتب التراجم وفهارس المؤلَّفات والمؤلِّفين إذ ليس فيها أحد ألف رسالة في التقليد واسمه مشابه لهذا سوى الشيخ أمير بادشاه مؤلف شرح تحرير ابن الهمام الذي سماه بـ(تيسير التحرير) وهو أحد مصادر توثيقنا لنقولاتٍ في متن المخطوط وكما هو – أيضاً – المثبتُ في فهارس المؤلَّفات والمؤلفين مثل (خزانة التراث : فهرس المخطوطات) الصادرة عن مركز الملك فيصل بن سعود ، حيث هذه الرسالة في موجوداتها بالرقم التسلسلي ٧٤٤٦٩ ، علم : الفقه ، اسم المكتبة الموجودة فيها المخطوطة : مكتبة المخطوطات بدولة الكويت ، رقم الحفظ : ١٠٠١ عن الظاهرية ٣٦٢٤ ومؤلِّفها الشيخ أمير بادشاه المذكور . نعم ، عثرتُ على من اسمه عبد الغني بن أمير شاه بن مَحْمُود البولوى الرُّومِي الْحَنَفِيّ القاضى بِمصْر توفى رَاجعا من مصر في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة صنفها في جواز[2] اقتداء الحنفي بالشافعي فقال : ((والجمهور على جواز تقليد المفضول مع وجود الأفضل وفيهم أصحابنا ؛ للقطع باستفتاء الناس كل صحابي مفضول بلا نكير ... إلى آخره))[3].

وقال ملا على قاري الحنفي في رسالته في الاقتداء بالمخالف : ((وظاهره[4] أنه يجوز الإقتداء بالمفضول مع وجود الأفضل ، كما هو مذهبنا المختار ، ويؤيده ما قاله[5] بعض مشائخنا مَن تَبع عالما لقي الله سالما ، ولا شُبْهَةَ أن تقليد الأفضل هو الأكمل ، وقال أحمد وطائفة : لا يجوز تقليد المفضول مع وجود الأفضل وهو وجه لبعض أصحابنا وهو الأظهر.))[6] .

وفي رسالة سعد الله بن فريد بن علي المروزي الجبريلي الصوليوطي[7] الحنفي في بحث التقليد والسماع قال : ((ذكر في (الكفاية) : إذا راجع العلماء في مسألة فإن اتفقوا أخذ بقولهم ، وإن اختلفوا فقد خيَّره بعضهم في الأخذ بقول أيهم شاء ، ولم ير عليه واجباً سواه ،

بروسه سنة ٩٩٥ خمس وَتِسْعين وتسعمائة لَهُ تعليقات على هوامش البيضاوى ، وحَاشِيَة على شرح تَجْرِيد العقائد ، وفَضَائِل الشَّام لكن لم تكن نِسْبَتُهُ بالبخاري وليس له رسالة في الاقتداء بحسب ما هو المثبوتُ عنه من معلومات في فهارس المؤلَّفات والمؤلفين وكتب التراجم المتَاحة لي وهي كثيرة ، ومع ذلك لم نثبت في المتن أعلاه ما ترجَّح لنا ؛ لأن عدم ذكر فهارس المؤلَّفات والمؤلِّفين وكتب التراجم لرسالة له في الاقتداء لا يدل قطعاً على عدم وجود ذلك له لإماكن عدم عثورهم عليها . انظر : البابانيّ : (هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين) ١ / ٥٩٠ .

[1] – هو : محمد أمين بن محمود البخاري أمير بادشاه البخاري ، الحنفي : فقيه ، محقق ، مفسر ، صوفي . توفي سنة (٩٧٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تفسير سورة الفتح) ، (تيسير التحرير في شرح التحرير لابن الهمام) في أصول الفقه ، (شرح تائية ابن الفارض) في التصوف ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٩ / ٨٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٤١ .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – أمير شاه : (رسالة في جواز اقتداء الحنفي بالشافعي) ص . لم أعثر عليه ، وأصل معناه في كتب أصول الفقه انظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على التحرير) ٣ / ٤٤٤ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥١ .

[4] – في (ص) و (ت) : (وظاهر) .

[5] – في (ص) و (ت) : (قال) .

[6] – قاري : علي بن سلطان بن محمد (ت ١٠١٤ هـ) ، (الاهتداء في الاقتداء) ، مخطوطة رقم (٢٧٦٢) ، نسخت بخط نسخي جميل وواضح جدا ، عدد الأوراق (١٣) بمكتبة الأحقاف بمدينة تريم المحروسة (حضرموت – اليمن) – مجموعة آل بن سهل برقم ١١١ . (ق٤ / ص٢) ، بتصرف يسير .

[7] – في (ت) : (الصبوليويطي) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأوجب بعضهم الاجتهاد[1] في اختيار[2] أفقههم وأعلمهم . والصحيح الأول ؛ لأنه ذكر الإمام الرازي رحمة الله[3] عليه : أن العلماء في كل عصر لا ينكرون على العوام ترك النظر في أحوال العلماء ، وكان ذلك إجماعا منهم على أن ذلك ليس بواجب ولقوله تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[4] ، وقال عليه الصلاة والسلام : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بَأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم))[5] ، فالتقييد بالفاضل نَسْخٌ فلا يصار إليه ، ولأن العامي يعسر عليه التمييز بين الفاضل والمفضول ، فقد يكون أحدهم أحفظ ، والآخر أعلم بالاجتهاد ، والآخر أورع ، والآخر أزكى ، ففي إيجاب ذلك ما لا يخفى .

فإن قلتَ : إنه فتح باب التشهي ، لأن العامي يختار من المذاهب ما هَوَتْهُ نفسُهُ . قلتُ : لا نسلم أنه فتح باب التشهي ، وإنما يكون ذلك إذا رجع عن حكمٍ مُقْتَدٍ بهواه ، وليس كذلك ههنا بل هو مأمور به فيكون عملاً بالدليل قال الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ، وقوله عليه السلام : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بَأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم)) ...إلى آخره . انتهى))[6] .

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – في (ت) : (اختبار) .

[3] – سقطت من (ت) .

[4] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[5] – تقدم تخريجه .

[6] – المروزي : (رسالة في التقليد و السماع) لم أعثر عليها ، وأصل معناه في كتب أصول الفقه انظر : الرازي (المحصول) ٦ / ٨١ ، ابن امير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٤٤٤ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ: (فِيْ أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيْدِ المَيِّتِ)

وفي (مِنَاهَجِ العُقُولِ لِشَرْحِ مِنْهَاجِ الوُصُولِ) : ((ويجوز الإفتاء للمجتهد ومقلد الحي : بأن كان حاكياً عن حي من أهل الاجتهاد ، سَمِعَهُ منه مُشَافَهَةً أو بوجهٍ آخر موثوقٍ به ، لاتفاق العلماء على جواز أخذ العامي حكم المسألة عن عامي عَدْلٍ حكى عن مجتهد حي ، ولهذا يجوز للمرأة أن تعمل في حيضها بقول زوجها حِكَايَةً عن المفتي. انتهى))[1].

وفي شرح الألفية : ((وحاصل ما في تقليد الميت مذاهبُ : قولُ الجمهور : الجواز ، وفيه يقول الشافعي رضي الله عنه : المذاهب لا تموت بموت أربابها. انتهى))[2] .

وفي (المنَاهِجِ) : ((والمختار عند الإمام والمصَنِّف : جوازه ، أي جواز الإفتاء لمقلد الميت للإجماع عليه ، أي : جواز العمل بهذا النوع من الإفتاء في زماننا ، إذ ليس في الزمان مجتهد . وفيه نظر ، لأن الإجماع لما كان عبارة عن اتفاق مجتهدي كل عصر ، فإذا خلا عصر)[3] عن مجتهد كيف يُتَصَوَّرُ الإجماع ؟! نعم ، لو قال : لما خلا الزمان عن المجتهد وعن الحاكي عنه حيًّا وَجَبَ العملُ بالمحْكِيِّ عن الميت ضرورةً ، لكان أحسن . ولو سُلِّمَ الإجماع لكن لا نسلم انعقاده على ذلك مطلقاً ، بل المختار في أحكام الآمدي : أن غير المجتهد إنما يجوز إفتاؤه بمذهب الغير إذا كان مجتهدا في ذلك المذهب ، مُطَّلعاً على مأخذ أقوال إمامه ...إلى آخره .))[4] ، ((وذهب الأكثرون إلى أنه لا يجوز لأنه (لا قول)[5] له ، يعني أن قول قول الميت غير معتبَر لانعقاد الإجماع ، أي : لجواز انعقاده على خلافه ، أي : خلاف قوله ، فلو كان قوله معتبرا لم يكن الإجماع المخالف لقوله معتبَرًا ، وإذا لم يعتبر لم يجز العمل بمقتضاه . ولا يقال لم صنَّفَتِ الكتبَ أربابُها ؟! لأنَّا نقول : ذلك لاستفادة طريق الاجتهاد مِن

---

[1] – البدخشي : (مناهج العقول لشرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ٣ / ٢١٠ ، بتصرف يسير .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٨٨٤ الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الوامع) ٢ / ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٨ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – البدخشي : (مناهج العقول لشرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ٣ / ٢١٠ ، ٢١١ .

[5] – سقطت (لا) من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تَصَرُّفِهِم في الحوادث ، وكيفية بناء بعضها على بعض ، ولمعرفة المتَّفَقِ عليه من المختَلَف فيه . وعورض بحجية الإجماع بعد موت المجمعين. انتهى))[1].

وعبارة شرح المنهاج للأسنوي بعد قوله : ((ولمعرفة المتفق عليه من المختلف فيه)) : ((هذا ما نقله الإمام في تقليد الميت حكماً وتعليلاً . ثم مال إلى الجواز فقال : ولقائل أن يقول قد انعقد الإجماع في زماننا على العمل بهذا النوع من الفتوى ، لأنه ليس في الزمان مجتهد ، والإجماع حجة . وهذا الذي مال إليه قد صرح المصنف يعني البيضاوي باختياره ، واستدل له بما ذكرنا وهو دليل ضعيف . فإن الإجماع إنما يعتبر من المجتهدين ، فإذا لم يوجد مجتهد في هذا الزمان لم يعتبر إجماع أهله . والأَوْلَى في الاستدلال أن يقال : لو لم يجز ذلك لأدى إلى فساد أحوال الناس وتضررهم، ولو[2] بطل قول القائل بموته لم يعتبر شيء من أقواله كروايته وشهادته ووصاياه . وما استدل به الخصم من انعقاد الإجماع على خلافه فممنوع لما سيق[3] فيه من الخلاف ، وإن سلم فهو معارض بحجية الإجماع بعد موت المجمعين. انتهى))[4]. وفي (جمع الجوامع) : ((خلافا للإمام الرازي في منعه ...إلى آخره .))[5] .

وفي (شرح الألفية) : ((ولا فرق بين أن يكون ثَمَّ مجتهد أم لا))[6]، وفي (جمع الجوامع وشرحه) : ((وثالثها : يجوز إن[7] فقد الحي للحاجة ، بخلاف ما إذا لم يفقد))[8]))[8] ، وفي (الشرح)[9] : ((ولا بين أن يكون الحاكي عن الميت أهلا للمناظرة وهو مجتهد في مذهب الميت أو لا))[10]، قال السبكي والمحلي : ((ورابعها : قال الصفي الهندي[1] :

---

[1] – البدخشي : (مناهج العقول لشرح منهاج الوصول إلى علم الأصول) ٣ / ٢١٠ بتلخيص يسير .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (سبق) .

[4] – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهاج الوصول) ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ .

[5] – السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي) ٢ / ٤٣٦ .

[6] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٥ .

[7] – سقطت من (ص) .

[8] – السبكي والمحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ .

[9] – أي : شرح الألفية .

[10] – الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٨ ، ٥٨٠ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يجوز تقليده (فيما نقل عنه إن نقله عنه)[2] مجتهدٌ في مذهبه ، لأنه لمعرفته مداركه يميز بين ما استمر عليه وبين ما لم يستمر ، فلا ينقل لمن يقلد إلا ما استمر عليه بخلاف غيره . انتهى))[3].

وفي الأنوار : ((وموت المجتهد لا يخرجه عن أن يقلَّد ويؤخذ بقوله كما يعمل بشهادة الشاهد بعد موته ، قال الرافعي : ولأن الناس اليوم كالمجمعين على أن لا مجتهد اليوم ، فلو منعنا تقليد الماضيين لتركنا الناس حيارى. انتهى))[4].

وفي كتاب (الرَّحِيمِيَّة) : ((وأما تقليدُهُم يعني العوامُ المجتهدَ الميِّت فهل يجوز أم لا؟ فيه وجهان : أحدهما : لا يقلدوه لخروجه عن أهلية الاجتهاد كما لو فسق بعد عدالته ؛ ولأنه لا قول له بعد موته كما إذا خالف واحد من الصحابة الباقين في مسألة ، ثم اتفق الباقون لا يكون إجماعاً ، فإذا مات ذلك الواحد صار إجماعاً فهذا دليل على أنه لم يبق له قول بعد موته . وأصحهما[5] : أنه يجوز تقليده والأخذ بقوله كما إذا شهد شاهد ثم مات فإنه يجوز الحكم بشهادته . والمسألة المستشهد بها ممنوعة ولو بطل قول القائل بموته لبطل الإجماع بموت المجمعين ، ولصارت المسألة اجتهادية .))[6].

وفي رسالة (فَتْحِ المجِيْدِ) : ((مسألةٌ : يجوز تقليد الميت على الصحيح الذي اتفق عليه الشيخان وغيرهما ، وعلَّلَهُ في (شرح المهذب) : بأن المذاهب لا تموت بموت أصحابها ، ولذا يعتد بها في الخلاف والإجماع ، وبأن موت الشاهد قبل الحكم لا يمنع الحكمَ بشهادته

---

[1] – هو : صفي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي ، الهندي : فقيه ، أصولي . توفي بدمشق سنة (٦٨٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (نهاية الوصول إلى علم الأصول) ، (الفائق) في أصول الدين ، (الزبدة) في علم الكلام ، وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٠٠ .

[2] – في (ص) و (ت) : (إن نقل عنه ارتياب) .

[3] – السبكي والمحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٧ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٥ .

[4] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٥ .

[5] – في (ص) و (ت) : (وأصحها) .

[6] – ابن خليل : (الرحيمية في القيام بوظائف العبودية) ق٧ / ص٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بخلاف فسقه . زاد في (الروضة) : ولأن الناس كالمجمعين على أن لا مجتهد اليوم . انتهى ما من فتح المجيد))[1] .

[يَجوزُ تَقْلِيدُ المُجْتَهِدِ المَيِّتِ وَلَوْ مَعَ وُجودِ المُجْتَهِدِ الحَيِّ عَلَى الأَصَحِّ] :

وفي شرح السنهوري لمختصر خليل في مذهب المالكية : ((وهل يجوز تقليد المجتهد الميت ولو وجد مجتهد[2] حي ؟ وعليه الناس ، بل (يجوز)[3] تقليد العالم مع وجود الأعلم ولو ميِّتاً ، لأن بموته أُمِنَ رجوعه . وعلى جواز التقليد للميت أهل الأعصار والأمصار اليوم من غير تنازع ، ولو سُدَّ هذا الباب لَقُلِّدَ من لا يستحق التقليد ، لاسيما وقد فسدت العقول ، وتبدلت وكثرت البدع وانتشرت . فالواجب على المقلد[4] الرجوع إلى سلف المسلمين وأئمة الدين قاله التَّادِلِيُّ[5] . وبدليل الحجية الإجماع بعد موت المجمعين . وثالثها : إن لم يوجد مجتهد حي . وحكى بعضهم الإجماع عليه ، ولا يترك الناس هَمَلاً[6] فيُرَدُّ القولان قبلَهُ إليه . قال ابن عرفة : إذْ لم يُنْقَل عن أحد في زمننا إنكار تقليد الميت إذ لا مجتهد فيه. انتهى))[7] .

وفي حاشية الشيخ علي[8] الشَّبْرَامِلِّسِي[9] على المواهب اللَّدُنِّيَّة : ((والمذاهب المتبوعة كثيرة قال الجلال السيوطي في (الإعلام بعيسى عليه السلام) ما نصه : المجتهدون من هذه

---

١ – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص٢ .

٢ – في (ص) و (ت) : (ميت) .

٣ – في (ص) و (ت) : (لا يجوز) . وهو خلاف المقرر في شروح (مختصر خليل) كمواهب الجليل فيظهر أنه سهو من الناسخ ، أو حصل التحريف منه لكلمة (لا) .

٤ – وردت العبارة في (ص) و (ت) بهذا اللفظ : ((فالواجب على المقلد من الرجوع إلى سلف المسلمين وأئمة الدين)) والظاهر وجوب حذف حرف الجر (من) لأن الكلام بذلك أقوم ، ولأنه غير موجود في شرح (مواهب الجليل لمختصر خليل) للحطاب مع كون قول التَّادِلي هذا مذكور فيه بحرفه ومعناه .

٥ – في (ص) و (ت) : (الشَّاذِلي) .

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – السنهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، ولكن أصل معناه في شروح مختصر خليل الأخرى وكتب الأصول ، انظر : الحطاب : (مواهب الجليل لشرح مختصر خليل) ١ / ٤٤ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٧ ، السبكي: (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٥ .

٨ – سقطت من (ص) .

٩ – هو : نور الدين أبو الضياء علي بن علي الشبراملسي ، القاهري ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، مؤرخ ، مشارك في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الأمة لا يحصون كثرة ، وكل له مذهب من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين وهَلُمَّ جَرًّا ، و قد كان في السنين الخوالي نحو عشرة مذاهب ، مقلَّدَةٌ أربابها مدوَّنةٌ كتبها وهي: الأربعة المشهورة ، ومذهب سفيان الثوري ، (ومذهب الأوزاعي)[1] ، ومذهب الليث بن سعد ، ومذهب إسحاق بن راهويه ، ومذهب محمد[2] بن جرير[3] ، ومذهب داوٰد[4] ، وكان لكلٍّ أتباعٌ يفتون (بقولهم ويقضون)[5] ، وإنما انقرضوا بعد الخمس مائة ، لموت العلماء وقصور الهمم[6]. انتهى[7]. ولم يذكر في جمع الجوامع الليث وابن جرير في العشرة ، بل ذكر بدلهما سفيان بن عيينة والأوزاعي . انتهى. فصارت جملة المذاهب التي استمر العمل بها مدة طويلة أحد عشر مذهبا. انتهى. ما من الحاشية))[8].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بعض العلوم . توفي سنة (١٠٨٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني) ، (حاشية على نهاية المحتاج للرملي) في فروع الفقه الشافعي ، (حاشية على شرح ابن قاسم للورقات لإمام الحرمين) في أصول الفقه . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٥٣ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣١٤ .

[1] – سقطت من (ص) و (ت) .

[2] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة

[3] – أي : الطبري .

[4] – أي : الظاهري .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – في (ت) : (وقصورا لهم) .

[7] – السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) ، (الحاوي للفتاوي) ، دار الفكر (بيروت) صحح ودقق بإشراف هيئة مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر (١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م) ٢ / ١٨٩ .

[8] – الشبراملسي : (حاشية الشبراملسي على المواهب اللَّدُنية) لم أعثر عليه ، انظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٩١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِيْ أَنَّ الأَصَحَّ خُلُوُّ الزَّمَانِ عَنِ المُجْتَهِدِ)

* **مسألةٌ** : (**هل يجوز خلو الزمان عن المجتهد ؟**) اختُلِفَ فيه :

ففي (جَمْعِ الجَوَامِعِ وشَرْحِهِ) : ((ويجوز خلو الزمان عن مجتهد ، أي : بأن لا يبقى فيه مجتهد ، والمختار أنه لم يثبت وقوعه . وقيل : يقع . انتهى))[1]. وإنما قال : (لم يثبت وقوعه) ، ولم يقل : لم يقع ، لتعارض الأدلة .

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) : ((الحاصل أن المختار عند الأكثرين : أنه يجوز خلو عصر من الأعصار عن المجتهد المطلق والمجتهد في[2] المذهب ، لقوله صلى الله عليه وسلم : ((إنَّ اللهَ لا لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً ... الحديث))[3]، والمخالف في ذلك بعض الحنابلة ، زعموا أنه لا يخلو يخلو زمان من[4] المجتهد ولو مقيَّداً بمذهبٍ لحديث : ((لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِيْ ظَاهِرِيْنَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ))[5]. وأجيب : بأنه[6] لا يدل على نفي الجواز ، بل إنما تدل على نفي الوقوع . قيل : وقد اختار الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد[7] في (شرح العنوان)

---

[1] – السبكي والمحلي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٨ .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : (صحيح البخاري مع فتح الباري) ، كتاب (العلم) ، باب (كيف يقبض العلم) ، حديث رقم (١٠٠) ، (١/ ١٩٥) . ورواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : (صحيح مسلم مع شرح النووي) ، كتاب : (العلم) ، باب : (رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان) ، حديث رقم (٢٦٧٣) ، (١٦ / ٢٢٣) .
ونص الحديث كاملاً – واللفظ للبخاري – هو : ((عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا)) .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – رواه البخاري عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : (صحيح البخاري) ، كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة) ، باب (قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون) ، حديث رقم (٧٣١١) ، (١٣/ ٢٩٤) ، ورواه مسلم عن ثوبان رضي الله عنه : (صحيح مسلم) ، كتاب (الإمارة) ، باب (قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم) ، حديث رقم (١٩٢٠) ، (١٣ / ٦٥) .

[6] – في (ص) و (ت) : (بأنها) .

[7] – هو : تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري ، المنفلوطي ، ثم القوصي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

مذهب الحنابلة ، وكذا في (شرح الإلمام) ، بل أشار إلى ذلك أمام الحرمين في باب الإجماع من (البرهان) ، وكذا ابن برهان في (الأوسط) ، لكن كلامهم يحتمل الحمل على عمارة الوجود بالعلماء لا خصوص المجتهدين والله أعلم. انتهى))[١]. وفي رسالة السيوطي : ((ذهب الحنابلة بأسرهم إلى أنه لا يجوز خلو الزمان عن مجتهد ...إلى آخره))[٢].

قال الزركشي في (البَحْرِ) : ((ولم ينفرد بذلك الحنابلة ، بل جزم به أيضاً جماعة من أصحابنا ، منهم الأستاذ أبو إسحاق والزبيري[٣] في(المُسْكِتِ) ؛ فأما الأستاذ فقال : وتحت قول الفقهاء : ولا يُخلِي اللهُ زماناً مِن قائم بالحجة سِرٌّ[٤] عظيمٌ ، فكأن[٥] الله تعالى ألهمهم ذلك ، ومعناه أن الله لو أخلى[٦] زماناً من قائم بالحجة لزال التكليف ، (إذ التكليف)[٧] لا يثبت إلاَّ بالحجة الظاهرة وإذا زال التكليف بطلت الشريعة . وأما الزبيري فقال : لن تخلو الأرض من قائم لله بالحجة في كل[٨] وقت ودهر وزمان وذلك[٩] قليل في كثير ، فأما أن يكون

المصري ، الشافعي ، المالكي ، المعروف بابن دقيق العيد : محدث ، حافظ ، فقيه ، أصولي ، أديب ، نحوي ، شاعر، خطيب . توفي بالقاهرة سنة (٧٠٢ هـ) رحمه الله تعالى. من مؤلفاته : (إحكام الأحكام) في الحديث ، (شرح مختصر ابن الحاجب) لم يكمل ، (الاقتراح في علوم الحديث) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٧٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٨٣ .

١ – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٢ / ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، السبكي والمحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٤٩٧ .

٢ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٦ بتصرف.

٣ – هو : أبو عبد الله الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد الله بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام القرشي، الأسدي ، الزبيري ، البصري ، الشافعي : فقيه ، محدث ، عارف بالأدب والأنساب . توفي بمكة المكرمة سنة (٣١٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الكافي) ، (النية) ، (المسكت) وكلها في الفقه ، وغيرها . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٢٩٥ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ١٧٩ .

٤ – في نسخة المصدر المطبوعة: (أمر) .

٥ – في نسخة المصدر المطبوعة: (وكأنَّ) .

٦ – في نسخة المصدر المطبوعة: (خلَّى) .

٧ – سقطت من (ص) .

٨ – سقطت من (ص) و (ت) .

٩ – في نسخة المصدر المطبوعة : (ولكن ذلك قليل في كثير) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

غير موجود ــ كما قال الخصم ــ فليس بصواب ، لأنه لو عدم (المجتهد لبطلت)[1] الفرائض كلها ، ولو بطلت[2] الفرائض لحلت النقمة بذلك في الخلق ، كما جاء في الخبر : ((لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ))[3] ، ونحن نعوذ بالله أن نؤخَّر[4] مع[5] الأشرار ، هذه عبارة الزبيري نقلها الزركشي في كتاب البحر في الأصول. انتهى))[6].

وقال (العضدي) : ((والمختار أنه يجوز خلو الزمان عن مجتهد يُرْجَعُ إليه ، وقد منع الحنابلة من ذلك . لنا : أنه ليس ممتنعاً لذاته ، إذ لا يلزم من فرض وقوعه لذاته مُحَالٌ ، فلو كان ممتنعاً لكان ممتنعاً لغيره والأصل عدم الغير ...إلى آخره))[7]. قال التفتازاني : ((فإن قيل قيل : الكلام في الجواز والامتناع الشرعي وما ذكرتم لا يفيده ، قلنا : لو سُلِّمَ ذلك فالمراد أنه لو امتنع شرعا لكان لمانع شرعي ، والأصل عدمه. انتهى))[8].

ثم قال (العضدي) : ((وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً ، فَسُئِلُوا (فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ)[9] فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا))[10] وهو ظاهر في الجواز والوقوع. انتهى))[11]. قال التفتازاني : ((حيث أخبر بقبض العلم والعلماء ، وحيث استعمل

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة: (الفقهاء لم تقم) .
[2] – في نسخة المصدر المطبوعة: (عُطِّلَتْ) .
[3] – رواه مسلم عن عبد الله رضي الله عنه : (صحيح مسلم) ، كتاب (الفتن وأشراط الساعة) ، باب : (قرب الساعة) ، حديث رقم (٢٩٤٩) ، (٤ / ٢٢٦٨) .
[4] – في (ص) و (ت) : (نؤمن) .
[5] – سقطت من (ص) .
[6] – الزركشي : محمد بن بهادر بن عبدالله (٧٩٤ هـ) ، (البحر المحيط في أصول الفقه) تحقيق : محمد محمد تامر ، دار دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) ٤ / ٤٩٧ .
[7] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ .
[8] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٣٩ ، ٦٤٠ .
[9] – سقطت من (ص) و (ت) .
[10] – تقدم تخريجه .
[11] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

كلمة إذا في قوله : ((حَتَّى إِذَا لَمْ... إلى آخره)) الدالة على تحقق[١] وقوع الشرط وهو نَفْيُ العموم[٢] . انتهى))[٣].

ثم قال (العضدي) : ((قالوا : قال صلى الله عليه وسلم : ((لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ، أَوْ حَتَّى يَظْهَرَ الدَّجَّالُ))[٤] وهو ظاهر في عدم الخلو إلى القيامة ، أو أشراطها . الجواب : هذا يدل على عدم الخلو ، وأما عدم الجواز فلا. انتهى))[٥]. قال السَّعْدُ : ((فإن قيل : كل ما أخبر الشارع بعدمه فهو ممتنع ، وإلاَّ لَزِمَ جواز كذب الشارع . وبعبارة أخرى : ما أخبر الشارعُ بعدمه يلزَمُ مِن فَرْضِ وقوعه محالٌ وهو كذب الشارع ، فيكون ممتنعاً لأن المُمْكِنَ لا يلزم من فرض[٦] وقوعه محال ، فجوابه : النَّقْضُ بجميع الممكنات التي أخبر الشارع بعدم وقوعها والحاصل[٧] : بأنَّا لا نسلم أن كل ما يلزم من فرض وقوعه محال فهو ممتنع لذاته ، وإنما يكون كذلك لو كان استلزامه المحال لذاته ، وهو ممنوع ؛ لظهور أن ذلك بواسطة أنه قد اقترن به إخبار من قد ثبت صدقُهُ بالدليل. انتهى))[٨].

ثم قال (العَضُدِيُّ) بعد قوله : (وأما عدم الجواز فلا) : ((ولو سُلِّمَ فدليلنا أظهر لأن فيه نفي العالِم صريحاً وهو مستلزم نفي المجتهد ، وأما الظهور على الحق فإن دل على اعتقاد الحق فلا يدل على العلم وعلى الاجتهاد. انتهى))[٩]. قال السَّعْدُ : ((لأن المعتقد أعم أعم من العالم ، والعالم من المجتهد[١٠] ، وإنما قال : (فإن دل على اعتقاد الحق) لاحتمال أن

---

١ – في (ص) و (ت) : (تحقيق) .
٢ – أي : نفي العَالِمِ على العموم . والعبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((...الدالة على تحقق وقوع الشرط وهو نفي العَالِمِ على العموم)) .
٣ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٠ .
٤ – تقدم تخريجه .
٥ – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ .
٦ – سقطت من (ص) و (ت) .
٧ – في نسخة المصدر المطبوعة : (والحل) .
٨ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٠ .
٩ – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ .
١٠ – أي : والعالم أعم من المجتهد .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يكون عبارة عن كونهم على السيرة الحسنة ، والطريقة المرضية ومتابعة صاحب الشريعة ونحو ذلك. انتهى))[1].

ثم قال العَضُدُ بعد قوله : (وعلى الاجتهاد) : ((ولو سُلِّمَ فيتعارض الدليلان من السُّنَّةِ ويبقى الأول ، وهو أن الأصل عدم المانع سالماً عن المعارض . قالوا : الاجتهاد فرض كفاية ، فيكون انتفاؤه بخلو الزمان عن المجتهد مستلزماً لاتفاق المسلمين على الباطل ، وأنه محال لما عرفتَ في الإجماع .))[2] قال السعد : ((أي : وهو أنه قد تواتر معنى أن الأمة لا تجتمع على الباطل ، سواء وُجِدَ فيهم أهل الاجتهاد أو لم يوجد ، فلا يرد ما قيل : إن المستحيل اتفاق المجتهدين على الباطل لا اتِّفَاقِ العوام . انتهى))[3].

قال (العضدي) بعد قوله : (لما عرفتَ في الإجماع) : ((الجواب : أن الاجتهاد فرض كفاية لا دائماً ، بل إذا كان مقدورا ممكناً ، وإذا كان الخلو بموت العلماء مفروضاً لم يكن مقدوراً. انتهى))[4]. قال السعد : ((قوله : (بل إذا كان ممكناً مقدوراً) لأن ذلك من شروط التكليف ، وأنتَ خبيرٌ بأن خلو الزمان بموت العلماء إنما ينافي حصول الاجتهاد بالفعل لا الإمكان والقدرة ، فالأولى الاقتصار على المنع ، وهو : أنَّا لا نسلم أنه فرض كفاية على الإطلاق ، وقد يُقَيَّدُ[5] بإمكان معرفة العوام لأحكام الشرع بالنَّقْلِ[6] المغَلَّب على ظنهم من المجتهدين في العصر السابق عليهم ، وهذا مبني على جواز تقليد الميت. انتهى))[7].

وفي (رسالة السيوطي) : ((قال ابن دقيق العيد في عدم الخلو : هذا هو المختار عندنا ، لكن لا إلى الحد الذي تنتقض به القواعد بسبب زوال الدنيا في آخر الزمان ، قال الزركشي : وله وجه حسن ، وهو أن الخلو من مجتهد يلزم منه اجتماع الأمة على الخطأ وهو ترك الاجتهاد

---

[1] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٠ .

[2] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ .

[3] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٠ .

[4] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب مع حاشية التفتازاني) ٣ / ٦٣٩ بتصرف يسير.

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يُستَنَدُ) .

[6] – أي : (بالنص) ، وفي نسخة المصدر المطبوعة : (بالفعل) .

[7] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الذي هو[١] فرض الكفاية . انتهى . وقال ابن دقيق العيد أيضاً في رمز[٢] (شَرْحِ الإِلمامِ) : والأرض لا تخلو من قائم لله بالحجة ، والأُمَّةُ[٣] الشريفة لا بد فيها من سالك إلى الحق ، واضح المحجة إلى أن يأتي أمر الله في أشراط الساعة الكبرى ، ويتتابع بعده ما لا يبقى معه إلا قدوم الأخرى[٤]. انتهى . وقال ابن عرفة المالكي : قال شيخنا ابن عبد السلام[٥] يعني أحد[٦] الأئمة المالكية : لا يخلو الزمان عن مجتهد إلى زمان انقطاع العلم ...إلى آخره.))[٧] .

وفيها[٨] : ((قال إمام الحرمين في كتابه (البُرْهَانُ في الأُصُولِ) : ذهب بعض الأصوليين إلى أنه لا يجوز[٩] انحطاط عدد مجتهدي العصر عن مبلغ التواتر ، فإنهم ورثة الملة وحفظة الشريعة ، وقد ضمن الله تعالى قيامها ودوامها وحفظها إلى قيام الساعة ، ولو عاد المجتهدون إلى عدد لا يبعد منهم التواطؤ فلا يتأتى منهم الاستقلال بالحفظ. انتهى))[١٠].

وفيها[١١] : ((قال ابن برهان في كتاب (الوصول إلى علم الأصول) : ذهب قوم من الأصوليين إلى أنه لا يتصور نقصان عدد من المجتهدين عن عدد التواتر ، لأنه لو نقص عددهم عن ذلك لبطلت الحجة ، وانقطعت حجة الله تعالى وأفضى إلى اندراس الشرع. انتهى.))[١]

---

١ – سقطت من : (ت) .

٢ – في نسخة المصدر المطبوعة : (أوَّل) .

٣ – في (ص) و (ت) : (وللأمة) .

٤ – في (ص) و (ت) : (ويتتابع ألا يبقى منه إلا قدوم الأخرى) .

٥ – هو : أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير الهواري ، المنستيري ، المالكي : فقيه مالكي ، كان قاضي قاضي الجماعة بتونس . توفي سنة (٧٤٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح جامع الأمهات لابن الحاجب) في الفقه المالكي ، (ديوان فتاوى) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٠٥ .

٦ – في (ص) و (ت) : (أجمل) .

٧ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٧ ، ٢٨ ، بتصرف يسير يسير .

٨ – أي : رسالة الإمام السيوطي .

٩ – في (ص) و (ت) : (خلو الزمان) بعد قوله : (لا يجوز) .

١٠ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٩ ، بتصرف يسير ، الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ١ / ٢٦٦ .

١١ – أي : رسالة الإمام السيوطي رحمه الله تعالى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل–الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[١] – السيوطي : (الرد على من أخلد على الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٢٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ:(فِيْ ذِكْرِ النُّصُوصِ عَلَى فَقْدِ المُجْتَهِدِ المُطْلَقِ ، والمُجْتَهِدِ فِيْ المذْهَبِ)

(ذِكْرُ مَن نصَّ على أن المجتهدَ المطلق بقسمَيْهِ ، والمجتهد في المذهب فُقِدَا مِن زَمَانٍ):

تقدم قول النووي : ((المفتي المطلق المستقل عدم من دهر طويل ، وصارت الفتوى إلى المنتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة. انتهى))[1]. وكذلك تقدم قول (شرح الألفية): ((المجتهد المطلق الذي يفتي في جميع أبواب الشرع قد انقطع الآن ...إلى آخره .))[2] ، وقول (الأنوار) عن الإمام الرافعي : ((القوم كالمجمعين على أنه لا مجتهد اليوم))[3] ،

((وقال[4] عالم الأقطار الشامية ابن أبي الدم بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق : هذه الشروط يعز وجودها في زمننا في شخص من العلماء ، بل لا يوجد في البسيطة اليوم مجتهد مطلق ، هذا مع تدوين العلماء كتب التفسير ، والسنن ، والأصول والفروع حتى ملؤا الأرض من مؤلفات صنفوها ، ومع هذا فلا يوجد في صقع من الأصقاع مجتهد مطلق ، بل ولا مجتهدٍ في مذهبِ إمامٍ تعتبر أقواله وجوهاً مُخَرَّجَةً في مذهب إمامه ، ما ذاك إلا أن الله تعالى أعجز الخلائق عن هذا ، إعلاما لعباده بِتَصَرُّمِ الزمان وقرب الساعة ، وأن ذلك من أشراطها ، وقد قال شيخ الأصحاب القفال[5] : مجتهد الفتوى قسمان : أحدهما : مَن جمع شرائط الاجتهاد وهذا لا يوجد ، والثاني: من ينتحل مذهب إمام من الأئمة كالشافعي ، وعرف مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث لا يشذ عنه شيء من أصوله ، فإن سُئل عن حادثة فإن عرف لصاحبه نصا أجاب عليه ، وإلا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على أصوله ، وهذا أعز من الكبريت الأحمر. فإذا كان هذا قول القفال مع جلالة قدره ، وكون تلامذته وغلمانه أصحاب وجوه في

---

[1] – انظر ص المتقدمة .

[2] – انظر ص المتقدمة .

[3] – انظر ص المتقدمة .

[4] – في (ص) و (ت) : (وقول) .

[5] – هو : أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القَفَّالُ، الشَّاشِيُّ ، الشافعي: فقيه ، محدث ، مفسر ، أصولي ، لغوي ، شاعر. توفي ببلاد الشَّاش سنة (٣٦٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب في أصول الفقه) ، (شرح الرسالة للشافعي) ، (التقريب) ، (الفتاوى) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ٣٠٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٧٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المذهب ، فكيف بعلماء عصرنا ؟! ومن جملة غلمانه القاضي حُسَيْنٌ[١] ، فَالفُوْرَانِيٌّ[٢] ، ووالدُ إمامِ الحَرَمَيْنِ[٣] ، والصَّيْدَلانِيُّ[٤] ، والسِّنْجِيُّ وغيرهم ، وبموتهم وموت أصحاب أبي حامد[٥] انقطع الاجتهاد وتخريج الوجوه من مذهب الشافعي ، وإنما هم نقلة وحفظة . فأما في هذا الزمان فقد خلت الدنيا منهم وشغر الزمان عنهم ، إلى هنا كلام ابن أبي الدم . انتهى ما نقل المناوي عن ابن أبي الدم . وقد صرح حجة الإسلام بخلو عصره عن مجتهد ، حيث قال في (الإحياء) في تقسيمه للمناظرات ما نصه : ((أما من ليس له رتبة الاجتهاد – وهو كل العصر – فإنما يفتي فيه ناقلاً عن مذهب صاحبه ، ولو ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه[٦] ، وقال في (الوسيط) : هذه الشروط يعني شروط الاجتهاد المعتبرة في القاضي قد تعذرت في عصرنا.[٧] انتهى ما قاله المناوي))[١] .

---

١ – هو : أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد المروزي ، الشافعي ، المعروف بالقاضي : فقيه ، أصولي توفي بـ (مرو الروذ) سنة (٤٦٢هـ) من مصنفاته : (تلخيص التهذيب) للبغوي ، و(شرح فروع ابن الحداد) في فروع الفقه الشافعي و (الفتاوى) وغيرها . انظر ترجمته : (شذرات الذهب ٥/ ٢٥٩– ٢٦١ ، (معجم المؤلفين) ١ /٦٣٤ .

٢ – هو : أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني ، المروزي ، الشافعي: فقيه ، أصولي ، محدث . توفي بمدينة مرو في رمضان سنة (٤٦١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب الإبانة) ، (العمدة) ، (أسرار الفقه) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ١٦٩ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٣٢٦ .

٣ – هو : أبو محمد عبد الله بن يوسف بن حيويه بن عبد الله بن يوسف بن محمد الطائي ، الجويني ، الشافعي : عالم مشارك في التفسير والفقه والأصول والعربية والأدب .توفي بنيسابور سنة (٤٣٨هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التفسير الكبير) ، (التخليص في أصول الفقه) ، (الجمع والفرق) في فروع الفقه، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم لمؤلفين) ٦ / ١٦٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٤٦ .

٤ – هو : أبو بكر محمد بن داود بن محمد الداودي ، المروزي ، الشافعي ، المعروف بالصيدلاني : فقيه ، محدث . توفي نحو سنة (٤٢٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح مختصر المزني) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٤ / ١٤٨ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٩ / ٢٩٨ .

٥ – هو : أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني : من أعلام الشافعية . شيخ طريقة مذهب الإمام الشافعي بالعراق ، حافظ المذهب وإمامه جبل من جبال العلم منيع ، تفقه ببغداد وعظمت مكانته. وتوفي بها سنة (٤٠٦ هـ) . وألف كتباً، منها مطوّل في (أصول الفقه) ، ومختصر في الفقه سماه (الرونق) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٤ / ٦١ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٢١١ .

٦ – الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) (إحياء علوم الدين) الناشر: دار المعرفة (بيروت) ١ / ٤٣ .

٧ – الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) (الوسيط في المذهب) المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر ، الناشر: دار السلام – القاهرة ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ) ٧ / ٢٩١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (رِسَالة السِّيُوطِيِّ) : ((وقال ابنُ الرِّفْعَةِ في (الكِفَايَةِ) : يشترط في القاضي فذَكَرَ شرائطَ الاجتهادِ ، ثم بعْدَ سَرْدِهَا قالَ : قال بعضهم وإذا تأملتَ ذلك علمتَ أن هذه[2] الصفات قد عز وجودها في زماننا ، بل وفيما تقدم بكثير ...إلى آخره .))[3] وفي الرسالة أيضا : ((قال الشيخ (مجد الدين)[4] بن دقيق العيد[5] ، والد الشيخ تقي الدين في كتابه (تَنْقِيحِ الأَفْهَامِ) عن المجتهد في هذه الأعصار : وليس ذلك لتعذر حضور آلة الاجتهاد ، بل لإعراض الناس في اشتغالهم عن الطريق المفضية إلى ذلك. انتهى))[6].

***فائدةٌ: (فِي ذِكْرِ مَن ادَّعَى الاجْتِهَادَ ، أَوْ وُصِفَ بِهِ بَعْدَ الأَئِمَّةِ وَفي الأَزْمِنَةِ المتُأَخِّرَةِ):**

ذكر في رسالة العلوي (في السَّمَاعِ) جماعة ممن ادَّعَاهُ أو وُصِفَ به ، فمِن ذلك : ((إمام الحرمين ، قال السبكي في (طبقاته) : إنه لا يتقيد بالأشعري ولا بالشافعي بل على حسب تأدية اجتهاده.[7] وادَّعى الغزالي الاجتهاد في كتاب (المُنْقِذِ مِن الضَّلالِ).[8] ونُسِبَ الاجتهاد لابن دقيق العيد[9] ، وابن عبد السلام[10] ، وكذا الفخر الرازي ، و

---

[1] – المناوي : (فيض القدير شرح الجامع الصغير) ١ / ١٢ .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص١٩ .

[4] – في (ص) و (ت) : (محمد) .

[5] – هو : مجد الدين علي بن محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن دقيق العيد القشيري ، الشافعي : فقيه من أعيان الشافعية . توفي في رمضان بالقاهرة سنة (٧١٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح التعجيز) لم يكمل ، (تحفة اللبيب في شرح كتاب التقريب) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ١ / ٣٦٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٢٢٤ .

[6] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض)

[7] – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٤ / ١٩٢ بتصرف .

[8] – الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) ، (المنقذ من الضلال) ، تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود ، دار الكتب الحديثة (مصر) ١ / ١١٠ . ، السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض) ص٩٩ ، السيوطي : (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) ص ٦٢ .

[9] – أي : تقي الدين ، انظر : السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض) ص١٠١ ، السيوطي : (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) ص ٦٢ . .

[10] – أي : عز الدين بن عبد السلام الشافعي . انظر السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض) ص١٠٠ ، السيوطي : (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) ص ٦٢ . .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أبوشَامَة[1] ، وابنُ الزَّمَلْكَانِيِّ[2] ، والقاضي أبي بكرٍ بنِ العَرَبِيِّ ، والتَّقِيُّ السُّبُكِيُّ ، وابنُ تَيْمِيَّةَ ، ، والأَسْنَوِيُّ ، والسِّرَاجُ البَلْقِيْنِيُّ ، وادَّعَاهُ المجدُ الشِّيرَازِيُّ[3] ، وجمالَ الدِّينِ الموزعي[4] ، وابنُ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

١ – في (ص) و (ت) : (ابن) . انظر : (المصدر السابق) ص١٠٠ .
وهو : شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان المقدسي ، الدمشقي ، الشافعي ، المعروف بأبي شامة : محدث ، حافظ ، مؤرخ ، مفسر، فقيه ، أصولي ، متكلم ، مقرئ ، نحوي. توفي بدمشق سنة (٦٦٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المقاصد السنية في شرح الشيبانية) في علم الكلام ، (إبراز المعاني في حرز الأماني) في القراءات ، (المحقق من علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول)، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ١٢٥ ، الزركلي : (الأعلام) ٣ / ٢٩٩ .

٢ – هو : كمال الدين أبو المعالي محمد بن علي بن عبد الواحد بن عبد الكريم الزملكاني ، الأنصاري ، الدمشقي ، الشافعي: فقيه ، أصولي ، صوفي ، مناظر ، أديب ، ناظم ، ناثر، نحوي . توفي في رمضان سنة (٧٢٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (رسالة في الرد على تقي الدين بن تيمية في مسألتي الطلاق والزيارة) ، (شرح قطعة من المنهاج) للنووي ، (الفتاوى) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢٥/١١ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٨٤ .

٣ – أي : الفيروز أبادي صاحب (القاموس المحيط) المعجم اللغوي المشهور .

٤ – لم أعثر له على ترجمة .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الصَّلاحِ في مسألة الرَّغَائِبِ[1] ، وابنُ السُّبْكِيِّ ، وابنُ المسيّر[2] ، وآخر من ادعى الاجتهاد جلال الدين السيوطي . انتهى))[3].

وفي (رسالة السيوطي) : ((وقال النووي في (شرح[4] المهذب) : المزني ، وأبو ثور ، وأبو بكر بن المنذر أئمة مجتهدون ، فهم منتسبون إلى الشافعي ، فأما المزني وأبو ثور فصاحبان للشافعي حقيقةً ، وابن المنذر من أصحابنا أصحاب الوجوه ...إلى آخره[5]))[6].

وقال ابن السبكي في (الطَّبَقَاتِ) في ذكر محمد بن جرير : ((الإمام الجليل المجتهد المطلق أبو جعفر الطبري .))[7] . وقال في حقِّ ابنِ خُزَيْمَةَ : ((محمد بن إسحاق بن خزيمة ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] – انظر : السيوطي (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص١٠٠.
ومسألة الرَّغَائِبِ يعني بها : صلاة الرغائب وقد قال عنها الإمام النووي رحمه الله تعالى : ((الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتي عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة في رجب ،وصلاة ليلة نصف شعبان مائة ركعة ، وهاتان الصلاتان بدعتان ومنكران قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في كتاب قوت القلوب وإحياء علوم الدين ولا بالحديث المذكور فيهما ؛ فإن كل ذلك باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الأئمة فصنف ورقات في استحبابهما ؛ فإنه غالط في ذلك ، وقد صنف الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن اسماعيل المقدسي كتابا نفيساً في إبطالهما فأحسن فيه وأجاد رحمه الله)) . النووي : (المجموع) ٤ / ٥٦ ، وانظر : ابن حجر : (تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي) ٢ / ٢٣٩ ، الرملي : محمد بن أحمد بن حمزة (ت ١٠٠٤هـ) ، (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي) وبأسفله (حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري (ت ١٠٨٧هـ)) و (حاشية أحمد بن عبد الرزاق بن محمد لمغربي الرشيدي (ت ١٠٩٦هـ)) ، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، و مؤسسة التاريخ العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م) ٢ / ١٢٤ ، الخطيب : محمد بن أحمد الشربيني (ت ٩٧٧هـ) (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ – ١٩٩٤م) ١ / ٤٥٩ .

[2] – لم أعثر له على ترجمة .

[3] – العلوي : (رسالة في حِلِّ آلات السماع) لم أعثر عليها . انظر : السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض) ص٩٩ – ١٠١ ، السيوطي : (تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد) ص ٦١ ، ٦٢ ، ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٦ ، ١٧ .

[4] – سقطت من (ت) و (ص) .

[5] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ١١٥ .

[6] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٩٦ ، ٩٧ ، بتصرف .

[7] – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٢٠ .

المجتهد المطلق البحر العجاج ...إلى آخره .))[١] وكذلك وصف ابن السبكي محمد بن نصر[٢] بالاجتهاد المطلق[٣] ، وكذلك وصف بالاجتهاد الشيخ أبَا عَلِيٍّ[٤] . وفي (طبقات السبكي) في ترجمة أبي بَكْرٍ الإِسْمَاعِيْلِيِّ[٥] : ((وقال الحسن بن علي الحافظ : كان الواجب للإسماعيلي للإسماعيلي أن يضيف لنفسه سُنَناً ويختار على حسب اجتهاده ، فإنه كان يقدر لكثرة (ما كان)[٦] كتَبَهُ ولغزارة علمه ، وفهمه ، وجلالته ، وما كان ينبغي أن يتبع كتاب محمد بن إسماعيل فإنه كان أجلَّ من أن يتبع غيره أو كما قال. انتهى))[٧] .

وفي (رسالة السيوطي) : ((قال إمام الحرمين في كتابه المسمى بـ(مُغِيْثِ الخَلْقِ في اختِيَار الأَحَقِّ) : وإن قيل : فابن سُرَيْج[٨] ، والمزني ، ومن بعده كالقَفَّالِ ، والشَّاشِيِّ[٩] وغير وغير هؤلاء كان له منصب الاجتهاد . والصواب[١٠] : أن هؤلاء كثرت تصرفاتهم في مذهب الشافعي ، والذب عن طريقته ونصرته ، وشمروا عن ساق الجد في تصويبه وتقريره ، وتصرفوا فيه

---

١ – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٠٩ .

٢ – هو : أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، محدث ، حافظ. توفي بسمرقند سنة (٢٩٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (القسامة) في الفقه ، (المسند) في الحديث ، وغيرها . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ٢٤٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ١٢٥ .

٣ – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ١٠٢ .

٤ – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ١٠٢ .

٥ – هو : أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلى ، الشافعي : إمام الشافعية بجرجان في عصره ، والمرجوع إليه في الفقه والحديث وصاحب التص توفي في صفر سنة (٣٧١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المستخرج على الصحيح) ، (المعجم) ، (مسند كبير في نحو مائة مجلد) . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٧ .

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٨ .

٨ – في (ص) و (ت) : (شريح) .

٩ – هو : أبو الحسن القاسم بن محمد بن على بن إسماعيل القفال ، الشاشي ، الشافعي : من أئمة الفقه الشافعي في زمانه . توفي سنة (٤٠٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التقريب في شرح مختصر المزني في فروع الفقه) . انظر: السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٤٧٢ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ١١٩ .

١٠ – في نسخة المصدر المطبوعة : (و الجواب) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

استنباطاً وتخريجاً ، وقلَّتْ اختياراتهم الخارجة عن مذهبه ، وكانوا معترفين أنهم من متبعي الشافعي ، ومقتفي آثاره ومقتبسي أنواره. انتهى))[1].

وقال ابن حجر في (التحفة) : ((قال ابن دقيق العيد : لا يخلو العصر عن مجتهد إلا إذا تداعى الزمان وقربت الساعة . وأما قول الغزالي كالقفال : العَصْرُ خلا عن المجتهد المستقل فالظاهر أن المراد مجتهد قائم بالقضاء لرغبة العلماء عنه . وكيف يمكن القضاء على الأعصار بخلوها عنه والقفال نفسه كان يقول لسائِلِهِ[2] في مسائل الصُّبْرَةِ[3] : سألتني عن مذهب الشافعي ، أم عما عندي ؟ وقال هو وآخرون منهم[4] تلميذه القاضي حسين : لسنا مقلدين للشافعي بل وافق رأينا رأيه . قال ابن الرفعة : ولا يختلف اثنان أن[5] ابن عبد السلام وتلميذه ابن دقيق العيد بلغا رتبة الاجتهاد. وقال ابن الصلاح : إمام الحرمين ، والغزالي ، والشيرازي من الأئمة المجتهدين في المذهب. انتهى. والذي يتجه : أن هؤلاء (وإن)[6] ثبت لهم اجتهاد فالمراد به التأهل له مطلقاً ، أو في بعض المسائل ، إذ الأصح تجزُّئِهِ[7] . أما حقيقته[8] بالفعل في سائر الأبواب فلم يحفظ ذلك من قريب[9] عصر الشافعي إلى الآن . كيف ؟! وهو متوقف متوقف على تأسيس[10] قواعد أصولية وحديثية وغيرهما ، يخرِّجُ عليها استنباطاته وتفريعاته . وهذا التأسيس هو الذي أعجز الناس[11] عن بلوغ حقيقة مرتبة الاجتهاد المطلق . ولا يغني[1]

---

١ – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٧٩ .

٢ – في (ت) : (لمسائله) ، وفي (ص) : (السائله) .

٣ – في (ص) و (ت) : (البصرة) . و الصُّبْرَةُ لغةً : مَا جُمِعَ مِنَ الطَّعَامِ بِلا كَيْلٍ وَلا وَزْنٍ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ . و الصُّبرة وَاحِدَةُ صُبَرِ الطَّعَامِ . يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ الشَّيْءَ صُبْرَةً أَيْ بِلا وَزْنٍ وَلا كَيْلٍ . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) ٤ / ٤٤١ ، الرازي : (ترتيب مختار الصحاح) مادة (صبر) ص٤٣٣ ، عبد المنعم : محمود عبد الرحمن (معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) الناشر: دار الفضيلة ، ٢ / ٣٥٤ .

٤ – في (ص) و (ت) : (فمنهم) .

٥ – سقطت من (ت) .

٦ – في (ت) : (إن) ، وسقطت من (ص) .

٧ – في نسخة المصدر المطبوعة : (إذ الأصح جواز تجزئه) .

٨ – في (ص) و (ت) : (حقيقة) .

٩ – في (ص) و (ت) : (قرب) .

١٠ – في (ت) : (تسير) .

١١ – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عنه بلوغ الدرجة الوسطى فيما سبق ، فإن أَدْوَنَ أصحابنا ومن بعدهم بلغ ذلك ولم يحصل له مرتبة الاجتهاد المذهبي ، فضلا عن الاجتهاد النسبي[2] فضلا عن الاجتهاد المطلق. انتهى. ما من التحفة))[3].

وفي (معدن اليواقيت الملتمعة) بعد ذكر ما يعتبر من شروط الاجتهاد قال : ((فإذا عرفتَ ذلك فاعلم أن وجود شخص فيه هذه الصفات المذكورة معدوم في هذه الأزمان ، لانقراض العلم ودروسه ، وأفول أقماره وشموسه ، تحقيقاً لما قال الله تعالى:﴿ أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا نَأْتِي ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ﴿٤١﴾ ﴾[4] أي : بموت علمائها ، وذهاب فقهائها ، وتصديقاً لما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ ، بَلْ يَقْبِضُ العُلَمَاءَ حَتَّى إِذَاْ لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً ، فَسُئِلُواْ فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوْا وَأَضَلُّوْا))[5] .

فما أليق بالحال ما قيل في هذا المثال ، شعراً :

انقَرَضَتْ تلكَ العُلُومُ وَأَهْلُهَا * * * فكَأَنَّهَا وكَأَنَّهُم أحْلامُ[6]

فكيف لا ؟ وقد قال إمام الحرمين ، والإمام الغزالي ، والرافعي ، والنووي : الناس كالمجمعين اليوم على أن لا مجتهد اليوم ، فوا شوقاه إلى تلك الأشباح ، سلام الله على تلك الأرواح . قلت : فإذا أجمعوا على فقد المجتهد في زمانهم ، فما ظنك يا مسكين بهذا الزمان ، والله المستعان وعليه التكلان. انتهى))[7].

[انعدامُ المجتهِد المُطلَق لا يقتضي عدمَ إمكَانِهِ] :

---

[1] – في (ص) و (ت) : (تغني) .

[2] – في (ت) : (النبي) .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٦ ، ١٧ .

[4] – سورة الرعد : (٤١) .

[5] – تقدم تخريجه

[6] – لم أعثر على قائله .

[7] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) ص . لم أعثر عليه ، وأصل معناه في كتب أصول الفقه ، انظر : الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ٢ / ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، السبكي والمحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٤٩٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقال الشَّعْرَانِيُّ[١] في (المِيْزَانِ) : ((فإن قلتَ : فهل يصح لأحد الآن الوصول إلى مقام أحد من الأئمة المجتهدين ؟ فالجوابُ : نعم لأن الله تعالى على كل شي قدير ، ولم يرد دليلٌ على منعه ولا في نفس الأدلة الضعيفة ، هذا ما نَعْتَقِدُهُ ونَدِيْنُ الله تعالى به . وقد قال بعضهم : إن الناس الآن يصلون إلى ذلك من طريق الكَشْفِ[٢] فقط لا من طريق النظر والاستدلال ، فإن ذلك مقام لم يدَّعِهِ أحد بعد الأئمة الأربعة إلا الإمام محمد بن جرير الطبري ، ولم يسلموا له ذلك كما مر ، وجميع من ادعى الاجتهاد المطلق إنما مراده المطلق المنتسب ، الذي لا يخرج عن قواعد إمامه كابن القاسم ، وأصبغ مع مالك ، وكمحمد ، وأبي يوسف مع أبي حنيفة ، وكالمزني ، والربيع[٣] ، وابن المنذر ، وابن سريج مع الشافعي . إذ ليس في قوة أحد بعد الأئمة الأربعة أن يبتكر الأحكام ، ويستخرجها من الكتاب والسُنة فيما نعلم أبدا ، ومن ادعى ذلك قلنا له : فاستخرج شيئاً لم[٤] يسبق لأحد من الأئمة استخراجه . فإنه يعجز فليَتَأَمَّلْ ذلك مع ما قدمناه آنفا من سعة قدرة الله تعالى ، لاسِيَّمَا والقرآن لا تنقضي عجائبه ولا أحكامه في نفس الأمر . فاعلم ذلك والحمد لله رب العالمين. انتهى))[٥].

[اجتهاداتُ أصحابِ الإمامِ الشَّافعي كالمُزَني وغيرِهِ معدودةٌ مِن مذهبِهِ ما وافَقَتْ قواعِدَهُ وما لا فلا] :

١ – هو : أبو المواهب أبو عبد الرحمن عبد الوهاب بن أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن موسى الشعراني، الأنصاري، الشافعي، الشاذلي، المصري : فقيه ، أصولي ، محدث ، صوفي ، مشارك في أنواع من العلوم.توفي بالقاهرة سنة (٩٧٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح جمع الجوامع للسبكي في أصول الفقه) ، (الجوهر المصون والسر المرقوم فيما تنتجه الخلوة من الأسرار والعلوم) ، (المقدمة النحوية في علم العربية) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٢١٨ ، الزركلي : (الأعلام)

٢ – الكَشْفُ في اللغة : رفعُ الحجاب ، وفي الاصطلاح : هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية، والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا . انظر : الجرجاني : (التعريفات) ص ١٨٤ .

٣ – هو : أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي بالولاء ، المصري : صاحبُ الإمام الشافعيّ وراوي كتبه ، وأول من أملى الحديث بجامع ابن طولون . كان مؤذناً ، قال فيه الشافعي : ((الربيع راويتي)) ، توفي بمصر سنة (٢٧٠هـ) .انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٣١ ، الشيرازي : (طبقات الفقهاء) ص ٩٨ .

٤ – سقطت من (ت) .

٥ – الشعراني : عبد الوهاب بن أحمد بن علي (٩٧٣ هـ) ، (كتاب الميزان) تحقيق : د. عبد الرحمن عميرة ، عالم الكتب (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م) ١/ ١٦٨ ، ١٦٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (طَبَقَاتِ الفُقَهَاءِ) لتاج الدين السبكي : ((ذِكْرُ البحثِ عن تخريجات المزَنِيِّ وآرائه رحمه الله هل تلتَحِقُ بالمذهب ؟ قال الرافعي في باب الوضوء : تفرُّدات المزني لا تعد من المذهب إذا لم يخرجها على أصل للشافعي . ونقل أعني الرافعي عما علق عن الإمام في مسألة خلع الوكيل : أن المزني لا يخالف أصول الشافعي ، وأنه ليس كأبي يوسف ومحمد فإنهما يخالفان أصول صاحبهما .

والذي رأيته في (النِّهَايَة) في المسألة : والذي أراه أنْ يُلْحَقَ مذهبه في جميع المسائل بالمذهب ، فإنه ما انحاز عن الشافعي في أصل يتعلق الكلام فيه بقاطع ، وإذا لم يفارق الشافعي في أصوله فتخريجاته خارجة[1] على قاعدة إمامه ، وإنْ كان لتخريج مُخَرِّجٍ التَحاقٌ بالمذهب فأَوْلاَهَا تخريجُ المزني لعلو منصبه ، وتلقِّيهِ أصول الشافعي ، وإنما لم يُلحِق الأصحابُ مذهَبَهُ في هذه المسألة لأنَّ من صِيَغِهِ[2] أن يقول : قياس مذهب الشافعي كذا وكذا ، فإذا انفرد بمذهب استعمل لفظة تشعر بانحيازه ، وقد قال في هذه المسألة لما حَكى جواب الشافعي : ليس هذا عندي بشيء ، واندفع في توجيه مذهبه .

والمسألةُ : إذا وَكَّلَتْهُ في الخلع بمُقَدَّرٍ فَزَادَ عليه وأضافَ ، فمنصوص الشافعي أن البينونة حاصلة ، ومذهب المزني أن الطلاق لا يقع . قلتُ : ولعل الشَّهْرَسْتَانِيَّ صاحب كتاب (الملل والنحل) تلقى هذا الكلام من الإمام ، فإنه ذكر في كتابه[3] : أن المزني وغيره من أصحاب الشافعي لا يزيدون على اجتهاده اجتهاداً ، لكن في كلام الإمام ما يقتضي أنه – أعني المزني – ربما اختار لنفسه وانحاز عن المذهب ، وهذا هو الظاهِرُ .

وينبغي أن يكون الفيصل[4] في المزني أن تخريجاته معدودة من المذهب لأنها على قاعدة الإمام الأعظم ، وإلى ذلك أشار الإمام أبو المعالي[5] بقوله : إن كان لتخريج مخرِّجٍ التِحَاقٌ ...إلى آخره . وأما اختياراته الخارجة عن المذهب فلا وجه لعدها أَلْبَتَّةَ ، وأما إذا أطلق فذلك موضع النظر والاحتمال .

---

[1] – أي : مُخَرَّجة .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((لأن من صيغةِ تخريجِهِ...)) .

[3] – أي : كتاب (الملل ولنحل) .

[4] – سقطت من (ص) و (ت) .

[5] – أي : إمام الحرمين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وأرى أنَّ ما كان من تلك المطلقات في مختصَره يلتحق بالمذهب ، لأنه على أصول المذهب بَنَاهُ ، وأشار إلى ذلك بقوله في خطبته : ((هذا مختصر اختصرته من علم الشافعي ، ومن معنى قوله .)) وأما ما ليس في المختصر بل هو في تصانيفه المستقلة فموضع التوقُّف ، وهو في مختصره المسمى بـ(نهاية الاختصار) يصرح بمخالفة الشافعي في مواضع ، فتلك لا تعد في المذهب قطعاً ، وقال النووي في مقدمة (شرح المهذب) : ((الأوجُهُ لأصحاب الشافعي رضي الله عنه المنتسبين إلى مذهبه ، يخرجونها على أصوله ويستنبطونها من قواعده ، ويجتهدون في بعضها وإن لم يأخذوه من أصله. انتهى))[1]. وقوله : (ويجتهدون في بعضها وإن لم يأخذوه من أصله) يُوهِمُ (أنه يعدُّ من المذهب مطلقاً ، وليس كذلك ، بل القول الفصل فيما اجتهدوا فيه ولم يأخذوه من أصله)[2] أنه لا يُعَدّ إلاَّ إذا لم يُنَافِ قواعد المذهب ، فإن نافاها لم يعد ، وإن ناسبها عُدَّ . وإن لم يكن فيه مناسبة ولا منافاة – وقد لا يكون لذلك وجود لإحاطة المذهب بالحوادث كلها– ففي إلحاقه بالمذهب تردُّدٌ . وكل تخريج أطلقه المخرج إطلاقاً فيظهر أن ذلك المخرج إن كان[3] ممن يغلبُ عليه التَّمَذْهُبُ والتَّقَيُّد كالشيخ أبي حامد[4] والقَفَّالِ عُدَّ مِن المذهب ، وإن كان ممن كثر خروجه كالمُحَمَّدِيْن الأربعة[5] فلا يُعَدُّ . وأما المزني وبعده ابن سُرَيْجٍ فبين الدرجتين ، لم يخرجوا خروج المحمَّدِيْن ولم يتقيدوا بقيد العراقيين[6] والخراسانيين[7]. انتهى ما من الطبقات))[8] .

---

[1] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ١٠٧ .

[2] – سقطت من (ص) و (ت) لانتقال نظر النسَّاخ من كلمة (أنه) الأولى إلى كلمة (أنه) الثانية .

[3] – سقطت من (ت) .

[4] – هو : أبو حامد أحمد بن بشر بن عامر بن حامد المروروذي ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، أحد رفعاء المذهب الشافعي وعظمائه . توفي سنة (٣٦٢ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الجامع الكبير) ، (الجامع الصغير) ، (شرح مختصر المزني) وغيرها . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٧٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١/ ٢٥٨ .

[5] – وهم : محمد بن جرير الطبري ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، ومحمد بن نصر المروزي ، ومحمد بن المنذر. انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ١٠٢ .

[6] – أي : أئمة طريق الشافعية بالعراق .

[7] – أي : أئمة طريق الشافعية بخراسان .

[8] – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٠٢ – ١٠٤ بتلخيص يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفيها[١] : ((قلتُ : المُحَمَّدُون الأربعة : محمد بن نصر ، ومحمد بن جرير ، وابن خزيمة ، وابن المنذر من أصحابنا ، وقد بلغو درجة الاجتهاد المطلق ، ولم يخرجهم ذلك عن كونهم من أصحاب الشافعي ، المخرِّجين على أصوله ، المتمذهبين بمذهبه ؛ لِوِفَاقِ اجتهادهم اجتهادَه . بل قد ادعى من هو بعدهم من أصحابنا الخُلَّص كالشيخ أبي علي وغيره أنهم وافق رأيهم رأي الإمام الأعظم ، فتبعوه ونُسِبوا إليه ، لا أنهم مقلِّدون . فما ظنك بهؤلاء الأربعة ؛ فإنهم وإن خرجوا عن رأي الإمام الأعظم في كثير من المسائل ، فلم يخرجوا في الأغلب فاعرف ذلك . واعلم أنهم في أحزاب الشافعية معدودون ، وعلى أصوله في الأغلب مخرِّجون ، وبطريقه مهديون ، وبمذهبه متمذهبون. انتهى ما من الطبقات))[٢] .

وعبارة (الطَّبَقَاتِ النَّوَوِيَّةِ)[٣] في ترجمة محمد بن نصر : ((جمع بين فضيلتي الإمامة والديانة وهو صاحب اختيارات، وربما تدرع بِكثرة اختياراته المخالفة لمذهب الشافعي إلى الإنكار على الجماعة العادِّين له في أصحابنا، وليس الأمر كذلك لأنه في هذا بمنزلة ابن خزيمة ، والمزني ، وأبي ثور قبله وغيرهم . فلقد كثرت اختياراتهم المخالفة لمذهب الشافعي ، ثم لم يخرجهم ذلك أن يكونوا في قبيل الشافعي معدودين ، وبوصف الاعتزاء إليه موصوفين . انتهى))[٤].

[الحَقُّ أَنَّ أَئِمَّةَ المَذَاهِبِ المُعْتَبَرَةِ كُلُّهُم عَلَى صَوَابٍ] :

فما تقدم من عبارات المعتبرين ، يدل على أن للمقلِّد أنْ يقلِّدَ من شاء من الأئمة ، وأنهم في ذلك على حد سواء ، وهذا هو المعول عليه . وذُكِرَ في بعض كتب الحنفية نقلاً عن

---

[١] – أي : طبقات الإمام السبكي رحمه الله تعالى .

[٢] – السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ١٠٢ ، ١٠٣ .

[٣] – لم أعثر عليه ، وربما هي التي ذُكِرَتْ في بعض فهارس الكتب باسم (مختصر مرآة الزمان في تاريخ الأعيان) للإمام النووي و (مرآة الزمان في تاريخ الأعيان) لأبي المظفر شمس الدين يوسف بن قزاوغلى بن عبد الله المعروف بسبط ابن الجوزي التركي ثم البغدادي الهبيرتي الحنفي (ت ٦٥٤هـ) . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٦٤٨ .

[٤] – النووي : (الطبقات النووية) لم أعثر عليه ، والنص المقتبَس بحرفه هنا هو في : ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن الرحمن (ت٦٤٣هـ) ، (طبقات الفقهاء الشافعية) ، تحقيق : محيي الدين علي نجيب ، دار البشائر الإسلامية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٩٩٢م) ١ / ٢٧٧ ، ٢٧٨ . وبمعناه في : النووي : محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ) ، (تهذيب الأسماء واللغات) ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية (بيروت) ١ / ٩٢ – ٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بعضهم مثل أبي اليُسْرِ مُحَمَّدٍ البَزْدَوِيِّ[١] ، وأبي حَفْصٍ الكَبِير[٢] ، وأبي الحسن الماتِرِيْدِيِّ : أنه يتعين على العامي تقليد الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه ، لأنه أقدم الأئمة وأفضلهم و أورعهم وغير ذلك . وأنه لا يجوز الانتقال من مذهبه إلى مذهب آخر بل يعزر فاعل ذلك إلى آخر ما ذكر . وكذلك يوجد في كتب بعض الشافعية مثل إمام الحرمين ، وعبد القاهر التَّمِيْمِيِّ[٣] ، وابن السَّمْعَانِيِّ[٤] ، والغَزَّالِيِّ ، وإِلْكِيَا[٥] ، والرازي ، وابن السبكي وغيرهم أنه يتعين على طوائف العامة تقليد الشافعي ، وأنه لا عذر لهم عند الله في العدول عنه ، لأن مذهبه أرجح من وجوه وذكروها . وكذلك نقل عن بعض المالكية . وكل هذا لا يخلو عن تعصّب ، ومن سَلِمَ قلبُه من داء العصبية لا يبالي بهذه الأقوال ، ويعتقدُ أن اختلاف الأئمة رحمةٌ كما ثبت به الخبر[٦] ، وتوسعة على الأمة ، ويَعْمَلُ بأي المذاهب اتفق عملُه به ، مع ملاحظة شروطه[١] المعتبرة فيه .

---

١ – هو : صدر الإسلام أبو اليسر محمد بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم ، البزدوي ، الحنفي : فقيه ، أصولي ، قاض . توفي ببخارى سنة (٤٩٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أصول الدين) وغيره . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٧ / ٢٢ .

٢ – هو : أحمد بن حفص المعروف بأبي حفص الكبير ، من أئمة المذهب الحنفي ، أخذ عن محمد بن الحسن وله أصحاب كثيرة ببخارى في زمن محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح . انظر : ابن قطلوبغا : (تاج التراجم في طبقات الحنفية) ١ / ٦٧.

٣ – هو : الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي ، البغدادي ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، فرضي ، متكلم .توفي بسفرايين سنة (٤٢٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب التفسير) ، (فضائح المعتزلة) ، (التحصيل في أصول الفقه) وغيرها . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٥/ ١٣٦ ، ابن قاضي شهبة : (طبقات الشافعية) ١ / ٢١١ .

٤ – هو : أبو منصور محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن السمعاني ، المروزي ، التميمي، الشافعي : فقيه ، أصولي ، محدث ، لغوي ، عالم بالعربية . توفي سنة (٤٥٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تحفة العيدين) ، (دخول الحمام) وغيرهما . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية) ٧ / ١٨٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ١٢٥ .

٥ – هو : عماد الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي الكيا الهراسي ، الطبرستاني ، الشافعي: فقيه ، أصولي ، متكلم . توفي سنة (٥٠٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أحكام القرآن) ، (لوامع الدلائل في زوايا المسلسل) ، (شفاء المسترشدين في مباحث المجتهدين) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٢٢٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٣٢٩ .

٦ – المتقدِّم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قال السيوطي في رسالته (جَزِيلِ المَوَاهِبِ في اختلافِ المَذَاهِبِ) عند حديث : ((مَهْمَا أُوْتِيْتُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ فَالْعَمَلُ بِهِ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِي تَرْكِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ فَسُنَّة مِنِّيْ مَاضِيَة ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ سُنَّة مِنِّي فَمَا قَالَ أَصْحَابِي . أَصْحَابِيْ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ فَأَيُّمَا أَخَذْتُم بِهِ اهْتَدَيْتُمْ ، وَاخْتِلَافُ أَصْحَابِيْ لَكُمْ رَحْمَةٌ))[2] : ((في هذا الحديث فوائد : إخبارُهُ صلى الله عليه وسلم باختلاف المذاهب بعده في الفروع ، وذلك من معجزاته صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه من الإخبار بالمغيبات . ورضَاهُ بذلك وتقريره عليه ، ومدحه له حيث جعله رحمة . والتخيير للمكلف ، بحيث أن له الأخذ بأيها شاء من غير تعيين لأحدها . ويستنبط منه أن كل المجتهدين على هدى ، وكلهم على حق فلا لوم على أحد منهم ولا ينسب إلى أحد منهم تخطئة ، لقوله صلى الله عليه وسلم عليه : ((فأيّمَا أَخَذْتُمْ (بِهِ)[3] اهْتَدَيْتُم)) . فلو كان المصيب واحداً والباقي مخطئ لم تحصل الهداية بالأخذ بالخطأ ، ولذلك سِرٌّ لطيف سنذكره قريباً[4] .

---

[1] – في (ت) : (شروط) .

[2] – حديث منقطع ، عزاه الحافظ السخاوي في (المقاصد) للبيهقي في (المدخل) ، وللطبراني والديلمي من هذا الوجه بلفظه ، وفيه ضعف ، و قال السخاوي : عزاه الزركشي لنصر المقدسي مرفوعاً من غير بيان لسنده ولا لصاحبه. وكذا عزاه العراقي لآدم بن أبي إياس في كتاب (العلم والحكم) بدون بيان ، بلفظ : ((اختلاف أصحابي رحمة لأمتي)) قال: وهو مرسل ضعيف .

ثم قال شمس الدين السخاوي : ((وكثر السؤال عنه – أي : هذا الحديث – وزعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له ، لكن ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطردا ، وقال: اعترض على هذا الحديث رجلان ، أحدهما ماجن ، والآخر ملحد ، وهما إسحاق الموصلي وعمرو بن بحر الجاحظ ، وقالا جميعاً: لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ، ثم تشاغل الخطابي برد هذا الكلام ، ولم يقع في كلامه شفاء في عزو الحديث، ولكنه أشعر بأن له أصلا عنده..)) وقريب مما قال شمس الدين السخاوي في تخريج هذا الحديث قال جلال الدين السيوطي ، انظر : السخاوي : محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٠٢هـ) (المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة) المحقق: محمد عثمان الخشت ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م) ص٦٩ ، ٧٠ ، السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) (الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة) تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ ، الناشر: عمادة شؤون المكتبات – جامعة الملك سعود، الرياض ص ٤٤ .

[3] – سقطت من (ص) و (ت) .

[4] – في (ص) و (ت) : (مرتبا) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأخرج الخطيبُ البَغدَادِيُّ في كتاب (الرواة)[1] عن مالك من طريق إسماعيل بن أبي المجالد قال : قال هارون الرشيد لمالك بن أنس : يا أبا عبد الله نكتب هذه الكتب ونفرقها في آفاق[2] الإسلام لنحمل عليها الأمة ، قال : يا أمير المؤمنين إن اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الأمة ، كل يتبع ما صح عنده ، وكل على هدى ، وكل يريد الله عز وجل .

وفي رواية أخرى : إن هارون الرشيد شاورني في أن يعلق (الموطأ) في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه ، فقلت : لا تفعل فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع ، وتفرقوا في البلدان ، وكل مصيب . فقال : وفقك الله يا أبا عبد الله.

وفي رواية : لا تفعل هذا ، فإنّ الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا[3] روايات ، فأخذ كل قوم بما سبق إليهم وأُتُوْا[4] به من اختلاف الناس ، فدع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم.

واعْلَمْ أن اختلاف المذاهب (في هذه المِلَّةِ)[5] نعمة كبيرة وفضيلة عظيمة ، وله سر لطيف أدركه العالمون وعمي عنه الجاهلون ، حتى سمعت بعض الجهال يقول : النبيُّ صلى الله عليه وسلم جاء بشرع واحد فمن أين مذاهب الأربعة[6] ؟! . ومن العجب أيضا من يأخذ في في تفضيل بعض المذاهب على بعض ، تفضيلا يؤدي إلى تنقيص المفضل عليه وسقوطه ، وربما يؤدي إلى الخصام بين السفهاء وصارت عصبية وحمية الجاهلية ، والعلماء منزهون عن ذلك . وقد وقع الاختلاف في الفروع بين الصحابة – رضي الله عنهم – وهم خير الأمة فما خاصم أحد منهم أحدا ، ولا عادى أحدٌ أحدا ، ولا نسب أحدٌ أحدا إلى خطأ ولا قصور. انتهى))[7] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الدواة) .

[2] – سقطت من نسخة المصدر المطبوعة .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (ودانوا) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (أربعة) .

[7] – السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ) ، (جزيل المواهب في اختلاف المذاهب) في مقدمة كتاب (الإفصاح عن معاني الصحاح في الفقه على المذاهب الأربعة) للوزير عون الدين أبي المظفر يحي بن محمد بن هبيرة (ت ٥٦٠هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة

وقال الشعراني في (المِيْزَانِ) في أثناء كلام : ((فكذلك يجب على المقلد اعتقاد صحة مذاهب جميع المجتهدين الصحيحة ، وإن خالف كلامهم كلام[1] إمامه فإن الإنسان كلما بَعُد شعاع[2] نور الشريعة خفي مدركه ونوره ، وظن غيره أن كلامه خارج عن الشريعة وليس كذلك ، ولعل ذلك بسبب[3] تضعيف العلماء لكلام بعضهم بعضا في سائر الأدوار إلى عصرنا هذا ...إلى آخره .))[4] .

ثم[5] قال : ((وسمعتُ شيخنا شيخ الإسلام زكريا رحمه الله تعالى يقول مرارا : ((عين الشريعة كالبحر فمن أي الجوانب اغترفت منه فهو واحد . وسمعته يقول أيضا : إياكم أن تبادروا إلى الإنكار على قول مجتهد أوتخطئته إلا بعد إحاطتكم بأدلة الشريعة كلها ، ومعرفتكم (بجميع لغات العرب التي احتوت عليها الشريعة ومعرفتكم)[6] بمعانيها وطرقها ، فإذا أحطتم بها كما ذكرنا ولم تجدوا ذلك الأمر الذي أنكرتموه فيها فحينئذ لكم الإنكار ، وأنَّى لكم بذلك ؟! فقد روى الطبراني مرفوعاً : ((إن شريعتي جاءت على ثلاثمائة وستين طريقة ، ما سلك أحدٌ طريقه منها إلا نجا. انتهى. والحمد لله رب العالمين. انتهى ما من الميزان))[7].

الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦ م) ص ج – هـ .

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (وإن خالف كلامهم ظاهرَ كلام إمامه) .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((فإن الإنسان كلما بَعُدَ عن شعاع نور ...)) .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (سببُ) .

[4] – الشعراني : (الميزان) ١ / ١٤٣ .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – سقطت من (ص) و (ت) لانتقال نظر النسّاخ من كلمة (معرفتكم) الأولى إلى الثانية .

[7] – الشعراني : (الميزان) ١ / ١٤٧ ، ١٤٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِيْ انْحِصَارِ التَّقْلِيدِ في المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ المَشْهُورَةِ)

فلمَّا تَقرَّرَ أنه لا يصِحُّ إلاَّ تقليد المجتَهد المطلقِ ، فاضِلاً أو مفضولاً على الأرجح المختَار ، وأنَّ الجمهورَ على جواز تقليدِ الميِّتِ(١) ، ولو مع وجود المجتهد(٢) ، وأنَّ المختارَ جوازُ خُلُوِّ الزَّمانِ عن المجتهد ، وظَهَرَ مِن النُّقُولِ المتقدِّمة أنَّ المجتهد الصَّالحَ لأَنْ يقلَّدَ مفقودٌ ، بل قد عُدِمَ مِن عصر(٣) طويل ، تعَيَّنَ بالضرورة تقليدُ الميِّت ، بل قامَ إجماعُ مَن اعتُدَّ به على انْحِصَار التَّقْلِيدِ مِن مُدَّةٍ في المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ : الحَنَفِيِّ ، والمالكيِّ ، والشَّافعيِّ ، والحَنبليِّ وفُقِدَ مَن سِواهم .

ولهذا لا ترى في هذه الأزمان – بل وقبلها بمدَّة – مِن أهل السُّنَّة والجَمَاعَةِ متعبِّداً ، أو عالماً معلِّماً ، أو متعلِّماً في الدِّين ، قاضياً أو مُفتياً إلاَّ وهو مُنتَسِبٌ إلى مذهب من مذاهب الأئمَّة الأربعة المشهُورين ، وأمَّا غيرهم ممن ثبَتَ اجتهادُهُ وإمامتُهُ ، وتبِعَهُ جماعةٌ فقد انقرَضَ مِن مدَّة مديدةٍ .

(وحينئذ فيتعين على من لم يبلغ رتبة الاجتهاد عاميًّا أو عالماً ، أن يقلد في عمله أحد المذاهب الأربعة ابتداءً ودواماً ، مع سعة الصدر واطمئنان القلب من غير احتياج إلى البحث عن الأرجح منها والاعتقاد أن متبوعه أرجح ، ولا أنَّ ما قاله إمامه أقرب إلى ما في نفس الأمر مما قاله غيره ، بمعنى أنه مذهبه صواب يحتمل الخطأ ، ومذهب مخالفه خطأ يحتمل الصواب)(٤).

وذلك أن العلماء أجمعين دعاة إلى الله ، والمذاهب كلها مسالك إلى الجنة وطرق إلى الخيرات ، فمن سلك منها طريقاً أَوْصَلَهُ ، ذَكَرَ هذا التعليل إسماعيل العلوي اليمني في رسالته التي كتبها في حل آلات السماع(٥) ، وكذا السيوطي في رسالته (جَزِيلِ المَوَاهِبِ في اخْتِلافِ

---

١ – أي : المجتهد الميِّت .

٢ – أي : الحي .

٣ – في (ص) و (ت) : (عصرنا) .

٤ – سقطت هذه الفقرة كلها من (ص) .

٥ – العلوي : (رسالة في حل آلات السماع) لم أعثر عليها . ولكن انظر نص هذا التعليل في : القرافي : أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن (ت ٦٨٤هـ) (شرح تنقيح الفصول) تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة الأولى (١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م) ص ٤٣٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المَذَاهِبِ) نقلاً عن القَرَافِيِّ[1]. ونقل في (التُّحْفَةِ) قول ابن الصلاح تبعاً للماوردي : لا يجوز إجماعاً تقليد غير الأئمة الأربعة في قضاء (ولا إفتاء) بخلاف غيرهما. انتهى[2].

وقال الشَّيْخُ عَلِيُّ بنُ الجَمَالِ في رسالته (فَتْح المَجِيدِ في التَّقْلِيدِ) : ((مَسْأَلَةٌ : نقل غيرُ واحد كالإِمَامِ الإجماعَ على مَنْعِ تقليدِ الصحابة رضي الله عنهم ، وإن كانوا أَجَلَّ قدراً وأرفع منزلة ؛ لارتفاع الثقة بمذاهبهم إِذْ لم تُدَوَّنْ ، بخلاف مذاهب الأئمة الذين لهم أتباع . وحَمَلَ في (التُّحْفَةِ) في القضاءِ الإجماعَ المذكورَ بعد أن قال : (المُعْتَمَدُ أنه يجوز تقليد كل من الأربعة ، وكذا مَنْ عَدَاهُم ممَّن حُفِظَ[3] مذهبه ودُوِّنَ حتى عُرِفَتْ شروطُهُ وسائر[4] معتبَرَاتِهِ على ما فُقِدَ فيه[5] شرط من ذلك) .

ثم قال[6] : (هذا بالنسبة لعمل نفسه لا لإِفْتَاءٍ وقَضَاءٍ ، فيمتنعُ تقليدُ غيرِ الأربعة فيه إجماعاً لأنه محض تَشَهٍّ ومن ثَمَّ قال السبكي : إذا قَصَدَ به المفتي مصلحةً دينية جاز أي : مع تنبيه المستَفتِي على قائل ذلك) .وجرى في فتاويه على ذلك كما يأتي عنها ، فقال : الذي تَحَرَّرَ أن تقليد غير الأربعة لا يجوز في قضاء وإفتاء ، وأما في عمل الإنسان فيجوز تقليده لغير الأربعة ممن يجوز تقليدهم لا كالشِّيعَةِ وبعضِ الظاهرية . انتهى .

وجرى عليه أيضاً في شرح خطبة (المِنْهَاجِ)[7] وتابعه عليه العلاَّمَةُ الجَمَالُ الرَّمْلِيُّ في (النِّهَايَةِ)[8] ، وقال العَلاَّمَةُ ابنُ قَاسِمٍ[9] : إنه مع فَرْضِ عِلْمِ النِّسْبَةِ[1] وجميع الشروط ، يُشْكِلُ

---

[1] – في (ت) : (العِرَاقِيِّ) . انظر : السيوطي : (جزيل المواهب في اختلاف المذاهب) ص ك .

[2] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج وحواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ٨٣

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من نسخة المصدر المطبوعة .

[6] – أي : ابن حجر في (التحفة) .

[7] – انظر : ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١ / ٧٨ ، ٧٩ .

[8] – الرملي : محمد بن أحمد بن حمزة (ت ١٠٠٤هـ) ، (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي) وبأسفله (حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري (ت ١٠٨٧هـ)) و (حاشية أحمد بن عبد الرزاق بن محمد لمغربي الرشيدي (ت ١٠٩٦هـ)) ، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، و مؤسسة التاريخ العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م) ١ / ٤٧ .

[9] – هو : شهاب الدين أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ، القاهري ، الشافعي : من أئمة الفقه الشافعي .توفي بالمدينة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يُشْكِلُ الفَرْقُ بين المذاهب الأربعة وغيرها في تقييد غيرها بغير القضاء والإفتاء كما هو قضية هذا الكلام ؟ انتهى[2]، وهذا واضحٌ . وقوله في (التُّحْفَةِ) : (لأنه محض تَشَهٍّ وتَغْرِيرٍ) لا يصلح[3] أن يكون دافعاً[4] بل هو مُشْكِلٌ أيضاً. ثم قال في (التُّحْفَةِ) : (وعلى ما اخْتَلَّ فيه شرطٌ مِمَّا ذُكِرَ يُحْمَلُ قول السُّبْكِيِّ : ما خَالَفَ الأربعةَ كمُخَالِفِ الإِجماعِ . انتهى ما مِن فتح المجيد))[5].

وقال مفتي مكة محمد عبد العظيم الرومي الحنفي[6] في رسالته (القَوْلِ السَّدِيْدِ في الاجتِهَادِ والتَّقْلِيدِ) : ((اِعْلَمْ أن الله لم يكلف أحداً من عباده بأن يكون حنفيًّا ، أو مالكيًّا ، أو شافعيًّا ، أو حنبليًّا ، بل أوجب عليهم الإيمان بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم والعمل بشريعته ، غير أن العمل بها متوقف على الوقوف عليها ، والوقوف عليها له طرق))[7] إلى أن قال : ((وأما ما لا يتوصل إليه إلا بضرب من النظر والاستدلال ، فمن كان قادراً عليه

سنة (٩٩٤هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتح الغفار بكشف مخبأة غاية الاختصار) ، (حاشية على تحفة المحتاج شرح المنهاج) للإمام بن حجر وكلاهما في فروع الفقه الشافعي ، (حاشية على شرح المحلي لجمع الجوامع للسبكي) في أصول الفقه المسماة بـ(الآيات البينات) وغيرها . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ٤٨ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٩٨ .

[1] – أي : نسبة المذهب للإمام القائل به .

[2] – ابن قاسم : أحمد بن قاسم الصباغ العَبَّادِي (ت٩٩٤ هـ) (حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج) للعلامة ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٣ هـ) دار الكتب العلمية (بيروت) الطبعة الأولى ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م ، توزيع مكتبة دار الباز (مكة المكرمة) ١ / ٧٨ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يصح) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (دافعاً له بل ...) .

[5] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٢١ ، ٢٢ .

[6] – هو : محمد بن عبد العظيم بن فروخ بن عبدالمحسن الهندي ، المكي ، الحنفي ، ويعرف بابن مُلاَّ فرّوخ ، فقيه ، أصولي ، كان مفتيا بمكة ، (كان حيا ١٠٥٢هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) فرغ من تأليفه سنة ١٠٥٢هـ . انظر ترجمته : الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢١٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١٠ / ١٧٧ .

[7] – ابن مُلاَّ فَرُّوخ : محمد بن عبد العظيم الموري (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) صورة عن نسخة مخطوط من مخطوطات الأزهر الشريف ، عدد أوراقها (٢٤) ، وقد انتهى المصنف من تصحيحه في شوال سنة ١٠٥٢هـ ، وناسخها هو : أبو الصلاح إبراهيم التليني الشافعي الأزهري ، في الثاني من جمادى الأولى سنة ١١٠٦ هـ . ق٢ / ص٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بتوفر آلاته وجب عليه فعله كالأئمة المجتهدين ، ومن لم يكن له قدرة عليه وجب عليه اتِّباع مَن أرشَدَهُ إلى ما كُلِّفَ به مِمَّن هو من أهل النظر والاجتهاد والعدالة.))[١] ثم قال : ((وإذا علمتَ ذلك فاعلم أنَّ أبا حنيفةَ ، ومالكاً ، والشافعيَّ وأحمدَ بن حنبلٍ رضي الله عنهم كل منهم من أهل الذكر ، الذين وجب سؤالهم و اتِّباعُهُم لمن لم يصل إلى درجة النظر والاستدلال. فإذا عمل أحد من المقلدين في طهارته أو صلاته أو شيء مما جرى به التكليف[٢] بقول واحد منهم مقلّداً له فيه[٣] ...إلى آخره ، فقد أدَّى ما عليه ، وليس لأحد ممن هو في درجة التقليد[٤] – قلتُ : ولا للمجتهد – الإنكارُ عليه كما صُرِّحَ به في غير ما كتاب عندنا من تصانيف الشهيد حسام الدين[٥] وغيره من كتب المذهب المعتبرة كـ(التَّجْنِيسِ التَّجْنِيسِ) ، و (المزيد) لشيخ الإسلام برهان الدين صاحب (الهِدَايَةِ) ...إلى آخره))[٦] .

[حكمُ تقليدِ الصَّحَابة رضي الله عنهم] :

وقال ابن حجر في (الفَتْحِ المبِينِ شَرْحِ الأَرْبَعِين) النووية عند قول المتن في الحديث الثامن والعشرين : ((عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ المهْدِيِّيْنَ))[٧] : ((وهم : أبوبكر

---

١ – المصدر السابق .

٢ – في (ص) و (ت) : (التقليد) .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – أي : وليس يجوز للمقلّد الذي وجب عليه تقليد أحد هؤلاء المجتهدين تقليدُ مقلِّدٍ مثله .

٥ – هو : حسام الدين أبو محمد عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة الخراساني ، الحنفي ، المعروف بالصدر الشهيد : من أكابر أئمة الحنفية . توفي سنة (٥٣٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الجامع) في الفقه ، و (الفتاوى الصغرى) ، (الفتاوى الكبرى) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٥١ .

٦ – ابن مُلاَّ فَرُّوخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق٣ / ص١ .

٧ – رواه أبو داود عن العرباض بن سارية رضي الله عنه : (سنن أبي داود) ، كتاب : (السنة) ، باب : (في لزوم السنة) ، حديث رقم (٤٦٠٧) ، (٤ / ٢٠٠) ، ورواه الترمذي عن العرباض أيضاً ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح : (سنن الترمذي) كتاب : (العلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) ، باب : (ما جاء في الأخذ بالسنة) ، حديث رقم (٢٦٧٦) ، (٥ / ٤٤) ، ورواه ابن ماجة : (سنن ابن ماجة) ، باب : (اتباع سنة الخلفاء الراشدين) ، حديث رقم (٤٢) ، (١/ ١٥) ، ورواه أحمد : (مسند أحمد) ، (حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه) ، حديث رقم (١٧١٤٥) ، (٢٨ / ٣٧٥) ، وكلهم يروونه عن العرباض بن سارية رضي الله عنه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، فعمر فعثمان ، فعلي فالحَسَن[1] رضي الله تعالى عنهم وعلى بقية الصحابة ، وأن ما عرف عن هؤلاء أو عن بعضهم أولى بالاتباع من بقية الصحابة إذا وقع بينهم الخلاف فيه ، ومِن ثَمَّ قال بعض العلماء : يقدم ما أجمع عليه الأربعة ، ثم ما أجمع عليه أبو بكر وعمر للخبر الصحيح : ((اِقْتَدُوْا بِالَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبُوْبَكْرٍ وَعُمَرُ))[2] ، وهذا في حق المقلد الصِّرف في تلك الأزمنة القريبة من زمن الصحابة . أما في زمننا فقال بعض أئمتنا : لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة : الشافعي ، ومالك ، وأبي حنيفة ، وأحمد رضوان الله عنهم ؛ لأن هؤلاء عُرِفَتْ قواعدهم وأُسِّسَت أحكامها ، وخدمها تابعوهم وحرروها فرَعاً فرَعاً ، وحُكماً حُكماً ، وعَزَّ أن يوجد حكم إلاَّ وهو منصوص لهم إجمالاً أو تفصيلاً بخلاف غيرهم ، فإن مذاهبهم لم تُحرَّر وتدوَّن كذلك ، فلا تعرف لها قواعد تُخَرَّجُ عليها أحكامها ، فلم يجز تقليدهم فيما حُفِظَ عنهم منها ، لأنه قد يكون مشترطاً بشروط أخرى وَكَلُوْها إلى فهمها من قواعدهم ، فقلَّت الثقة بخلو ما حفظ عنهم عن قيْدٍ أو شرط ، فلم يجز التقليد حينئذ . انتهى))[3] .

وفي (شَرْحِ الأَرْبَعِين) للشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَاغُوْث[4] : ((تنبيهٌ : التقليدُ للأئمة الخلفاء ليس هو عامًّا في كل شخص ، ولا في كل زمن ، بل هو مخصوص بالمقلِّد القريب من زمن الصحابة إلى آخر ما ذكره ابن حجر .))[1] .

---

[1] – في (ت) : (والحسن) .

[2] – رواه الترمذي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ، وقال حديث حسن : (سنن الترمذي) ، كتاب : (المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) ، باب : (في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما) ، حديث رقم (٣٦٦٢) ، (٥ / ٦٠٩) ، و رواه أحمد عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أيضاً : (مسند أحمد) ، (حديث حذيفة بن اليمان) ، حديث رقم (٢٣٢٤٥) ، (٣٨ / ٢٨٠) .

[3] – ابن حجر : أحمد بن محمد بن حجر (ت ٩٧٣ هـ) ، (الفتح المبين بشرح الأربعين) تحقيق : علاء الطوحي الطواف ، مذيلاً ببعض التعليقات من حاشية العلامة حسن المدابغي ، دار البيروتي ، الطبعة الأولى (١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٧ م) ص ٤١٧ ، ٤١٨ بتصرف يسير .

[4] – هو : وجيه الدين الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي بكر بن أبي حَرْمي باغوث ، التريمي ، الحضرمي ، اليمني ، ثم المكي الشافعي : فقيهٌ شافعيٌّ ، صوفيٌّ أشعريٌّ . ولد في مدينة (تريم) الغنَّا ونشأ بها على طلب العلوم الشرعيَّة عامة وخصَّ اهتمامه بعلم الفروع والأصول و الحديث و قرأ الفرائض والحساب والفلك ، ثم رحل لطلب العلوم إلى (عدن) و (زبيد) ثم الحرمين ولزِمَ خاتمة المحققين الإمام الشيخ أحمد بن حجر المصري ثم المكي وعكف عليه حتى رأس كل رئيس ، ثم تديَّر المدينة المنورة ناشراً للعلوم بها حتى توفي ودفن بالبقيع بجوار سيد المخلوقين سيدنا محمد الشفيع صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في سنة (١٠٠٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (تحرير) ابن الهمام وشرحه : ((تكملةٌ : قال الإمام[٢] في (البرهان) :

إجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة بل مَن بعدهم ، أي[٣] : بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سبروا ووضعوا ودونوا ، لأنهم أوضحوا طريق النظر وهذبوا المسائل وبينوها وجمعوها ، بخلاف مجتهدي الصحابة فإنهم لم يعتنوا بتهذيب مسائل الاجتهاد ، ولم يقرروا لأنفسهم أصولاً تفي بأحكام الحوادث كلها ، وإلاَّ فهم أعظمُ وأجلُّ قدراً . وعلى هذا بُني : على أنَّ عليهم أن يقلدوا الأئمة المذكورين لهذا الوجه ما ذكر بعض المتأخرين ، وهو ابن الصلاح مَنْعُ تقليد غير الأئمة الأربعة أي : أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد رحمهم الله تعالى لانضباط مذاهبهم ، وتقييد مطلق مسائلهم وتخصيص عمومها ، وتحرير شروطها إلى غير ذلك ولم يُدْرَ ذلك[٤] أي : هذا الصنيع في غيرهم من المجتهدين الآن لانقراض أتباعهم . وحاصل هذا : أنه امتنع تقليد غير هؤلاء[٥] لتعذر نقل حقيقة مذهبهم ، وعدم ثبوته حق الثبوت لا لأنه لا يُقَلَّدُ .

ومِن ثَمَّة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : لا خلاف بين الفريقين في الحقيقة بل إن تحقَّقَ (ثبوتُ مذهبٍ عن واحدٍ منهم جاز تقليدُهُ وفاقاً وإلاَّ فلا ، وقال أيضاً : إذا صح عن بعض الصحابة)[٦] مذهبٌ في حكم من الأحكام لم تجز مخالفته إلا بدليل أوضح من دليله . (و قد تعقّبَ)[٧] بعضُهم أصل الوَجْهِ لهذا بأنه لا يلزم من سبر[٨] هؤلاء كما ذكر وجوب تقليدهم ، لأن من بعدهم جمع وسبر كذلك إن لم يكن أكثر ، ولا يلزم وجوب

: (شرح الأربعين النووية) ، و (رسالة في علم الميقات بلا آلة) ، و (رسالة في العمل بالربع المجيَّب) وغيرها . انظر : الجيلاني : (لفت النظر إلى مَن لم يرد ذكرهم في خلاصة الخبر) ص ٦٠٥ ، ٦٠٦ .

[١] – باغوث : (شرح الأربعين النوويَّة) لم أعثر عليه ، وانظر : ابن حجر : (تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي) ١٠ / ١٠٩ .

[٢] – أي : إمام الحرمين الجويني رحمه الله تعالى .

[٣] – ما بعد أي هو تفسير لقوله : ((بل من بعدهم)) . انظر : أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٥ .

[٤] – في نسخة المصدر المطبوعة : (مثله) .

[٥] – أي : الأئمة الأربعة المذكورين .

[٦] – سقطت من (ص) و (ت) . لانتقال نظر النسَّاخ إلى كلمة (مذهب) الثانية .

[٧] – في (ص) و (ت) : (وتوقف) .

[٨] – في نسخة المصدر المطبوعة : (سير) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

اتباعهم ، بل الظاهر في تعليله في العوام أنهم لو كلفوا تقليد الصحابة لكان فيه من المشقة عليهم من تعطيل معايشهم وغير ذلك ما لا يخفى .

وأيضاً كما قال ابن المنير : يتطرق إلى مذاهب الصحابة احتمالات لا يتمكن العامي معها من التقليد ، ثم قد يكون الإسناد إلى الصحابي لا على شروط الصحة ، وقد يكون الإجماع انعقد بعد ذلك القول على قول آخر ، ويمكن أن تكون واقعة العامي ليست الواقعة التي أفتى فيها الصحابي ، وهو ظَانٌّ أنها هي ، لأن تنزيل الوقائع من أدق وجوه الفقه وأكثرها غلطاً .

وبالجملة فالقولُ بأن العامي لا يتأهل لتقليد الصحابي قريب من القول بأنه لا يتأهل للعمل بأدلة الشرع ، إما لأنَّ قوله حجة فهو ملحق بقول الشارع ، وإما لأنه على[1] علو المرتبة يكاد يكون حجة ، فامتناع تقليده لعلوِّ قدره لا لنزوله ، فلا جرم أن قال المصنف وهو أي : هذا المذكور صحيح بهذا الاعتبار ، وإلا فمعلوم أنه لا يشترط أن يكون للمجتهد مذهب مدون ، وأنه لا يلزم أحد أن يتمذهب بمذهب[2] أحد الأئمة ، بحيث يأخذ بأقواله كلها ويَدَعُ قَوْلَ[3] غيرِهِ كما قدمناه بأبلغ من هذا . ومن هنا قال القرافي : انعقد الإجماع على أن[4] من أسلم فله أن يقلد من شاء من العلماء بغير حَجْرٍ ، وأجمع الصحابة رضي الله عنهم أن من استفتى أبابكر وعمر وقلدهما فله أن يستفتي أبا هريرة ومعاذ بن جبل وغيرهما ويعمل بقولهما من غير نكير . فمن ادعى دفع هذين الإجماعين فعليه الدليل. انتهى شرح تحرير ابن الهمام))[5] .

وفي (الدُّرِّ النَّفِيسِ فِي مَنَاقِبِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيس) لِلدُّوْعَنِيِّ[6] نحو ما تقدم ، ومنه قوله : ((بخلاف العصر الأول فإنه لم تكن المذاهب حينئذ ممهدة وافية بأحكام الحوادث ،

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (في) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (أقوال) .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – ابن الهمام و ابن أمير الحاج : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٥٠ ، ٤٥١ بتصرف يسير .

[6] – في (ت) : (للدرعي) .

وهو : الشيخ الصالح العالم الصوفي سراج الدين عمر بن زيد الدُّوْعَنِيُّ ، من أعيان بلدة (الدُّوْفَة) من وادي دُوْعَن بحضرموت ، ومن علمائها المشهورين في القرن العاشر الهجري ، عُرِفَ بالعلم والصلاح . قدم إلى مدينة (تريم) بحضرموت للأخذ عن السيد الشريف الحبيب أحمد بن الحسين العيدروس المتوفي بها سنة (٩٦٨هـ) ، فأخذ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عنه ولازمه . كذا هو كما في تعليق الأستاذ محمد بن أبي بكر باذيب على (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) عند ذكره الشيخ عمر بن زيد الدوعني من غير أن يضبط سنة وفاته تحديداً رغم اعتنائه بذلك ، ولم يترجم له الشلي في (السناء الباهر) ، وتعرض لذكره عَرَضاً الإمام عبد القادر بن شيخ العيدروس في (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) وصرَّح بالأخذِ عنه ووصفه بأنه شيخه ، ولم يترجِم له ، ولم يحدِّد سنة وفاته ، وذكر بروكلمان أن كتاب (الدر النفيس) للشيخ عمر المذكور قد كُتِب حوالي سنة (٩٠٠هـ) ، بينما نصُّ آخرِ حكايةٍ في (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) صريح بأن الشيخ عمر بن زيد كان حيًّا سنة (١٠١٥هـ) لولا ما ينقضها من كون انتهاء تأليف (النور السافر) كان في سنة (١٠١٢هـ) كما هو منصوص في خاتمته بقول مؤلِّفِه رحمه الله تعالى . وههنا وبناء على ما سبق إشكالان :

- الأول : أنه القول بأن الشيخ عمر بن زيد قد توفي في القرن العاشر الهجري وأنه كان في سن الطلب للعلوم عن الشيوخ قد أخذ بتريم عن الحبيب أحمد بن حسين العيدروس المتوفي سنة (٩٦٨هـ) كما في نص (المشرع الروي) ؛ فإنه يبعدُ ما قاله بروكلمان من أنَّ تأليفَ كتاب (الدر النفيس) كُتِبَ حوالي سنة (٩٠٠هـ) وخاصَّةً إذا علمنا بأنه من شيوخ الإمام عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس مؤلف (النور السافر) والمولود سنة (٩٧٨هـ) على تقدير أن الإمام العيدروس قد أخذ عنه وهو في سن العشرين ونحوها ، وأبعَدَ منه ما قاله موثِّقوا فهارس (خزانة التراث) من أن وفات الشيخ عمر كانت سنة (٩٠٠ هـ) بل لا يصح هذا أبداً ؛ ويظهر أنهم اعتمدوا في تحديد سنة وفاته على ما ذكره بروكلمان من تقريبِهِ سنة كتابة (الدر النفيس) بما قال ، فأخطأوا بجعلهم تلك السنة هي سنة وفاته ، على أن تحديد بروكلمان لتقريب سنة تأليف (الدر النفيس) بسنة (٩٠٠هـ) فيه ما فيه كما قد رأيت .
- الثاني : أنه وبناءً على نص آخرِ حكايةٍ في (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) الصريحة بأن الشيخ عمر بن زيد كان حيًّا سنة (١٠١٥هـ) ، وعلى افتراض كونها تصحيفٌ جرى من النُّسَّاخ ؛ لمعارضة ذلك بكون سنة انتهاء تأليف (النور السافر) إنما كانت سنة (١٠١٢هـ) كما هو المنصوص في خاتمته ؛ إلاَّ أنه من المحتمل كون الشيخ عمر بن زيد من وفيات القرن الحادي عشر لا القرن العاشر وأنَّ التصحيف إنما جرى في أرقام ما دون الألف سنة ؛ لكون سنة ولادة مؤلف (النور السافر) تلميذ الشيخ عمر المحددة بسنة (٩٧٨هـ) يسند هذا الاحتمال ؛ ولكون من تعرَّض لتاريخ القرن العاشر كـ(السناء الباهر) وأصله (النور السافر) وغيرهم كالمحقق عبد الله بن محمد الحبشي في (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) و (معجم الموضوعات المطروقة) فضلاً عن غيرهم من المترجمين غير اليمانيين لم أجد منهم من ضَبَطَ سنة وفاته رغم الداعية قائمة لذلك خاصَّةً لدى مؤلف (النور السافر) ؛ ما يجعل احتمال كون الشيخ عمر قد توفي في القرن الحادي عشر قائماً ؛ لأمور ثلاثة : الأول : لكونه شيخ مؤلف (النور السافر) وهذا مولود بسنة (٩٧٨هـ) . والثاني : لكونه لم يترجم له رغم أنه ختم كتابه (النور السافر) بذكر آخر حكاية نقلها إليه من خط شيخه عمر بن زيد المذكور فكانت الداعية مُلِحَّة عليه بأن يترجم له لو أنه كان ناسياً الترجمة له . والثالث : أنه لم يقل حيثما تعرَّض لذكْرِه : ((رحمه الله تعالى)) على عادته في ذكر مَن قد تُوفِّيَ ممن تعرَّضَ لذكرهم لولا أنَّه يعْبِّر على ما نقول أنه لم يترجم له العلامة الشلي في (عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر) ولا العلامة الحبيب عمر بن حامد الجيلاني في ملحقه (لفت النظر) بـ(خلاصة الخبر) للعلامة الحبيب عمر بن علوي الكاف رحمه الله تعالى . من مؤلفات الشيخ عمر بن زيد : (الدر النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس) الشافعي رضي الله عنه ، منه نسخة ببرلين والاسكندرية ، قال عنه بروكلمان أنه كتب حوالي سنة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وأما الآن فقد مهدت المذاهب وعرفت الأحكام ، فعلى هذا يلزمه أن يجتهد في اختيار مذهب يقلده على التعيين ، وليس له أن يتبع في ذلك مجرد التَّشَهِّي والميل إلى ما وجد آباؤه ، فليس للعامي التمذهبُ بمذهب أحد من الصحابة وغيرهم من التابعين ، وإن كانوا أعلم وأعلى درجة ممن بعدهم من الأئمة الناقلين عنهم ، لأنهم لم يتفرغوا لتدوين العلم وضبط أصوله وفروعه ، فليس لأحد منهم مذهب محرر ومقرر ، وإنما قام بذلك وتصدى له من جاء بعدهم من الأئمة الناقلين لمذهب الصحابة والتابعين ، القائمين بتمهيد أحكام الوقائع قبل وقوعها ، الناهضين لإيضاح أصولها وفروعها كمالك ، وأبي حنيفة ، والشافعي وغيرهم رضي الله عنهم. انتهى))[1].

وفي (شَرْحِ الشَّمْهُورِيِّ) المالكي لمختَصَرِ خَلِيْلٍ في مذهب المالكية : ((قال القرافي[2] : ورأيت في كلام ابن الصلاح أن التقليد يتعين لهذه الأئمة الأربعة دون غيرهم ، لأن مذاهبهم انتشرت وانبسطت ، وظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها ، وشروطها وفروعها ، فإذا أطلقوا في موضع حكماً وُجِدَ مُكَمَّلاً في موضع آخر ، وغيرُهُم تُنْقَل[3] عنه الفتاوى مجردة فلعل لها مكمِّلاً أو مخصِّصاً لو انبسط[4] كلام قائله لظهر ، فمقلِّدُهُ على غير ثقة بخلاف هؤلاء الأربعة . وهو كلام حسن فيه ما ليس في كلام إمام الحرمين . ثم أَوْرَدَ سؤالاً وهو : أنه يلزم من ذلك

(٩٠٠هـ) . انظر : السقاف : (إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت) ص ، العيدروس : (النور السافر) ص ٢٠٩ ، ٤٢٧ ، بروكلمان : (الأدبيات اليمنية في المكتبات والمراكز الثقافية العالمية) ص ١٩٣ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) لرقم التسلسلي: (٤٧٣٤٤) الفن: تراجم ، ٤٨ / ٣٧٧ ، الحبشي : (مصادر الفكر الإسلامي في اليمن) ص ٥٠٩ ، الحبشي : (معجم الموضوعات المطروقة) ص ٤٤٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٢٨٥ .

[1] – الدُّوْعَنِيُّ : عمر بن زيد (المتوفي في ق١٠ أو ق١١) ، (الدر النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس) لم أعثر عليه . وانظر معناه في كتب أصول الفقه : الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٤٤ ، القرافي : أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن (ت ٦٨٤هـ) ، (نفائس الأصول في شرح المحصول) تحقيق ودراسة وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود ، وعلي محمد معوض ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ – ١٩٩٥م) ٩ / ٣٩٦٦ ، ٣٩٦٧ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٠ .

[2] – في (ص) و (ت) : (العراقي) .

[3] – في (ص) : (تنتقل) .

[4] – في (ص) و (ت) : (انضبط) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عدم جواز نقل مذاهبهم لعدم انضباطها ، فلعل ما يُنْقَل عنهم لو جمعت شروطه صار موافقا لما نجعله[1] مخالفاً له . قال : ويمكن الجوابُ : بأن أمر النقل خفيف بالنسبة إلى العمل ، فإنه قد يكون المقصود منه الاطلاع على وجوه الفقه ، و التنبيه[2] للمدارك وعدم الوفاق ، فيوجب[3] التوقف في أمور ، والحث على أمور. انتهى))[4].

وفي (مَنَاقِب الشَّافِعِيِّ) للفَخْرِ الرَّازِيِّ ، في أثناء كلام على ترجيح المتأخر على المتقدم قال: ((والذي يحقق ذلك أن الصدِّيق أفضل الصحابة ، ثم أن العلماء اتفقوا أنه لا يجوز للعوام أن يتمسكوا بمذهبه ، ويجب عليهم أن يتمسكوا بمذاهب المجتهدين المتأخرين ، وما ذاك إلا لما ذكرنا أن كلام المتأخر أقرب إلى الضبط وأبعد عن الخبط ...إلى آخره.))[5].

وفي (مَعْدِنِ اليَوَاقِيْتِ المُلْتَمِعَةِ في مَنَاقِبِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ) : ((الفَصْلُ الثَّالِثُ : (في بيان المذاهب الذي يتعيَّن تقليدها ولا يجوز تقليد غيرها) وهي أربعةُ مذاهب : مذهب الإمام أبي حنيفة ، ومذهب الإمام مالك ومذهب الإمام الشافعي ، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل ، وإنما تعيَّنت هذه المذاهب الأربعة للتَّقليد دون غيرها ، كمذهب سفيان الثَّوْري و الأوزاعي وغيرهما ؛ لأنها قد انتشرت في أقطار العالم ، وعُلِمَ تقْييدُ مُطلَقِها ، وتخصيصُ عامِّها ، وشروطُ فروعها ، بخلافِ مذاهب غيرهم هكذا قال ابنُ الصَّلاَحِ ، ونقلَهُ الإمام الأَسْنَويُّ في (شَرْحِ المِنْهَاجِ)[6] وقال إمَامُ الحَرَمَيْنِ في (البرهان) : أجمعَ المحقِّقُونَ على أن العوامَّ ليس لهم أن يتعلَّقُوا بمذاهب أعيانِ الصَّحابة رضي الله عنهم ، بل عليهم أن يتَّبِعُوا مذاهبَ الأئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ ، الذين سَبَرُوا ونَظروا ، ودَوَّنُوا الأبوابَ ، وهَذَّبُوا المسائلَ ، وبيَّنُوها ، وجمَعُوها ، وأوضَحُوا طُرَقَ النَّظَرِ فيها.

شِعْرٌ :

[1] – في (ص) و (ت) : (يجعله) .
[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (المبنية) .
[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (فيوجب ذلك التوقف ...) .
[4] – السنهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، وانظر : القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٦ ، ٣٩٦٧ بتصرف يسير .
[5] – الرازي : (مناقب الإمام الشافعي) ١ / ٤٥٩ .
[6] – الأسنوي : (نهاية السول شرح منهج الوصول) ص ٤٠٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جَزَاهُـم إلهُ العَرْشِ خَيْراً لأَنَّهُـم * * لنَا نَقَلُوْا الأَحْكَامَ شَرْعاً مُفَصَّلاً[١]

فإن قيل : فما المقْتَضِي لحَمْلِ العوام على تقليدِ هؤلاءِ الأئمة الأربعةِ المتَأَخِّرين ، دونَ مَن تقدَّم مِن الصحابة ، وهم أفضلُ منهم وأبعدُ من الخطأ مِن غيرهم ، وقد قال النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلمَ : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بَأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم))[٢] ، و ((اقْتَدُوْا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَر))[٣] ، ((اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَ عُمَرَ))[٤] .

قُلْنَا : إن سبب ترجيح مذاهب المتأخرين مع فضل المتقدِّمين ؛ أنَّ المتقدمين كانوا يسمعون أحاديثَ ويتفرَّقون في البلاد ، ولذلك اختلفتْ فتاويهم ، وربما كان يبلغهم الحديث فَيَرْجِعُونَ . ولم يتفرَّغوا في العصر الأوَّلِ لجمع كلِّ حديثٍ رُوِيَ عن رسولِ الله صلى اللهُ عليه وسَلَّمَ ؛ لاشتغالهم بالجهاد ، وتمهيدِ أصلِ الدِّين .

فلما انتهى الأمرُ إلى تابعي التابعين وجَدُوا الإسلام مُنْتَشِراً في أَصْلِهِ[٥] ، فضَرَبوا هِمَّتَهُم إلى جمع الأحاديث من أقاصِي البلاد ، وأقطار العالم بالرِّحْلَةِ والسَّفَر ، والمتأخرون نظروا بعد الإحاطة بجميع مدارك الأمور ، وما تركوا حديثاً أتى به الأوَّلون ، وإنما خالفوهم في بعض الأحكام لمَّا بلغَهُم دليلٌ أَقْوَى مِن دليلهم ، ولذلك لا تَرَى في العَالَمِ بَكْرِيًّا ولا عُمَرِيًّا هكذا ذكر الغَزَّالِيُّ في (القانون الكُلِّي) والله أعلم. انتهى ما من (المعدن)))[٦] .

---

١ – لم أعثر على قائله .

٢ – تقدم تخريجه .

٣ – تقدم تخريجه .

٤ – رواه الترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولكن بكون دعوة رسول الله تلك نصًّا لسيدنا علي رضي الله عنه لا لسيدنا عمر رضي الله عنه ، إذ لفظ الحديث عند الترمذي : ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((رحم الله أبا بكر، زوجني ابنته ، وحملني إلى دار الهجرة ، واشترى بلالاً من ماله . رحم الله عمر ، يقول الحق ، وإن كان مرًّا ، تركه الحق وما له من صديق . رحم الله عثمان ، إنه لتستحي منه الملائكة . رحم الله عليًّا ، اللهم أدر الحق معه حيث دار)) قال الترمذي : ((هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)) . الترمذي : (سنن الترمذي) : باب : (مناقب سيدنا علي بن أبي طالب) ، حديث رقم (٣٧١٤) ، (٥ / ٦٣٣) .

٥ – ظاهر رسم الكلمة هكذا في (ص) و (ت) ، وهي محتملة أيضاً : (أهله) .

٦ – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه ، وانظر : الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٤٤ ، القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٦ ، ٣٩٦٧ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٧٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (المِيْـزَانِ) للشعراني : ((فإن قال قائل : فَلِأَيِّ شَيْءٍ قدَّمَ العلماءُ كلامَ الأئمة المجتهدين من غير الصحابة على كلام آحاد الصحابة مع أن المجتهدين من فروعهم ؟ فالجواب: إنما قدم العلماء كلام المجتهد غير الصحابي على كلام الصحابي في بعض المسائل ؛ لأن المجتهد لِتَأَخُّرِهِ في الزمان أحاط علماً بأقوال جميع الصحابة أو غالبهم . انتهى))[1].

وفي رسالة إسماعيل العلوي اليمني التي صنفها في حل آلات السماع من الأوتار وغيرها قال: ((وأما التقليد فكونه هذا الزمان يتعين لأحد الأئمة الأربعة في كل حكم من الأحكام الشرعية فليس أمراً مُجْمَعاً عليه ، بل الإجماع على خلافه أقرب[2] . قال ابن تَيْمِيَّةَ : جمهور العلماء لا يأمرون العامي بتقليد شخص معين غير النبي صلى الله عليه وسلم[3] . وإيضاح هذا

---

[1] – الشعراني : (الميزان) ١ / ٤٧ .

[2] – سيأتيك في التعليق على بعض كلام الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى لاحقاً بيانٌ مفصَّل للمسألة إن شاء الله تعالى .

[3] – ابن تيمية : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (ت ٧٢٨هـ) (مجموع فتاوى ابن تيمية) دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م) ٤ / ٢٨٠ .

إن هذه العبارة التي ذكرها السيد العلوي رحمه الله تعالى على أنها من كلام الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى هي كذلك ، لكن ليست بلفظها بل بالمعنى ، وإنما لفظها بالنص هو : ((وإذا نزلت بالمسلم نازلة فإنه يستفتي من اعتقد أنه يفتيه بشرع الله ورسوله من أي مذهب كان ، ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء في كل ما يقول ، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين غير الرسول صلى الله عليه وسلم في كل ما يوجبه ويخبر به ، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . واتِّباع شخص لمذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته إنما هو مما يسوغ له ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق ، بل كل أحد عليه أن يتقي الله ما استطاع ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله فيفعل المأمور ويترك المحظور . والله أعلم .))

فالسيد العلوي رحمه الله تعالى أخذ المعنى من لفظ الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى ، وتصرَّف فيه بلفظٍ من عنده ، تصرُّفاً سليماً علَّقَهُ بمسألة : (هل يجب على العامي التزام مذهب معين ؟) و العلوي بذلك يقرِّر ما عليه الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى من القول بأنه لا يجب على العامي التزام مذهب إمامٍ معيَّن ، وعليه فلا يُفْهَمُ بعدئذٍ أن الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى قائل : بأنه لا يجب على العامي التزام التقليد في الفروع .

وإنما وجب التنبيه لذلك وإن بدا واضحاً للمختصين في علم الأصول والفقه ، لأَنَّ العوام في الواقع يُغالَطون مِن قِبَل البعض ، بإفهامهم أن الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى – وهو الذي ذاع صيته ، واطمأنت قلوبُ كثير من عامة المسلمين وخاصتهم إلى آرائه الفقهية وغيرها – كان يقول : بأنه لا يجب التقليد في الفروع ، وهؤلاء الزاعمين هذا عنه رحمه الله تعالى يستعملون عبارات مقتضَبة من كلامه ، مقطوعةً عن سابقها ولاحِقها ، كمثل قولهم قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : ((لا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص معين غير رسول الله صلى الله عليه

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يقع بأمرين : أحدهما : في جواز تقليد الصحابة . ثانيها : في جواز تقليد غيرهم من المجتهدين.

وأنه لا يجب على العامي التزام تقليد مجتهد معين من الأربعة أو غيرهم .

أما تقليد الصحابي إذا لم يجعل قوله حجة بانفراده فلا يخلو أن يكون مقلِّداً ، أو مجتهداً ، أو عامياً . فإن كان مجتهداً ففي جواز تقليده للصحابي أقوال ثلاثة : المنع ، والجواز ، وثالثها : إن انتشر جاز وإلاَّ فلا ، ذكره جماعة منهم الغزالي والآمدي والإمام الرازي . قال الأسنوي : إلاَّ أنهم جعلوا عدم جواز التقليد هو القول الجديد ، وليس كذلك فقد نص الشافعي في مواضع على الجواز. انتهى.

وأما إن كان عاميًّا فذكروا في جواز تقليد الصحابي في هذه الأعصار قولين :

أحدهما : وإليه ذهب إمام الحرمين ونقله عن المحققين امتناع تقليده ، وهو مبني على مذهبه في لزوم اتباع مذهب معيَّن كما سيأتي عن ابن برهان . قال الإمام[1] : ((أجمع المحققون على أنه ليس للعوام أن يتعلقوا بمذاهب أعيان الصحابة بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سبروا ونظروا ، وبَوَّبُوا الأبواب وذكروا المسائل . انتهى))[2]. وبذلك جزم ابن الصلاح وزاد : أن العامي لا يقلد التابعين أيضا ، ولا مَن لا يُدَوَّنُ مذهبُهُ.

قال الزركشي بعد نقل ذلك عن الإمام وابن الصلاح : وعلى هذا ينحصر التقليد في الأئمة الأربعة و الأوزاعي و سفيان و داؤد ؛ لأن هؤلاء هم ذووا الأتباع ، ولأبي ثور وابن جرير أتباع قليلة جداً ، فعلى هذا القول يكون التقليد في هذه المسألة[3] لداؤد الظاهري لما سبق من أنه من أعيان المجتهدين[4] ، وقد دان بقوله خلائق لا يحصون في أزمان كثيرة .

وسلم)) ليستميلوا به قلوب الناس لما يرومونَهُ هُم من القول : بأنه لا يجب التقليد في الفروع ، وأنه يجب على الجميع الاجتهاد ، والفهم المباشر من نص الآيات والأحاديث ، وهو رأي قد قال به قوم من قبل ، ولكنه خلاف ما عليه إجماع المسلمين ، ولم يقل به ابن تيمية أيضاً .

وبذلك تَعْلَمُ أنهم يتقوَّلون على الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى ما لم يقله ، بأسلوبهم هذا الغريب في الاقتباس ونقل النصوص ، والذي أبرزُ سماته النقلُ الاقتضابي المتقطِّع ، والتصرف في عبارات العلماء لتحميلها من المعاني ما لا تحتمله منطوقاً ولا مفهوماً ، والله أعلم ما دافعهم لذلك .

[1] – أي : إمام الحرمين عبد الملك الجويني رحمه الله تعالى .

[2] – الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٤٤ بتصرف يسير .

[3] – أي : جواز استعمال آلآتِ السماع التي يستشهد لحِلِّها ها هنا السيدُ العلوي رحمه الله تعالى .

[4] – ذهب الظاهريَّة إلى جواز استعمال آلآت السماع من الأوتار ونحوها . انظر : الزحيلي : وهبة (الفقه الإسلامي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والقول الثاني : جواز تقليد الصحابي . قال الزركشي : وهذا هو الصحيح إن علم دليله . وبه جزم الغزالي في (المسْتَصْفَى) قال : إذا قال قائل إذا لم يجب تقليدهم هل يجوز تقليدهم ؟ قلنا : أما العامي فيقلدهم وأما العالم فيقلدهم إن جوَّزْنا تقليد العالم ، فقد اختلف قول الشافعي في تقليد الصحابة فقال في القديم : يجوز ، ورجع في الجديد وقال : لا يقلِّد العالِمُ صحابيًّا ، قال[1] : وهو الصحيح المختار. انتهى[2]. وقد سبق عن الأسنوي أنّ الجديد هو الجواز[3] .

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : إذا صح عن بعض الصحابة مذهب في حكم من الاجتهاد لم يجز مخالفته[4] إلاَّ بدليل أوضح من دليله . قال الزركشي بعد ذكر القولين : وقد يقال لا خلاف بين الفريقين ، بل إنْ تُحُقِّقَ ثُبوتُ مَذَهبٍ عن واحدٍ منهم جاز تقلِيدُهُ اتِّفَاقاً وإلاَّ فلا ، لا لكونه لا يُقَلَّد ؛ بل لأن مذهبه لم يثْبُتْ حقَّ الثُّبوتِ. انتهى[5].

قال ابن برهان : تقليد الصحابي يبنى على جواز الانتقال في المذاهب ، فمن مَنَعَهُ قال مذاهب الصحابة لم تكثر فروعها حتى يمكن المكلف الاكتفاء بها فيؤديه ذلك إلى الانتقال وهو ممنوع ، ومذاهب المتأخرين قد ضبطت فيكفي المذهبُ الواحدُ المكلَّفَ طول عمره ، ولهذا قال إلْكِيا بعد أن قرر منع الانتقال : لا يأخذ الواحد منا بمذهب الصحابة إذا كان مقلِّداً ؛ لأن الأصول التي وضعها أبوبكرٍ لا تفي بمجامع المسائل ، وأما الأصول التي وضعها الشافعي وأبو

وأدلته) دار الفكر (سوريَّة – دمشق) ، الطَّبعة الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها ٤ / ٢١٣.

[1] – أي : الإمام الغزالي .

[2] – الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ١ / ٢٦٧ ، ٢٦٨ بتصرف .

[3] – لم أجد هذا النقل للأسنوي رحمه الله تعالى في شيء من كتبه المتوفرة لديَّ ، بل ولا نقله عنه أصوليو الشافعية من بعده ولا بيَّنوه ، على أن الداعية لذلك شديدة وهي أن المشهور عن الشافعي رحمه الله تعالى في مسطورات كتب الأصول إنما هو قوله في جديد مذهبه : بأنه لا يجوز لعالم تقليد الصحابي .

وعلى فرض التسليم بصحة ما نُسِبَ للإسنوي رحمه الله تعالى إذعاناً لقاعدة (المُثِبتُ مُقدَّم على النَّافي) فإنه يَرِدُ عليه أنَّ تفرُّدَه بهذا النقل عن الشافعي دون سواه – إذ لم يُنْقَلْ عن أحد غيره من أصوليي الشافعية ممن سبقوه ، بل ولا من بعده – ما يوحي بضعف رواية هذا القول عن الأسنوي نفسه .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٤ / ٥٧٢ . وهذا ليس قولاً للزركشي رحمه الله تعالى كما يفهم نقل العلوي رحمه الله تعالى وإنما هو لعز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى ، والزركشي نقله عنه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حنيفة فهي وافية . فلو قلنا : بتقليد الصدِّيق في حكم ، لزم أن نرجع إليه في حكم آخر ، وقد لا تجده . انتهى[1]. وقضية هذا البناء أن الراجح جواز التقليد لهم ، لأن الأصح جواز الانتقال في المذاهب ، لأن المنع مفرَّع على وجوب التزام مذهب معين والأرجح خلافه[2] . انتهى ما قاله العلوي))[1].

---

١ – الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٤ / ٥٧٢ .

٢ – هذا التعليل الذي ذكره السيد العلوي رحمه الله تعالى لا يُتابَعُ عليه ؛ لأمرين :

– **الأول** : أنَّ قضية منع الجمهور لتقليد الصحابي إنما هو لِعلَّةٍ واحدةٍ فقط قد مضى التصريح بها كما قد سمعتَ آنفاً من كلام إمام الحرمين وإلكيا والزركشي وغيرهم ، ألآ وهي : كون مذاهب الصحابة لم تُدوَّن وتُحفَظْ ، ولم تعرف شروطها وسائر معتبراتها ، ولم تنضبط أصولها وتكثر فروعها ، وهو صريح قضية تعليل الجمهور ، وتعليق العز بن عبد السلام بقوله السابق : ((إذا صَحَّ ...)) . والحكمة في منع الجمهور تقليد الصحابي – هي خوفُ أن يتعلق العامي بالعمل في مسألة على ما بلغه برواية عن الصحابي في حكمها ، وربما كان الواقع أن الصحابي قد جعل لحكمها قيداً أو شرطاً أو نحو ذلك في روايةٍ أخرى عنه لم تبلغ هذا العامي الساعي إلى تقليده فيها . هذا ، وليس المنع من تقليد الصحابي لأنه قد فُرِّعَ عن قول مَن قال بوجوب التزام مذهبٍ معيَّن .

– **الثاني** : أنَّ الجمهور – ومنهم إمام الحرمين والعز بن عبد السلام رحمهم الله تعالى – على أنه لا يجب التزام مذهب معيَّن فكيف يسوغ القول بعدئذٍ بأنهم أي : الجمهور إنما قالوا بمنع تقليد الصحابي تفريعاً على القول بوجوب التزام مذهب معيّن ؛ أوَ ليس في هذا من التناقض ما لا يخفى ؟!.

وربما ظُنَّ أن في كلام ابن برهان – رحمه الله تعالى – الذي ساقه مُسْتَمْسَكاً للتعليل الذي قاله ، وليس الأمر كذلك ، إذْ ذلك لا يتمُّ لثلاثة أمور :

– الأول : أن ابن برهان –كما هو بلفظه من بحر الزركشي – قال : ((تقليد الصحابة ينبني على جواز الانتقال في المذاهب ، فمن منعه قال : مذاهب الصحابة لم تكثر فروعها حتى يمكن المكلف الاكتفاء بها فيؤديه ذلك إلى الانتقال وهو ممنوع ، ومذاهب المتأخرين ضبطت فيكفي المذهب الواحد ...)) فقوله : ((تقليد الصحابة ينبني على جواز الانتقال في المذاهب)) هو كما قال ، لكن ينبغي أن نفهم أن مراده بالمذاهب ههنا هي التي قد دُوِّنتْ وضُبِطتْ فروعها بشروطها وسائر معتبراتها لا أيُّ مُسَمَّى مذهَبٍ ، بل المذاهب المدوَّنة المضبوطة فقط ؛ ذلك لأنه لا يمكن الطعن في متعاطيها بأنه بملابسته لفروعها الفقهية خارق للإجماع ، أو معارض للقواعد ، والنصوص ، أو متعاطٍ لما يُنقَض فيه قضاء القاضي ونحوها من المحترَزات التي صرح بوجوب اعتبارها لجواز الانتقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام فيما نقله عنه القرافي في شرح المحصول وغيره وتابعوه عليها .

– الثاني : أن الإمام ابن برهان وهو يحكي القول بمنع الانتقال في المذاهب لم يعقِّب عليه بشيء ، فدلَّ على أنه مرتضيهِ وخاصَّةً أنه لم يُنقَلْ عنه مخالفةٌ للجمهور في هذا ، ولو عُلِمَتْ له مخالفةٌ لاشْتَهَرَتْ ؛ لمكانته في الشافعية و في علم الأصول .

– الثالث : أن إمام الحرمين – رحمه الله تعالى – قد ثبت عنه قوله : ((أجمع المحققون على أن العوام ليس لهم أن يتعلقوا

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (شَرْحِ السَّنْهُورِيِّ عَلَى مُخْتَصَرِ خَلِيْلٍ) في مذهب المالكية : ((وسأل ابنُ العربيِّ الغَزَّاليَّ[٢] عمن قلد الشافعي مثلاً – ومذهبه مخالف لأحد الخلفاء الأربعة أو غيرهم من الصحابة – هل له اتباع الصحابة لبُعدِهم عن الخطأ والخبر : ((اِقْتَدُوْا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبُوْبَكْرٍ وَعُمَرُ))[٣] ؟ فأجاب : بأنه يجب أن نظن أن الشافعي لم يخالف الصحابي إلاَّ لدليل أقوى ، وإن لم نظن هذا فقد نُسِبَ الشافعي للجهل بمقام الصحابي وهو محال ، وهذا سببُ ترجيح[٤] المتأخرين على المتقدمين مع العلم بفضلهم عليهم ، لكون المتقدمين سمعوا الأحاديث آحاداً ، وتفرقوا في البلاد واختلفت فتاواهم و أقضيتهم في البلاد ، وربما وقفوا عن[٥] فتواهم وحكمهم إذا بلغتهم الأحاديث ، ولم يتفرغوا لجمع الأحاديث لاشتغالهم بالجهاد وتمهيد الدين ، فلما انتهى الناس إلى تابع التابعين وجدوا الإسلام مُسْتَقِرًّا مُمَهَّداً ، فصرفوا هممهم إلى جمع الأحاديث ، ونظروا بعد الإحاطة بمدارك الأحكام ولم يخالفوا ما أفتى به الأول إلا بدليل أقوى منه ، ولذا لم يُسَمَّ في المذاهب بَكْرِيًّا ولا عُمَرِيًّا. انتهى))[٦].

[هل مذهبُ الصَّحابي المجتهِد حُجَّةٌ على غيره ؟] :

وفي (الأَلْفِيَّةِ البَرْمَاوِيَّةِ وشَرحِهَا) : ((ومذهبُ الصَّحابي ليس بحجةٍ على صحابيٍّ تَصَرَّفَ في الاجتهاد مطلقاً ، أي : ومِن المختَلَفِ فيه مذهبُ الصحابي ، أي : العَالِمِ ؛ لأنَّ

بمذاهب أعيان الصحابة رضي الله عنهم ، بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الأربعة ، الذين سبروا ونظروا ودونوا الأبواب ، وهذبوا المسائل وبينوها وجمعوها وأوضحوا طرق النظر فيها .)) وتناقل أئمة الأصول ممن بعده قوله هذا بالتسليم.

انظر في ذلك كله : (المصادر الأصولية) لكلتا مدرستي أصول الفقه : مدرسة الشافعية (الجمهور) و مدرسة الحنفية . التي هي مصادرنا في التحقيق .

١ – العلوي : (رسالة في حِلِّ آلات السماع) لم أعثر عليها ، ولكن انظر هذا الكلام في كتب أصول الفقه التالية حيث أنها فيما يظهر مصادر المؤلف ذاتها ، انظر : الجويني : (البرهان في أصول الفقه) ٢ / ٧٤٤ ، الغزالي : (المستصفى من علم الأصول) ١ / ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٤ / ٥٧٢ .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – تقدم تخريجه .

٤ – في نسخة المصدر المطبوعة : ((وهذا سبب ترجيح مذاهب المتأخرين ...)) .

٥ – في (ص) : (على) ، وهو تحريف .

٦ – السنهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، وهذا النقل بحرفه موجود في : الحطاب : (مواهب الجليل لمختصر خليل) ١ / ٤٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

العاميَّ لا قولَ له ، فتقْيِيدُ بعض الحنابلة بذلك للإيضاح إذْ لا حاجةَ إليه . فمذهبُ الصحابيِّ إن كان على صحابي فليس بِحُجَّةٍ ، وإن كان على غيرِ الصحابي مِن المجتهدين مِن التابعين وغيرِهم فَفِيهِ مَذَاهِبُ :

الرَّاجِحُ : أنَّهُ ليس بحجةٍ مُطلَقاً ، ولذلك أطلَقَ في النَّظْمِ أنه ليس بحجَّةٍ على مجتهد ، أمَّا على صحَابيٍّ وغيرِهِ فإن كان على مجتهد ؛ فذلك إنما هو من قبيل التقليد .

وقيل : إنَّ قولَ الصَّحابي حجَّةٌ إذا كان في أمرٍ تعبُّدِيٍّ لا مجالَ للقياس فيه . وادَّعَى الشَّيخ تَقِيُّ الدِّين السُّبكي ، والشيخ عَلاءُ الدِّينِ العَلائِيُّ : أنَّ[1] الشَّافعيَّ يقول ذلك في الجديد ، لأنه قال في كتاب (اختِلاف الحَدِيث) : إنَّه رُوِيَ عن عليٍّ رضي الله عنه أنه صَلَّى اللهُ عليه وسَلَّمَ صلَّى في ليلةٍ ستَّ ركعاتٍ كلَّ ركعة ستَّ سجدات . ثم قال : إن ثبتَ ذلك عن عليٍّ قلتُ به ؛ إذْ لا مجالَ للقياس فيه ، فالظَّاهِرُ أنه إنما فعله تَوْقِيفاً .

قال الشيخ بَدرُ الدِّين الزَّرْكَشِيُّ : هذا الذي قاله السبكي وتبِعَهُ وَلَدُهُ فيه يدلُّ على أنه لا نقلَ عندهما صريحاً فيه ، ولكن قد جَزَمَ به ابنُ الصَّبَاغ في كتاب : (الإيمان) من كتابه (الكامل) بالكاف ، والإمام في (المحصول) في باب : (الإجماع) .

قال النَّاظِمُ : قلتُ : وبالجُمْلَةِ فهذا ينبغي أنْ يَخْرُجَ عن مسألة قولِ الصَّحابي ؛ لأنه يُعَدُّ ذلك في حكمِ المرفوع ، وقد سَبَقَ أنَّ الصحابي إذا قال ما لا يُمْكِنُ قولُهُ عن اجتهادٍ ، بل عن تَوقِيفٍ أنَّهُ يكون مرفوعاً كما صرَّح به علماءُ الحديث والأصول ، كما بَيَّنَا في الكلام في الرِّوَايَةِ[2] ، فلذلك لم أُقَيِّدْ في نظر[3] المسألة بذلك فاعْلَمْهُ . انتهى))[4] .

وقال شيخ الإسلام زكريا في (شَرحِ الرَّوْضِ) : ((وليس قول الصحابي إن لم ينتشر في الصحابة حجة ، لأنه غير معصوم عن الخطأ فأشبه التابعي ، ولأن غيره يساويه في أدلة الاجتهاد فلا يكون قوله حجة على غيره ، لكن يرجح به أحد القياسين على الآخر ، وإذا

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – في (ص) : (الرواتب) ، وهو تحريف .

[3] – هكذا هي في (ص) و (ت) . ولعل صوابها (نَظْم) ؛ لأن المتكلم هو الناظم البرماوي نفسه .

[4] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ص ٣٤٩ – ٣٥٢ ، الباجي : (إحكام الفصول في أحكام الأصول) ص ٦٣٥ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٦٧ ، ٥٦٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تقرر أنه ليس بحجة فاختلاف الصحابة في شيء كاختلاف المجتهدين فلا يكون قول واحد منهم حجة ، نعم إن لم يكن للقياس فيه مجال فهو حجة كما نص عليه[1] في اختلاف الحديث ...إلى آخره .

وإن انتشر قول صحابي في الصحابة ووافقوه فإجماع حتى في حقه ، فلا يجوز له كغيره مخالفة الإجماع ، فإن خالفوه فليس بإجماع ولا حجة ، فإن (لم يوافقوه و سكتوا)[2] : بأن لم يصرحوا بموافقته ولا بمخالفته ، أو لم ينقل سكوت ولا قول فحجة ، سواء كان القول مجرد فتوى ، أم حكماً من إمام أو قاض ؛ لأنهم لو خالفوه لاعترضوا عليه هذا إن انقرضوا ، وإلا فلا (يكون)[3] حجة لاحتمال أن يخالفوه لأمر يبدو لهم . انتهى))[4].

[سَببُ تعيُّن التقليد للأئمة الأربعة المجتهدين مع الإقرار بفضْلِ المتقدِّمين] :

وفي (طبقات ابن فرحون المالكي)[5] في ذكر المالكية ، قال في أولها في أثناء كلام : ((ثم الواصل إلى طريق الاجتهاد قليل وأقل من القليل بعد الصدر الأول والسلف الصالح ، وإذا كان هذا فلا بد لمن لم يبلغ هذه المنزلة من المكلفين أن يَتَلَقَّى ما تُعُبِّدَ به وكُلِّفَهُ مِن وظائف

---

[1] – أي الإمام الشافعي رحمه الله تعالى وفقاً وما في نص ذات المصدر .

[2] – هكذا وردت هذه الجملة في (ص) و (ت) . والمعنى : فإن لم يوافقوه ولم يُظْهِروا له عدم موافقتهم بأن سكتوا مخالفين له أي : حال كونهم مخالفين له . و نص العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((فإن سكتوا بأن لم يصرحوا ...)) وهذه الجملة التي زِيْدَتْ في عبارة المتن أعلاه إمَّا هي سبق قلم ظاهر من المؤلف أو من سهو النسَّاخ ؛ لأن الكلام بها قد صار في متن الكتاب بهذا اللفظ : ((فإن خالفوه فليس بإجماع ولا حجة ، فإن لم يوافقوه وسكتوا بأن لم يصرحوا بموافقته ولا بمخالفته ، أولم ينقل سكوت ولا قول فحجة)) وهو كما ترى كلامٌ مكرَّر مُوهِمٌ ، حيث التكرار في زيادته : (لم يوافقوه) والإيهام في زيادته : (وسكتوا) حيث أوهمَتْ أنَّ مِن لازم سكوتهم عدم موافقتهم ، وليس الأمر كذلك ؛ لاستقامة الكلام صحيحاً من دون تلك الزيادة ، وهو كذلك موجود في النسخة المطبوعة لذات المصدر أي : من غير هذه الجملة المزيدة ، فكان الأولى الاقتصار عليه .

[3] – سقطت من (ص) و (ت) .

[4] – الأنصاري : (أسنى المطالب شرح روض الطالب) ٤ / ٣٠٣ .

[5] – هو : برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن علي بن محمد بن اليعمري ، المدني ، المالكي ، المشهور بابن فرحون : فقيه ، أصولي ، قاض . توفي سنة (٧٩٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات وهو شرح لمختصر ابن الحاجب ، (تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام) ، (الديباج المذهب في أعيان المذهب) في تراجم أعلام المالكية ، وغيرها انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٦٨ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ٥٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

شريعتِهِ (ممن ينقلُهُ له ويعرِّفُهُ به ، ويستند إليه واثقاً به في نقلِهِ وعلمِهِ وحكمه)[1] ، وهذا هو التقليد ودرجةُ عوام الناس بل أكثرهم وإذا كان هذا[2] فالواجب تقليد العالم الموثوق به في ذلك.

فإذا كثر العلماء فالأعلم وهذا حظ المقلِّد من الاجتهاد لدينه ، ولا يترك المقلِّدُ الأعلمَ ويعدل إلى غيره وإن كان مشتغلاً بالعلم فيسأل عما لا يعلم حتى يعلمه كما قال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[3]، وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بالخلفاء بعده وأصحابه ، وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في الناس ليفقهوهم في الدين ويعلموهم ما كتب عليهم ، وإذا كان هذا أمراً لازماً فأولى مَنْ قَلَّدَهُ العاميُّ الجاهلُ ، والطالبُ المسترشد والمتفقه في دين الله تعالى ، فقهاءَ أصحابِ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أخذوا عنه الأمر[4] ، وعلموا أسباب نزول الأوامر والنواهي ، وشاهدوا قرائن الأمور وثاقبوا[5] في أكثرها النبي صلى الله عليه وسلم و استفسروه عنها ، مع ما كانوا عليه من صفة العلم ، ومعرفة معاني الكلام وتنوير القلوب وانشراح الصدور ، فكانوا أعلم الأمة بلا مرية وأَوْلاَهُمْ بالتقليد ، لكنهم لم يتكلموا من النوازل إلا في اليسير مما وقع ، ولا[6] تفرعت عنهم المسائل ، ولا تكلموا[7] من الشرع[8] إلا في قواعد ووقائع ، وكان أكثر انشغالهم بالعمل بما علموا والذب عن حوزة الدين وتوطين شريعة المسلمين ، ثم بينهم من الاختلاف في بعض ما تكلموا فيه مما يُبْقِي المقلد في حيرة ، ويُحْوِجُهُ إلى نظر وتوقف .

---

[1] – في (ص) و (ت) : ((ومن نقله وتعرفه به وثيقة به عليه في نقله وعمله)) ، ولا معنى مستقيم بها في سياق المتن ؛ ويظهر أن ذلك من تحريف النسَّاخ .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (العلم) .

[5] – أي : نَظَرُوهَا بعلمٍ و فِطَانَةٍ ونفاذِ بصيرة . والمِثْقَبُ بِكَسْرِ الْمِيمِ : العالِمُ الفَطِنُ ، وَرَجُلٌ مِثْقَبٌ : نافِذُ الرَّأْيِ. انظر : انظر : ابن منظور : (لسان العرب) باب : الباء ، فصل : الثاء المثلثة ١ / ٢٤٠ ، ٢٤١ .

[6] – سقطت من (ص) و (ت) .

[7] – سقطت من (ص) و (ت) .

[8] – في (ص) و (ت) : (الشرح) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وإنما جاء التفريع وبسط الكلام فيما يتوقع وقوعه بعدهم ، فجاء التابعون فنظروا إلى اختلافهم وبنوا على أصولهم ، ثم جاء من بعدهم من العلماء من أتباع التابعين – والوقائع قد كثرت والفتاوي قد تشعبت – فجمعوا أقاويل الجميع وحفظوا فقههم وبحثوا على اختلافهم واتفاقهم ، وحَذَرُوا انتشار الأمور وخروج الخلاف عن الضبط فاجتهدوا في جميع[1] السنن وضبط الأصول ، وسُئِلوا فأجابوا ، ومهدوا الأصول وفرعوا عليها النوازل ، ووضعوا التصانيف وبينوها ، وقاسوا على ما بلغهم ما يشبهه .

والمتعين على المقلِّد أن يرجع في التقليد لهؤلاء ، لإحكامهم النظر في مذاهب من تقدمهم ، وكفايتهم ذلك لمن جاء بعدهم ، لكن تقليد جميعهم لا يتفق في أكثر النوازل ، لاختلافهم في الأصول التي بنوا عليها . ولا يصلح[2] أن يقلد المقلد من شاء منهم على الشهرة الشهرة ، أو على ما وجد عليه أهل قطرِهِ ، فحظه هنا من الاجتهاد أن ينظر في أعلمهم ، ويعرف الأولى بالتقليد من جملتهم حتى يركن في أعماله إلى فتواه ، ولا يحل له أن يَعْدُوَ في استفتائه إلى من هو لا يرى مذهبه .

وكذلك[3] يلزم هذا طالب العلم في بدايته في درس ما أصَّلَهُ الأعلم من هؤلاء وفَرَّعَهُ والاهتداء بنظره ، إذ لو ابتدأ الطالب يطلب في كل مسألة الوقوف على الحق منها بطريق الاجتهاد ، لعسر عليه ذلك إذ[4] لا يتَّفِقُ له[5] إلا بعد جمع خصاله كما تقدم ، وإذا اجتمعت اجتمعت خصاله كان حينئذ من المجتهدين لا من المقلدين .

فإذا تقررتْ هذه المقدمة فنقول : قد وقع إجماع المسلمين في أقطار الأرض على تقليد هذا النمط ، و اتباعهم ودرس مذاهبهم دون مَن قبلهم ، مع الاعتراف بفضل مَن قبلهم وسبقه ومزيد علمه لكن للعلل التي قدمنا ، ثم اختلفت الآراء في تعيين المقلَّد منهم على ما نذكره فغلب كل مذهب على جهة. انتهى ما من طبقات ابن فرحون))[6].

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (جمع) .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يصح) .

[3] – في (ص) و (ت) : (لذلك) .

[4] – سقطت من (ت) .

[5] – سقطت من (ص) و (ت) .

[6] – ابن فرحون : إبراهيم بن نور الدين (ت ٧٩٩هـ) ، (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) دراسة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[المذَاهِبُ المُتَّبعة المَشْهُورة وأمَاكن انتشَارِها] :

وفي حاشية الشيخ الشَّبْرَامَلِّسِيِّ على المواهب اللدنية: ((والمذاهب المتبوعة كثيرة قال الجلال السيوطي في الإعلام بعيسى عليه السلام ما نصه : المجتهدون من هذه[1] الأمة لا يحصون كثرة ، وكل له مذهب من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين وهلمَّ جراً . وقد كان في السنين الخوالي نحو عشرة مذاهب (مقلَّدَةٌ أربابها ، مدوَّنَةٌ كتبها ، وهي الأربعة المشهورة ، ومذهب)[2] سفيان الثوري ، (ومذهب الأوزاعي)[3] ، ومذهب الليث بن سعد ، ومذهب إسحاق بن راهويه ، ومذهب محمد[4] بن جرير ، ومذهب داؤد[5]، وكان لكلٍّ أتباع يفتون بقولهم ويقضون ، وإنما انقرضوا بعد الخمس مائة لموت العلماء وقصور الهمم. انتهى[6]. ولم يذكر في (جَمْعِ الجَوَامِعِ) الليث ولابن جرير في العشرة ، بل ذكر بدلهما سفيان بن عيينة و الأوزاعي فصارت جملت المذاهب التي استمر العمل بها مدة طويلة أحد عشر مذهبا انتهى ما من الحاشية))[7].

وفي كتاب (طَبَقَاتِ المالِكِيَّةِ) لابنِ فَرْحُون بعد ذكر تعيين تقليد المجتهدين من التابعين وأتباع التابعين قال : ((ثم اختلفت الآراء في تعيين المقلَّدِ منهم على ما نذكره فغلب كل مذهب على جهة : فمالك بن أنس بالمدينة ، وأبو حنيفة والثوري بالكوفة ، والحسن البصري في البصرة ، والأوزاعي بالشام ، والشافعي بمصر ، وأحمد بن حنبل بعده ببغداد ، وكان لأبي

وتحقيق : مأموم بن محيي الدين الجنان ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ- ١٩٩٦م) ص ٤٥ ، ٤٦ بتصرف يسير .

[1] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[2] – سقطت من (ت) ؛ لانتقال نظر النَّاسخ من قوله : (مذاهب) إلى قوله : (ومذهب سفيان ...) .

[3] – سقطت من (ص) و (ت) ؛ لانتقال نظر النَّاسخ إلى قوله : (ومذهب الليث ...) .

[4] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[5] – في (ت) : وُجِد هنا بعد كلمة (داود) بياض بمقدار كلمة ، ولكن لا سقط في الكلام .

[6] – السيوطي : (الحاوي للفتاوي) ٢ / ١٨٩ .

[7] – الشبراملسي : (حاشيته على المواهب اللدنية) لم أعثر عليه . وانظر : المصدر السابق ، والسبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٩١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثور هناك أتباع أيضاً ، ثم نشأ ببغداد أبو جعفر الطبري ، وداود الأصبهاني فألفا الكتب واختارا في المذهب على رأي أهل الحديث ، واطَّرَحَ داود منها القياس ، وكان لكل واحد منهم أتباع .

وانتشرت جميع هذه المذاهب ، فغلب مذهب مالك على الحِجَازِ ، والبَصْرَةِ ، ومِصْرَ ، وما والاها من بلاد أفْرِيقِيَّة ، والأندلس ، وصِقِلِّيَّة ، والمغْرِبِ الأقصى إلى بلاد من أسلم من السُّوْدان إلى وقتنا هذا ، وظهر ببغداد ظهورا كثيرا وضعف فيها بعد أربع مائة سنة ، وضعف بالبصرة بعد خمس مائة سنة ، وغلب من بلاد خراسان على قَزْوِيْنَ ، وأَبهر[1] ، وظهر بِنَيْسَابُورَ أوَّلاً وكان بها وبغيرها له أئمة ومدرسون يأتي ذكرهم وكان ببلاد فارس ، وانتشرت باليمن وكثير من بلاد الشام .

وغلب مذهب أبي حنيفة على الكوفة ، والعراق ، وما وراء النهر ، وكثير من بلاد خراسان إلى وقتنا هذا وظهر بإفريقية ظهوراً كثيراً إلى قريب من أربع مائة عام ، فانقطع منها ودخل منه شيء ما وراءها من الغرب قديماً بجزيرة الأندلس ، وبمدينة فاس .

وغلب مذهب الأوزاعي على الشام ، وعلى جزيرة الأندلس إلى أن غلب عليها مذهب مالك بعد المائتين فانقَطَعَ .

وأما مذهب الحسن والثوري فلم يكثر أشياعهما ، ولم يطل تقليدهما وانقطع مذهبهما عن قريب .

وأما الشافعي فكثر أتباعه ، وظهر مذهبه ظهور مذهبَيْ مالك وأبي حنيفة قبله ، وكان أول ظهوره بمصر وكثر أصحابه بها مع المالكية ، ثم بالعراق وبغداد وغلب عليها ، وعلى كثير من بلا د خراسان ، والشام واليمن إلى وقتنا هذا ، (ودخل ما[2]وراء النهر ، وبلاد فارس ، ودخل شي منه إفريقية ، والأندلس بِأَخَرَةٍ[3] بعد ثلاث مائة)[4] .

---

[1] – أَبْهَر: مدينة مشهورة بين قزوين وزنجان وهمذان من نواحي الجبل ، والعجم يسمّونها أوهر. وقال بعض العجم: معنى أبهر مركّب من آب ، وهو الماء ، وهر ، وهي الرحا ، كأنه ماء الرحا . انظر: الحموي: (معجم البلدان) ١ / ٨٢ .

[2] – سقطت من (ص) و (ت) .

[3] – بِأَخَرَةٍ : أي : أخيراً أو مُتَأَخِّرَاً . تقولُ : ما عَرَفْتُ الأمرَ إلاَّ بِأَخَرَةٍ ، أيْ : أَخِيرَاً . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) مادة (أخر) ، باب : (الراء) ، فصل : (الألف) ٤ / ١٤ .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وأما مذهب أحمد بن حنبل فظهر ببغداد ، ثم انتشر بكثير من بلاد الشام وغيرها وضعف الآن . وأما أصحاب الطبري وأبي ثور فلم يكثروا ولا طالت مدتهم ، وانقطع أتباع أبي ثور بعد ثلاث مائة ، وأتباع الطبري بعد أربع مائة .

وأما داود فكثر أتباعه وانتشر ببغداد ، وبلاد فارس مذهبه وقال به قوم قليل بإفريقية والأندلس وضعف الآن .

فهؤلاء الذين وقع إجماع الناس على تقليدهم مع الاختلاف في أعيانهم ، واتفاق العلماء على اتِّباعهم ، والاقتداء بمذاهبهم ودرس كتبهم والتفقه على مذهبهم ، والبناء على قواعدهم والتفريع على أصولهم دون غيرهم ممن تقدمهم أو عاصرهم ، للعلل التي ذكرناها . وصار الناس اليوم في أقطار الأرض على خمسة مذاهب مالكية ، وحنفية ، وشافعية ، وحنبلية ، وداؤدية وهم المعرفون بالظاهرية .

فحق على طالب العلم ومريد تعرف الصواب والحق ، أن يعرف أوْلاهم بالتقليد ليعتمد على مذهبه ويسلك في التفقه سبيله ، وهنا نحن نبين أن مالكا هو ذاك لجمعه أدوات الإمامة وتحصيله درجة[1] الاجتهاد ، وكونه اتفق أهل وقته على شهادتهم له بذلك وتقديمه ، وهو القدوة والناس إذ ذاك ناس والزمان زمان[2] ...إلى آخره . انتهى ما من طبقات ابن فرحون))[3].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في (ص) و (ت) : (وجه) .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) ص٤٦ – ٤٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[فَصْلٌ : في مَسَائِلِ انْتِقَالِ المُقَلِّدِ بَيْنَ المَذَاهِبِ]

لِمَّا تَعَيَّنَ انحصار التقليد في المذاهب الأربعة المشهورة بالإجماع ، فهل للمقلد أن يقلد في كل حادثة عرضت له من شاء من أهلها ، ويستفتي من وجد منهم ؟ ، أو عرضت له حوادث فيقلد في أحدها هذا وفي الأخرى آخر وهكذا ؟ أو يتعين عليه أن يتمذهب بمذهب معين منها دون غيره ، فيلتزم أحكام ذلك المذهب والعمل بعزائمه ورخصه ، ولا ينتقل عنه إلى غيره لا مطلقاً ولا في بعض الأحيان ؟ أوْ له مع ذلك الالتزام الانتقال مطلقاً ، أو في بعض المسائل لكن بشرط عدم تلقطه الرخص ؟ أو ولو مع تلقطه للرخص ؟[1]

في كل ذلك خلاف ، عبَّر النووي في (الروضة) عن هذا الخلاف بالوجهين[2] ، وعبَّر عنه ابن القيِّم بقوله : ((فيه مذهبان))[3] ، ويُعبَّرُ عن هذا المسألة بقولهم : ((العامي لا مذهب له[4] أو له مذهب ؟)) .

[المَسْأَلةُ الأُولى : هَلْ يَجِبُ عَلَى العَامِيِّ التِزَامُ مَذهَبٍ مُعيَّنٍ ؟] :

قال في (التُّحْفَةِ) ناقلاً عن بعضهم ومرجحاً ما عنده بقوله : ((ومعنى أنه لا مذهب له أنه لا يلزم القاضي وغيره الإنكار عليه في مختلف (فيه)[5] ، ولكنه إن رفع إليه ولم يحكم حاكم بصحته أبطله خلافاً لابن عبد السلام . انتهى ملخَّصاً))[6] والذي يتجه أن معنى ذلك أن المراد بلا مذهب له ، أنه لا يلزم[7] التزام مذهب معين ، وبلَهُ مذهب[8] : أنه يلزمه ذلك

---

[1] – ظاهر عبارة المؤلف رحمه الله تعالى أنَّ تعلُّقُ ظهور هذه المسائل الأصولية – المقدَّمة لهذا الفصل – كان بتعيُّنِ انحصار التقليد في المذاهب الأربعة المشهورة بالإجماع – بمعنى : أنَّ هذه المسائل الأصولية لم تُطرَحْ إلاَّ حين تعيَّنَ حصر التقليد للمذاهب الأربعة ، فليس كذلك ، كما أنه ليس مُرَاداً له رحمه الله تعالى .

[2] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١٠١ .

[3] – ابن القيم : (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ٦ / ٢٠٣ .

[4] – سقطت من (ت) .

[5] – سقطت من (ت) .

[6] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج وحواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ٢١ بتصرف .

[7] – في (ت) : (يلتزمه) .

[8] – أي : وأن المراد بقولهم له مذهب .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وهذا هو الأصح . فقيل : إن العامي لا مذهب له . قال ابن حجر في (التُّحْفَةِ) : ((قال الهروي مذهب أصحابنا : أن العامي لا مذهب له أيْ مُعَيَّن يلزمه البقاء عليه . انتهى))[1].

وقال النَوَوِيُّ في (الرَّوْضَةِ) ونقله عنه في (الأَنْوَارِ) عند ذكر أصحاب الوجوه : ((والمشهور المعروف للأصحاب أنهم أي : أصحاب الوجوه لا يقلّدون في أنفسهم لأنهم مقلِّدون ، وقد نجد ما يخالف ، فإن أبا الفتح الهَرَوِيّ[2] وهو من تلامذة الإمام قال : مذهب (عامة الأصحاب في الأصول أن العامي لا مذهب)[3] له فإن وجد مجتهداً قلَّدَهُ ، وإن لم يجده ووجد مُتَبَحِّراً في مذهب ، فإنه يفتيه على مذهب نفسه ، وهذا تصريح بأنه يقلد[4] المتبحر[5] المتبحر[5] في نفسه، والمرَجَّحُ عند القفال))[6] .

عِبَارَةُ (الرَّوْضَةِ) : ((وهو الأصح . عند القفال : إن العامي المنتسب إلى مذهب من له مذهب لا يجوز له مخالفته ، ولو لم يكن منتسباً إلى مذهب ؛ فهل يجوز أن يتخير ويقلد أي مذهب شاء ؟ فيه خلاف منبني على أنه هل يلزمه التقيد بمذهب معين أم لا ؟ فيه وجهان :

أحدهما : لا ، فعلى هذا هل له أن يقلد من شاء أم يبحث عن أسدِّ المذاهب فيقلد أهله ؟ وجهان ، كالبحث عن الأعلم .

---

[1] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج وحواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ١٩ .

[2] – لم أعثر له على ترجمة وافية غير التي ترجم له بها تقي الدين بن قاضي شهبة إذ قال عنه : ((أبو الفتح الهروي: أحد أحد أصحاب الإمام – أي : الجويني أو الرازي – لا أعلم وقت وفاته ويحتمل أن يكون من هذه الطبقة – أي : الطبقة الرابعة عشرة من طبقاته في تراجم الشافعية ، وهم الذين كانوا في العشرين الثانية من المائة السادسة– أو من التي قبلها . نقل عنه الرافعي في أوائل القضاء : أن مذهب عامة أصحابنا أن العامي لا مذهب له .)). انظر : ابن قاضي شهبة : (طبقات الشافعية) ١ / ٢٩٨ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – بعد كلمة (يقلد) هذه ، وردت العبارة في (ص) بهذا اللفظ : ((مذهب عامة الأصحاب في الأصول أن العامي العامي لا مذهب له في نفسه والمرجح عند القفال ...إلى آخره)) وهو سهو من الناسخ حيث أدخل جزءا من السطر السابق في السطر اللاحق ، فسقط نتيجة ذلك ما سقط مما أشير إليه .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١٠١ بتصرف يسير ، الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والثاني : و به قطع أبو الحسين إِلْكِيَا ، يلزمه ، وهو[1] في كل من لم يبلغ رتبة الاجتهاد من الفقهاء وأصحاب سائر العلوم ما لم تُلْتَقَطْ رخص المذاهب ، بخلاف العصر الأول فلم تكن مذاهب مدونة فَيَتَلَقَّطُ رخصها . فعلى هذا يلزمه أن يختار مذهباً يقلده في كل شيء ، وليس له التمذهب بمجرد التشهي ، ولا بما وجد عليه آباءه ، هذا كلام الأصحاب .

والذي يقتضيه الدليل أنه لا يلزمه ، بل يستفتي من شاء أو مَن اتَّفَقَ لكن من غير تَلَقُّطٍ للرخص . ولعلَّ مَن مَنَعَهُ لم يَثِقْ بعدم تَلَقُّطِهِ .

وإذا استفتى فأفتاه مُفْتٍ ، نَظَرَ : فإن لم يكن هناك مُفْتٍ آخر لزمه الأخذ بفتواه ، وإن كان ثَمَّ آخر لم يلزمه إذ له أن يسأل غيره. انتهى ما من (الروضة)))[2].

وفي (الدُّرِّ النَّفِيسِ فِي مَنَاقِبِ مُحَمَّدِ بنِ إِدْرِيسٍ الشَّافِعِيِّ) للشَّيْخِ الدُّوْعَانِيِّ : ((وذكر العلامة موفق الدين أبو الضياء علي بن محمد بن عبد الله الفخري اليمني[3] هل يجوز للعامي أن يتخير ويقلد أي مذهب شاء ؟ يُبْنَى ذلك على أن العامي هل له مذهب أم لا ؟ وجهان : أحدهما : لا مذهب له ؛ لأن المذهب لعارف بالأدلة ، فعلى هذا له أن يستفتي من شاء من حنفي ، أو شافعي ، أو غيرهما . والثاني وهو الأصح عند القفال : له مذهب ...إلى آخره.))[4].

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي : ((التزام مذهب من الأربعة ليس بواجب ابتدءاً ، بل يجوز لكل أحد أن يستفتي في كل واقعة[5] أي مفت اختاره ، ويعمل بحكمه كما كان في في القرون الفاضلة زمن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، هذا[6] هو مذهب الجمهور

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((وهو جارٍ في كل ...)) .

[2] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١١٧ ، ١١٨ بتلخيص وتصرف .

[3] – هو : علي بن محمد بن عبد الله الفخري : متكلم . كان حياً في القرن التاسع الهجري . رحمه الله تعالى من مؤلفاته : (تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٢١٢ .

[4] – الدوعاني : (الدر النفيس في مناقب محمد بن إدريس) لم أعثر عليه . وأصل معناه في كتب أصول الفقه ، انظر: الغزالي : (المستصفى من أصول الفقه) ٢ / ٣٩٠ ، ٣٩١ ، القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٩ .

[5] – في (ص) و (ت) : (أن يستفتي في كل واقعة عن أي مفت) ويظهر أن زيادة كلمة (عن) سهو .

[6] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

واختاره الإمام ابن الهمام ، فنقل صاحب (العقد الفريد) عن الإمام النووي تأييده ، حيث قال : والذي يقتضيه الدليل ...إلى آخره . انتهى))[1].

وفي قلائد باقشير : ((ولا يلزم التَّمَذْهُبُ بمذهب مُعَيَّنٍ على الأصح في المذهب : أَنَّ العامي لا مذهب له[2]. انتهى))[3].

وقال العلاَّمةُ شَمسُ الدِّين بنِ القَيِّمِ في الجزء الأخير من (مَعَالِمِ الموَقِّعِينَ[4] عن رَبِّ العَالَمِينَ) في الفائدة : (السادسة والستين) : ((هل يلزم العامي أن يتمذهب ببعض المذاهب المعروفة أم لا ؟ فيه مذهبان :

أحدهما : لا يلزمه ، وهو الصواب المقطوع به ، إذْ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله ، ولم يوجب اللهُ ورسولُهُ على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة دون غيره فيقلِّدُهُ دِينَهُ دون غيره . وقد انطوت القرون الفاضلة ببراءة أهلها من هذه النِّسْبَة ، بل لا يصلح للعامي مذهب ، ولو تمذهب به فالعامي لا مذهب له ؛ لأن المذهب إنما يكون لمن له نوع نظر واستدلال ، و نَظَرٍ بالمذاهب على حسَبِهِ ، أو لمن قرأ كتاباً في فروع ذلك المذهب ، وعرف فتاوي إمامه وأقواله .

وأما مَن لم يتأهَّل لذلك البتَّة بل قال بمجرد القول ، كما لو قال : أنا فقيه ، أو نحوي ، أو كاتب لم يصر كذلك . وبمجرد قوله : أنا شافعي أو حنبلي ، أو غير ذلك لم يصر كذلك ؛ لصحة أن القائل أنه شافعي ، أو مالكي ، أو حنفي يزعم أنه متبع لذلك الإمام سالك طريقه ، وهذا إنما يصح له إذا سلك سبيله في العلم والمعرفة والاستدلال . فأما مع جهله وبُعده جدا عن سيرة الإمام وعلمه[5] وطريقه فكيف يصح له الانتساب إليه؟ إلاَّ بالدعوى المجردة والقول الفارغ من المعنى . فالعامي لا يُتَصَوَّرُ أن يصح له مذهب ولو تُصُوِّرَ

---

[1] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه . وانظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٤٥٠ ، ٤٥١ .

[2] – أي : بناءً على القول الأصح في المذهب والذي نصُّهُ هو : ((أن العامي لا مذهب له)) .

[3] – باقشير : (قلائد الخرائد وفرائد الفوائد) ٢ / ٤٤٥ .

[4] – في (ت) : (الموفقين) ، و في (ص) : (الموافقين) ، وكلاهما تحريف .

[5] – في (ت) : (عمله) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ذلك لم يلزمه ولا لغيره ، ولا يلزم أحداً قط أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة ، بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره .

وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام ، وهم أعلى رتبةً ، وأجل قدراً وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك . وأبعد منه قول من قال : يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم[1] من العلماء ، وأبعد منه قول من قال : يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة . فيا لَلَّهِ العجب!! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام وبطلت جملة ، إلا مذاهب أربعة[2] أنفس فقط من بين[3] سائر الأئمة والفقهاء ، وهل بذلك قال أحد من الأئمة ، أو دعا إليه أو دلت لفظة واحدة من كلامه عليه؟! . والذي أوجبه الله ورسوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم ، هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة ، لا يختلف الواجب ولا يتبدل وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز والزمان والمكان والحال ، فذلك أيضا تابع لما أوجبه الله ورسوله .

ومَن صحَّحَ لعامي مذهباً قال : هو قد اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق فعليه الوفاء بموجب اعتقاده ، وهذا الذي (قاله هؤلاء لو صح للزم منه تحريم استفتاء أهل غير المذهب الذي)[4] انتسَب إليه ، وتحريم تمذهبه بمذهب (نظير)[5] إمامه ، أو أرجح منه

---

[1] – هكذا وردت في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المطبوعة ويبدو أن صوابها (الأعلم) يشيرُ إلى الرأي الأصولي القائل : بأنه يجب على العامي تقليد الفاضل من المجتهدين دون المفضول ، المتعلّق بالمسألة الأصولية : (هل يجب على العامي تقليد الفاضل دون المفضول ؟) ، وقد ذهب إليه بعض الأصوليين ، وذهب آخرون منهم إلى أنه لا يجب ، بل يختار العامي من شاء منهم . وإلاّ لزم في كلام العلاَّمة ابن القيم رحمه الله تعالى التكرار ؛ لأن ما سبق من كلامه عن أيِّ شيء كان يتحدث ؟! أوَليس عن التزام المقلِّدِ مذهبَ إمامٍ معيَّن ؟ وإذا كان كذلك فينبغي حمل كلامه ههنا حين قال : ((وأبعد منه قول من قال : يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء)) على معارضته لقول من قال : بوجوب أن لا يقلِّد العامي إلا الأفضل (الأعلم) دون المفضول ، وأنه أي : ابن القيم رحمه الله تعالى يذهب مذهب الجمهور بالقول : بأن للعامي أن يقلِّد مَن شاء من المجتهدين . وبهذا يرتفع التكرار من كلامه رحمه الله تعالى .

[2] – هكذا في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المطبوعة : (أربعة) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من (ص) و (ت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فسادها (على فساد)[١] ملزوماتها ، بل يلزم منه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قول خلفائه الأربعة مع[٢] غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ، ويقدم عليها قول من انتسب إليه . وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة (الأربعة)[٣] وغيرهم ، ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بـ(أحد من الأئمة الأربعة بإجماع الأمة ...إلى آخره .))[٤].

١ – سقطت من (ص) و (ت) .
٢ – في (ت) : لا من .
٣ – سقطت من (ص) و (ت) .
٤ – ابن القيم : (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ٦ / ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

إن هذا الذي تراه من كلام الشيخ العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى هو رأيه ، وهو رأي قد قال به قوم من قبله ، وساحةُ الفكر الاجتهادي محتمِلة لكل رأي يأتي من لدن ذي أهلية للنظر والاستدلال ، ولا شك أن العلاَّمة ابن القيم رحمه الله تعالى من هؤلاء المفكرين ، وإنَّ للعاقل الواعي لَسَعَةٌ في سماع أقوال كافة علماء المسلمين والاستفادة منها كمثل ما اتسعت له قلوبُ سلف الأمة وعلمائها تماماً .

ولكن لأن منهج البحث العلمي والتحقيق يستوجب على الباحث أن يبيِّن ما أُجمِل ، ويُوجِّهَ ما قد يُتوَهَّم للبعض من ظاهر بعض النقول والعبارات ، فإن عبارة الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى في كلامه ههنا مُوهِمَةٌ أنَّ القول بعدم جواز تقليد أعيان الصحابة ، والقول بوجوب التزام العامي مذهباً معيَّناً لم يقل بهما إمام معتبَر ، وكذلك الشأن في حصر التقليد في العصور المتأخرة بأحد المذاهب الأربعة .

لذلك توجَّب القول بأنه من خلال الاطلاع على ما ساقه المؤلف الطَّيِّبُ رحمه الله تعالى من أقوال أئمة الأصول ، والنصوص المنقولة عنهم بتفصيل كامل كافٍ في كتابه هذا ، ثم بالرجوع إلى أمهات مصادر كتب الأصول لدى مدرسة أصول الفقه الإسلامي بقسميها (الشافعية و الحنفية) تجد هذه الأمور الأربعة الآتية واضحة أتم الوضوح :

– **الأول** : أن الجمهور على أنه لا يجوز تقليد مذاهب أعيان الصحابة . وهذا على فرض عدم ثبوت الإجماع على ذلك ، فكيف وقد ثبت أن إمام الحرمين رحمه الله تعالى – وهو العالم الثقة العدل باتفاق الأمة – قد نقل إجماع المحققين على ذلك ، وتناقله عنه بالتسليم من الأصوليين وتابعوه عليه أئمةٌ كالآمدي والقرافي والأسنوي وابن الهمام والسبكي والزركشي وابن أمير الحاج وأمير بادشاه وغيرهم ، ومنهم –كما ترى – المتقدم على عصر ابن القيم ، والمعاصر له ، ومنهم ممَّن جاء بعده .

– **الثاني** : أن إجماع الأصوليين منعقد على وجوب التقليد لمن لم يبلغ درجة الاجتهاد الفقهي .

– **الثالث** : أن اتفاق أئمة الأصول منعقد على أنَّ من عمِلَ في مسألة فقهية بحكم إمام مجتهد ، لا يجوز له الانتقال فيها بعينها إلى تقليد إمام مجتهد آخر .

– **الرابع** : أن تعيّن تقليد أحد المذاهب الأربعة فقط في الأزمنة المتأخرة قد تجمهر عليه أئمة مُعتبَرين في الأمة ، أَئِمَّةٌ

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقيل : العامي له مذهب ، ففي تحفة ابن حجر : ((العامي هل له مذهب ، كما هو الأصح عند القفال ؟ أوْ لا مذهب له ، كما هو المنقول عن الأصحاب ؟ ومال إليه المصنف يعني النووي ...إلى آخره .))[1] ، وفي (الروضة) : ((فيه وجهان : الثاني وبه قطع أبو الحسين الكيا يلزمه ...إلى آخره .))[2].

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) البَرْمَاوِيَّةِ : ((يجب على العاميِّ العاجِزِ عن الاجتهاد أن يَنْتَحِلَ مذْهَباً مُعَيَّناً من المذاهب التي تقرَّرتْ ، لا يخْرُجُ عنه في سائر الأحكام ، بل يكون مقلِّداً لذلك

بتوثيق الأمَّة وتعديلها ، كإمام الحرمين والماوردي وابن الصلاح والقرافي وابن الهمام والسبكي والزركشي وابن أمير الحاج وأمير بادشاه وابن حجر والرملي وغيرهم ممن هو في رتبتهم وأدْوَنَ في مدرسة أصول الفقه الإسلامي بقسميها (الشافعية و الحنفية)كما تراه منقولاً عن بعضهم بالنص ، ومُحَالاً إلى غيرهم بالإشارة والعزو في عرض متن هذا الكتاب.

وقد بينوا – مُتَّفِقين – أن العلة في منع تقليد المذاهب غير الأربعة إنما هي : لأن أئمة المذاهب غير الأربعة قد تعذر نقل حقيقة مذاهبهم ، وعدم ثبوتها حق الثبوت لا لأنهم لا يُقَلَّدُون ، بل لو ثبت مذهب أحدهم محفوظةً مسائلهُ ، مجموعةً فروعه ، مضبوطة أصوله ، مدوّنة سائر معتبَرَاتها وشروطها بكمالها فلا مانع من تقليده أبداً . وفي كلامهم ما أشعر بندرة ذلك لاندثار ما سوى الأربعة في العصور المتأخرة. على أننا يجب أن نفهم أن هذا التعليل الذي عللوا به لمنع تقليد ما لم يدوَّن ويحفظ من مذاهب المجتهدين ، إنما اقتضاهم إليه نصحهم للدين وللأمَّة خوفاً من وقوع المقلِّد فيما هو خرق للإجماع ، أو تلفيق باطل شرعاً ، وهو – تماماً – كمثل المقتضي الذي اقتضى من علماء مصطلح الحديث أن يشترطوا للرّواية وقبولها وصحتها والعمل بها شروطاً معيَّنةً ، فلا فرق بين المقتضيين . فتأمل ذلك .

والحاصل من ذلك : أن العلاَّمة ابن القيم رحمه الله تعالى قد خالف الجمهور في مسألة : (تقليد مذاهب أعيان الصحابة) ومسألة : (تعيُّن التقليد في الأزمنة المتأخرة لأحد مذاهب الأئمة الأربعة) في قوله المنقول عنه ههنا من كتابه (إعلام الموقعين) ، وكلهم علماء الأمة رحمهم الله تعالى ، ومريدوا لها الخير والنصح – فيما يجب علينا شرعاً اعتقادُهُ تجاهِهم – وإن تباينت اجتهاداتهم وأقوالهم ، فجزاهم الله تعالى جميعاً عنا خير الجزاء ، ورزقنا محبتهم وأخلاقهم وصدقهم وإخلاصهم وحسن الظن بهم والتأدب معهم ، وأحيانًا على ذلك وأماتنا عليه كيفما يحب ربنا ويرضى ويحبب ذلك لنا ويرضينا به أبداً ، وجمعنا بهم في جنات النعيم في خير ولطف وعافية وسعة ويسر وفرح وسعادة كاملة في رضوان الله خالدين فيه أبداً .

[1] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٩ ، ٢٠ .

[2] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١١٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الإمامِ دائماً[1] ، فعلى هذا يختارُ مَذهباً يُقلِّدُهُ وليس له التَّمَذْهُبُ بمُجَرَّدِ التَّشَهِّي ، ولا بما وَجَدَ عليه آباءهُ . انتهى))[2].

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي : ((وقال البعض : ثم يجب على مَن سَبِيلُهُ التقليد التزامُ مذهب معيَّنٍ بعد تدوين المذاهب كما في زمانِنَا ، واختار هذا القول التَّاجُ ابن السبكي في (جَمْعِ الجَوَامِعِ) ، وبنى عليه أنه لا يفعله بمجرد التشهي ، بل يختار ما يعتقدُهُ أرْجَحَ أو مساوياً لا مرجوحاً . انتهى))[3].

وفي (التُّحْفَةِ) في باب : (من تلزمه الزكاة) : ((وتجب يعني الزكاة في مال الصبي والمجنون والمحجور عليه بسفه ، والولي مخاطب بإخراجها منه وجوباً إن اعتقد الوجوب سواء العامي وغيره . وزعمُ أن العامي لا مذهب له ممنوع ، بل يلزمه تقليد مذهب معتَبَر ، وذلك إنما كان قبل تدوين المذاهب واستقرارها. انتهى))[4].

وفي (فَتْحِ المجِيدِ) : ((وعدم لزوم تقليد مذهب معين إنما كان قبل تدوين المذاهب واستقرارها كما في (التُّحْفَةِ) أيضاً في باب : (الزكاة) انتهى))[5].

[المسَألةُ الثَّانية : إذَا التَزَمَ العَامِيُّ مَذهَباً مُعيَّناً فَهَل لَهُ الانتِقَالُ إلى غَيرِهِ ؟] :

وأما الانتقال من المذهب الذي التزمه إلى غيره مطلقاً ، أو في بعض المسائل ففي شرح الروض لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري : ((وله الانتقال من مذهبه إلى مذهب آخر ، سواء قلنا يلزمه الاجتهاد في طلب الأعلم أم خيرناه ، كما يجوز أن يقلد في القبلة هذا أياماً وهذا أياماً . انتهى))[6].

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه ، وانظر : الغزالي : (المستصفى من أصول الفقه) ٢ / ٣٩٠ ، ٣٩١ ، القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٢٩ .

[3] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها . وانظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٨٥ .

[4] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ٤ / ٤١٩ ، ٤٢٠ .

[5] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص١ .

[6] – الأنصاري : (أسنى المطالب شرح الروض) ٤ / ٢٨٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (التُّحْفَةِ) : ((وأطلق الأئمة جواز الانتقال ، وقد أخذ الأسنوي من المجموع – وتبعوه – أن إطلاقات الأئمة إذا تناولت شيئا ثم صرح بعضهم بما يخالف فيه فالمعتمد الأخذ[1] بإطلاقهم . انتهى))[2].

وفي (الأنوار) وهو ملخص ما في (الروضة) و (الروض وشرحه) : ((ولا يشترط أن يكون للمجتهد مذهب مدون . وإذا دونت المذاهب جاز للمقلد أن ينتقل من مذهب إلى مذهب، ولو قلَّدَ مجتهداً (في مسائل)[3] و آخر في مسائل جاز. انتهى))[4].

وفي (قَلائِد) باقشير : ((فإذا انتسب إليه أي : المذهب المعيَّن معتقداً أن الصواب مع صاحبه تَعَيَّنَ (في حَقِّهِ)[5] ، ويجوز أن ينتقل عنه إلى آخَرَ فَيُقَلِّدُهُ ولو في بعض المسائل ، كما كما أوضحه السمهودي ما لم يَتَّبع الرُّخَصَ . انتهى))[6].

وفي (التُّحْفَةِ) في أثناء كلام المفتي على مذهب الشافعي : ((لا يجوز له الإفتاء بمذهب غيره ولا ينفذ[7] أي : لو قضى به لتحكيمٍ أو توليةٍ لما تقرر عن ابن الصلاح . نعم إن إن انتقل لمذهب آخر بشرطه وتبحر فيه جاز له الإفتاء به. انتهى))[8].

وفي الرسالة المسماة (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) للشيخ أبي الإخلاص حسن الشرنبلالي الحنفي المصري ، ورسالة محيي الدين الرومي الحنفي ممزوجاً ناقلَيْن عبارة (التحرير) للمحقق الإمام ابنِ الهمام ، وشرحه لتلميذه ابن أمير الحاج ، والسيد بادشاه الحنفيَّيْن أيضاً[9] : ((اِعلَمْ أن المقلّد لا يخلو عن حالَيْن : إما[10] غير ملتزم لواحد من المذاهب ، أو ملتزم له . الأوَّلُ كمن أسلم ، أو تاب عن المعاصي والتزم أحكام الشرع ، ولم

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((الأخذ فيه ...)) .
[2] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٤ .
[3] – سقطت من (ص) و (ت) .
[4] – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٧ ، بتصرف .
[5] – سقطت من (ص) .
[6] – باقشير : (قلائد الخرائد وفرائد الفوائد) ٢ / ٤٤٦ .
[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((ولا ينفذ منه ...)) .
[8] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٣١ .
[9] – وكذلك ناقلين من كتاب (فيض القدير) للإمام ابن الهمام رحمه الله تعالى .
[10] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يلتزم بَعْدُ مذهباً معيّناً فله أن يختار من المذاهب أي مذهب شاء إن تعدد المجتهدون في البلد ، أو حامل فقْهِهِم من أهل الفتاوى ، على قول[1] من جوز تقليد المفضول عند وجود الأفضل . وأما على قول من عيَّنَ تقليد الفاضل وهو الأحوط[2] فعليه أن يبحث ويتبع الفاضل .

إِعْلَمْ أيضاً أنه يجوز العمل بجملة مسائل كل منها على مذهب مستقل لما علمته ، فإذا تبع المقلد إماماً وأخذ بقوله ، قال الإمام ابنُ الهمام في كتابه (التحرير في علم الأصول) سائلاً ومجيباً : (وهل يقلد غيره في غيره ؟) يعني : فهل يجوز لمن تبع واحداً منهم أن يقلد غير مَن قلَّدهُ أوّلاً في شيء من الأحكام في غير ذلك الحكم الذي عمل به أوّلاً ، كأن يعمل أوّلاً في مسألة بقول أبي حنيفة وثانياً في أخرى بقول الشافعي أو غيره من المجتهدين ؟ المختار في الجواب كما ذكره الآمدي وابن الحاجب : نعم ، أي : يجوز بعد أن أخذ أوّلاً بقول الحنفي مثلاً في واقعة أن يأخذ بقول الشافعي في الثانية ، وبقول مالك في الثالثة ولا يلتزم أصلاً[3] .

ثم علَّلَ بقوله : (للقطع) يعني : لعلمنا قطعاً بالاستقراء التام في كل عصر من زمن الصحابة والتابعين وهَلُمَّ جرًّا إلى الآن ، (بأنهم) أي : المستفتين (كانوا يستفتون مرَّةً وحداً من المجتهدين ، ومرَّةً غيره) أي : غير المجتهد الأول ، حال كونهم غير ملتزمين مفتياً واحداً مُعَيَّناً للفتوى ، وشاع ذلك وتكرر ولم يُنكَر . وهذا إذا لم يلتزم مذهباً معيناً من المذاهب الأربعة كأبي حنيفة والشافعي وغيره كما استقر عليه أحوال الناس في هذه القرون الأخيرة ، وقد عرفتَ أن الالتزام ليس بواجب ابتداءً ولا دواماً .

ولكن لو التزم فهل يلزمه الاستمرار عليه فلا يقلِّدُ غيره في مسألة من المسائل أم لا ؟ فقيل : يلزمه ، كما يلزمه الاستمرار في حكم حادثة معينة قلَّد فيه[4] ، ولأنه اعتقد أن مذهبه الذي انتسب إليه حق وصواب فيجب عليه الوفاء بموجب اعتقاده . وقيل : لا يلزمه ، وهو الأصح لما وَجَّهَهُ الرافعي وغيره بأن التزامه غير ملزم ؛ إذْ لا واجب إلا ما أوجبه اللهُ ورسولُهُ ولم يوجب الله تعالى ورسوله على أحد أن يتمذهب بمذهب رجل من الأُمَّةِ فيقلِّدُهُ دينَهُ في كل ما

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – أي : حكمها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يأتي ويَذَرُ دونَ غيره ، و (لا)[1] قال به أحد من المجتهدين : أن مَن تعني فلا يتبع أحداً غيري ، والتزامه ليس بنذر حتى يجب .))[2]

قال الشرنبلالي : ((قلتُ : ولو نَذَرَهُ لم يلزمه (كما لا يلزمه)[3] البحث عن الأعلم وأسدِّ المذاهب على المعتمد قاله السيد السَّمْهُودِيُّ . انتهى . وإنَّ ابن حزم قال : أجمعوا على أنه لا يحل لحاكم أو مُفْتٍ تقليد رجل فلا يحكم ولا يفتي إلا بقوله. انتهى قول الرافعي . وشبَّهوا ذلك بالأعمى الذي اشتبهت عليه أواني ماء وثياب تنجس بعضها ، إذا قلنا : ليس له أن يجتهد فيها بل يقلد بصيراً يجتهد ، فإنه يجوز أن يقلِّد في الأواني واحداً ، وفي الثياب آخر ولا مَنْعَ من ذلك .

وقال الإمام صَلاحُ الدِّينِ العَلائِيُّ : والذي[4] صرح به الفقهاء في مشهور كتبهم جواز الانتقال في آحاد (المسائل)[5]، والعمل فيها بخلاف مذهب إمامه الذي تقلَّدَ مذهبه ، إذا لم يكن ذلك على وجه التَّتَبُّعِ للرُّخص))[6]

قال الشرنبلالي : ((قلتُ : والمراد بخلاف مذهبه المسائل التي عمل بها لا التي اعتقَدَها بدون عمل ؛ لقول الكمال ابن الهمام : ثُمَّ حقيقة الانتقال) أي : عن المذهب إنما يتحقق في حكم مسألة خاصة قلَّد فيه وعمل به ، وإلاَّ فقوله : قلَّدتُ أبا حنيفة رحمه الله (تعالى)[7] فيما أفتى به من المسائل – مَثَلاً – والتزمتُ العمل به على الإجمال ، وهو لا يعرف صورها ليس حقيقة التقليد ، بل هذا حقيقة تعليق التقليد ، أو وَعْدٌ به ، كأنه التزم أن يعمل بقول أبي حنيفة فيما يقع له من المسائل التي تتعين في الوقائع .

---

[1] – سقطت من (ت) .

[2] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها . وانظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على شرح التحرير) ٣ / ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ت) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٥ / ص٢ ، ق٦ / ص١ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على شرح التحرير) ٣ / ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

[7] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فإن قيل : كيف يوافق هذا على ما نقل في بعض الفتاوى عن بعض المشايخ بأن الانتقال من مذهب إلى مذهب ممنوع ، حيث نقل الإمام ابن الهمام في (شرح الهداية) عن البعض فقالوا : المنتقل من مذهب إلى مذهب باجتهاد وبرهان آثم يستوجب التعزير فبلا اجتهادٍ وبرهان أولى . ثم أجاب عنه بأن قال : فلا بد أن يراد بهذا الاجتهاد معنى التحري وتحكيم القلب ، لأن العامي المقلد ليس له اجتهاد ، لأن حقيقة الانتقال إنما يتحقق في حكم مسألة خاصة إلى آخر ما تقدم ، ثم قال : فإذا أرادوا هذا الالتزام فلا دليل على وجوب اتباع المجتهد المعيَّن بإلزام نفسِهِ ذلك قولاً أو نيَّةً شرعاً .))[1]

قال الشرنبلالي : ((قلتُ : وكذا لا يلزم بالعمل على الصحيح كما تقدم ، بل الدَّليلُ (على وجوب)[2] اقتضاءُ العمل بقول المجتهد فيما احتاج إليه بقوله تعالى: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣﴾[3] ، والسؤال إنما يتحقق عند طلب حكم الحادثة فحينئذ إذا ثبت عنده قول المجتهد وجب عملُهُ به ، وغالب الظن أن مثل هذه التَّشْدِيدَات التي ذكروها إِلْزَامَاتٌ منهم ، أي :المشايخ لكَفِّ الناس عن تتبع الرخص ، و إلاَّ فأخذُ العامي في كل مسألة بقول مجتهد يكون قولُهُ أحقُّ عليه ، فأنَا لا أدري ما يمنع هذا من النقل والعقل ، وكون الإنسان يتبع ما هو أَخَفُّ على نفسه من قول مجتهد مسوغٌ له الاجتهاد ما عَلِمْتُ مِن الشرع (ذَمَّهُ)[4] عليه .

وقيل : الملتزم كمن لم يلتزم ، بمعنى أنه إنْ عمل بحكم تقليداً لمجتهد لا يرجع عنه ، وفي غيره أي : غير ذلك الحكم الذي عمل به تقليداً لمجتهد له تقليدُ غيرِهِ من المجتهدين ، قال تاج الدين السبكي : وهو الأعدل . وهذا القول في الحقيقة تفصيلٌ لقوله : (وقيل : لا) ، قال المصنِّفُ يعني ابن الهمام : (وهو يعني هذا القول الغالبُ على الظَّنِ) ، كنايةً عن كمال قُوَّتِهِ ، بحيث جعل الظن متعلّقاً بنفسِهِ فلا يتعلق بما يخالفه . ثم بين وجه غلبته بقوله : (لعدم ما

[1] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٦ / ص ١ ، ٢ ، ابن الهمام : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد (ت ٨٦١ هـ) (فتح القدير) دار الفكر (بيروت) ٧ / ٢٥٨ .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يوجبه) أي : لزوم اتِّبَاع مَن التَزَمَ تقليده يعني اتّبَاعه فيما لم يُمْضِهِ بالعمل ، (شرعاً) أي : إيجاباً شرعيًّا ، بل الدَّليلُ الشَّرعيُّ اقتضى العملَ بقول المجتهد فيه وتقليدِهِ فيما احتاج إليه ، إذ لا يجب على المقلّد إلاَّ اتباع أهل العلم لقوله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[1] ، (وليس)[2] التزامُهُ من الموجِبَات. انتهى ما من رسالة الرومي والشرنبلالي الحنفيين .))[3].

وفي رسالة القاضي عِيسَى بن عبد الرَّحيم بن عيسى بن محمد الكَجَرَاتِيّ الحنفي التي صنَّفَهَا في بيان حكم انتقال المقلّد عن قول مَن قلَّده فقال : ((إذا قلَّد فقيهاً في شيء[4] فله أن يرجع عنه إلى فقيه آخر ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : ((أَصْحَابي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم))[5] ؛ ولأن العوام في السلف كانوا يستفتون الفقهاء من غير رجوع إلى معيَّنٍ من غير إنكار من أحد فَحَلَّ ذلك محل الإجماع على الجواز[6].))[7].

---

[1] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٦٦ / ص١ ، ٢ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٢٤٧ . لقد كان الأولى للمؤلف رحمه الله تعالى أن يختم عزوه لنقله هذا بقوله : ((انتهى ما من رسالة الشرنبلالي)) ؛ لأن هذا المنقول الذي ذكره هو بلفظه في عقد الشرنبلالي ، ويتأكد ذلك بأنه قد مَيَّز هذا النقل عند ابتدائه بقوله : ((قال الشرنبلالي)) ، فكيف ساغ له بعدئذ أن يعزو للرُّومي ؟! وأما الذي نقله عن الأيديني فقد تقدَّم ، وهو أَوَّلُ الكلام الذي نقله بُعَيْدَ تصريحه بالنقل عنهما ، أوَّلِ فقرات النقل عنهما المارّ قريباً . و الظاهر أن ذلك سهو منه رحمه الله تعالى ، وربما كان من تحريف النسَّاخ ولا دخل للمؤلف فيه .

[4] – سقطت من (ت) .

[5] – تقدم تخريجه .

[6] – لا ينبغي أن يُفهَم أن القاضي عيسى رحمه الله تعالى داعٍ إلى جواز الانتقال مطلقاً ، أي : ولو في مسألة بعينها كان قد عمل بها المقلِّد على مذهب إمام معيّن ؛ لسببين :

– الأول : لثبوت الإجماع على حرمة انتقال المقلّد في عين المسألة التي كان قد عمل بها أوّلاً على مذهب إمام ، كما سيأتي بيانه في الشرط الثاني من شروط جواز الانتقال من مذهب إلى مذهب آخر .

– الثاني : أن كلام القاضي رحمه الله تعالى الآتي في الفقرتين اللاَّحقتين يبيِّن صحة هذا الفهم الذي ينبغي إدراكه عن القاضي رحمه الله تعالى في هذه الفقرة من كلامه .

[7] – الكجراتي : (انتقال المقلد من فقيه إلى فقيه آخر) لم أعثر عليه . وانظر أصل معناه في : ابن الهمام : (التحرير

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم قال : ((فهذا كله[1] دليل على أنه يجوز الرجوع من فقيه إلى فقيه ، وأن يكون الشخص الواحد حنفي المذهب في مسألة مالكي المذهب أو غيره في أخرى ، ولا يجب تقليد إمام بعينه بحيث لا يرجع عنه إلى غيره عند أبي حنيفة وأصحابه[2] رحمهم الله تعالى. (والعجب مِمَّن ينكر ذلك ويزعم أنه ينصر مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى)[3] ولا يدري أنه يخالفه ويخالف الكتاب والسنة و إجماع الأمة .))[4] .

ثم قال : ((وقال الإمام أبو القاسم الرَّافِعي : وهل للعامي أن يقلد عالماً في مسائل وآخَرَ في غيرها ؟ والذي يقتضيه فعل الأوَّلين جوازه ، وما زال الناس في زمن الصحابة يستفتون مَن وجدوه ويسألون من لَقُوهُ من غير تقييد . ثم قال : وبعد وقوع الاتفاق من أئمة المذاهب المتبوعة على جواز الانتقال ، وممن بعدهم من علمائهم المعروفين بالتَّحَرِّي في الدِّيانة والموصوفين بالتجنب عن شائبة المجَانَةِ ، ومِمَّن قبلهم من الصحابة والتابعين ، الذين هم بسيرتهم اقتدَوا ، وباتِّباعهم اهتَدَوا ، وبعد ما صار ذلك كالمجْمَعِ عليه فيما بينهم كما قد عرفتَهُ ، قد منع بعض المتأخرين عن تقليد العوام لغير الأربعة لانضباط مذاهبهم))[5].

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي[6] : ((فإذا عرفتَ مَحصُولَ ما نقلناه إليك ، فقد ظهر لك أن مسألة جواز التقليد إلى مَن خالف إمامه من المجتهدين بعد التزام مذهب معين كالمسألة الإجماعية بين علمائنا في المذاهب الأربعة ؛ لأن مَن خالفها خالف بلا دليل مُعتَمَد كما قاله الإمام النووي فيما نقله صاحب (العِقْدِ الفَرِيدِ)[7] حيث قال : والذي يقتضيه الدليل أنه لا يلزمه التَّمَذْهُبُ بمذهبٍ ، بل يستفتي من شاء واتَّفَقَ . وصرح به الإمام ابنُ الهُمَامِ آنفاً بقوله : وإنَّا لا ندري ما يمنع هذا من النقل والعقل وكفى بهما قدوة في مذهبي الحنفي

بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ .

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – سقطت من (ت) ؛ لانتقال نظر الناسخ من كلمة (تعالى) في السطر السابق إلى الثانية في السطر اللاحق .

[4] – المصدر السابق .

[5] – الكجراتي : (انتقال المقلد من فقيه إلى فقيه آخر) لم أعثر عليه . وانظر : ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – أي : الشيخ نور الدين علي السمهودي الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه (العقد الفريد في التقليد) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والشافعي ، ولكن فيه شروط وتفصيل لا بد من الوقوف والاطلاع عليه لمن أراد تقليد غير إمامه . انتهى))[1] .

وأما اشتراط عدم تلقط الرخص وعدم اشتراطه فسيأتي ذكر الخلاف فيه ، وبيان رجحان اشتراط عدم التلقط في ذكر شروط التقليد الآتية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها . وانظر: أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[البَحْثُ الرَّابع]

[المُقَلَّدُ فيه]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فَصْلٌ : (فِيْمَا يُقَلَّدُ فِيهِ ، وأَقْسَامِهِ ، وشُرُوطِهِ ، والاخْتِلافِ فِيهِ)

[مَحَلُّ التَّقلِيدِ وأقسَامُه] :

البحث الرابع[1] : (مَحَلُّ التَّقلِيدِ) ، وهو قسمان :

(أ) قسم مختَلَفٌ في جواز التقليد فيه ، وهو أصول الدين .

(ب) وقسم مُتَّفَقٌ على جواز التقليد فيه وهو الفروع ، أي : المسائل الاجتهادية .

[القِسْمُ الأَوَّلُ : أُصُولُ الدِّينِ (العقائد) وحكْمُ التقليد فيها] :

فأمَّا أصول الدين وهو العقائد ، أعني : ما يبحث فيه عن ذات الله تعالى وما يجب له وما يمتنع وما يجوز ، وكذا في حق الرسل وما تضمن ذلك من أحوال المبدأ والمعاد وهو المسمى بعلم الكلام ، ففي (شَرْحِ الأَلفِيَّةِ) : ((قد اختلف فيه على أقوال :

– **أحدها** : – و به قال **الجمهور** – : **الامتناعُ** ؛ للإجماع على وجوب المعرفة ولقوله تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[2] فأمر بالعلم بالوحدانية ، والتقليد لا يفيد العلم ولهذا ذم الله تعالى التقليد في الأصول بقوله تعالى في الإنكار عليهم قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾[3] وحثَّ على السؤال في الفروع بقوله تعالى: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[4] . انتهى))[5] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – أي : الموضوع الذي ينبغي بحثُهُ في موضوع التقليد رابعاً ، بعد أن قد تقدَّم بحثُ مواضيع التقليد الثلاثة السابقة وهي : تعريف التقليد وحكمه ، المقلِّد وأحكامه ، المقلَّد وأحكامه ، ولا ينبغي أن يُفهمَ قوله أعلاه : ((البحث الرابع)) أنه تقسيم طارئ وضعَهُ رحمه الله تعالى كما قد يتبادر ؛ لأنه لم يسبق له أن جرى على التَّقسيم بالبحوث بمعنى (المباحث) في كل ما سَبَقَ مِن فصول الكتاب ، لذلك كان الأَوْلى لو لم يعبِّر بقوله : ((البحث الرابع)) ؛ لإيهامه مُضيّ التقسيم عليه في سابق الكتاب ، بينما تقسيمه كان بالفصول لا غير .

[2] – سورة محمد : (١٩) .

[3] – سورة الزخرف : (٢٣) .

[4] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[5] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩١٩ – ٣٩٢١ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ص ٣٦١ – ٣٦٤ ، السبكي : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((فقال كثيرون و رجَّحَه الإِمَامُ ، و الآمِدِيُّ : لا يجوز ، بل يجب النظر لأن المطلوب فيه اليقينُ ، وقال لِنَبِيِّهِ: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[1] وقد عَلِمَ ذلك ، وقال تعالى : ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾[2] أي : فيجبُ على الأُمَّةِ ، ويقاس غير الوحدانية عليها . انتهى))[3].

وفي (المناهج)[4] : ((قال العبري[5] : وفيه نظر لجواز أن يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم . أقول : الدليل العام يقتضي مشاركة الأمة إيَّاهُ ، فلا يثبت الاختصاص إلا بدليل كلام التخصيص في إيجاب التهجد في قوله ﴿ نَافِلَةً لَّكَ ﴾[6] و ههنا لم يوجد. انتهى))[7].

وفي (العضدي) : ((والمختار وعليه الأكثر : امتناعه . لنا : أن الأمة أجمعوا على وجوب معرفة الله تعالى ، وأنها لا تحصل بالتقليد لثلاثة أوجه :

– أحدها : أنه يجوز الكذب على المخبِر فلا يحصل بقوله العلم .

– ثانيها : أنه لو أفاد العلم لأفاده بنحو حدوث العالم من المسائل المختلف فيها ، فإذا قلَّد واحدٌ في الحدوث والآخر في القِدَم كانا عالِمَيْن بهما فيلزم حقيقتهما وأنه محال .

– ثالثها : أن التقليد لو حصل فالعلمُ بأنه صادق فيما أخبر به إمَّا أن يكون ضرورياً (أو نظرياً)[8] ، لا سبيل إلى الأول بالضرورة ، وإذا كان نظرياً فلا بُدَّ له من دليل ، والمفروض أنه لا دليل ، إذ لو علم صدقه بدليل لم يبق تقليد . انتهى))[9].

---

[1] – سورة محمد : (١٩) .

[2] – سورة الأعراف : (١٥٨) .

[3] – المحلي : (شرح جمع الجوامع ومعه حاشية العطار) ٢ / ٤٤٢ ، ٤٤٣ بتلخيص يسير .

[4] – في (ت) : (المنهاج) .

[5] – هكذا وردت في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المطبوعة . ويبدو أنه سهو ؛ لأن المتكلِّم المسطور ذهابُهُ إلى هذا المذهب في غير ما كتاب من كتب أصول الفقه إنما هو عبيد الله بن الحسين العنبري المعتزلي ، السابقة ترجمته.

[6] – سورة الإسراء : (٧٩) .

[7] – البدخشي : (مناهج العقول شرح منهاج الوصول) ٣ / ٢١٦ .

[8] – سقطت من (ص) .

[9] – الإيجي: (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٣١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قال التفتازاني : ((قوله : (فإذا قلد واحد...إلى آخره) يشير إلى أن لزوم حقيقة[١] النقيضين تفتقر إلى اعتبار تعدُّدِ المقلِّدين ، بأن يحصل لِزَيدٍ العلمُ بحدوث العالم تقليداً منه لمن يقول به ، ولِعَمْرٍو العلم بقدمه (تقليداً لمن يقول به)[٢] ، والعلم يستلزم المطابقة فيلزم عقبه[٣] عقبه[٣] القدمُ والحدوثُ . وقرَّرَهُ بعض الشارحين بأن زيداً إذا قلد القائل بالحدوث حصل له العلم به ، وإذا قلد القائل بالقدم حصل له العلم به . وعدل عنه المحُقِّق لإمكان المناقشة بأنه إذا قلد القائل بالحدوث لم يمكنه تقليد القائل بالقدم ؛ لما مرَّ في تواتر النقيضين . وما ذكر في بعض الشروح من أن النظر قد يفضي مرة إلى الحدوث ومرة إلى القدم مدفوع بأن المفضي إلى العلم إنما هو النظر الصحيح ، وبهذا يندفع اعتراضه على الأول بأن الحاصل بالنظر أيضاً يحتمل الخطأ. انتهى))[٤].

ثم قال سَعَدُ : ((وقوله : (إذ لو علم صدقه بدليل) مُشْعِرٌ بأن المعتَبر[٥] قيام الحجة على صدق المخبر ، وما سيق في تعريف التقليد مشعر بأن المعتبر قيام الحجة على وجوب العمل بقوله . والجواب : أن أحدهما في قوة الآخر. انتهى))[٦].

– **والثَّاني مِن الأقوَالِ : الجوَازُ :**

في (شَرحِ الألفِيَّةِ) : ((و به قال عبيدُ اللهِ بن الحسَن[٧] العَنبَرِيُّ[٨] ، وغيرُهما ويُعزَى لِلْحَشَوِيَّةِ[١] ؛ لإجماعِ السَّلَفِ على قبولِ الشَّهادتين مِن غيرِ أَنْ يُقالَ لقائلِهما : هل نَظَرْتَ ؟ . انتهى))[٢].

---

١ – في (ت) و نسخة المصدر المطبوعة : (حقية) .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – في نسخة المصدر المطبوعة : (حقية) .

٤ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي لمختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٣٢ .

٥ – أي : في نفي التقليد . كما هو نص نسخة المصدر المطبوعة : ((مشعر بان المعتبر في نفي التقليد قيام الحجة ...)) .

٦ – المصدر السابق .

٧ – في (ص) و (ت) : (الحسين) .

٨ – هو : عبيدالله بن الحسن بن الحصين العنبري ، المعتزلي ، البصري : فقيه ، متكلم ، قاض . توفي بالبصرة سنة (١٦٨هـ) رحمه الله تعالى . انظر : النووي : (تهذيب الأسماء واللغات) ١ / ٣١١ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٩٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((وقال العنبري وغيره : يجوز التقليد ولا يجب النظر اكتفاء بالعقد الجازم ، لأنه صلى الله عليه وسلم كان يكتفي في الإيمان من الأعراب وليسوا أهلاً للنظر بالتلفظ بكلمتي الشهادة (المبني على)[3] العقد الجازم ، ويُقاسُ غير الإيمان عليه. ودفع الأولون دليل الثاني : بأنَّا لا نسلم أن الأعراب ليسوا أهلاً للنظر ، فإن المعتبر النظر على طريق العامة كما أجاب الأعرابيُّ الأصمعيَّ عن سؤاله بم عرفتَ ربك ؟ قال: البعرة تدل على البعير، وأثر الأقدام على المسير ، فسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج ، ألا تدلان على اللطيف الخبير؟! وما يُدعى أحدٌ من الأعراب أو غيرهم للإيمان فيأتي بكلمتيه إلا بعد أن ينظر فيهتدي لذلك ، أما بالنظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وتدقيقها ، ودفع الشكوك والشبه عنها ففرض كفاية في حق المتأهلين له ، فيكفي قيام بعضهم به ...إلى آخره .))[4].

وقال البَيْضَاوِيُّ في (المنهاج) : ((ولنا فيه نظرٌ . قال الشارح : أي : في منع التقليد في الأصول ؛ لأنَّا بيَّنَّا أن المجتهد في الفروع جاز أن يكون مقلِّداً في المسائل الأصولية ، وحينئذ يجوز للمجتهد الاستفتاء فيها ، فيجوز للعامي بالطريق الأولى[5] كذا ذكر العبري . يقال عليه:

---

[1] – الحَشَوِيَّةُ : نِسْبَة إِلَى الحشو أَو الحشا : طائفة تمسكوا بالظواهر ، وشبَّهُوا ربَّنَا الله الخالق سبحانه وتعالى بمخلوقاته وجعلوا له جسماً كالمخلوقات . انظر : الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (٥٠٥هـ) (الاقتصاد في الاعتقاد) تحقيق : عبد الله محمد الخليلي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) ص ٩ ، ٤٧ ، الإيجي : عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار (ت ٧٥٦هـ) (كتاب المواقف) تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل (بيروت) ، الطبعة الاولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٧م) ٣ / ٧١٤ ، الآمدي : علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي (٦٣١هـ) (غاية المرام في علم الكلام) تحقيق : حسن محمود عبد اللطيف ، الناشر : المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (القاهرة) ص ١٣٥ علي ابراهيم مصطفى وآخرون : (المعجم الوسيط) ص ١٧٧ .

[2] – بافضل : (نقَاوةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩١٩ – ٣٩٢١ ، الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ص ٣٦١ – ٣٦٤ ، السبكي : (الإبهاج في شرح المنهاج) ٣ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (المنبئ عن) .

[4] – المحلي : (شرح جمع الجوامع بحاشية العطار) ٢ / ٤٤٤ ، ٤٤٥ .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الأولى) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

لا نسلم أنه يجوز للمجتهد التقليد[1] ، بل يجب عليه معرفتها بالأدلة الجليَّةِ ، وإن لم يشترط الاقتدار على تحرير الأدلة التفصيلية ، ودفع ما يرد عليها من الشكوك ...إلى آخره .))[2].

وفي (العضدي) : ((القائلون بجواز التقليد فيها[3] قالوا : أوَّلاً : لو كان النظر واجباً لكانت الصحابة أوْلى به ، ولو كان منهم نظرٌ في العقليات والأصول لنُقِل كما نقل نظرهم في الاجتهاديات والفروع ، فلمَّا لم يُنقَلْ عُلِمَ أنه لم يقع . الجوابُ : نلتزم أن الصحابة رضي الله عنهم أولى به وقد نظروا ، وإلاَّ لزم نِسبَتُهم إلى أنهم كانوا جاهلين بالله وبصفاته ، وإنَّهُ باطل بالإجماع . قولكم : لو كان لَنُقِل . قلنا : إنما لم[4] ينقل لوضوح الأمر عندهم ، وعدم ما يُحْوِجُ إلى إكثار النظر والبحث ، على ما هو موجود في زماننا من عدم مشاهدة الوحي وصفاء الأذهان مع كثرة الشُّبَهِ التي تحدث حيناً فحيناً حتى اجتمعتْ لنا ، بخلاف الاجتهاديات لأنها خَفيَّةٌ تتعارض فيها الأمارات، أي : قوةً وضعفاً ، فاحتاجت إلى إكثار النظرِ والبحث .

قالوا : ثانياً : لو كان واجباً لألزَمَ الصحابةُ رضي الله عنهم العوامَّ بذلك ، واللاَّزمُ باطلٌ ، فإنَّا نعلم أن أكثر عوام العرب لم يكونوا عالمين بالأدلة الكلامية ، وأن الأعرابي الجِلِفَ ، والأمَةَ الخرساء يُحكم بإسلامهم بمجرد الكلمتين . الجوابُ : أنهم ألزموهم ، وليس المراد تحرير الأدلة بالعبارات المصطلَح عليها ، ودفع الشكوك الواردة فيها ، إنما المراد بالدليل الجُمَلي[5] بحيث يوجب الطمأنينة ويحصل بأيسر نظر ، وكان الصحابة يعلمون من العوام العلم به كما قال الأعرابي: البعرة تدلُّ على البعير انتهى))[6].

[إيمانُ عَوامِّ المؤمنين الجازمُ صحيحٌ وإنْ حَصَلَ بغير طريقةِ المتكلِّمين] :

وفي (شَرْحِ الألفِيَّةِ) و(جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((ونُقِلَ عن الأشْعَرِيِّ : أنه لا يصح إيمان المقلِّد ، وشنَّعَ أقوامٌ عليه بأنه يلزمُهُ القولُ بكفر العوَام وهم غالبُ المؤمنين ، لكن أنكرَهُ الأستاذ أبو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ على مَن حكاه عنه ، وقال في دفع التشنيع : إنَّهُ مكذوبٌ عليه ، وزُورٌ

[1] – أي : في الأصول .
[2] – البيضاوي مع البدخشي : (منهاج الوصول إلى علم الأصول بشرح منهاج العقول) ٣ / ٢١٦ بتصرف يسير .
[3] – أي : أصول الدين .
[4] – سقطت من (ص) .
[5] – في (ص) و (ت) : (الجلي) .
[6] – الإيجي: (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٣١ ، ٦٣٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من تلبيس الْكَرَامِيَّةِ[1] على العوام . وقال الأستاذ أبو منصور الماترِيدِيُّ وغيره : أجمع أصحابُنا على أن العوام مؤمنون عارفون بالله . انتهى))[2].

زاد في (شرَحِ الجوهَرِة) عنه[3] : ((وإنَّهم حَشْوُ الجَنَّةِ كما جاءت به الأخبارُ وانعقد عليه الإجماع ، لكن منهم مَن قال لا بدَّ من نظر عقلي في العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي ، فإن فطرتهم جُبِلَتْ على توحيد الصانع وقِدَمِهِ وحدوث ما سواه من الموجودات ، وإنْ عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح المتكلِّمين ، والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم ، والله أعلم . انتهى ما من (شرح الجوهرة)))[4].

---

[1] – الكَرَامِيَّةُ أو الكَرَّامِيَّةُ : فرقة من المرجئة أصحاب محمد بن كَرَام ، يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب ، وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو شيء غير التصديق باللسان إيماناً ، وزعموا أن المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مؤمنين على الحقيقة ، وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان . انظر: الأشعري : (مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين) ١ / ١٢١ ، الاسفراييني : عبد القاهر بن طاهر بن محمد (ت ٤٢٩هـ) (الفرق بين الفرق) ، دار الآفاق الجديدة (بيروت) الطبعة الثانية (١٩٧٧م) ص ٩ ، ٢٠٢ ، العمراني : يحيى بن أبي الخير بن سالم (ت ٥٥٨هـ) (الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار) تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف ، الناشر: أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ/١٩٩٩م) ٣ / ٧٦٣ ، ابن عساكر : علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١هـ) (تبيين كذب المفتري فيما نُسِب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ) ص ٣٦٢ ، الغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) (قواعد العقائد) المحقق: موسى محمد علي ، الناشر: عالم الكتب – لبنان ، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م) ص ٢٣٧ – ٢٤٨ ، التفتازاني : سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣هـ) ، (شرح المقاصد في علم الكلام) ، دار المعارف النعمانية (باكستان) ، الطبعة الأولى (١٤٠١هـ – ١٩٨١م) ٢ / ٢٤٨ ، مرتضى الزبيدي : (تاج العروس من جواهر القاموس) ، فصل : الكاف مع الميم ، مادة (ك ر م) ، ٣٣ / ٣٤٤ .

[2] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٤٥ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٦١ .

[3] – أي : الإمام أبي منصور الماتريدي رحمه الله تعالى .

[4] – اللقاني : (عمدة المريد بشرح جوهرة التوحيد) لم أعثر عليه . ولكن انظر : ابن الهمام : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد (ت ٨٦١ هـ) (المسايرة بشرح المسامرة) وشرح المسامرة لابن أبي شريف المقدسي ، ومعهما (حاشية زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٨ هـ)) ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة السعادة بمصر ٢/ ١٨٩ – ١٩٣ ، ابن قطلوبغا : (حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام) لابن أبي شريف ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) عطفاً على ما مَرَّ : ((ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يكتفي في الأعراب بالتصديق ، مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر والأدلة كما في حديث : ((اِعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ))[١] . قال النَّوَوِيُّ : وهذا هو الصَّحيح الذي عليه الجمهورُ [٢]، وكذا قال الشيخ عزُّ الدِّين في قواعده[٣] . انتهى ما من الشرح .))[٤] .

وعِبَارَةُ النَّوَوِيِّ في (الرَّوْضَةِ) : ((وأما أصول العقائد فالاعتقادُ المستقيمُ مع التَّصْمِيمِ على ما ورد به القرآن والسنة فرضُ عين ، وأما العلم المسمى علم الكلام فليس بفرض عين ، ولم يكن الصحابة رضي الله عنهم يشتغلون به[٥]، قال الإمام لو أُبْقِيَ الناس على ما كانوا عليه من صفو الإسلام لما أوجبنا الاشتغال به[٦] ، كما لم يشتغل به الصحابة ...إلى آخره .))[٧] .

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) ممزوجاً بـ(شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((وقال ابن[٨] السبكي في (جَمْعِ الجَوَامِعِ) والتحقيق في المسألة الدافع للتشنيع أنه إن كان أي التقليدُ أخذاً لقول الغير بغير حجة مع احتمال شك أو وهم ، بأن لا يجزم به فلا يكفي إيمان المقلد قطعاً ؛ لأنه لا إيمان مع أدنى تردد فيه . وإن كان أي التقليدُ أخذاً لقول الغير بغير حجة لكن جزماً ، فيكفي إيمان

السعادة بمصر ، ٢ / ١٨٩ ، ١٩٠ ، البيجوري : (تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد) ص ٤٤ ، ٤٥ ، التفتازاني : (شرح المقاصد في علم الكلام) ٢ / ٢٦٤ – ٢٧١ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ ، ٢٣٤.

[١] – رواه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه : (صحيح مسلم مع شرح النووي) ، كتاب : (المساجد ومواضع الصلاة) ، باب : (تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته) ، حديث رقم (٥٣٧) ، (٥ / ٢٠) .

[٢] – النووي : (شرح صحيح مسلم) ١ / ٢١١ .

[٣] – ابن عبد السلام : (قواعد الأحكام ومصالح الأنام) ١ / ٢٠٢.

[٤] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٤ ، الزركشي : (البحر المحيط) ٤ / ٥٦١ ، ٥٦٢ .

[٥] – ورد في (ص) و (ت) رمز (الخ) بعد قوله : ((يشتغلون به)) . وهو سهو ؛ لأن نص العبارة في نسخة المصدر المطبوعة متصل كما هو أعلاه في المتن .

[٦] – سقطت من (ص) .

[٧] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١٠ / ٢٢٣ بتصرف يسير .

[٨] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

المقلد عند الأشعري وغيره وهذا هو المعتمد ، خلافاً لأبي هاشم[١] في قوله لا يكفي بل لا بد لصحة الإيمان من النظر ، وهو تحقيق المناط من الخلاف وجمع بين الأقوال السابقة . انتهى ما في الشرحين))[٢] وجزم به الشيخ زَرُّوقُ[٣] في شرح عقيدة الغزالي .

وفي عقيدة ابنِ الهُمَامِ وشَرحِها لابْنِ أَبِي شَرِيْفٍ[٤] : ((واعْلَمْ أن الاستدلال الذي يُكْتَسَبُ[٥] به التصديق القلبي ليس شرطاً لصحة الإيمان على المذهب المختار الذي عليه الفقهاءُ وكثيرٌ من العلماء ، حتى صَحَّحُوا إيمانَ المقَلِّد ، وَمَنَعَهُ كثيرٌ[٦] . انتهى))[٧] .

---

١ – أي : الجُبَّائي المعتزلي .

٢ – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي) ٢ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ .

٣ – هو : شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرلسي ، الفاسي ، المالكي ، الشهير بِزَرُّوق : صوفي ، فقيه ، محدث . توفي سنة (٨٩٩ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح مختصر خليل) في فقه المالكية ، (النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية) ، (القواعد) في التصوف ، (إعانة المتوجه المسكين، على طريق الفتح والتمكين) في التصوف أيضاً ، وغيرها . انظر: الزركلي : (الأعلام) ١ / ٩١ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ١٥٥ .

٤ – هو : كمال الدين أبو المعالي محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي القدسي ، الشافعي ، المعروف بابن أبي شريف : فقيه ، أصولي ، مفسر ، متكلم . توفي سنة (٩٠٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الدرر اللوامع بتحرير جمع الجوامع) في أصول الفقه ، (المسامرة على المسايرة) في التوحيد ، (صوب الغمامة في إرسال العمامة) وغيرها . انظر ترجمته : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٢٠٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ٥٣ .

٥ – في (ص) و (ت) : (يكتب) .

٦ – قال ابن أبي شريف رحمه الله تعالى : ((وهم المعتزلة كذا في (العمدة) و (البداية) وغيرهما، ونُقِلَ المنعُ عن الشيخ الشيخ أبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى ، فقال الأستاذ أبو القاسم القشيري : إنه افتراءٌ عليه ، وقد أشار المصنف – أي : ابن الهمام رحمه الله تعالى – إلى تحرير محل النزاع بقوله : وقَلَّ أن يُرَى مقلِّدٌ في الإيمان بالله تعالى ، إذْ كلام العوام في الأسواق محشوٌّ بالاستدلال بالحوادث على وجوده تعالى وعلى صفاته من العلم والإرادة والقدرة وغيرها . والتقليدُ – مثلاً – هو : أن يسمع الناس يقولون إن للخلق ربًّا خلقهم ، وخلق كل شيء ويستحق العبادة عليهم وحده لا شريك له ، فيجزم بذلك لجزمه بصحة إدراك هؤلاء تحسيناً لظنه بهم وتعظيماً لشأنهم عن الخطأ لكثرتهم وتوافقهم على ذلك مع رصانة عقولهم ، فإذا حصل له عن ذلك جزمٌ لا يجوِّز معه كون الواقع نقيض ما أخبَروا به فقد قام ذلك المكلَّفُ الذي حصل له ذلك الجزم بالواجب من الإيمان إذْ لم يبقَ بعد حصول الجزم المذكور سوى الاستدلال ، ومقصود الاستدلال هو حصول ذلك الجزم ، فإذا حصَّل المكلَّفُ ما هو المقصود منه تم قيامه بالواجب)) ابن أبي شريف : (المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام) ٢ / ١٩١ – ١٩٣ ، بتصرف .

٧ – بن أبي شريف : محمد بن محمد المقدسي (٩٠٥هـ) ، (المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام) وكتاب

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (الفَتْحِ المبِينِ) لابنِ حَجَرٍ المكيِّ شَرحِ الأَربَعِين النَّوَوِيَّةِ : ((فاعْلَمْ أن الإيمان بالله (تعالى)[1] وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لا يشترط فيه أن يكون عن نظر واستدلال ، بل يكفي اعتقاد جازم بذلك ؛ إذْ المختار الذي عليه أئمة السلف وأئمة الفتوى من الخلف وعامة الفقهاء صحة إيمان[2] المقلد ، ونقلُ المنع عن إمام السُّنَّةِ الشيخ أبي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ كَذِبٌ عليه ،كما قاله الأستاذُ أبو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ ، على أنه يَقِلُّ أن[3] يُرى مُقَلِّدٌ في الإيمان بالله تعالى ؛ لأنَّا نجد كلام العَوامِّ محشوّاً بالاستدلالِ بوجود هذا العالم على وجوده تعالى وصفاته مِنْ نحو : العلم ، والإرادة ، والقدرة وليس هذا تقليداً ؛ إذْ هو إنْ يَسْمَعَ مَن نَشَأَ بِقُلَّةِ جَبَلٍ الناسَ يقولون: للخلق ربٌّ خلقهم ، وخلق كل شيء من غير شريك ، ويستحق العبادة عليهم ؛ فيَجْزِمُ بذلك إجلالاً لهم عن الخطأ ، وتحسيناً للظن بهم ، فإذا تَمَّ جزمُهُ بأن لم يُجوِّزْ نقيض ما أخبروا به ، فقد حصَل واجب الإيمان وإن فاتَهُ الاستدلال لأنه غير مقصود لذاته ، بل للتوصل به للجزم وقد حصل وقضية هذا التعليل : أنه لا يعصي بتركه[4] الاستدلال لما تقرر من حصول المقصود بالذات بدونه. لكن نقل بعضهم الإجماع على تأثيمه بتركه ، ووجْهُهُ : أنَّ جزمَهُ حينئذٍ لا ثِقَةَ به إذ لو عرضت له شبهة فات وبقي متردداً ، بخلاف الجزم الناشئ عن الاستدلال لا يفوت بذلك. انتهى))[5].

وفي (فَتْحِ الرَّحمَنِ شَرحِ الزُّبَدِ) للرَّمْلِيِّ : ((والرَّاجِحُ صحة إيمان المقلِّد))[6] ومِن عبارته: ((وحينئذ لم يوجد مقلد قط بين المسلمين ؛ إذْ أَجهلُهم كالرعاة وسكان البوادي إذا رأى شيئاً عجيباً يقول : سُبْحَانَ مَن خلَقَهُ ! وهذا استدلالٌ على موجِدِ العالَم . انتهى))[1].

(المسايرة) هو للإمام الكمال بن الهمام الحنفي مع (حاشية زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٨ هـ)) ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة السعادة بمصر . (٢/ ١٨٩ ، ١٩٠) .

[1] – سقطت من (ص) و (ت) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – ابن حجر : (الفتح المبين بشرح الأربعين) ص ١٠١ ، ١٠٢ .

[6] – الرملي : أحمد بن أحمد بن حمزة (ت ٩٥٧هـ) ، (فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان) عني به : سيد بن شلتوت الشافعي بمساهمة اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج ، دار المنهاج (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي شرحه الصغير على الزبد أيضاً : ((والصحيح صحة إيمان المقلد ولا يشترط العلم بالدليل ، بل يكفي فيها الاعتقاد الجازم. انتهى))[٢].

(وقال السَّنُوْسِيُّ)[٣] في شرح عقيدة الجَزَائِرِيِّ[٤] : ((القول الثاني من الأقوال الأربعة: أن التقليد الجازم المطابق في عقائد الإيمان كافٍ وإن كان عارياً عن الدليل ، وقد رجح هذا القول ابنُ رُشْدٍ[٥] ، فقال[٦] أن النظر مستحبٌ لا واجبٌ ومال إليه حجة الإسلام الغزالي ، والشيخ الولي العارف بالله تعالى ابنُ أبي حمزة[٧]. انتهى))[٨]. وقال أيضاً في الشرح : ((قَيَّدَ

ص٥١ .

١ – المصدر السابق .

٢ – الرملي : (شرحه الصغير على زبد ابن رسلان) لم أعثر عليه ، ولكن عبارته في (فتح الرحمن) دالة عليه ، ونصها : ((والراجح صحة إيمان المقلد ، قال بعضهم : إن أهل السنة من قال بإيمان المقلد ومن لم يقل به متفقون على أن مقابل التقليد هو : الاستدلال بالأثر على المؤثر ، وبالمصنوع على الصانع ، ولا يلزم منه الاقتدار على إيراد الحجج ، ودفع الشبه لو اعترض عليه المبتدع ، بل ذلك من فروض الكفاية ، وحينئذ لم يوجد بين المسلمين مقلد قط ، إذ أجهلهم كالرعاة وسكان البوادي إذا رأى شيئاً عجيباً ...)) إلى آخر ما قد رأيتَهُ من كلامه في المتن أعلاه . الرملي : (فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان) ص ٥١ .

٣ – سقطت من (ص) .

والسَّنُوسِيُّ هو : أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي الحسني ، التلمساني : محدث ، متكلم ، منطقي ، مقرئ ، مشارك في بعض العلوم . توفي بتلمسان سنة (٨٩٥ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تفسير سورة ص وما بعدها من السور) ، (شرح صحيح البخاري) لم يكمله ، (المنهج السديد في شرح كفاية المريد) وكفاية المريد للشيخ أحمد بن عبد الله الجزائري (ت ٨٩٩هـ) . انظر ترجمته في : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ /١٣٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ١٥٤ .

٤ – هو : أبو العباس أحمد بن عبد الله الجزائري ، الزواوي : فقيه ، متكلم . توفي سنة (٨٨٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كفاية المريد في علم الكلام) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٢٨٦ ، الزركلي : (الأعلام) ١ / ١٦٠ .

٥ – في (ت) : (ابن رشيد) . وابن رشد هو : أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، المالكي : فقيه ، أصولي . توفي سنة (٥٢٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المقدمات الممهدات) ، (البيان والتحصيل) ، (الفتاوي) وكلها في الفقه . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٣١٦ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٢٢٨ .

٦ – في (ت) : (وزاد) .

٧ – في (ت) : (ابن أبي جمرة) .

٨ – السنوسي : (المنهج السديد في شرح كفاية المريد في علم الكلام) لم أعثر عليه . وانظر معناه في: ابن الهمام : (المسايرة بشرح المسامرة) ٢/ ١٨٩ – ١٩٣ ، ابن قطلوبغا : (حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة) ٢/ ١٨٩ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الخلافَ السابقَ في التقليد بعضُ المشايخ بأن يكون مع كونه مطابقاً للحق جزماً وطمأنينةَ نفس ، بحث لو فرض أن مَن قلَّدَهُ هذا المقلِّد من أهل الحق رجع عما قلده فيه لم يرجع ذلك المقلد برجوعه ، بل يثبت هو على[1] الحق الذي قلده فيه ، وأما لو كان لو رجع لرجع برجوعه فهذا لا يجري الخلاف في عدم الاعتداد بتقليده ، وأن إيمانه غير معتدّ به . وقلَّ أن تتفق الحالة الأولى إلاَّ[2] لمن سمى عن درجة التقليد المحض ...إلى آخره. انتهى ملخصاً))[3].

وفي (رِسَالةِ السِّيوطِيِّ) : ((قال القاضي أبوبكر البَاقِلاَّنِيُّ : فإن قيل : كيف لا يسمى اعتقاد المقلدين عِلْماً مع أنهم من الثقة وسكون النفس على مالا يمكن إدخال شك عليهم ؟ الجواب : ((أنه ليس الأمر على ذلك ، (لأنهم لو سُئلوا عن الدِّلالة على ذلك لما عرفها أكثرهم)[4]، ولأنهم لو شُكِّكوا لَشَكُّوا وزالت الثقة . ولسنا نريد بالثقة شدة التمسك))[5] من المعتقد بالاعتقاد ولزومه إياه وامتناعه من النزول عنه ، وإنما نريد حصوله من طريق الاضطرار أو الدليل ؛ لأن الثقة لا تحصل إلا من هذين الطريقين . قال : فإن قيل : إنَّا نراهم لا يشكُّون إذا شُكِّكُوا . قيل : هذا محالٌ ، وإنما لا يمكِّنون أسماعَهم من ورود أسئلة عليها ، ولا يفرغون قلوبهم لفهم ذلك فزعاً على نفوسهم ، وخوفاً لكيلا يرد عليهم ما يغيرهم

---

١٩٠ ، البيجوري : إبراهيم بن محمد بن أحمد (ت ١٢٧٧هـ) (تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد) للعلامة الشيخ برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني (ت ١٠٤١هـ) ضبطه وصححه عبد الله محمد الخليلي، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م) ص ٤٤ ، ٤٥ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ ، ٢٣٤.

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – السنوسي : (المنهج السديد في شرح كفاية المريد في علم الكلام) لم أعثر عليه . وانظر : ابن الهمام : (المسايرة بشرح المسامرة) ٢/ ١٨٩ – ١٩٣ ، ابن قطلوبغا : (حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة) ٢/ ١٨٩ ، ١٩٠ ، البيجوري : (تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد) ص ٤٤ ، ٤٥ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ ، ٢٣٤.

[4] – سقطت من (ت) و (ص) ؛ لانتقال نظر الناسخ في كلمة (لأنهم) .

[5] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

عن ذلك الاعتقاد . على أن هاهنا ما هو أوضح من هذا وأبين ، وهو أنهم لا يمكنون أسماعهم من أن تفهم الأدلة والبراهين على صحة ما يعتقدونه فضلا عن سماع ما يفسده . انتهى))[1] .

وفي (رِسَالَةِ السُّيوطِيِّ) : ((قال أبو الحسين البصري في (شرح المُعْتَمَدِ) : لا يجوز التقليد في أصول الفقه . ولا يكون كل مجتهد فيه مصيباً ، بل المصيب فيه واحدٌ بخلاف الفقه في الأمرين . قال : والمخطئ في أصول الفقه ملومٌ غير معذور ، بخلاف الفقهِ فإنه معذور . فهذه ثلاث قواعد خالف الفقهُ فيها أصولَهُ ؛ لأن أصول الفقه مُلَحقٌ بأصول الدين المطَالَبِ قطعيَّتُهُ . انتهى))[2] .

– والقَولُ الثَّالِثُ : أَنَّهُ يَجِبُ التَّقلِيدُ :

في (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) : ((وقالوا : لأنَّ النَّظَرَ فيه يورث شُبهَةً ، يكون ذلك سبباً على الرأيَيْنِ المَقْهُورَيْنِ[3] . انتهى))[4] .

وفي (جَمْعِ الجَوَامِعِ) : ((وقيل : النظر فيه حرامٌ ؛ لأنه مَظِنَّة الوقوع في الشبهة لاختلاف الأذهان والأنظار ، بخلاف التقليد فيجب بأن يجزم المكلف عقْدَهُ بما يأتي به الشَّرْعُ من العقائد . انتهى))[5] .

وفي (العضدي) : ((القائلون بوجوب التقليد قالوا : النظر فيه مظنة الوقوع في الشُّبَهِ والضلال ؛ لاختلاف الأذهان والأنظار ، بخلاف التقليد فإنه طريق آمن فوجب احتياطاً ، ولِوُجُوب الاحتراز عن مظِنَّةِ الضلال إجماعاً . الجوابُ : أن ما ذكرتم يوجب أن يحرمَ النظر على المقلَّد أيضاً لأنه مظنتهما ، فتقليدُهُ في ما يحتملهما أجدر بأن يحرمَ فإن نظر فيمتنع ، وإن قلَّد فيه فالكلام عائد في مقلده ويتسلسل. انتهى))[6] .

---

[1] – السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٨٤ ، ٨٥ بتصرف يسير .
[2] – المصدر السابق .
[3] – والمعنى : أنه يجب التقليد في أصول الدين لا النظر ؛ لأن النظر يورثُ شبهات للضلال ، فيكون النظر حينئذ سبباً لذلك على القولين المرجوحين (المقهورين) ، القائلِ أحدهما : بوجوب النظر ، و الثاني : بجوازه ، وقد مرَّا بكَ قريباً .
[4] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية شرح النبذة الألفية) لم أعثر عليه ، وانظر : الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ ، السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٤٤ .
[5] – السبكي : (جمع الجوامع مع شرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٤٤ بتلخيص يسير .
[6] – الإيجي: (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٣٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قال السَّعْدُ : ((قوله : (ولِوُجُوب الاحتراز) عطف على احتياطاً . وقوله : (على المقلَّد) بفتح اللاَّم أي الإمام الذي يقلِّدُهُ المقلِّدُ . وقوله : (لأنه) أي : لأن نظر ذلك الإمام (مظنتهما) أي : مظنة الوقوع في الشبه والضلال ، وتقليدُ المقلِّد إياه فيما يحتمل الضلال والوقوع في الشبه أولى ، (بأن يحرم) لأن فيه ما في الأول احتمالاً[1] ، مع زيادة احتمال[2] كذب الإمام وإضلاله مقلَّده ، فإن نظر الإمامُ فقد ذكرتم أن النظر حرام ، فيمتنع لكونه مظنة الشبهة والضلال ، وإن قلد غيره ينقل الكلام إليه ويتسلسل ، فإن قيل : ينتهي إلى الوحي أو الإلهام أو نظر المؤيَّد من عند الله بحيث لا يقع فيه الخطأ . قلنا : اتباع صاحب الوحي ليس تقليداً ، بل علماً نظرياً ، وكذا الإلهام ونظر المؤيد . فلا يصح أن التقليد واجب وأن النظر حرام مطلقاً ، ثم لا يخفى على المتأمل أن قوله : (فيحرم النظر) على المقلد أو يتسلسل ليس على ما ينبغي والصواب ويتسلسل بالواو. انتهى))[3].

[نَهْيُ السَّلفِ والشَّافعيِّ رحمهم الله تعالى عن عِلْمِ الكَلاَمِ خَاصٌّ لِلقَاصِرِ غيرِ المُتَأَهِّلِ] :

وفي (شَرْحِ الأَلفِيَّةِ) : ((ورُبَّمَا تُوهِّمَ أنَّ المنع مِن النظر فيه مذهبٌ للشَّافعيِّ وغيره من السلف ؛ لنَهْيِهِم عن علم الكلام ، والاشتغَالِ به . انتهى))[4].

قال السيوطي في (شَرحِ النِّقَايَةِ) عند ذكرِ أصول الدِّين : ((ولست أعني به علم الكلام ، وهو ما تُنصَبُ فيه الأدلة العقلية ، وتنقل فيه أقوال الفلاسفة فذلك حرامٌ بإجماع السلف ، نَصَّ عليه الشافعيُّ رحمه الله ، ومن كلامه فيه لأَنْ يلقى اللهَ العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيءٍ من علم الكلام. انتهى))[5].

---

[1] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٦ / ٦٣٣ .

[4] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : المحلي : (شرح جمع الجوامع بحاشية العطار) ٢ / ٤٤٥ .

[5] – السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد (ت ٩١١هـ) (إتمام الدِّرَاية لِقُرَّاءِ النِّقَاية) ، تحقيق : الشيخ إبراهيم العجوز ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م) ص ٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) : ((لَكِنَّهُ[1] مَحْمُولٌ على مَن خِيفَ أنْ يزِلَّ قدمُهُ ، حيثُ لا يكونُ له قَدَمُ صدقٍ في مسالكِ التَّحقيق ، فيقع في شكٍّ أو ريبةٍ ، وأما مَن له قوةٌ وقدم صدقٍ فلا ، ولهذا قَطَعَ أصحابُهُ بأنَّهُ من فروض الكِفَايَاتِ . وكيف يمنع منه وهو الموصِلُ إلى معرفةِ اللهِ[2] تَعَالى وصفاته العليَّة ، ومعرفة الرُّسل ، والفرقِ بين الصَّادِقِ والمتَنَبِّي . انتهى))[3].

وقال السَّنُوسِيُّ في (شَرحِ الجَزَائِرِيَّةِ) ناقلاً عن سعدِ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيِّ : ((وما نقل عن السلف من الطعن فيه والمنع عنه فإنما هو للمتعصب في الدين ، والقاصر عن تحصيل اليقين ، والقاصد إلى إفساد عقائد المسلمين ، والخائض فيما لا يفتقر إليه من غوامض المتفلسفين إلى آخره))[4].

وفي (شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ) للمَحَلِّيِّ : ((وأما النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وتدقيقها ، ودفع الشكوك والشُّبَهِ عنها ففرض كفاية في حق المتأهِّلين فيكفي قيامُ بعضهم به ، وأما غيرهم ممن يُخْشَى عليه من[5] الخوض فيه الوقوع في الشُّبَهِ والضلال فليس له الخوض فيه ، وهذا مَحْمَل نهي الشافعي وغيره من السلف رضي الله عنهم عن الاشتغال بعلم الكلام ، وهو العلم بالعقائد الدينية عن أدلتها اليقينية .انتهى))[6].

وقال الإمام الرازي في كتابه (مناقب الشافعي) : ((الفصل الأول : (فيما نقل عنه من الطعن في علم الكلام) قال يونس بن عبد الأعلى[7] : أتيتُ الشافعيَّ بعد ما ناظر في

[1] – أي : نهي الشافعي والسلف رحمهم الله تعالى عن الاشتغال بعلم الكلام .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٢ / ٢٣٣ بتصرف .

[4] – السنوسي : (المنهج السديد في شرح كفاية المريد في علم الكلام) لم أعثر عليه ، وانظر معناه في : التفتازاني : (شرح المقاصد في علم الكلام) ١ / ١١ .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – المحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٤٥ .

[7] – هو : أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة ، الصدفي ، المصري ، الشافعي : من تلامذة الإمام. الشافعي وأصحابه . قال الإمام الشافعي فيه : ((ما رأيت بمصر أحداً أعقل من يونس)) .توفي سنة (٢٦٤هـ) رحمه الله تعالى . وقد أخذ عنه كثيرون . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ١٧٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٨ / ٢٦١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الأصول مع حفص الفَرْدِ[1] قال : غِبْتَ[2] عنَّا يا أبا موسى ، ولقد اطَّلَعْتُ من أهل الكلام على شيء (والله ما توهَّمْتُهُ)[3] ، ولأن يُبْتَلَى المرءُ بجميع ما نهى الله عنه سوى الشرك بالله تعالى خيرٌ من أن يبتلى بالكلام .

وروى أبو ثور عن الشافعي أنه قال : ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح . وقال الحسن بن محمد الصباح[4] : سمعتُ الشافعي يقول : حكمي في صاحب الكلام أن يضربوه بالجريد ، ويحملوه على الإبل مُنَكَّساً ، ويُطَافُ به في العشائر والقبائل ، ويُقَالُ هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام .

وروى الربيع عن الشافعي أنه قال: لو أن رجلاً أوصى بكتُبِهِ لأهل العلم وكان فيها الكلام لم تدخل الكتب في الوصيَّة ، لأنها ليست كتب العلم . وإن أوصى بها لأهل العلم لم يدخل أهل الكلام في الوصية . وقال : لو علم الناس ما في الكلام لفروا منه كما يفر الإنسان من الأسد . وقال : إياكم والنظر في الكلام ، فإن رجلاً لو سئل عن مسألة في الكلام فأخطأ فيها ؛كما لو سُئِلَ عن رجل قَتَلَ رجلاً فقال: دِيَتُهُ بَيْضَةٌ ، كان أكبرُ شيءٍ أن يُضحَكَ مِنْهُ ، ولو سئل عن مسألة في الكلام فَأَخْطَأَ فيها كان أصغرُ شيءٍ نِسبَتُهُ إلى البِدْعَةِ .

وقال أبو ثور قلتُ للشافعي : يضع[5] في الكلام[6] شيئاً فقال : مَن تَرَدَّى بالكلام لم يفلح . وقال المزني : سمعتُ الشافعي يقول : الكلام يلعن أهل الكلام . وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعتُ أبي يقول : خير خصلة في الشافعي أنه ما كان يشتهي علم الكلام إنما

---

[1] – حفص الفرد هو : أحد دعاة البدعة القائلين بأن القرآن مخلوق ، مولع بالكلام ، ناظره الإمام الشافعي – رحمه الله تعالى – في قوله بخلق القرآن حتى أفحمه ثم كفَّره . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ٩٨ ، الذهبي : (سير أعلام النبلاء) ١٠ / ٣٠ .

[2] – في (ص) و (ت) : (غيب) .

[3] – سقطت من (ص) و (ت) .

[4] – هو : الحسن بن محمد بن الصباح البَزَّار الزَّعفَرَانِيّ ، البغدادي ، الشافعي : فقيه ، محدث ، من تلامذة الإمام الشافعي وأصحابه . توفي سنة (٢٥٩ هـ) رحمه الله تعالى . السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١١٤ ابن كثير : (طبقات الشافعيين) ١ / ١٣٠ ، الزِّركلي ٢ / ٢١٢ .

[5] – في (ت) : (يصنع) .

[6] – في (ص) وردت بعد كلمة (الكلام) كلمة (يلعن) وهو سهو ؛ أخذها الناسخ من السطر اللاحق .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

هِمَّتُهُ الفقهُ . وقال الربيع : قال الشافعي : رأيت أهل الكلام يُكَفِّرُ بعضهم بعضاً ، ورأيت أهل الحديث يخطِّئ بعضهم بعضاً ، والتخطئةُ أهون من الكفر .))[1]

وروي أن الشافعيَّ رضي الله عنه أنشد في ذَمِّ الجَدَلِ :

لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ حَتَّى أَحْدَثُوا بِدَعاً *** في الدِّينِ بِالرَّأْيِ لَمْ تُبْعَثْ بِهِ الرُّسُلُ
حَتَى اسْتَخَفَّ بِدِيْنِ اللهِ أَكْثَرُهُم *** وفي الَّذِي حَمَلُوا مِنْ نَقْلِهِ شُغُلُ .[2]

[زَعْمُ أنَّ الإمَامَ الشَّافِعِيَّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى – لا عِلْمَ لَهُ بِالكَلامِ حَدِيثُ إِفْكٍ عِنْدَ أَهْلِ التَّحقِيقِ]

واعلَمْ أن هذه الفصول التي رويناها صارت شبهة لطائفتين من أهل الدنيا ، الذين يطعنون في علم الشافعي وفي اجتهاده ، بأنه قد ثبت بهذه الروايات أنه كان مُنْكراً لعلم الكلام ومُبغِضاً له ، ومن كان كذلك كان جاهلاً بذات الله تعالى وبصفاته وبشرائط المعجزة وبنبوة الأنبياء عليهم السلام . ومن كان كذلك امتنع أن يكون مسلماً فضلاً عن أن يكون مجتهداً في الدين ، قالوا : والذي يدل على أن من كان منكراً لعلم الكلام كان جاهلاً بالله وبالنبوة وجوهٌ:

– الأول : أن معرفة الله تعالى ومعرفة النبوة ليست ضرورية[3] بل استدلاليَّةً ، والدليل إمَّا أن يكون عقليًّا أو سمعيًّا ، لا جائز أن يكون سمعياً لأن صحة السَّمْعِ موقوفة على معرفة الله ومعرفة النبوة ، فلو أثبتنا هذين الأصلين بالدلائل السمعية لزِمَ الدَّوْرُ وهو باطلٌ . وإن كان الطريق إلى معرفة هذه الأصول هو العقل فلا معنى للكلام إلاّ ذلك ، فكيف يجوز ذمُّهُ والطعن فيه ، فيثبت[4] أن الذَّامَّ له والطاعن فيه جاهل بالله وبرسوله وباليوم الآخر .

– الثاني : أن القرآن من أوله إلى آخره مملوء من دلائل القدرة ، والعلم ، والتقديس ، والتنزيه ، ودلائل النبوة ، ودلائل صحة المعاد ، وإذا كان كذلك كان الطعن في علم الكلام طعناً في القرآن ولا شك أنه أعظم دلائل الخذلان .

---

[1] – الرازي : (مناقب الإمام الشافعي) ١ / ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٨ ، ٤٦٢ ، ٤٦٣ . بتصرف يسير .

[2] – وفي نسخة المصدر المطبوعة : ((وفي الذي حُمِّلوا مِن حَقِّهِ شغل)) . انظر : الشافعي : محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) (ديوان الإمام الشافعي) ، جمع وتحقيق : د. صاحب خليل إبراهيم ، مركز عبادي للدراسات والنشر (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ – ٢٠٠١م) ص ٤٨ .

[3] – أي : حاصلة بعلم ضروري .

[4] – في (ص) : (فثبت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– الوجه الثالث : أن المسلمين اختلفوا في صفات الله تعالى اختلافاً شديداً ، وكل واحد يدعي أنه على الحق وأن مخالِفَهُ هو المبتَدِعُ ، فلا بُدَّ من التمييز من طريقٍ ، وليس ذلك الطريق النَّقْلُ ؛ لأنه إمَّا التواتر أو الآحاد ، أما التواتر فمفقود وأما الآحاد فلا يفيد إلاَّ الظن وهذه المسائل قطعية ، فعلِمنا أن الطعن في الكلام والمبغض له جاهل بالله تعالى واليوم الآخر ، ومن كان كذلك لم يكن من المسلمين فضلاً عن أن يكون من المجتهدين .

الفريق الثاني : ممن يتمسك بهذه الروايات الحَشَوِيَّةُ وَكَتَبَةُ الحَدِيْثِ . قالوا : لا شك في أن الشافعي كان إماماً من أئمة المسلمين ، وكان عظيم القدر عالي الدرجة فلما ظهر منه الإنكار على هذا العلم علمنا أنه مذموم ، وحاصل الكلام أن هذه الروايات دلت على حصول العداوة بين الشافعي وبين علم الكلام ، فمن اعتقد أن علم الكلام علم شريف استدل به على الطعن في الشافعي .

وأما نحن فنعتقد أن علم الكلام أشرف العلوم وأجلها ، وأن الشافعي أفضل المجتهدِين وأعلمهم ، ولا بد لنا من التوفيق وطريق ذلك أن يحمل طعن الشافعي في علم الكلام على تأويلات :

– فالأول : أن الطعن العظيم وقع في ذلك الزمان بسبب خوض الناس في مسألة القرآن من أهل البدع ، استعانوا بالسلطان وقهروا أهل الحق ، ولم يلتفتوا إلى دلائل المحقِّقِين ، فلما عرف الشافعي أن البحث عن هذا العلم ما كان في[1] ذلك الزمان لله وفي الله بل لأجل الدنيا والسلطنة لا جَرَمَ تَرَكَهُ وأعرض عنه وذَمَّ من اشتغل به .

– التأويل الثاني : أن يصرف ذلك الذم إلى الكلام الذي كان أهل البدعة ينصرونه ويقررونه ، ومثال ذلك أن الفقهاء متفقون على أن القياس حجة في الشرع ، ثم ظهر النقل المتواتر من الصحابة والتابعين في ذم القياس ، فعند هذا قال الفقهاء : ذلك الذم مصروف إلى الأقيسة الفاسدة الواقعة في معارضة النصوص ، وكذا هاهنا نحن نقول : بأن الذم العظيم المنقول عن الشافعي للكلام يجب صرفه إلى الكلام الذي كان أهل البدع ينصرونه .

[1] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– التأويل الثالث : لعله كان من مذهبه أن الاكتفاء بالدلائل المذكورة في القرآن واجب ، وأن الزيادة عليها والتوغل في المضايق التي لا سبيل للعقل إلى الخوض فيها غير جائز[1] ، فلهذا السبب بالغ في ذم من تناول الخوض في تلك الدقائق .

والذي يدل على أنه لا بد من المصير إلى هذه التأويلات وجوهٌ :

– الأول : ما قدَّمنا أن الطعن في الكلام طعنٌ في معرفة اللهِ ، ومعرفة رَسُولِهِ ، واليوم الآخر وذلك غير لائق بمسلم فضلاً عن شَيْخِ المجتَهِدِيْنَ وقُدْوَةِ أَهلِ الدِّينِ ، ولا يجوز أن يقال : كان من مذهبه أن الدين إنما يستفاد من متابعة الأسلاف ، لأن هذا الطريق مذمومٌ في القرآن كما قال تعالى حكاية عن الكفار﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾[2] .

– الثاني : أن هؤلاء الذين يقدحون في النظر العقلي إنما يقدحون فيه بالنظر العقلي ، فحاصل كلامهم يرجع إلى إبطال العقل بالعقل .

– الثالث : أن الشافعي اعترف بأنه يعرف الكلام ، ويدل عليه ما رواه الحافظ البَيْهَقِيُّ بإسناده عن المزني أنه قال : ((جرى بيني وبين رجل مناظرة فسألني عن كلام كاد يُشكِّكُني في ديني ، فجئتُ إلى الشافعي فقلتُ له : كان الأمر كَيْتَ وكَيْتَ . (فقال لي : أين أنت ؟ فقلتُ : أنا في المسجد . فقال لي : أنتَ في مثل (تَارَان)[3] تلطمُكَ أمواجُهُ ، هذه مسألة المُلْحِدِين ، والجواب فيها : كيت وكيت ، ولأن يبتلى العبد بكل ما خلق اللهُ مِن مضارِّهِ خير له من أن يبتلى بالكلام)[4] ، قال البيهقي : وهذا يدل على حسن معرفة الشافعي بالكلام ، وأنه لولا أن الأمر كذلك لما قَدَرَ على الجواب عن الشُّبْهَةِ .

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سورة الزخرف : (٢٢) .

[3] – تَارَانُ : جزيرة في بحر القلزم بين القلزم وأيلة يسكنها قوم يقال لهم بنو جدان . وهو أخبث مكان في هذا البحر ، وذاك أن به دَوَرَان ماء في سفح جبل إذا وقع الريح على ذروته انقطعت الريح قسمين فتلقي المركب بين شعبتين في هذا الجبل متقابلتين فتخرج الريح من كليهما كل واحدة مقابلة للأخرى ؛ فيثور البحر على كل سفينة تقع في ذلك الدوران باختلاف الريحين فتنقلب ولا تسلم أبداً ، وإذا كان الجنوب أدنى مهب فلا سبيل إلى سلوكه . مقدار طوله نحو ستة أميال . انظر : ياقوت الحموي (معجم البلدان) ١ / ٣٩٥ .

[4] – سقطت من (ص) و (ت) ؛ لانتقال نظر الناسخ من قوله : (فقال ...) إلى قوله : (قال) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وروى البيهقي أيضاً عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ بإسناده عن المزني قال : كنا على باب الشافعي نتناظر في الكلام ، فخرج الشافعي إلينا فسمع بعض ما كنا فيه فرجع عنا وما خرج إلينا إلا بعد سبعة أيام ، ثم خرج وقال : ما منعني الخروج إليكم إلا أني سمعتكم تتناظرون في الكلام ، أتظنون أني لا أحسنه لقد دخلتُ فيه حتى[١] بلغتُ مبلغاً عظيماً إلا أن الكلام لا غاية له ، تناظَرُوا في شيء إن أخطأتم يُقالُ أخطأتم ، ولا تَنَاظَرُوا في شيء إن أخطأتم يقال كَفرتم. ثم قال البيهقي : هذه الحكاية تدل على أن الشافعي كان عالماً بهذا العلم ، إلا أنه ما كان يفتح باب المناظرة فيه للخوف من المفاسد المتولدة منها))[٢].

[القِسْمُ الثَّاني: فُروعُ الدِّينِ (الفُروعُ الفِقْهِيَّة)] :

القسم الثاني من قِسمَيْ محل التقليد أي المقلَّد فيه والمستفتَى فيه :

هو فروعُ الدِّين : وهو المسائل الاجتهادية المسماة بالفقه : وهذا القسم مُتَّفَقٌ على جواز[٣] التقليد فيه للعاجز عن الاجتهاد ، ومرَّ التعبير عن هذا في تعريف التقليد بقول صاحب الألفية : ((أخذ مذهب الغير))[٤] ، وقال الشارح : ((قوله : (مذهب) يشمل ما كان قولاً أو فعلاً فهو أحسن من التعبير بأخذ القول . انتهى))[٥]. وبقول (جَمْعِ الجَوَامِعِ) والعضدي : ((أخذ قول الغير...إلى آخره))[٦] ، فقال سعد الدين على قول العضدي ما ذكر : ((والمراد من القول ما يعم الفعلَ والتقرير تغليباً . انتهى))[٧]. وأما (شَرْحُ جَمْعِ الجَوَامِعِ

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – الرازي : (مناقب الإمام الشافعي) ١ / ٤٥٩ ، ٤٦٠ بتصرف يسير .

٣ – كان الأَوْلى لو عبَّر المؤلف – رحمه الله تعالى – بالوجوب ، وخاصَّةً أنه قد عبَّر بالاتفاق ؛ ولو أنَّهُ عبَّر بالإجماع لكان لتعبيره بالجواز وجهٌ هو : اعتبارُ مخالَفَةِ مَن قال بوجوب الاجتهاد على كلِّ أحد .

٤ – انظر ص من متن الكتاب .

٥ – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي و حاشية العطار) ٢ / ٤٣٢ ، ٤٣٣ .

٦ – الإيجي : (شرح العضدي بحاشية التفتازاني) ٣ / ٦٢٩ .

٧ – التفتازاني : (حاشية التفتازاني على العضدي) ٣ / ٦٣٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الجَوَامِعِ) فقال : ((فَخَرَجَ أيْ : بلفظِ قولٍ غيرُ القول من الفعل والتقرير فليس بتقليد . انتهى))[1].

وكذلك ذكر صاحب (مَعْدِنِ اليَوَاقِيتِ المُلْتَمِعَةِ فِي مَنَاقِبِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ) عند ذكر التقليد ((وشرطُ أنَّ المقَلَّد فيه قولٌ لا فِعلٌ))[2] ثم قال : ((وإنما قلنا كون المقلَّدِ فيه قولاً ؛ لأن الجاهلَ إذا رَأى العالِمَ يفعل شيئاً لم يجُزْ له التقليد في فعلِهِ بمجرَّد كونه فاعلاً له. انتهى))[3] ومَرَّ عن (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) ما خرج بالمذهب فقال : ((يخرج به ما كان معلوماً بالضَّرُورة لا يختصُّ بذلك المجتهد ، أو كان مِن أفعاله وأقواله التي ليس فيها اجتهادٌ ، فإنها لا تسمَّى بمذهبِهِ . انتهى))[4].

وقال في (مَعْدِنِ اليَوَاقِيتِ المُلْتَمِعَةِ) بعد قوله : ((الأحكام على ضربين : عقليٌّ وشرعيٌّ ، فالشرعيُّ ضربان : ضربٌ يُعلَمُ ضرورةً أنه مِن دِينِ الرَّسُولِ عليه السَّلامُ ، كالصلوات الخمس ، والزكاة ، وصوم رمضان ، والحج ، وتحريم الزنا ، وشرب الخمر وما أشبه ذلك فهذا النوع لا يجوز فيه التقليد ؛ لأن الناس كلهم يشتركون في إدراكِهِ والعِلمِ به ، فلا مَعَنَى للتقليد فيه ضرورةً . انتهى))[5].

---

[1] – المحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٣٢ بتصرف يسير .

[2] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه ، ولكن معناه في بعض كتب الأصول انظر : الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٣٥٢ ، ٣٣٥ .

[3] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه . ولكن انظر : المحلي : (شرح جمع الجوامع مع حاشية العطار) ٢ / ٤٣٢ .

[4] – بافضل : (نقَاوَةُ الفوائد السنيَّة في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه ، ولكن معناه وبعض ألفاظه ألفاظه موجود في كتب أصول الفقه فانظر : السبكي : (جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار) ٢ / ٤٣٢ ، الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢١ ، ٣٢٢ ، الغزالي : (المستصفى) ص٣٧٠ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه، الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية) ٣ / ٣٤٠ – ٣٤٣ .

[5] – ابن حجر : (معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الأربعة) لم أعثر عليه ، ولكن أصله في بعض كتب أصول الفقه ، انظر : الزركشي : (البحر المحيط في أصول الفقه) ٨ / ٣٢٢ . قال الإمام الزركشي : ((العلوم نوعان: نوع يشترك في معرفته الخاصة والعامة ، ويعلم من الدين بالضرورة ، كالمتواتر ، فلا يجوز التقليد فيه لأحد ، كعدد الركعات ، وتعيين الصلاة، وتحريم الأمهات والبنات ، والزنى ، واللواط ، فإن هذا مما لا يشق على العامي معرفته ، ولا

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقال الشيخ الإمام مفتي بلد الله الحرام محمد عبد العظيم الرومي المكي الحنفي في رسالته المسماة (القَوْل السَّدِيْدِ) في الاجتهاد والتقليد : ((اعلم أن الله لم يكلف أحداً من عباده بأن يكون حنفيًّا ، أو مالكيًّا ، أو شافعيًّا ، أو حنبليًّا ، بل أوجب عليهم الإيمان بما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم والعمل بشريعته ، غير أن العمل بها متوقف على الوقوف عليها ، والوقوف عليها له طرق فما كان منها مما يشترك فيه العامة وأهل النظر : كالعلم بفريضة الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج والوضوء إجمالاً ، وكالعلم بحرمة الزنا ، والخمر ، واللواطة ، وقتل النفس ونحو ذلك مما علم من الدين بالضرورة ، فذلك لا يتوقف على اتِّباع مجتهد ومذهب معين ، بل كل مسلم عليه اعتقاد ذلك ، فمن كان في العصر الأول فلا يخفى وضوح ذلك في حقه ، ومن كان في الأعصار المتأخرة فلوصول ذلك إلى علمه ضرورة إلى واسطة من الإجماع والتواتر وسماع الآيات والسنن المستفيضة المصرحة بذلك في حق مَن وصَلَتْ إليه ، وأما ما لا يُتَوصَّلُ إليه إلا بِضَرْبٍ من النظر والاستدلال ، فمن كان قادراً عليه بتوفر آلاته وجب عليه فعله كالأئمة المجتهدين ، ومن لم تكن له قدرة عليه وجب عليه اتِّبَاعُ مَن أرشده إلى ما كُلِّفَ به ممن هو من أهل النظر[1] والاجتهاد والعدالة ، وسقط عن العاجز تكليفه بالبحث والنظر ؛ لعجزه لقوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴾[2] ، وقوله عز وجل : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[3] وهي الأصل في اعتماد التقليد كما أشار إليه المحقق الكمال ابنُ الهُمَامِ في (التَّحرِير) . انتهى ما من الرسالة))[4].

يشغله عن أعماله ، وكذا في أهلية المفتي. ونوع مختص معرفته بالخاصة ، والناس فيه ثلاثة ضروب: مجتهد ، وعامي ، وعالم لم يبلغ رتبة الاجتهاد . أحدها : العامي الصرف : والجمهور على أنه يجوز له الاستفتاء ، ويجب عليه التقليد في فروع الشريعة جميعها ، ولا ينفعه ما عنده من العلوم لا تؤدي إلى اجتهاد ، وحكى ابن عبد البر فيه الإجماع ، ولم يختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها ، وأنهم المرادون بقوله : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ سورة النحل (٤٣) – ...)) (المصدر السابق) .

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سورة البقرة : (٢٨٦) .

[3] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[4] – ابن مُلاَّ فَرُّوخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق٢ / ص١ ، ٢ ، ق ٣ / ص١ بتصرف يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[شُروطُ التَّقليدِ باعتِبَارِ المُقَلَّدِ فيهِ سَبْعَةٌ] :

وللتقليد باعتبار المقلَّد فيه شروطٌ مختلف فيها ومتَّفقٌ عليها[1] . فمن الشروط :

[الشَّرطُ الأوَّل] :

(تَقدُّمُ التَّقليدِ على العَمَلِ)

وهو أن يباشر العمل ظانًّا صحته باعتبار قول مقلَّدِهِ ومُفتِيهِ . وفي هذا الشرط خلاف :

قال ابن حجر المكي في (التُّحْفَةِ) : ((وقد اتفقوا على أنه لا يجوز لعامي تعاطي فعل إلا إن قلد القائل بحله. انتهى))[2] .

وفي رسالة مُحْيِي الدِّينِ الرُّومِيِّ الحَنَفِيِّ : ((المقصد الأول : (في بيان وجوب التقليد للمقلِّد) : اِعلَمْ أن التقليد مناطُ العمل ، كما لا يجوز للمجتهد العمل في الوقائع إلا بعد اجتهادِهِ ورأيهِ ، كذلك لا يجوز للمقلِّد العمل في كل واقعة من الأعمال والأحكام إلاّ[3] بتقليدِهِ ، واستفتاءِ مُفْتٍ مجتهد أو حَامِلِ فقهِهِ ، فقالوا : الواجب على المقلِّد المطْلَقِ اتباع مجتهد في جميع المسائل ، فلا يجوز له أن يعملَ في واقعة إلا بتقليدِ مجتهدٍ أيِّ مجتَهِدٍ كان .انتهى))[4] .

وفي (التُّحْفَةِ) في باب : (القضاء) : ((أنه يجوز تقليد كل من الأئمة الأربعة وكذا من عَدَاهم ممن حفظ مذهبه في تلك المسألة ودُوِّنَ حتى عرفت شروطه وسائر معتبراته ، فالإجماع الذي نقله غير واحد على منع تقليد الصحابة يُحْمَلُ على ما فقد فيه شرطٌ من ذلك... إلى آخره.انتهى))[5] .

---

[1] – اعلم أن لفظ التقليد في هذا الفصل يطلق ويُراد منه أحد معنيين اصطلاحيين :
– الأول : بمعنى مجرد تقليد العامي للمجتهد ، وهو أخص معنيي الاصطلاح اللذين يطلق لهما لفظ (التقليد).
– والثاني : بمعنى انتقال العامي من مذهب إمامه الذي التزمه إلى مذهب غيره بشرطه ، وهو أعمهما .

[2] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ٧ / ٢٤٠ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم اعثر عليه . وانظر: أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ .

[5] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٧ ، ١٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقال ابن حجر في (فَتْحِ الجَوَادِ) ، في باب : (التيمُّمِ) في بحث فاقد الطهورين : ((ويُسَنُّ له التيمُّم على نحو صَخْرٍ أي : إنْ قَلَّدَ القائلَ به وإلاَّ أَثِمَ ؛ لِتَلَبُّسِهِ بعبادةٍ فَاسِدَةٍ عندَهُ . انتهى))[1]. وفي (التُّحْفَةِ) : ((فائدةٌ : من ارتكب ما اختلف في تحريمه من غير تقليد أثم بترك تَعَلُّمٍ أَمْكَنَهُ ، وكذا بالفعل إن كان مما لا يعذر أحد بجهله لمزيد شهرته ، قيل[2] : وكذا إن عَلِمَ أنه قيل بتحريمه لا إن جهل لأنه إذا خفي على بعض المجتهدين فعليه أولى ، أما إذا عجز عن التعلم ولو لِنَقْلِهِ[3] ، أو اضطرار إلى تحصيل ما يسد رمقه ، أو رمق مُمَوَّنِهُ فيرتفع تكليفه كما قبل ورود الشرع ، قاله المصنف يعني النووي : كابن الصلاح . ومن أدّى عبادة مختلفا في صحتها من غير تقليد للقائل بها لزمه إعادتها ، لأن إقدامه على فعلها عبث . وبه يعلمُ أنه حالةَ تلبُّسِهِ بها[4] عالم بفسادها إذ لا يكون عابثا إلا حينئذٍ ، فخرج مَن مس فرجَهُ فنسي وصلى فله تقليد أبي حنيفة في إسقاط القضاء إن كان مذهبه صحة صلاته ، مع عدم تقليده له عندها وإلا فهو عابث عنده أيضا ، كذلك من أقدم معتقدا صحتها على مذهبه جهلا وقد عذر به. انتهى))[5].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد)) للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي، دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] – ابن حجر : أحمد بن محمد بن محمد (ت ٩٧٤هـ) ، (فتح الجواد بشرح الإرشاد) ، كتاب (الإرشاد) للإمام أبي بكربن المقري ، اليمني (ت ٨٣٧هـ) ، وبذيل الصحائف (حاشية فتح الجواد) للعلامة ابن حجر المذكور ، معها تعليقات من شرح الإمداد وغيره ، منشورات شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية (١٣٩١هـ – ١٩٧١م) (١ / ٧٩) .

[2] – سقط من (ص) و (ت) . قال الشيخ عبد الحميد الشرواني : ((قوله : (قيل) يظهر أنه لمجرد الحكاية لا للتمريض)) . انظر : الشرواني : عبد الحميد (حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج) للإمام ابن حجر الهيتمي ، ضبطه وصححه الشيخ : محمد عبدالعزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م ١٣ / ٢٤ .

[3] – في (ت) : (لِنُقْلَةٍ) . فعلى وفق ما في النسخة المطبوعة وهو ما بالمتن أعلاه يكون الضمير عائداً على العلم أي : ولو عجز عن تحصيل مَن ينقل له حكم المسألة . وهو مقتضى شرح ابن قاسم العبادي في حاشيته . وأما على كونها وفق ما في المخطوط (ت) فيكون المعنى : ولو كان العجز لتوقُّفِ التعلم على نُقْلَةٍ لا يستطيعها. كما هو نص شرح عبد الحميد الشرواني في حاشيته . فيكون المعنى بها أعم إذ يقتضي انتقاله هو أو استطاعته في إيجاد مَن ينقل له حكمَهَا .

[4] – سقط من (ت) .

[5] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ٢٤ .

وفي فتاوى ابن حجر وقد سئل عن رجل مقلد للشافعي قلَّد أبا حنيفة ، أو مالكا في تزويج (بكر صغيرة غاب وليّها ، فأجاب : ((له تقليد أبي حنيفة أو مالك في التزويج)[1] المذكور بشرط رجوعه إلى ثقةٍ من علماء ذلك المذهب يخبره عن شروط تلك المسألة وما يعتبر فيها ، ومن أطلق أن ذلك لا يجوز فقد أخطأ. انتهى))[2].

وفي رسالة الرومي الحنفي فيما إذا اقتدى بمخالف وعمل ما خالف رأي المقتدي من الاجتهاديات قال : ((فالمقصود المفهوم من كلام المشايخ أن أئمتنا كلهم اتفقوا : إذا كان العمل اجتهادياً فلا مانع من اتباع الإمام فيه وإن خالف رأيه ومذهبه ، فالمجتهد وإن لم يجز له التقليد في نفسه على مجتهد آخر ولكن يجوز له أن يتبع إمامه فيما هو مخالف لرأيه ، وهذا هو التقليد إلى من خالفه في الظاهر ولكن في التحقيق هو ترجيح رأي الإمام على رأيه كما هو الظاهر من كلام ابن الهمام لأجل الموافقة المطلوبة في الاقتداء ، وهذا الوجه في حق المجتهد المقتدي بالمخالف . وأما المقلد فلا يحسن له الموافقة مع الإمام المخالف إلا بعد التقليد إلى من يرى هذا العمل وهو رأي الإمام القائم في المحراب المخالف له في المذهب وفيه تأمل فافهم. انتهى. وقيل : لا يشترط تقدم التقليد على العمل بل يصح التقليد بعد العمل تقدم من (التُّحْفَةِ) لابن حجر المكي الشافعي في أثناء عبارةٍ بقوله : فخرج من مس فرجه فنسي وصلى فله تقليد أبي حنيفة في إسقاط القضاء إن كان مذهبه صحة صلاته مع عدم تقليده له عندها وإلا فهو عابث عنده. انتهى. دَلَّ قوله : (إن كان مذهبه صحة صلاته مع عدم تقليده) – أن العمل مع عدم التقليد عنده مذهب .

وفي فتاوى الشَّيخِ الإمامِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ عبدِ الكَرِيمِ بنِ زِيَادٍ ، اليَمَنِيِّ ، الشَّافِعِيِّ[3] ما صورتُهُ : ((سُئِلَ عن شخص شافعيِّ المذهبِ – مَثَلاً – تَعَاطَى شيئاً لا يجوز في مذهب إمامِهِ

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي (ت ٩٧٣ هـ) (الفتاوى الفقهية الكبرى) الناشر: المكتبة الإسلامية ٤ / ٩٣ .

[3] – هو : وجيه الدين أبو الضياء عبد الرحمن بن عبد الكريم بن إبراهيم بن علي بن زياد الغيثي ، المقصري ، الزبيدي ، اليمني ، الشافعي : من أئمة الفقه الشافعي في عصره ، مشارك في أنواع من العلوم . توفي في زبيد سنة (٩٧٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته (الجواب المحرر لأحكام المنشط والمخدر) ، (إثبات سنة رفع اليدين عند الإحرام والركوع والاعتدال والقيام من الركعتين) ،(الأدلة الواضحة في الجهر بالبسملة وأنها من الفاتحة) قال السيد العلامة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

، ويجوزُ في مذهبِ إمامٍ آخر من أئمة المذاهب المدوَّنة ، ثم أراد أن يقلِّد الإمامَ المجوِّز على ما قال أصحابنا مِن جواز التقليد في بعض المسائل ، هل يجوز ذلك ؟ وإذا كان بَاشَرَ عقداً فاسداً بمقتضى مذهب إمامه ، هل ينقلب بالتقليد صحيحاً ؟ أم شرط التقليد تقديم التقليد أوّلاً ثم الاستعمال بعده ؟ وهل يشترط أن يعتقد المقلِّدُ صحة هذه المسألة التي قَلَّدَ فيها على مذهبِ إمامٍ آخر ويطيبُ قلبُهُ أم لا ؟ أَفْتُونَا مأجورين . أجاب ابن زياد رضي الله عنه بما لفظه : اعلم أن هذا السؤال مشتمل على فصلين مهمين :

– الأول : أنَّا حيث قلنا بجواز التقليد في بعض المسائل ، هل يشترط لصحة ذلك قصدُ التقليد ابتداءً أم يكفي دواماً ؟

– الثاني : أنه هل يشترط لصحة الانتقال اعتقاد صحة ما انتقل إليه أم لا ؟

أما الأولُ فجوابُهُ : الاكتفاءُ بذلك دواماً ونوضحه بمثال فنقول : لو زُوِّجَ شافعيٌّ على مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه ، ولم يخطر بباله الانتقالُ حَالَ العقدِ ثُمَّ عَنَّ له بعد ذلك الانتقالُ ، فإنه يجوز ذلك وينقلب صحيحاً ، وإنْ كان العقد ينقلب صحيحاً بالحكم بصحته من غير تقليد – فالتقليد (أولى ؛ إذ التقليد)[1] بالنسبة إلى جواز التعاطي أقوى من التحكيم فإنه أمر مصلحي...إلى آخره))[2] .

وفي الرسالة المسماة (القول السديد في جواز التقليد) تصنيف مفتي الحرم الشريف في أوائل المائة الحادية عشر الشيخ جمال الدين محمد عبد العظيم بن فروخ المكي الرومي الحنفي رحمه الله : ((اعلم أن أبا حنيفة رضي الله عنه ومالكاً والشافعيَّ وأحمدَ بن حنبلٍ رضي الله عنهم كل منهم من أهل الذكر الذين أوجب الله تعالى سؤالهم و اتِّبَاعُهُم لمن لم يصل إلى درجة

الحبيب العيدروس صاحب كتاب (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) : ((هو كتاب حافل مشتمل على مناقب الأئمة الأربعة والتقليد ، وأحكام رخص الشريعة وذلك مما لا غناء للفقيه عن تحصيله)) انظر : العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص ٢٧٣ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٥ / ١٤٥ .

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – ابن زياد : (فتاوى ابن زياد) لم أعثر عليها . وانظر : المشهور : عبد الرحمن بن محمد بن حسين (ت ١٣٢٠هـ) ، (غاية تلخيص المراد من فتاوى ابن زياد) بهامش كتاب (بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين) للسيد العلامة المشهور نفسه ، وبالهامش أيضا كتاب (إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي) للشيخ : علي باصبرين ، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (مصر) ، الطبعة الأخيرة سنة (١٣٧١هـ – ١٩٥٢م) ص ٢٦٤ ، ٢٦٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

النظر والاستدلال بقوله تعالى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [1] فإذا عمل أحدٌ من المكلفين في طهارته ، أو صلاته ، أو شيء مما جرى به التكليف بقول واحد منهم مقلّداً له فيه ، أو صادف قولَهُ ولو لم يعلم به حين العمل فقلَّدَهُ فيه بعد انقضائه جَازَ له ذلك ، كما ظهر لي في المسألة – كما يَدُلُّ عليه ما استُشْهِدَ به في المسألة بعد هذا – فقد أدَّى ما عليه ، وليس لأحد ممن هو في درجة التقليد. قلتُ : ولا للمجتهد الإنكار عليه كما صُرِّحَ به في غير ما كتاب عندنا من تصانيف الصدر الشهيد حسام الدين وغيره من كتب المذهب المعتبرة كـ(التَّجْنِيسِ) و (المزِيْدِ) لشيخ الإسلام بُرهانِ الدِّينِ صاحب (الهداية) كما نقلتُهُ بخطي عنها في مَظَانِّهِ.))[2] .

ثم قال : ((ومسألة التحرير المعَبَّرُ عنها بقول بعضهم : ((لا تقليد بعد العمل)) فهذه العبارة لها معنيان : أحدهما : أنه إذا عمل عملاً وصادف الصحة على مذهب إمام ، ولم يكن عالماً بذلك والحال أنه على مقتضى مذهبه بطل ذلك العمل ، فهل له أن يقول أخذت بمذهب من يرى صحة ذلك أم لا ؟ فعلى ما ذكروه[3] ليس له ذلك على تقدير تفسير العبارة بهذا المعنى ، أقولُ : وفرعُ أبي يوسف المنقول في مسألة الفأرة يردُّهُ ، وهو أنه لما صلى بالناس الجمعة فأُخبِرَ بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام فقال : نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة ((إِذَا بَلَغَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ خَبَثاً))[4]. انتهى. إذ هذا[1] عَيْنُ التقليد بعد انقضاء العمل ، وهو

---

[1] – سورة النحل : (٤٣) ، سورة الأنبياء : (٧) .

[2] – ابن ملا فروخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق ٣ / ص١ .

[3] – في نسخة المصدر المخطوطة : (ذكر) .

[4] – رواه أبو داود عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : (سنن أبي داود) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (ما ينجس الماء) ، حديث رقم (٦٣) ، (١/ ١٧) ، ورواه الترمذي : (سنن الترمذي) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء) ، حديث رقم (٦٧) ، (١/ ٩٧) ، ورواه النسائي : (سنن النسائي) ، كتاب : (الطهارة) ، باب : (التوقيت في الماء) ، حديث رقم (٥٢) ، (١/ ٤٦) ، ورواه ابن ماجة : (سنن ابن ماجة) ، كتاب : (الطهارة وسننها) ، باب : (مقدار الماء الذي لا ينجس) ، حديث رقم (٥١٧) ، (١ / ١٧٢) ، ورواه أحمد : (مسند أحمد) ، (حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) ، حديث رقم (٤٦٠٥) ، (٨ / ٢١١) . وكلهم يرويه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، ولفظ رواية الحديث المذكورة في المتن أعلاه هي عند ابن ماجه ، وأما الآخرون فرواه بعضهم بلفظ : ((إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث)) وبعضهم الآخر بلفظ : ((إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء)).

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الذي أذهبُ إليه وأقولُ به ، بل اختار عالمُ اليَمَنِ في زمانه الإمامُ العلاَّمةُ الفَقِيهُ عبدُ الرَّحمنِ بنُ زِيَادٍ الشَّافِعِيُّ في فتاويه أن العامي إذا وافق فعلُهُ مذهبَ إمامِ قُطْرٍ من الأئمة الذين يجوز تقليدهم صحَّ وإنْ لم يقلِّدْهُ ، توسعةً على العباد ، واختلاف الأئمة رحمة . وقال المحَقِّقُ ابنُ حَجَرٍ لا يكون صحيحاً إلا إنْ قلَّدَ القائلَ بالصحة ، لأن بتقليده لإمام من الأئمة المذكورين أَلْزَمَ[٢] متابعتَهُ في الأحكام كلها فلا يجري على خلاف ذلك إلا بتقليد صحيح . ثم رأيت في (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) للعلاَّمة زينِ الدِّينِ عُمَرِ بن نُجَيْمٍ في باب : (قضاء الفوائت) عند قوله : ((ويسقط[٣] بضيق الوقت والنسيان)) ما نصُّهُ : ((وإنْ كان عاميًّا وليس له مذهبٌ معيَّنٌ فمذهبُهُ فتوى مُفْتِيهِ كما صرَّحوا به ، فإن أفتاه حنفيٌّ أعادَ العصرَ والمغرب ، وإن أفتاه شافعيٌّ فلا يعيدهما ، ولا عبرَةَ برأيِهِ ، وإن لم يَسْتَفْتِ أحَداً فصَادَفَ الصِّحَّةَ على مذهبِ مجتهدٍ أَجْزَأَهُ ولا إعادة عليه . انتهى))[٤]. وهذا موافقٌ لما اختارَهُ عالِمُ قُطْرِ اليَمَنِ وفقيهُهُ في زمانِهِ العلاَّمةُ عبد الرَّحمَنِ بنُ زِيَادٍ الشَّافعيُّ رحمه اللهُ تعالى . انتهى ما من رسالته[٥]))[٦].

وفي رسالة (العقد الفريد) للشرنبلالي : ((اِعلَمْ أنه يصح التقليد بعد الفعل ، كما إذا صلى ظَانًّا صحتها على مذهبه ثم تبيَّنَ بطلانُها في مذهب غيره ، فله تقليده ويجتزيءُ بتلك الصلاة على ما قال في (البزازية) : رُوِيَ عن الإمام الثاني وهو أبو يوسف رحمه الله أنه صلى يوم الجمعة مغتسلاً من الحمام ، وصلى بالناس وتفرَّقوا ، ثم أُخبِرَ بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام ، فقال : إذاً آخُذُ بقول إخواننا من أهل المدينة : إذا بلغ الماءُ قلتين لم يحمل خَبَثاً . انتهى. ونقله العلاَّمةُ ابن أمير حاج[٧] عن (القنية) على جهة الاستشكال في أن المجتهد بعد اجتهاده

---

١ – في نسخة المصدر المخطوطة : (هو) .

٢ – في نسخة المصدر المطبوعة : (الْتَزَمَ) .

٣ – أي : الترتيب المستحقُّ بين الصلاة المكتوبة الفائتة وبين المكتوبة صاحبة الوقت .

٤ – ابن نجيم : عمر بن إبراهيم بن محمد (ت ٩٧٠ هـ) ، (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) وبهامشه : الحواشي المسماة بمنحة الخالق على البحر الرائق للشيخ محمد أمين بن عابدين ، دار المعرفة (بيروت) ، الطبعة الثالثة (١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م) (٢ / ٩٠) .

٥ – في (ت) : (الرسالة) .

٦ – ابن ملا فروخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق١١ / ص٢ ، ق١٢ / ص١٠٢.

٧ – هكذا وردت في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة من غير (أل) التعريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

في حكمٍ ممنوعٌ تقليدُهُ غيرَهُ من المجتهدين فيه .انتهى . ولا يَرِدُ علينا لأن الإيراد على المجتهد لا المقلِّد في ذلك))[1].

وفي رسالة المحَقِّقِ عُثْمَانِ الحَنَفِيِّ[2] في الاقتَدَاءِ بالمخَالِفِ قال : ((وأما العوام وهم المقلِّدون لمذهبٍ من الأربعة ، وليس لهم قُدْرَةٌ على السؤال والعمل بما يعملون ، قال محمد[3] رحمه الله تعالى : المجتهد يتبع الدليلَ لا القائلَ ، والتَّقليدُ فَرْعُ الاجتهادِ عند العَجْزِ عنه ، والعَامِّيُّ إذا وافق عملُهُ مذهبَ إمامٍ صَحَّ ، وإنْ لم يقلِّدْهُ توسِعَةً على العِبَادِ . وفي (البحر) للشيخ زَيْنِ الدِّين عند قوله في (الكنز) : ((ويسقط بضيق الوقت))...إلى آخر ما تقدم عن (الكنز) . انتهى))[4].

[الشَّرطُ الثَّاني] :

ومن الشروط في تقليد العمل الذي أراد التقليد فيه :

(أنْ لا يكون قد عَمِلَ قبل ذلك في هذا العمل بعَيْنِهِ بِضِدِّ الحُكمِ الذي أراد العمل به الآن ، بخلاف في جنس ذلك العمل ، وبخلاف ما إذا استفتَى فأُفتِي ولم يعمل) :

قال ابنُ الحاجِب في (المختَصَر) وشرحِه العضدي : ((إذا عمل العامي بقول مجتهد في حكم مسألة فليس له الرجوع عنه إلى غيره اتفاقاً ، وأما في حكم مسألة أخرى فهل يجوز له أن يقلِّدَ غيره ؟ المختار جوازه . انتهى))[5].

وفي (شَرْحِ الأَلْفِيَّةِ) : ((وإذا أجابَ المجتهدُ في استفتَائِهِ في الحادثة بجوابٍ ، فإن عَمِلَ به المستفتي فليس له الرجوع إلى فتوى غيره في تلك الحادثة بِعيْنِهَا بالإجماع.انتهى))[6].

---

[1] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق ١٦/ ص١ ، ٢.

[2] – لم أعثر له ترجمة .

[3] – أي : محمد بن الحسن ، صاحب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى .

[4] – الحنفي : عثمان (رسالة في الاقتداء بالمخالف) لم أعثر عليها ، وأصل ما نقله موجود في بعض كتب الحنفية . انظر : ابن نجيم : (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) ٢ / ٩٠ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ .

[5] – الإيجي : (شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب) ٣ / ٦٤٤ .

[6] – بافضل : (نقاوة الفوائد السنية في شرح النبذة الألفية في الأصول الفقهية) لم أعثر عليه . وانظر: الآمدي : (الإحكام في أصول الأحكام) ص ٣٧٠ ، القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٢ ، الزركشي : (تشنيف المسامع بجمع الجوامع) ٣/ ٢٢٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي شرح مختصر خليل للسنهوري : ((قال القرافي : الحقُّ الجوازُ لِتَسويغ الصحابة للعامي الاستفتاء لكل عالم في مسألة ، وللإجماع على أن[1] من أسلم لا يجب عليه اتباع مذهب معين ، ولو عين العامي مذهباً وقال : أنا على مذهب مالك أو الشافعي مثلاً لا يلزمه اتباعه لأنه التزام ما لا يلزم . انتهى))[2].

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – السنهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، وانظر : القرافي : (نفائس الأصول في شرح المحصول) ٩ / ٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣ بتلخيص .

ظاهر هذه الفقرة التي نقلها المؤلف رحمه الله تعالى ههنا عن (شرح السنهوري لمختصر خليل) يدلُّ على أن مذهب القرافي رحمه الله تعالى هو مذهبُ مَن يقولُ أن من التزمَ مذهب إمام معين في مسألة بعينها ، وعمل بها على وفقه فإنه يجوز له الانتقال إلى مذهب إمام ثانٍ للعمل على وفقه في عين تلك المسألة التي كان قد عمل بها أوّلاً على وفق مذهب إمامه الأوَّل ، وليس الأمر كما هو ظاهر الفقرة المنقولة ، بل مذهب الإمام القرافي في هذه المسألة التفصيل وهو : أن كل مسألة عمل بها المقلِّد على وفق مذهب إمامه الأول واتَّصَلَ عملُهُ بها ، فليس له تقليد الغير فيها ، وما لم يتصل عمله بها ، فلا مانع من اتباع غيره .

وأما ما سيق تلخيصاً من كلام الإمام القرافي بقول الناقل – سواء كان ناقلها المؤلف أو السنهوري رحمهما الله تعالى – بقوله في المتن أعلاه : ((قال القرافي : الحقُّ الجوازُ لِتَسويغ الصحابة للعامي الاستفتاء لكل عالم في مسألة ، وللإجماع على أن من أسلم لا يجب عليه اتباع مذهب معين ، ولو عيَّن العامي مذهباً وقال : أنا على مذهب مالك أو الشافعي – مثلاً– لا يلزمه اتباعه لأنه التزام ما لا يلزم .)) فإنما هي عبارات لكلام للقرافي رحمه الله تعالى أورده في (شرح المحصول) بعضه قاله عن نفسه ملتزِماً إيَّاه ، وبعضه قاله حِكايةً عن مذاهب آخرين في مسائل متباينة :

فقوله : ((قال القرافي : الحقُّ الجوازُ لِتَسويغ الصحابة للعامي الاستفتاء لكل عالم في مسألة)) هذا قول القرافي ومذهبه في مسألة : إذا اتبع العامي مجتهدا في حكم صلاته – مثلاً– ، وعمل بقوله فيها ، وأراد هذا العامي اتباع مجتهدٍ آخر في غير مسألة الصلاة عينها الآنفة وإنما في مسألة أخرى فهل يجوز له أم لا ؟ الجمهور وفيهم الإمام القرافي على أنه : يجوز واستدل القرافي بهذا الذي سمعتَهُ عنه ، وقال قوم : لا يجوز .

وأما ما قاله الناقل بعدئذ – على أنه من قول القرافي – من قوله : ((وللإجماع على أن من أسلم لا يجب عليه اتباع مذهب معين)) ثم قوله : ((ولو عين العامي مذهباً وقال : أنا على مذهب مالك أو الشافعي مثلاً لا يلزمه اتباعه لأنه التزام ما لا يلزم .)) – وهما عبارتان كما تراهما ، قد أوردهما الإمام القرافي في (شرح المحصول) : الأُولى حكاها عن الإمام عز الدين بن عبد السلام ، والثانية حكاها دليلاً عمَّن قال : لا يجب على العامي التزام مذهب معين ولو في عين المسألة التي قد عمل بها على وفق ذلك المذهب فلا تعليق عليه أي : الناقل سواء كان هو المؤلف أو السنهوري في جعله العبارة الأولى دليلاً للقرافي ؛ لأن مذهبه يقتضيها . لكنْ جعلُهُ العبارة الثانية دليلاً لذلك مُشْكِلٌ ، ووجهُ الإشكال : أنه كيف ساغ له جعلها دليلاً للقرافي في حين أنَّ مذهبَهُ بالتفصيل الذي سبق سَوْقُهُ ينقضُها ؟!

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (التُّحْفَةِ) في شروط التقليد : ((وأن لا يعمل بقول في مسألة ثم بضده في عينها. انتهى))[1].

قال الشَّيْخُ عليُّ بنِ الجَمَالِ في (فَتْحِ المجِيدِ) : ((وهذا الشرط مختَلَفٌ فيه عندنا ، فالذي جرى عليه ابن السبكي في (جَمْعِ الجَوَامِعِ) تَبَعاً لِلآمِدِيِّ وابنِ الحَاجِبِ ، بل حَكَيَا الاتفاق عليه ، وقد صرَّحَ بالخلاف مطلقاً القَرَافِيُّ في (شَرحِ المحصُولِ) ومقتضى كلامِ أئمتنا رحمهم[الله تعالى][2] خلافه ، وهو عدم اشتراطه[3] أن لا يسبق منه العمل في تلك الواقعة بقول إمامهِ الأوَّل ، فإنهم أطلقوا جواز الانتقال ، وأخذ الأسنوي من كلام المجموع – وتَبِعُوُهُ – أن إطلاقات الأئمة إذا تناولت شيئاً ثم صرَّح بعضُهم بما يخالفه فالمعتمد الأخذ بإطلاقهم ، وجرى على ذلك من المتأخرين العلامةُ ابن حجر في شرح خطبة (المنهاج) ، والعلامة الرملي ، ووالده الشهاب بقيْدِهِ الآتي ، وجرى في (التُّحْفَةِ) في القضاء على اشتراط هذا الشرط[4] وقد علمتَ مما نقله هو فيها وغيره عن الأسنوي : أن المعتمَد الأخذُ بإطلاقهم أي مع قيْدِهِ . انتهى ما من (فتح المجيد)))[5].

وفي رسالة مُحيِي الدِّين الرُّومِيِّ الحَنَفِيِّ في شروط التَّقليدِ : ((الأَوَّلُ : ما ذَكَرَهُ ابنُ الهُمَامِ بقوله : ((إِنْ عَمِلَ بحكمٍ لا يرجِعُ عنه إلى آخر))[6] ما سننقلُ عنه في المقصد الأخير إن شاء اللهُ تعالى ، يعني أن حكم المقلِّد في المسألة الاجتهادية كالمجتهد ، فإنه إذا كان له رأيان في المسألة وعمل بأحدهما يتعيَّنُ له ما عَمِلَ به وأمضَاهُ بالعمل ، فلا يرجع عنه إلى غيره إلاَّ بترجيحِ ذلك الغير ، كمَن اشتبهَتْ عليه القبلةُ في جهتين أو جهات فاختارَ واحدة فتُعَيَّنُ له هذه الجهة ما لم ترجحِ الأخرى ، وكذا القاضي ليس له الرجوع فيما له رأيان فيه بعد أن حكم

---

[1] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٣ .

[2] – وردت العبارة في (ص) و (ت) بهذا اللفظ : ((ومقتضى كلام أئمتنا رحمهم خلافه ...)) ولفظُها في (فتح المجيد) : ((ومقتضى كلام المتن رحمه الله تعالى خلافه)) ، ويظهر أن الصَّواب ما قد أثبتُّه ؛ لأنه لا استقامة للكلام إلاَّ به ، ولأن سابق ولاحق كلام تقرير ابن الجمال في ذات الفقرة يقتضيه .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (اشتراط) ، ولعلَّ صوابها في المتن : (اشتراطهم) وحصل على الناسخ اسقط لآخر حرف في الكلمة .

[4] – في (ص) : (هذه الشروط) .

[5] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ١٥ ، ١٦ بتصرف يسير .

[6] – ابن الهمام : (التحرير بشرح تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٣ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وأمضى بالحكم في إحداهما ، وهذا الشرط هو الذي اعتمد عليه أكثر الفقهاء ، حتى ادَّعى فيه البعض الاتفاق وسيجيء تفصيله ، وتحقيق هذا الشرط وتوضيحه في التعميم والتخصيص في آخر المقصد الأخير))[١] .

وقال في المقصد الأخير : ((السادسة من الأحوال : أن يعمل بتقليده واستفتائه في الحكم ويمضي بالمسألة بالعمل مرَّةً على مُقتَضَى مذهبه كالحنفي مثلاً يدَّعي شُفْعَةَ جوارٍ فيأخذ الدار على مقتضى رأي إمامه ، ثم يَسْتَحِقُّ عليه أحدٌ بالشُّفعَةِ فيقلِّدُ الشَّافعيَّ فيمتنعُ منها ، فلا يجوز له ذلك ؛ لتحقق خطئه إمَّا في الأول وإمَّا في الثاني وهو شخص واحد وكُلِّفَ بأحدِهِمَا لا بهما جميعاً . وهذا أيضاً قد ذكرناه عن الإمام ابنِ الهُمَامِ وادَّعَى أن هذا الشرط اتفاقيٌّ تَبَعاً للآمِديِّ والشَّيخِ ابنِ الحَاجِبِ ، وتَعَقَّبَ عليهما المحَقِّقُ الإمامُ الزَّرْكَشِيُّ وقال : إنه ليس كما قَالا ، ففي كلام غيرِهِما ما يقتضي جريان الخلاف فيه ، وبيَّن وجهَ الخلاف .

فأقول : وهو إن لم يكن إجماعاً كما قاله ، فلا أقلَّ من أنه قولُ الجمهور . وقال التقيُّ السُّبُكي : إن وجه ما قالاه أنه بالتزامِهِ مذهب إمامٍ (مكلَّفٌ به)[٢] وإمضَائِهِ (ما لم يظهر له غيرُهُ ، والعاميُّ لا يظهر له الغير ، بخلاف المجتهد)[٣] حيث ينتقل من أَمَارَةٍ إلى أمارة ، فهذا وجه قولهما ، ولا بأس به . وقال : ولكني أرى تنزيله على الصورة التي ذكرتُها بِشُفعَةِ الجِوَارِ يعني أنه لا يمتنع إلاَّ في واقعة بعينِهَا ، وأَمَّا إنْ [كان في غيرِ تِلْكَ]\[٤] الواقعة [بل في مثلها ولو ولو مِن جنسها فلا مَنْعَ كما]\[٥] لو اشترى هذا الشخصُ الحَنفِيُّ داراً أخرى بعد ذلك ، وقلَّدَ وقلَّدَ الشافعيَّ في عدم القول بشفعة الجوار فلا يمنعه ما سبق من تقليدِهِ في ذلك أن يمتنع من تسليم العقار الثاني ، فإن قال الآمدي وغيره بالمنع في مثل هذا ، وعَمَّمُوا[٦] بذلك جميع الصور

---

[١] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها ، وأصله في كتب أصول الفقه ، انظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٣٥١ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

[٢] – سقطت من (ص) و (ت) .

[٣] – سقطت من (ص) و (ت) .

[٤] – هذه العبارة سقطت من (ص) و (ت) وهي مُثْبَتة في كتب أصول الفقه ، ولا يستقيم الكلام في تصوير المسألة بدونها .

[٥] – هذه العبارة سقطت من (ص) و (ت) وهي مُثْبَتة في كتب أصول الفقه ، ولا يستقيم الكلام في تصوير المسألة بدونها .

[٦] – في (ص) : (وزعموا) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الصور النوعيَّة التي وقع العمل بَفَرْدٍ منها أوّلاً ، فهو غيرُ مُسَلَّمٍ . ودعوى الاتفاق عليه ممنوعة ؛ لأن ما وقع فيه التقليد إلى الغير بين الناس خلافٌ على[1] ذلك .

فانظر ما ذُكِرَ عن القاضي أبي[2] الطَّيِّبِ الطَّبَرِيِّ في ذَرْقِ[3] الطائر وهو ما حكى الإمام الطَّرْسُوسِيُّ[4] في (الخَادِمِ)[5] : أنه أقيمت الصلاة للجمعة وهمَّ القاضي أبو الطيب الطبري بالتكبير[6] ، إذا طائرٌ قد ذَرَقَ عليه فقال : أنا حنبليٌّ ، ثم أحرم ودخل في الصلاة انتهى . فمعلوم أنه كان شافعياً يتجنب عن ذَرْقِ الطائر ، فلم يمنعه عملُهُ[7] السابق بمذهبه عن التقليد.

---

١ – سقطت من (ت) ، وفي (ص) : ((لأن ما وقع فيه التقليد إلى الغير بين الناس على خلاف ذلك)) وهو من سبق القلم ، حيث قدَّم كلمة على أخرى وله نظائر في أسلوب الناسخ .

٢ – سقطت من (ت) .

٣ – أي : خُرْؤُهُ . انظر : (لسان العرب) مادة (ذرق) ، (١٠ / ١٠٨) .

٤ – في النسخة المطبوعة لـ(حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع) : (الطرطوشي) . انظر : العطار : (حاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع) ٢ / ٤٤١ .

والطرسوسي هو : نجم الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المنعم الطرسوسي ، الحنفي : قاض مصنف. توفي سنة (٧٥٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (أنفع الوسائل) و يعرف بـ(الفتاوي الطرسوسية) ، (ذخيرة الناظر في الأشباه والنظائر) في الفقه ، (الدرة السنية في شرح الفوائد الفقهية) في الفقه أيضاً ، وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ١ / ٥١ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ٦٢ .

٥ – يظهر أنه كتاب (خادم الرافعي والروضة في الفروع) لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي ، الشافعي ، المتوفى: سنة (٧٤٩هـ) ، ذكر في بغية المستفيد: أنه أربعة عشر مجلداً ، كل منه خمسة وعشرون كراسة.

و المجلد الأول منها افتتحه بقوله: (الحمد لله، الذي أمدنا بإنعامه ...) وذكر أنه شرح فيه مشكلات الروضة ، وفتح مقفلات (فتح العزيز) ، وهو على أسلوب التوسط للأذرعي . انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٦٩٨.

٦ – في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة : (بالتبكير) والصواب (بالتكبير) ، وفقاً لما في مصادر أخرى كحاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع ، انظر : العطار : (حاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع) ٢ / ٤٤١

٧ – في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة : (علمه) والصواب (عمله) ، وفقاً لما في مصادر أخرى كحاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع ، انظر : العطار : (حاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع) ٢ / ٤٤١

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وكذلك قِصَّةُ القاضي أبي عَاصِمٍ الحَنَفيِّ ، وهو ما حكى في (الخادم) أيضاً : أن القاضي أبا عَاصِمٍ العَامِرِيَّ الحنفي كان يفتي في باب مسجد الإمام القَفَّال ، أذّن المغرب فترك القاضي أبو عاصم شُغلَهُ ، ودخل المسجد فلما رآه القفال أَمَرَ المؤذِّنَ أن يثنِّيَ الإقامة تطييباً لقلب القاضي ، فقدَّمَهُ الإمامُ القفال للإمامة فتقدَّمَ وجَهَرَ بالبَسْمَلَةِ مع القراءة ، وأتى بِشَعَارِ الشافعية في صلاته انتهى . فلم يمنعه سَبْقُ عَمَلِهِ[1] على مقتضى مذهبه عن التقليد إلى الغير . وإذا فتَّشتَ[2] مواقع التقليد من المشايخ فتجد غالباً أمثال ذلك انتهى ما من (رسالة الرومي)[3]))[4] .

وفي رسالة (القَوْل السَّدِيْدِ) عند قول التحرير : ((لا تقليد بعد العمل)) : ((المعنى الثاني لهذه العبارة : أنه ليس للإنسان إذا عمل في مسألة بمذهب مَرَّةً أن يعمل بخلافه فيها ثانيا))[5] ، وهذا أيضا مدفوع من وجوه :

الأولُ : أنه لم يقم عليه دليلٌ إلا مجرد لزوم صورة التلاعب ، وذلك لا يلزم إلاَّ لو قصد به ذلك ، أو دَلَّتْ عليه قرائنُ أحواله . وَأَمَّا مكلَّفٌ ضاق به الحال فالتجأ إلى الأخذ في واقِعَةٍ كَانَ عَمِلَ فيها مرة بقول إمام ، فوقعت له مرة ثانية فأراد الأخذ فيها في المرة الثانية بقول إمام آخر لِدَفْعِ ضرورةٍ أَلْجَأتْهُ إلى ذلك والغَرَضُ صحيحٌ فأَنَّى يُنْسَبُ إلى التلاعب ، وقد صَحَّ عن عُمَرَ رضي الله عنه قوله في مسألة ، كَانَ حَكَمَ فيها بحكمٍ ثم تكررت فتبدَّلَ نَظَرُهُ فيها فَحَكَمَ بخلافه وقال : ((ذَلِكَ عَلَى مَا قَضَيْنَا وَهَذِهِ عَلَى مَا نَقْضِي))[6]

---

[1] – في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة : (علمه) والصواب (عمله) موافقاً لما في مصادر أخرى كحاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع ، انظر : العطار : (حاشية الشيخ العطَّار على شرح جلال الدين المحلي على جمع الجوامع) ٢ / ٤٤١ .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – في (ت) : (الرسالة) .

[4] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه . وانظر : المحلي : (شرح جمع الجوامع بحاشية العطار) ٢ / ٤٤١ .

[5] – أمير بادشاه : (تيسير التحرير شرح التحرير) ٤ / ٢٥٣ .

[6] – رواه عبد الرزاق : (المصنف) ، كتاب : (الفرائض) ، حديث رقم (١٩٠٠٥) ، (١٠ / ٢٤٩) ، ورواه البيهقي : (السنن الكبرى) ، كتاب : (الفرائض) ، باب : (المشتركة) ، حديث رقم (١٢٤٦٧) ، (٦ / ٤١٧) ، ورواه ابن أبي شيبة : (مصنف ابن أبي شيبة) ، كتاب : (الفرائض) ، باب : (في زوج وأم وإخوة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فإن قلتَ : إنه مجتهد وهذا حال المجتهد أنه يجب عليه الرجوع إلى ما سَنَحَ له من الدليل بخلاف المقلِّد . قلتُ : مَهْلاً يا أخي فإن المقلِّدَ لم يظهر له بالدليل صحة ما قلَّدَ فيه أوَّلاً كما ظهر للمجتهد ، وهنا مجتهد آخَرُ قائلٌ بخلافه فهو أحرى بتجويز الانتقال له .

ثم ظهر لي بعد مدة من تسطير هذه الأسطر ظهوراً بيِّناً مُنكَشِفاً لا ريب فيه أن مرادهم من قولهم : ((لا تقليد بعد العمل)) أنه إذا عمل مرَّةً في مسألة بمذهبٍ كطلاق ، أو إعتاق ، أو غيرهما واعتقدَهُ وأمضَاهُ ، ففارق الزوجة مثلاً واجتنبها ، وعاملها معاملة مَن حرُمَتْ عليه ، واعتقد وقوعَ البَيْنُونَةِ بينه وبينها بما جرى منه مِن اللَّفظ مثلاً ، فليس له أن يرجع عن ذلك ويبطل ما أمضاه ويعود إليها بتقليده ثانياً إمَاماً غير الإمام الذي قلَّدَه فيها ، بحيث[١] كان الثاني يرى خلاف ما رآه الأوَّلُ ، فهذا معنى قولهم : ((لا تقليد بعد العمل)) ، أي[٢] : ((لا يرجع عمَّا قلَّدَ فيه وعملَ به)) ونحو ذلك من العبارات .

فأمّا إذا وقعت له تلك الواقعة مرَّةً ثانية مع امرأة أخرى ، أو مع هذه بعد عَوْدِها إلى نكاحه بعد عقد جديد فله الأخذ فيها بقول إمام آخر ولا مانع منه كما سيأتي قريباً . وقد نقل صاحبُ (الفَتَاوَى الصُّوفِيَّة)[٣] عن (الظَّهِيرِيَّة) ، و (النَّسَفِيَّةِ) واللفظُ من (الظَّهِيرِيَّةِ): ((أنه سُئِلَ شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السَّغدِي رحمه الله[٤] عن الصغيرة إذا زوَّجَهَا أبوها مِن

وأخوات لأب وأم وإخوة لأم، من شرك بينهم) ، حديث رقم (٣١٠٩٧) ، (٦ / ٢٤٧) . وكلهم يروونه عن الحكم بن مسعود الثقفي .

١ – في نسخة المصدر المخطوطة : (حيث) .

٢ – في نسخة المصدر المخطوطة : (أو) .

٣ – هو : فضل الله بن محمد بن أيوب الملتاني ، الحنفي : فقيه . توفي سنة (٧٣٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (عمدة الأخيار المجموعة من الروايات والأخبار) ، (عمدة الأسرار) ، (الفتاوى الصوفية) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٧٦ .

٤ – في (ص) و (ت) : (السعدي) ، وهو تصحيف .

لم أعثر له على ترجمة أكثر مما ترجم له محيي الدين عبد القادر القرشي عقب ترجمته لأحد أئمة الحنفية واسمه عطاء بن حمزة إذ قال فيها عن العلَمَيْن معاً : ((– عطاء بن حمزة قال : الصلح عن الإنكار على دعوى فاسدة لا يصح ولا بد لصحة الصلح عن الإنكار من صحة الدعوى .– عطاء السغدي مذكور هكذا فى كتب الأصحاب فلا أدري هو الأول أم لا ؟)) انظر : القرشي : (الجواهر المضية في طبقات الحنفية) ١ / ٣٤٨ ، وذكر حاجي خليفة أن من مؤلفاته : (فتاوى السغدي) . انظر : خليفة : (كشف الظنون) ٢ / ١٢٢٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

صغير وقَبِلَ أبوه وكبر الصَّغِيرانِ وبينهما غيبة منقطعة ، وقد كان التزويج بشهادة الفَسَقَةِ ، هل يجوز للقاضي أن يبعث إلى شافعيِّ المذهب ليُبْطِلَ هذا النكاح بينهما بهذا السبب ؟ قال : نعم ، وللحنفي أن يفعل ذلك بنفسه أيضاً أخذاً بمذهب الخصم وإن لم يكن ذلك مذهبه . انتهى . ثم أَوْرَدَ في (المحِيطِ) ، و (الظهيرية) مسألةَ أبي يوسف في الفأرة عقبها مُسْتَشْهِداً بها فاعلَمْ ذلك .

وكذلك مولانا خاتمة المتأخرين ابن نجيم رحمه الله نقل في (البَحرِ الرَّائِقِ) في مسألة اليمين المضافة عن (البَزَّازِيَّةِ) عن أصحابنا : أنه لو استَفتَى فقيهاً عدلاً فأفتاه ببطلان اليمين حلَّ له العمل بفتواه وإمساكها ، ورُوِيَ أوسع من هذا وهو : أنه لو أفتاه مُفْتٍ بالحل (ثم أفتاه)[1] آخر بالحرمة بعد ما عمل بفتوى الأول ، فإنه يعمل بفتوى الثاني في حق امرأة أخرى لا في حق الأُولى ، ويعمل بكلا[2] الفتويين لكن لا يُفْتَى[3] به. انتهى . ومراده بقوله : (لا في حق الأولى) أي في هذه المرأة[4] التي مضت كما نبَّهْتُكَ عليه قريباً.

فانظر فقد صرح بجواز العمل بخلاف ما عمل العامي ، وإنما منع أن يفتي به المفتي لئلا ينسب إلى الغَرَضِ والتَّشَهِّي والتَّلاعُبِ ، ولئلاَّ ينسب العلماء إلى التناقض من جهة العوام ، فافْهَمْ . وفي تفسير قوله : ((لكن لا يفتي به)) احتمالان من بعض النظر أيضا.[5] انتهى ما من (القَوْل السَّدِيْدِ)))[6].

وفي (رسالة العقد الفريد) لحسن الشرنبلالي الحنفي المصري الموضوعة لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد المؤرخ فراغه منها سنة ست وأربعين وألف : ((سُئِلَ : عن رجل حنفي المذهب يسيل منه دم أو نحوه ، أراد تقليد الإمام مالك رحمه الله في (عدم)[7]نقض

---

[1] – سقطت من (ص) .
[2] – هكذا في (ص) و (ت) ، والأصوب : ((بكلتا الفتويين)) .
[3] – هكذا بصيغة المبني للمجهول ضبط الفعل في نسخة المصدر المخطوطة .
[4] – في (ت) : (المرة) .
[5] – قوله : ((وفي تفسير قوله : (لكن لا يفتي به) احتمالان من بعض النظر أيضاً.)) لم أجدها في القول السديد أبداً .
[6] – ابن ملا فروخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق١٢ / ص٢ ، ق ١٣ ، ١٤ .
[7] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الوضوء بذلك الخارج إلى آخر السؤال ؟ فقال في الجواب : قلت : نعم يصح تقليد الإمام مالك رحمه الله في عدم نقض الوضوء بما يسيل من دم وقيح سواء كان من المخرج أو غيره ، وسواء كان التقليد لمعذور أو سالم من العذر ، وسواء كان التقليد بعد العمل بما يخالفه من مذهب أبي حنيفة أو كان (قبل)[1] العمل به ، ولكن على المقلِّد الإتيان بما هو مسنون أو مستحب عند الإمام أبي حنيفة وهو شرطٌ عند الإمام مالك ، كأن يتوضأ ناوياً ، مُرَتِّباً ، مُوَالياً غُسْلَهُ ، مُدَلِّكاً جسَدَهُ .

فإن قلتَ : كيف هذا مع قول العلامة الشيخ الإمام كمال الدين بن الهمام في (تحريره): مسألةٌ : (لا يرجع فيما قلَّد فيه) أي : عَمِلَ به اتِّفَاقاً .انتهى . قلتُ : لا يمنع ذلك ما قلتُهُ من صحة التقليد ؛ لحمل المنع على خصوص العَيْن لا خصوص الجِنْسِ ، وهذه المسألة ذكرها الآمدي ، وابن الحاجب أبو عمروٍ عثمانُ في الأصول ، وتبِعَهُ في (جَمْعِ الجَوَامِعِ) وغيره ، ونصُّهُ كما في شرح أصول ابن الحاجب : ((العاميُّ : مَن[2] هو غير المجتهد إذا عمل بقول مجتهد في حكمِ مسألةٍ ، فليس له الرجوع إلى غيره من المجتهدين . انتهى.

ونُظِّرَ فيه بما في كلام غيرِ ابن الحاجب و الآمدي و موافقيهما بما يُشْعِرُ بإثبات الخلاف بعد العمل ، فله التقليد بعد العمل بقولِ غيرِ مَن قلَّدهُ كما في حاشية العلاَّمة ابن أبي شريف وغيرها ، وسنذكر عن ابن أمير الحاج شارح التحرير وتبعهُ في شرحه السيد بادشاه ما[3] نصُّهُ قال الزركشي : ليس كما قالا ، يعني : الآمدي وابن الحاجب ، ففي كلام غيرهما ما يقتضي جريان الخلاف بعد العمل . انتهى ، أي : فَلَنَا اتِّباع القائل بجواز التقليد بعد العمل بقول غير مَن قَلَّدَهُ وعَمِلَ به ، وأيضاً القائل بالمنع ليس على إطلاقه ؛ لأن القول بالمنع من صحة التقليد بعد العمل محمولٌ على ما إذا بقي من آثار الفعل السابق أثر يؤدي إلى تلفيق العمل بشيء مُرَكَّب مِن مذهبين ؛ لقول العلاَّمة المحقق الشِّهَابُ ابنُ حَجَرٍ في (شَرْحِ المِنهَاجِ) : (يتعيَّنُ

[1] – سقطت من (ص) .
[2] – ليست في نسخة المصدر المخطوطة .
[3] – في (ص) و (ت) : (وما) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حَمْلُهُ) أي : حمل ما قاله ابنُ الحاجب و الآمدي على ما إذا بقي من آثار العمل الأول ما يلزم عليه مع الثاني تركُّبُ حقيقةٍ لا يقول بها كلٌّ من الإمامين...إلى آخره . انتهى[١].

وكذلك نبَّه على حمل كلام ابن الحاجب وموافقِيهِ العلاَّمة خِتام المحقِّقين الشيخ شمسِ الدِّينِ محمَّدٍ الرَّمْلِي رحمه الله في شرحه كما قال ابن حجر حرفا بحرف[٢]. انتهى))[٣].

وفي (فتح المجيد) : ((وقد علمتَ الحكمَ في مذهبنا وهو أن الممنوع إنما هو عين ما عمل أوَّلاً لا غير ، ولو نظيره كما علمته من كلامَيْ (التُّحْفَةِ) و(النهاية) تبعاً للشيخ الرملي الكبير تبعاً للسبكي لا إذا لم يحصل تلفيق فيه ولا نظيره من جنسه والله أعلم. انتهى))[٤].

ثم قال الشرنبلالي : ((وسأذكرُ إن شاء الله تعالى عن (شرح التحرير) لتلميذ ابن الهمام ما يوافق قولَ العلاَّمة ابن حجر والمحقق الرملي ؛ وإنما قدَّمتُ كلامهما لما فيه من زيادة الإيضاح لبيان أنَّ المراد بالمَنْعِ المتبعُ في خصوص العيْنِ ، أو بقاءِ أثَرٍ مِن الفعل السابق يؤدِّي إلى ما لا يقول به كلٌّ من الإمامين وهو المعَبَّرُ عنه بالتَّلفيق ؛ ولما فيه مِن رَدِّ ما يُتَوَهَّمُ مِن عبارة ابن الحاجب ، ومِن رَدِّ ما صُرِّحَ به في (شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ) للشيخ خَالدٍ الأَزْهَرِيِّ رحمه الله تعالى[٥] مستنِداً لذلك الإيهام ، (حيث)[٦] قال : وإذا عمل العاميُّ بقول مجتهد في حادثة ،

---

١ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٧٩ .

٢ – الرملي : (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج) ١ / ٤٧ .

٣ – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق ٢ / ص٢ ، ق ٣ .

٤ – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص١٩ بتصرف .

٥ – لعله : زين الدين خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن احمد الجرجاوي ، الأزهري ، المصري ، الشافعي ويعرف بالوقاد : نحوي ، لغوي ولد بجرجة من الصعيد سنة ٣٨ هـ تقريبا، وتوفي بالقاهرة في المحرم سنة (٩٠٥ هـ) . من مؤلفاته : (المقدمة الأزهرية في علم العربية) ، و (موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب)، و (التصريح بمضمون التوضيح في شرح أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك) ، و (شرح البردة) ، و (شرح مقدمة الجزرية) في التجويد، و غيرها . ولم أجد في من ترجم له ، ولا في فهارس الكتب والمؤلفات من ذكر أن من مؤلفاته (شرح جمع الجوامع السبكي) . فربما كان هو الأزهري المقصود ، وربما كان غيره ، الله أعلم .

٦ – سقطت من (ص) و (ت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فليس له الرجوع عنه إلى فتوى غيره في مثل تلك الواقعة إجماعاً ، كما نقله ابن الحاجب وغيره. انتهت عبارة الشيخ خالد[١] .

وأنتَ تَرَى أنه ليس في كلام متن (جَمْعِ الجَوَامِعِ) ولا كلام ابن الحاجب التصريحُ بالمنع عن مِثْلِ ما قلَّدَ فيه ، بل احتمالٌ له ، ولنا أن نمنع ذلك الاحتمال ونقول : ليس في كلام ابن الحاجب و(جَمْعِ الجَوَامِعِ) إلاَّ المنع عن الرجوع عن عَيْنِ ما قَلَّدَ فيه وعمل به ، لأن عبارة ابن الحاجب : (التقليد هو العمل بقول الغير من غير حجة)[٢] ، ثم قال : ولا يرجع عنه بعد تقليده اتفاقاً ، وفي حكم آخر المختارُ جوازُهُ . لنا : القطع بوقوعه ولم يُنكَرْ . انتهى[٣]. لأن قوله : (وفي (حكم)[٤] آخر) يراد به حادثة أخرى أعم من أن تماثل ما فَعَلَهُ أو تُخَالِفُهُ ، وإن أُرِيدَ به ما يخالفه فقط قلنا[٥] : المنع ، وكذا الكلام على عبارة (جَمْعِ الجَوَامِعِ) وسنذكر ما ما يحقق هذا إن شاء الله تعالى . فهذا قد علمتَ به جواز التقليد بعد العمل في جنس ما عمل بخلافه .

---

١ – الأزهري : (شرح جمع الجوامع) لم أعثر عليه . وانظر أصل معناه في : ابن النجار : محمد بن أحمد بن عبد العزيز (ت ٩٧٢هـ) (مختصر التحرير شرح الكوكب المنير) تحقيق: محمد الزحيلي ، ونزيه حماد ، الناشر: مكتبة العبيكان ، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م) ٤ / ٥٧٩ . وأما نص شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع فهو : ((... (وإذا عمل العامي بقول مجتهد) في حادثة (فليس له الرجوع عنه) إلى غيره في مثلها؛ لأنه قد التزم ذلك القول بالعمل به بخلاف ما إذا لم يعمل به (وقيل يلزمه العمل) به (بمجرد الإفتاء) فليس له الرجوع إلى غيره فيه (وقيل) يلزمه العمل به (بالشروع في العمل) به بخلاف ما إذا لم يشرع ...)) قال المحشِّي العلامة العطَّار : ((... (قوله: في مثلها) إفصاح عما أراده بعض الشارحين كالزركشي بقوله في تلك الحادثة بعينها بأن مراده بالعين النوع...)) . انظر : المحلي : (شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع بحاشية العطار) ٢ / ٤٣٩ .

٢ – ابن الحاجب : عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت ٦٤٦هـ) (مختصر منتهى السول و الأمل في علمي الأصول و الجدل بشرح العضدي) وبحاشيته أربع حواشٍ ، اثنتان منهما على الشرح والمختصر وهما : (حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة ٧٩١هـ) و (حاشية السيد الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ) والأخريان إحداهما تسمى (حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفنَاري المتوفي سنة ٨٨٦هـ) وهي على (حاشية الجرجاني) والثانية تسمى (حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوَراقي الجيزاوي المتوفي سنة ١٣٤٦هـ) وهي على (المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني) تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) ٣ / ٦٢٩ .

٣ – المصدر السابق ٣ / ٦٤٤ .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – في (ص) و (ت) : (لنا) .

ثم رأيتُ موافقة هذا في مؤلَّفٍ للسيد الإمام الشريف علي السَّمْهُودِيِّ الشافعي سماه (العقد الفريد في أحكام التقليد) : ((المختارُ : أن كل مسألة اتَّصَل عمَلُهُ بها فلا مانع من اتِّباع غير مذهبه الأوَّل)) و به يُعلَم ما في حكاية إطلاق الاتفاق على المنع ، ولعل المراد اتفاق الأصوليين . ثم إن كان المراد من منع الرجوع حيث عمل في الواقعة عين تلك الواقعة المنقضية[1] ، لا ما يحدث بعدها مِن جنسها فهو ظاهرٌ ،كحنفي سَلَّم شفعة الجوار[2] عملاً بعقيدته ثُمَّ عَنَّ له تقليد الشافعي حتى يَنْزِعَ العَقَارَ مِمَّن سَلَّمَهُ له فليس له ذلك ، كما أنه لا يخاطب بعد تقليده للشافعي بإعادة ما مضى من عباداته التي يقول الشافعي ببطلانها لِمُضِيِّها على الصحة في اعتقاده فيما مضى ، فلو اشترى هذا الحنفيُّ بعد ذلك عقاراً آخر وقَلَّدَ الشافعي في عدم القول بشفعة الجوار فلا يمنعه ما سبق مِن أن يقلِّدُهُ في ذلك ، فله أن يمتنع من تسليم العقار الثاني .

فإن قال الآمدي وابن الحاجب ومَن تبعهما بالمنع في مثل هذا : عمَّمُوا ذلك في جميع صور ما وقع العمل به أوَّلاً ، فهو غير مُسلَّم ، ودعوى الاتفاق عليه ممنوعة ففي (الخادم) أن الإمام الطَّرْسُوسِيَّ رحمه الله تعالى حكى : أنه أُقِيمتْ صلاة الجمعة وهَمَّ القاضي أبو الطَّيِّبِ بالتكبير وإذا طائرٌ قد ذَرَقَ عليه فقال : أنا حنبليٌّ ، ثم أحرم ودخل في الصلاة . انتهى . ومعلومٌ أنه (إنما)[3] كان شافعياً يتجنب الصلاة بذرق الطائر فلم يمنعه عمله أي : السابق بمذهبه في ذلك من تقليد المخالف عند الحاجة إليه . وفي (الخادم) أيضاً : أن القاضي أبا عاصِمٍ العَامِرِيَّ الحَنَفِيَّ كان يفتي على باب مسجد القَفَال والمؤذن يؤذن المغرب ، فترك (شغله)[4] ودخل المسجد فلما رآه القفال أمر المؤذن أن يثنِّيَ الإقامة ، وقدم القاضي فتقدَّم وَجَهَرَ بالبسملة مع القراءة ، وأتى بِشِعَارِ الشافعية في صلاته. انتهى. ومعلومٌ أن القاضي أبا عاصم إنما يصلي قبلُ بشعار مذهبه فلم يمنعه سبق عمله بمذهبه في ذلك أيضا .

---

[1] – في (ص) و (ت) : (المقتضية) .

[2] – في نسخة المصدر المخطوطة : (بالجواز) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ص) و (ت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ثم قال السيد السمهودي : ثم رأيت في فتاوي التقي السبكي أنه سئل عن ذلك في ضمن مسائل إلى أن قال السبكي : ((ودعوى الاتفاق فيها نظر ، وفي كلام غيرهما ما يشعر بإثبات الخلاف بعد العمل أيضاً ، فكيف يمتنعُ إذا اعتقد صحته ؟ ولكن وجه ما قالاه أنه بالتزامه مذهب إمام مكلَّفٌ به ما لم يظهر له غيره ، والعامي (لا)[1]يظهر له الغير بخلاف المجتهد حيث ينتقل من أمارة إلى أمارة . هذا وجه ما قاله الآمدي وابن الحاجب ولا بأس به ، ولكني أرى تنزيله على خصوص العين ، فلا تبطل عين ما فعله وله فعل جنسه بخلافه ، انتهت عبارة السيد ملخَّصاً. انتهى ما ذكره الشرنبلالي في رسالة (العقد الفريد)))[2].

وفي (فتح المجيد) : ((قال الفقيه ابنُ زِيَادٍ وفي قول القاضي أبي الطيب : أنا حنبلي فائدة حسنة وهو أن الانتقال لا فرق في جوازه بين العامي والفقيه مِن أهل التخريج أم لا[3]. انتهى . قلتُ : ويقربُ من ذلك ما حكاه لنا مولانا وسيدنا وشيخنا السيد عمر بن عبد الرحيم رحمه الله تعالى[4] ، والعلامة محمد بن بيري رحمه الله تعالى[5] : أن جماعةً من أجلاء الحنفية كشيخهما القاضي علي بن جار الله (بن ظهيرة)[6] ، والعلامة الأوحد الشيخ محمد

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٤/ ص٢ ، ق٥ .

[3] – أي : سواء كان من أهل التخريج أم لا .

[4] – هو : السيد عمر بن عبد الرحيم الحسيني ، البصري ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، صوفي توفي سنة (١٠٣٧هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (حواش على تحفه المحتاج شرح المنهاج) للعلامة بن حجر ، و (فتاوى) . انظر: الكاف : (خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر) ص ٥٥٦ ، خزانة التراث : (فهرس مخطوطات خزانة التراث) الرقم التسلسلي: (١٢١٢٠١) ، (٥٦١١٩) ٥٦ / ٩٢٩ ، ١١٩ / ٢٤ .

[5] – هو : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن بيري العلواني ، المكي ، الحنفي : فقيه فاضل . توفي سنة (١٠٤٠هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (اليواقيت المفصلات باللآلي النيرات في أعمال ذوات الأسماء والمنفصلات) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٣١٩ .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (ظهيرة) .

وهو : علي بن جار الله بن محمد بن أبي اليمن بن أبي بكر المخزومي ، الحنفي ، الشهير بابن ظهيرة : فقيه ، منطقي ، نحوي ، شاعر. توفي سنة (١٠١٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (حاشية على شرح التوضيح) في أصول الفقه ، (حاشية على ايساغوجي) للقاضي زكريا الانصاري في المنطق ، (فتاوي) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٥٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

النحراوي[1] وغيرهما كانوا يقرؤن الفاتحة خلف الإمام ، وسمعتُ شيخنا محمد بن بيري يقرأها خلفه في كل صلاة مع أنه كان حنفياً ، ومعلوم أن كلاًّ من المذكورين صلوا على مقتضى مذهبهم ولو صلاة ، فلم يمنعهم سَبْقُ عملهم بمذهبهم من ذلك ، وكان السيدُ عمرُ رحمه الله ينقل لنا تعليل ذلك عن المذكورين : بأن الصلاة مع قراءة الفاتحة خلف الإمام متَّفقٌ على صحتها عند الجميع مع قول الإمام الأعظم بكراهة التحريم فيها ، وهي لا تنافي الصحة بخلاف عدمها فهي صحيحة عنده بلا كراهة لكنها مختلَف فيها ، إذ الشافعي يقول بفسادها ، والله أعلم .

ثم قال السيد نور الدين السَّمْهُودِيُّ : في (شرح المهذب) : (أنَّ)[2]من نسي النية في رمضان حتى طلع الفجر لم يصح صومه بلا خلاف عندنا[3] ويلزمه الإمساك والقضاء ، ويستحب أن ينويَ في أول نهاره الصوم عن رمضان لأن ذلك يجزي عند أبي حنيفة لئلاَّ يتعاطى ما يعتقد عدم صحته مع سبق عمله بمذهبه في النية فلم يمنعه ذلك من جوازه بل استُحِبَّ من حيث الاحتياط . وفي (الخادم) عن[4] ابن شريح[5] في الودائع قال : قال بعض

---

[1] – لم أعثر له على ترجمة ، ولكن ذكر بعض المترجمين اسم شيخ من أئمة الحنفية بهذا الاسم في مسلسلات أسانيد الأخذ لبعض العلماء منهم : الشيخ شِهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الغنيمي الأنصاري الخزرجي (ت ١٠٤٤ هـ) ، و الشيخ درويش مُحَمَّد بن أَحْمد وَقيل مُحَمَّد أَبُو الْمَعَالِي الطالوي الأرتقي الدِّمَشْقِي الْحَنَفِيّ (ت ١٠١٤هـ) ، والشيخ عبد الْقَادِر بن مُحَمَّد بن يحي بن مكرم بن محب الدّين الْحُسَيْنِي الطَّبَرِيّ الْمَكِّيّ الشَّافِعِي (١٠٣٣هـ) كانوا قد أخذوا عن من اسمه شمس الدين محمد النحراوي الحنفي المصري . ويظهر أنه معاصر للشيخ شمس الدين محمد الرملي الشافعي المصري (ت ١٠٠٤هـ) كما هو سياق ما ذكر في بعض تلك التراجم ، ولكن هل هو الشيخ محمد النحراوي المذكور هنا في المتن أم لا ؟ الله أعلم.

انظر : (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر) ١ / ٣١٣ ، ١٤٩ ، ٤٥٧) ، الزركلي (الأعلام) ١/٢٣٧ ، ٢ / ٣٣٨ ، ٤ / ٤٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢ / ١٣٢ ، ٤ / ١٤٤ ، ويظهر أنه معاصر للشيخ محمد الرملي الشافعي المصري كما يُرى في بعض كتب التراجم تلك ، ولكن هل هو الشيخ محمد النحراوي المعني أم لا ؟ الله أعلم .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – في (ت) : (عنده) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (أن) .

[5] – لعلَّهُ يعني به الشيخ عبد الكريم بن شريح بن عبد الكريم بن أحمد بن محمد الروياني أبو معمر الطبري قاضي آمل طبرستان (٥٣١هـ) من أهل الطبقة الخامسة من فقهاء الشافعية كما عند السبكي في طبقاته ، ولم يذكُر من

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بعض أصحابنا إن فاقد الطهورين يستحب له التيمم على الصخر[١] أو نحوه ، وأنه قال : ولهذا قالوا أن من أصبح في رمضان غير ناوٍ يستحب له أن ينويَ ليكونَ صائماً عند المجيز للنية نهارا. انتهى. ويقتضي[٢] تعميم جميع صور العمل أنه[٣] قال به هؤلاء أن من يرى قراءة (غير)[٤] الفاتحة في الصلاة أو النكاح بغير ولي ، فصلى ونكح كذلك يمتنع عليه بعدُ تقليدُهُ مَنْ يرى تعيين الفاتحة والولي ، مع أن الاحتياط يقتضيه وهذا لا قائل به ، فلو فرض عكسه كمن صلى أوَّلاً بالفاتحة ونكح بالولي فما وجه منعه بعدُ مِن تقليد مَن يجوِّزُ ذلك .

فإن قيل : عمله به إلزام[٥] له إذْ ما قبله وعدٌ . قلنا : وبفراغه من ذلك العمل بما التزمه يعود الحال إلى ما كان من الوعد والعزم فيما يتجدد ، مع أن صلاته بالفاتحة أوَّلاً ونكاحه أوَّلاً بالولي متفق على صحتهما عند مقلده الأول والثاني[٦] ، والمختلف فيه إنما هو فيما يفعله ثانياً وهو إلى الآن لم يفعله ، بل (الموجود منه)[٧] بالأول ترك العمل بالثاني ، واعتقاد عدم جوازه

فقهائهم أحداً يدعى بـ(ابن شريح) غير هذا . ويبدو أنه حصل تصحيف وأنَّ صوابها : (ابن سريج) ؛ لأمور ثلاثة : الأول : أن كتاب (الخادم) هو كتاب أصْلٌ في فروع الشافعية للإمام الزركشي ، وليس في طبقات الأصحاب ممَّن ينقل عن الأصحاب مِن الشافعية من يُدعى بابن شريح ، إنما هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج (ت ٣٠٦ هـ) الذي هو من عداد طبقة الأصحاب ، بل من أفاضلهم . الثاني : أنه قد تكرر لِناسِخَيْ (ص) و (ت) في مواضع من المتن أعلاه أن صحَّفوا (ابن سريج) بـ(ابن شريح) وصححتُها بعد التحقق. الثالث : أنه لا يمكن أن يكون مِن غير الشافعيَّة لِسِياق المسألة ، حيث سِيقتْ لتقرير مذهب الشافعيَّة . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٧ / ١٧٦.

[١] – وردت في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المطبوعة : (الصحراء) و هو سهو ، وصوابها : (الصخر) ؛ لما في مصادر أخرى لفروع الفقه الشافعي كـ(مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج) . انظر : الخطيب الشربيني : (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج) ١ / ٢٧٤ .

[٢] – في نسخة المصدر المطبوعة : (مقتضى) .

[٣] – في نسخة المصدر المطبوعة : (إن) .

[٤] – سقطت من (ص) و (ت) .

[٥] – في (ص) و (ت) : (التزام) .

[٦] – سقطت من نسخة المصدر المطبوعة .

[٧] – في نسخة المصدر المطبوعة : (المجرد عنه) .

فهو كسائر ما لم[1] يعمل به مما[2] يعتقد (ضعفه)[3] حالة تقليد إمامه الأول . انتهى ما من فتح المجيد))[4].

وفي رسالة الشيخ حسن الشرنبلالي : ((ثُمَّ في غير ما كتاب من الكتب المذهبية أي : الحنفية المعتبَرة : أن المستفتي إن أمضى قول المفتي لزمه وإلاَّ فلا ، حتى قالوا : إذا لم يكن الرجلُ عالماً فاستفتى فقيهاً فأفتاه بحلال أو حرام ولم يعزم على ذلك ، يعني : لم يعمل به حتى أفتاه فقيه آخر فأخذ بقوله وأمضاه ، لم يجز له أن يترك ما أمضاه فيه ويرجع إلى ما أفتاه به الأول ؛ لأنه لا يجوز له نقض ما أمضاه مجتهداً كان أو مقلِّداً ، لأن المقلد مُتَعبَّدٌ بالتقليد كما أن المجتهد متعبدٌ بالاجتهاد ، ثُم كما لم يجز للمجتهد نقضُ ما أمضاه فكذا لا يجوز للمقلِّد ؛ لأن اتصال الإمضاء بمنزلة اتصال القضاء ، واتصال القضاء يمنع النقض فكذا اتصال الإمضاء . انتهت عبارة العلامة ابن أمير الحاج بنوع اختصار.

قلتُ : ومن ذلك ما قال محمدٌ[5] رحمه الله في إملائه : لو أن فقيهاً قال لامرأته أنت طالق البتَّة وهو ممن يراها ثلاثاً ، ثم قضى عليه قاض بأنها رجعيّة وَسِعَهُ المقام معها ، وكذا كل قضاء مما يختلف فيه الفقهاءُ مِن تحريم ، أو تحليل ، أو إعتاق ، أو أخذ مال أو غيره ينبغي للفقيه المقضيِّ عليه الأخذ بقضاء القاضي ، ويدعَ رأيه ويلزم نفسَهُ ما ألزمه القاضي ويأخذ ما أعطاه . قال محمدٌ : وكذلك رجل لا علم له ابتُلي بِبَلِيَّةٍ فسأل عنها (الفقهاءَ)[6] فأفتوه فيها بِحلال أو بحرام وقضى عليه قاضي المسلمين بخلاف ذلك – وهو مما يختلِف فيه الفقهاءُ – أخذ بقضاء الأول وأبطل قضاء الثاني ؛ لأن الحكم إذا وقع في موضع اجتهادٍ لم يجز لقاضي القضاة فسخه ، ولا يؤثر حكم الثاني إلا أن يكون الأول لا يَسُوغُ فيه الاجتهاد فلا يُعتَدُّ به .

قال محمد : ولو أن فقيهاً عالماً قال لامرأته أنتِ طالق ألبَتَّة وهو يرى أنها ثلاث وأمضى رأيه فيها فيما بينه وبينها وعزم على أنها حرُمَتْ عليه ، ثُمَّ رَأَى رَأْيَ عمر بن الخطاب رضي الله

---

[1] – سقطت من (ص) و (ت) .

[2] – في (ص) و (ت) : (بما) .

[3] – في (ص) و (ت) : (منه) بدلا عن (ضعف) .

[4] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ١٧ ، ١٨ .

[5] – أي : محمد بن الحسن الشيباني ، صاحب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى .

[6] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عنه في ذلك هو الصَّوابُ ، وأنها تطليقة واحدة يملك الرَّجعَة ، أَمَضَى رأيه الذي كان مع امرأته ولا يُرُدُّها زوجةً برأيٍ حدث منه ، ولا يشبه هذا قضاء القاضي له بخلاف رأيه الأول ؛ لأن قضاء القاضي يهدم الرأي ، والرأي لا يهدم الرأي . وإن كان يرى أن البَتَّةَ رجعية فعزم على أنها واحدة يملك الرجعة ، فعزم على أنها امرأته ، ثم رأى أنها ثلاث تطليقات ، وأنها لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره لم تحرم وكانت امرأته على حالها ، وهذا على ما قدمناه أنه إذا عزم على إمضاء الاجتهاد لم ينفسخ باجتهاد آخر . كذا في شرح الكرخي على القدوري رحمه الله تعالى.

فنبَّهْ مَن ذهب عليه ، فمنع مَن قَلَّدَ الإمام الأعظم في نقض وضوئه بخروج الدم –مَثَلاً– في صلاته وطهارتها من تقليده الإمام مالك في عدم النقض به في صلاة أخرى وطهارتها ، بما يتوهم مما علمتَهُ من العبارات التي نقلناها وبما قال في (جامع الفصولين) : ولم يجز لحنفي أن يأخذ بقول مالك والشافعي فيما خالف مذهبه ، وله أن يأخذ بقول قاض حكم عليه بخلاف مذهبه . انتهى ؛ لأن المنع من تقليد الإمام مالك وغيره من الأئمة الثلاثة إنما هو على أحد الأقوال الثلاثة فيمن التزم مذهباً معيَّناً أنه يلزمه فلا يقلد غيره في مسألة من المسائل ، والأصح أنه لا يلزمه كما قدمناه عن شارِحَي (التحرير) ، وهو على ما إذا بقي من آثار العمل السابق ما يمنع اللاحق كما قدمناه ، وليس العمل بما يخالف ما عمله إبطال لعمله السابق ؛ لأن المقلد متعبد بالتقليد كالاجتهاد ، واللاحق لا يبطل السابق كما في قضاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسألة المشتركة المسماة باليَمِّيَّةِ و الحِمَارِيَّة بتشريك الإخوة الأشقاء مع الإخوة لأم ، وكان قضى بسقوط الأشقاء في حادثة ثم شرَّكَ بينهم في هذه فقال : ((ذَاكَ عَلَى مَا قَضَيْنَا وهَذَا عَلَى مَا نَقْضِي))[1] .

وقد[2] قلنا : إن قول العلامة ابن الهمام في (التحرير) الذي قدَّمتُهُ : (لا يرجع فيما قلد فيه باتفاق) ، معناه الرجوع في خصوص العين لا خصوص الجنس ، بنقض[3] ما فعله مقلِّداً في فعله إماماً كصلاة ظهر بمسح ربع الرأس ليس له إبطالها باعتقاده بعدم التمام لزوم مسح كل الرأس كما قد علمتَه ، لا الرجوع بمعنى منع الشخص من تقليده غير إمامه بشيء

---

[1] – تقدم تخريجه .

[2] – في (ص) و (ت) : (و فسَّدَه) .

[3] – في نسخة المصدر المخطوطة : (تنقض) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

يفعله مخالِفاً لما صدر منه ، كصلاة يومٍ على مذهب أبي حنيفة وصلاة يوم آخر على مذهب غيره ، وإن كان المراد بالرجوع العمل في نظير ما مضى بخلاف معتقد من قلده كما يتراءى من ظاهر متن (التحرير) وشرحَيْهِ ، ففي كلامهما خلافه ومع ذلك[1] قد علمتَ تقييده بأن يبقى أثر يمنع من الفعل لا مطلقاً ، وعلى كل من الأمرين يثبت المدَّعَى وهو : جواز تقليد الإمام مالك أو غيره فيما يفعل مخالفاً لما فعله على مذهب أبي حنيفة .

ولهذا قال الكمال المحقق في شرحه على (الهداية) المسمى بـ(فتح القدير) من باب : (التحكيم في الفتاوى الصغرى) : الحكم في الطلاق المضاف ينفذ لكن لا يفتي به ، وفيما روي (عن)[2] أصحابنا ما هو أوسع من هذا وهو : أن صاحب الحادثة لو استفتى فقيهاً عدلاً فأفتى ببطلان اليمين المضافة وسعه اتباع فتواه وإمساك المرأة المحلوف بطلاقها ، وروي عنهم ما هو أوسع من هذا وهو : أنه إذا استفتى أوَّلاً فقيهاً فأفتاه ببطلان اليمين وسعه إمساك المرأة ، فإن تزوج أخرى وكان حلف بطلاق كل امرأة تزوجها فأستفتى فقيهاً فأفتاه بصحة اليمين فإنه يفارق الأخرى ويمسك الأولى بفتواهما . انتهت عبارة الكمال رحمه الله تعالى[3] .

ومثله في (الفتاوى البزازية) .

قلتُ : فهذا بيان للمراد بقوله في (التحرير) : (لا يرجع فيما قلد فيه) أي : بخصوص عينه ، أما مثله فيقلد ما يوافق المفتي مخالفاً للسابق في حادثتين ، وإلاَّ ناقض كلامه في الأصول إذْ هو رجوعٌ بِخِلافِ[4] ما عَمِلَ به إذا أُرِيدَ به الجِنْسُ ، وإذا أُرِيدَ العَيْنُ لا مُنَاقَضَة . وقد نص عليه في (الفتاوى الصغرى) حيث قال : لو أفتاه مفتٍ بالحل ، ثم أفتاه آخر بالحرمة بعد ما عمل بالفتوى الأولى ، فإنه يعمل بالفتوى الثانية في حق امرأة أخرى لا في حق الأولى ويعمل بكلام المفتِيَيْن في حادثَتَيْن . انتهى))[5] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – في (ص) و (ت) : (أنك) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – ابن الهمام : (فتح القدير) ٧ / ٣١٩ .

[4] – في نسخة المصدر المخطوطة : (لخلاف) .

[5] – حسن الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق ١٤/ ص١ – ق ١٦ / ص١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[الشَّرطُ الثَّالثُ] :

ومن الشروط في التقليد : (**أن لا يتتَبَّع رُخص المَذَاهِب**[1] **بحيث تنحلُّ رَبْقَةُ التكليف مِن عُنُقِهِ**) :

---

[1] - لا ينبغي أن يتبادر إلى الذهن شيء من أنواع الرخصة الشرعية التي تقابل العزيمة في مباحث علم الأصول ، فتلك رخص شرعية لا خلاف على جواز الأخذ بها .

* (**تتبُّع الرُّخص اصطلاحاً**) :

هو أن يتتبع المكلَّفُ المقلِّدُ أقوالَ المذاهب الفقهية في أحكام المسائل الفرعية ، فيَعْمِدُ إلى أيسَرِها عليه ، وأهوَنها على نفسِهِ في تلك المذاهب في كلِّ مسألةٍ فرعيةٍ بخصوصِها ، فيتَّخِذها مذهبَهُ .

لقد اختلف الأصوليون في حكم تتبع الرخص إلى مذهبين :

* **المذهب الأول : يمنع تتبع الرخص في المذاهب مطلقاً :**

وهو مذهب جمهور الشافعية من الأصوليين كالروياني وابن برهان ، والرافعي ، والقاضي حسين ، والغزالي ، والنووي ، والعز بن عبد السلام ، وابن الحاجب ، والآمدي ، وابن دقيق العيد ، وابن السبكي ، والزركشي وغيرهم ، وهو الأصح في مذهب المالكية والشافعية والحنابلة .

وحيث ورد في كلام بعضهم ما ظاهره جواز تتبع الرخص فالمقصود به ما إذا لم يقصد المكلفُ من الانتقال بالتقليد بين المذاهب مجردَّ التقاطِ الرخص ، وإنْ حصل له مِن جَرَّاء انتقاله نَيلُ الرخصة فيجب أن يكون ذلك توافقاً وعفوا من غير تعمُّدٍ لها بالفعل ، و كل كلامهم في منعهم من (تتبع الرخص) يبيِّنُ أنَّ مَعنيَيَ (التعمُّد) و (الالتقاط – الانتقاء) للرخصة هما ركنان أساسيان لقيام معنى (تتبُّع الرخص) في عرف الفقهاء ، مما يعني أنه لا يصح أن يقال فلان تتبَّع رُخَصَ المذاهب ما لم يكن قصَدَ عمْداً انتقاء الأقوال السهلة في المذاهب وجرى عليها ، وعليه فمَن انتقل من مذهب إلى آخر لا لقصد الرخصة والتقاطها وإنما لعارضٍ آخر كقصد الانتقال لذاته ، أو لشيءٍ مما شرطوه لجواز الانتقال كأن يعتقد رجحان المذهب المنتقَل إليه ، أو لحاجةٍ أو ضرورة ، فلا يسمى عندئذ متتبعاً للرخص في عرف الفقهاء ، وإنْ وافق أنْ كان حكمُ المسألة في المذهب الذي انتقل إليه أسهلَ من حكمها في مذهبه الأول ، وإذا تقرَّر ذلك فإنَّ مذهب بعض الأحناف الآتي في جواز تتبع الرخص مُنَزَّلٌ على هذا المعنى المقرر آنفاً عن مفهوم تتبع الرخص ، وإذا تقرر هذا أيضاً يستبينُ لك وجهُ إشكالنا الآتي على مذهب الأحناف من جهة ، والتنبيهُ الواردُ على كلام بعض المعاصرين من جهة أخرى.

* **المذهب الثاني: يجوز تتبع الرخص في المذاهب مطلقاً :**

وهو مذهب كمال الدين بن الهمام والحَبْرَيْن المحقّقَين ابن أمير الحاج الحلبي وأمير بادشاه الحسيني ، والعلامة محب الله بن عبد الشكور من الحنفية وهو المذهب لديهم .

وبعد التأمل في عبارات أئمة المذهبين تحصَّل أنَّ أصْلَ منشأ الخلاف بينهم ذو ثلاثة أوجه :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد)) للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– الوجه الأول: أن الخلاف هنا مبني على اختلافهم في حكم التزام المقلِّد لمذهبٍ مُعيَّنٍ مُعتقِداً رجحَانَهُ من حيث الإجمال ، هل يجب عليه أم لا ؟ قولان: فمن قال: (يجب) مَنَعَ تتبع الرخص ، وهو مذهب كثير من الشافعية ، ومن قال: (لا يجب) وهو الراجح من مذهب الحنفية ، وابن برهان والنووي وغيرهما من الشافعية بل وقال النووي : ((وهذا الوجه – أي القول بأنه لا يجب على المقلد التزام مذهب معين – هو الصحيح عند أصحابنا العراقيين ، وهو قول أكثر أصحابنا وهو الأظهر)) ، وهو أشهر الوجهين عند الحنابلة . و القائلون بهذا القول منهم من أجاز تتبع الرخص وهم الأقلية ، ومنهم من منعه وهم الأكثرية .

– الوجه الثاني: أن الخلاف مبني على الاختلاف في حكم تعَمُّدِ المقلّد في التقاط الرُّخص ، أيجوز أم لا ؟ فمن قال: لا يجوز كالنووي رحمه الله تعالى والأكثرية ، منَعَ تتبع الرخص إلا ما حصَلَ وِفاقاً لها مِن غير قصْدٍ لها بالذات ، ومن قال: يجوز ، أجاز تتبع الرخص مطلقاً وهو مقتضى قول ابن الهمام وابن أمير الحاج وأمير بادشاه ومحب الله بن عبد الشكور من الحنفية .

– الوجه الثالث : أنه مما انبنى عليه الخلاف هنا ، هل تتبع الرخص يعتبر مما يوافق مقصد الشارع في التشريع أم لا ؟ فمن قال: (نعم) قال: يجوز تتبع الرخص لموافقته السماحة واليسر وهو من أكبر مقاصد الشريعة المطهرة وهو مذهب المجيزين كابن الهمام وابن أمير الحاج وأمير بادشاه ومحب الله من الحنفية ، ومن قال: (لا) قال: لا يجوز تتبع الرخص لأنه يؤدي إلى التلاعب بالدين ، والانحلال من ربقة التكليف وهو مذهب الجمهور .

وأهم ما استدل به أصحاب المذهب الأول ثلاثة أدلة :

*أولها: أن الإمامين ابن حزم ، وابن عبد البر رحمهما الله تعالى قد نقلا الإجماع على أنه لا يجوز تتبع الرخص . ورُدَّ بأن دعوى الإجماع غير مُسَلَّم بصحتها ، لثبوت الاختلاف في تفسيق المتتبع للرخص ، فقد ذكِر عن الإمام أحمد رضي الله عنه روايتان في تفسيق متتبع الرخص ، وحمل القاضي أبو يعلى الرواية المفسِّقة على غير متأوِّل ولا مقلد في تتبعه للرخص ، وذكر بعض الحنابلة إن كان تتبعه لقوة دليل أو كان المتتبع عاميا فإنه لا يفسق ، وعُضِّدَ الرَّدُّ بأن أصح الوجهين عند الحنفية عدم الفسق ، وأنه وافقهم فيه كثير من علماء المذاهب الثلاثة كالقاضي أبي يعلى الحنبلي السابق ، وابن أبي هريرة ، والرملي الشافعيَّيْن ، واقتضاه قول بعض المالكية . ثم لو صحت دعوى الإجماع فلعله محمول على نحو ما لو اجتمع له مِن تتبُّعه عمل لا يقول بمجموعه مجتهدكما بيَّن القرافي.

*الثاني: أن تتبع الرخص يؤدي إلى التلاعب بالدين ، والانحلال من ربقة التكليف وذلك أن المتتبع للرخص لا يزال يتتبع رخص المذاهب ويتلقط من كل مذهب أسهله حتى يتحصل لديه من ذلك جميع الرخص فيتخذها مذهبه ، وإباحة جميع الرخص لا يقول به أحد من علماء المسلمين ، لأن المجتهد القائل بالرخصة في هذا المذهب لا يقول بالرخصة الأخرى التي في غيره.

*الثالث: أن القول بجواز تتبع الرخص يؤدي إلى القول بجواز التلفيق المخالف للإجماع كما قال ابن حجر ، فإن قيل التلفيق منه ما هو محمود فيُعمل به ، ومنه ما هو مذموم فلا يعمل به ، قلنا: القول بجواز تتبع الرخص مُفضٍ إلى جواز التلفيق بنوعيه والله تعالى أعلم.

أما أهم ما استدل به أهل المذهب الثاني فثلاثة أدلة أيضاً :

* الأول: أن تتبع الرخص فِعْلٌ لا يوجد في الشرع ما يمنعه ، إذ للإنسان أن يسلك الأخف عليه ، إذا كان له إليه سبيل بأن لم يكن قد عمِل بقولٍ آخر مخالف لذلك الأخف في الحادثة المراد الانتقال للتقليد فيها ، بل إن سنة رسول الله صلى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر ... الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الله عليه وسلم تقتضي جوازه لما ثبت عنه بأنه عليه الصلاة والسلام ((ما خير بين شيئين إلا اختار أيسرهما)) ، وأنه ((كان يحب ما يخفف على أمته)) وغيرهما من الأحاديث الدالة على فعله صلى الله عليه وسلم للأيسر والأخف ومحبته له وأمره به .

* الثاني: أن المقلِّد إذا تنقَّل بين المذاهب يأخذ من كل مذهب رُخَصَه لم يَعْدُ التقليد المأمور به ، فهو وإن عمل بالرخصة لكنه عمِلَها حين عمِلَها على قول عالم مجتهد له دليله ومُستنَده الشرعي في ذلك فلا لوم عليه .

* الثالث: قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :((إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه)) ووجه الدلالة فيه أنه لما أحب الله سبحانه وتعالى للعبد إتيان الرخص دل ذلك على جواز تتبعها بالفعل ، ولو كان ذلك مكروها عنده سبحانه وتعالى لَمَا أحب إتيانها ، وأيضاً لو كان تتبعها في ذاته درجةً دنيا من الطاعة لما ساوى بينها وبين العزائم في حب الإتيان .

وفي الوقت الراهن ذهب الأستاذ الدكتور الجليل وهبة الزحيلي – حفظه الله تعالى – إلى القول بأخذ أيسر المذاهب الفقهية ، فأجازه بخمسة ضوابط على وجه الإجمال:

– الضابط الأول :أن يتقيد الأخذ بالأيسر في مسائل الفروع الشرعية الاجتهادية الظنية ، أي القضايا العملية التي تثبت أحكامها بطريق ظني أغلبي ، كأحكام العبادات والمعاملات والأحوال الشخصية (أحكام الأسرة) والجنايات التي ليس فيها نص قطعي أو إجماع أو قياس جلي.

–الضابط الثاني: ألا يترتب على الأخذ بالأيسر معارضة مصادر الشريعة القطعية أو أصولها ومبادئها العامة وتتحقق المعارضة بأحد أمور ثلاثة:

–الأول: أن يحكم القاضي بما يخالف الكتاب أو السنة أو الإجماع.

–الثاني: أن يحكم بالظن والتخمين من غير معرفة ولا اجتهاد.

–الثالث: أن يحكم بعد الإجتهاد ، ثم يتبين له الصواب في خلاف ما حكم به.

–الرابع: أن يقصد الحكم بمذهب ، فيذهل ويحكم بغيره من المذاهب.

–الضابط الثالث: ألا يؤدي الأخذ بالأيسر إلى التلفيق الممنوع. ورأى أن التلفيق الممنوع نوعان: تلفيق باطل لذاته وهو ما يؤدي إلى إحلال المحرمات كالزنا والخمر ونحوهما ، وتلفيق باطل لعارض وهو ثلاثة أنواع:

–الأول: تتبع الرخص عَمْداً ، أي الأخذ بالأيسر من دون ضرورة ولا عذر.

–الثاني: التلفيق الذي يستلزم نقض حكم القاضي.

–الثالث: التلفيق الذي يستلزم الرجوع عما عمل به تقليدا ، أو عن أمر مجمع عليه لازم لأمر قلده ، وهذا في غير العبادات المحضة ، أما فيها فيرى جوازه ولو استلزم الرجوع عما عمل به أو عن أمر لازم لآخر إجماعاً ، بشرط ألاَّ يُفضِي التلفيق فيها إلى الانحلال عن ربقة التكاليف الشرعية أو الذهاب بالحِكمة الشرعية كاقتراف الحيلِ المغايرة للشريعة المضيِّعَةِ لمقصدها.

–الضابط الرابع: أن تكون هناك ضرورة أو حاجة للأخذ بالأيسر ، فلا يجوز الأخذ به لمجرد العبث والتشهي ومجاراة هوى النفس.

–الضابط الخامس: أن يتقيد الأخذ بالأيسر بمبدأ الترجيح ، وذلك بأن يكون الهدف العام أوّلاً هو العمل بالمذهب الأقوى ذي الدليل الأرجح.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

إنه وبالتأمل فيما ذُكِرَ سلفاً من شروط الشافعية وغيرهم لجواز الانتقال من مذهب لآخر ، وبالنظر فيما بنى عليه الأستاذ الدكتور الزحيلي – حفظه الله تعالى– وجهته من شروطهم الأخرى المشابهة مع المقارنة بين ذلك كله ، يتبين أن الأستاذ الزحيلي –حفظه الله تعالى– لم يَعْدُ أن رجَّح مذهب مَن قال بعدم جواز الانتقال إلى أهون المذاهب (الأخذ بأيسر المذاهب) إلا بشروط ، وهو المذهب الأرجح فيما يظهر – والله تعالى أعلم – لما ساقوه من أدلة أهمها ما في القول بجواز تتبع الرخص مطلقاً من اتباع داعي الهوى ، والانحلال شيئاً فشيئاً وباسم الشريعة عن الالتزام بعزائم التكاليف الشرعية ، ما يجعل كل مكلف يتلقط الرخص من المذاهب بكل إصرار وطمأنينة ولغير حاجة داعية ، ولقد لحَظ ابنُ الهمام نفسه هذا المعنى وتلك الحكمة فقال: ((والغالب أن مثل هذه الزامات منهم لكف الناس عن تتبع الرخص)) .

ولأجل ما تقرر سلفاً مِن أن معنى تتبع الرخص فِقهاً (أي في الاصطلاح الفقهي) يقتضي معنى القصد العَمْدِ لذات الرخصة بالانتقال من غير قيد أو شرط فقد كان الأفضل لو عَبَّرَ فقيهُ الأمَّة الأستاذ الزحيلي بأحد هذين الاصطلاحين : (الأخذ بأيسر المذاهب للضرورة أو الحاجة) أو (الأخذ برخص المذاهب بشرطه) ، لِمَا يتبادر للذهن منهما مِن معنى نفي تتبع الرخص ، بخلاف التعبير بمصطلح (تتبع الرخص) الذي يتبادر للذهن منه معناهُ الفقهي المصطلَح عليه بين الفقهاء وهو معنى تلقّط أيسر المذاهب عمداً وتشهيًّا ، ولعل هذا الملحظ ما دعا الأستاذ الزحيلي – حفظه الله تعالى ـ يكثر من التعبير بقوله ((الأخذ بأيسر المذاهب)) دون تعبيره بـ ((تتبع الرخص)) إلاَّ قليلاً ، أو مقرونةً بقوله بين قوسين (الأخذ بأيسر المذاهب) ، وقد كان الأولى أن يُتَخلى عن التعبير بعبارة (تتبع الرخص) وإقرانها بالحديث عن الأخذ بالأيسر والأخف في التشريع لِمَا يحدثه هذا التعبير من إشعار بأنهما مترادفان في المعنى ، ومنه وقع اللَّبس في حكمه لكثيرين ، بينما واقع المسألة غير ذلك كما تبين آنفاً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

إنه من المشكل حقاً على مذهب الحنفية مع قولهم بجواز تتبع الرخص أمور :

* أولها : استشهادُ ابن أمير الحاج الحلبي وأميربادشاه الحنفيين بقول الإمام صلاح الدين العلائي: ((والذي صرح به الفقهاء في مشهور كتبهم جواز الانتقال في آحاد المسائل والعمل فيها بخلاف مذهب إمامه الذي يقلد مذهبه إذا لم يكن ذلك على وجه التتبع للرخص . . .)) فالمفهوم الظاهر ههنا من كلام العلائي أنه يشترِطُ لجواز انتقال المقلد إلى مذهبِ غيرِ إمامه أن لا يكون على وجه تتبع الرخص ، فما وَجْهُ استشهادهما به ، مع كون ظاهر عبارتيهما في شرح كلام ابن الهمام يُفهم بوضوح متابعتهما له في القول بجواز تتبع الرخص ؟! فاستشهادهما بكلام العلائي مع كونه لا يتوافق مع ما ذهبوا إليه مشكل جدا ؟! ولذا كان صنيعهما هذا موهماً لبعض المعاصرين فجعله يتناقض في عبارته حيث جرى في تقسيمه إلى جعل العلماء مذهبين في ذلك ، مانعِيْن مِن تتبع الرخص ، ومجيزين له ، وجعل ابنَ الهمام الحنفي في زمرة المذهب المجيز لتتبع الرخص ، بناء على ما قاله ابن الهمام نفسُه في كتابه (فتح القدير). وهذا صحيح ، ولكن الذي لا نوافقه عليه هو زعْمُهُ أن ابن الهمام قد قيد مذهبه ذاك في كتابه (التحرير) بأن لا يكون على وجه التتبع للرخص ، فهذا تقرير مردود عندنا من وجهين:

– الأول: أن عبارة ابن الهمام في التحرير تفيد نفس المعنى الذي تفيده عبارته في فتح القدير وهو جواز تتبع الرخص ، من غير زيادة معنىً آخر. وأنَّ القيد الذي ذكِر عن الإمام العلائي لم ينقلْهُ ابنُ الهمام في التحرير البتّة فضلا عن أن يكون قد التزمه ، والذي نقل قيدَ العلائي حقيقةً إنما هما شارحا التحرير (أميرُبادشاه وابن أمير الحاج) أثناء شرحهما للتحرير ، ولم أدْرِ بعدُ وجهَ استشهادهما به ، مع كون ظاهر عبارتيهما في شرح كلام ابن الهمام يُفهم بوضوح متابعتهما له في القول بجواز تتبع الرخص . أو لعلَّ نقلهما لكلام العلائي كان محضُ استطرادٍ للقلم . الله أعلم.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قال النووي في (الروضة) وحكاه عنه في الأنوار : ((والذي يقتضيه الدليلُ أن له أن يستفتي من شاء أو من اتفق لكن من غير تلقط الرخص. انتهى))[١]. وحكاه عنه في ألفية الأصول ، والشرنبلالي الحنفي ، ومحمد عبد العظيم الرومي الحنفي ، ومحيي الدين الرومي الحنفي وغيرهم وأقرُّوه .

قال ابن حجر : ((وهو بأن يأخذ من كل مذهب بالأسهل منه))[٢] ، وقال الشرنبلالي هو : ((أخذه من المذاهب ما هو الأهون عليه (فيما)[٣] يقع من المسائل))[٤] وقال زكريا في (شرح الروض) : ((ويمتنع تتبع الرخص لما في تتبعها من انحلال ربقة التكليف ، فإن تَتَبَّعَهَا من المذاهب المدونة فهل يفسق أو لا ؟ وجهان : أوجههما : لا ، بخلاف تَتَبُّعِهَا مِن المذاهب غير المدونة ، فإن كان في العصر الأول فلا يفسق قطعاً وإلاَّ فيظهر أنه يفسق قطعاً . انتهى))[٥].

وقال ابن حجر في (التُّحْفَةِ) ، في الخطبة أول الكتاب : ((ومحل ذلك ما لم يتبع[٦] الرخص بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه وإلاَّ أثم به ، بل قيل : يفسق[٧] ، وهو وجيه .

– الثاني: أنه لو فُرِض التسليم بالتزام ابن الهمام بقيد العلائي السابق لكان ذلك هو التناقض بعينه ، إذْ كيف يصح القول بأنَّ ابنَ الهمام يقول بجواز تتبع الرخص بقيد أن لا تكون على وجه التتبع للرخص.

* ثانيهما: اشتراط العلامة ابن نظام الدين الأنصاري لجواز تتبع الرخص أن لا يكون اتباعُها للتَّلَهِّي وهو ما لم يصرِّح باشتراطه رُفَقَاءُ مذهبِهِ الأربعة: ابنُ الهمام ،وابنُ أمير الحاج وأميرُبادشاه ومحبُّ الله بن عبد الشكور نفسه ، بل ما في التحرير وشرحيه ومسلم الثبوت وأدلتهم الماضية كل ذلك قاض بتجويزيهم التتبع للرخص وهو ذات الفهم الذي قام عنهم للمتقدمين من العلماء وكذلك المعاصرين . انظر : باعقيل : عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد (قاعدة المشقة تجلب التيسير ؛ دراسة تأصيلية وتطبيقية) رسالة علميَّة جامعيَّة تقدَّم بها الباحث لجامعة حضرموت (كلية التربية – المكلا) لنيل الماجستير ، وحاز بها من الجامعة درجة الامتياز مع التوصية بطباعتها ص١٩٩ – ٢١٣ بتصرُّفٍ يسير .

[١] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١١٧ .

[٢] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٢ .

[٣] – سقطت من (ص) .

[٤] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٧ / ص١ .

[٥] – الأنصاري : (أسنى المطالب شرح الروض) ٤ / ٢٨٦ .

[٦] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يتتبع) .

[٧] – في نسخة المصدر المطبوعة : (فسق) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قيل : ومحل ضعفه (أن يتبعها)[١] من المذاهب المدونة وإلاَّ فسق قطعاً. انتهى))[٢]. وكذا في (النِّهَايَةِ) للشمس الرملي كعبارة (التُّحْفَةِ) إلى قوله : (قطعاً)[٣] حرفا بحرف بلا تفاوت[٤] .

.

وقال الشرنبلالي (في)[٥] هذا المبحث : ((قال العلامة ابن قاسم في حاشيته قوله : (بل قيل : يفسق...إلى آخره) ، الأوجه خلافه . انتهت عبارة ابن قاسم[٦] ، وسنذكر وجه ذلك وتقييده برخص تخالف الكتاب أو السنة المشهورة عن القرافي . انتهى ما قاله الشرنبلالي))[٧] .

وفيها[٨] في (القضاء) : ((ويشترط أيضاً أن لا يتتبع الرخص بأن يأخذ من كل مذهب بالأسهل منه لانحلال ربقة التكليف من عنقه حينئذ ، ومِن ثَمَّ كان الأوجه أنه يفسق به ، وزَعْمُ أنه ينبغي تخصيصه بمن يتتبع بغير تقليد يتقيد به ليس في محله ، لأن هذا ليس من محل الخلاف بل يفسق قطعاً كما هو ظاهر ، وقولُ ابن عبد السلام : للعامل أن يعمل برخص المذاهب وإنكاره جهل لا ينافي حرمة التتبع ولا الفسق به ، خلافاً لِمَن وَهِمَ فيه لأنه لم يعبِّر بالتتبع ، وليس العمل برخص[٩] المذاهب مقتضياً له لصدق الأخذ بها مع الأخذ بالعزائم أيضاً أيضاً ، وليس الكلام في هذا لأن[١٠] من عمل بالعزائم والرخص لا يقال فيه أنه متتبع[١] للرخص لاسيما مع النظر لضبطهم للتتبع بما مر .

---

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (إن تتبعها) .

٢ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٧٩ ، بِتَصَرُّفٍ .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – الرملي : (نهاية المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٤٧ .

٥ – سقطت من (ص) .

٦ – ابن قاسم : (حاشية ابن قاسم العبادي وعبد الحميد الشرواني على تحفة المحتاج) ١٣ / ٢٢ بِتَصَرُّفٍ .

٧ – هذه الفقرة غير موجودة أبداً في نسخة (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) التي لديَّ لا بلفظها ، ولا بمعناها ، وإن كان قول العلاَّمة الشرنبلالي رحمه الله تعالى في مبحث : (تفسيق المتتبع للرخص) وصنيعه في كتابه هذا يقتضي معناها .

٨ – أي : تحفة المحتاج بشرح المنهاج .

٩ – في نسخة المصدر المطبوعة : (يرخص) .

١٠ – في نسخة المصدر المطبوعة : (الآن) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والوجه المحكي بجوازه يرده نقلُ ابن حزم الإجماع على منع تتبع الرخص ، وكذا يُرَدُّ به قول محقق الحنفية الكمال ابن الهمام : لا أدري ما يمنع ذلك من العقل والنقل مع أنه اتباع قول مجتهد متبوع ، وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب ما خفف على أمَّتِهِ ، والناسُ في عصر[٢] الصحابة ومن بعدهم يسألون من شاءوا من غير تقييد بذلك . انتهى[٣]. وظاهره جواز التلفيق أيضاً وهو خلاف الإجماع أيضاً فتفطَّنْ له ولا تغترَّ بمن أخذ بكلامه هذا المخالف للإجماع كما تقرر. انتهى ما من التحفة))[٤].

وفي (فتح المجيد في أحكام التقليد) للشيخ الأوحد علي بن أبي بكر بن الجَمَالِ الشافعي ، تلميذِ السيد عمر بن عبد الرحيم ، تلميذِ ابن حجر المكّي قالَ في شروط التقليد : ((الثاني : أن لا يتَتَبَّعَ الرخصَ بأن يأخذ من كل مذهب بما هو الأهونُ عليه لا مَا يَنْطَبِقُ عليه ضَابِطُ الرُّخَصِ عند الأصوليين وإلاَّ أَثِمَ ، بل في (الرَّوْضَةِ) عن حكاية الحناطي[٥] وغيره عن أبي إسحاق : أنه يَفْسُقُ ، وعن ابن أبي هريرة : أنه (لا)[٦] يفسق ، واستشكل بعضهم القولَ بالتفسيق بناءً على أن كل مجتهد مصيب أي : وهو أحد القولين لكل من الأئمة الأربعة ، ورجحه من أصحابنا : الشيخ أبو الحسن الأشعري إمامُ أهل السُّنَّةِ ، والقاضي أبوبكر البَاقِلاَّنِيُّ ، وابن سريج[٧] صاحب الشافعي ، والدَّارَكِيُّ[١] ، وأكثر العراقيين[٢] ، ومن المتأخرين

---

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (متبع) .

٢ – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

٣ – ابن الهمام : (فتح القدير) ٧ / ٢٥٨ .

٤ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٢ ، ٢٣ .

٥ – هو : أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن الطبري ، الشافعي ، ويعرف بالحناطي : فقيه . توفي بعد سنة (٤٠٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الكفاية في الفروق) ، (الفتاوى) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٤ / ٤٨ .

٦ – سقطت من (ص) و (ت) .

٧ – في (ص) و (ت) : (ابن شريح) ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبته أعلاه ؛ لأمور ثلاثة : الأول : أنه ليس في طبقات أصحاب الشافعي من يُدعى بابن شريح ، إنما هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج (ت ٣٠٦ هـ) الإمام الشهير ، الذي هو من عِداد طبقة الأصحاب ، بل من أفاضلهم . الثاني : أنه قد مرَّ نقلُ المؤلف التنصيص من مصادر عِدَّة على أن ابن سريج ممن عُدَّ من المجتهدين من أصحاب الشافعي ، عند تِعْدَاد مَن بلغوا رتبة الاجتهاد أو ادَّعوه من فقهاء الشافعية وغيرهم في متن الكتاب ، ولم تذكُر تلك المصادر أحداً منهم باسم (ابن شريح) . الثالث : أنه قد تكرر لناسِخَيْ (ص) و (ت) في مواضع من المتن أعلاه أن صحَّفوا (ابن سريج) بـ(ابن شريح)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحافظ السيوطي في (جَزِيلِ المَوَاهِبِ)[٣] وسيدي عبد الوهاب الشعراني ، ومن الحنفية : أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وأبو زيد الدَبُّوسِيُّ[٤] ونقله عن علمائهم جميعاً . وعلى القول بأن المصيب واحد ، وهو قول الجمهور والمرَجَّحُ عندنا أي : وعند الحنفية ففيه نظر ، من حيث أن اختياره يحتمل الانحلال ويحتمل خلافه ، والتفسيق مع الشك في مُقْتَضِيهِ ممتنعٌ . وأجاب الزركشيُّ : بأن احتمال خلاف الانحلال بعيد ، لأن التتبع يقتضيه وذلك مناف للعدالة ، واعترضه مولانا السيد نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى بأن كون التَّتَبُّعِ في مَن يَتَتَبَّعُ مِن غير تقليد دون المتَقَيِّدِ به[٥] . و اسْتَوْجَهَ في (التُّحْفَةِ) في شرح الخُطبة القولَ بالتفسيق ؛ إذا كان التتبع بحيث تنحل ربقة التكليف من عنق المتتبع ، قال[٦] : قيل : ومَحَلُّهُ إذا تتبعها من المذاهب المدوَّنَةِ وإلاَّ فُسِّقَ قطعاً . وقال فيها[٧] في القَضَاءِ : وقول ابن عبد السلام : للعامل أن يعمل برخص المذاهب وإنكاره جهل إلى قول ابن حجر المتقدم[٨] من غير تقييد بذلك . انتهى))[١] .

وصححتُها بعد التحقُّق . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٠٢ – ١٠٤ ، السيوطي : (الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض) ص٧٩ ، الشعراني : (الميزان) ص ١٦٨ ، ١٦٩ .

١ – هو : أبو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز الداركي ، الأصبهاني ، الشافعي : أحد أئمة الفقه الشافعي ورفعائهم . توفي سنة (٣٧٥ هـ) رحمه الله تعالى . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٣ / ٣٣٠ .

٢ – أي : من فقهاء الشافعيَّة .

٣ – السيوطي : (جزيل المواهب في اختلاف المذاهب) ص ز .

٤ – هو : أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدَبُّوسِيُّ ، البخاري ، الحنفي : فقيه ، أصولي . توفي سنة (٤٣٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (تقويم الأدلة) في الأصول ، (تأسيس النظر في اختلاف الأئمة) في الفروع ، (الأنوار في الأصول) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٩٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٠٩ .

٥ – هذا الاعتراض يمكن منعهُ بأن من اتَّبَعَ متقيِّداً بتقليد مجتهدٍ لا ينطبق عليه معنى التَّتَبُّع للرُّخص المتعارف عليه بين الفقهاء ، وهو ما قد أَوْمَأَ إليه الزركشي بجوابه المذكور ، وصرَّح بمعناه – قريباً– الشيخ المحقق ابن حجر قُبَيْل تبيينه الفَهْمَ الصحيحَ الذي ينبغي حمْلُهُ عمَّا نُقِلَ عن العز بن عبد السلام مِن قوله : ((للعامل أن يعمل برخص المذاهب وإنكاره جهل)) .

٦ – أي : ابن حجر .

٧ – أي : التحفة .

٨ – يظهر أن قول المؤلف رحمه الله تعالى : (إلى قول ابن حجر المتقدم) فيه تجوُّز ، وعليه فمعناه : إلى قول ابن الهمام

ثم قال الشيخ ابنُ الجَمَالِ بعد ذلك : ((وما نَقَلَهُ (ابنُ حَزْمٍ)[٢] من الإجماع على منع تَتَبُّعِ الرُّخَصِ نُقِلَ عن ابنِ عبدِ البَرِّ أيضاً مثله ، وقال العلامة ابن أمير حاج والسيد بادشاه في شرحهما على التحرير لشيخهما المحقق ابن الهمام : لا نُسلِّمُ صحة النقل عن ابن عبد البر ، ولو سُلِّمَ فلا نسلم دعوى الإجماع ؛ كيف إذْ في تفسيق المتتبع للرخص عن أحمد روايتان ، وحَمَلَ القاضي أبو يَعْلَى[٣] الرواية المفَسِّقَةِ على غير مُتَأَوِّلٍ ولا مقلِّد ، وذكر بعضُ الحنابلة : إن قويَ دليله أو كان عامياً لا يفسق ، ثم ذكر عن (الروضة) الوجهين المارين . انتهى[٤].

وقال مولانا العلامة السيد نور الدين السَّمْهُودِيُّ رحمه الله تعالى : وحكاية ابن حزم الإجماع على أن مَن تتبع الرخص فاسق مردودة بما أفتى به العِزُّ بن عبد السلام : أنه لا يتعيَّن على العامي إذا قلد إماماً في مسألة أن يقلده في سائر المسائل ؛ لأن الناس من لَدُن الصحابة إلى أن ظهرت المذاهب يسألون فيما سنح لهم العلماء المختلفين من غير نكير سواء تَتَبَّعَ الرخص في ذلك أو العزائم ؛ لأن مَن جعل المصيب واحداً لم يعيِّنْهُ ، ومَن جعل كل مجتهد مصيباً فلا إنكار على مَن قَلَّدَ في الصَّوابِ . انتهى[٥].

الذي نقله ابن حجر . وإلاَّ فإن ذلك القول إنما هو لابن الهمام وليس لابن حجر فيه سوى الحكاية .

[١] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٨ بِتَصَرُّفٍ يسير .

[٢] – في نسخة المصدر المطبوعة : (ابن حجر) .

[٣] – هو : أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء ، عالم عصره في الأصول والفروع وأنواع الفنون . من أهل بغداد . توفي سنة (٤٥٨هـ) . من مؤلفاته : (الأحكام السلطانية) ، و (الكفاية في أصول الفقه) وغيرهما . انظر ترجمته في : (شذرات الذهب) ٥/ ٢٥٢ ، (معجم المؤلفين) ٦ / ٩٩ ، ١٠٠ .

[٤] – ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ .

[٥] – إنَّ الاستدلال بفتوى العز هذه ممنوع بفتوى أخرى له أيضاً ، فقد سئل رضي الله عنه في فتاويه بما نصه: ((هل يجوز للإمام الشافعي أن يقلد أبا حنيفة رحمه الله أو غيره من الأئمة الأربعة ؟ وكذلك هل يجوز للإنسان الحنفي أن يقلد الشافعي رضي الله عنه ، أو كل إنسان يقلد إمامه في جميع مذهبه ولا يقلد غيره من الأئمة؟ فأجاب: يجوز تقليد كل واحد من الأئمة الأربعة رضي الله عنهم ، ويجوز لكل واحد أن يقلد واحدا منهم في مسألة ، ويقلد إماما آخر منهم في مسألة أخرى ، ولا يتعين عليه تقليد واحد بعينه في كل المسائل ، ولا يجوز تتبع الرخص والله أعلم وأحكم وألطف وأرحم)) ، ومن ظاهر هذه الفتوى يُعلَم أن ما مرَّ في الفتوى الماضية مما ظاهره قوله بتتبع الرخص ينبغي حمله على ما إذا لم يقصد المكلفُ من الانتقال بالتقليد بين المذاهب مجرَّد التقاطِ الرخص ، وإنْ حصل له مِن جرَّاء انتقاله نيلُ الرخصة فيجب أن يكون ذلك توافقاً وعفوا من غير تعمُّدٍ لها بالفعل ، كما هو مذهب الجمهور ، جمعاً

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وقال في موضع آخر : وأمَّا مَا[١] حكاه بعضهم عن ابن حزم من حكاية الإجماع على مَنْع تَتَبُّعِ الرخص ، فلَعَلَّهُ محمول على مَن تتبعها من غير تقليد لمن قال بها ، أو على الرُّخَصِ المتَرَكِّبَةِ في الفعل الواحد . وفي (الخَادِمِ) قال بعض المحتَاطِين : من بُلِيَ بوسواسٍ أو شَكٍّ أو قنوط أو إيَاسٍ فالأَوْلَى أخذُهُ بالأخف والرخص ؛ لئلا يزداد ما بِهِ فيخرج من الشرع ، ومن كان قليل الدِّين ، كثير التساهل يأخذ بالأثقل والعزيمة ؛ لئلا يزداد ما به إلى الإباحة. انتهى.[٢]

والحَاصِلُ : أن في تفسيق مَن تَتَبَّعَ الرخصَ خلافٌ : اسْتَوْجَهَ في (التُّحْفَةِ) منه أنَّهُ فاسقٌ ، إلا إن كان بحيث تنحَلُّ ربقة التكليف من عنقه . وجرى شيخنا العلاَّمة إبراهيمُ اللَّقَاني المالِكِي في شرح عقيدته (جوهرة التوحيد) على فسْقِهِ مِن غير القيد المذكور في (التُّحْفَةِ) فقال : والحق فِسْقُ فاعله وِفاقاً لأبي إسحاق المَرْوَزِيّ وخِلافاً لابن أبي هريرة . انتهى. مع أنه لا يخلو من إشْكال تقدَّمَتْ الإشارة إليه[٣] . ثم رأيتُ العلاَّمة ابنَ قَاسِمٍ والجَمَالَ الرَّمْلِيَّ رحمهما الله تعالى اسْتَوْجَهَا عدمَ فسقِهِ . انتهى ما من (فتح المجيد) للشيخ علي بن الجَمَالِ))[٤].

قال الشرنبلالي في (العِقْدِ الفَرِيدِ) : ((وقد أفاد العلامة ابن الهمام جواز تتبع رخص المذاهب كما سيذكر ، – ثم قال ناقلاً[٥] – عبارة ابنِ الهمام في (التحرير وشرحه) للسيد[٦] بادشاه : (ويتَخَرَّجُ) أي : يُستَنْبَطُ (منه) أي : من جواز اتباع غير مقلَّدِهِ الأوَّل وعدم التضييق عليه (جواز اتباعه رخص المذاهب) أي أخذه من المذاهب ما هو الأهون عليه فيما يقع من المسائل ، (ولا يمنع منه مانع شرعي إذ للإنسان أن يسلك) المسلك (

بين قولي العز لئلا يتعارضا. للاستزادة انظر : باعقيل : (قاعدة المشقة تجلب التيسير ؛ دراسة تأصيلية وتطبيقية) ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ .

[١] – سقطت من (ت) .

[٢] – السمهودي : علي بن عبد الله بن أحمد (ت ٩١١هـ) (العقد الفريد في أحكام التقليد) عني به : أنور بن أبي بكر الشيخي الداغستاني ، دار المنهاج (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ – ٢٠١١ م) ص ١١٦.

[٣] – لكن هذا الإشكال قد أجاب عنه الإمام الزركشي بما فيه بلُّ الصدى في موضعه المتقدم قريباً ، ولعلَّ بقاء استشكال الشيخ العلامة ابن الجمال إنما هو لأجل الذي اعترض به الإمامُ نور الدين السمهودي على جواب الإمام الزركشي ، وقد تقدَّمَ منعُ اعتراضه .

[٤] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٩ .

[٥] – أي : الشيخ الشرنبلالي رحمه الله تعالى .

[٦] – في (ت) : بعد كلمة (للسيد) وردت كلمة ظاهر رسمها (علي) أو (على) ويبدو أنها سبق قلم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الأخف عليه إذا كان له) أي : للإنسان (إليه) أي : ذلك المسلك الأخف (سبيل) ، ثم بَيَّن السبيل بقوله : (بأن لم يكن عَمِلَ بآخر) أي : بقول آخر مُخَالِفاً لذلك الأخف (فيه) أي : في ذلك المحل المختَلَفِ فيه . انتهى عبارة السيد بادشاه انتهى ما قاله الشرنبلالي))[1].

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي : ((الثالث من الشروط وهو الذي ذكره الإمام النووي وغيره أن لا يلتقط الرخص ، فهذا الشرط قد أسقط ولم يعتبره الإمام ابن الهمام فأجابَ عنه كما سبق في جواب من ألزم التعزير على الراجع من مذهبه ، وستقف على القول الفصل فيه إن شاء الله تعالى بمنه وكرمه. انتهى . ولعل مراده بما سبق هو قوله في بحث الانتقال : وغالب الظن إن مثل هذه التشديدات من الأئمة إلزامات لكف الناس عن تتبع الرخص ، وإلا فأخذ العامي في كل مسألة بقول مجتهد يكون قوله أخف عليه ، وإنَّا لا ندري ما يمنع هذا من النقل والعقل وكون الإنسان يتتبع ما هو أخف على نفسه من قول مجتهد مسوغ له الاجتهاد ، ما علمتُ من الشرع ذمه عليه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبُّ ما خفف على أمته . انتهى[2].

وما وعد بالوقوف عليه بقوله : (وستقف...إلى آخره) هو قوله : الرابعة من الأحوال أن لا تدعوه إلى الترخص ضرورة ولا حاجة ، بل الداعي إليه مجرد الترخص والتسهيل على النفس من غير أن يغلب على ظنه رجحان الغير ، وقال فيه كثير من العلماء الشافعية أنه يمتنعُ عليه فلا يجوز له أن يلتقط الرخص ويختار ما يشتهيه ، لأنه حينئذ متبعٌ هواه وتارك دينَه وبه قال الإمامُ النووي وغيرهُ ، وأكّد فيه التاجُ ابنُ السبكي .

وأجاب عنهم الإمام ابن الهمام كما ذكرنا (عنه)[3] في جواب سؤال مشايخنا في إلزام التعزير على من قلد المخالف فحاصله : أن التقليدَ والتقاط ما فيه من سهولة على النفس ليس باتباع للهوى وترك للدين ، وإنما يكون كذلك إذا ترك اتباع الشرع وتقليد المجتهدين . والانتقالُ من مشروع إلى مشروع أسهل ليس فيه اتباع الهوى وخروج عن الدين لما ذكر عن النبي صلى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٦ / ص٢ ، ق ٧ / ص١ .

[2] – ابن الهمام : (فتح القدير) ٧ / ٢٥٨ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٣٥١ .

[3] – سقطت من (ص) .

الله عليه وسلم ((كان يحب ما خفف عن أمته))[1] ، ولهذا نقل عن بعض المشايخ المالكية (أن)[2] إنكار تتبع الرخص جهل ممن أنكره ، لأن الأخذ بالرخص محبوبٌ ، فإن قلنا بتصويب المجتهدين فكل الرخص صواب ولا يجوز إنكار الصواب ، وإن لم نقل بذلك فالصوابُ غير منحصر في العزيمة تورعاً واحتياطاً واجتناباً عن مظان الريب كذا ذكره في (العقد الفريد) .

أقولُ بتوفيق الله وعصمته : إنه على التحقيق لا خلاف بين كلام هؤلاء المحقِّقين إلاَّ في الصورة لا في الحقيقة ؛ لأن مراد الإمام النووي ومَن وافَقَهُ كما صَرَّحَ به الإمام ابنُ الهُمَامِ وغيرُهُ إِلْزَامَاتٌ منهم لكفِّ الناس عن تَتَبُّعِ الرُّخَصِ وإلجامهم بلجام التقوى ؛ لأن الغالب فيهم التَّسامُح والتَّسَاهُل والتهاون في أمور الدِّين ، فالتِقَاطُ الرخص ، والأخذ بالأسهل قد يُؤدِّي بهم إلى الإباحة ، والخروج عن الشرع ، كما نبّه عليه الإمامُ القُرْطُبِيُّ في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ ...الآية ﴾[3]، وقال : لا يجوز تعليمُ المُبْتَدِعِ الجِدالَ والحِجاجَ لِيُجادل به أهلَ الحق ، ولا يُعلِّمُ السُّلطانُ تأويلاً يتطرّقُ به على مَكَارِهِ الرَّعِيَّةِ ، ولا تُنْشَرُ الرُّخَصُ في السُّفَهَاءِ فيجعلون ذلك طريقاً إلى ارتكابِ المحظُوراتِ ، أو تركِ الواجبات . انتهى[4]. فالأَوْلى في مثلها سَدُّ الذريعة .

[1] – هو معنى مأخوذ من عدة أحاديث نبوية كان قولُ سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفعلُهُ وتقريرُهُ فيها على وجوب سلوك مسلك التيسير والتبشير والقصد في الأمور كلها . ومن تلك الأحاديث ما رواه الشيخان عن السَّيِّدة الصِّدِّيقة بنت الصدِّيق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ((ما خُيِّرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين أمرَيْن ، إلاّ أخذ أيسَرَهُما ، ما لم يكن إثماً ، فإنْ كان إثماً كان أبعدَ الناس منه ... الحديث) وفي رواية لمسلم عنها أيضاً رضي الله عنها : ((ما خُيِّرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين أحدُهما أيسَرُ مِن الآخرِ إلاّ أختار أيْسَرَهما... الحديث بتمامه)) . ومنها : ما رواه الشيخان أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما – لما بعثهما إلى اليمن : ((يَسِّرَا ولا تُعَسِّرَا ، وبشِّرَا ولا تُنَفِّرَا)) . ومنها : ما رواه مسلم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بتخيير نسائه ، فبدأ بها فخيرها فاختارته ، وقالت : يا رسول الله لا تقل إني اخترتك فقال لها عليه الصلاة والسلام : ((إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً ، ولكن بعثني معلماً وميسراً)) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – سورة البقرة (١٥٩) .

[4] – القرطبي : (أحكام القرآن) ٢ / ١٨٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وأما ما قاله الإمام ابن الهمام بأنه ليس في تتبع الرخص مانع شرعي وعقلي فهذا جواب تحقيقي يناسب ذكرُهُ لطالب الحق والتحقيق لا عند المتهاونين في أمر الدين ، ويرشدك إلى ما سمعته ما نقله صاحب (العقد الفريد) عن (الخادم) حيث قال بعض المحتاطين : من بلي بوسواس أو شك أو قنوط أو إياس فالأولى أخذه بالأخف والرخص لئلا يزداد ما به فيخرج عن جادة الشرع ، ومن كان قليل الهمة كثير التساهل أخذ بالأثقل والعزيمةِ لئلا يزداد ما به إلى الإباحة. انتهى. وهذا أيضا وجه الجمع بين الكلامَيْن اللذين تُوهِّمَ فيهما التناقض . انتهى ما من رسالة محيي الدين الرومي))[1].

[1] – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها . ولكن انظر : المصادر السابقة ، وبحمد الله تعالى وتوفيقه فقد هداني وهو رب الرحمن الرحيم في رسالتي للماجستير (قاعدة المشقة تجلب التيسير ؛ دراسة تأصيلية وتطبيقية) للجمع بما جمَعَ به الشيخُ محيي الدين الأيديني الرومي رحمه الله تعالى ، وذلك قبل اطلاعي على جمعه بسنين فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

إن النظر في مسألة تتبع الرخص المراد منه الخلوص إلى فهم مذهب القائلين بمنعه والقائلين بجوازه على التحقيق يستوجب علينا – قبل النظر في مذاهبهم وما استدل به أحدهم تجاه الآخر – التركيزَ على اعتبار ثلاثة أمور ، ودوام ملاحظتها عند قراءة استدلالات القوم كلٌّ لما ذهب إليه، هذه الأمور الثلاثة هي :

– **الأول** : معنى تتبع الرخص : وهو أن يتتبع المكلَّفُ المقلّدُ أقوالَ المذاهب الفقهية في أحكام المسائل الفرعية ، فيَعْمِدُ إلى أيسَرِها عليه ، وأهوَنِها على نفسِهِ في تلك المذاهب في كلِّ مسألةٍ فرعية بخصوصِها ، فيتَّخِذها مذهبَهُ .

– **الثاني** : وجوب ملاحظة أنَّ مَعنَيَيْ (التَّعمُّد) و (الالتقاط – الانتقاء) للرخصة هما ركنان أساسيان لقيام معنى (تتبُّع الرخص) في عرف الفقهاء ، ما يعني أنه لا يصح أن يقال فلان تتبَّع رُخَصَ المذاهب ما لم يكن قصدَ عمْداً انتقاء الأقوال السهلة في المذاهب وجرى عليها ، وعليه فمَن انتقل من مذهب إلى آخر لا لقصد الرخصة والتقاطها وإنما لعارض آخر كقصد الانتقال لذاته ، أو لشيء مما شرطوه لجواز الانتقال مما سيأتيك بيانه كأن يعتقد رجحان المذهب المنتقَل إليه ، أو لحاجة أو ضرورة ، فلا يسمى عندئذ متتبعا للرخص في عرف الفقهاء ، وإنْ وافق أنْ كان حكمُ المسألة في المذهب الذي انتقل إليه أسهلَ من حكمها في مذهبه الأول ، وإذا تقرر ذلك فإن مذهب الأحناف في جواز تتبع الرخص مُنَزَّلٌ على هذا المعنى المقرر آنفاً عن مفهوم تتبع الرخص ، وإذا تقرر هذا أيضاً يستبينُ للك وجهة المنع السابق للاعتراض الذي أبداه العلامة نور الدين السمهودي على كلام الإمام الزركشي المار ذكره في متن الكتاب قريباً .

– **الثالث** : أن جمهور الشافعية (الشافعية والمالكية والحنابلة) وهم الذين قالوا بجواز الانتقال من مذهب إلى آخر مطلقاً بناءً على مذهبهم في أنه لا يجب على العامي التزام مذهب معين ، و الشافعية الآخرون الذين قالوا بجوازه في المسائل التي لم يعمل فيها بمذهب إمامه دون التي قد عمل فيها به بناءً على مذهبهم في أنه يجب على العامي التزام مذهب معين كالآمدي وابن الحاجب وابن السبكي كُلُّهُم سواءٌ في اشتراط ألاَّ تتَبَّع الرخص .

ولكي تُعلَم صراحتُهُم أكثر في اشتراط ذلك نسوق هذا التقسيم :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

*** أولاً : شروط من لم يوجب التزام مذهب معين بل أجاز الانتقال مطلقاً :**

قال الروياني : (يجوز تقليد المذاهب والانتقال إليها بثلاثة شروط :

١– أن لا يجمع بينهما –أي المذهبين– على صورة تخالف الإجماع كمن تزوج بغير صداق ولا ولي ولا شهود ، فإن هذه الصورة لم يقل بها أحد.

٢– أن يعتقد فيمن يقلده الفضل بوصول أخباره إليه ولا يقلد أميا في عماية.

٣– أن لا يتتبع رخص المذاهب) .

ووافقه ابن دقيق العيد في الشرط الأول وأبدل الثاني والثالث بآخرين هما :

١– أن لا يكون ما قلد فيه مما يُنقضُ فيه الحكم – أي: حكم القاضي – لو وقع به .

٢– انشراح صدره –أي المقلد– للتقليد المذكور ، وعدم اعتقاده لكونه متلاعبا بالدين متساهلا فيه .

*** ثانياً: شروط من أوجب إلزام العامي مذهبا معينا مع جواز انتقاله منه فيما لم يعمل به من المسائل:**

وهذه الشروط ترجع إلى ما عليه حال المقلد عند إرادته تقليد غير إمامه وهذه الأحوال هي :

١– أن يعتقد –بحسب حاله– رجحان مذهب ذلك الغير في تلك المسألة فيجوز إثبات للراجح في ظنه.

٢– أن يعتقد مذهب إمامه راجحا ، أو لا يعتقد رجحانا أصلا ، لكن في كلا الأمرين –أعني اعتقاده رجحان مذهب إمامه وعدم الاعتقاد –يقصد تقليده احتياطا لدينه ، كالحيلة إذا قصد بها الخلاص من الربا ، كبيع الجمع بالدراهم ، وشراء الجنيب بها ، فليس بحرام ولا مكروه بخلاف الحيلة على غير هذا الوجه.

٣– أن يقصد بتقليده الرخصة فيما هو محتاج إليه ، لحاجة لحقتْهُ أو ضرورة أرهقته فيجوز أيضا إلا إنْ اعتقد رجحان مذهب إمامه ويقصد تقليد الأعلم فيمتنعُ.

٤– ألا تدعوه إلى ذلك ضرورة ولا حاجة ، بل مجرد قصد الترخص من غير أن يغلب على ظنه رجحانه فيمتنع لأنه حينئذ متبع لهواه لا للدين.

٥– أن يكثر منه ذلك ويجعل اتباع الرخص ديدنه ، فيمتنع.

٦– أن يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة بالإجماع ، فيمتنع.

٧– أن يعمل بتقليده الأول كالحنفي يدعي شفعة الجوار فيأخذها بمذهب أبي حنيفة ثم تُستحَقُّ عليه فيريد أن يقلد مذهب الشافعي فيمتنع لتحقق خطئه إما في الأول وإما في الثاني وهو شخص واحد مكلف.

وبناءً على ما مرَّ من الاعتبارات الثلاثة وما شرطوه لجواز الانتقال فإنه يجب الاحتراز عن الخلط في الفهم بين معنى ((تتبع الرخص)) ومعنى ((الانتقال لمذهب آخر)) فليس هما على مذهب الجمهور مترادفين ولكن متضادين . لا يقال : بل بينهما عموم وخصوص ، لأنا نقول : كلامهم في الانتقال مِن حيث شرعيته لا مُجَرَّدِه.

ولعلَّ اللبْسَ حصل لمن قال بجواز (تتبع الرخص) من ههنا أي : من هذه الحيثية ، حيث ظنَّ أن معنى (الانتقال لمذهب آخر بشروطه) يرادف معنى (التتبع للرخص) ، أو أن بينهما نسبة عموم وخصوص لذا قال بجواز التتبع ، على أنه مما يغبِّرُ على الذي أقوله وضوحُ دلالة لفظ (تتبع الرخص) – في مسطور كتب الفقهاء والأصوليين و منصوص فتاويهم – على معنى التلقُّط للرخص عمداً والانتقاء لها قصداً ولو لغير حاجة أو ضرورة حتى صار من الوضوح بما لا يخفى ، ومع ذلك عبَّرَ من قال بجواز التتبع بما ليس ظاهره إلاَّ جواز مطلق التتبع أي : ولو تشهيًّا ، ولعلَّ ذا هو الذي جعل ابن حجر يعلِّق في (التحفة) على ما حكاه من قول ابن الهمام في الجواز بقوله : ((وظاهره جواز

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[الشَّرطُ الرَّابعُ] :

ومِن الشروط : (**أَنْ لا يُلفِّقَ في التَّقلِيد ؛ بأن تُرَكَّبَ من التقليدَيْن حقيقةٌ ممتنعةٌ بالإجماع ، أوْ لا يقول بها كِلا الإمَامَيْنِ المقلَّدينِ**) :

[التلفيقُ[1] ومذاهبُ العلماء فيه] :

(أ)[مذهبُ الجمهور أنَّ التَّلفيق ممنوعٌ] :

ففي (التُّحْفَةِ) في شروط التقليد : ((ويشترط أن لا يلفق بين قولين يتولد منهما حقيقة مركبة لا يقول بها كل منهما ، وأن لا يعمل بقول في مسألة ثم بضده في عينها كما مر بسطُ ذلك في شرح الخطبة مع بيان (ما في)[2] حكاية الآمدي الاتفاق على المنع بعد العمل ، ونقلُ غيرِ واحِدٍ عن ابن الحاجب مثله فيه تجوزٌ أيضا[3] وإن جريتُ عليه ثَمَّ ، فإنه إنما نقل ذلك في عامي لم يلتزم مذهباً قال : فإن التزم معينا[4] فخلاف ، وكذا صرح بالخلاف مطلقا القرافي ، قيل[5] : ولعل المراد بالاتفاق اتفاق الأصوليين لا الفقهاء ، فقد جوز ابن عبد السلام الانتقال عَمِلَ بالأوَّل أم لا . وأطلق الأئمة جواز الانتقال وقد أخذ الأسنوي من المجموع –

التلفيق أيضاً وهو خلاف الإجماع أيضاً فتفطَّنْ له ولا تغترَّ بمن أخذ بكلامه هذا المخالف للإجماع كما تقرر)) ، ولعلَّ ذاك هو أيضاً ما حدا بالأيديني الحنفي لتقرير ما يشبه الاعتذار لابن الهمام وذلك قوله : ((وأما ما قاله الإمام ابن الهمام بأنه ليس في تتبع الرخص مانع شرعي وعقلي فهذا جواب تحقيقي يناسب ذكرُهُ لطالب الحق والتحقيق لا عند المتهاونين في أمر الدين)) .

[1] – التَّلفيق لغة : من لَفَقَ الثوب وهو أن يضم شُقَّة إلى أخرى فيخيطهما وبابه ضرب . واصطلاحاً : ((أخذ صحة الفعل من مذهبين معاً بعد الحكم ببطلانه على كل واحد منهما بمفرده)) ، وقد قسَّم بعض الفقهاء المعاصرين التلفيق إلى محمود يجوز العمل به ، ومذموم لا يجوز العمل به ، وعدَّ تتبع الرخص من نوع التلفيق المذموم. انظر : الرازي : (ترتيب مختار الصحاح) مادة (لفق) ، ص ٧٢٠ ، وزارة الأوقاف الكويتية : (الموسوعة الفقهية) ١٣/ ٢٩٣،٢٩٤ ، الزحيلي : وهبة مصطفى حيدر (الرخص الشرعية أحكامها ضوابطها) دار الخير (دمشق) الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م) ص٥٩ – ٨٠ .

[2] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[3] – ليست في نسخة المصدر المطبوعة .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (مغنيا) .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (وقيل) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وتبعوه – أن إطلاقات الأئمة إذا تناولت شيئا ثم صرح بعضهم بما يخالف فيه فالمعتمد الأخذ[1] بإطلاقهم. انتهى))[2].

وقال فيها في الخُطْبَة قوله : ((ما لم يتتبع الرخص إلى أن قال : ولا ينافي ذلك قول ابن الحاجب كالآمدي من عمل في مسألة بقول إمام لا يجوز له العمل فيها بقول غيره اتفاقاً ، لتعين حمله على ما إذا بقي من آثار العمل الأول ما يلزم عليه مع الثاني تركُّبِ حقيقةٍ لا يقول بها كلٌ من الإمامين ، كتقليد الشافعي في مسح بعض الرأس ومالك في طهارة الكلب في صلاة واحدة . ثم رأيت السبكيَّ في الصلاة في فتاويه ذكر نحو ذلك مع زيادة إيضاح وتبعه جمع عليه ، حيث قالوا : إنما يمتنع تقليد الغير بعد العمل في تلك الحادثة بعينها لا مثلها خلافا للشارح المحلي ، كأن أُفْتِيَ ببينونة زوجته في تعليق فنكح أختها ، ثم أُفْتِيَ بأن لا بينونة فأراد (أن)[3] يرجع للأولى ويعرض عن الثانية من غير إبانتها. انتهى))[4]. وبمثل قول ابن حجر : ((ما لم يتتبع الرخص إلى قوله من غير إبانتها)) قال الشمس الرملي حرفاً بحرفٍ .

ثم قال ابن حجر : ((وكأن أخذ بشفعة الجوار تقليدا لأبي حنيفة ثم استُحُقَّتْ عليه فأراد تقليد الشافعي في تركها فيمتنع فيهما أي : في هذه والتي قبلها[5] ، لأن كلاً من الإمامين الإمامين لا يقول به حينئذ فاعلم (ذلك)[6] فإنه مهمٌّ ولا تغتر بمن أخذ بظاهر ما مر. انتهى))[7].

((ثم قال الرملي بعد قوله : (من غير إبانتها فهو ممتنع) : لأن كلاًّ من الإمامين لا يقول به حينئذ كما أوضح ذلك الوالدُ رحمه الله تعالى في فتاويه رادًّا على من زعم خلافه مغترًّا بظاهر ما مَرَّ . انتهى كلام الرملي نقله الشرنبلالي))[8] .

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الأخذ فيه) .

[2] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٣ ، ٢٤ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٧٩ ، ٨٠ بتَصَرُّفٍ يسير .

[5] – أي : في النقل السابق عن التحفة .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٨٠ .

[8] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٣ / ص٢ ، ق٤ / ص٢

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم قال الشرنبلالي : ((يعني[١] : مَا مَرَّ مِن كلام ابن الحاجب وتابعيه ، وقد تبع ذلك يعني : كلامَ ابن حجر ، العلامةُ ابن قاسم في حاشيته ، لكنه انتقد التصوير))[٢] .

[و][٣] في (فتح المجيد) : ((والمثال الصحيح هو ما وقع في (النهاية)[٤].))[٥]

((فقال[٦] : قوله : (كأن أُفتِيَ...إلى آخره) في (شرح الرملي) : كأن أُفْتِيَ شخص ببينونة زوجته بطلاقها مُكْرَهاً ، ثم نكح بعد انقضاء عدتها أختها مقلداً أبا حنيفة بطلاق المكْرَه ، ثم أفتاه شافعي بعدم الحنث ، فيمتنع عليه أن يطأ الأولى مقلداً للشافعي وأن يطأ الثانية مقلداً لأبي حنيفة ، لأن كلاًّ من الإمامين لا يقول به حينئذ ، كما أوضح ذلك الرمليُّ رحمه الله تعالى في فتاويه مُراداً على من زعم خلافه مغترَّاً بظاهر ما مَرَّ انتهى يعني : من كلام ابن الحاجب و موافقيه انتهى[٧] .

قوله : (ثم أُفتِيَ ...إلى آخره) في هذا المثال نظر سيظهر . قوله : (ثم استُحِقَّتْ عليه) أي : كأن باع ما أخذه بشفعة ثم استحقت . قوله : (لأن كلاًّ من الإمامين...إلى آخره) فيه نظرٌ في الأولى ، إذ قضية قول الثاني فيها أن الزوجة الأولى باقية في عصمته ، وأنَّ الثانية لم تدخل في عصمته ، فالرجوع للأُولى والأعراض عن الثانية من غير إبانة موافقٌ لقوله ، فليُتَأَمَّلْ . انتهت عبارة العلامة ابن قاسم في حاشيته[٨].

---

١ – أي : الإمام ابن حجر بقوله : (مغترا بظاهر ما مر) ، وليس المعْنِي هنا الإمام الرملي كما قد يتبادر للذهن ، وإن كان كلا الإمامين قد حذَّرا من الاغترار بزعم ابن الهمام على جواز التلفيق ، يدل على ذلك سياق نقل الشرنبلالي في هذا الموضع من كتابه حيث ينقل عن ابن حجر من كتابه (تحفة المحتاج شرح المنهاج) .

٢ – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التلفيق) ق٣ / ص٢ .

٣ – سقط من (ص) و (ت) ، ولا يستقيم الكلام إلا به ، وقوله ههنا : ((في (فتح المجيد) : ((والمثال الصحيح هو ما وقع في (النهاية))) هو نصٌّ غير موجود أبداً عَقِبَ كلام الشرنبلالي السابق له ههنا ، أعني عقب قوله : ((...لكنه انتقد التصوير)) كما هو في كتاب الشرنبلالي ذاته حين قابلتُهُ به .

٤ – أي : كتاب (نهاية المحتاج بشرح المنهاج) للإمام الرملي رحمه الله تعالى .

٥ – لم أعثر على نص هذه العبارة في (فتح المجيد) ، فلعله نقلها عن غيره وعزاها إليه سهواً ، كما حصل منه هذا السهو في موضعين في كل الكتاب .

٦ – أي : ابن قاسم العبادي محشّي تحفة ابن حجر الهيتمي . والنقل هنا لا زال للعلامة الشرنبلالي كما هو نص ما في كتابه (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) .

٧ – الرملي : (نهاية المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٤٧ ، ٤٨ .

٨ – ابن قاسم : (حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١/ ٧٩ ، ٨٠ بِتَصَرُّفٍ يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وسأذكر إن شاء الله تعالى عن (شرح التحرير) لتلميذ ابن الهمام ما يوافق قول العلامة ابن حجر والمحقق الرملي ، وإنما قدمت كلامهما لما فيه من زيادة الإيضاح لبيان أن المراد المَنْعُ في خصوص العَيْنِ ، أو بَقَاءِ أَثَرٍ مِن الفعل السابق يؤدي إلى ما لا يقول به كلٌّ مِن الإمامين ، وهو المعَبَّرُ عنه بالتلفيق... إلى آخره . انتهى ما نقله الشرنبلالي من كلام ابن حجر والرملي وابن قاسم))[1] .

وفي (فتح المجيد) : ((ووقع عين ما في (التُّحْفَةِ) من التمثيل في فتاوى شيخ الإسلام (زكريا)[2] رحمه الله تعالى ولا يمكن تخريجه إلا على عدم الحمل الذي اعتمده في (التُّحْفَةِ) و(النهاية) والرملي الكبير تبعاً للسبكي ، وهو أنه لا يرجع في تلك الحادثة بعد العمل وإن لم يحصل تلفيق ، وقد علمت أن المعتمد الحملُ المذكور. انتهى))[3] .

وقال ابنُ حَجَرٍ في كتاب (كَفِّ الرَّعَاعِ في الرَّدِّ على مُبِيحِ آلاتِ السَّمَاعِ): ((ثُمَّ ظاهرُ كلامِهِ أنَّ مجرَّدَ كونِ الفعل مُخْتَلَفاً فيه يمنعُ العقابَ عليه ، وهو خلافُ الإجماعِ كما قال الأئِمَّة ، وإنما شرطُ ذلك أن يُعْلَمَ القائلُ بذلك ، وأنه من الذين يجوز تقليدُهُم ، ثم بعد ذلك كلِّهِ يُقَلَّدُ تقليداً صحيحاً ، بأن لا يترتَّبَ عليه تلفيقُ التَّقليدِ وإلاَّ لم يَجُزْ اتِّفَاقاً ، كما إذا قَلَّدَ شافعيٌّ مَالِكاً في نجاسة الكلب[4] ولم يمسحْ رأسَه كلَّهُ ، أو لم يُوَالِ في وضوئه مَثَلاً كما هو مُقَرَّرٌ في الأصول . فاستَفِدْ ذلك فإنَّ كثيرين يَزِلُّون فيه اعتقاداً منهم أن مجردِ الاختلافِ في الشيءِ يمنعُ العقابَ عليه ، وليس كذلك كما علمتَ. انتهى ما من (كف الرَّعاع)))[5] .

وفي رسالة محيي الدين الرومي في الشروط[6] : ((الثاني من الشروط : هو الذي ذكره العلاَّمة القِرَافِيُّ ، ونَقَلَهُ عنه الإمامُ ابنُ الهُمَامِ في تحريره واعتَمَدَ عليه ، حيث قال : وأنْ لا

---

[1] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق٣ / ص٢ ، ق٤ / ص١ . بتلخيص وتصرف يسيرين .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص١٩ ، ٢٠ بِتَصَرُّفٍ .

[4] – أي : في مذهبه بعدم نجاسة الكلب . ونصها في نسخة المصدر المطبوعة : ((كما إذا قَلَّدَ شافعيٌّ مَالِكاً في عدم نجاسة الكلب)) .

[5] – ابن حجر : (كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع) ص٣١٥ بتلخيص يسير .

[6] – أي : شروط صحة التقليد لمذهب غير مذهب إمامه المارُّ ذكرها .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يَتَرَتَّبَ عليه ، أي : تقليدُ مَن قلَّدَهُ أوَّلاً ما يمنعانِهِ ، أي : يجتمع على بطلانه كِلا المذهبين...إلى آخره .))[١] .

ثم قال في ذِكرِ الحَالاتِ : ((الخامسةُ مِن الأحوال : أن يجتمع من تقليده إلى الغير[٢] حَالَةً مُرَكَّبَةً مُمْتَنِعَةً بالإجماع كما ذكره الإمامُ ابنُ الهُمَامِ نَقْلاً عن العلامة القرافي ، فهذا التقليد ممنوع عند الجمهور ، وهذا أصعب الشروط على العامي . ولهذا قيل : سَبَبُ منع العوام عن التقليد خوفُ وقوعهم فيما يَمْتَنِعُ بالاتِّفَاقِ وهو لا يدري عنه ، وهذا ظاهرٌ لمن تفحَّصَ عن حالهم . ولذا قيل : لا يصح للعامي التقليد إلاَّ بالاستفتاء عن خُصُوصِ ما أَرَادَ تَقلِيدَهُ . انتهى))[٣] .

وفي رسالة الشرنبلالي عند ذكر الرجوع عن تقليد مَن قلَّدَهُ قال : ((وقيَّدَهُ أيْ :جواز تقليد (غير مقلَّدهِ مُتَأَخِّرٌ وهو العلامة القرافي بأنْ لا يترتب عليه ، أي : تقليد)[٤] الغير ما يمنعانه بإيقاع الفعل على وجه يحكم ببطلانه المجتهدان معاً ، لمخالفة الأول فيما قلَّدَ فيه غيره ، والثاني في شيء[٥] مما يتوقف عليه صحة ذلك العمل عنده ، فالموصول[٦] عبارة عن إيقاع الفعل على الوجه المذكور والضمير المفعول للموصول .

ثم أشار إلى تصوير هذا التلفيق بقوله : كمن قلد الشافعيَّ في عدم فرضيّة الدَّلْكِ للأعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ، وقلَّدَ مَالِكاً في عدم نقض اللَّمسِ بلا شهوة للوضوء

---

١ – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها ، انظر : وابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٣٥١ .

٢ – هكذا في (ص) و (ت) . والظاهر أن صوابها (للغير) ، أو أن في العبارة تجوُّز و يكون معنى (تقليده) هنا : (انتقاله مقلِّداً) والله أعلم .

٣ – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليه ، انظر : ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٣٥١ ، ٣٥٢ .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – سقطت من (ص) .

٦ – والعبارة في نسخة المصدر المخطوطة : ((فالموصول ثمَّ عبارة عن إيقاع ...)) . وفي نسخة المصدر المطبوعة وهو (تيسير التحرير) لأمير بادشاه مثلما هي في متن الكتاب أعلاه . فإمَّا يُراد منها في نسخة المصدر المخطوطة بالضبط التي ضبطناه بها وهي اسم يشار به للمكان البعيد بمعنى هناك ، ويستقيم بها المعنى ، وإمَّا يُراد بها كلمة (ثُمَّ) العاطفة فيكون انتقالاً لنظر الناسخ إلى ما بعد كلمة (الموصول) الثانية ، وسهواً عن كلمة (الموصول) الأولى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وصَلَّى ، إن كان الوضوء بدَلْكٍ صحت صلاته عند مالك ، وإلاَّ أي : وإن لم يكن بِدَلْكٍ[1] بطلت عندهما أي : مالك والشافعي .

ولا يخفى أنه كان مقتضى السياق أن يذكر بطلت عندهما من غير ذكر الشرط والجزاء[2] ، لأنه قد عُلِمَ من التقليدَيْن أن المقلِّد المذكور ترك الدَّلْكَ ولَمَسَ بلا شهوة ولم يُعِدِ الوضوء لكنه أراد أن يشيرَ إلى أنَّ التقليد للشافعي في عدم فرضية الدَّلْكِ لو وَقَعَ منه الدَّلْكُ مع عدم اعتقاد[3] فرضيته تصح صلاته عند مالك .

فإن قلتَ : على هذا كان ينبغي أن يذكر شريطةً[4] أخرى في تقليد مالك . قلتُ : اكتفى بذلك لأنه يُعْلم بالمقايسة . واعتُرِضَ عليه بأن بطلان الصورة (المذكورة)[5] عندهما غير مُسَلِّمٍ ، فإن مالكاً – مثلاً – لم يقُلْ : مَن قلَّد الشافعيَّ في عدم الصَّدَاقِ[6] أن نكاحه باطلٌ باطلٌ ، ولم يقل الشافعي : إن من قلد مالكاً في عدم الشهود أن نكاحه باطل. انتهى.

وأُورِدَ عليه : أن عدم قولهما (بالبطلان في حق من قلد أحدهما وراعى مذهبه في جميع ما تتوقف عليه صحة العمل ، وما نحن فيه مَنْ قلَّدَهُما وخالف كلاًّ منهما في شيءٍ ، وعدم القول)[7] بالبطلان في ذلك لا يستلزم عدم القول به في هذا . وقد يجاب عنه : بأن الفارق بينهما ليس إلاَّ أن كل واحد من المجتهدين لا يجد في صورة التلفيق جميعَ ما شَرَطَ في صحتها (بل يجد بعضاً)[8] ، وهذا الفارق لا يُسَلَّمُ أن يكون موجِباً للحكم بالبطلان ، وكيف يسلم والمخالفة في بعض الشروط أهون من المخالفة في الجميع ؟! فيلزم الحكم بالصحة في الأهون بالطريق الأولى ، ومن يدعي وجود فارق آخر ووجود دليل آخر على بطلان صورة التلفيق على خلاف الصورة الأولى فعليه بالبرهان .

---

[1] – في (ص) و (ت) و نسخة المصدر المخطوطة : (كذلك) .

[2] – وهو قوله : إن كان الوضوء بدلك صحت صلاته عند مالك . هذا الظاهر والله اعلم .

[3] – سقطت من (ت) .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (شرطيةً) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – أي : عدم كونه ركناً للنكاح .

[7] – سقطت من (ص) .

[8] – في نسخة المصدر المخطوطة و نسخة المصدر المطبوعة : (بل يجد بعضها دون بعض) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فإن قلت : لا نُسَلِّمُ أن المخالفة في بعض أهون من المخالفة (في الكل)[١]، لأن المخالف في الكل (تَبِعَ)[٢]مجتهداً واحداً في جميع ما تتوقف عليه صحة العمل ، وهاهنا لم يَتْبَعْ[٣] . قلتُ : هذا إنما يَتِمُّ لكَ إذا كان معك دليل من نص أو إجماع أو قياس قوي يدل على أن العملَ إن كان له شروط يجب على المقلد اتباع مجتهد واحد في جميع ما يتوقف عليه ذلك ، فَأْتِ به إن كنتَ من الصادقين . والله أعلم. انتهى كلام السيد بادشاه رحمه الله تعالى .

وأقول : لا يخفى أن السيد رحمه الله يدعي صحة التلفيق وغيره ينفيه ، والنافي لا يحتاج لدليل لأنه يهدم دليل المدَّعي حتى يقيم البرهان الجليَّ ولا بُدَّ من وجوده ، (فالمطلوب إثبات دليل)[٤] لجوازِ التلفيق ولم نجده في كلام السيد ، ووجدنا في كلام ابن الهمام : أنه يتخرَّج مِن جواز اتباع المقلِّد غيرَ مَنْ[٥] قلَّدَهُ أوَّلاً ، ومِن عدم التضييق عليه[٦] جواز اتِّباع رخص المذاهب المذاهب من غير مانع شرعي. انتهى[٧] .

فنقول : إن تلك الرخص جُزئيَّاتِ[٨] المسائل لا أجْزَاؤُها[٩] كمسألة المزارعة والمساقاة ، ، وقال الإمامُ الأعظمُ بعدم جوازها ، وقال صاحباه بالجواز ، وفَرَّعَ الإمامُ الأعظمُ صورَ[١٠]

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – أي : واحداً . في نسخة المصدر المطبوعة : (وهاهنا لم يَتْبَعْ ...) .

٤ – في (ص) و (ت) : (والمطلوب إثباته دليل) .

٥ – سقطت من (ت) .

٦ – أي : المكلَّف .

٧ – ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٣٥١ .

٨ – الجُزْئِيُّ اصطلاحاً هو : كل مفهوم ذهني يمتنع فرض صدقه على أكثر من فرد واحد بعينه ، كاسْمِ العَلَمِ الموضوع لفردٍ لفردٍ بعينه كاسم (عمر) مقصود لفرد معيَّن في الذهن .
وقسيمُ الجزئيِّ الكُلِّيُّ وهو : كل مفهوم ذهني لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه ، وإن كان لا يصدق في الواقع إلاَّ على فرد واحد فقط ، أو لا يوجد منه في الواقع فرد ، كمفهوم : (إنسان) ، (شمس) ، (خالق من العدم) ، (عنقاء) . انظر : حبنَّكة : (ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة) ص ٣٤ ، ٣٥ .

٩ – الجُزْءُ اصطلاحاً هو : ما تركَّب منه ومن غيره كُلٌّ ، كـ(الجدران) و (السقف) و (الباب) أجزاء للبيت. وقسيمُ الجُزْءِ الكُلُّ وهو اصطلاحاً : ما تركَّب من جزأين فأكثر ، كـ(البيت) كلٌّ لتركُّبِهِ من أجزاء هي (الجدران) و (السقف) و (الباب) وغيرها . (المصدر السابق) ص ٣٨ .

١٠ – في نسخة المصدر المطبوعة : (صورة) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الصِّحَّة بشروطٍ[١] على قولِ صاحبَيْه ، وبيَّنَ الصور التي لا تصح لفقد شرطها ، وذلك لعلمه احتياج الناس إلى الأخذ بقولهما ، فلو جاز التلفيق ما اشترط للصحة شروطاً وما حَكَمَ ببطلان الصور التي فُقِدَتْ فيها الشروط ، ولذَا نَصَّ أئمتنا على أن[٢] شرطَ صحة الاقتداء بالمخالف أن لا يُشَاهد منه ما يمنع صحةَ الاقتداء به عندنا ، كما لو سال منه دمٌ بعد الوضوء ، أو كان عليه كثيرُ مَنِيٍّ ولم يتوضأ بعد ذلك ولم يغسل المني ، فلو جاز التلفيق ما اشترطوا ذلك .

فإذن[٣] الرخص التي تُتَبَّع في المذاهب كصحة البيع بالتعاطي ، والنكاح بلا ولي ، والنكاح بشهادة امرأتين ورجلٍ فُسَّاقٍ ، وصحة الصلاة مع لمس المرأة والذَّكر مع وجود ماءٍ (يبتني عليه ذلك)[٤] بتقليد الإمام الشافعي – رحمه الله – في أنَّ الكِّنَايَات رَوَاجِعُ ، وفي صحة التَّوَضُئِ بما فيه نجس وقد بلغ قلتين ولم يظهر فيه أثر ، وصحة الصلاة بعد خروج دمٍ (وقيءٍ)[٥] ، وفي ثوب به كثيرُ مَنِيٍّ بتقليد الإمام مالك – رحمه الله– في أن الماء وإن قلَّ لا ينجس إلاَّ بالتغيُّر ، وفي طهارة الأرْوَاث ولُعَاب الكلاب ، وباقي المسائل المجْتَهَد فيها . فإن[٦] لم يكن نكاح الحنفي صحيحاً على ما يراه الإمام الشافعي لأنه يقول بجواز مراجعته لمن أَبَانَهَا بكِنَايَةٍ لفقد النكاح مِن أصله على أصله ، وكذا قال أئمة الحنفية إنَّ هذا الزوج لو طلقها ثلاثاً له أنْ يَسْتَحْكِمَ الشافعيَّ[٧] في إبطال ذلك النكاح وإلغاء الطلاق الحاصل فيه ؛ وإنما احتيج للحكم لأن المقلّد في شيء لا يملك إبطاله بعينه ؛ لأن إمضاء الاجتهاد لا ينقض باجتهاد آخر بخلاف حكم الحاكم ، فإن المَقْضِيَّ عليه بخلاف ما كان يَراه[٨] له الأخذُ بالحكم

---

[١] – في نسخة المصدر المطبوعة : (بشروطها) .
[٢] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((ولذَا نَصَّ أئمتنا على أنَّ مِنْ شرط صحة الاقتداء بالمخالف ...)) .
[٣] – في (ت) : (فإن) .
[٤] – في (ص) و (ت) : (يبنى عليه) .
[٥] – سقطت من (ص) .
[٦] – في (ت) : (فإذا) .
[٧] – أي : يطلب حكم الشافعي أو يحتكم لقاض شافعيّ .
[٨] – في نسخة المصدر المخطوطة : (يراده) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بالحكم وتركُ رأيِهِ كما سنذكره . فالجزئيات مشروطة بشروطها عندها[١] ، تنتفي بانتفائها وتوجد بوجودها فلا نجد شيئاً حالة التلفيق.

ولذا قال العلاَّمةُ المحقق الشَّيخُ قَاسِمٌ[٢] في ديباجة تصحيح (القُدُّورِيِّ) ما نصُّهُ : لا لا يصح التقليد في شيء مركب من اجتهادَيْن مختلفين بالإجماع ، كما إذا توضأ ومسح بعض الرأس ثم صلى بنجاسة الكلب . وقال في كتاب (تَوْقِيفِ الحُكَّامِ على غَوَامِضِ الأَحْكَامِ) : ((بطلت بالإجماع)) ، وقال فيه : والحكم الملَفَّقُ باطل بإجماع المسلمين ، فلو أثبت الخَطَّ مالكيٌّ فحكم الشافعيُّ لم ينفُذْ ، وذَكَرَ مُثُلاً أُخرَ . وقال فيه : كثيرٌ من جهلة القضَاءِ يفعلون الحكم الملفَّق . انتهى ما قاله العلاَّمةُ قَاسِمٌ تلميذ خاتمة المحققين ابن الهمام رحمه الله تعالى .

وحيث علمتَ الإجماع على أنه لا يجوز التلفيق لا في التقليد ولا العمل ولا الحكم به فلا تلتفتْ إلى ما فهِمَهُ صاحِبُ (أنفعِ الوسائلِ)[٣] الطَّرْسُوسِيُّ من نسبة[٤] التلفيق لِحَاكِمٍ صَدَرَ منه الحُكْمُ بِصِحَّةِ وَقْفٍ به[٥] مُشْتَمِلٍ على صِحَّةٍ صَدَرَ مِن مَحْجُورٍ فحكم بصحَّتِهِ ، وهو قاضي القضاة حُسَامُ الدِّين الرَّازِيِّ في سنة إحدى وثمانين وستِّ مائة ، ونفَّذَهُ حنبليٌّ (حيث)[٦] قال الطرسوسي[٧] : إن الحكم المذكور في التحقيق حكم مركَّب من مذهبين :

---

١ – والعبارة في نسخة المصدر المخطوطة : ((فالجزئيات مشروطة بشروطها عند القائل بها تنتفي بانتفائها ، وتوجد بوجودها ... إلى آخره)) .

٢ – هو : زين الدين قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري ، الحنفي ، ويعرف بقاسم الحنفي : محدث ، فقيه ، أصولي ، مؤرخ ، مشارك في بعض العلوم . توفي سنة (٨٧٩ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (ميزان النظر في المنطق وشرحه) ، (شرح درر البحار لمحمد القونوي) في فروع الفقه الحنفي ، (تاج التراجم في طبقات الفقهاء الحنفية) في التراجم . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ١١١ ، الزركلي : (الأعلام)٥ / ١٨٠ .

٣ – هوكتاب (أنفع الْوَسَائِل إِلَى تَحْرِير الْمسَائِل) : مختصر نافع ، أوله : (الحمد لله الذي نور قلوب العلماء ...) جمع فيه مؤلفه : المسائل الفقهية المهمة ورتبها على ترتيب كتب الفقه .

٤ – في نسخة المصدر المخطوطة : (نسبته) .

٥ – أي : بالتلفيق ، وقد وردت هكذا في (ص) بينما لم ترِد شبهُ الجملة : (به) في (ت) ولا في نسخة المصدر.

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – في (ت) و (ص) : (الطرطوسي) . والأصوب ما أثبتناه وفقاً لنسخة المصدر المخطوطة و لما في فهارس المؤلفين المؤلفين والمؤلَّفات حيث اسم صاحب كتاب (أنفع الْوَسَائِل إِلَى تَحْرِير الْمسَائِل) إبراهيم بن على بن أَحْمَد بن عبد الْوَاحِد بْن عبد الْمُنعم الطرسوسى قاضى الْقُضَاة نجم الدَّين الحَنَفِيّ توفى بِدِمَشْق سنة (٧٥٨ هـ) . انظر : حاجي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

مذهب أبي حنيفة لأنه لا يرى الحَجْر بالسَّفَهِ ، ومذهب أبي يوسف فإنَّ الوقف صحيح عندَهُ ، والحكم بنفاذ تصرف المحجور غير صحيح ، وعند أبي حنيفة عكسه. ثم قال : قلتُ : هذا مُشْكِلٌ ، لكنْ رأيتُ في (منية المفتي) مثل هذه الواقعة المركبة من مذهبين ، وقد نص فيها على الجواز ، وصورة ما ذكَرهُ : قال : لو قضى القاضي بشهادة الفسَّاقِ على غائب ، أو بشهادة رجل وامرأتين في النكاح على غائب ، فإنه ينفذ وإن كان مَن يجوِّزُ القضاء على الغائب يقول ليس للفاسق شهادة ، ولا للنساء في باب النكاح شهادة . هذه عبارة (المنية) ، فقد جعل الحكم وإن كان مُرَكَّباً من مذهبين جائزاً .

فكذا نقول في هذه المسألة ؛ لأنه حكمٌ بصحة الوقف وإن كان محجوراً (عليه)[1] للسَّفَهِ . ومَنْ قال : إنَّ تصرف المحجور نافذ لا يقول بصحة الوقف ، ومن يقول : إن الوقف صحيحٌ ، يقول : إن تصرفه بعد الحجر غير نافذ . فصارت هذه المسألة كمسألة (ما كتبَه)[2] فاندفع الإشكال . انتهت عبارة الطرسوسي[3] .

وَوَجْهُ (رَدِّ)[4] ما فهمَهُ : أن الحاكم لم ينص[5] على أنه لَفَّقَ حكمه وليس في (المنْيَةِ) ذلك ، ولم يتمحَّض التلفيق طريقاً للحكم ليُحْمَلَ عليه . فإن معنى قول (المنية) : (وإن كان من يجوز القضاء على الغائب... إلى آخره .) أي : من غير خلاف فيه عنده ، وعندنا فيه اختلاف أو نقول : يجوز بمعنى يحل ، فإنه لا يلزم من النفاذ الحل ، فإن[6] الحكم على الغائب نافذ عند شمسِ الأئمَّة وغيره كما ذكره العِمَادِي . وشهادة الفاسق يصح الحكم بها وإنْ لم يحل ، والقاضي الرَّازِيُّ لا يقدُمُ على الحكم إلا وله فيه نوعُ اجتهاد ؛ إذ لا يخلوا ذلك العصر عن مثله .

خليفة : (كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون) ١ / ١٨٣ ، البابابي : (هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين) ١ / ١٦ .

[1] – سقطت من (ص) و (ت) .
[2] – في نسخة المصدر المخطوطة : (المنية) .
[3] – في (ت) و (ص) : (الطرطوسي) .
[4] – سقطت من (ص) .
[5] – في (ص) و (ت) : (يقض) ، والأصوب ما أثبته وفقاً لما في نسخة المصدر .
[6] – في (ص) و (ت) : (وأن) ، والأصوب ما أثبته وفقاً لما في نسخة المصدر .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فنقولُ : بأنه عمل فيها بمذهب الغير إن لم يتبع شمس الأئمة وهو نافذ من المتعمِّد ، وإن كان الفتوى الآن على عدمه ، لحملِهِ الآن على غير الصَّلاح أوْ لا يحتاج إلى هذا فإن الإمام لا ينفي صحة الوقف وجوازه بل لزومه[1] إلاَّ بإحدى ثلاث معلومةٍ[2] في محلِّها ، وقد حكم الرازي بمذهبه فلا تلفيق ، بل لا يجوز نسبة التلفيق للحاكم المذكور لأنه خرقٌ للإجماع ، وحاشا أن يوجد من مثل هذا القاضي ذلك وله منه مندوحة ، والله أعلم.

وإن أَوْرَدَ وقف المشاع[3] فيما ذكر فقولُ أبي يوسف قد يكون رواية عن الإمام بجوازه ، وإن انتفى بكونه رواية عنه فقد حكم بمذهب أبي يوسف في المشاع[4] ولم يمنعه الحجر ، لعدم توفر شروطه المانعة فلا تلفيق ، وبالله التوفيق .

ولنرجع إلى الكلام مع السيد بادشاه فنقول : إنه مع التلفيق لا نجد شيئاً لنحكم عليه بالصحة أو الفساد ، وادّعاءُ أَهْوَنِيَّةِ[5] التقليد في البعض من الكُلِّ يستلزم وجود موصوف ليقال ليقال بوصفه بالأَهْوَنِيَّةِ (ولا وجود لشيء حالة التلفيق فانتَفَى ادِّعَاءُ الأَهْوَنِيَّة)[6] ، فلا يحتاج لإقامة دليل من نصٍّ ولا إجماعٍ ولا قياسٍ. على أنَّا وجدناه في كلام المجتهد مع الإجماع على منع التلفيق كما قدمناه ، فلزم حصول شروط مَن قلَّده كما قال به العلاَّمةُ القرافي رحمه الله ، والله أعلم . انتهى .

ثم قال السيد : رجَّحَ الإمامُ العَلاَئِيُّ[7] القول بالانتقال بمعنى عن عَيْنِ ما فعله فينقضه فينقضه في صورتين : (إحداهما)[8] : إذا كان مذهب غيْرِ إمامه أحوطَ ، كما إذا حلف

---

[1] – في (ص) : (لزواله) .

[2] – أي : معروفة في محلها من كتب العلم . والله أعلم

[3] – في (ص) و (ت) : (المتاع) .

[4] – في (ص) و (ت) : (المتاع) .

[5] – هكذا ضبطت في (ت) ، أي : من الهون .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبدالله العلائي الدمشقي ، الشافعي : محدث ، فقيه ، أصولي ، تولى مشيخة دار الحديث السيفية بالقدس . وتوفي بها سنة (٧٦١هـ) . من مؤلفاته : (الأشباه والنظائر) في فروع الفقه الشافعي ، و (المجموع المذهب في قواعد المذهب) وغيرهما . انظر ترجمته : (شذرات الذهب) ٨ / ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، (معجم المؤلفين) ١ / ٦٨٨ .

[8] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بالطلاق الثلاث على فعل شيء ثم فعله ناسياً أو جاهلاً وكان مذهبُ إمامه (عدمَ)[1] الحنث ، فأقام مع زوجته عاملاً به ثم تحرَّجَ منه لقول من يرى فيه وقوع الحنث ، فإنه يستحب له الأخذ بالأحوط والتزام الحنثِ . والثانية : إذا رأى للقول المخالف لمذهب إمامه دليلاً قوياً راجحاً ، إذْ المكلف مأمورٌ باتباع نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا موافق لما روي عن الإمام أحمد والقدوري وعليه مشى طائفةٌ من العلماء منهم ابن الصلاح وابن حمدان وهو الأذرعي . انتهى عبارة السيد بادشاه مختصِراً عبارة ابن أمير حاج لكن مع زيادة ذلك البحث الذي علمتَ ما فيه من أمر التلفيق.

وقال ابن أمير حاج ما نصه : ((وقال الرَّوْيَانِيُّ : يجوز تقليد المذاهب والانتقال إليها بثلاثة شروط : أن لا يجمع بينها على صورة تخالف الإجماع ، كمن تزوج بغير صداق ولا ولي ولا شهود فإن هذه الصورة لم يقل بها أحدٌ . انتهى. قلتُ : وهذا مؤيِّد بل نصٌّ لما ذكرناه من دفع جواز التلفيق ؛ لأن الشيء ينتفي بانتفاء ركنه أو فقد شرط . انتهى.

ثم قال الرَّوْيَانِيُّ : أن يعتقد فيمن يقلِّدُهُ الفَضْلَ بوصول أخباره إليه ، ولا يقلِّد أُمِّيًّا في عَمَايَةٍ[2] ، وأن لا يتتبع رخص المذاهب . وتعقَّب القَرَافِيُّ هذا بأنه : إن أراد بالرخص ما ينقض ينقض فيه قضاء القاضي وهو أربعة : ما خالف الإجماع ، أو القواعد ، أو النص ، أو القياس الجليَّ فهو حَسَنٌ مُتَعَيِّنٌ ، فإنَّ ما لا نُقِرُّهُ مع تأكُّدِهِ بحكم الحاكم فأوْلى (أنْ)[3] لا نُقِرُّهُ قبل ذلك . وإن أراد بالرخص ما فيه سهولة على المكلَّف كيفَ ما كانَ ، يلزمه أن يكون مَن قلَّد الإمام مالكاً في المياه والأرواث وتَرَكَ[4] الألفاظ في العقود مخالفاً لتقوى الله ، وليس كذلك .

(وتُعُقِّبَ الأولُ)[5] فإن الجمع المذكور ليس بضائر ، فإن مالكاً –مثلاً– لم يقل : إنَّ إنَّ مَن قلد الشافعي في عدم الصداق أنَّ نكاحه باطل ، وإلاَّ لزم أن تكون أنكحة (المالكية

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – أي : على غير استبصار فيه ومعرفة به . قال ابن منظور : ((يُقال لَقِيتُهُ في عَمايَةِ الصُّبحِ أَي : في ظلمته قبل أن أتَبَيَّنَه .)) ابن منظور : (لسان العرب) مادة (عمي) ، (١٥ / ٩٥) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – في (ص) و (ت) : (تلك) ، والأصوب ما أثبته وفقاً لما في نسخة المصدر ، ونصِّ ما نُقِلَ عن القرافي بحرفه في بعض كتب الأصول . انظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير) ٣ / ٣٥٢ .

[5] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

)[١]بلا شهود عنده باطلة . قلتُ : لكن في هذا التوجيه نظرٌ غير خافٍ ومن المعلوم أيضاً (أنها)[٢] لا تكون أنكحة[٣] (عند القائل بها إلاَّ بشروطها وإلاَّ فليست أنكحة)[٤] فانتفى جواز التلفيق . انتهى.

ووافق ابن دقيق العيد الرُّوياني على اشتراط أن لا يجتمع في صورة يقع الإجماع على بطلانها ، وأبدل الشرط الثالث بأن لا يكون ما قلَّدَ فيه مما يُنْقَضُ فيه الحكم لو وَقَعَ . واقتصر الشيخ عز الدين بن عبد السلام على اشتراط هذا وقال : وإن كان المأخذان متقاربين جاز...إلى آخره . انتهى ما نقل من رسالة الشرنبلالي))[٥].

وقال الشيخ حسن الشرنبلالي[٦] في رسالة كتبها في الحِمِّصَةِ[٧] : ((إذا وُضِعتْ على على رأس الجرح ومنعتِ الدمَ الخارج أو نَشَّفَتْهُ أو لم تمنعه فصاحب الحِمِّصَةِ التي يسيل الخارج منها بوضعها إذا ترك الوضعَ لا يبقى بالمحَلِّ شيءٌ يسيل ، فلا يُتَصَوَّرُ له طهارة ولا صحة صلاة مع سيلانها ، لنقض وضوئه بالخارج الذي يقدر على منعه من الخروج بترك الوضع ، فلا يبقى له مخلص مع الوضع[٨] والسيلان لبقاء وضوئه وصحة صلاته إلاَّ بالتقليد وهو أن يعتقد قول الإمام الشافعي والإمام مالك رحمهما الله في بقاء الطهارة وعدم نقض الوضوء بالخارج من غير السبيلين[٩] ، ولكن عليه أن يراعي شروط مَن قلَّده فيأتي بشروط الطهارة عنده كالترتيب ،

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – سقطت من (ص) و (ت) .

٣ – في (ص) وردت بعد كلمة (أنكحة) كلمةُ (المالكية) وهي سبق قلم من السطر السابق .

٤ – سقطت من (ص) و (ت) .

٥ – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق ٨ / ص٢ – ق ١٣ / ص١ .

٦ – هو : الشيخ الفقيه الأصولي أبو محفوظ الحسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلاَلِيُّ المصري الحنفي ، فقيه وأصولي وأصولي حنفي ، وهو ابن أبي الإخلاص الشرنبلالي صاحب (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) أحد مصادر الطيب عمرة رحمهم الله تعالى في كتابه هذا الذي بين يدي التحقيق . توفي الشيخ حسن الشرنبلالي أبو محفوظ سنة (١١٣٩هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (غاية التحقيق في أحكام كي الحمصة) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ٢١٥ .

٧ – الحِمِّصَةُ بكسر الميم المضعَّفِ وفتحِهِ هو حَبُّ القدر . ابن منظور : (لسان العرب) مادة (حمص) ، (٧ / ١٧) .

٨ – في (ص) : (الموضع) ، وهو تحريف .

٩ – ورد في (ص) و (ت) بعد كلمة (السبيلين) كلمةُ (الطهارة) . ويظهر أنه سهو .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

والنية ، وغسل النجاسة القليلة ، وقراءة الفاتحة والبسملة في كل ركعة لو كان مقتدياً عند الإمام الشافعي رحمه الله ، ويأتي بالدَّلك للأعضاء في غسله ووضوئه عند الإمام مالك واستيعاب الرأس بالمسح ونحو ذلك .

ولا يصح أن يُلفِّق في عبادة كما لو مسح بعضَ رأسه وتوضَّأ بماءٍ وَلَغَ فيه كلبٌ ولم يبلغ قلتين فقلَّد الإمام مالكاً في طهارة ذلك الماء ، وقلَّدَ الإمام[1] الشافعيَّ في مسح بعض الرأس وفي ترك الدَّلك ، فإنه لا طهارة له على مذهبِ كلٍّ منهما ، فإنَّ الإمام مالكاً وإن قال بطهارة ذلك الماء الذي شرب منه الكلب يلزمه يمسح كل الرأس والدلك وهو مفقود ، والإمام الشافعي وإنْ قال بصحة مسح القليل من الرأس وترك الدلك لا يرى له طهارةَ ذلك الماء الذي شرب منه الكلب ، بل يقول بأنه نجسٌ ولا يطهر مستعملُهُ إلاَّ بالغسل سبعاً مع واحدة بالتراب ، (وإذا لم يُتَرَّبْ)[2] لم يطهر ولو غسله ألفَ مرةٍ بالماء فقط .

وقد ذكرتُ في رسالتي التي سميتها (العقد الفريد في بيان الراجح من جواز التقليد في أحكام التقليد) وذكرت فيها أن التلفيق باطل بالاتفاق بالتحقيق فمن أراد ذلك فليراجعها. انتهى ما قاله حسن الشرنبلالي))[3].

(ب) [مذهبُ بعض الحنفيَّة جوازُ التَّلفيق] :

وفي (رسالة القول السديد) لعبد العظيم الرومي الحنفي : ((فصلٌ : قد استفاض عند فضلاء العصر منع التلفيق في التقليد ، وذلك بأن يعمل –مثلاً– في بعض أعمال الطهارة والصلاة أو أحدهما بمذهب إمام وفي البعض بمذهب إمام آخر ، ولم أجد على امتناع ذلك برهاناً بل[4] قد أشار إلى عدم منعه المحقق[5] في التحرير ، وأنه لم يَدْرِ ما يمنع منه ، ونَقَلَ منع

---

[1] – سقطت من : (ت) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – الشرنبلالي : حسن بن حسن بن عمار (غاية التحقيق في أحكام كي الحمصة) لم أعثر عليها ، ولكن معنى هذا الذي يقرِّره فيها هنا قد مضى توثيقه عن مصادر أصول الفقه السابقة كلها ، ورسالة (العقد الفريد في بيان الراجح من جواز التقليد في أحكام التقليد) التي يشير إليها في قوله أعلاه هي أحد مراجع الكتاب ، فانظرها في مواضعها في المتن .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – يعني : الكمال ابن الهمام الحنفي صاحب كتاب (التحرير في أصول الفقه) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

منع التلفيق عن بعض المتأخرين ، قالَ شارح تحريره العلامة ابنُ أَمِيْرِ حَاج : هو العلامة القَرَافِيُّ . قلتُ : والقَرَافِيُّ رجل من فضلاء الأصوليين من المالكية ، ولا علينَا أنْ لا نأخذ بقوله ، وخصوصاً وقد وَجدتُ عن بعض أئمتنا ما يدل على جوازه بل وقوعه ، وهو ما نقله في (البَزَّازِيَّةِ) : أن من علماء خوارزم يعني من أصحابنا مَن اختار عدم فساد الصلاة بالخطأ في القراءة فيها أخذاً بمذهب الشافعي رضي الله عنه ، فقيل[1] : ((مذهبُهُ في غير الفاتحة ؟)) ، فقال: ((اخترتُ من مذهبه الإطلاقَ وتركتُ القَيْدَ)) ، لمِاَ تقرَّر في كلام محمد[2] رحمه الله أنَّ المجتهد يتبعُ الدليلَ لا القائل ، حتى صح القضاء بصحة النكاح بعبارة النساء على الغائب . انتهى نقلَهُ عنه العلامة خاتمة المتأخرين ابْنُ نُجَيْمٍ في بعض رسائله في الوقف .

فانظر حيث لَفَّقَ بأنه أخذ بمذهبه في أنَّ الفاتحةَ ليست برُكن فلا يضر نقصان بعضها فيما أخطأ فيه يعني خطأً فاحِشاً بأن قال – مثلاً – : إياك نأكل وإياك نستعين بسَبْقِ اللسان خطأً ، فإن الفاتحة نقصت بلفظة (نعبُدُ) ، فلم تجز صلاته على مذهب الشافعي ما لم يُعِدْ قراءةَ نعبُدُ ، فإذا أعادها صحَّت ولم تفسد صلاته عنده بهذا الخطأ ؛ لأن عنده الكلام الخطأ لا يُفْسِدُ إذا كان قليلاً وعندنا هو مفسِد ، فإذا أعادها على الصحة لا يفيد ؛ لأن الصلاة قد فسدت ، هذا وقد قال بعدم الفساد عندنا بعض المشايخ إذا أعادها على الصحة كما نقله الزَّاهِدِيُّ[3] ، ولكن ظاهر ما في (البزازية) عن بعض علماء خوارزم : أنه لا تفسد ولو لم يُعِدْ على الصِّحة ، وأنه أخذ[4] بمذهب الشافعي رضي الله عنه في عدم الفساد بالخطأ وهو عينُ التلفيق .

---

[1] – في المصدر المخطوط : (فقيل : له) .

[2] – يعني : محمد بن الحسن الشيباني صحاب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى .

[3] – هو : نجم الدين أبو الرجاء مختار بن محمود بن محمد الزاهدي ، الغزميني الحنفي : فقيه ، أصولي ، فرضي . توفي سنة (٦٥٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح مختصر القدوري في فروع الفقه الحنفي) ، (الصفوة في أصول الفقه) ، (كتاب الفرائض) ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ / ٢١١ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ١٩٣ .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فإن قلتَ : إن ذلك البعض من علماء خوارزم لعله إنما قال بذلك اجتهاداً ، بدليل قوله : إن المجتهد يتبع الدليلَ لا[١] القائلَ . قلتُ : يمنع من ذلك قوله أخذاً بمذهب الشافعي ، فإن المتبادر من ذلك أنه قلَّدَهُ في ذلك ومعنى قوله [٢] : ((لما تقرر في كلام[٣] محمد...إلى آخره)) ، يعني أن المجتهد كما يتبع ما دلَّ عليه الدليلُ باجتهادِهِ لا باتِّباع مَن[٤] قال بمثل ما أدَّى إليه اجتهاده ، فكذلك المقلِّد إنما يلزمه خصوص ما قلَّد فيه لا اتباع ذلك المجتهد الذي قلَّدَهُ في جميع ما قال به ، وخصوص ما قلَّد فيه إنما هو عدم الفساد بالخطأ في القراءة مطلقاً سواء كان ذلك في الفاتحة أو غيرها ، وكذلك هو مذهبُهُ أي : الشافعي رحمه الله تعالى وكذلك سائر الأئمة المجتهدين[٥] ، وفساد الصلاة بوقوع الخطأ في الفاتحة عنده ليس لخصوص كونه في الفاتحة بل لفوات بعض الفاتحة عنده[٦] في الصلاة ، ولهذا لو أتى بما أخطأ فيه منها على

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – ورد في (ت) بعد قوله : ((ومعنى قوله)) حرفُ الحاء كما هو أعلاه في المتن وفوقه خطٌّ ، أي : بهذا الرسم : ((ومعنى قوله ح : ((لما تقرر في ...)) ، وفي (ص) ورد في نفس الموضع حرف الحاء موصولاً بألف بهذا الرسم : (حا) وفوقهما خط أيضاً ، أي : بهذا الرسم : ((ومعنى قوله حا : ((لما تقرر في ...)) ، والذي ظهر لي – بعد تتبعي لأسلوب المؤلِّف في الضرب على الكلمة التي يريد شطبها – أنَّ هذا الحاء في (ت) ، والـ(حا) في (ص) ليسا مُرَادَيْن ، وإنما هما بداية كلمة أراد المؤلف كتابتها ثم بدا له أنْ لا يكمل كتابتها ربما لإرادته الاختصار – كما هي عادته في الاختصار – فضرب عليها بالقلم بذلك الخط الذي رُئِيَ على الحاء في (ت) وعلى الـ(حا) في (ص) ، ويبدو أن ناسِخَيْ (ص) و (ت) تناقلا ذلك كما هو في الأصل الذي نقل كل منهما عنه ، والذي يؤيد ذلك ثلاثة أمور :

– الأول : أن تلك الكلمة هي كلمة (حينئذ) بدليل وجودها في النسخة المخطوطة لديَّ لذات المصدر .

– الثاني : أن أسلوب المؤلِّف كما عرفتُهُ بالتعقُّب له هو الضرب بالقلم أحياناً على أعالي الأحرف المراد شطبها دون الضرب على ذات الأحرف .

–الثالث : إنه وإنْ كان الحنفية يرمزون لأحد أئمتهم في الفقه برمز (ح) إلاَّ أنه لا يمكن كون الرمز أعلاه مقصوداً به هو ؛ لعدم استقامة الكلام بفَرْضِهِ ، فيترجَّح لذلك ما قلتُ ، والله أعلم .

٣ – في (ص) : (الكلام) .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – أي : وكذلك رحمهم الله تعالى . بدليل نص العبارة في نسخة المصدر المخطوطة حيث هي فيها : ((أي : الشافعي رحمه الله تعالى ورضي عنه وعن سائر الأئمة المجتهدين)) .

٦ – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الصحة فإنه لا يقول بفساد صلاته [١] والخَوَارِزْمِيُّ لم يقلِّدْهُ في رُكْنِيَّة الفاتحة بل قلَّدَهُ في عدم الفساد بالخطأ في القراءة ، وهو أعني الشافعي رحمه الله يقول بإطلاقه ، وقول القائل بأن مذهبه في غير الفاتحة غير صحيح [٢] كما تقدَّم بيانُهُ ، وكذا قول الخوارزمي له : ((وتركتُ القيدَ)) واقعٌ في غير [٣] محَلِّهِ ، لأنه لم يقلِّد [٤] الشافعي بغير الفاتحة ، بل خَرَجَ ذلك مِن الخوارزمي مخْرَج مُخْرَجِ المشَاكَلَة في الجواب لمن نسب إليه القيد أي : الشافعي ، وذلك إمَّا جهلٌ من ذلك القائل بمذهب الشافعي ، أو توسُّعٌ في العبارة وتسامح ؛ لأنه لمَّا كان الشافعي يقول بالفساد بوقوع الخطأ في الفاتحة إذا لم يُعِدْ على الصحة فكأنَّ غير الفاتحة صار كالقيد لإطلاق الجواز وليس قيداً حقيقةً كما بيَّنتُهُ في أول الكلام فافهم .

والحاصل أنه لم يثبت من كل وجه كون الخوارزمي قال بذلك اجتهاداً ، ولو فرضنا ثبوت ذلك فما ضَرَّنا ذلك فيما قصدناه من جواز التلفيق في التقليد ، فكما أنه لو حصل التلفيق [٥] بالاجتهاد حَكَمْنَا بالصِّحة فكذلك إذا حصل التلفيق بالتقليد حَكَمْنَا بالصِّحة ؛ لأن الاجتهاد أصلٌ في العمل [٦] والتقليد فرعٌ ؛ لأن التكليف في الأصل إنما هو بالاجتهاد عند عند عدم النص ، فإذا عجز عن الاجتهاد نزل إلى التقليد ، ففي كل موضع قلنا بالصحة مع الاجتهاد نقولُ بها مع التقليد عند [٧] العجز عنه من غير زيادةِ أمرٍ آخر ، وما زاد على ذلك

---

[١] – في (ص) و (ت) وَرَدَ هاهنا بين كلمة : (صلاته) وكلمة (والخوارزمي) حرفُ الحاءِ مُفرَداً وفوقه خطٌّ. والذي ظهر لي – بعد تتبعي لأسلوب المؤلف في الضَّرْب على الكلمة التي يريد شطبها – أن هذا الحاء ليس مُرَاداً ، وإنما هو بدايةُ كلمةِ (حينئذٍ) أرادَ المؤلِّفُ كتابتها ثم بدا له ألاَّ يكتبها لإرادته الاختصار ، ويبدو أن ناسِخَيْ (ص) و (ت) تناقلا ذلك كما هو في الأصل الذي نقل كل منهما عنه ، والذي يؤيد ذلك أمران :
– الأول : أن تلك الكلمة هي كلمة (حينئذ) بدليل وجودها في النسخة المخطوطة لديَّ لذات المصدر
– الثاني : أن أسلوب المؤلِّف كما عرفتُهُ بالتعقُّب له هو الضرب بالقلم أحياناً على أعالي الأحرف المراد شطبها دون الضرب على ذات الأحرف .

[٢] – نص العبارة في المصدر المخطوط هو : ((وقول القائل له : مذهبه في غير الفاتحة غير صحيح . . إلى آخره)) .

[٣] – في (ص) : (غيره) ، وهو خطأ .

[٤] – في (ص) : (يقلده) . وفي مخطوط المصدر : (لم يقيِّده الشافعي... إلى آخره) .

[٥] – في (ت) : (بالتلفيق) ، وهو سهو .

[٦] – هكذا في (ت) و نسخة المصدر مخطوطاً ، وفي (ص) : (واصلٌ والعمل والتقليد فرع) .

[٧] – في (ت) و (ص) : (عن) ، وفي نسخة المصدر مخطوطاً : (عند) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فهو قول مختَرَع ، لا يقوم له دليل مَرْضِيٌّ ولا تنهض به حجة[١] ، وما يَزْعُمُهُ مَن يمنع التلفيق مِن أن كلاًّ من المجتهدَيْن اللَّذَيْنِ قلَّدَهُما مثلاً يقول ببطلان صلاته[٢] الملَفَّقَة –مثلاً–[٣] لو سئل سئل عنها بانفراده فمغالطةٌ مدفوعةٌ بما لا يسَعُ هذا المحل بيانُهُ.

وإجمالُ ذلك : أنه يقول إنها باطلةٌ إن كنت أخذت[٤] في ذلك الأمر الذي حكمتُ أنا ببطلانها من أجله بمذهبي ، وأما إن كنتَ قلَّدت فيه غيري فلا أحكم ببطلانها حينئذ في حقك إن كنت متمسكاً بقول مجتهد ، وكذلك يقول الآخرُ (في أمر الآخر)[٥] فبطل إطلاقُ قولهم في منع التلفيق : بأن كلاًّ من المجتهدين حاكم ببطلان صلاته –مثلاً– ، بل يُقيَّد[٦] الحكم منه ببطلانها بما إذا كان متمسكاً فيها بمذهبه[٧] فيما يرى ذلك المجتهد بطلانها بسبب فعله أو تركه ، لا إن قلَّد غيره فيه ، (فافهم فِيهِ)[٨] تندفِعُ تلك المغالطة التي حُكِمَ بمنع التلفيق بسببها .

فإن أبَيْتَ وقلتَ : لا بل المجتهد يطلق القول ببطلانها (على رأيه)[٩] . فنقول : لا يُلْصَقُ هذا الإبطال بمَن قلَّد مجتهداً غيره في ذلك الأمر الذي أبطلها ، (كما لا يلصق إبطاله بنفس ذلك المجتهد المصَحِّحِ لها وجود ذلك الأمر الذي أبطلها)[١٠]بسببه ذلك المجتهد الآخر ، فسَلِمَتْ له[١١] صلاته بتقليده في كلِّ أمرٍ من أمورها مجتهداً يرى صحة ذلك الأمر ، فصار

١– و ظاهر رسمها في (ت) و (ص) محتمل (صحة) .

٢– سقطت من (ص) .

٣– هكذا في (ت) و (ص) ونسخة المصدر المخطوطة .

٤– نص العبارة في نسخة المصدر المخطوطة : ((أنه إنما يقول له أنها باطلة إن كنت أخذت ...)) .

٥– سقطت من (ص) . ونص العبارة في المصدر المخطوط : ((يقول له الآخر في الأمر الآخر ...))كلمة (الآخر) الأولى غامضة في المصدر المخطوط .

٦– في (ص) : (بقيد) ، وهو تصحيف .

٧– في (ص) : (بمذهب) .

٨– سقطت من (ص) .

٩– سقطت من (ص) .

١٠– سقطت من (ص) .

١١– أي : المقلد .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حكم المجتهد المبطل لها مصروفاً عنه بتقليده مَن يرى الصحة بذلك (الأمر ، وبذلك)[١]ينصرف عنه حكم كل من المجتهدين ببطلانها .

بيانُ قول المانع فيما إذا قلد المكلف أبا حنيفة رحمه الله ورضي عنه في أن المس غيرُ ناقضٍ –مثلاً– ، وقلَّدَ الشافعي رحمه الله تعالى في الاكتفاء بمسح بعض (قليل)[٢] من الرأس لا يبلغ الرُّبع أوثلاثة أصابع باعتبار الرواية الأخرى في مذهب أبي حنيفة رحمه الله ورضي عنه في المقدار المفروض في مسح الرأس ، فإن المانع يقول : إن أبا حنيفة والشافعي حاكمان ببطلان (صلاته : أبو حنيفة)[٣] لفقد مسح المقدار (المفروض)[٤]عنده ، والشافعي لوجود المس ، فهي إذاً غير جائزة عندهما . وجوابه ما بيَّنَّاهُ : من أن هذه مغالطة وإطلاقٌ[٥] في محل تقييد ، بل الحكم ببطلانها عند كل منهما مقيَّدٌ بما إذا كان آخذاً في ذلك الأمرِ الذي حكم مَن حكم ببطلانها بسببه بمذهب المبْطِل كما تقدم بيانه قريباً فافهم والله تعالى أعلم بالصواب .

اَللَّهُمَّ لو ذهب مجتهد إلى أن المفروض في المسح مقدار ما قال به الشافعي ، وإلى أن المس غير ناقض ، وإلى أن الدَّلْكَ والوِلاءَ في الوضوء لا يلزم أفلم يُسَوِّغ المانِعُ له حينئذ اجتهادَهُ؟ فكذلك عليه أن يُسَوِّغَ للمُقَلِّدِ تقليدَهُ في كل واحد من المذكورات لمجتهد قال بذلك كما لا يخفى ، فإن تَأَبَّى مُتَأَبٍّ عن تلقي هذا البيان بالقبول بعد صحته ووضوحه فاقرَعْهُ بما تقدم قريباً من عدم لصوق الإبطال من المجتهد بالمقلد لغيره[٦] فيما أبطله بسببه وانصرف حكمه عنه بذلك .

ثم نرجع ونقول : وكذلك مسألة النكاح فإنه لا يصح بعبارة النساء عند الشافعي ، ويصح عنده الحكمُ على الغائب ، وعندنا الحكم بالعكس في المسألتين فإذا حكم بصحته بعد وقوعه بعبارة النساء على الغائب فقد لَفَّقَ ومع هذا فقد حُكِمَ بصحة هذا الحكم الملفَّقِ من المذهبَيْن ، وكذلك مسألة الإمام أبي يوسف رحمه الله لما صلى بالناس الجمعة فأُخْبِرَ بوجود فأرة

---

[١] – سقطت من (ص) .

[٢] – سقطت من (ص) .

[٣] – سقطت من (ص) .

[٤] – سقطت من (ص) .

[٥] – في (ت) : (وإطلاقي) ، والظاهر أنها سبق قلم ، حيث كرر (في) ونسي قاف (إطلاق) .

[٦] – في (ت) و(ص) : (بغيره) وهو تحريف.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

في ماء الحَمَّام الذي كان اغتسل منه للجمعة قال : نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثاً ، قال في (المحيط البرهاني) و (الفتاوى[1] الظهيرية) : ((ولم يكن ذلك مذهبه))[2]. ذكَرَ المسألةَ في (المحيط البرهاني) ، و(الظهيرية)[3] وغيرهما في كتاب النكاح مُسْتَشْهِداً بها في مسألة من مسائل النكاح – سيأتي ذكرها – للحنفي أن يعمل فيها[4] بغير مذهبه . فهذا أبو يوسف إمام المذهب وكبيرُهُ المجتهدُ الكَامِلُ قد قلَّدَ عند الضرورة ولم يكن ذلك مذهباً له ، بل مذهبه تنجس الماء القليل وإن لم يتغير بوقوع ما ينجسه فيه ، ولا شك أن الظاهر أنه فعل الطهارة على مقتضى مذهبه وإنما قلَّدَ في خصوص الماء فقد حصل التلفيق منه ، وفيه[5] أَوْفَى حُجَّةٍ لنا . ويستفادُ منه أيضاً أن للمجتهد أن يقلد أيضاً إذا احتاج ، إذ هو الظاهر من فعله هنا وإن كانَ نقل في (جواهر الفتاوى) عن (الحاوي) مِن كتبنا : أن أبا يوسف رحمه الله بقي على هذا المذهب ستة أشهر ثم رجع إلى مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه في المسألة . فإنه يحتمل أنه ظهر له بالدليل بعد التقليد صحة ما ذهب إليه ممن قلَّده في المسألة ، خصوصاً ولفظ (المحيط) و (الظهيرية) : ((ولم يكن ذلك مذهباً له)) يدل على وقوعه تقليداً .

وهذه المسألة وهي : هل[6] للمجتهد أن يقلِّد مجتهداً ؟ فيها خلافٌ : فالجمهور على أنه ليس له ذلك وروي عن محمد : جواز تقليد العالم للأعلم والفقيه للأفقه ، وفرعُ أبي يوسف

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – أي : أبو يوسف رحمه الله تعالى . وإلى هنا انتهى قول (المحيط البرهاني) و (الظهيرية) ، ثم استأنف الرومي الحنفي صاحب الرسالة الكلام بقوله : (ذكرَ) ويكون خبرُه هو قوله اللاحق : ((للحنفي أن يعمل فيها بغير مذهبه)) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – أي : مسألة النكاح تلك وهي : رجلٌ غاب عن امرأته غيبة منقطعة وقد كان النكاح بينهما بشهادة الفسقة ، فهل يجوز إلى القاضي أن يبعث للقاضي الشافعي ليبطل هذا النكاح بهذا السبب ؟ فأجاب شيخ الإسلام أبو الحسن عطاء بن حمزة رحمه الله بالجواز . انظر : ابن مازة البخاري : محمود بن أحمد بن عبد العزيز (ت٦١٦هـ) (المحيط البرهاني في الفقه النعماني) المحقق: عبد الكريم سامي الجندي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م) ٣ / ١٨٧ .

[5] – أي : أبي يوسف وفعله .

[6] – وردت العبارة في (ت) هكذا : ((وهذه المسألة وهل هي للمجتهد أن...)) ، وفي (ص) : ((وهذه المسألة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

هذا يوافقه . ثم رأيت في أصول الإمام شمس الأئمة أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي صاحب (المبسوط) رحمه الله تعالى ما نصه : (إن على أصل أبي حنيفة إذا كان عند مجتهد أن مَن يخالفه في الرأي أعلم بطريق الاجتهاد ، وأنه مُقَدَّمٌ عليه في العلم فإنه يدع رأيه لرأي مَن عَرَفَ زيادة قوة في اجتهاده)[1] إلى أن قال : (وعلى قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى لا يدع المجتهد في زماننا رأيه لرأي من هو مقدم عليه في الاجتهاد من أهل عصره إلى آخر ما ذكره)[2] ، فأفاد عن محمد خلاف ما رأيته عنه فلعل عنه في المسألة روايتين.

ونقل صاحب (الفتاوى الصوفية)[3] عن فوائد (تجنيس الملتقط) : (اشترى الشَّافعيُّ رحمه الله البَاقِلاَّ من مُنَادي السِّكَكَ[4] فَأَكَلَ وَأَكَلُوا وصَلَّوْا بعد ما حلق وعلى ثوبه شعر كثير فقيل له في ذلك فقال : (حين ابتُلِيْنَا انحطَطْنَا إلى مذهب أهل العراق) . انتهى)[5]. وهو بظاهره يفهم أنه قلد في ذلك فاعلم ذلك أيضاً .

فقد تلخص من المنقول عن الأئمة أن التلفيق جائز . ثم بعد مدة من استنباطي جواز التلفيق من مسألَتَيْ أبي يوسف وبعض علماء خوارزم ، ومسألة صحة الحكم على الغائب

وهي للمجتهد أن...)) والظاهر أن صوابها وفقاً لما في نسخة المصدر المخطوطة هو : ((وهذه المسألة وهي هل للمجتهد أن ...)) فوقع تقديم في (ت) حيث قدم كلمة على كلمة . ووقع سقط في (ص) حيث سقطت (هل) . انظر : ابن ملاَّ فروخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ص ١١.

[1] – السرخسي : محمد بن أحمد بن أبي سهل (٤٨٣ هـ) ، (أصول السرخسي) ، دار المعرفة (بيروت) ٢ / ١٠٨.

[2] – المصدر السابق .

٣ – هو : كتاب (الفتاوى الصوفية في طريق البهائية) في علم التصوف لفضل الله بن محمد بن أيوب الحنفي الملتاني : فقيه حنفي هندي منتسب إلى (ماجو) توفي سنة (٧٣٥هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (عمدة الأخيار المجموعة من الروايات والأخبار) ، و (عمدة الأسرار) ، و (الفتاوى الصوفية) . انظر : البابايي : (هدية العارفين) ١ / ٨٢١ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٧٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٤٧ .

[4] – هكذا في (ص) و (ت) وكذلك نسخة المصدر المخطوطة والظاهر أنه : البائع المتجول في الأزقَّة والشوارع . السِّكَّةُ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَوِي ، وَبِهِ سُمِّيَتْ سِكَكُ البَرِيدِ ، وجمعهُ سِكَكٌ . انظر : ابن منظور : (لسان العرب) ١٠ / ٤٤١ .

[5] – (تجنيس الملتقط) لم أعثر عليه ، ولم أعرف من مؤلفه رغم بحثي ، وكتاب (الملتقط) في الفقه الحنفي هو للإمام محمد بن يوسف بن محمد السمرقندي (ت ٥٥٦هـ) انظر : حاجي خليفة : (كشف الظنون) ١ / ٥٧٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

بصحة النكاح بعد وقوعه بعبارة النساء التي ذكروها واستئناسي بمقالة[1] المحقق في التحرير : ((وما على الإنسان أن يختار الأسهل في العمل))[2] وجدتُ شيخ الإسلام خاتمة المتأخرين مولانا العلامة (زَيْن)[3] بْنَ نُجَيْمٍ رحمه الله صرح في رسالة له أَلَّفَهَا في بيع الوقف لا على وجه الاستدلال[4] بأن : ((ما وقع في آخر التحرير من منع التلفيق فإنما عزاه إلى بعض المتأخرين وليس هذا المذهب .)) انتهى. فحمدتُ الله على موافقة ما ادَّعَيْتُهُ لما نص عليه العلامة ابنُ نُجَيْمٍ انتهى ما من رسالة القول السديد لمفتي الحرم الشريف محمد عبد العظيم الرومي الحنفي))[5] .

[الإِجْمَاعُ المَحْكِي في مَنعِ التَّلفِيق محمُولٌ على إجماعِ الأَغْلَب أوالإجمَاع المَذْهِبي]:

وفي فتح المجيد للشيخ عَلِي بن الجَمَال الشافعيّ : ((ويشترط أن لا يلفق بين قولين تتولد منهما حقيقة لا يقول بها كل من (الإمامين)[6] القائلين بهما ، كمن توضأ ومسَّ بلا شهوة تقليداً لمالك ولم يُدَلِّكْ تقليداً للشافعي ، ثُمَّ صَلَّى فإن صلاته باطلة باتفاقهما ، لاتفاقهما على بطلان طهارته المرَتَّبَة هي عليها . ومن فروع ذلك كما قاله الأسنويُّ : (إذا نكح بلا ولي تقليداً لأبي حنيفة ، أو بلا شهود تقليداً لمالك ووطئ لا يُحَدُّ . ولو نكح بلا ولي ولا شهود أيضاً حُدَّ كما قاله الرافعي ، لأن الإمامين اتفقا على البطلان . انتهى)[7]. وخالف وخالف في ذلك (صاحبُ العُبَابِ)[8] فجرى على عدم وجوب الحد في هذه الصورة ، وأفتى بذلك الشهاب الرملي وتبعه ولده الجَمَال الرملي أخذاً من كلام شرح مسلم فإنه جعل من أمثلة نكاح المتعة الذي لا حد فيه جريانه مُؤَقّتاً بدون ولي ولا شهود فلَمْ يَنْتَفِ الحد مع انتفاء

---

[1] – في (ص) : (لمقالة) .

[2] – ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٤٧ بِتَصَرُّفٍ .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – في نسخة المصدر المخطوطة : (الاستبدال) .

[5] – ابن مُلاَّ فَرُّوخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ق ٧ / ص١ ، ٢ – ق ١١ / ص١ ، ٢ ، بِتَصَرُّفٍ يسير .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – لا أدري من أين نقلها عن الأسنوي ، رغم طول بحثي عنها في ما أمكنني مطالعته من مؤلفاته ، غير أني لم أجدها في أيٍّ منها .

[8] – هو : الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

التأقيت والحال ما ذكر بالأولى ، فتأمَّلْهُ لتعلم به قوة مدرك القائل بعدم وجوب الحد . وأيضاً فقد نصوا على أن شبهة اختلاف العلماء إذا كانت قوية دارئةً للحد ، ونصوا على أن داؤد كان جبلاً من جبال العلم ، وأنَّ مذهبه في هذه الصورة صحة النكاح ، فينتج من ذلك أن شبهة اختلاف مذهبه دارئة للحد فافهم والله أعلم .

ثم هذا التلفيق (هل هو)[1] باطل بالإجماع (قطعاً)[2] ، أو الإجماع المحكي فيه خلاف؟ عبارةُ (التحفة) في القضاء صريحةٌ وظاهرةٌ في الأوَّلِ ، فإنه بعد أن نقل كلام المحقق ابن الهمام السابق قال : ((وظاهره جواز التلفيق ، وهو خلاف الإجماع ، فتفطَّنْ له ولا تَغْتَرَّ بمن أخذ بظاهر كلامه هذا المخالف للإجماع كما تقرر))[3] وعبارة (التحرير) للمحقق المشار المشار إليه بعد أن نقل جواز التقليد : (وقيَّدَهُ أي : جواز تقليد غير مقلَّدِهِ مُتَأَخِّرٌ)[4] ، وقال وقال شارحا كلامِهِ العلامةُ ابن أمير حاج ، ومولانا العلامةُ السيد بادشاه : هو العلامة القرافي: (بأن)[5] لا يترتب عليه ما يمنعانه ، فمن قلد الشافعي في عدم الدَّلْكِ ، ومالكاً في عدم نقض اللَّمْسِ بلا شهوة وصَلَّى ، إن كانت طهارته بدَلْكٍ صحت وإلاَّ بطلت عندهما . انتهت)[6] . محتملةٌ لأن يكون ذلك التقييد مَرْضِيًّا له[7] بدليل عدم تعقُّبِهِ له بشيء فلا يكون قائلاً بالتلفيق ، ومحتملة لأن يكون قاله على سبيل النقل عن غيره وليس مرضيًّا له ، بدليل لما نَقَلَ إثْرَ ذلك عن الإمام[8] إجماعَ المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة ومنع ومنع تقليد غير الأربعة إلى آخر ما قاله ، وقال – لما أنهاه[9] – : ((وهو صحيح))[10]

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٣ .

[4] – ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٤٨ .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٤٤٨ ، أمير بادشاه : (تيسير التحرير) ٤ / ٢٥٤ .

[7] – أي : ابن الهمام .

[8] – أي : إمام الحرمين عبد الملك الجويني رحمه الله تعالى .

[9] – أي : ما نقله عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى .

[10] – ابن الهمام : (التحرير بشرح التقرير والتحبير) ٣ / ٤٥١ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فيكون قائلاً به[١] ، وهو الذي فهمه غير واحدٍ من عبارته كالعلامة زين الدين بن نجيم فإنه قال بعد أن أفتى بجواز التلفيق كما رأيته بخطه : (وما وقع في آخر (التحرير) من منع التلفيق فإنما عزاه لبعض المتأخرين وليس هذا المذهب . انتهى))[٢].

وكالعلامة ابن حجر فقال بعد ما تقدم نقلُهُ مِن الرَّدِّ على قول ابن الهمام في (شرح الهداية) : ((وأنا لا أدري ما يمنعه من العقل والنقل مع أنه اتباع قول مجتهد متبوع إلى آخره))[٣] ، : ((وظاهره جواز التلفيق))[٤] إلى آخر ما قال ، وعبارة بعض فتاويه على ما نقل عنها[٥] : ولم أَرَهُ[٦] بعد أن حكى الإجماع على منع التلفيق : ((وَزَعْمُ الكمال ابن الهمام جواز نحو ذلك ضعيف وإن برهن عليه. انتهت))[٧]. وقد قدَّمتُ لك عن فتاويه رحمه الله تعالى أنه قال بعد أن ذكر الجواب عن تفصيل السبكي المشار إليه بقوله[٨] : (المفتي على مذهب إمام إذا أفتى يكون واجباً إلى آخره) : (على أن ما قال السبكي إنما يتَّأتَّى على الضعيف ، أما على الصحيح وهو التخيير مطلقاً وجواز الانتقال ولو بمجرد التشهي فله ، وإن أفتى بحكم[٩] أن ينتقل إلى خلافه ويقلِّد القائلَ به ويفتي به ما لم يتبع الرخص ، بل وإن تتبعها على ما مرَّ أي : من قول العزِّ[١٠] وغيره ما لم يترتب على ذلك تلفيق التقليد المستلزم لبطلان

---

١ – سقطت من (ت) وهي في نسخة المصدر المخطوط .

٢ – ابن نجيم : (فتاوى ابن نجيم) لم أعثر عليه ، ولكن قد نقله عنه أيضاً الشيخ ابن ملاًّ فروخ الحنفي . انظر : ابن ملا ملا فروخ : (القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد) ص ١١٤ .

٣ – ابن الهمام : (فتح القدير) ٧ / ٢٣٩ ، بِتَصَرُّفٍ يسير .

٤ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٣ .

٥ – في (ص) : (عنهما) .

٦ – في (ص) : (أرَ) ، سقط ضمير الهاء .

٧ – أي : انتهت عبارة الشيخ ابن حجر و المبدوءة بقوله : ((وزَعْمُ الكمالِ ...)) .

٨ – أي : السبكي رحمه الله تعالى .

٩ – في نسخة المصدر المطبوعة : نصها هو ((وإن أفتى بخلاف الحكم أن ينتقل ...)) والظاهر أن الفعل (أفتى) مبني مبني للمجهول .

١٠ – أي : العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تلك الصورة باجتماع المذهبين ، بل وإن لزم عليه ذلك على ما اختار محقق الحنفية الكمال ابن الهمام وأطال في الاستدلال له . انتهى))[1] .

وكالعلامة السيد الجليل مولانا بادشاه رحمه الله حيث قال في شرحه على (التحرير) بعد أن ذكر الاعتراض على القرافي والجواب عنه : (فقد يجابُ عنه أي : عن الجواب المذكور بأن الفارق بينهما ليس إلاَّ أن كل واحد من المجتهدَيْن لا يجد في صورة التلفيق جميع ما شرط في صحتها ، بل يجد في بعضها دون بعض ، وهذا الفارق لا نُسلِّمُ أن يكون موجباً للحكم بالبطلان وكيف يُسَلَّمُ والمخالفة في بعض الشروط أهون من المخالفة في الجميع ؟ فيلزم الحكم بالصحة في الأهون بالطريق الأوْلى ، ومن يدعي وجود فارق آخر ، أو وجود دليل آخر على بطلان صورة التلفيق فعليه بالبرهان .

فإن قلتَ : لا نسلِّم كون المخالفة من البعض أهون من المخالفة في الكل ؛ لأن المخالف في الكل تبع مجتهداً واحداً في جميع ما تتوقف عليه صحة العمل وهذا لم يتبع واحداً . قلتُ : هذا إنما يتم لك إذا كان معكَ دليل من نص ، أو إجماع ، أو قياس قوي يدل على أن العمل إذا كان له شروط[2] يجب على المقلد اتباع مجتهد واحد في جميع ما يتوقف عليه ذلك ، فَأْتِ به إن كنتَ من الصادقين والله أعلم . انتهى)[3] .

قيلَ : لو أراد الكمال هذا الاحتمال لقرن بين مسألتَيّ اتِّبَاعِ الرخص والتلفيقِ في صنيع واحد ، فقال : ويتخرج منه جواز اتباع رخص المذاهب وجواز ما يترتب عليه ما يمنعانه...إلى آخره ، وجوابه : أنه قد سلَّمَ هذا القائل أن قوله في التحرير : (ويتخرج منه) أي : من جواز التلفيق اتباع رخص المذاهب صادقٌ بما فيه تلفيق وخلافه ، وحينئذ فمخالفة الصنيع بين المسألتين دليل على أن التقييد غير مرضي له ، لأنه قد قرن بينهما في قوله : (ويتخرج منه جواز اتباع رخص المذاهب) كما سلمه القائل ثم حكى تقييد غيره الغير المرضي له فتأمَّلْهُ[4] .

.

[1] – ابن حجر : (الفتاوى الفقهية الكبرى) ٤ / ٣٢٠ ، ٣٢١ .

[2] – في (ص) : (شرط) .

[3] – أمير بادشاه : (تيسير التحرير شرح التحرير) ٤ / ٢٥٥ .

[4] – هذه الفقرة ليست في نسخة (فتح المجيد) التي لدينا والتي قابَلْنَا ما بالمتن أعلاه بها ، رغم أن الفقرات التي قبلها وبعدها فيها . فربما هي مما سقط على الناسخ في النسخة التي لدينا من (فتح المجيد) ، وربما أن المؤلف نقل النص

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وعبارة بعض فتاوى العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى بعد أن سئل عن تقليد غير الأربعة هل يجوز أوْ لا ؟ : (إن تقليد غير الأربعة لا يجوز في الإفتاء ولا في القضاء ، وأما في عمل الإنسان فيجوز تقليده لغير الأربعة ممن يجوز تقليدهم لا كالشيعة وبعض الظاهرية ، ويشترط معرفة المقلَّد[1] بنقل العدل عن مثله ، وتفصيل تلك المسألة المقلَّد فيها ، وما يتعلق بها على مذهب ذلك المقلَّد ، وعدم التلفيق لو أراد أن يضم إليها ، أو إلى بعضها تقليدَ غيرِ ذلك المقلَّد ؛ لمَا تقرَّر أن تلفيق التقليد كتقليد مالك في عدم نجاسة الكلب والشافعي في مسح بعض الرأس ممتنعٌ اتفاقاً ، وقيل : إجماعاً ، فإذا وُجِدَتْ شروطُ التقليد التي ذكرناها وغيرُها مما هو معلوم من محله فعبادات المقلِّدِ ومعاملتُهُ صحيحة ، وإلاَّ فلا ويأثمُ بذلك ويلزمه القضاء فوراً . انتهت)[2].

وأنتَ إذا تأمَّلتَ كلامَ كلٍّ مِن مولانا السيد بادشاه ، والعلامة زين الدين بن نجيم مع كلام (التحفة) في القضاء والنكاح وفتاوى صاحبها المذكورات سيما الأخيرة ، وكلامه في (كف الرعاع عن محرمات اللهو السماع) ؛ حيث ذكر امتناع التلفيق اتفاقاً ولم ينقل الإجماع ، وكلامه في (التعرُّف في الأَصلين والتَّصَوُّف) حيث ضَرَبَ على قوله : (إجماعاً) وأبدَلَهُ بقوله : (اتفاقاً) – ظهَرَ لك أن (في التلفيق طريقتين)[3] : طريقة حاكية الإجماع ، وإياها اعتمد في (التحفة) في القضاء حيث نبه بالأمر بالتفطُّن لما قاله الكمال وأنه خلاف الإجماع وحذَّرَ منه ، حيث قال : ((ولا تغتر بمن أخذ بظاهر كلامه هذا المخالف للإجماع))[4] ، و حاكية الاتفاق[5] ساكتة عن حكاية الإجماع ، ولا يلزم (من)[6] حكايتها الاتفاقَ الإجماعُ[1] كما هو

من غير (فتح المجيد) ثم عزاه له سهواً .

[1] – و نص العبارة في المصدر : ((ويشترط معرفته بمذهب المقلَّد بنقل العدل عن مثله)) .

[2] – ابن حجر : (الفتاوى الفقهية الكبرى) ٤ / ٣٣٣ .

[3] – نص العبارة في (ت) و (ص) هو : ((ظهر لك أن التلفيق في طريقتين)) ، وفي المطبوعة نصها هو : ((ظهر لك أن في التلفيق طريقين)) وبه يعلم أنه حصل تقديم لكلمة (التلفيق) على حرف الجر (في) ، وأن الصواب ما في نسخة المصدر المطبوعة .

[4] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٣ .

[5] – أي : و طريقة حاكية الاتفاق ، وهو نص ما في نسخة المصدر المخطوطة إذ نصها هو : ((... وطريقة حاكية الاتفاق ساكتة عن حكاية الاجماع ...)) .

[6] – سقطت من (ت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ظاهر ، واقتصر عليها في (التحفة) في النكاح ، وفي (كف[2] الرعاع) ، و (التَّعَرُّفِ) . وحاكية الإجماع مشيرة إلى الخلاف فيه ، وهي ما اقتصر عليها في بعض الفتاوى حيث زَعَّمَ[3] الكمالَ وجعلَ ما قاله ضعيفاً وإنْ بَرْهَنَ عليه ، إذ[4] لو[5] كان الإجماع المحكي فيها مقطوعاً به لما كان له مقابلٌ ، بل محكوم عليه بالضعف فتأمَّلْهُ مُنْصِفاً ، وحكى الطريقتين في بعض الفتاوى وهي الأخيرة نصًّا والأُولى ظاهراً حيث جوَّز الإفتاء به على مختار الكمال ابن الهمام ، لا يُقالُ ما حكاه في الفتوى المذكورة إنما هو على صيغة التَبَرُّئِ وليس مرضيًّا له ، لِأنَّا نقولُ : ولَئِنْ سَلَّمْنَا ذلك فلا ينافي ما نقول ، لأنه لو كانت المسألة إجماعية قطعاً لما ساغ لابن الهمام رحمه الله خرق الإجماع ، ولا العلامةِ ابن حجر رحمه الله أن يفتي مع التصريح منه بأن[6] هذا الإفتاء مفرَّعٌ على الصحيح بأن للمفتي الشافعي – مَثَلاً – وإن أفتى بحكم في مذهبه كأن أفتى بجواز مسح بعض الرأس في الوضوء مع بقية المعتبرات كالنية والترتيب أن ينتقل إلى مذهب غيره كأبي حنيفة ، ويفتي من أفتاه أوَّلاً قبل عمله بذلك على مذهب الشافعي بعدَمِهما[7] على مذهب أبي حنيفة وإن لزم على ذلك التلفيق ، كعدم مسح ربع الرأس بناءً على قول ابن الهمام كما هو صريحُ صنيعِهِ المارِّ لَكَ إذا تأملتَهُ ، بل ربما يفهم صنيعُهُ في الفتيا المذكورة أن هناك قائلاً آخر بالجواز ، إذ لو لم يكن ذلك لكان ابن الهمام خارقاً للإجماع في مختاره هذا فلا يقلَّد فيه ، ويدل على وجود القائل غيرِهِ حكايتُهُ المقالتين[8] في الفتيا الأخيرة ، بل صنيعه فيها يدل

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – هكذا ضبطنا الكلمتان في (ت) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – هكذا ضبطت في (ص) .

[4] – في (ص) : (إذا) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – في (ص) : (فإن) ، وهو تحريف .

[7] – في (ت) و (ص) : بعدمها . والصواب ما أثبته ؛ لأنه يتكلم على النية والترتيب ؛ ولأنه كذلك في نسخة المصدر المطبوعة .

[8] – أي : (الطريقين) كما هو نص المصدر المطبوع حيث فيه : ((... ويدل على وجود القائل غيرِ حكايته المقالتين في الفتيا الأخيرة ...)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

على قوة القائلة[١] بالاتفاق وضعف الحاكية للإجماع ، حيث قدَّمَ الأُولى وحكى الثانية بِقِيْلَ[٢] .

فإن قلتَ : الطريقة الحاكية للإجماع معها زيادة علم ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو مقررٌ فلا تنافيها الحاكية للاتفاق . قلتُ : سلَّمْنَا ذلك مع عدم المعارض ، لكن لما أقام المعارض[٣] كانت الحاكية للاتفاق أثبتَ لإفهامها الخلاف[٤] ، والمعارضُ هو ما تقدم من قول العلامة زين زين الدين بن نجيم ، ومولانا السيد بادشاه رحمهما الله تعالى بجواز التلفيق ، الأوَّلُ نقلاً عن مذهبهم ، وظاهرُهُ إجماع أئمتهم عليه ، والثاني من نَفْيِهِ الإجماع على منعه.

وبهذا يُعْلَمُ الجواب عن قولنا السابق : أن صنيع الفتيا المذكورة يُفْهِمُ قائلاً بالجواز غيرَ ابنِ الهمام مع أنه لا يجوز تقليد القول بالتلفيق مع عدم القائل به وإن كان ظاهراً ، ومقتضى التعبير يفهم وجوده بل لابد من تحقق وجوده مع بقية المعتبرات ، ووجهُ عِلْمِ الجواب من ذلك : أن القائل قد علم بنقل هذا الثقة عن مذهبه الجواز فليُتَأَمَّلْ ذلك .

وبذلك تعلمُ تحقيقَ العلامة الأوحد شهاب الدين بن حجر رحمه الله تعالى وسعة اطِّلاعِهِ حيث جرى على كل منهما في بعض كلامه ، وجمعَ بينهما في بعضٍ منه ، ودِقَّةَ وَرَعِهِ ، وهو أنه لمَّا ترجَّحَتْ له الطريقة القائلة به ذكر أنه يجوز للمفتي أن يفتي بخلاف مذهبه بعد انتقاله ، ويقلد من يقول بخلاف الأَوَّلِ ويفتي به وإن لَزِمَ التلفيقُ على مختارِ الكمال ، ولما ترجَّحَتْ له الطريقة القائلة بمنعه إجماعاً جزم بها في أعظم مصنفاته الفقهية ، وحذَّرَ من خلافها وأنه خلاف الإجماع ، ولمَّا لم يترجح له شيء منهما حكاهما مُقَدِّماً الأولى الحاكية للاتفاق وإن كان في ذلك الإشارة إلى الترجيح .

فإن قلتَ : كلامهم مصرِّحٌ بأنه متى اختلف كلام مصنف في فتاويه وتصنيفه فما في التصنيف مُقَدَّمٌ ؛ لأنه أشد تحريراً ، نصَّ على ذلك السبكيُّ وأفتى به مولانا وشيخنا السيد

---

[١] – مكان هذه الكلمة في (ص) بياض بقدرها . قوله : (القائلة) أي : الطريقة القائلة بالاتفاق المار ذكرها ، وهي الطريقة الثانية .

[٢] – أي : بصيغة التضعيف في حكاية الأقوال الفقهية في مذهب الإمام الشافعي وغيره ، المشيرة لضعف القول المقول عَقِبها .

[٣] – في (ص) : (العارض) .

[٤] – في نسخة المصدر المطبوعة : ((لأنها فيها الخلاف ...)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عمر رحمه الله تعالى[١] . قلتُ : هو لا ينافي وجود القائل بذلك مع تسليم ما ذكر ، فَتَأَمَّلْ . وحينئذ فيكون الإجماع المحكي في الطريقة الثانية محمولاً على الإجماع المذهبي أو إجماع الأغلب ، ومثل هذا له نظائر موجودة في كلامهم .

فمنها : حمل العلامة ابن حجر في (التحفة) نقل القرافي الإجماع على تخيير المقلِّد بين قولَيْ إمامه على إجماع أئمةِ مذهبِهِ ، إذْ مقتضى مذهبه منع ذلك في القضاء والإفتاء دون العمل للنفس ، وإذا حمله على ذلك فيمكن حمل الإجماع على منع التلفيق على ما ذكرتُهُ للمعارِض المذكور ، إذ صريحُ كلام ابن نجيم والسيد[٢] عن أئمتهم يخالفه ، ولئن سلمنا وجود الخلاف في مذهبهم أيضاً وأن ما قاله ابن نجيم : ((وليس هذا المذهب))[٣] باعتبار المرجَّح عنده ، فوجود الخلاف في الإجماع محقق على هذا فينافي حكاية الإجماع إلاَّ مع الحمل الذي أشرتُ إليه .

ومنها : حملُه أعني العلامة ابن حجر الإجماع على منع تقليد غير الأربعة على ما إذا اخْتَلَّ فيه شرط من الشروط المذكورة .

ومنها : حملُ العلامة نور الدين السمهودي حكايةَ ابن حزم الإجماعَ على (منع)[٤] تتبع الرخص على ما إذا تتبعها بلا تقليد أو على ما إذا حصل تلفيق .

فإن قلتَ : حملُ السيد[٥] الإجماعَ على (منع)[٦] تتبع الرخص على ما إذا حَصَلَ تلفيقٌ نصٌّ أو ظاهرٌ[٧] في منع التلفيق إجماعاً ؟ قلتُ : الحمل المذكور سابقاً جارٍ فيه أيضاً لوجود المعارض ، ولعلهم لم يعتبروا الخلاف لضعفه فحكوا الإجماع وإن كان ظاهر كلام العلامة[٨] ابن نجيم يقتضي عدم وجود خلاف في مذهبهم في جوازه .

---

١ – يعني به العلامة السيد عمر بن عبد الرحيم البصري (١٠٣٧هـ) وقد تقدَّمت ترجمته .

٢ – أي : أمير بادشاه .

٣ – ابن نجيم : عبارة سبقت له انظر مصدرها فيما سبق .

٤ – سقطت من (ت) .

٥ – أي : السمهودي . والله أعلم .

٦ – سقطت من (ت) .

٧ – هكذا ضبطت في (ص) ولم تضبط في (ت) .

٨ – في (ت) : (العَلاَّم) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[وعلى القول بمنع التلفيق ، فليس منه التلفيق في قضيَّتَيْن بحُكْمَيْن وإنْ سُمِّي تلفيقٌ]:

والحاصل أن تعلمَ أن مذهبنا منع التلفيق اتفاقاً من أئمتنا وأمَّا غيرُهُ[١] فقد علمتَ من النقول التي ذكرتها لك ما فيه ، والله أعلم .

هذا كله إذا كان التلفيق في قضية واحدة أي : حكم واحد ، أما إذا كان في قضيتين أي حكمين ، كشافعي توضأ على مقتضى مذهبه بأن مسح بعض رأسه وأراد أن يقلد الإمام أبا حنيفة رحمه الله في استقبال الجهة فهل يمتنع أيضاً عندنا اتفاقاً أوْ لا ؟ أفتى العلامة الفقيه وجيه الدين عبد الرحمن بن زياد رحمه الله بالثاني وهو : الجوازُ ، واستدل لذلك بما هو مبيَّن في فتاويه ، ثم قال : وقد رأيتُ في فتاوى البلقيني ما يقتضي أن التركيب من قضيتين غير قادح في التقليد .

ففي فتاويه[٢] في الخلع ما لفظه : (مسألةٌ : الخلع العاري عن لفظ الطلاق ونيَّتِهِ هل هو طلاق يُنقِصُ العدد ، أو فسخٌ ويصح مع الأجنبي ولا تعود الصفة إذا تزوجها ثانياً ؟ أجاب : ليس بطلاق ولا ينقص العددَ الطَّلاقُ ، بل هو فسخٌ لأمور بسطتُها في (الفوائد المحضة)[٣] ، وهذا هو المتصور في الخلاف ولا أرى[٤] صحته مع الأجنبي ؛ لأن هذا فسخ يقع يقع بتراضي الزوجين على وجه مخصوص فلا يتعدى إلى الأجنبي ، ولا تعود الصفة إذا تزوجها ثانياً . وما يقال أنه مركب من مذهبين مردودٌ بأمور ليس هذا موضع[٥] بسطها)[٦] .

ومنها : (رجل طلق زوجته طلقتين ثم خالعها بعد ذلك بلفظ الخلع خالياً عن لفظ الطلاق ونِيَّتِهِ[٧] ؟ فأجابَ : لا يكون طلاقاً ولا ينقص العدد ، وهو الذي عليه[٨] جماعةٌ

---

[١] – أي : غير مذهبنا الشافعي .
[٢] – الضمير محتمل عوده على ابن زياد أو على البلقيني ولكن الأول أظهر لما سيأتي من سياق الكلام .
[٣] – لم أعثر له على تعريف .
[٤] – في (ص) : (أدري) . وفي نسخة المصدر المخطوطة كما في (ت) .
[٥] – سقطت من (ص) .
[٦] – ابن زياد : (فتاوى ابن زياد) لم أعثر عليه .
[٧] – أي : ما حكمه .
[٨] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ورجَّحُوه وإن كان خلاف الجديد ، وأفتيتُ به للخلاص من الحلف بالطلاق أنه لا يفعل كذا واضطر إلى فعله ، فإذا خالع زوجته على الوجه المذكور تَخَلَّصَ من الحنث ، وهذا[1] وإن كان على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلاَّ أن الصفةَ تعود إذا تزوجها ، والذي أفتيتُ به أن الصفة لا تعود ليتلخص مما حلف[2])[3] ، ثم قال : (وقول البلقيني وما يقال أن ذلك مركب من مذهبين ، وأنه بيَّنه في غير هذا الموضع لم أقف على ذلك ، ووجهه فيما يظهر لي أنها لما بانت منه بالخلع المذكور فقد اتفق المذهبان على البينونة ، سواء قلنا : أنه طلاق أو فسخ ، وهي قاطعة لحكم التعليق المذكور عند الحالف[4] ، فإذا عقد بها ثانياً ثم فعل فعل المحلوف عليه فمذهب الحالف[5] أنه[6] لا يعود الحنث وهي واقعة أخرى لا ارتباط لها بالأولى عند الحالف[7] ؛ لأن هذا عقد جديدٌ بعد اتفاق المذهبين على البينونة .

فإن قلتَ : هذا نظيرها لو توضأ شافعي ، ثم مس فرجه تقليداً للقائل بعدم النقض ، ثم افتَصَدَ[8] وأراد أن يصلي لأن الفَصْدَ عند الشافعي غير ناقض للوضوء ، وقد صرحوا بأن ذلك لا يصح لأنه تركيب من مذهبين قلنا : هذه عبادة واحدة اتفق المذهبان على بطلانها وعدم انعقاد الصلاة بعدها وهي قضية واحدة ، وإنما تكون نظيرها لو اتفقا على الطهارة عقب اللمس ، وقد علمتَ أنهما لم يتفقا على بقائها بعد اللمس ، بل الشافعي قائل ببطلانها خلاف مسألة الخلع ، فإنه لما وجد الخلع اتفق المذهبان على البينونة فلا يكون من التركيب القادح في شيء فتأمله فإنه مهم . انتهى))[9] .

---

[1] – في (ت) : (هذا) ، سقط الواو .

[2] – أي : فيه . وهي مثبوتة في نص نسخة المصدر المخطوطة .

[3] – ابن زياد : (فتاوي ابن زياد) لم أعثر عليه .

[4] – في نسخة المصدر المطبوعة : (منه الحلف) بدلا من : (عند الحالف) .

[5] – في نسخة المصدر المطبوعة : (بمذهب الحالف) بدلا من (فمذهب الحالف) .

[6] – سقطت من (ص) .

[7] – في (ص) : (المخالف) ، وفي المطبوعة : (الحلف) .

[8] – الفَصْدُ : بفتح الفاء مصدر فَصَدَ ، شَقُّ الوريد وإخراج شئ من دمه بقصد التداوي . انظر : قلعجي و قنيبي : (معجم لغة الفقهاء) ص ٣٤٦ ، أبو حبيب : سعدي (القاموس الفقهي لغة واصطلاحا) ، دار الفكر (دمشق – سورية) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م) ، تصوير سنة (١٩٩٣ م) ص ٢٨٦ .

[9] – ابن زياد : (فتاوى ابن زياد) لم أعثر عليه .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قلتُ : ومما يؤيده ما يأتي عن القاضي الطبري حيث قلد الإمام أحمد في الصلاة مع الذَّرْقِ[1] ، ومعلوم أن وضوءه كان على مذهب الإمام (الشافعي ، وتقرير الخادم وغيره له ولم يتحقق وضوءه على مذهب الإمام أحمد)[2] فعلم أن أئمة المذهب قائلون به ، واحتمال أن وضوءه كان على مذهب الإمام أحمد لا ينافي ما قلناه ؛ لأن الأصل عدمه ، ولذا قلنا : في الجملة .

وقد سئل مولانا وشيخنا السيد عمر رحمه الله تعالى : عن حنبلي متوضئ أكل لحم جزور مقلدًا للشافعي في عدم النقض ، فأصاب بعض بدنه أو ملبوسه شيء من أبوال ما يؤكل لحمه مما هو طاهر في مذهبه دون مذهب الشافعي ، فهل يسوغ له الصلاة – والحالة ما ذكر – أو يجب عليه اجتناب كل نجس عند من أراد تقليده ؟ وهل يجب أن تكون الصلاة جارية على مذهب الشافعي حتى في الأركان والشروط أم لا ؟

فأجاب : بعد تعرضه لكلام ابن حجر في أول خطبة شرح (المنهاج) وكلام العلامة الفقيه عبد الرحمن بن زياد الذي سقناه الآن بقوله : فإن فرَّعْنَا على الأول كان قضية إطلاقه منع التقليد في مسألة السؤال ، فإنه لم يقيده بكونه يرجع إلى قضية أو قضيتين يعني إلى حكم أو حكمين ، وإن فرعنا على الثاني اقتضى جواز التقليد في مسألة السؤال ؛ لأن التركيب يرجع منها إلى حكمين : عدم النقض بأكل لحم الجزور الراجع إلى طهارة الحدث ، وطهارة بول ما يؤكل لحمه الراجع إلى طهارة الخبث ، وهو شرط مغاير للذي قبله في الحقيقة والحكم ، وإن شاركه في اللفظ ولكل من المقالتين وجه ، وكفى بكل من القائلين قدوة ، والأول أوفق بمشارب الخاصة ، والثاني بمشارب العامة ، والله أعلم . انتهتْ[3] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[1] – ذَرْقُ الطائر: خُرْؤُهُ ، وقد ذَرَقَ يَذْرُقُ ويَذْرِقُ . انظر : الجوهري : (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية) فصل : (الذال) ، مادة (ذرق) ٤ / ١٤٧٨ .

[2] – سقطت من (ت) ؛ لانتقال نظر الناسخ إلى كلمة (الإمام) في السطر اللاحق . والعبارة موجودة في نسخة المصدر المطبوعة .

[3] – أي : انتهت عبارة الشيخ عمر بن عبد الرحيم رحمه الله تعالى .

فانظر إلى قوله : (ولكل من المقالتين وجهٌ...إلى آخره) تجده[١] نصًّا في جواز تقليد الفقيه ابن زياد وجواز التلفيق من قضيتين فتأمله[٢] . انتهى ما من فتح المجيد للشيخ علي بن الجَمَال))[٣].

وفي كتاب (قرة العين بمهمات الدين) قال : ((وفي فتاوى شيخنا[٤] : مَن قلد إماماً في مسألة لزمه أن يجري على قضية مذهبه في تلك المسألة وجميع ما يتعلق بها ، فيلزم من انحرف عن عين الكعبة وصلى إلى جهتها مقلِّداً لأبي حنيفة – مثلاً– أن يمسح في وضوئه من الرأس قدر الناصية ، وأن لا يسيل من بدنه بعد الوضوء دمٌ وما أشبه ذلك ، وإلاَّ كانت صلاته[٥] باطلة باتفاق المذهبين فلْتفطَنْ[٦] لذلك . انتهى[٧]. وَوَافَقَهُ العَلاَّمَةُ عَبْدُ اللهِ بَامَخْرَمَة العَدَنِيُّ[٨] وزاد فقال : (قد صرح بهذا الشرط الذي ذكرناه غيرُ واحد من المحققين من أهل الأصول والفقه ، منهم : ابنُ دقيق العيد والسبكي ونقله الأسنوي في (التمهيد) عن القرافي ، قلتُ : بل نقله الرافعي في (العزيز)[٩] عن القاضي حسين . انتهى) . وقال شيخُنَا المحقِّقُ ابنُ ابنُ زِيَادٍ رحمه الله في فتاويه : إن الذي فهمناه من أمثلتهم أن التركيب القادح إنما يمتنع إذا كان في قضية واحدة ، فمن أمثلتهم : إذا توضأ ومس تقليداً لأبي حنيفة ، و افْتَصَدَ تقليداً للشافعي ، ثم صَلَّى فصلاتُهُ باطلةٌ ؛ لاتفاق الإمامين على بطلان طهارته ، وكذلك إذا تَوَضَّأَ

---

١ – في (ت) : (نجده) .

٢ – هذه الفقرة ليست في نسخة (فتح المجيد) التي لدينا والتي قابَلْنَا ما بالمتن أعلاه بها ، رغم أن الفقرات التي قبلها فيها . فربما هي مما سقط على الناسخ في النسخة التي لدينا من (فتح المجيد) ، وربما أن المؤلف نقل النص من غير (فتح المجيد) ثم عزاه له سهواً .

٣ – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص٩ – ١٥ بتلخيص وتصرف يسيرين .

٤ – هو : الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى ، وقد تقدمت ترجمته .

٥ – سقطت من (ت) .

٦ – في نسخة المصدر المطبوعة : (فليُتفَطَّن) .

٧ – ابن حجر : (الفتاوى الفقهية الكبرى) ٤ / ٧٦ .

٨ – هو : عبد الله بن أحمد بن علي بن أحمد بن إبراهيم بامخرمه ، الحميري السَّيْبَاني ، الهجراني ، الحضرمي ، العدني ، الشافعي : فقيه ، أصولي ، فرضي ، لغوي ، مفسر ، فلكي . توفي سنة (٩٠٣هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (النكت على جامع المختصرات) ، (شرح ملحة الحريري) ، (كتاب الفتاوي) وغيرها . انظر : العيدروس : (النور السافر عن أخبار القرن العاشر) ص١٨ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٦٨ .

٩ – في (ص) : (الغرر) ، وفيه سقط وتصحيف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وَمَسَّ بِلاَ شَهْوَةٍ تقليداً للإمام مالك ، ولم يُدَلِّكْ تقليداً للشافعي ، ثم صَلَّى فصلاته باطلة ؛ لاتفاق الإمامين على بطلان طهارته ، بخلاف ما إذا كان التركيب من قضيتين فالذي يظهر أن ذلك غير قادح في التقليد ، كما إذا توضأ ومسح بعض رأسه ثم صلى إلى الجهة تقليداً لأبي حنيفة فالذي يظهر صحة صلاته ؛ لأن الإمامين لم يتفقا على بطلان طهارته ، فإن الخلاف فيها[1] بِحَالِهِ ، لا يُقَالُ : اتَّفَقَا على بطلان صلاته . لأَنَّا نقولُ : هذا الاتفاق نشأ من التركيب التركيبي (في قضيتين)[2] ، والذي فهمناه أنه غير قادح في التقليد . ومِثْلُهُ : إذا قلد الإمام أحمد في أن العورةَ السَّوْأَتَانِ وكأن تَرَكَ المضمضة والاستنشاق أو البَسْمَلَةَ الذي يقول أحمد بوجوب ذلك ، فالذي يظهر صحةُ صلاته إذا قلَّدَهُ في قَدْرِ العَوْرَةِ ؛ لأنهما لم يتفقا على بطلان طهارته التي هي قضية واحدة ، ولا يقدح في ذلك اتفاقهما على بطلان صلاته ؛ فإنه تركيب من قضيتين ، وهو غير قادح في التقليد كما يُفْهِمُهُ تمثيلُهُم . وقد رأيتُ في فتاوى البلقيني ما يقتضي أن التركيب بين قضيتين غير قادح انتهى من قرة العين في مهمات الدين))[3] .

---

[1] – في (ص) و (ت) : (فيه) وفيه سقط من تعوُّد الناسخَيْنِ على إسقاط أواخر وأوائل الحروف لبعض الكلمات ، والصواب ما أثبته وفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – المليباري : أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين (ت٩٨٧هـ) (فتح المعين بشرح قرة العين في بمهمات الدين) دار بن بن حزم ، الطبعة الأولى ١ / ٦١٤ ، ٦١٥ . وهذا الذي نقله المؤلف هو من نصوص شرح قرة العين المسمى (فتح المعين بشرح قرة العين) لمؤلف (قرة العين) ذاته وليس من نصوص قرة العين كما هو صريح قول المؤلف – رحمه الله تعالى – أعلاه في المتن ، والظاهر أن ذلك وقع منه سهواً رحمه الله تعالى .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[الشرط الخامس] :

ومن الشروط للتقليد: (**أن لا يكون العمَلُ المقلَّد فيه مما يُنقَضُ فيه قضاءُ القَاضِي**):

[ما يُنقضُ فيه قضاءُ القَاضي عند فُقَهَاء الشَّافعيَّة] :

قال في (فتح المجيد) للشيخ علي بن الجَمَال : ((يشترط لصحة التقليد أن لا يكون ذلك المقلَّد فيه (مما ينقض فيه)[1] قضاء القاضي ، وهو أربعة : ما خالف النص ، أو الإجماع ، أو القواعد ، أو القياس الجلي .انتهى))[2] .

وفي (التحفة) لابن حجر : ((ويشترط لصحة التقليد أيضاً أن لا يكون مما ينقض فيه قضاء القاضي ، هذا بالنسبة لعمل نفسه لا لإفتاءٍ وقضاءٍ فيمتنع تقليد غير الأربعة فيه إجماعاً كما تَقَدَّم[3] . انتهى عن التحفة))[4] وفيها أيضاً : ((وعلى ما اختلَّ فيه شرطٌ مما ذُكِرَ يحمَلُ قول السبكي : ما خالف الأربعة كمخالِف الإجماع انتهى))[5] .

و في (التحفة) في القضاء : ((وإذا حكم باجتهاد وهو من أهله أو باجتهاد مقلَّدِهِ ثُمَّ[6] بَانَ أي : ما حَكَم به خلافَ نصِّ الكتاب أو السنة المتواترة أو الآحاد ، أو بَانَ خلاف الإجماع ومنه ما خالف شرط الواقف ، أو خلاف قياس جَلِيٍّ وهو ما يعُمُّ الأَوْلى والمسَاوي . قال القرافي : أو خالف القواعد الكلية . قالت الحنفية : أو كان حكماً لا دليل عليه أي :

---

[1] – سقطت من (ت) و (ص) .

[2] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٨ .

[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يُعْلَم) .

[4] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٨ .

[5] – المصدر السابق .

[6] – سقطت من (ت) و (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

قطعاً ، فلا نظر لما بنوه على ذلك من النقض في مسائل كثيرة قال بها غيرهم لأدلة عنده . قال السبكي : أو خالف المذاهب الأربعة لأنه كالمخالف للإجماع أي : لما يأتي عن ابن الصلاح – نَقَضَهُ أي : أَظْهَرَ بُطلاَنَهُ وجوباً وإن لم يُرفَعْ إليه هو[1] وغيرُهُ بنحو : (نقضْتُهُ) أو (أبطَلتُهُ) أو (فسَختُهُ) إجماعاً في مخالَفَةِ[2] الإجماع ، وقياساً في غيره ، والمراد بالنص هنا الظاهر على ما في (المطلب) عن النص لا معناه الحقيقي ، وهو ما لا يحتمل غيره ، ويؤيده قول السبكي : فمتى بَانَ الخطأُ قطعاً أو ظنًّا نُقِضَ الحكمُ .

قال : أما مجرد التعارض لقيام بيّنة بعد الحكم بخلاف ما قامت به البينة التي حكم بها فلا نقل فيه ، والذي يترجَّحُ أنه لا نَقْضَ فيه ، وأطال في تقريره . وكأنَّ هذا مبنيٌّ على ما يأتي[3] قبيل فصل القَائِف مع بيان أنَّ الحقَّ في ذلك أنه إنْ[4] قطع بما يوجب بطلان الحكم الأول أُبْطِلَ وإلاَّ فَلاَ ، هذا[5] على أنهم صرحوا بتبيين بطلانه إذا بان فسق شاهده أو رجوعه أو نحو ذلك ، لكن لا يرد هذا على السبكي ؛ فإنَّ[6] هذا ليس معارضاً بل رافعاً ، وشَتَّانَ ما بينهما ، ويدخل في قوله : (باجتهاد)[7] خلافاً لمن أورده عليه ما لو حكم بنص ثم بان نَسْخُهُ ، أو خروج تلك الصورة عنه بدليل . ويُنْقَضُ أيضاً حُكمُ مقلِّدٍ بما يخالف نصَّ إمامه ، لأنه بالنسبة إليه كنص الشارع بالنسبة للمجتهد كما في أصل (الروضة) واعتمده المتأخرون .

وأَلْحَقَ به الزركشي حكمَ غيرِ مُتَبَحِّرٍ بخلاف المعتمد عند أهل المذهب أي : لأنه لم يرتقِ عن رتبة التقليد ، وحكمَ من لا يصلح للقضاء وإن وافق المعتمَد ما لم يكن قاضي ضرورة ، لما مر أنه ينفذ[8] حكمه بالمعتمد في مذهبه .

---

[1] – أي : نفس القاضي الذي حكم به .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (مخالِفِ) .

[3] – أي : عن المؤلف . إذ العبارة في نص المصدر : ((وكأنَّ هذا مبنيٌّ على ما يأتي عنه قبيل فصل القَائِفِ ...)) .

[4] – سقطت من (ت) و (ص) .

[5] – هكذا وردت في (ص) ، وليست هي في (ت) و لا في نسخة المصدر المطبوعة .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (لأنَّ) .

[7] – في (ت) و (ص) : (باجتهاده) ، وهو سهو .

[8] – في (ص) : (لا ينفذ) وهو سهو .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ونقل القرافي المالكي وابن الصلاح الإجماعَ على أنه لا يجوز الحكم بخلاف الراجح في المذهب ، وبعدم الجواز صرح السبكي في مواضع من فتاويه ، فقال به في الوَقْفِ وأطال وجعل ذلك من الحكم بخلاف ما أنزل الله ؛ لأن الله أوجب على المجتهدين أن يأخذوا بالراجح ، وأوجب على غيرهم تقليدهم فيما يجب عليهم العملُ به ، و به يُعْلَمُ أنَّ مراد الأولين بعدم الجواز عدم الاعتداد[١] فيجب نقضه كما علم مما مر عن أصل (الروضة) .

وقال ابن الصلاح – وتبعوه – : ينفذ حكم من له أهلية الترجيح إذا رَجَّحَ قولاً ولو مرجوحاً في مذهبه بدليل جيد ، وليس له أن يحكم بشاذ أو غريب في مذهبه إلاَّ إن ترجَّحَ عنده ، ولم يشترط[٢] عليه التزام مذهبه باللفظ أو العرف كقوله : (على قاعدة من تَقَدَّمَهُ) قال : ولا يجوز إجماعاً تقليد غير الأئمة الأربعة في قضاء ولا إفتاء بخلاف غيرهما .انتهى وسبقه إلى صحة ذلك الاستثناء الماوَرْدِيُّ وخالفه ابن عبد السلام ومَرَّ آنفا لذلك مزيد[٣] .

وقال البغويُّ : ولو حكم حاكم بالصحة في قضية من بعض وجوه اشتملت عليها فلمخالفه الحُكْمُ بفسادها من وجه آخر ، كصغيرةٍ زوّجها غير مُجْبِرٍ بغير كفؤ ويلزمه التسجيل بالنَّقْضِ إن سَجَّلَ بالمنقوض قاله الماوردي . وقال السبكي : ومتى نَقَضَ حُكْمَ غَيْرِهِ سُئِلَ عن مُسْتَنَدِهِ ، وقولهم : لا يُسْأَلُ القاضي عن مستنده محلُّهُ إذا لم يكن حُكْمُهُ نَقْضاً ، أي : ومحلُّهُ أيضاً إذا لم يكن فاسقاً أو جاهلاً كما مر أول الباب. انتهى ما من التحفة))[٤].

وفي (شرح الروض) : ((وإنْ بَانَ الخَطَأُ بقياس خَفِيٍّ رَجَّحَه أي[٥] : رآهُ[٦] راجحا مما حكم به اعتَمَدَهُ مُستقبَلاً أي : فيما يَسْتَقبَلُ من جواب[٧] الحادثة ولا ينقُض[٨] به حكما حكما لأن الظنون الجارية لا استقرار لها ، فلو نقض بعضها ببعض لما استقر حكم ولشَقَّ[٩] ،

---

١ – أي : به . وفي نسخة المصدر المطبوعة : (الاعتداد به) .

٢ – أي : الإمام الذي ولاَّهُ .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج بحواشي الشرواني وابن قاسم العبادي) ١٣ / ٨١ – ٨٣ .

٥ – سقطت من (ت) و (ص) .

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – في نسخة المصدر المطبوعة : (أخوات) .

٨ – هكذا ضبطت في (ت) .

٩ – في (ص) : (وشق) ، وفيها سقط حرفها الأول على عادة الناسخ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

، وعن عمر رضي الله عنه أنه شرك الشقيق في المشتركة بعد حكمه بحرمانه ولم ينقض الأول ، وقال هذا على ما قضينا وهذه على ما نقضي. انتهى ما في شرح الروض))[1].

[مما يُنقَضُ فيه قضاءُ القاضي : حُكْمُ الحَاكِمِ – غيرِ المُتَبَحِّر– بخلافِ الرَّاجح لِمُقَلَّدِهِ]:

وفي (التحفة مع المتن) : ((ويندب للإمام إذا وَلَّى قاضياً أن يأذن له في الاستخلاف . وشرط الخليفة كالقاضي ، ويحكم الخليفة باجتهاده أو باجتهاد مقلَّده بفتح اللام إن كان مقلِّداً ، وسيأتي أنه لا يجوز لغير مُتَبَحِّرٍ حكمٌ بغير مُعتَمَدِ مذهبه ، ولا للمتبحر إذا شُرِطَ عليه ذلك ولو عرفاً . ولا يجوز أن يشترط عليه خلافه ، لأنه يعتقده غير الحق ، والله تعالى إنما أمره بالحكم بالحق.

وقضية كلام الشيخين أن المقلِّد لا يحكم بغير مذهب مقلَّدِهِ . وقال الماوردي وغيره : يجوز . وجمع الأذرعي وغيره بحمل الأول على مَن لم يَنْتَهِ لرتبة الاجتهاد في مذهب إمامه ، وهو المقلِّد الصِّرف الذي لم يتأهل لنظر ولا ترجيح ، والثاني على من له أهلية ذلك . ومنع ذلك الحسباني من جهة أن العرف جرى بأن تولية[2] المقلِّد مشروطة بأن يحكم بمذهب مقلَّده ، وهو[3] مُتَّجِهٌ ، سواء الأهل لما ذُكِرَ وغيره لا سيما إن قال له في عقد التولية : (على عادة[4] مَن تقدَّمَك) ؛ لأنه لم يُعْتَدْ[5] لمقلِّدٍ[6] حكم بغير مذهب إمامه . وقولُ جمعٍ متقدمين متقدمين : لو قلَّدَ الإمامُ رجلاً القضاءَ على أن يقضي بمذهبٍ عيَّنَهُ بطل التقليد – يَتَعَيَّنُ فَرْضُهُ في قاض مجتهد ، أو مقلِّدٍ عيَّن له غيرَ مقلَّده مع بقاء تقليده له كما هو واضح ، ثم رأيتُ شارحاً جزم بذلك قال : وهو الذي عليه العملُ أَنَّهُ يُشتَرَطُ على كل مقلِّدٍ العملُ بمذهب مقلَّده فلا يجوز له الحكم بخلافه . انتهى .

---

[1] – الأنصاري : (أسنى المطالب شرح روض الطالب) ٤ / ٣٠٤ .

[2] – في (ت) و (ص) : (توليته) ، وهو تصحيف .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – سقطت من (ت) و (ص) .

[5] – فعلٌ من العادة والاعْتِيَاد لا من الاعْتِدَاد .

[6] – سقطت من (ت) و (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ونقل ابنُ الرِّفْعَةِ عن الأصحاب أن الحاكم المقلِّد إذا بان حكمه على خلاف نص مقلَّده نُقِضَ حُكْمُهُ ، وصرح ابن الصلاح كما مَرَّ بأن نص إمام المقلِّد في حقه كنص الشارع في حق المقلَّد ، ووافقه في (الروضة) . وما أفهمه كلام الرافعي عن الغزالي من عدم النقض بناءً على أن للمقلِّد تقليد من شاء وجزم به في (جمع الجوامع) ، قال الأذرعي : بعيدٌ ، والأوْجَهُ[1] بل الصواب سَدُّ هذا الباب من أصله لما يلزم عليه من المفاسد التي لا تحصى. انتهى. وقال غيره : المفتي على مذهب الشافعي لا يجوز له الإفتاء بمذهب غيره ، ولا ينفذ منه أي : لو قضى به لتحكيم أو تولية لما تقرر عن ابن الصلاح . نعم إن انتقل لمذهب آخر بشرطه وتبحر فيه جاز له[2]))[3].

[مما يُنقَضُ فيه قضاءُ القاضي عند فُقهاء المالِكيَّة] :

وفي : (((شرح السنهوري لمختصر خليل في مذهب المالكية)[4] : ((قوله : (ونقضه هو فقط إن ظهر أنَّ غيرَه أصوبُ) . (ش)[5]: تصوُّرُه[6] واضحٌ ، وإنما ينقضه في حال ولايته سواء كانت هي التي حكم فيها به ، أو ولاية أخرى حصلت بعد عزله . وقال مُطَرِّف[7] وابن المَاجَشُوْن[1] : له نقضه ما دام والياً ، فأما إذا عزل ثم وُلِّي مرة أخرى فظهر له الصواب في غير ما كان قد قضى به أوَّلاً فإنه لا ينقضه. انتهى .

---

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (والوجه) .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (جاز له الافتاء به) .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٧ ، ٢٩ – ٣١ .

[4] – الملاحظ ههنا في ابتداء هذا النقل أن العلامة الطيب عمرة رحمه الله تعالى ، ابتدأهُ على أنه من شرح السنهوري لمختصر خليل كما هو ظاهر ، في حين أنه عندما يختمه تجدُهُ يقول : ((...انتهى ما من شرح مختصر خليل للأجهوري المالكي)) ، وهذا مُشْكِلٌ !! ، غير أنه بالرجوع لدراسة أسلوب مؤلِّف الشرح تبيَّنَ أنه يشبِهُ ما سيأتي عن الأجهوري في شرحه لمختصر خليل مما سينقله الطيِّبُ عنه لاحقاً ، ولذلك اعتبرنا كلَّ هذا النص المنقول هنا هو من شرح الأجهوري على ظنٍّ أنه نقلَهُ هُوَ عن السنهوري . والله أعلم .

[5] – (ش) هو : مصطلح عند فقهاء المالكية يقصدون به الشيخَ ابنَ رُشْدٍ الجَدَّ من أئمتهم . انظر : الظفيري : (مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات) ص ١٣٦ .

والشَّيخُ ابنُ رُشْدٍ الجَدُّ رحمه الله تعالى هو : أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، المالكي ، وقد تقدَّمتْ ترجمتُه .

[6] – في (ت) و (ص) : (بصورة) وهو تصحيف .

[7] – هو : أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليساري ، الهلالي : هو مولى زوجِ سيدنا

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وكلام الشارح يفيد أن الراجح الأولُ ، فإنه نقل كلام مطرف وابن الماجشون مقابلاً ، ولكن ذكر (ح)[٢] ما يفيد اعتماد ما عليه مطرف وابن الماجشون .[٣]

قوله : (أو خَرَجَ عن رأيه ، أو رأيِ مقلِّده) أي : خطأً ، والمراد أنه ادعى أن خروجه عن[٤] ذلك خطأ ولم تشهد له بَيِّنةٌ بدعواه ، وإلاَّ فينقضه هو وغيره كما أشار إليه أوَّلاً بقوله : (أو أنَّه[٥] قصد كذا[٦] فأخطأَ بِبَيِّنةٍ) فَنصَّ الرَّأْسُ[٧] (ق)[٨] : ابنُ محرز : إن قصد إلى

رسول الله محمد صلى الله عليه وآله وصحبه سلم أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها ، وهو ابنُ أخت الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، ومن أكابر أصحابه ، الناقلين عنه مذهبه . توفي في صفر بالمدينة المنورة سنة (٢٢٠ هـ) رحمه الله تعالى . انظر : ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) ص ٤٢٤ .

١ – هو : أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون : من كبار أصحاب الإمام مالك بن أنس ، الناقلين عنه مذهبه ، وقد كان مفتي المدينة في زمانه . توفي سنة (٢١٢ هـ) رحمه الله تعالى .

٢ – (ح) هو : مصطلح عند فقهاء المالكية يقصدون به الشيخ محمد الحطاب من أئمتهم . انظر : الظفيري : (مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات) ص١٤٠ .

و الشيخ محمد الحطاب رحمه الله تعالى هو : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حسين المعروف بالحطاب الرعيني : فقيه ، أصولي ، صوفي ، مشارك في بعض العلوم . توفي سنة (٩٥٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين) في الأصول ، (تفريج القلوب بالخصال المكفرة لما تقدم وما تأخر من الذنوب) ، (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) في فقه المالكية ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٢٣٠ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ٥٨ .

٣ – الحطاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٨ .

٤ – في (ت) : (من) .

٥ – في (ت) : ((وان قصد كذا فأخطأ ببينة)) ، وهو سهو حيث سقط ألف (أو) ، وهاء (أنه) كما هي عادة الناسخ في السقط ، والصواب ما أثبته أعلاه وفقاً لما في مختصر خليل وشروحه .

٦ – في (ص) : (كذلك) ، وما في (مختصر خليل) و (ت) هو ما أثبتناه .

٧ – هكذا وردت في (ت) و (ص) وعلى أنني وجدت في (منح الجليل شرح مختصر خليل) للشيخ عليش نصَّ ابن محرز هذا بحرْفِهِ ، نقَلَهُ عنه مرَّةً بواسطة ابن عرفة ، ومرَّةً من دون واسطة ، ولم ينقله عن طريق (ق) ولا إشكال في هذا ، إنما الإشكال في قوله (الرأس) لم أجد ما يسوغ له معنى إلا إنْ أرَادَهُ صفةً لـ(ق) ، والله أعلم .

٨ – (ق) هو اصطلاح حرفي عند المالكية يقصدون به الشيخ المَوَّاقَ و الشيخ الأَقْفَهسِيَّ من أئمتهم . انظر : الظفيري : (مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات) ص١٣٩.

والشيخُ المَوَّاقُ رحمه الله تعالى هو : أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري ، الغرناطي ، الشهير بالمواق : فقيه مالكي ،كان عالم غرناطة وإمامها وصالحها في وقته . توفي سنة (٨٩٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (التاج والإكليل في شرح مختصر خليل) في الفقه ، (سنن المهتدين في مقامات الدين) . انظر : الزركلي :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحكم بمذهبه[١] فصادف غيره سهواً فهذا يفسخه هو دون غيره ، إذ ظاهره الصحة لجريانه على مذهب بعض العلماء ، ووجهُ غلطِهِ لا يُعرَفُ إلاَّ مِن قوله ، إلاَّ أن تشهد بيِّنةٌ[٢] أنها علمتْ قصدَهُ إلى الحكم بغيره فوقَعَ فيه[٣] فينقضه مَن بعدَهُ كما ينقضه هو. انتهى[٤].

ويستفاد من هذا أن قوله : (أو خرج (عن)[٥] رأيه...إلى آخره) مقيد بما إذا صادف قول عالم ، وقد كان قاصداً العمل بقول غيره ، وأما من قصد الحكم بشيء غير مستند لقول أحد فصادف قول عالم فإن حكمه ينقضه (هو وغيره)[٦] . وحَلَّ الشيخ قول المصنف : (أو خرج عن رأيه) بقوله : قال في (البيان) : واختُلِفَ إذا حكم باجتهاده ثم رأى خلافه ، والمشهور من المذهب أن له نقضَه[٧] ما دام على ولايته[٨] ، فهذه هي المسألة الثانية في كلام المؤلف . انتهى. غير ظاهر إذ[٩] هذه هي المشار إليها بقوله : (إن ظهر غيره أصوب) .[١٠]

(الأعلام) ٧ / ١٥٤ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ١٢ / ١٣٣ .

والشيخُ الأَقْفَهْسِيُّ رحمه الله تعالى هو : جمال الدين عبد الله بن مقداد بن إسماعيل الأقفهسي ، ثم القاهري ، المالكي ويقال له الأقفاصي : قاض ، فقيه ، انتهت إليه رئاسة المذهب والفتوى بمصر . توفي سنة (٨٢٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب في التفسير) ، (شرح مختصر خليل) في الفقه المالكي ، (المقالة في شرح الرسالة) وهي رسالة ابن أبي زيد القيرواني . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٤٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ١٥٥ .

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (بمذهب) .

٢ – في (ص) : (بينته) ، وهو تحريف .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – المواق : (التاج والإكليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٤٢ .

٥ – سقطت من (ت) .

٦ – سقطت من (ص) .

٧ – هكذا ضبطت في (ت).

٨ – ابن رشد : محمد بن أحمد (ت٥٢٠هـ) ، (البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة) تحقيق : د محمد حجي وآخرون ، دار الغرب الإسلامي (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) ٩ / ٢٣٠ .

٩ – في (ص) : (أن) ، وهو تحريف .

١٠ – المواق : (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٤١ ، ١٤٢ الحطَّاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٨ ، ، الخرشي : (شرح مختصر خليل بحاشية العدوي) ٧ / ١٦٦ ، ١٦٣ ، الدردير : أحمد بن محمد بن أحمد (ت ١٢٠١هـ) (الشرح الكبير على مختصر خليل بحاشية الدسوقي) دار الفكر (بيروت) ، ٤ /

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل-الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والحاصلُ : أنَّ مَن حكم بقول عالم وادَّعى أنه إنما حكم به خطأً ، وأنه إنما قصد الحكم بقول غيره فإن قامتْ على دعواه بينة نقضه هو وغيره ، وإلاَّ نقضه هو فقط . وهذا إذا كان مفوَّضاً في الحكم بقول أيِّ عالم شاء ، وأما من وُلِّيَ على الحكم بقول عالم معين فحكمُهُ بقول غيره باطل ولو خطأً ؛ لأنه معزول عن الحكم به . وكذا من قصد[1] الحكم في شيءٍ غير مستند في حكمه لقول عالم ، فإنه ينقض ولو صادف قول عالم . وأما من قصد الحكم بقول عالم فحكم بما لم يقله عالم خطأ ، فهذا ينقض حكمه مطلقاً . فالصور أربع حيث لم يثبت خطأه ببينة وإلاَّ فهي ثمان.[2]

[معنى قول الفقهاء : حُكْمُ الحَاكِمِ يَرْفعُ الخِلاَفَ] :

قوله : (ورَفَعَ[3] الخِلافَ لا أَحَلَّ حراماً) أي : إنَّ حكمَ الحاكم في محل النزاع يرفعُ الخلاف ، بمعنى أنه لا يجوزُ للمُخالِفِ أن يقضيَ بخلاف ما حَكَمَ به المخالِفُ فيها ، وليس معناه أن هذه الجزئية يصير الحُكْمُ فيها[4] عند المخَالِفِ هو نفس ما حُكِمَ به فيها[5] . وقوله : (لا أَحَلَّ حراماً) هذا في حكم يُنقَضُ مطلقاً ، أو في حكم ظاهره جائز وباطنه ممنوع عند

١٥٥ ، ١٥٦ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٥٠، ٣٥١ .

[1] – في (ص) : (قصر) ، وهو تحريف .

[2] – المصادر السابقة .

[3] – في (ت) : (رفع) من غير واو ، وفي (ص) : (وقع) والصواب ما أثبته أعلاه وفق ما في خليل وشروحه .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – وفي (منح الجليل بشرح مختصر خيل) قال : ((" غ " الْقَرَافِيُّ الْخِلَافُ يَتَقَرَّرُ فِي مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ قَبْلَ حُكْمِ الْحَاكِمِ وَيَبْطُلُ الْخِلَافُ فِيهَا وَيَتَعَيَّنُ قَوْلٌ وَاحِدٌ بَعْدَ حُكْمِ الْحَاكِمِ وَهُوَ مَا حَكَمَ بِهِ الْحَاكِمُ : ابْنُ الشَّاطِّ هَذَا يُوهِمُ أَنَّ الْخِلَافَ يَبْطُلُ مُطْلَقًا فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا الْحُكْمُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلْ الْخِلَافُ بَاقٍ عَلَى حَالِهِ إلَّا أَنَّهُ إنْ اسْتَفْتَى الْمُخَالِفَ فِي عَيْنِ تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي حَكَمَ فِيهَا فَلَا يُسَوَّغُ لَهُ الْفَتْوَى فِيهَا بِعَيْنِهَا لِأَنَّهُ قَدْ نَفَذَ الْحُكْمُ فِيهَا بِقَوْلِ قَائِلٍ ، وَمَضَى الْعَمَلُ بِهِ فِيهَا وَإِنْ اسْتَفْتَى فِي مِثْلِهَا قَبْلَ الْحُكْمِ فِيهِ أَفْتَى بِمَذْهَبِهِ عَلَى أَصْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ الْقَرَافِيُّ حُكْمُ الْحَاكِمِ فِي مَسَائِلِ الِاجْتِهَادِ يَرْفَعُ الْخِلَافَ وَيَرْجِعُ الْمُخَالِفُ عَنْ مَذْهَبِهِ لِمَذْهَبِ الْحَاكِمِ ، وَتَتَغَيَّرُ فُتْيَاهُ بَعْدَ الْحُكْمِ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ ، فَمَنْ لَا يَرَى وَقْفَ الْمُشَاعِ إذَا حَكَمَ حَاكِمٌ بِصِحَّةِ وَقْفِهِ ، ثُمَّ رُفِعَتْ الْوَاقِعَةُ لِمَنْ كَانَ يُفْتِي بِبُطْلَانِهِ نَفَّذَهُ وَأَمْضَاهُ وَلَا يَحِلُّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُفْتِيَ بِبُطْلَانِهِ ، وَكَذَلِكَ إنْ قَالَ لَهَا إنْ تَزَوَّجْتُكِ فَأَنْتِ طَالِقٌ وَتَزَوَّجَهَا وَحَكَمَ حَاكِمٌ بِصِحَّةِ هَذَا النِّكَاحِ ، فَالَّذِي كَانَ يَرَى لُزُومَ الطَّلَاقِ لَهُ يُنْفِذُ هَذَا النِّكَاحَ وَلَا يَحِلُّ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُفْتِيَ بِالطَّلَاقِ ، هَذَا مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ .)) انظر : عليش : (منح الجليل بشرح مختصر خليل) ٨ / ٣٥٢ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الحاكم ، بحيث لو اطلع على باطنه لم يحكم بجوازه ، أما ما ظاهره كباطنه فيُحِلُّ الحرام كالحكم من الشافعي بأنَّ وَطْءَ الصَّغِيرِ يُحِلُّ المبتُوتَة .

وقد اعتَرض ابن عرفة كلام ابن الحاجب وابن شاس[1] الموافق لكلام المصنف[2] : بأنه لا يعلم له فيه مستند إلاَّ اتباع (وَجِيْزِ) الغَزَّالِيِّ و هذا لا يجوز له ، وإن كلام (المدَوَّنةِ) أنه يحل الحرام حيث كان ظاهره كباطنه ، وفي كلام القرافي في كتابه الذي وضَعَهُ[3] في تمييز الفتاوى عن الأحكام ما يدل على أن حكم الحاكم فيما ظاهره وباطنه سواء يُحِلُّ الحرامَ إجماعاً ، وبه أفتى شيخ شيوخنا (ص) وزاد : وما ذكره بعض علمائنا من أنه يرفع الخلاف ، ولا يحل الحرام فمحمولٌ عند المحققين على ما له ظاهر جائز وباطن ممنوع ، بحيث لو اطلع الحاكم عليه لم يحكم بجوازه ، كمن أقام شَاهِدَيْ زُورٍ على نكاح امرأة فحَكَمَ لَهُ به . انتهى . ثم إن ما ذكره ابن عبد السلام من أن الحاكم في شفعة الجوار يحلها لمن حكم له بها وأقرَّهُ ابنُ عرفة ، مبني على أنه لا ينقض فلا[4] ، وهذا يفيده ما ذكره القرافي في كتابه (تمييز الفتاوى) من أن كل حكم يُنقَضُ وجودُهُ كعَدَمِهِ ، وكلامُهُ ظاهِرُهُ يُخَالِفُ هذا وفيه نظر . انتهى ما من شرح مختصر خليل للأجهوري المالكي))[5] .

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي قال : ((وأما الشرطان الآخران اللذان ذكرهما بعض العلماء الأول : انشراح الصدر بالتقليد . والثاني : أن لا يكون ما قلَّده مخالفاً لصريح

---

[1] – هو : أبو محمد عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي ، السعدي ، الملقَّب بالجلال : فقيه مالكي ، من كبارهم . كان مدرسا بمصر، وتوجه إلى دمياط بنية الجهاد، فتوفي فيها سنة (٦١٦ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة) . ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

[2] – في (ت) : (المص) ، وهو سقط .

[3] – في (ص) و (ت) : (وصفه) .

[4] – هذه الكلمة هكذا وردت في (ت) و (ص) فإما هي زيادة سهوا ، وإما قبلها سقطت كلمة (وإلاَّ) .

[5] – الأجهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، لكن معناه في سائر شروح خليل الأخرى انظر : المواق : (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٤٢ ، ١٤٣ الحطَّاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٨، ١٣٩ ، ، الخرشي : (شرح مختصر خليل بحاشية العدوي) ٧ / ١٦٦ ، ١٦٧ ، الدردير : (الشرح الكبير على مختصر خليل بحاشية الدسوقي) ٤ / ١٥٦ ، ١٥٦ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٥٢ – ٣٥٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان:((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الكتاب والسنة ، وإن قال به مجتهد . فهذان الشرطان غير معتمد عليهما عند المحققين ؛ فلأجل هذا ما ذكرهما الإمام ابن الهمام لا ردًّا ولا قبولاً ، فعلى تقدير أنهما إذا اعتُبِرَا ألاَّ يعتبرَا إلاَّ للعلماء اللذين تنشرح صدورهم بالحق وتنقبض بخلافه ، ويطَّلِعُون على قوة الدليل وضعفه ، ومخالفة الكتاب والسنة وموافقته ، والبحث ليس إلاَّ عن تقليد العوام ومن في حكمهم فأمثالُ هذه[1] العلماء على بصيرة في أمر دينهم فلا يحتاجون إلى مثل هذه التنبيهات. انتهى))[2].

[الحاكمُ الجائِرُ تُنْقَضُ أحكَامُه ولا تُتعقَّب أحكامُ العَدْلِ العَالِمِ عند المالكيَّة] :

وفي شرح الأجهوري : ((قوله : (ونُبِذَ حُكْمُ جَائِرٍ) ، (ش)[3] : ظاهره ولو وافق الصواب . وقال ابن رشد[4] : (القاضي الجائر تُرَدُّ[5] أحكامُهُ دون تَصَفُّحٍ[6] ، وإن كانت مستقيمة في ظاهرها إلاَّ أن يُثبتَ[7] صحةَ باطنها . انتهى ما قاله[8]. قوله : (و)[9] هو يعود يعود بالتخصيص على كلام المصنف . قوله : (وجاهلٍ لم يُشَاوِرْ وإلاَّ تُعُقِّبَ ومَضَى غيرُ الجَوْرِ

---

١ – هكذا وردت في (ص) و (ت) .

٢ – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها ، ولكن أصل معنى هذا المنقول فيها موجود في بعض كتب الأصول ، انظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٣٥٢ .

٣ – (ش) هو مصطلح عند فقهاء المالكية يرمزون به للشرح في بعض متونهم المشروحة كمختصر خليل ، ويرمزون لمتن المصنَّف المشروح بحرف (ص) ، كما أنهم مصطلحون على الرَّمْز للإمام ابن رشد الجَدِّ (ت ٥٢٠هـ) بحرف (ش) أيضاً . وههنا في المتن أعلاه يقصد بالرمَّز (ش) قول الشارح الأجهوري ، ويبعد أن يكون مقصوده ابن رشد ؛ لأنه بعده مباشرة نقل عن ابن رشد مصرِّحًا باسمه .

٤ – في (ت) : (ابن رشيد) وهو تصحيف .

٥ – في (ت) : (يرد) ، وفي (ص) : (يراد) وهو تحريف ، والصواب ما أثبته أعلاه وفقاً للمثبوت في (منح الجليل شرح مختصر خليل) و (التاج والإكليل شرح مختصر خليل)

٦ – في (ت) : (بصح) ، وفي (ص) : (نصح) أو (تصح) وهو سهو .

٧ – في (ص) : (ثبت) .

٨ – المواق : (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٣٧ ، الخرشي : (شرح مختصر خليل بحاشية العدوي) ٧ / ١٦٣ ، الدردير : (الشرح الكبير على مختصر خليل بحاشية الدسوقي) ٤ / ١٥٥ ، ١٥٦ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٣٦ .

٩ – إما أن العبارة كما نسَّقْتُهُ أعلاه وهي أن تعليق الشارح الأجهوري إنما هو على واو العطف ، وعلى هذا التقدير فإما فإما هو يقصد شرح واو العطف الذي ذكره المصنف بقوله : ((ونُبِذَ ...)) وذلك بعيد لإعادته إياه في قوله الآتي : ((وجاهل ...)) كما هو مثبَتٌ في نص المخطوطتين (ص) و (ت) ، وإما يقصد واو العطف الذي ذكره ابن رشد بقوله : ((وإن كانت مستقيمة ...)) ، وإما أن في النص سقط . الله أعلم بالمراد.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

) أي : إنَّ أحكام الجاهل الذي لم يشاور (لا)[1] تنفذُ ولو وافقتْ الصَّوَابَ ، قال (ش) : وحكمُ الجاهلِ المشهورُ فسخُهُ وإن صادف الحق . انتهى . وهذا إن لم يشاور ، فإن شاور مضى منها غيرُ الجَوْرِ .[2]

لا يقال : العلم شرط في صحة الولاية ، والجاهلُ ولايتُهُ باطلة فأحكامه كلها كذلك ، لأنَّا نقول : تقدَّمَ عن ابن حبيب[3] : أنه يجوز تولية الوَرِعِ العاقلِ ، أو يحمل هذا على مَن وُلِّيَ وهو جاهلٌ ؛ للضَّرورة .[4]

قولهُ : (ولا يُتَعَقَّبُ حُكمُ العَدْلِ العَالِمِ) (ش) : قال الشارح[5] : المراد من عدم تعقُّبِهِ أنْ لا يَنظُرُ فيه المتولِّي بعدَهُ ، لأنَّ تعقب الأحكام هو اختبارُها لِيَنظُرَ ما وافقَ الحقَّ منها وما خالفَهُ ، وما ذكَرَهُ من عدم تعقب أحكام العَدْلِ العَالِمِ نصَّ عليه غيرُ واحد من أصحابنا[6] أصحابنا[6] ، وهو ظاهر ؛ لئلا يكثر الهرج والخصام ويتفاقم الحال . انتهى . وإذا لم يُعْلَمْ حال

---

[1] – سقطت من (ص) و (ت) ، وهو سهو ، والصواب إثباتها وفقاً لما في تقريرات شُرَّاح مختصر خليل ، انظر : الحطَّاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٥ ، ١٣٦ ، المواق : (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٣٧ ، الخرشي : (شرح مختصر خليل) ٧ / ١٦٢ ، ١٦٣ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٣٦ – ٣٣٩ .

[2] – بيَّن الشيخ عليش – رحمه الله تعالى – أن ما جرى عليه الشيخ خليل – رحمه الله تعالى – في مختصره بنَبذ أحكام الجاهل الذي لم يشاور مطلقاً – إنما اتَّبع فيه الشيخ ابن عبد السلام – من فقهائهم – وما جريا عليه رحمهما الله تعالى بخصوص هذه المسألة إنما تَبِعا فيه الشيخ المازري – رحمه الله تعالى – في رواية شاذة حكاها ، وهو على خلاف ما عليه جمهور فقهاء المالكية ، الذين قرَّروا أن الجاهل العدل الذي لا يشاور العلماء تتعقّب أحكامُهُ ، فما وافق الصواب أنفذ وما لا فلا . انظر عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٣٦ – ٣٣٨ .

[3] – هو : أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي ، الألبيري ، القرطبي ، المالكي : من كبار أئمة المالكية ، وعالم الأندلس وفقيهها في عصره . توفي سنة (٢٣٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته الكثيرة : (حروب الإسلام) ، (تفسير موطأ مالك) ، (الواضحة في السنن والفقه) وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٥٧ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ١٨١ .

[4] – انظر : الدسوقي : (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير) ٤ / ١٥٢ .

[5] – في (ص) : (الشراح) .

[6] – هنا كرر في (ت) نسخ هذه العبارة : ((لينظر ما وافق الحق منها وما خالفه ، وما ذكره من عدم تعقب أحكام العدل العالم نص عليه غير واحد من أصحابنا)) وهو سهو .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حال القاضي هل هو عدل أم لا ؟ فإنه يُحمَلُ على العدالة إنْ كان من ولاَّهُ عَدْلاً[١] ، وينبغي أن يكون مثله قاضي المِصْرِ كما يفيده قوله فيما يأتي : (إنْ كان أَهْلاً أو قاضِيَ مِصْرٍ)[٢] .

[ومما ينقَضُ فيه قضاءُ القَاضِي عند فقهاء المالكيَّة] :

قوله : (ونَقَضَ وبَيَّنَ السَّببَ مطلقاً ما خَالَفَ قاطِعاً أو جَلِيَّ قياسٍ) **ش** : المراد بالقاطع نص الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، أو عمل أهل المدينة كما يأتي ، أو القاعدة ، ومثال مخالفة القواعد : مسألةُ السُّرَيْجِيَّةِ[٣] فهي حكمَ حاكمٌ[٤] بتقرير النكاحِ فيها أبطلناه ، فمن قال لزوجته متى طلقتُكِ ، أو وقع عليكِ طلاقي فأنت طالق[٥] قبله ثلاثاً ، فطلقها واحدةً واحدةً لزمه الثلاث ، أو ماتت وحَكَمَ بالإرث لها ، أو منها نَقْضنَا حُكْمَهُ ؛ لأنها على خلاف القواعد ، فإنَّ من قواعد الشرع صحةُ اجتماع الشرط مع المشروط ؛ لأن حكمته إنما تظهر فيه ، فشرطٌ لا يصِحُّ اجتماعُهُ مع مشروطه لا يصِحُّ أن يكون في الشرع شرطاً له ، فلذلك ينقض

---

١ – وردت العبارة في (ص) و (ت) هكذا : ((وإذا لم يُعْلَمْ حال القاضي هل هو عدل أم لا ؟ فإنه يُحمَلُ على العدالة إنْ كان من ولاَّهُ عَدْلاً انظر...)) حيث زيدت كلمة (انظر) ولا معنى لها فتكون كتابتها سهواً من الناسخ ، وخاصة إذا عُلِمَ أن الفقرة بكاملها قد وردت في بعض شروح خليل وليس فيها هذه الكلمة ، فيتأكد أن كتابتها كانت سهوا .

٢ – انظر : الحطَّاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٥ ، ١٣٦ ، المواق : (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٣٧ ، الخرشي : (شرح مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي) ٧ / ١٦٢ ، ١٦٣ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٣٦ – ٣٤١ . ، الدردير : (الشرح الكبير على مختصر خليل بحاشية الدسوقي) ٤ / ١٥٢ ، ١٥٣ .

٣ – في (ت) : (الشريحية) ، و في (ص) : (الشرحية) ، والمسألة السُّرَيْجِيَّة هي : إذا قال الزوج لزوجته : ((إن طلقتك فأنت طالق قبله ثلاثاً ، أو متى ما طلقتك وقع عليك طلاقي قبله ثلاثا)) وإنما سمّيت بالسُّرَيْجِيَّة نسبةً للإمام ابن سريج من الشافعيَّة لقوله بعدم وقوع الطلاق فيها . قال العلامة عليش : ((ومثالُ مخالف القواعد المسألةُ السُّرَيْجِيَّة وحكمُ الحاكِمِ بتقرير النكاح فيمن قال إن وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثاً ثم طلقها ثلاثاً أو أقل فالصحيح لزوم الطلاق الثلاث له، فإذا ماتت أو مات فحكم حاكم بإرث حيهما نقضنا حكمه لأنه على خلاف القواعد ؛ لأن من قواعد الشرع صحة اجتماع الشرط مع المشروط لأن حكمته إنما تظهر فيه، فإذا كان الشرط لا يصح اجتماعه مع مشروطه فلا يصح أن يكون في الشرع شرطاً، فلذلك ينقض الحكم في المسألة السريجية، وهي التي وقع التمثيل بها.)) انظر : عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٤٠ .

٤ – هكذا ضبطت في (ت) .

٥ – في (ت) : (طالقا) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حكمُ الحاكِمِ في مسألة السُّريجية[١] انتهى[٢]. أي : لأن ما ذكره ابن سُرَيْجٍ مبني على عدم اجتماع الشرط مع المشروط[٣] ؛ نظراً لقوله[٤] قبله[٥] ، وهذا خلاف القاعدة من لزوم اجتماع الشرط مع المشروط ، وحينئذ فيجب لغو[٦] قولَه قبله[٧] ، إلى أن قال تنبيهاتٌ :

---

١ – في (ت) و (ص) : (الشريجية) وهو تصحيف .

٢ – أي : ما قاله ابن رشد .

٣ – المصادر السابقة .

٤ – أي : الطلاقَ ، والمعنى : نظراً لقول المطلِّق زوجته في صورة السريجية الطلاقَ .

٥ – أي : قبل وقوع الطلاق أصلاً .

٦ – أي : إلغاءُ .

٧ – وفي (مواهب الجليل شرح مختصر خليل) : ((قال القرافي في الفرق الثالث ، قال أصحابنا: إذا قال إن وقع عليك طلاقي فأنت طالق قبله ثلاثاً لزمه أيُّ عَدَدٍ طلَّق منجَّزاً حملنا معه الثلاث، وقال الغزالي في الوسيط: لا يلزمه شيء عند ابن الحداد؛ لأنه لم يقع مشروطه وهو تقدم الثلاث ولو وقع مشروطه لمنع وقوعه لأن الثلاث تمنع ما بعدها فيؤدي إثباته إلى نفيه ولا يقع، قال: والبحث في هذه المسألة مبني على ثلاث قواعد : الأولى: أن من شرط الشرط إمكان اجتماعه مع المشروط لأن حكمة السبب في ذاته ، وحكمة الشرط في غيره فإذا لم يمكن اجتماعه معه لم تحصل فيه حكمة . الثانية : أن اللفظ إذا دار بين المعهود في الشرع وغيره حمل على المعهود في الشرع؛ لأنه الظاهر. الثالثة : أن من تصرف فيما يملك وما لا يملك نفذ تصرفه فيما يملك دون ما لا يملك . إذا تقررت هذه القواعد فقوله : (إن طلقتك) إما أن يحمل على اللفظ أو على المعنى الذي هو التحريم ،فإن حمل على اللفظ فهو خلاف الظاهر والمعهود العرفي فيلزم مخالفة القاعدة الأولى ، وإن حمل على التحريم وأبقينا التعليق على صورته تعذر اجتماع الشرط مع مشروطه وهو خلاف القاعدة الثانية التي هي المشروط وهو ما وقع به التباين فإن أوقع واحدة أسقطنا واحدة لأن اثنتين يجتمعان مع واحدة.

وإن أوقع اثنتين أسقطنا اثنتين لأن واحدة تجتمع مع اثنتين فإذا أسقطنا المنافي وجب أن يلزمه الباقي فتكمل الثلاث، فمن قال: (امرأته وامرأة جاره طالق) تطلق امرأته واحدة فينفذ تصرفه فيما يملك ،كذلك هنا الذي ينافي الشرط لا يملك شرعاً للقاعدة الأولى ويسقط كمرأة الغير وينفذ تصرفه فيما يملكه مما يتناوله اللفظ فيلزمه جميع الباقي بعد إسقاط المنافي فيلزمه الثلاث للقاعدة الأولى وعلى رأي ابن الحداد يلزمه مخالفة إحدى هذه القواعد الثلاث وهذه المسألة هي المعروفة بالسريجية ويحسّنها بعضهم بأنه قال بها ثلاثة عشر من أصحاب الشافعي وهو ساقط ؛لأن ثلاثة عشر غير معتد بهم به بالنسبة إلى عدد من قال بخلافهم؛ لأنهم مئون بل آلاف .

وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يقول هذه المسألة لا يصح التقليد فيها والتقليد فيها فسوق لأن القاعدة أن قضاء القاضي ينقض إذا خالف أربعة أشياء الإجماع والقواعد والنص والقياس الجلي وما لا يقر شرعا حرم التقليد فيه لأن التقليد في غير شرع ضلال وهذه المسألة على خلاف ما تقدم في القواعد فلا يصح التقليد فيها وهذا حسن بيِّن ظاهر، انتهى.)) انظر : الحطاب : (مواهب الجليل شرح مختصر خليل) ٤ / ٦٥ ، القرافي : (الفروق) ١ / ٧٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر ...)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– الأول مما ينقض مطلقاً : ما خالف عمل أهل المدينة ومنه خيار المجلس .[١]

– الثاني : قال الشيخ فإن قيل : قد تقدم أنه لا يتعقب أحكام العدل ، وهذا يدل على مخالفة ذلك ؛ لأن نقضَ حُكْمِهِ فَرْعٌ عن تَصَوُّرِهِ أي : وتصوُّرُهُ إنَّمَا يَنْشَأُ عن تعقُّبِهِ . فالجوابُ : إنه يجوز أن يكون رُفِعَ إليه ذلك فظهر له خطؤُهُ من فحصٍ عن ذلك . انتهى بالمعنى . وأشار إلى أن جواب الشيخ هذا إنما هو في نقض حكم غيره ، وأما نقضِ حكمِ نفسِهِ فليس فيه ذلك وهو ظاهر .[٢]

قوله: (كاسْتِسْعَاءِ مُعتَقٍ ، وشُفعةِ جارٍ ، وحكمٍ على عدُوٍّ ، أو بشهادةِ كافرٍ ، أو ميراث ذي رَحِمٍ) (ش) : مقتضى كلام القرافي أن نقض الحكم باسْتِسْعَاءِ المعتَقِ ، وشفعة الجوار ، وميراث ذي رحم لمخالفة السُّنَّةِ ، وأن نقض الحكم في شهادة الكافر لمخالفة قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[٣] ، ولمخالفة القياس الجلي ، وهو قياس الكافر على الفاسق . فإنه قال : لو قضى القاضي بصحة نكاح بغير ولي فسخناه ؛ لكونه على خلاف قوله صلى الله عليه وسلم : ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ نَفْسَهَا بَغَيْرِ وَلِيٍّ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ))[٤] . ونقل ابن يونس[٥] عن ابن[٦] عبد الملك أنه قال : ينقض عند مالك قضاء

---

١ – الدسوقي : (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمختصر خليل للدردير) ٤ / ١٥٣ ، العدوي : (حاشية العدوي على شرح مختصر خليل للخرشي) ٧ / ١٦٣ .

٢ – الحطَّاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ١٣٥ ، ١٣٦ ، المواق: (التاج والإكليل لمختصر خليل) ٨ / ١٣٧ ، الخرشي : (شرح مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي) ٧ / ١٦٢ ، ١٦٣ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٣٤٠ – ٣٤١ . ، الدردير : (الشرح الكبير على مختصر خليل بحاشية الدسوقي) ٤ / ١٥٢ ، ١٥٣ .

٣ – سورة الطلاق : (٢) .

٤ – رواه أبو داود عن أم المؤمنين سيدتنا عائشة رضي الله عنها : (سنن أبي داود) ، كتاب : (النكاح) ، باب : (في الولي) حديث رقم (٢٠٨٣) ، (٢ / ٢٢٩) ، ورواه الترمذي عن عائشة أيضاً رضي الله عنها : (سنن الترمذي) ، كتاب : (النكاح) ، باب : (لا نكاح إلا بولي) ، حديث رقم (١١٠٢) ، (٣ / ٣٩٩) .

٥ – هو : محمد أبو بكر بن عبد الله بن يونس ، التميمي ، الصقلي ، المالكي : فقيه ، فرضي . توفي سنة (٤٥١ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (كتاب في الفرائض) ، (كتاب جامع للمدونة) في فروع الفقه المالكي . انظر : ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب) ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ .

٦ – ليست موجودة في (كتاب الفروق) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

القاضي لمخالفته السُّنَّة ، كالقضاء باسْتِسْعَاءِ العبد المعتَقُ بعضُهُ لحديثٍ ورد بأنه لا يُستَسْعَى ، وكالشفعة للجار لقوله صلى الله عليه وسلم: ((الشُّفْعَةُ فِيمَا لم يُقَسَمْ))[1] ، أو يحكم بشهادة النصراني لقوله تعالى:﴿ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾[2] ، أو بميراث العمة ، أو الخالة لقوله عليه الصلاة والسلام : ((أَلْحِقُوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ))[3]. انتهى من الفروق[4] . وذكر في كتابه (تمييز الفتاوى) أن نقض الحكم بشهادة النصراني لقياسه على الفاسق ، فقال : ومثال مخالفة القياس عدم قبول شهادة النصراني ؛ فإن الفاسق لا تقبل شهادته والكافر أبعد منه . انتهى باختصار . وهذا بعض ما أشار إليه في (الفروق) .

هذا وقد دَلَّ كلامه أن النقض فيما عدا مسألة (شهادة)[5] الكافر لمخالفته السنة ، وأنه فيها لمخالفة القياس الجلي فالمسائل الأربَع (مِن جزئيات قوله : ما خالف قاطعاً ، وأما مسألة شهادة الكافر فهي أيضاً كذلك)[6] ومِن جزئيات قوله : أو قياس جلي[7] أيضاً ،

---

[1] – في (ص) و (ت) : (الشُّفْعَةُ فِيمَا لا يَنْقَسِمُ) وهو تصحيف ، والصواب ما أثبته وفقاً لكل ألفاظ متن الحديث المرويَّة . والحديث رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : (صحيح البخاري) ، كتاب : (الشفعة) ، باب : (الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة) ، حديث رقم (٢٢٥٧) ، (٢٢٥٧) . ولفظه : ((عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: ((قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق فلا شفعة)) ورواه الإمامان مالك والشافعي عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب مرسلاً بلفظ مقارب : مالك : (الموطأ) ، حديث رقم (٩١٤) ، (١ / ١٨١) ، الشافعي : (مسند الإمام الشافعي) ص ١٨١ .

[2] – سورة الطلاق : (٢) .

[3] – رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما : (صحيح البخاري) ، كتاب : (الفرائض) ، باب : (ابني عم :أحدهما أخ للأم ، والآخر زوج) ، حديث رقم (٦٧٤٦) ، (٨ / ١٥٣) ، ورواه مسلم عن ابن عباس أيضاً : (صحيح مسلم) ، كتاب : (الطلاق) ، باب : (لحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى رجل ذكر) ، حديث رقم (١٦١٥) ، (٣ / ١٢٣٣) .

[4] – القرافي : أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي (ت ٦٨٤ هـ) ، (الفروق) ، دار عالم الكتب (بيروت) ٤ / ٤ ، ٤٠ ، ٤١ .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – سقطت من (ت) ؛ لانتقال نظر الناسخ لكلمة (من جزئيات) الثانية في السطر اللاحق .

[7] – في (ص) : (أو جلي قياس) وهو سبق قلم ظاهر ، وله نظائر في أسلوب الناسخ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر ... الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فتكون المسائل الخمس أمثلة لما قبلها ، لأنَّ المِثَلَ جَرَى بِذِكْرِهِ لاَ نصًّا قاطِعاً [1] ، إذا علمتَ هذا فانظره مع ما ذَكَرَهُ (تَتْ)[2] فإنه قال في قوله : (كاستسعاء معتق) : هذا مُشبَّهٌ بما خالف النص والقياس ، وليس داخلاً فيه أي : فيما خالف النص لأن مسلماً وغيره رَوَوْا حديث (الاسْتِسْعَاءِ)[3] ، وكذا ينقض حكمه في شفعة الجوار ، وإن وردت فيه أحاديث يقتضيها . انتهى المراد منه[4].

قلتُ : وعليه فيقال ما سبب النقض في هذه ؟ لأن مقتضى جعله تشبيهاً أن النقض فيها ليس لمخالفة النص ، ولا للإجماع ، ولا للقياس الجلي ، والذي يفيده كلام أئمتنا أن القائل بالنقض في هذه إنما هو لمخالفة النص ، أو القياس الجلي .[5]

وقال القرافي في كتابه (تمييز الفتاوى من الأحكام) : ومثال مخالفة النص حكمه بشفعة الجوار ، فإن الحديث الصحيح وارد باختصاصها بالشريك ولم يثبت له معارضٌ صحيح راجح فينقض الحكم بخلافه . انتهى . وقال الشيخ : وقال ابن حبيب عن ابن الماجشون : ويرد ما اختلف الناس فيه مما في كتاب الله تعالى أو سنة قائمة عنه عليه الصلاة والسلام خلافه أي : خلاف ما وقع في كتاب الله تعالى والسنة القائمة كاستسعاء العبد المعتَقِ بعضُهُ ، وشفعة الجوار

---

[1] – في (ص) و (ت) وردت العبارة بهذا النص : ((... لأن المثل جرى بذكر لا نصا القاعدة ...)) وبه لا يستقيم للكلام معنى ، ويظهر أنَّ صوابها : ((...لأنَّ المِثَلَ جَرَى بِذِكْرِهِ لاَ نصًّا قاطعاً...)) ، كما وقد ورد هذا التعبيرُ الصائب في نظائره من شروح خليل كـ(مواهب الجليل) ، و(منح الجليل) وشرحي (مختصر خليل) فحصل التحريف والسقط على الناسخ فيما يظهر لي ، والله أعلم .

[2] – (تت) هو مصطلح عند فقهاء المالكية يقصدون به الشيخَ التَّتَائيَّ . انظر : الظفيري : (مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات) ص ١٤٢ .

و الشيخُ التَّتَائيُّ رحمه الله تعالى هو : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم التتائي المصري ، المالكي : فقيه ، أصولي ، فرضي ، ميقاتي ، قاضٍ . توفي سنة (٩٣٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (فتح الجليل شرح مختصر خليل) ، (خطط السداد والرشد بشرح نظم مقدمة ابن رشد) ، (فتح البديع الوهاب شرح التفريع لابن الجلاب) وكلها في فقه المالكية ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ١٩٤ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٣٠٢ .

[3] – في (ص) : (الاستعمال) وهو خطأ .

[4] – انظر : المواق : (التاج والإكليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٨ ، ١٣٩ ، الحطاب : (مواهب الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٨ . الخرشي : (شرح الخرشي عى مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي) ٧ / ١٦٣ ، عليش : (منح الجليل بشرح مختصر خليل) ٨ / ٣٤٢ – ٣٤٦ .

[5] – انظر : الدسوقي : (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل) ٤ / ١٥٤ ، ١٥٥ ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

أو بعد القسمة واستبعد المازري[١] نقض الحكم في ذلك ؛ لأنه قد روى مسلم حديث (الاسْتِسْعَاءِ) ، وكذلك وردت في الشفعة للجار أحاديث تقتضيها . انتهى .[٢]

وقد علمتَ من كلام القرافي أن ما ورد مما يقتضي الشفعة للجار مرجوح بالنسبة لما يقتضي اختصاصها بالشريك ، ويقال مثله في حديث (الاستسعاء) ، ولا يقدح في دعوى ضعفه أن ما رواه مسلم صحيحٌ إلاَّ ما بَيَّنَ الأئمة أنه ضعيف ، وقد ذكر القرافي ما يفيد ضعفَ ما رواه مسلم وقد ذَكَرَ (ق) ما نصُّهُ : المتيطي[٣]: قال عبد الملك : إذا قضى بخلاف السنة المشهورة وإن كان فيها بعض الاختلاف نُقِضَ قضاؤُهُ ، مثل القضاء لذوي الأرحام بالميراث ، والشفعة للجار ، وشهادة أهل الذمة . أبو عمر[٤] : (ما)[٥] قال هذا غير عبد الملك . انتهى . وقد ذَكَرَ (ق) قبل هذا ما نصُّهُ : ابنُ الماجشون : مِن الخطأ الذي يُنقَضُ به حُكمُ العَدْلِ العَالِمِ باسْتِسْعَاءِ العبدِ المعْتَقِ بعضِهِ ، وبالشفعةِ للجار ، وتوريث العمة ، والخالة ، والمولى الأسفل .[٦]

---

[١] – هو : أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي ، المازري ، المالكي ، ويعرف بالإمام : محدث ، حافظ ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، أديب . توفي سنة (٥٣٦هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المعلم بفوائد مسلم) في الحديث ، (التلقين) في الفروع ، (إيضاح المحصول في الأصول) وغيرها ، أنظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٣٢ ، الزركلي : (الأعلام) ٦ / ٢٧٧ .

[٢] – انظر : الدسوقي : (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل) ٤ / ١٥٤ ، ١٥٥ ، والمصادر السابقة .

[٣] – هو : أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأنصاري ، المالكي ، المعروف بالمتيطي : فقيه من أئمة المالكية وقضاتهم . توفي سنة (٥٧٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام) كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ١٢٩ .

[٤] – هو : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري ، الأندلسي ، القرطبي ، المالكي : من كبار حفاظ الحديث ، مؤرخ ، أديب ، مقرئ ، فقيه ، نحوي عارف بالرجال والأنساب . توفي سنة (٤٦٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الاستذكار في شرح مذاهب علماء الامصار) ، (الكافي في الفقه) ، (الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف) ، (الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء) ترجم به مالكاً وأبا حنيفة والشافعي ، وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١٣ / ٣١٥ ، الزركلي ٨ / ٢٤٠ .

[٥] – سقطت من (ص) .

[٦] – المواق : (التاج والإكليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٨ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وابن عبد الحكم[1] لا يرى النقض في هذه ؛ لأن فقهها غير قَطْعي[2] ، وقول ابن الماجشون بعيدٌ ؛ لأن الاستسعاء ثبت به حديث . انتهى ببعض اختصار .[3]

فتحصَّلَ من هذا وما قبله أن القائل من أئمتنا بالنقض في مسألة الاستسعاء ، وشفعة الجوار إنما هو لمخالفة نص السنة الراجح على خلافه وهذا يبطل ما ذَكَرَهُ (تت) .

تنبيهٌ : ظاهر كلامه النقض فيما ذُكِرَ ولو حَكَمَ به مَن يراه حقًّا ، وذَكَرَهُ (د)[4] عن بعض أشياخه في اسْتِسْعَاءِ المعتَقِ . قلتُ : وهو ظاهر ما ذكره القرافي في امتناع تقليد مقلد إمام من الأئمة فيما ضعف مدْرَكُهُ فيه ، فإنه قال : فإذا لم نُقَرِّرْهُ مع الحكم فيه فأَوْلَى مع عدمه . وكلامه في كتابه (تمييز الفتاوى) في أكثر من موضع صريحٌ في ذلك . وقد (ذكر شيخنا[5])[6] أن الحكم في هذه المسائل يُنقَضُ ولو وقع مِمَّن يراه لضعف المدرك فيها .

---

[1] – هو : أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المصري : فقيه ، مؤرخ من أصحاب الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، وروى عن ابن وهب وابن القاسم وأشهب كثيرا من رأي مالك ، وتوفي في رمضان سنة (٢١٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المختصر الكبير) ، (سيرة عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٦٧ ، الزركلي : (الأعلام) ٤ / ٩٥ .

[2] – في (ص) و (ت) : (قطع) وفيه سقطٌ ، وفقاً لما في بعض شروح خليل الأخرى الناقلة نص كلام ابن عبد الحكم هذا بحرفه .

[3] – المواق : (التاج والإكليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٨ .

[4] – (د) هو مصطلح عند فقهاء المالكية يقصدون به الشيخ أحمد زروق ، والشيخ أحمد الزرقاني من أئمتهم . انظر : الظفيري : (مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات) ص ١٤٧ . والشيخُ أحمد زَرُّوقُ رحمه الله تعالى هو : شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرلسي ، الفاسي المالكي ، الشهير بزروق : صوفي ، فقيه ، محدث . توفي في صفر سنة (٨٩٩ هـ) بتكرين من عمل طرابلس الغرب . من مؤلفاته : (شرح الحكم العطائية) ، (قواعد التصوف على وجه يجمع بين الشريعة والحقيقة ويصل الاصول والفقه بالطريقة) ، (شرح مختصر خليل في فروع الفقه المالكي) ، (تأسيس القواعد والاصول وتحصيل الفوائد لذوي الوصول في التصوف) وغيرها ، وله نظم . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١ / ١٥٥ ، الزركلي : (الأعلام)

[5] – أي : أحد شيوخ الأجهوري نفسه .

[6] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قوله : (أو مولًى أسفلَ ، أو بعلمٍ سَبْقَ مَجْلسَهُ ، أو جَعَلَ بَتَّةً واحِدةً) (ش) : تصوره ظاهر ، واحترز بقوله : (سبق مجلسه) مِن حكمه بما عَلِمَهُ[1] في مجلِسِهِ ، فإنه لا ينقضه غيره ويجب عليه هو نقضه ما دام قاضياً .

قوله : (أو أنه قصد كذا فَأَخْطَأَ بِبَيِّنَةٍ) أي : إذا شهدتْ بَيِّنَةٌ أن ما حكم به خلاف ما قَصَدَهُ ، وأنه أخطأ في ذلك فإنه ينقض حكمُهُ ، وإن كان ما حكم به صواباً وتعلم البَيِّنَةُ أنه قَصَدَ كَذَا مِن قوله أومِن قرينةٍ وأنه أخطأ كذلك . فقوله : (بَيِّنَة) متعلِّقٌ بمُقَدَّرٍ أي : ثبت ببينة أنه قصد كذا وأنه أخطأ ، واحترز بقوله : (ببينة) مما إذا ادَّعى ذلك فإنه ينقضه هو فقط ، كما يشير إليه قوله : (أو خرج عن رأيه أو رأي مقلَّده) وأشار لذلك (د) .

مسألةٌ : قال الشيخ عياض[2] : وكذا عندي إذا كان الحاكم يلتزم مذهباً يحكم به ، فحكم بحكمٍ يرى أنه مذهبه فغلط فيه ، فله هو نقضه دون غيره . انتهى منه بحذف زيادةِ ما أشكل .

قوله : (أو ظهر أنه قضى بعبدَيْن ، أو كافرَيْن ، أو صبيَّيْن ، أو فاسقَيْن كأحدهما إلاَّ بمال فلا يُرَدُّ إن حَلَفَ ، وإلاَّ أُخِذَ منه إن حلف) (ش) : تصوُّرُهُ ظاهرٌ ، ولا يخفى أن ضمير حلف الأول راجع لمن حكم له ، كما إن ضمير منه كذلك ، وأن ضمير حلف الثاني راجع لمن حكم عليه . انتهى ما من الأجهوري شرح مختصر خليل المالكي))[3] .

[ما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاءِ الحنفيَّة] :

---

[1] – في (ص) : (عمله) .

[2] – هو : أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض بن محمد بن موسى بن عياض اليحصبي ، السبتي ، المالكي ، ويعرف بالقاضي عياض : محدث ، حافظ ، مؤرخ ، ناقد ، مفسر ، فقيه ، أصولي ، عالم بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم ، شاعر ، خطيب. توفي سنة (٥٤٤ هـ) رحمه الله تعالى من مؤلفاته : (الشفاء بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم) ، (الإلماع في أصول الرواية والسماع) ، (التنبيهات المستنبطة في شرح مشكلات المدونة في فروع الفقه المالكي) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ١٦ ، الزركلي : (الأعلام) ٥ / ٩٩ .

[3] – الأجهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه ، ولكن كثيراً من نقوله ، ومعاني تقريراته الفقهية موجودة في شروح مختصر خليل الأخرى ، انظر : المواق : (التاج والإكليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٨ ، ١٣٩ ، الحطاب : (مواهب الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ١٣٧ ، ١٣٨ . الخرشي : (شرح الخرشي عى مختصر خليل) ٧ / ١٦٣ ، عليش : (منح الجليل بشرح مختصر خليل) ٨ / ٣٤٢ – ٣٤٦ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي (البَحرِ الرَّائِقِ شرحِ كَنْزِ الدَّقَائِقِ) في مذهب الحنفية للشيخ خاتمة المتأخرين زين بن نجيم المصري الحنفي وهو كتابٌ جامع ، قال في باب : (القضاء) : ((قوله : (وإذا رُفِعَ إليه حكم قاض أمضاه إن لم يخالف الكتاب والسنة المشهورة والإجماع ؛ لترجُّحِ الاجتهاد الأول بالقضاء فلا يُنقض) أطلَقَهُ فشمل ما إذا كان موافقاً لرأيه أو مخالفاً ، لكون لفظ الحكم نكرة في سياق الشرط فَتَعُمُّ ، فليس في كلامه ما يوهم أنه إنما يمضيه إذا كان موافقاً لرأيه كما زعم الشارح . وفي (الجامع الصغير) : وما اختلف فيه الفقهاء فقضى به القاضي ، ثم جاء قاض آخر يرى غير ذلك أمضاه . وفي (المِعْرَاجِ) : فإنما ذكر لفظ الجامع بهذا اللفظ المذكور ؛ لأنه فيه فائدتين :

إحداهما : أنه قَيَّد بالفقهاء لكن القاضي إذا كان غير عالم بموضع الاجتهاد فاتفق قضاؤه في موضع الاجتهاد فعلى قول عامة المشايخ لا يجب على الثاني تنفيذُهُ . كذا ذكره في (فصول الأُسْرُوشَنِيِّ) مُحَالاً إلى (المحيط)[1] ، وفي (الذخيرة) قال : لو قضى في فَصْلٍ مُجْتَهَدٍ فيه (وهو لا يعلم بذلك ، قيل : ينفذ قضاؤه ، وعامَّتُهُم : لا ينفُذُ ، وإنما ينفذ إذا علم بكونه مجتهداً فيه) قال شمس الأئمة هذا هو ظاهر المذهب .

والثانية : أنه قَيَّد بقوله : يرى غير ذلك .

وفي رواية (القدوري) لم يتعرض لذلك فيحتمل أن قوله : (أمضاه) فيما إذا كان موافقاً[2]. وفي (الخلاصة) : أن هذا الشرط يعني كونه عالماً بالاختلاف وإن كان ظاهرَ المذهب لكن يُفتَى بخلافه ، والتحقيق المعتَمَدُ أن عِلْمَهُ بكون ما حَكَمَ به مجتهِداً فيه شرط ، وأما علمه بكون المسألة اجتهادية فلا ، ويدل عليه ما في (الفتاوى الصغرى) . وشمل قوله : (حكمُ قاضٍ) ما إذا كان الحكم موافقاً لرأيه أو مخالفاً ، وما إذا كان القاضي باقياً على قضائه ، أو مات ، أو عزل كما في خزانة الأكمل[3] فلو قضى في المجتهَدِ فيه مخالفاً لرأيه ناسياً لمذهبه نفذ عند أبي حنيفة وفي العَامِدِ روايتان ، وعندهما[4] لا ينفذ في الوجهين ، واختلَفَ

---

[1] – أي : كتاب (المحيط البرهاني) .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (موافقاً به) .

[3] – في (ت) : (الأجمل) و في (ص) : (لا يحمل) وكلاهما تحريف .

[4] – أي : أبو يوسف ومحمد .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الترجيحُ ففي (الخانية) : أظهر الروايتين عن أبي حنيفة نفاذ قضائه وعليه الفتوى . (انتهى)[1]. هكذا في (الفتاوى الصغرى) . وفي (المعراج) مَعْزِيًّا إلى (المحيط) : الفتوى على قولهما ، كذا في (الهداية) . وفي (فتاوى ظهير الدين إسحاق)[2] : للسلطان أن ينقضه. انتهى.

وفي (فتح القدير) : فقد اختلف في الفتوى ، والوجه في هذا الزمان أن يفتيَ بقولهما لأن التارك لمذهبه عمداً لا يفعله إلاَّ لهوى باطل ، لا لِقَصْدٍ[3] جميلٍ ، وأما الناسي فلأن المقلِّد ما قلَّدَهُ إلاَّ ليحكم بمذهبه لا بمذهب غيره هذا كله في القاضي المجتهد ، فأما المقلِّد فإنما ولاَّهُ ليحكم بمذهب أبي حنيفة فلا يملك المخالفةَ فيكون معزولاً بالنسبة إلى ذلك الحكم . انتهى.

[حكمُ قضاء المقلِّد بخلاف مذهبِهِ موافقاً لمذهبِ مجتهِدٍ آخر عند فقهاء الحنفية] :

ثم اعلم أن عبارات المشايخ قد اختلفت في هذه المسألة ، أعني ما إذا قضى المقلد بخلاف مذهبه موافقاً لمذهب مجتهد ففي (البزازية) مَعْزِيًّا إلى (شرح[4] الطحاوي) : إذا لم يكن مجتهداً وقضى بالفتوى ، ثم تبين أنه على خلاف مذهبه نفذ وليس لغيره نقضه وله أن ينقضه . كذا عن محمد ، وقال الثاني[5] : ليس له أن ينقضه مطلقاً أيضاً . انتهى. وهكذا ذكر العمادي في (الفصول) ، ثم قال : القاضي إذا قضى في محل الاجتهاد وهو يرى خلاف ذلك في بعض المواضع أنه لا ينفذ وفي بعضها أنه ينفذ ولم يذكر فيه خلافاً ، والصحيح أن فيه خلافاً بين أبي حنيفة وصاحبيه . وذكر في (المحيط) اختلاف الرواية في نفاذ القضاء[6] ، وفي

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – وهي المسمَّاة (فتاوى الولوالجي) ومؤلفها هو : ظهير الدين أبو المكارم إسحاق بن أبي بكر الولوالجي ، الحنفي : فقيه من أئمة الحنفية . توفي سنة (٧٠١ هـ) . لم أعثر له على ترجمة وافية . انظر : الزركلي : (الأعلام ١ / ٢٩٤، حاجي خليفة : (كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون) ٢ / ١٢٣٠ .

[3] – في (ص) و (ت) : (لأن القصد جميل) وهو تحريف .

[4] – وفي (ت) : (شرط) ، وهو تحريف ؛ لما يؤيده صريحاً في غير ما كتابٍ من كتب الحنفية . انظر مثلاً : الكاساني : أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت ٥٨٧هـ) (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م) ٧ / ٥ .

[5] – يعني : أبو يوسف رحمه الله تعالى . والله أعلم .

[6] – والعبارة في نسخة المصدر : ((وذكر في (المحيط) اختلاف الرواية في بعضها في نفاذ القضاء ...)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وفي بعضها (في)[١] حِلِّ الإقدام على القضاء . انتهى. وفي (عمدة الفتاوى) : القاضي إذا قضى بقول مرجوع عنه جاز ، وكذا لو قضى في فَصْلٍ[٢] مُجتهَدٍ فيه . انتهى. وكذا في (السِّرَاجِيَّةِ)[٣] وفي (مَآلِ الفَتَاوَى) : قضى بخلاف مذهبه وهو مختَلَفٌ فيه ، قال أبو حنيفة : ينفذ ، وقال أبو يوسف رحمة الله عليه : لا ينفذ . انتهى.

قوله : (فقد تحرر أن القاضي المقلِّد إذا قضى بمذهب غيره فإنه ينفذ ، وكذا إذا قضى برواية ضعيفة ، أو بقول ضعيف ؛ لإطلاق قولهم أن القول الضعيف يتقوى بقضاء القاضي ، وما قيده به في (فتح القدير) (مِن أنَّ)[٤] هذا إنما هو في المجتهد ثابت في بعض العبارات ، ، وكذا[٥] قال في (القنية) : القاضي المقلِّد إذا قضى بخلاف مذهبه لا ينفذ . انتهى. ويخالفه ويخالفه ما أفتى به شيخه الشيخ قاري الهداية[٦] حين سئل عن وقف لم يحكم به رجع الواقف عنه ووقفه على جهة أخرى ، وحكم به قاض حنفي فهل يصح الثاني أم الأول ؟ فأجاب : بأن الثاني هو الصحيح وإن كان الفتاوي على خلاف أبي حنيفة لكنه تأكد بحكم الحاكم . وفي شرح (منظومة ابن وَهْبَانٍ)[٧] له : صورةُ المسألة : لو حكم الحاكم في واقعة بخلاف مذهب مقلَّده بفتح اللام ، يعني الإمام الذي يقلده وهذا إذا كان القاضي مقلِّدًا وليس هو

---

[١] – سقطت من (ص) .

[٢] – أي : الفصل بين المتخاصمين ، بالحكم بينهما .

[٣] – في (ص) : (السراجية) . وفي (ت) : (الشراجية) . وهو تصحيف .

[٤] – سقطت من (ت) و (ص) .

[٥] – في نسخة المصدر المطبوعة : (ولذا) .

[٦] – هو : سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن فارس الكناني ، الحنفي الشهير بقاري الهداية : فقيه ، أصولي عالم بالعربية ، وله مشاركة في علوم كثيرة . توفي سنة (٨٢٩ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (شرح لباب المناسك للسندي) ، (جامع الفتاوى) ، (تعليقة على الهداية للمرغيناني في فروع الفقه الحنفي) . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٧ / ٣٠٠ .

[٧] – هو : أمين الدين أبو محمد عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الحارثي ، الدمشقي ، الحنفي : فقيه ، أديب ، عالم بالعربية توفي سنة (٧٦٨ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (قيد الشرائد) منظومة ألف بيت ، ضمنها غرائب المسائل في الفقه ، (عقد القائد شرح قيد الشرائد) ، (أحاسن الاخبار في محاسن السبعة الاخيار) يعني القراء السبعة ، وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٤ / ١٨٠ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٦ / ٢٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من أهل الاجتهاد كالقضاة الحنفية –مثلاً– في زماننا ، هل يصح قضاؤه أو لا ؟ والجواب : أنه إذا كان ذاكراً لمذهبه لا يجوز ، وإلاَّ جاز عنده خلافاً لهما. انتهى .

ومن العجيب أن صاحب البدائع[1] قيد الخلاف بعكس ما في (فتح القدير) ، فقال بعد ما نقل أن القاضيَ إذا قضى بخلاف مذهبه عمداً وَقَعَ باطلاً : وإن كان ناسياً فعنده يصح وعندهما لا يصح ، وهذا إذا كان القاضي ليس من أهل الاجتهاد ، وأما إذا كان من أهل الاجتهاد فينبغي أن يصح قضاؤه في الحكم بالإجماع ، ولا يكون لقاض آخر أن يبطله ؛ لأنه لا يُصَدَّقُ على النسيان بل يحمل على أنه اجتهد فأدى اجتهاده إلى مذهب خصمه فقضى به ، فيكون قضاؤه باجتهاد فيصح . انتهى بلفظه .

والحق في هذه المسألة أن القاضيَ إذا حكم على خلاف مذهبه فإن كان مُتَوَهِّماً أنه على وِفْقِهِ فإنه باطل يجب نقضه وإن وافق مجتهداً فيه ، وإن كان معتمِداً مذهبَ غيره فإنه لا ينقض ، وهذا التفصيل متعينٌ في حكام زماننا فإنهم لا يعتمدون في أحكامهم على الاجتهاد لا مطلقاً ولا مقيَّداً لكونهم مقلّدين ، فإذا جرى منهم الحكم بخلاف مذهبهم فهو مقطوع بِكونِهِ مِنْهُ خَطأً فَيُنقَضُ . وقولهم : ((لا ينقض الحكم في المجتهدات)) معلَّلٌ بأن الاجتهاد لا ينقض بمثله لا مطلقاً ، فإن كان القاضي متوهِّماً أنه مذهبه فأخطأ فيه لم يكن مجتَهداً فيه ، ومعنى قوله : (أمضاه) حَكَمَ بمقتضاه ، وفي (السِّرَاجِ الوَهَّاجِ) المراد مِن الحاكم القاضي ، والمراد مِن أَمضَاهُ إلزامُ (الحكم بعد دعوى صحيحة من خصم على خصم)[2] ولذا قال في (البَزَّازِيَّةِ) : وإن أرادوا أن يثبتوا حكم الخليفة عند الأصل لابد من تقديم دعوى صحيحة من خصم حاضر وإقامة البينة ، كما لو أرادوا إثبات قضاء قاض آخر . انتهى .

فالحاصل أن الحكم المرفوع لابد أن يكون في حادثة وخصومة صحيحة ، كما صرح به العمادي في (الفصول) والبَزَّازِيُّ[3] في (الفتاوي) قالا : وهنا شرط لنفاذ القضاء في

---

[1] – أي : كتاب : (بدائع الصنائع) وهو الإمام الكاساني الحنفي رحمه الله تعالى .

[2] – سقطت من (ت) .

[3] – هو : حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب بن يوسف الكردري ، البريقيني ، الخوارزمي ، الحنفي ، المعروف بالبزازي : فقيه ، أصولي. توفي سنة (٨٢٧ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الفتاوى البزازية) ، (كتاب في مناقب أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى) ، (شرح مختصر القدوري في فروع الفقه الحنفي) وغيرها . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ١١ / ٢٢٣ ، الزركلي : (الأعلام) ٧ / ٤٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المجتهَدَات وهو أن تصير[1] حادثته[2] تجري بين الناس ويَدَيْ القاضي من خصم على خصم ، حتى لو فات هذا الشرط لا ينفذ القضاء لأنه فتوى . انتهى . فلو رُفِعَ إلى حَنَفِيٍّ قضاءُ مَالِكِيٍّ بلا دعوى لم يلتفِت إليه ويحكم بمقتضى مذهبه ، ولابد في إمضاء الثاني بحكم الأول من دعوى أيضاً كما سمعتَ ، ولا يشترط إحضار شهود الأصل ، بل يكفي إثبات قضاء القاضي ، قال في (البزازية) : قاضي بلدةٍ حَكَمَ على رَجُلٍ بمال وسَجَّلَ ، ثم مات القاضي ، وأحضر المدَّعِي المحكومَ (عليه)[3] عند قاض آخر ، وبَرْهَنَ على القضاء الأول ، أَجْبَرَهُ[4] الثاني على أداء المال إن كان الحكمُ الأوَّلُ صحيحاً . ولو شهدوا أن قاضياً من قضاة البلد قضى بهذا المال لا يُحْكَمُ به ، وفي كل فعل لابد من تسمية الفاعل ونَسَبِهِ ، فإن قال الشهود أن القاضي الأول غير عدل لا يمضي القاضي الثاني قضاءَهُ . انتهى.

وكتبنا في (الفوائد الفقهية) : أن القاضي إذا ارتاب في حكم الأول له أن يطلب شهود الأصل ، وإذا علمتَ ذلك ظهر لك أن التَّنَافِيذَ الواقعة في زماننا غير معتبَرَة ؛ لصدورها بلا دعوى وحادثة ، وإنما يقيم صاحب الحادثة بيِّنَةً يشهدون على حكم القاضي فلان ؛ ليكتب له القاضي الثاني أنه اتَّصَلَ به حكم الأول ونفَّذَهُ . فإن قلتَ : القاضي إذا قضى بشيء في حادثة بعد دعوى هل يكون قضاؤه فيما هو من لوازمه وإن لم[5] يعلم به القاضي ؟ قلتُ : لا ؛ لما في قضاء (البزازية) من فصلِ فسخ اليمين المضافة : وإنْ زوَّجَهُ امرأةً بلا أمره وأجاز بالفعل ، ثم طلقها ثلاثاً ، ثم تزوجها بنفسه ، ثم ترافعا إلى القاضي ، فإن أعلمه بتقدم نكاح الفضولي فقضى بالنكاح صح ، ويكون قد قضى ببطلان اليمين ، وببطلان (نكاح الفضولي)[6] ، وببطلان الثلاث بعده . وإن لم يعلمه بتقدم النكاح فعلم[7] حتى يقضي في موضع الاجتهاد ، ويقصَدُ بالقضاء اليمينُ المضافة ونكاحُ الفضولي . انتهى .

[1] – في (ص) : (نظير) ، وهو تحريف .
[2] – في (ص) : (حادثة) ، وهو تحريف .
[3] – سقطت من (ص) .
[4] – في (ت) : (خيره) .
[5] – سقطت من (ت) . وهي في نسخة المصدر المطبوعة .
[6] – سقطت من (ص) .
[7] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يُعلِمْهُ) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ثم قال : وروي عن الإمام الثاني فيمن قال : كل امرأة تزوجتُها فهي طالقٌ ، فَتَزَوَّجَ امرأةً وهو لا يرى الوقوعَ ، فرُفِعَتْ إلى قاض لا يرى الوقوع فقضى بصحة النكاح ، ثم تحول رأي الرجل إلى الوقوع فتزوَّجَ امرأةً أخرى بعدها فإنه يمسك الأولى ويعمل برأيه الحادث في الحادثة فيفارقها ؛ لأن القاضي إنما قضى بإبطال الطلاق في الأولى باجتهاد فنفذ قضاؤه ، فبعد ذلك إذا تحول رأيه لا يملك نقض رأيه ، وأما الحادثة فثبت عليها الحِلُّ الآن ولم يجرِ فيها حكم القاضي فيعمل برأيه . والحِيْلةُ أن يتزوج امرأةً بعد الفسخ ويدَّعي عند القاضي أنها زوجة بحكم الفسخ على امرأة أخرى وتزعم المرأة أنها عليه حرام ، أخذاً بمذهب الثاني فيترافعان إلى القاضي الحنفي فيحكم القاضي بأنها زوجته بمذهب محمد . انتهى.

فقد علمتَ من ذلك كثيراً من المسائل ، فإذا قضى شافعي بصحة بيع عقار وموجبه لا يكون حكماً منه بأنْ لا شفعة للجار لعدم حادثتها ، وكذلك إذا قضى حنفي لا يكون حكماً بأن الشفعة للجار وإن كانت الشفعة من مواجبه[1] ؛ لأن حادثتها لم توجد وقت الحكم ولا شعور للقاضي بها ، وكذا إذا قضى مالكي بصحة التعليق في اليمين المضافة لا يكون حكمه[2] بأنه لا يصح نكاح الفضولي بالمجَازِ بالعضل[3] ؛ لعدم وقته فافهم ، فإن أكثر أهل الزمان عنه غافلون .

[ومما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاء الحنفيَّة]

وشرط أن لا يخالف الكتاب والسنة والإجماع فإن خالف واحداً منها لم يمضه وإنما ينقضه ، لأنه ليس في محل الاجتهاد الصحيح وهو خلاف الاختلاف[4] ، ومثالُ ما يخالف الكتاب القضاء بحل متروك التسمية عامداً لقوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[5] ﴿[5] بناء على أنه شامل لذبائح المسلمين والمشركين ، بناء على أن الواو في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ للعطف ، وأما إذا كانت للحال كان مقيداً بما أُهِلَّ به لغير الله ، وكذا قال في (

---

[1] – هكذا في (ص) و (ت) ، وفي نسخة المصدر المطبوعة .
[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (حكما) .
[3] – في نسخة المصدر المطبوعة : (بالفعل) .
[4] – نصها في نسخة المصدر المطبوعة : (وهو خلاف لا اختلاف) .
[5] – سورة الأنعام : (١٢١) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

التحرير) : يحتمل أن تكون حالاً فيكون قيداً للنهي عن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه ، ويحتمل أن يراد بما لم يذكر اسم الله عليه الميتة ، أو ما ذكر (عليه اسم غير الله)[1] ، فإن الفسق هو ما أهل به لغير الله . ومثالُ ما خالف السنة المشهورة القضاء بشهادة شاهد ويمين فإنه مخالف للحديث المشهور: ((الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ))[2] ، ومثالُ ما خالف الإجماع القضاء ببيع أمهات الأولاد ، والمراد من الإجماع ما ليس فيه خلاف يستند[3] على دليل شرعي.

من الغريب ما في (الخلاصة) : وأما القضاء بحل متروك التسمية عامداً فجائز عندهما وعند أبي يوسف لا يجوز . انتهى . وهو يدلُ على أنه يسُوِّغُ الاختلاف والاجتهاد عندهما[4] ؛ لأنه يفيد الحل كما أفهمه ابن الهمام ، لأنه لا خلاف عندنا في عدم الحِلِّ . والحقُّ أنه من قبيل ما لا يسوغ فيه الاجتهاد عندنا لنقل الأصوليين كثيراً ، بحيث شددوا النكير على الشافعي في القول بحلِّهِ حتى قال الأصوليون أنه جهل لا يصلح عذراً لمخالفة الدليل القطعي ، وقد أَلَّفْتُ فيه رسالة مشتملة على بيان الدلائل من الجانبين.

وفي (الهداية) : المعتبَر الاختلافُ في الصدر الأول وهم الصحابة والتابعون وعليه فرَّع الخصَّاف : أن للقاضي أن ينقض القضاء ببيع أم الولد لمخالفة إجماع التابعين ، وقد حُكِيَ فيه

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – رواه بهذا اللفظ البيهقي عن بن عباس مرفوعاً ، والحديث بكماله : ((لو أعطي الناس بدعواهم لادعى رجالٌ دماءَ قوم وأموالهم ، ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر)) : (السنن الصغير) ، كتاب : (الدعوى والبينات) ، باب : (البينة على المدعي، واليمين على من أنكر) ، حديث رقم (٣٣٨٦) ، (٤ / ١٨٨) ، وفي ((الصحيحين)) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه)) ، ولمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدَّعى عليه)) انظر : البخاري : (صحيح البخاري) ، كتاب : (الشهادات) ، باب : (اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود) ، حديث رقم (٢٦٦٨) ، (٣ / ١٧٨) ، مسلم : (صحيح مسلم) ، كتاب : (الحدود) ، باب : (اليمين على المدعى عليه) ، حديث رقم (١٧١١) ، (٣ / ١٣٣٦) ، ابن الملقِّن : (البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير) ، كتاب : (الأيمان) ، الحديث رقم (٦) ، (٩ / ٤٥١) .

[3] – في (ص) : (يستدل) .

[4] – نصها في نسخة المصدر المطبوعة : ((وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِمَّا يَسُوغُ فِيهِ الِاجْتِهَادُ عِنْدَهُمَا)) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الخلاف عندنا فقيل : هذا هو قولُ محمد ، أما على قولهما فيجوز قضاؤه ، وهو مبني على أن إجماع المتأخرين هل يرفع الخلاف المتقدم ؟ فعندهما : لا يرفع ، وعنده : يرفع . وفي (التَّقْوِيم) لأبي زيد[1] : أن محمداً روى عنهم جميعاً : أن القضاء ببيع أم الولد لا يجوزِ تفرع كون الخلاف في الصدر الأول شرطاً ؛ لكون المحل اجتهادياً .[2] وقال بعضهم : أن للقاضي أن يبطل ما قضى به المالكي والشافعي برأيه (في الأقضية)[3] ، وأصحابنا لم يعتبروا خلاف مالك والشافعي . وفي (فتح القدير) : وعندي أن هذا لا يعول عليه فإن صح أن[4] أبا حنيفة ومالكاً مجتهدان فلا شك في كون المحل اجتهادياً وإلاَّ فلا ، ولا شكّ أنهم أهل اجتهاد ورِفْعَةٍ . ولقد نرى في أثناء المسائل جَعْلَ المسألة اجتهادية بخلافٍ بين المشايخ حتى ينفذ القضاءُ[5] بأحد القولين ، فكيف لا يكون كذلك ؛ إذ لا يعرف الحال[6] إلاَّ بين هؤلاء الأئمة ، يؤيده ما في (الذخيرة) عن الحلواني : أن الأب إذا خالع الصغير على صَدَاقِهَا ، ورآه خيراً لها بأن كانت لا تحسن العشرة[7] مع زوجها ، فإن على قول مالك يصح ، ويزول الصداق عن ملكها ويبرأ الزوج عنه ، فإذا قضى به قاض نفذ له[8] ، وفي (حياض منهاج الشريعة) عن مالك فيمن طلقها فمضى عليها ستة أشهر لم تَرَ دَماً[9] فإنها تعتد بثلاثة أشهر ، فإذا قضى بذلك قاض ينبغي أن ينفذ ؛ لأنه مجتهَدٌ فيه ؛ لأنه نقل مثله عن ابن عمرَ ، قال : المسألة

---

[1] – الظاهر أنه الدبوسي .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة نصها : ((وَفِي التَّقْوِيمِ لِأَبِي زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدًا رَوَى عَنْهُمْ أَنَّ الْقَضَاءَ بِبَيْعِ أُمِّ الْوَلَدِ لَا يَجُوزُ وَتَفَرَّعَ عَلَى كَوْنِ الْخِلَافِ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ شَرْطًا لِكَوْنِ الْمَحَلِّ اجْتِهَادِيًّا مَا قَالَ بَعْضُهُمْ إنَّ لِلْقَاضِي أَنْ يُبْطِلَ مَا قَضَى بِهِ الْمَالِكِيُّ وَالشَّافِعِيُّ بِرَأْيِهِ وَفِي الْأَقْضِيَةِ وَأَصْحَابُنَا لَمْ يَعْتَبِرُوا خِلَافَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ))

[3] – هكذا وردت في (ص) ، ووردت في (ت) هكذا : ((الا في قضية) والظاهر أن الصواب ما في (ص) وما حصل في (ت) مجرد سبق قلم ، حيث حُشِرَ حرف الجر داخل الكلمة .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من (ت) و (ص) .

[6] – في نسخة المصدر المطبوعة : (الخلاف) .

[7] – في (ت) : (العشيرة) .

[8] – سقطت من (ت) .

[9] – في (ت) : (ترد) وفيه سقط ، حيث سقط على الناسخ حرفا كلمة (دما) الأخيران .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

يجب حفظها فإنها كثيرة الوقوع[١] . انتهى. ويؤيده أيضاً ما في (الخلاصة) : لو قضى في المأذون في نوع أنه لا يكون مأذوناً في الأنواع كلها نفذ . انتهى. وهو مذهب الشافعي.

والحاصل أن كلامهم قد اضطرب في هذا الباب ، فتارة اعتبروا خلافهما ، وأخرى لم يعتبروه ، ويمكن أن يقال : إنهم إنما قالوا بالنفاذ في هذه المسائل لأجل خلاف سابق على مالك والشافعي لا بخلافهما .

[تحقيقُ الفَهمِ في مُراد صَاحِب الهِدَايَة ، واعتبارُ خلافِ الإمَامَيْن مَالِكٌ والشَّافِعِي]:

ثم اعلم أن صاحب (الهداية) نقل أوّلاً[٢] عبارة[٣] (القدوري)[٤] وهي : وإذا رفع إليه إليه حكم حاكم أمضاه إلاَّ أن يخالف الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، أو يكون قولاً لا دليل عليه ، وثانياً (ما في)[٥] (الجامع الصغير) قال : وما اختلف فيه الفقهاء فقضى به القاضي ، ثم جاء قاض آخر يرى غير ذلك أمضاه . انتهى . فقال الشارحون : إنما ذكر عبارة (الجامع الصغير[٦]) بعد (القدوري) لفائدتين : إحداهما : تقييده بالفقهاء ، فأفاد أنه لو[٧] لو[٧] لم يكن عالماً بالخلاف لا ينفذ . والثانية : التقييد بكون القاضي يرى غير ذلك . فإن القدوري لم يتعرض لذلك فيحتمل أن يكون مراده : أنه إذا كان في ذلك موافقاً لحكم الأول أمضاه ، وإن كان مخالفاً لا يمضيه ، فأبانت رواية (الجامع) أن الإمضاء عام فيما سوى المسائل المستثنيات ، سواء كان ذلك موافقاً لرأيه أو لا .

وتعقبهم في (فتح القدير) بأنه : لا دلالة في عبارة (الجامع) على كونه عالماً بالخلاف ، وإنما مفاده ما اختلف فيه الفقهاءُ في نفس الأمر فقضاء القاضي بذلك الذي اختُلِفَ فيه

---

[١] – في نسخة المصدر المطبوعة نص العبارة هو : ((لِأَنَّهُ مُجْتَهَدٌ فِيهِ إلَّا أَنَّهُ نُقِلَ مِثْلُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ يَجِبُ حِفْظُهَا فَإِنَّهَا كَثِيرَةُ الْوُقُوعِ ا هـ .)) .

[٢] – سقطت من (ت) و (ص) .

[٣] – في (ت) و (ص) : (عن) ، والذي يتناسب مع لاحق قوله : ((وهي ...)) هو الذي أثبته من نص المصدر المصدر ، ولعله تحريف من الناسخ على عادته في نسيان آخر بعض الكلمات .

[٤] – هنا بياض بمقدار كلمة في (ت) وعلى البياض رمز التحويل على الهامش ولا تصحيح في الهامش ، أما في (ص) فقد سقطت هذه الكلمة ولا بياض موجود بل الكلام موصول ببعضه هكذا (عن القدوري وهي ...) .

[٥] – سقطت من (ت) و (ص) .

[٦] – سقطت من (ت) .

[٧] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

عالماً بأنه مختلَفٌ فيه أَوْ لا ، فإنه أعم من كونه عالماً ، ثم جاء قاض آخر – يرى خلاف ذلك الذي حكم به هذا – أمضَاهُ ، فربما يقيده[1] أن الثاني عالمٌ بالخلاف وليس الكلام فيه ، فإن هذا هو المنفذ ، والكلام في القاضي الأول الذي ينفذ هذا الآخَرُ حكمَهُ ، وليس فيه دليل على أنه كان عالماً بالخلاف بطريق من طرق الدلالة ، نعم في (الجامع الصغير) التنصيص على أنه منفذ[2] وإن كان خلاف رأيه . وكلام (القدوري) يفيده[3] أيضاً ، فإنه قال : إذا رفع إليه حكم حاكم أمضاه وهي أعم ، ينتظم ما إذا كان مخالفاً لرأيه أو موافقاً .

وأقول : لم يفهموا مراد صاحب (الهداية) والذي فتح اللّٰه به على الفقير : أن[4] صاحب (الهداية) إنما ذكر عبارة (الجامع) بعد (القدوري) ؛ ليفيد أن ما في (الجامع) لا استثناء فيه ، بل كل مسألة اختلف فيها الفقهاء فإنها تصير محل اجتهاد ، فإذا قضى قاض بقولٍ ارتفع الخلاف. وأما عبارة (القدوري) فاستثناءٌ كما علمتَ ، وإذا علمتَ ذلك فما ذكره أصحابُ الفتاوى من المسائل التي لا ينفذ فيها قضاء القاضي ؛ لمخالفة كتاب أو سنة مشهورة أو إجماع إنما هو على عبارة (القدوري) ، وأما على ما في (الجامع) فلا . وعلمتَ مِن هناك أن مَن قال : لا اعتبار بخلاف مالك والشافعي اعتمد قول (القدوري) ، ومن قال : باعتبار خلافهما اعتمد ما في (الجامع) وهذا لم أُسْبَقْ إليه ، وإنما رأيتُ في (الوَاقِعَاتِ الحُسَامِيَّةِ) ما يفيده .

قال الفقيه أبو الليث : رواية محمد : أنَّ كل شيء اختلف فيه القضاة والفقهاء فقضى القاضي بذلك جاز قضاؤه ، ولم يكن لقاض آخر أن يبطله ، ولم يذكر فيه الاختلاف وبه نأخذ ، قلتُ : هذا خلافُ ما ذكرَهُ في شرح (أدب القاضي) المنسوب إلى الخَصَّافِ : أن القضاء في موضع الاختلاف يجوز ، وفي[5] موضع الخلاف لا يجوز ، أراد بالأول[6] ما كان فيه خلاف معتبَر كالخلاف بين السلف ، وأراد بموضع الخلاف ما لم يكن معتبَراً (ولم يعتَبِرْ

[1] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يفيد) .
[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (يُنْفِذُهُ) .
[3] – في (ص) : (يقيده) ، وهو تصحيف .
[4] – سقطت من (ص) .
[5] – في (ص) : (في) بلا واو قبلها ، وهو سقط .
[6] – في (ص) : (الأولى) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

)[١] خلافَ الشافعي . وقال استأذنا : الفتوى على تفاصيل أدب القاضي . انتهى . فهذه العبارات أزالت اللبس وأوضحت كل تخمين وحدس .

والحاصلُ أن الفتوى على عبارة (القدوري) و[٢]تفاصيل الخلاف ، فلهذا السر أورد صاحب (الهداية) ما في (الجامع) بعد (القدوري) .

[ومما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاء الحنفيَّة] :

فالآن نذكرُ[٣] المواضع التي نص أهل المذهب على مسائل لا ينفذ القضاء فيها أخذاً من كلام الخَصَّافِ ، وقد ذكرناها[٤] في (الفوائد الفقهية) ولا بأس بسردها تكميلاً للفائدة هنا : قضى ببطلان الدعوى بمضي السِّنِين ، أو فَرَّقَ بين زوجين لعجزه عن النفقة حال غَيْبَتِهِ ، أو حكم بصحة نكاح مَزْنِيَّة[٥] أبيه ، (أو ابنِهِ)[٦] ، أو بصحة نكاح أُمِّ مَزْنِيَّتِهِ ، أو بنتِها ، أو أو بصحة نكاح المِتْعَةِ ، أو بسقوط المهر (بلا بينة ، أو إقرار أخذاً بقول البعض إن قدم النكاح يوجب سقوط المهر)[٧] ، أو بعدم تأجيل المعين[٨] ، أو بعدم صحة الرجعة بلا رضاها رضاها ، أو بعدم الزائد على الواحدة ، (أو بعدم وقوع الثلاث على الحامل)[٩] ، أو بعدم وقوع الثلاث على غير المدخولة ، أو بعدم وقوع طلاق الحائض ، أو بعدم وقوع الثلاث بكلمة ، أو بعدم وقوع الطلاق في طهر جامع فيه ، أو بنصف الجهاز لمن طلق امرأته قبل الدخول بها بعد قبض المهر والتجهيز ، أو بالشهادة على خط أبيه ، أو بشاهد ويمين ، أوفي الحدود والقصاص بشهادة رجل وامرأتين ، أو بما في ديوانه وقد نَسِيَ ، أو بشهادة رجل شاهدٍ على صَكٍّ لا يذكر ما فيه (إلاَّ أنه يعرف)[١٠]خطَّهُ وخاتَمَهُ ، أو بشهادة مَن شَهِدَ على قضيَّة

---

[١] – سقطت من (ت) و (ص) .
[٢] – سقط الواو من (ت) ، والأصوب إثباته وفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة .
[٣] – في (ت) : (والا ذكر) ، وهو تحريف ، والصواب ما أثبته وفقا لما في نسخة المصدر المطبوعة .
[٤] – في (ت) : (ذكرنا) . والأصوب إثباته وفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة .
[٥] – اسم مفعول من زنت تزني زناً فهي زانية ومزنية .
[٦] – سقطت من (ت) و (ص) .
[٧] – سقطت من (ت) و (ص) ؛ لانتقال نظر الناسخ لكلمة (سقوط المهر) الثانية .
[٨] – في نسخة المصدر المطبوعة : (العنين) .
[٩] – سقطت من (ص) .
[١٠] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

مختومة من غير أن تقرأ عليه[١] ، وبقضاء المرأة في حَدٍّ وَقَوَدٍ ، أو بقضاء عبد ، أو صبي ، أو نصراني ، أو في قَسَامَةٍ بِقَتْلٍ ، أو تفريق بين زوجين[٢] بشهادة واحدة على الرضاع ، أو قضى لولده بشهادة الأجانب ، أو حكم بالحجر على مُفْسِدٍ مُسْتَحِقٍّ له ، أو بصحة بيع نصيب السَّاكِتِ من قِنٍّ حَرَّرَهُ أحدُ الشريكَيْن معسراً ، أو بجواز بيع متروك التسمية عامداً ، أو بجواز بيع أم الولد ، أو ببطلان عفو المرأة عن القود بناءً عَلَى قول البعض : إنه لا حق لهن فيه ، أو بصحة ضمان الخلاص وألزمَهُ تسليمَ الدار عند الاستحقاق ، أو[٣] بالزيادة في معلوم الإمام من من أوقاف المسجد ، أو بِحِلِّ المطلَّقة ثلاثاً بمجرد عقد المحَلِّلِ بلا دخول عملاً بقول سعيد بن المسَيِّب ، أو بعدم تمليك الكفار مالَ المسلم المحرزَ بدراهم ، (أو بجواز بيع درهم)[٤] بدرهمين أخذاً من قول ابن عباسٍ رضي الله عنهما ، أو بصحة صلاة المحدِث ، أو بالقَسَامَةِ على أهل المحَلَّةِ بِتَلَفِ المالِ قياساً على النفس ، أو بحد القذف بحكم التعريض ، أو بقرعة في رقيق أعتق الميِّتُ منهم واحداً ، أو بعدم جواز تصرف المرأة في مالها بغير إذن زوجها ، وهذه المسائل منقولة من (البزازية) ، و (جامع الفصولين) ، و (الخانية) ، و (القنية) ، و(الصيرفية) .

وفي الأشباه والنظائر للسيوطي مَعْزِيًّا إلى فتاوى السبكي : (أن قضاء القاضي ينقض عند الحنفية إذا كان حكماً لا دليل عليه ، قال : وما خالف شرط الواقف فهو مخالف للنص ، وهو حكم لا دليل عليه سواء كان نصُّهُ في الوقف نَصًّا أو ظاهراً. انتهى)[٥]. وهذا موافق لقول مشايخنا كغيرهم : شرط الواقف كنص الشارع فيجب اتباعه ، كما صرح به في شرح (المجْمَعِ) للمصنِّف ، وهذا كلُّه إذا كان الاختلاف في المقْضِيِّ به ، أما إذا كان في نفس القضاء ففيه روايتان : في رواية : لا ينفذُ ، ذَكَرَهُ الخَصَّاف وهو الصحيحُ ؛ لأن محل الخلاف لا يوجد قبل القضاء ، فإذا قضى فحينئذ يوجَدُ محل الخلاف والاجتهاد فلا بد من قضاء آخر يرجِّحُ أحدَهُما

---

[١] – وفي (ص) : (أو بشهادة مَن شَهِدَ على فضة محترمة من غير أن يقرأ عليه...)) وهو تصحيف وتحريف .

[٢] – وفي نسخة المصدر المطبوعة نصها : ((أَوْ فَرَّقَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِشَهَادَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى الرَّضَاعِ أَوْ قَضَى لِوَلَدِهِ ...)).

[٣] – سقطت من (ص) .

[٤] – سقطت من (ص) .

[٥] – السبكي : علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ) (فتاوى السبكي) دار المعارف ٢ / ١٩ ، ٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

، وذلك مثل القضاء على الغائبِ ولِلغَائبِ ، وقضاءِ المحدود في القذف ، وشهادتِهِ بعد التوبةِ كذا ذكره الشارح.

وفي (فتح[1] القدير) من باب المعقود : إذا رأى القاضي المصلحةَ في القضاء على الغائب أَوْ لَهُ فَحَكَمَ فإنه لا[2] ينفُذَ ؛ لأنه[3] مجتهَدٌ فيه . فإن قيل : ينبغي أن لا ينفُذَ حتى يمضيَهُ قاضٍ آخرُ ؛ لأن نفس القضاء مجتَهَدٌ فيه ، كما لو كان القاضي محدوداً في قذف ، فإن نفاذ قضائه موقوف على أن يمضيه قاض آخر . أُجيبَ : بِمَنْعِ أنه كان مِن ذلك ، بل المجتهدُ سَبَبُهُ[4] وهو هذه البَيِّنَة[5] هل تكون[6] حُجَّةً للقضاء من غير خصم حاضر أَمْ لا ، فإذا قضى قضى بها نَفَذَ ، كما لو قضى بشهادة المحدود في قذف وفي (الخلاصة) : الفتوى على هذا انتهى . فقد[7] اختلفَ الترجيح .

وفي (فتح القدير) في شرح قوله : (ولا يقضي على غائب) : والذي يقتضيه النظر أن نفاذ القضاء على الغائب موقوف على تنفيذ قاضٍ[8] آخر ؛ لأن نفس القضاء مجتهَدٌ فيه . . انتهى. وفي (الإصلاح) : (ويمضي حكمُ قاضٍ) ، قال في (الإيضاح) : لم يقل حاكم احترازاً عن المحكم ؛ لأن الحكم فيه غير هذا ولم يقيِّدْهُ بقول[9] آخر لِيَعُمَّ حُكْمَ نفسِهِ قبل ذلك . انتهى . ما نقل من البحر الرائق شرح كنز الدقائق لخاتمة المتأخرين الشيخ زين الدين بن نجيم المصري الحنفي رحمه الله من باب : (القضاء)))[10].

[لا يجوزُ للمُقلِّد الحكمُ بغير الرَّاجح والمشهور مِن مذهبِ إِمَامِه عند فقهاء المالكيَّة]:

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – في (ص) : (مجتهد بسببه) .

[5] – في (ص) : (النية) ، وهو تحريف .

[6] – في (ص) : (يكون) ، وهو تصحيف .

[7] – في (ص) : (وقد) ، وهو تحريف .

[8] – في (ص) : (قضاء) .

[9] – في نسخة المصدر المطبوعة : (بقوله) .

[10] – ابن نجيم : (البحر الرائق شرح كنز الدقائق) ٧ / ٨ – ١٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (شرح الأجهوري على مختصر خليل) في مذهب المالكية عند قول المتن : (فحَكَمَ بقول مقلَّدِهِ) قال : ((بفتح اللاَّم وليس له الحكم بغيره ، قال الشيخ (ح) : والذي يفتى به هو المشهور والراجح ، ولا يجوز الفتوى ولا الحكم بغير المشهور ولا بغير الراجح ، وذكر عن[1] عن[1] المازري[2] أنه بلغ رتبة الاجتهاد وما أفتى بغير المشهور. انتهى. ونحوه في (التبصرة) ونصها : (فصلٌ : يلزم القاضي المقلِّد إذا وجد المشهور أنه لا يخرج عنه ، وذكر عن المازري أنه بلغ رتبة الاجتهاد و ما[3] أفتى بغير[4] المشهور وعاش ثلاثة وثمانين سنة ، وكفى به قدوة في في هذا . انتهى .

قلتُ : ولكن قد تقرر أن ما به العمل مقدَّمٌ على المشهور ، ثم إن المشهور اختلف فيه هل هو ما كثر قائله ؟ أو ما قوي دليله ؟ أو قول ابن القاسم في (المدَوَّنَةِ) ؟ أقوالٌ ثلاثة)) [5] إلى أن قال : ((عن مَعْنِ بن عيسى[6] قال سمعتُ مالكاً يقول : إنما أنا بشر أخطي وأصيب فانظروا في رأيي فإن وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافقهما فاتركوه . انتهى . ونحو هذا لابْنِ مُعَلَّى[7] في (مناسكه) .ومعلومٌ أن هذا في رأيه الذي ليس عليه عمل أهل المدينة ، وإلاَّ فهو مقدَّم على غير المتواتر من الأحاديث وإن كان صحيحاً كما وقع له في خيار المجلس ، فإنه ذكر حديثه في (الموطأ) وقال عقبه :((والعمل عندنا على خلافه)) ونحو ذلك .

---

١ – في (ص) : (عند) .

٢ – في (ص) : (الازري) .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – في (ص) : (غير) .

٥ – الأجهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه . و انظر أصل معناه وبعض لفظه في : الخرشي : (شرح مختصر خليل) ٧ / ١٤٠ ، الحطاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٦ / ٩١ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٨ / ٢٦٤ .

٦ – هو : مَعْنُ بنِ عيسى القَزَّازُ : من أصحاب الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، وأثبتهم نقلاً عنه رحمهم الله تعالى توفي في شوال سنة (١٩٨ هـ) . انظر : ابن فرحون : (الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب) ص ٤٢٦ .

٧ – هو : إسماعيل بن علي بن حسن بن هلال بن معلى ، الصعيدي ، القاهري ، الشافعي : فقيه . توفي نحو سنة (٨٨٠ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (الليث العابس في صدمات المجالس) ضوابط تتعلق بأصول الفقه ، (شرح قواعد ابن هشام) . انظر : الزركلي : (الأعلام) ١ / ٣١٩ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٢/ ٢٨٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان :((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقال القرافي : لا يجوز تقليد إمام في مسألة ضعف مدركه فيها ولو لمقلده في غيرها ، فالمالكي لا يجوز له تقليد مالك في حكم ضعف مدركه فيه ، وإنما يقلده فيما وافق الدليل ، أو قوي دليله على دليل غيره ، فإنه قال أي : القرافي في الفرق : (الثامن والسبعين) ما نصُّه : تنبيهٌ : كل شي أفتى به[1] المجتهد فخرجت فتياه فيه على خلاف الإجماع ، أوالقواعد ، أو النص ، أو القياس الجلي السالم عن المعارض الرَّاجحِ لا يجوز لمقلِّدِه أن ينقُلَهُ للناس ، ولا يفتي به في دين الله تعالى ، فإن هذا الحكمُ لو حَكَمَ به حاكِمٌ (لنقضناه وما لا نقرُّهُ شرعاً بعد تقرُّرِه بحكم الحاكم)[2] أَوْلَى (أنْ)[3] لا نقره شرعاً إذا لم يتأكد ، وهذا لم يتأكد فلا نقرُّهُ شرعاً ، و الفتيا بغير شرع حرامٌ ، فالفتيا بهذا الحكم حرامٌ وإن كان الإمامُ المجتهدُ غيرَ عاصٍ به ، بل مثاباً عليه ؛ لأنه بذل جهده على حسب ما[4] أمر به[5] ، وقد قال النبي صلى الله عليه عليه وسلم : ((إِذَاْ اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَخطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ، وإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ))[6] .

فعلى هذا يجب على أهل العصر تفقد مذاهبهم ، فكلُّ ما وَجَدُوهُ من هذا النوع يحرم عليهم الفتيا به ، ولا يعرى[7] مذهب من المذاهب عنه لكنه قد يقل[8] وقد يكثر ، غير أنه لا لا يقدر أن يعلم هذا في مذهبه إلاَّ من عرف القواعد ، والقياس الجلي ، والنص الصريح ، وعدم المعارض لذلك ، (وذلك)[9] يعتمدُ تحصيلَ أصولِ الفقه والتَّبَحُّرِ في الفقه ؛ لأن القواعد ليست مستوعَبَة في أصول الفقه ، بل للشريعة قواعد كثيرة جدًّا عند أئمة الفتوى

---

١ – في نسخة المصدر المطبوعة : (فيه) .

٢ – سقطت من (ص) .

٣ – سقطت من (ص) .

٤ – سقطت من (ص) .

٥ – في (ص) : (أمره) .

٦ – رواه البخاري ومسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : البخاري : (صحيح البخاري) ، كتاب : (الاعتصام بالكتاب والسنة) ، باب : (أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) ، حديث رقم (٧٣٥٢) ، (٩ / ١٠٨) ، مسلم : (صحيح مسلم) ،كتاب : (الحدود) ، باب : (بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ) ، حديث رقم (١٧١٦) ، (٣ / ١٣٤٢) .

٧ – في (ص) : (يعدو) ، وهو تحريف .

٨ – في (ص) : (قد لكنه يقل وقد يكثر) وهو سبق قلم ظاهر .

٩ – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والفقهاء ، لا توجد في كتب أصول الفقه أصلاً ، وذلك هو الباعث لي على وضع هذا الكتاب ؛ لأضبط تلك القواعد بحسب طاقتي ؛ ولاعتبار هذا الشرط يحرم على أكثر الناس (الفتوى)[1] فتأمل ذلك فهو أمر لازم . انتهى[2].

وقوله : (غير أنه لا يقدر أن يعلم هذا في مذهبه إلاَّ من عرف القواعد) يريد أو أَخَذَ ذلك ، أو نُقِلَ له عمَّن عَرَفَ القواعد...إلى آخره كالقرافي وابن رشد في مذهب مالك ، ونحو ما ذكر القرافي لشيخه عز الدين بن عبد السلام في قواعده فإنه قال : من العجب العجيب أن يقف المقلِّد على ضعف مأخذ إمامه ، وهو مع ذلك يقلده كأن إمامه نبي أرسل إليه . وهذا نأي عن الحق وبعد عن الصواب...إلى آخره[3]))[4] .

وقال العارف بالله تعالى الشيخ الشعراني في الميزان[5] : ((ومما مَنَّ اللهُ عَلَيَّ به مطالعتي لكتب أئمة المذاهب الثلاثة زيادة على مذهبي ، وذلك أنني لما تبحَّرْتُ في مذهب الشافعي رضي الله عنه احتجتُ إلى معرفة المسائل المجمع عليها بين الأئمة والتي اتفق عليها ثلاثة منهم ، وذلك لأجتنب العمل فيما منعوه وامتثل أمرهم فيما أمرونا به وإن لم يكن مذهبي ، وأعمل بما أجمعوا عليه واتفق عليه ثلاثة منهم على وجه الاعتناء والتأكيد أكثر مما انفرد به واحد أو اثنان ؛ لأنه ما أجمع عليه ملحق بنصوص الشارع . انتهى .))[6].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – القرافي : (الفروق) ٢ / ١٠٩ ، ١١٠ .

[3] – ابن عبد السلام : (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) ص ٣٠٥ بِتَصَرُّفٍ .

[4] – الأجهوري : (شرح مختصر خليل) لم أعثر عليه . و انظر أصل معناه وبعض لفظه في : الخرشي : (شرح مختصر خليل) ٧ / ١٤٠ ، الحطاب : (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ٣ / ٤٠ ، ٦ / ٩١ ، عليش : (منح الجليل شرح مختصر خليل) ٢ / ٣٠٦ ، ٨ / ٢٦٤ .

[5] – في (ت) : (المتن) . وهو خطأ .

[6] – الشعراني : (الميزان) ١ / ١٤٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[الشَّرطُ السَّادسُ] :

ومما ذكر من الشروط ما زاد الإمامُ المجتهدُ تقي الدين ابن دقيق العيد وهو :

(انشراح الصدر للتقليد المذكور وعدم اعتقادِهِ متلاعباً بالدِّين متساهلاً فيه) :

قال في (فتح المجيد) للشيخ ابن الجَمَال الشافعي في هذا المبحث : ((وقال يعني ابن دقيق العيد ودليل اعتبار هذا الشرط قوله صلى الله عليه وسلم : ((الإِثْمُ مَا حَاكَ فِيْ نَفْسِكُ))[١] فهذا تصريح بأن ما حاك في النفس فعله[٢] إثمٌ ، بل أقول : إن هذا شرط في جميع التكاليف[٣] ، وهو أعني تقدم الإنسان على ما يعتقدُهُ مخالفاً لأمر الله تعالى . انتهى[٤].

---

١ – رواه مسلم عن النواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه : (صحيح مسلم) ، كتاب : (البر والصلة) ، باب : (تفسير البر والإثم) ، حديث رقم (٢٥٥٣) ، (٤ / ١٩٨٠) ، ورواه الترمذي عن النواس رضي الله عنه أيضاً : (سنن الترمذي) ، كتاب : (الزهد) ، باب : (ما جاء في البر والإثم) ، حديث رقم (٢٣٨٩) ، (٤ / ٥٩٧) .

٢ – في المطبوعة : (فلعله) .

٣ – في (ت) و (ص) : (التكليف) .

٤ – ونص العبارة في نسخة المصدر المطبوعة : ((إن هذا شرط جميع التكاليف وهو أن لا يقدم الإنسان على ما يعتقده يعتقده مخالفا لأمر الله عز وجل .)) ص٢٠ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

واعترضه مولانا السيد نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى بأنه مُفَرَّعٌ على وجوب البحث والعمل بمَا ترجح عند[1] المقلد ويميل قلبه إليه ، قال : وقد علمتَ مما سبق أن مقتضى المنقول ترجيح خلافه ، ومَن فَعَلَ ما خُيِّرَ فيه شرعاً كيف يقال إنه متلاعب متساهل . وقوله : (إن ذلك شرط في جميع التكاليف...إلى آخره) فيقال[2] : فيما نحن فيه لا يصل إلى هذا الحد ؛ لأن المقلد للشافعي مع اعتقاد أرجحيته يعتقد أن الحكم في حق الحنفي المخرج له عن عهدة التكليف هو ما اعتقده باجتهاد أو تقليد ، ويرى أن له تقليده بناء على أنَّ التخييرَ الراجحُ ، وأنه متى قلَّده كان الحكم في حقه ذلك فلن يقدم على ما يعتقده مخالفاً لأمر الله تعالى ، بل على ما يعتقد موافقته له ، سيما وحديث : ((أَصْحَابِيْ كَالنُّجُوْمِ))[3] مع ما أَبَانَ لهم من تفضيل بعضهم على بعض ظاهر في التخيير مع ذلك .

وأما استدلاله على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم : ((الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ))[4] ففيه نظر لقوله صلى الله عليه وسلم عقبَهُ : ((وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)) فإنه مقيِّد للرواية المطلقة . قال النووي رحمه الله تعالى : (ومعنى حاك في نفسك أي تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر ، وحصل في القلب شك وخوف كونه ذنباً)[5] . فالمقلد وإن لم ينشرح صدره لما قاله غير إمامه فهو مع العلم بالتخيير وقيام الدليل عليه لا يخاف كونه ذنباً إذا قلد فيه ، ولا يرسخ ذلك في قلبه ، بل يعتقد أن تقليده ينجيه من الإثم ، وكذا لا يكره إطلاع الناس عليه لاعتقاد أنه مخير ، بخلاف ما إذا اعتقد وجوب اتباع الأرجح عنده ، وإن جعلنا هذا الجواب منه صلى الله عليه وسلم بمن امتاز بصفات يستقل بواسطتها على تحريم ما حاك في نفسه كما أشار إليه اللَّخميُّ فليس مما نحن فيه ويبعد[6] خطاب المقلد بمثل ذلك إذ هو لقلة علمه إنما يجاب بتفصيل الأوامر والنواهي انتهى[7]. انتهى ما من فتح المجيد))[1].

---

[1] – في (ت) : (عنه) ، وهو تحريف .

[2] – في نسخة المصدر المطبوعة : (فالحال) بدلا من فيقال .

[3] – تقدم تخريجه .

[4] – تقدم تخريجه .

[5] – النووي : (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ١٦ / ٣٢٧ .

[6] – في (ت) و (ص) : (يبور) ، وهو خطأ .

[7] – أي : من نقل عنه ابن الجمال .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي (العقد الفريد) للشرنبلالي الحنفي نقلا عن ابن دقيق العيد : ((الشرط الثاني : انشراح الصدر للتقليد المذكور وعدم اعتقاده لكونه متلاعباً بالدين متساهلاً فيه . ودليل هذا[٢] الشرط قوله صلى الله عليه وسلم : ((و الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الصَّدْرِ))[٣] ، ثم قال : يعني أن ما حاك في صدر الإنسان فهو إثم وإن أفتاه غيره أنه ليس بإثم ، وهذا إنما يكون إذا كان صاحبه ممن شُرِحَ صدره للإيمان ، وكان المفتي له يفتي بمجرد ظن[٤] ، أو ميلٍ إلى هوى من غير دليل شرعي ، وأما إن كان مع المفتي به دليلٌ شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع إليه وإن لم ينشرح له صدره ، وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في المرض ، وقد كان صلى الله عليه وسلم أحياناً يأمر الصحابة بما لم ينشرح به صدر بعضهم ، كَأَمْرِهِ بِنَحْرِ هَدْيِهِم والتحلُّلِ من عُمْرَةِ الحُدَيْبِيَة ، ومُقَاضَاتِه لقريش أن يرجع من عامه ، وعلى أن من أتاه منهم يرده إليهم .

وبالجملة فما ورد به نص ليس لمؤمن إلاَّ إطاعته وتلقيه بانشراح صدره له ، وأما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عَمَّن يُقْتَدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة فإذا[٥] وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان ، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء ، أو حاك في صدره لشبهة موجودة ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلاَّ من يخبر عن رأيه ، وهو ممن لا يوثق بِعلمِهِ وبدِينه ، بل هو معروف باتباع الهوى فهاهنا يرجع المؤمن إلى ما حاك في صدره وإن أفتاه هؤلاء المفتون ، وقد نص الإمام أحمد على مثل هذا .

[هل مجرَّدُ وقوعِ جواب المفتي وحقيقتِهِ في نفس المستفتي يُلزِمُهُ العَمَلَ به ؟] :

بَقِيَ هل مجرَّدُ وقوعِ جواب المفتي وحقيقتِهِ في نفس المستفتي يُلْزِمُهُ[٦] العَمَلَ به ؟ فذهب ابن السمعاني إلى أن أَوْلَى الأَوْجُهِ : أنْ يلزمه ، وتعقَّبهُ ابنُ الصلاح : بأنه لم يجده لغيره . قلتُ : وما ذكره ابن السمعاني يوافق ما في (شرح الزَّاهِدِيّ) على (مختصر القدوري) وعن أحمد

---

[١] – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص٢٠ ، ٢١ .

[٢] – في(ص) : (هذه) .

[٣] – تقدم تخريجه .

[٤] – سقطت من (ص) .

[٥] – في (ص) : (وإذا) ، وهو تحريف .

[٦] – في (ص) : (يلزم) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

العياضي[١] : العبرةُ بما يعتقده المستفتي ، وكل ما اعتقده من مذهب حلَّ له الأخذ به ، ولم يَحِلْ له خلافه . انتهى . وما في[٢](رِعَايَةِ)[٣] الحنابلة : ولا يكفيه ما لم تسكن نفسه إليه ، وفي (أصولِ ابنِ مُفْلِحٍ)[٤] : الأشهر يلزمه بالتزامه ، وقيل : وبظنِّهِ حقًّا ، وقيل : ويعمل به . . وقيل : يلزمه إن ظنه حقًّا ، وإن لم يجد مفتياً آخر لزمه كما لو حكم به حاكم . انتهى . يعني ولا يتوقف ذلك على التزامه ، ولا سكون نفسه إلى صحته كما صرح به ابن الصلاح ، وذكر أنه الذي تقتضيه القواعد . وشيخنا المصنف يعني ابن الهمام : على أنه لا يشترط ذلك لا فيما إذا وجد غيره ، ولا فيما إذ لم يجد . انتهى ما من رسالة الشيخ حسن الشرنبلاني الحنفي))[٥] .

وفي رسالة محيي الدين الرومي الحنفي : ((وأما الشرطان الأوَّلانِ اللذان ذكرهما بعض العلماء : الأول : انشراح الصدر بالتقليد . والثاني : أن لا يكون ما قلده مخالفاً لصريح الكتاب والسنة وإن قال به مجتهد ، فهذان الشرطان غير معتمد عليهما عند المحققين ، فلأجل هذا ما ذكرهما الإمام ابن الهمام لا ردًّا ولا قبولاً ، فعلى تقدير أنهما إذا اعتُبِرَا ، لا يُعْتَبَرُ إلاَّ العلماء الذين تنشرح[٦] صدورهم بالحق وتنقبض بخلافه ، ويطلعون على قوة الدليل وضعفه[٧]

---

[١] – هو : أحمد بن العباس بن الحسين بن جبلة بن غالب بن نوفل بن عياض بن يحيى بن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي ، العياضي، السمرقندي : كان من أهل العلم والجهاد في أسره الكفرة ، فقتلوه صبراً في ديار الترك ، في أيام نضر بن أحمد بن أسد بن سامان الكبير. ولم يكن أحدٌ يضاهيه ، ويقابله في البلاد ؛ لعلمه وورعه ، وكتابته ، وجلادته ، وشهامته ، إلى أن استشهد ، نور الله ضريحه . ومن كلامه : ترك النصيحة يورث الفضيحة . وكان له ولدان إمامان في الفقه من أصحاب أبي حنيفة ، شديدان في المذهب . انظر : التقي الغزي : (الطبقات السنية في تراجم الحنفية) ١ / ١٠٨ .

[٢] – سقطت من (ص) .

[٣] – هو : إما كتاب : (الرعاية الكبرى) ، أو كتاب : (الرعاية الصغرى) وكلاهما في الفقه ، وكلاهما لأبي عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري ، الحراني ، الحنبلي المتوفي سنة (٦٩٥ هـ) رحمه الله تعالى .

[٤] – لعله يقصد به كتاب : (شرح مختصر ابن الحاجب) لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن مفلح الراميني الأصل ، الدمشقي : شيخ الحنابلة في عصره ، المتوفي سنة (٨٠٣ هـ) رحمه الله تعالى . أو لعله كتاب آخر في أصول الفقه لابن مفلح المذكور ، وربما كان من جملة كتبه التي تلف أكثرها –كما قال المترجمون له – في فتنة تيمور بدمشق . انظر : الزركلي : (الأعلام) ١ / ٦٤ .

[٥] – الشرنبلالي : (العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد) ق١٣ ، ص ١ ، ٢ .

[٦] – في (ص) : (انشرح) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وضعفه[١] ، ومخالفته الكتاب والسنة وموافقته . والبحث ليس الآن عن تقليد العوام ومن في حكمهم فأمثال هذه العلماء على بصيرة في أمر دينهم فلا يحتاجون إلى مثل هذه التنبيهات . انتهى ما من الرسالة))[٢].

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

[الشَّرطُ السَّابعُ] :

ومما ذكر من الشروط : (**اعتقادُ أرجَحِيَّة مُقلَّدِهِ أو مساواتِهِ لغيرِهِ**) :

[٣]في (التحفة) في باب القضاء : ((ويشترط أيضاً اعتقاد أَرْجَحِيَّةِ مقلَّدِهِ ، أو مساواته لغيره ، لكن المشهور الذي رجَّحَاهُ[٤] جواز تقليد المفضول مع وجود الفاضل ، ولا ينافي ذلك ذلك كونه عاميًّا جاهلاً بالأدلة ؛ لأن الاعتقاد لا يتوقف على الدليل لحصوله بالتَّسَامُعِ ونحوه . قال الهروي : مذهب أصحابنا أن العامي لا مذهب له أي معيَّنٌ يلزمُهُ البقاءُ عليه ، وحيث اختلف عليه متبحران أي : في مذهب إمامه فكاختلاف المجتهدِيْنِ. انتهى))[٥]. وقضيته جواز جواز تقليد المفضول مع وجود أفضل منه .

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – الأيديني : (رسالة في الاقتداء بالمخالف والتقليد) لم أعثر عليها ، ولكن أصل معنى هذا المنقول فيها موجود في بعض كتب الأصول ، انظر : ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير بشرح التحرير) ٣ / ٣٥٢ .

٣ – هنا قبل (في) بياض بسيط بمقدار حرف جر فإما سقطت كلمة وهو بعيد ، والظاهر أن المؤلف أو الناسخ أراده فصلاً بين العنوان الذي كتبه باللون الأحمر وهو الشرط السابع هذا وبين شرحه وبيانه والإتيان بالنقولات فيه المبتدئة بقوله : ((في التحفة في باب القضاء ...)) .

٤ – أي : محرِّرا المذهب الشافعي : الإمامان الرافعي والنووي رحمهما الله تعالى .

٥ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ١٨ ، ١٩ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(**تنبيهٌ**) : إنما قلتُ[١] في أوَّلِ التَّرْجمَة : ((ولا اعتقاد أنَّ متبوعَهُ أرجح ، ولا أنَّ ما قاله إمامه أقرب إلى ما في نفس الأمر مما قاله غيره)) [٢] ، بمعنى أن مذهبه صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفه خطأ يحتمل الصواب ؛ لأن هذه المسألة شائعة في أَلْسُنِ العامة وليست بمعتبرة . أكثرُ مَا تجرِي على لسان الحنفية وبعضِ كتبِهِم[٣] : ((إنَّا إذا سُئِلْنَا عن مذهبنا ومذهب مخالفنا نقولُ : مذهبُنَا صوابٌ يحتمل الخطأ ومذهبُ مخالفنا خطأ يحتمل الصواب)) [٤] . والتحقيق في كتُبِنَا وكُتُبِهِم أنَّ هذه المسألة والمِقَالَة مبنيَّة على القول بتعيُّن تقليد الأفضل دون المفضول ، والراجح عندنا وعندهم خلاف ذلك كما مرَّ مفصَّلاً .

قال الشيخ ابن حجر في (التحفة) في باب : (الجماعة) في أثناء كلام : ((فكلٌّ مِن صلاتنا وصلاتِهِ – يعني المخالِف – تحتمل الصحة وغيرها ؛ لأن الحق أن المصيب في الفروع واحد ، لكن على كل مقلِّد أن يعتقد – بناءً على أنه يجب تقليد الأرجح[٥] عنده[٦] – أنَّ ما[٧] قاله مقلَّدُهُ أقرب إلى ما في نفس الأمر مما قاله غيره مع احتمال مصادفة قول غيره لما فيه . انتهى))[٨] .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

---

١ – انظر قوله هذا السابق في ص.

٢ – والقائل هنا هو المؤلف الطيِّب عمرة رحمه الله تعالى .

٣ – هكذا وردت العبارة في (ص) و (ت) وهي لا تُفْهَم إلاَّ بتجوُّز وتقدير ، ولعلَّ فيها سقط ، وأنها ربما كانت في الأصل بهذا النص : ((...لأن هذه المسألة شائعة في أَلْسُنِ العامة وليست بمعتبرة ، وأكثر ما تجري على لسان الحنفية وفي بعضِ كتبِهِم : إنا إذا سئلنا ...)) ، لكون السقط محتمِل ؛ لتكرر سقوط حروف العطف والجر على الناسخيْن في مواضع من المخطوط في النسختين كلتيهما .

٤ – انظر : ابن نجيم : (الأشباه والنظائر) ص ٣٣٠ .

٥ – في (ت) و (ص) : (أرجح) .

٦ – أي : عند المقلِّد ذاته ، أو عند العز بن عبد السلام الذي ساق ابن حجر كلامه ، وفقاً لسياق سابق ولاحق العبارة في التحفة ذاتها .

٧ – سقطت من (ت) و (ص) .

٨ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ٣ / ٦٥ .

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

فانظُرْ[1] إلى قوله[2] : ((بناء على أنه يجب تقليد الأرجح عنده)) تجده صريحاً أن في هذه المقالة إنَّا نعتبره[3] حيث أوجَبْنَا تقليد الأرجح ، والذي تقرَّر أنه لا يجب بل يجوز تقليد المفضول مع وجود الأفضل .

[4]((لكن في (الروضة) : ((ليس لمفتٍ وعامل على مذهبنا في مسألة ذات قولين ، أو وجهين أن يعتمد أحدهما بلا نظر فيه بلا خلاف ، بل يبحث عن أرجحهما بنحو تأخُّرِهِ إن كانا لواحدٍ . ونقل ابن الصلاح فيه الإجماع ، لكن حمله بعضهم على المفتي والقاضي ؛ لما مرَّ من جواز تقليد غير الأئمة الأربعة بشرطه وفيه نظر ؛ لأنه صرح بمساواة[5] العامل للمفتي في ذلك ، والوَجْهُ حَمْلُهُ على عامل متأهل للنظر في الدليل وعلم الراجح من غيره ، فلا ينافي ما مَرَّ عن الهروي وما يأتي في فتاوى السبكي ؛ لأنه في عامي لا يتأهل لذلك . و إطلاق ابن عبد السلام أن من لإمامه في مسألة قولان له تقليده في أيهما أحب يَرُدُّهُ ما تقرَّر وما مرَّ في شرح الخطبة .

وما في (الروضة) من الوجهين مفروض كما ترى فيما إذا كانا لواحد وإلاَّ تَخَيَّرَ لِتَضَمُّنِ ذلك ترجيحَ كلٍّ منهما من قائله الأهل كما اقتضاه قوله أيضاً : ((اختلاف المتبحرَيْن كاختلاف المجتهدَيْن في الفتوى)) وقد سبق أن الأرجح التخيير فيهما في العمل. ومما يصرِّحُ بجواز تقليد المرجوح قول البلقيني في مقلِّدِ مُصحِّحِ الدَّوْرِ في السُّرَيْجِيَّةِ[6] : لا يأثم ، وإنْ كنتُ لا لا أفتي بصحته ؛ لأن الفروع الاجتهادية لا يعاقب عليها . ولا ينافيه قول ابن عبد السلام : يمتنع التقليد في هذه ؛ لأنه مبني على قوله فيها : يُنقَضُ قضاءُ القاضي بصحة الدَّوْرِ . والحاصل : أن مَن يَنْقُضُهُ يمنع[7] تقليدُهُ (ومن لا)[8]ينقضه يجوِّزُ تقليدَهُ . وفي فتاوى السبكي

---

[1] – والقائل هنا هو المؤلف الطيِّب عمرة رحمه الله تعالى .

[2] – أي : الإمام ابن حجر رحمه الله تعالى .

[3] – سقط حرف الهاء من (ص) و (ت) ، والضميرُ فيه عائدٌ على الشرط السابع من شروط التقليد المار آنفاً ، وبدونه لا يستقيم الكلام .

[4] – لا زال المؤلف ينقل من تحفة ابن حجر .

[5] – في (ت) و (ص) : (لمساواة) .

[6] – في (ص) : (الشريحية) ، وهو تصحيف .

[7] – في (ص) : (يمتنع) .

[8] – في (ص) : (ولا من) ، وهو سبق قلم .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

السبكي : يتخير العامل في القولين أي[١] : إذا لم يتأهل للعلم بأرجحهما كما مر ، ولا وجد مَن يخبره به . لكن مر في شرح الخطبة عنه وعن غيره ما يخالف بعض ذلك فراجِعْهُ ، بخلاف الحاكم لا يجوز له الحكم بأحدهما إلا بعد علم أرجحيَّتِهِ ، وصرح قبل ذلك بأنَّ له العمل بالمرجوح في حق نفسه. انتهى ما من التحفة))[٢] .

وقال فيها عند قول المتن[٣] في الزوائد على (المحرَّر)[٤] : (((ومنها بيان القولين) أو الأقوال للشافعي رضي الله عنه قيل : ذكر المجتهد لها لإفادة احتمال زائد عليها لا للعمل بكلٍّ . انتهى[٥] ولا ينحصر في ذلك بل من فوائده بيانُ المدْرَكِ ، وأن من رجح أحدهما مِن مجتهدي المذهب لا يعد خارجاً عنه ، وأن الخلاف لم ينحصر فيها حتى يُمنَعَ الزَّائِدُ بمعونة ما هو مقرَّر في الأصول أنهم إذا أجمعوا على قولين لم يجز إحداث ثالث إلاَّ إن كان مركباً منهما ، بأن يكون مفصَّلاً وكلٌّ مِن شِقَّيْهِ قال به أحدهما ، ثم الرَّاجِحُ (منهما ما)[٦] تَأَخَّرَ إِنْ عُلِمَ ، وإلاَّ فما نَصَّ على رجحانه ، وإلاَّ فما فُرِّعَ عليه وحده ، وإلاَّ فما قال عن مقابله : مَدْخُولٌ أي : فيه دَخَلٌ ، أو يلزمه فساد ، وإلاَّ فما أَفْرَدَهُ في مَحَلٍّ أو جواب ، وإلاَّ فما وافق مذهب مجتهد لِتَقَوِّيهِ به فإن خلا عن ذلك كله فهو لِتَكَافُؤِ نظرَيْهِ ، وهو يدل على سعة العلم ، ودقة الورع حذراً من ورطةِ هجومٍ على ترجيحٍ من غير اتضاحِ دليلٍ . وَزَعْمُ أن صدور قولين معاً في مسألة واحدة كَفِيها قولان لا يجوز إجماعاً غَلَطٌ أُفرِدَ رَدُّهُ ، وأن الإجماع على جوازه ووقوعه من الصحابة فمن بعدهم بتأليف حسن.

قال الإمام : ووقع من الشافعي رضي الله عنه في ثمانية عشر موضعاً ، ونقلُ القرافي الإجماع على تخيير المقلِّد بين قولَي إمامه على جهة البدل لا الجمع إذا لم يظهر ترجيح أحدهما . لعله أرادَ إجماع أئمة مذهبه ، كيف ومقتضى مذهبنا كما قال السبكي منع ذلك في القضاء

---

[١] – سقطت من (ص) .

[٢] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٢٠ – ٢٢ .

[٣] – أي : صاحب متن (منهاج الطالبين) وهو الإمام النووي رحمه الله تعالى .

[٤] – في (ص) : (المجرد) ، وهو تصحيف .

[٥] – المصدر السابق ١ / ٧٤ ، ٧٥ . ونص ما في التحفة هو : (((وَمِنْهَا بَيَانُ الْقَوْلَيْنِ) أَوْ الأَقْوَالِ لِلشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ ذَكَرَ الْمُجْتَهِدُ لَهَا لِإِفَادَةِ إبْطَالِ مَا زَادَ لاَ لِلْعَمَلِ بِكُلٍّ انْتَهَى ...)) .

[٦] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والإفتاء دون العمل بنفسه ، وبه يُجْمَعُ بين قول الماوردي : يجوز عندنا معاشر الشافعية و انتصر له الغزالي ، كما يجوز لمن أدَّاهُ اجتهاده إلى تساوي جهتين أن يصلي إلى أيهما شاء إجماعاً ، وقولُ الإمام يمتنع إن كانا في حكمين متضادين كإيجاب وتحريم بخلاف خصال الكفارة ، وأجرى السبكي ذلك – وتبعوه – في العمل بخلاف المذاهب الأربعة أي : مما عُلِمَتْ نِسْبَتُهُ لمن يجُوزُ تقليدُهُ ، وجميعُ شروطه عنده ، وحُمِلَ على ذلك قول ابن الصلاح : لا يجوز تقليد غير الأربعة أي : في قضاء أو إفتاء . انتهى ما من التحفة))[1].

ومثل هنا في خطبة (التُّحْفَة) بعينِهِ ، ذَكَرَ الرَّمْلي في (النهاية) حرفٍ بحرف كما مر ذلك [في][2] ذكر التلفيق ، وقال الشيخ ابن قاسم على كلامه : ((قوله : (دون العمل لنفسه) أي : مما يحفظ ، وقوله : (مما عِلِمْتَ...إلى آخره) قد يُشْكِلُ مع فرض علم النِّسْبَة وجميع الشروط الفروقُ بين المذاهب الأربعة وغيرها في تقييد غيرها بغير القضاء والإفتاء كما هو مقتضى هذا الكلام . انتهى))[3]. وقد مرَّ هناك .

[لا يجوز للمقلِّد الحكمُ بخلاف الرَّاجح في مذهَبِهِ إلاَّ لمجتهدٍ في المذهب] :

وفي (التحفة) في باب القضاء : ((قال الزركشي : ويُنقضُ حُكمُ غير[4] متبحر بخلاف بخلاف المعتمد عند أهل المذهب أي : لأنه لم يرتق عن رتبة التقليد ، ونقل القرافي المالكي وابن الصلاح الإجماع على أنه لا يجوز الحكم بخلاف الراجح في المذهب . وبعدم الجواز صرح السبكي في مواضع من فتاويه فقال به في الوقف وأطال ، وجعل ذلك من الحكم بخلاف ما أنزل الله ؛ لأن الله أوجب على المجتهدين أن يأخذوا بالراجح ، وأوجب على غيرهم تقليدهم فيما يجب العمل به . وبه يعلم أن مراد الأولين بعدم الجواز عدم الاعتداد به[5]، فيجب نقضه نقضه كما عُلِمَ مما مرَّ من أصل (الروضة) . قال ابن الصلاح – وتَبِعُوهُ – : ينفذُ حكمُ مَن له أهلية الترجيح إذا رجَّحَ قولاً ولو مرجوحاً في مذهبه بدليل جيِّد ، وليس له أن يحكم بشاذ أو

---

[1] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٧٥ – ٧٩ .

[2] – سقطت من (ص) و (ت) ، ولا يستقيم الكلام في تصوير المسألة بدونها .

[3] – ابن قاسم : (حواشي ابن قاسم العبادي والشرواني على تحفة المحتاج شرح المنهاج) ١ / ٧٨ .

[4] – سقطت من (ص) .

[5] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

غريب في مذهبه إلاَّ إن ترجح عنده ولم يُشتَرَطْ عليه التزام مذهبه[١] باللَّفظ أو العرف كقولهِ : ((على قَاعِدَة مَن تَقَدَّمَهُ)) . انتهى ما من التحفة))[٢] .

[ليس للمقلِّد الشَّافِعيِّ أنْ يتخيَّرَ بين قَوْلَي الإمامِ وأوْجُهِ الأصْحَاب إلاَّ بمُرَجِّحٍ مُعْتَبَر]:

وفي (الأنوار) و (شرح الروض) : ((وليس للمفتي والعامل على مذهب الشافعي بمسألة ذات القولين أو الوجهين أن يفتي أو يعمل بما شاء منهما من غير نظر وِفاقاً[٣] بل عليه في القولين العمل بالمتأخر منهما إن علمه ، وإلا فبالذي رجح الشافعي إن رجَّحَ شيئاً ، فإن لم يكن رجَّحَ لزمه البحثُ عن الراجح وأفتى به ، و لزمه الترجيح أو التخريج إن استقلَّ به أي : بأن كان أهلاً له مُتَعرِّفاً ذلك من نصوص الشافعي وقواعده ومأخذه ، فإن لم يستقلْ فبالنقل عن الأصحاب أي : نَقَلَة المذهب الموصوفين بهذه الصفة أي : الأهليَّة[٤] ، فإن لم يحصل له ترجيح توقَّفَ حتى يحصل . وأما الوجهين فيعرف أرجحهما بما سبق في القولين إلاَّ أنه لا اعتبارَ بالمتأخر إلاَّ إذا وقعا من واحد ، وإذا كان أحدهما منصوصاً والآخر مُخرَّجاً[٥] فالمنصوص هو الراجح المعمول به غالباً . ولو وُجِدَ خلافٌ للأصحاب[٦] في[٧] الأرجحُ مِن القولين أو[٨]الوجهين ، فإذا[٩] لم يكن العامل أو المفتي أهلاً للترجيح اعتمد[١٠] ما صححه الأكثرون والأعلم أو[١١] الأوْرَع ، فإن تعارض أورعُ وأعلمُ قُدِّمَ الأعلمُ ، وإن لم يبلغه ترجيح من أحد

---

[١] – في نسخة المصدر المطبوعة : (مذهب) .
[٢] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١٣ / ٨٢ ، ٨٣ .
[٣] – في (ت) : (وقال) وهو خطأً . والصواب ما أثبته وفقاً لما في نسخة المصدر المطبوعة.
[٤] – في (ص) : (أهلية) .
[٥] – في (ص) : (للآخر أو مخرجاً) .
[٦] – أي : في الأرجح من القولين أو الوجهين .
[٧] – في (ت) : (فالأرجح) ، وهو خطأ ، إذ حيث سقط على الناسخ ياء حرف الجر (في) .
[٨] – وفي (ت) : (و) وهو سقط وقع للناسخين وتكرر منهما في أوائل حروف الكلمات وأواخرها .
[٩] – في (ت) : (إذا) وفيه سقط .
[١٠] – في (ت) بعد هذه الكلمة بياض بقدر كلمتين أو ثلاث ، والصواب أن مكان هذا البياض توجد كلمة (اعتمد) وفقاً لما في (ص) ونسخة المصدر المطبوعة ، وقد سها الناسخ عن كتابتها .
[١١] – في (ت) : (و) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رجَّح بالنَّاقِلِينَ أي : اعتبر صفات الناقلين للقولَيْنِ والقائلين بالوجهين ، فما نَقَلَهُ البويطيُّ والمزَنِيُّ والرَّبيعُ المرَادِيُّ مُقدَّمٌ على ما رواه الجِيْزيُّ[١] وحَرْمَلَةُ[٢] .

وَنَقْلُ العراقيين نصوصَ الشافعي وقواعدَ مذهبِهِ ووجوهَ المتقدِّمين أَتْقَنُ وأثبَتُ مِن نقل الخُرَاسَانِيِّينَ غالباً إن لم يكن دائماً ، ويرجح أيضا بما وافق أكثر أئمة المذاهب[٣] . ولو كان له قولان أحدهما يوافق مذهب أبي حنيفة أو غيره قُدِّمَ الموافقُ إن لم يوجد مرجِّحٌ مما سبق على الأرجح[٤] وبه قال القفال ، ولو تعارض جَزْمُ مُصَنِّفَيْنِ فكتعارض الوجهين فيُرجَعُ إلى البحث كما سبق. ويُرَجَّحُ أيضاً بالكثرة ، فإذا جَزَمَ مُصنِّفَانِ[٥] بشيءٍ وثالثٌ مَسَاوٍ لأحدِهما خَالَفَهُمَا رجَّحْناهما عليه . ومما يرجح به أحد القولين أن يكون ذكره الشافعي في بابه ومَظِنَّتِهِ والآخرَ في بابٍ آخر مُستطرداً ، ويكره[٦] أن يقتصر في الجواب على قوله : (فيه قولان) أو (وجهان) أو (خلافٌ) أو نحو ذلك فإن هذا ليس بصحيح ، ولا يحصل به المقصود وهو بيان ما يعمل به ، بل ينبغي أن يجزم بالراجح فإن لم يظهر انتظر ظهورَهُ وامتنع من الإفتاء[٧] . . وإذا كان في المسألة تفصيلٌ لم يُطْلِقْ الجواب ؛ فإنه خطأ بالاتفاق . انتهى ما من الأنوار وشرح الروض))[٨].

[هل كلُّ مجتهِدٍ مُصِيبٌ ، أو المُصِيبُ وَاحِدٌ ؟] :

---

١ – هو : أبو محمد الربيع بن سليمان بن داود الجِيْزِيُّ ، الأزدي ، مولاهم المصري الأعرج ، وقيل : ابن الأعرج : فقيه ، صالح من أصحاب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، توفي سنة (٢٥٦ هـ) رحمه الله تعالى . انظر : السبكي : (طبقات الشافعية الكبرى) ٢ / ١٣١ .

٢ – هو : أبو عبد الله حرملة بن يحي بن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبي ، المصري : فقيه ، حافظ للحديث من أصحاب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، توفي بمصر سنة (٢٤٣ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (المبسوط) ، (المختصر) في فروع الفقه الشافعي . انظر : كحالة : (معجم المؤلفين) ٣ / ١٩٠

٣ – في (ص) : (أكثر الأئمة المذهب) .

٤ – هكذا وردت في (ت) و نسخة المصدر المطبوعة ، والصواب ما أثبته وفقاً لنص النووي في (شرح المهذب) ، وابن وابن حجر الهيتمي في (تحفة المحتاج في شرح المنهاج) وغيرهما .

٥ – في (ص) : (فإذا أجزم مصنفات) وهو تصحيف .

٦ – في (ص) : (ويكن) وهو خطأ .

٧ – في (ص) : (إفتاء) .

٨ – الأردبيلي : (الأنوار لأعمال الأبرار) ٢ / ٣٩٩ ، الأنصاري : (أسنى المطالب بشرح روض الطالب) ٤ / ٢٨٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وفي بعض كتب الحنفية : ((حمل هذه المقالة[1] على الأئمة لا المقلدين يعني أن أئمتهم المقتدى بهم يقولون ذلك لا مقلِّدِيهم)) .

قال الشيخ محمد عبد العظيم مفتي الحرم الشريف المكي الحنفي في رسالتِهِ (القول السديد في مسائل الاجتهاد والتقليد) : ((فإن قلتَ : قد نقل الإمام حافظ الدين النسفي صاحب (الكنز) و(الكافي) في (مُصَفَّاهُ) عن المشايخ : أَنَّا إذا سُئِلْنَا عما ذهبنا إليه في الفروع ، نجيبُ : بأن ما ذهبنا إليه صواب يحتمل الخطأ ، وما ذهب إليه الخصم خطأ يحتمل الصواب . انتهى . [2] بمعناه إن لم يكن بلفظه ، وهذا يوجب امتناع المقلد من اتباع إمام يرى مخالفةَ قولِ إمامِهِ ؛ لكونه خطأً وما قلد فيه صواب عنده . قلنا : المراد من هذا أن ما ذهب إليه أئمتنا هو صواب عندهم مع احتمال الخطأ ، إذ كل مجتهد قد يصيب وقد يخطئ في نفس الأمر ، وأما بالنظر إلينا فهو مصيب في اجتهاده وهو[3] معنى ما روي عن بعضهم : أن كل مجتهد مصيب ، فليس معناه أن الحق يتعدد .

قلتُ : وقد ذهب بعضهم إلى أن الحق يتعدد في المسألة ، وهو ما أدى إليه اجتهاد كل مجتهد فقد جعل الله حكم المسألة ما أدى إليه اجتهاد كل مجتهد فيها ، لكنَّا لا نقول به ، بل معناه[4] : أنه مصيب في اجتهاده ثم العمل به والحق عند الله واحدٌ ، ولكن لما ظهر لهم بالدليل حكم من الأحكام وجب عليهم اتباع الدليل ، ومن ضرورة وجوب الاتِّباع التصويب ،

---

[1] – يعني بها مقالة فقهاء الحنفية المارَّة في أول كلامه عن هذا الشرط السابع لصحة التقليد ، وهي قولهم : ((مذهبُنَا صوابٌ يحتمل الخطأ ومذهبُ مخالفنا خطأ يحتمل الصواب)) ، وقد كان الأَولى به رحمه الله تعالى أن يعيد نصَّها ههنا لبُعدِ الحديث عنها ، فأوهمَ وجودَ سقْطٍ في الكلام لولا ثبوته أسلوباً في تعبير المؤلف ، نظيرُهُ قولُه السابق في أوَّل تقريرِهِ لهذا الشرط السابع كما تراه ، إذْ قال بنصِّ قولِهِ : ((تنبيهٌ : إنما قلتُ في أوَّلِ التَّرْجمَة : (ولا اعتقاد أنَّ متبوعَهُ أرجح ، ولا أنَّ ما قاله إمامه أقرب إلى ما في نفس الأمر مما قاله غيره) .)) المفْهِمُ كونه يقصِدُ أوَّلَ ترجمتِهِ لهذا الفصل الأخير من الكتاب أو أوَّل ترجمته لهذا الشرط ، ثم بانَ أنه لم يقل ذلك القول إلاَّ في أوَّل الفصل المسمى : بـ(انْحِصَارِ التَّقْلِيدِ فِي المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ المَشْهُورَةِ) أي قبل ما يزيد على مائة وخمسين صفحة سالفةٍ من الكتاب بِعَدِّ صفحات الكتاب مع حاشية التحقيق لا صفحاتِ المخطوط.

[2] – زيد في (ص) هنا حرف العطف (أو) وهو سهو ، إذ به يختل المعنى ، وهو ليس في (ت) ولا في نسخة المصدر المصدر المطبوعة .

[3] – سقطت من (ص) .

[4] – أي : معنى ما روي أن كل مجتهد مصيب .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

وإلاَّ فالشرع لا يأمر في اجتهاده باتِّباع الخطأ ، ثم من ضرورة تصويب قولهم تخطِئَةُ قولِ مخالفهم مع احتمال الإصابة من مخالفهم ؛ لأن المجتهد لم يحصل له إلاَّ الظن لا القطع بذلك . ولهذا لو حكم بشيء من القطعيات في العقائد يجزم بالإصابة وتخطئة المخالف كما ذكره النَّسَفِيُّ المذكور في تلك المسألة في (المصَفَّى) أيضاً .

فالحاصل أن المراد : أن أئمتنا ومن أخذ بقولهم من أهل النظر كمشايخ المذهب الكبار من المتقدمين كالشيخ أبي الحسن الكرخي ، وأبي جعفر الطحاوي ، ومن المتأخرين مثل شمس الأئمة الحلوائي ، وتلميذ السرخسي ، وفخر الإسلام البزدوي وأمثالهم من النُّظَّارِ في المحاضر[1] ، والإمام قاضي خان وعَصْرِيِّهِ صاحبِ (الهداية) و أضرابهم من أهل الأخطار[2] في السادس[3] لو سُئِلُوا لكان جوابهم ما ذكره ويرشد إلى ذلك تعبيره بقوله : (لو سئلنا ... إلى آخره) ولم يقل : (لو سُئِلَ المقلد) . فهذا الجواب مقدر من جانب الأئمة أنفسهم فيما ذهبوا إليه ، وليس المراد أن يكلَّف كل مقلد أن يعتقد ذلك فيما قلد فيه ، إذ ذلك تقليد فيما لا يحتاج إليه وهو ممنوع كما أفدتُكَ مِن قبل أن التقليد إنما يسوغ بقدر الضرورة ، وهو محتاج إلى العمل فلا بد من التقليد في كيفيته ، وأما اعتقادُ صحة ما قلَّدَ فيه وبطلانُ كلِّ ما عداه فليس مكلَّفاً به .

فإن قلتَ :لا يلزم ذلك إلاَّ لو اعتقد عدم صحة ما قلد فيه ونحن لا نقول به ، بل هو مكلف به وإلاَّ لزم أداء التكليف مع عدم اعتقاد صحتها . قلتُ : بل هو على الصواب ظاهراً ، حيث فعل ما عليه وهو الأخذ بقول مجتهد ، وأما تخطئة مَن أخذ بخلاف قول مقلَّدِه فما هو مكلَّف بها . انتهى ما من القول السديد))[4] .

وفي رسالة عثمان المحقق الحنفي نحو ذلك ، فإنه قال : ((لأن المراد أن أئمتنا لو سئلوا لقالوا ذلك ، إذْ كل مجتهد قد يخطئ في نفس الأمر فلا يُظَن أن الحق متعدد ، قال فخر الإسلام علي البزدوي في مسألة تحري القبلة في ليلة الظلمة : هذا نص من أصحابنا على أنهم

---

[1] – في نسخة المصدر المخطوطة : (الخامس) . وقال في هامش المخطوط عليها : أي القرن الخامس.

[2] – أي : ذوي القدر الخطير .

[3] – قال عليها في هامش المخطوط : أي : القرن السادس .

[4] – ابن ملا فروخ : القول السديد ق٤ / ص٢ ، ق ٥ / ص١ ، ٢ بتلخيص يسير .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

لم يقولوا كل مجتهد مصيبٌ خلافاً للمعتزلة ، فإن من نسب ذلك إليهم فقد تقوَّل عليهم . انتهى . فالحق عند الله واحد والمجتهد لا بد وأن يعتقد أن قوله الصواب حتى يجب عليه اتباعه ، إذْ الخطأ لا يجب اتباعه ولا يأمر الشارع به ، ومن ضرورته أنه يعتقد أنَّ ما يخالفُهُ خطأ ، لكن لعلمِهِ أن المجتهد قد يخطئ .

وإنَّ مَن خِلافُهُ يعتدُّ مثلَ ذلك[1] فلا يسعه إلا أن يقول : يحتمل أن الحديث الذي صرح فيه صلى الله عليه وسلم بأجر الحاكم أي : المجتهد إذا أخطأ ، صريحٌ في أن المجتهد يخطئ ، وأمَّا المقلِّد فلا يجب عليه ذلك ، ولا يلزم إذا عمل بغيره ، وإذ استفتى عالما وعمل بفتواه بَرِئ فيما بينه وبين الله تعالى ، وأصاب ولو أخطأ المفتي الصواب . انتهى ما من رسالة المحقق عثمان الحنفي))[2] .

[ضَوابطُ الجَوَاز في تخْيِيرِ المقلِّد للإمام الشَّافعي بين قَوْلَي الإمامِ رحمهُ اللهُ تَعَالى] :

وفي (فتح المجيد) للشيخ علي بن الجَمَال الشافعي : ((مسألةٌ : إذا كان في المسألة قولان قديمٌ وهو ما قاله إمامنا الشافعي رحمه الله تعالى قبل دخوله مصر ومنه كتاب (الحُجَّةُ) ، وجديدٌ وهو ما قاله بعد دخولها ومنه : (المخْتَصَرُ) ، و (البُوَيْطِيُّ) ، و (الأُمُّ) ، و (الإمْلاءُ) فالعمل على الثاني لرجوعه عن الأول إلاَّ في نحو عشرين مسألة لصحة الحديث بها عملاً بوصيَّتِهِ[3] ، وجوز العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى – كما سيأتي النقل عنه إن شاء الله تعالى – الأخذَ بالقول المرجوع عنه . ووجَّهَهُ مولانا نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى : (بأن المرجوع عنه)[4] إنما هو لأرجحية الثاني ، فيكون الأول مرجوحاً لا يمنع من جواز تقليده عنده ، والرجوع لا يرفع الخلاف السابق كما في أوائل (الخادم) . وبأن القاضي لو حكم

---

[1] – أي : بالقول بأن الحق واحد عند الله تعالى ، وأنَّ المجتهد يخطئ ويصيب .

[2] – الحنفي : (رسالة في الاقتداء بالمخالف) لم أعثر عليها ، وأصل معنى المنقول موجود في كتب أصول الفقه ، انظر : البخاري : عبد العزيز بن أحمد بن محمد (ت ٧٣٠هـ) ، (كشف الأسرار شرح أصول البزدوي) ، دار الكتاب الإسلامي ، ٤ / ١٧ – ١٩ ، ابن أمير الحاج : (التقرير والتحبير شرح التحرير) ٣ / ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ابن عابدين : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت ١٢٥٢هـ) (رد المحتار على الدر المختار) الناشر: دار الفكر– بيروت ، الطبعة الثانية (١٤١٢هـ – ١٩٩٢م) ١ / ٤٨ .

[3] – أي : سيدنا الإمام الشافعي رضي الله عنه ، وهي قوله المشهور رضي الله عنه : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) ، والله أعلم .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

باجتهاده ثم تغير فإنه لا ينقض الأول ؛ ولحكاية أهل الأصول في إجماع أهل العصر بعد اختلافهم قولين في ارتفاع الخلاف فما لم يقع فيه إجماع أَوْلَى . انتهى ، والمعتمد الأول .

فإذا كان في المسألة طريقان ، أو قولان ، أو وجهان على الجديد ولم يصحح منها شيئاً أحدٌ من العلماء ، جاز[١] لغير المجتهد إذ لم يجد مَن فيه أهلية الترجيح العملُ بأحدهما للضرورة كما أفتى به العلامة الشهاب الرملي رحمه الله تعالى . فإن وجد مَن فيه أهلية الترجيح رفع الأمر إليه وجمل في (التحفة) واتَّبَعَهُ في (النهاية) نقلَ القرافي الإجماعَ على تخيير المقلّد بين قَوْلَيْ إمامه أي على جهة البدل لا الجمع إذا لم يظهر ترجيحُ أحدهما على إجماع أئمة مذهبه ؛ لأن مقتضى مذهبنا منع ذلك في القضاء والإفتاء دون العمل للنفس . وإذا رجَّحَ الشافعي رحمه الله تعالى شيئاً من القولين أو الأقوال فهو الراجح ، ويُعْلَمُ ذلك بِأُمور : التأخُّرِ ، فالنصِّ على الرُّجْحَانِ ، فالتفريعِ عليه وحده ، فالقولِ على مقابله : أنه مدخولٌ ، أو يلزمه فساد ، فَإِفْرَادِهِ في محل ، فموافقةِ مذهب مجتهد لتقوِّيه به ، كذا في (التحفة) بالمعنى أخذاً من (الروضة) في بعض .[٢]

لكن مقتضاه كما قال العلامة ابن قاسم رحمه الله تعالى : إن الراجح المتأخر وإن نص على رجحان الأول ، وليس كذلك قطعاً[٣] . ومقتضاه أيضاً[١] تقديم ما فرع عليه وحده وإن قال يلزمه فسادٌ . قال[٢] : (ولا ينبغي أن يكون مراداً . انتهى)[٣] .

---

١ – سقطت من (ص) .

٢ – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج مع حواشي العبادي والشرواني) ١ / ٤٥ .

٣ – عبارة الشيخ ابن قاسم العبادي في نسخة المصدر المطبوعة إنما هي : ((قوله – أي : الشيخ ابن حجر في تحفته – : ((وإلا فما نص على رجحانه)) يقتضي أن الراجح ما تأخر إن علم وإن نص على رجحان الأول ، وليس كذلك قطعاً ، فلو عكس فقال ثم الراجح ما نص على رجحانه وإلا فما تأخر إن عُلِمَ أصَابَ ، وقد يجاب عنه بأن قوله وإلا معناه وإن لم يعلم تأخره وهو لا يخلص فتأمل .)) انظر : ابن قاسم : (حواشي ابن قاسم العبادي والشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٤٥ . وتُعُقِّبَ الشهاب ابن قاسم العبادي رحمه الله تعالى في هذا الذي قاله . قال الشيخ عبد الحميد الشرواني رحمه الله تعالى : ((وهو – أي : كلام الشيخ ابن قاسم المار آنفاً – مردود نقلا ومعنى ،أما نقلا فإن ما ذكره الشهاب ابن حجر هو الموافق لما في كتب المذهب كالروض وغيره وكتب الأصول كجمع الجوامع وغيره ، وإذا كان كذلك فكيف يقول وليس كذلك قطعاً . وأما معنىً فلأن المتأخر أقوى من الترجيح ؛ لأن المجتهد إنما رجح الأول بحسب ما ظهر له وما ذكره ثانياً كالناسخ للأول بترجيحه ، ألا ترى أن المتأخر من أقواله – صلى الله عليه وسلم – ناسخ للمتقدم مطلقا وإن قال في المتقدم إنه واجب مستمر أبدا كما هو مقرر في الأصول .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

ولا يجوز تقليد غيره أعني الذي رجحه الشافعي رحمه الله تعالى أي : إلاَّ على قول العِزِّ[٤] المارِّ الشامل لما ذكر ، وعبارته : ((ومَن لإمامه قولان له تقليده في أيهما أحب)) انتهت .

ونقل مولانا العلامة السيد نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى عن أبي القاسم البرزلي[٥] ، عن فتوى شيخه ابن عرفة أنه روي بسند صحيح عن الشيخ الصالح ، الفقيه ، الأصولي ، المدرس ، المفتي ، أحد قضاة تونس أبي محمد عبد الحميد بن أبي الدنيا أنه قال : سألت الشيخ الفقيه الإمام العلامة عز الدين بن عبد السلام : هل يجوز الأخذ بالقول الذي رجع عنه الإمام المقلَّد أم لا ؟ فقال لي : ذلك جائزٌ . انتهى .

[ضَابِطُ مَعرِفَةِ الرَّاجح مِن قَوْلَي الإمامِ الشَّافعي عند اختلافِ ترجيحِ أصحابِهِ] :

وأفاد العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى في بعض فتاويه : (أن جمعاً من أصحابنا قائلون بمقالة العز هذه فَاسْتَفِدْهُ ، وإذا لم يرجح الشافعي شيئاً من القولين أو الأقوال ، واختلف ترجيح الأصحاب فالذي عليه محققو المتأخرين أن المعتمد الراجح ما اتفق عليه الشيخان ما لم يُجمِعْ مُتعَقِّبُو كلامهما على أنه سهو ، قال في (التحفة) : ((وَأَتَى بِهِ)) . فإن اختلفا

فعُلِمَ أن الصواب ما صنعه الشهاب ابن حجر لا ما صنعه الشارح م ر – أي : الشيخ الرملي – الموافق لاعتراض ابن قاسم . رشيدي : أقول وكذا صنيع المغني موافق لصنيع التحفة)) . انظر : الشرواني (حواشي الشرواني والعبادي على تحفة المحتاج في شرح المنهاج) ١ / ٤٥ .

[١] – في (ص) و (ت) : (ومقتضاه كما تقديم ما فرع عليه وحده ... إلى آخره) ويظهر أن شبه الجملة (كما) زِيدَتْ سهواً ، إذ بها يفسد المعنى الذي قرّره الشهاب ابن قاسم العبادي ، وكذلك هي ليست موجودة في نسخة المصدر المطبوعة .

[٢] – أي : الشيخ ابن قاسم العبادي .

[٣] – ابن قاسم : (حواشي ابن قاسم العبادي والشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٤٥ .

[٤] – في (ص) : (الغير) ، وهو تحريف .

[٥] – هو : أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلوي ، القيرواني ، التونسي ، المالكي ، الشهير بالبرزلي : أحد أئمة المالكية في المغرب . توفي سنة (٨٤٤ هـ) رحمه الله تعالى . من مؤلفاته : (جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا للمفتين والحكام) ، (الديوان الكبير) في الفقه ، وغيرها . انظر : الزركلي : (الأعلام) ٥ / ١٧٢ ، كحالة : (معجم المؤلفين) ٨ / ٩٤ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

فالنووي ، فإن وجد للرافعي ترجيحٌ دونه فَهُوَ ، ثم إذا اختلف (ترجيح الإمام النووي في كتبه فالراجح)[1] غالباً ما هو مُتَتَبَّعٌ فيه كـ(التحقيق) ، فـ(المجموع)[2] ، فـ(التنقيح) ، ثم ما هو مختصر فيه كـ(الروضة) فـ(المنهاج) وأما نحو فتاواه فـ(شرح مسلم) ، فـ(تصحيح التنبيه) ، ونُكَتِهِ مما هو مِن أوائل تأليفه فهو مؤخر عما ذكر . قال في (التحفة) بعد ذكر نحو ذلك : (وهذا تقريب ، وإلاَّ فالواجبُ في الحقيقة عند تعارض هذه الكتب مراجعةُ كلام معتمدي المتَأَخِّرِينَ ، واتِّباعُ ما رجَّحُوهُ منها . انتهى)[3].

[جوازُ العَمَلِ لخاصَّةِ النَّفْس بالمرجوح مِن قَوْلَي الإمامِ الشَّافِعِي رحمه الله تعالى] :

إذا علمتَ ذلك فلا يجوز القضاء والإفتاء إلاَّ بالراجح ، وأما العمل لخاصَّة النفس في المسألة المذكورة أعني ذات القولين أو الأقوال فيجوز تقليد المرجوح الذي رجَّحَهُ بعض أهل الترجيح سواء الرافعي وغيره ، كما قال مولانا السيد نور الدين : إنه ظاهر ، واقتضاه كلام مولانا وسيدنا وشيخنا السيد عمر رحمه الله تعالى ، ويؤيده أنه لما سئل العلامة المجتهد الإمام السبكي رحمه الله تعالى عن بيع الغائب أفتى بالصحة بناء على القول الضعيف فقال : (بيع النحل في الكُوَارَةِ[4] وخارجها بعد رؤيته صحيح ، وقبل رؤيته يُخَرَّج على قولَيْ بيع الغائب ، وبيع الغائب قد صححه أكثر العلماء وأتباعهم ومثل هذا للفقير لا بأس به ؛ لأنه قول الأكثر ؛ ولأن الدليل يعضده ؛ ولاحتياج غالب الناس إليه في أكثر الأموال التي يحتاج إلى شرائها من المأكول والملبوس ، والأمر في ذلك خفيف إن شاء الله تعالى ، والأمور إذا ضاقت اتسعت ، ولا يُكلَّفُ عموم الناس بما يكلف به الفقيه الحاذق النحرير . انتهى)[5].

فإن قلتَ : ما ذكره فيه إفتاء بالقول الضعيف ، والمنقول أنه ممنوع كما قدمته بخلاف العمل به لخاصَّة النفس ، وإن كان مقتضى عبارة (الروضة) أن العمل كالإفتاء لا يجوز إلاَّ

---

[1] – سقطت من (ص) .

[2] – وفي (ص) بعد كلمة (فالمجموع) : ((الإمام النووي في كتبه فالترجيح فالتنقيح ...)) .

[3] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٦٦ .

[4] – الكُوَارَةُ : بضم الكاف وفتح ما بعدها جمعُ كُوَارَات وهو : الموضع الذي يضع فيه النحل العسل ، وهو مصنوع من الطين ، أما الخَلِيَّة فهي مصنوعة من الخشب . انظر : قلعجي وقنيبي : (معجم لغة الفقهاء) ص ٣٨٦ ، مرتضى الزبيدي : (تاج العروس من جواهر القاموس) فصل : (الكاف مع الراء) ، مادة (ك و ر) ، ١٤ / ٧٧ .

[5] – السبكي : (فتاوى السبكي) ١ / ١٤٧ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بالراجح . قلتُ : الممنوع إنما هو إطلاق الإفتاء به بحيث يوهم المستفتي أنه مُعْتَمَدُ المذْهَبِ ، أما الإفتاء به على وجه التعريف بحاله ، وأنه يجوز للعامي العمل به في خاصة النفس فجائزٌ ، فإن إخبار القائلين لنا بذلك إفتاء لنا بالمعنى المذكور . نبّه على ذلك شيخنا ومولانا السيد عمر رحمه الله تعالى. انتهى. أي : ولأن المفتي بذلك رَاوٍ وناقلٌ فلا وجه لمنعه بشرط التعريف المار .

وبما ذكر يعلم أن قول (الروضة) : (ليس للمفتي والعامل على مذهب الشافعي في المسألة ذات القولين أو الوجهين أن يفتي أو يعمل بما شاء من غير نظر ، وهذا لا خلاف فيه بل يبحث عن أرجحهما بنحو تأخره . انتهى)[1] محلُّهُ في مُفْتٍ لمريد العمل بالراجح في المذهب .

قال العلامة ابن حجر : (أما من سأل عن قول الشافعي في مسألة كذا ليعرف (أن له)[2] وجوداً فيعمل به عند من جوز العمل بالقول الضعيف ، وكذا الوجه الضعيف فللمسئول أن يفتيه بأن للشافعي في مسألة كذا قولاً ، وأن جمعاً منهم العز بن عبد السلام جوزوا العمل بالضعيف وإن ثبت رجوع قائلِهِ عنه ، بناءً على أن الرجوع لا يرفع الخلاف السابق . انتهى)[3]. وظاهره عدم اشتراط أن يرجِّحَ القول الضعيف بعضُ أهل الترجيح فيقتضي جواز تقليده ، ومثله الوجه الضعيف مطلقاً [4] ، فما قدمته من أن شرط تقليد الضعيف أن يرجحه بعض أهل الترجيح محلُّهُ فيمن يريد العمل بالراجح . ومحل قولها أيضاً بالنسبة للعامل إن كان من أهل النظر وعلم الراجح[5] إنما يتصور من الأهل لا من غيره ، فهو يجوز له العمل بالقول الضعيف مطلقاً إذا لم يجد من يخبره بالراجح وأراد العمل به أخذاً مما تقدم.

[ضوابطُ العَمَل بأحدِ الوَجْهين أو الأَوْجُه في المذهَب الشَّافِعي] :

* **مسألةٌ** : إذا كان في المسألة وجهان أو أوجه ، فإن كان لقائلَيْنِ جاز تقليدُ كل منهما لعمل النفس خاصة ، حتى للمتأهل للنظر والبحث عن الأرجح ؛ لتضمن ذلك ترجيح كل

---

[1] – النووي : (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ١١ / ١١١ .

[2] – سقطت من (ت) و (ص) .

[3] – ابن حجر : (الفتاوى الفقهية الكبرى) ٤ / ٣٢٢ .

[4] – سقطت من (ت) .

[5] – وردت في (ص) بعد جملةِ (وعلم الراجح) مباشرةً عبارةٌ نصها : ((من غير كما تقيده عبارته إذ النظر والبحث عن الأرجح) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

منهما من قائله الأهل كما اقتضاه قول (الروضة) : ((اختلاف المتبحرَيْن كاختلاف المجتهدَيْن في الفتوى)) أي : والراجح التخيير فيهما في العمل ، فليُحْمَل ما فيها من إطلاق منع العمل إلاَّ بالأرجح على ما إذا كانا لواحد أي : وقد رجَّحَ أحدهما ولم يرجِّحْ مقابِلَهُ جميعُ مَن أتى مِن بعده ، كما قيده بذلك مولانا العارف بالله سيدنا السيد عمر رحمه الله تعالى ، وإلاَّ فكما إذا كانا لقائِلَيْنِ[1] أي : وهذا في المتأهل أما غيره فقد علم حكمه مما مر ، وهو[2] الجواز مطلقاً بشرطه على ما مر ، فلو شك في كون الوجهين لقائلَيْنِ أو لقائل ورجح ، فهل يجوز تقليد المرجوح لاحتمال أنهما لقائلَيْن ، أو يمتنع لاحتمال أنهما لواحد وقد رجَّحَ مقابلَهُ ؟ لم أَرَ في ذلك شيئاً ، لكن مقتضى قاعدة تعارض المانع والمقتضي المنعُ . ثم رأيت في فتاوى العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى التصريح به[3] ، لكن محلُّهُ كما علمتَ فيمن يريد العمل بالراجح كما تقدم .

فَعُلِمَ من جميع ما قدمتُهُ أن الضعيف الذي رجحه بعض أهل[4] الترجيح من المسألة ذات القولين أو الوجهين – مثلاً – يجوز تقليده للعارف وغيره ، والضعيف غير المرجح من بعض أهل الترجيح يمتنع تقليده على العارف بالنظر في الأدلة والبحث عن الأرجح ، وغيره يجوز له تقليده إذا لم يجد من يخبره بالراجح ، وإلاَّ تعين العمل به ما لم يرد العمل بغيره كما تقدم . هذا محصَّل ما في ذلك .

وعُلِمَ أيضا مما تقدم أن المفتي والقاضي ليس لهما الإفتاء والقضاء إلاَّ بالرَّاجِحِ ، وتَقَدَّمَ أن محلَّهُ في المفتي إذا أطلق نسبة الإفتاء به ، بحيث يوهم المستفتي أنه مُعْتَمَدَ المذهب ، ومحلَّهُ في الحاكم أيضاً إذا كان ممن ليس من أهل الترجيح كما قال السبكي ، بخلاف من كان من أهل الترجيح فإنه متى رجح قولاً منقولاً بدليل جيِّدٍ جاز ونفذ حكمه وإن كان مرجوحاً عند أكثر الأصحاب ، ما لم يكن بعيداً ، أو شاذًّا ، أو يخرج عن مذهبه ، وإلاَّ جاز إن ظهر رجحانُهُ ، وكان من أهله ، ولم يُشترَط عليه التزامُ مذهبٍ بلفظِ : ((ولَّيتُكَ على مذهبِ فُلانٍ)) .

---

[1] – وفي (ت) : (كان القائلين) .

[2] – في (ت) : (وهذا) .

[3] – ابن حجر : (الفتاوى الفقهية الكبرى) ٤ / ٣٠٤ .

[4] – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

انتهى[١]. أي : وإلاَّ فليس له أن يتجاوز ذلك المذهب ولا يصح الحكم بغيره لأن التولية لم تشمله .

[ضوابِطُ التقليدِ للمتأخِّرين عن الإمامَيْن الرَّافعي والنَّووي عندَ تعارُضِ ترْجِيحِهِم]:

* **مسألةٌ** : إذا تعارض ترجيحٌ في مسألة بين المتأخرين عن الشَّيْخَيْنِ فهل يجوز لغير المجتهد أن يقلد من شاء من أحد المرجِّحِيْن وينفعه عند الله تعالى ؟ أفتى مولانا وسيدنا السيد عمر رحمه الله تعالى بأنه : يجوز العمل بترجيح كلٍّ لغير الأهل ، وكذا يجوز للمفتي إذا كان من ذكر أن يفتي بترجيح من أراد ؛ لأنه راوٍ لا[٢] غير ، فيتخير في رواية أيِّهما شاءَ .

ثم قال : نعم ، يظهر حيث كان المستفتي يحتاج لمثل هذا التنبيه أنَّ الأوْلى بالمفتي التأمل في طبقات العامة ، فإن كان السائلون من الأقوياء الآخذين بالعزائم وما فيه الاحتياط اختصَّهُم برواية ما يشتمل على التشديد ، وإن كانوا من الضعفاء الذين هم تحت أَسْرِ النفوس ، بحيث لو اقتصر في شأنهم على رواية التشديد أهملوه ووقعوا في هذه المخالفة لحكم الشرع رَوَى لهم ما فيه التخفيف ، شفقةً عليهم[٣] من الوقوع في ورطة الهلاك ، لا تساهلاً في دين الله تعالى ، أو لباعث فاسد كطمع أو رغبة أو رهبة.. ثم قال : وهذا الذي تقرر هو الذي نعتقده وندين الله به. انتهى .

وهل يقال بمثل ذلك في القاضي إذا كان من ذكر فيجوز له القضاء بترجيح مَن أراد ما لم يشترط عليه مولِّيهِ القضاءَ بترجيحِ مُعَيَّنٍ منهما عند تعارض الترجيح[٤] ؟ ، وينبغي[٥] أن[٦] مثل تعارض الترجيحين[٧] – مثلاً – في المنقول تعارضهما في المبحوث فيجوز العمل والإفتاء والإفتاء بترجيح كل وقد يشمله الإفتاء المذكور ، ويؤيد الإفتاء المذكور ما في فتاوى العلامة ابن

---

[١] – السبكي : (فتاوى السبكي)١ / ١٤٧ .

[٢] – سقطت من (ص) .

[٣] – سقطت من (ص) .

[٤] – العبارة في (ص) : ((عند تعارض الترجيح ينبغي نعم إن مثل تعارض ترجحين ...)) .

[٥] – في (ص) : (ينبغي) من غير واو قبلها ، ويظهر أنه سقط على الناسخ كما هي عادته .

[٦] – نص العبارة في (ص) هو : ((...عند تعارض الترجيح ينبغي ، نعم إن مثل تعارض ترجيحين...)) فكلمة (نعم) ليست في (ت) ، ولا في نسخة المصدر المطبوعة .

[٧] – في (ص) : (ترجيحين) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

حجر رحمه الله تعالى من جواز الإفتاء بمذهب[١] الغير إذا عَرَفَهُ ، وَنَسَبَهُ إلى الإمام القائل به . وتعليله بأن الإفتاء في العُصُر المتأخرة إنما سبيله النقل والرواية لانقطاع الاجتهاد وسائر مراتبه مِن منذ أزمنة كما صرح به غيرُ واحدٍ ، وحينئذ فلا فرق بين أن ينقل الحكم عن إمامه أو غيره .

قال : فإن قلتَ : لِمَ لم يقل بتفصيل السبكي في ذلك الذي أشار إليه بقوله : المفتي على مذهب إمام إذا أفتى بكون الشيء واجباً ، أو مباحاً ، أو حراماً على مذهبه – حيث يجوز للمقلد الإفتاء – يحسُنُ أن يقال ليس له أن يقلد غيره ويفتي بخلافه ؛ لأنه حينئذٍ مَحضُ تَشهٍّ ، اَللَّهُمَّ إلاَّ إن يقصد مصلحة دينيه فيعود[٢] إلى ما قدمناه ونقول بجوازه. انتهى[٣].

قلتُ : كلامه رحمه الله تعالى في غير ما قرَّرْنَاهُ ؛ لأنه في منتقل إلى مذهب غير مذهبه ليعتقده ويفتي به ، بدليل فرضِه الكلام فيمن أفتى بحل شيء – مثلاً – تقليداً لإمامٍ ، ثم أراد أن يقلد من قال بمنعه ويفتي به ، فليس له ذلك بمجرد التشهي ، وأما ما قررناه فإنه ليس في ذلك ، بل في ملتزم بالنسبة لعمله[٤] مذهباً معيَّناً ثم أفتى غيره بحكم في مذهب إمام آخر فله ذلك مطلقاً ، إذْ لا تَشَهِّي بوجهٍ .

على أنَّ ما قاله السبكيُّ إنما يتأتَّى على الضعيف : أنه يجب تقليد من اعتقده أفضل ، ولا يجوز الانتقال منه إلاَّ لمصلحة دينية ، أما على الصحيح وهو التخيير مطلقاً ، وجواز الانتقال إلى أي مذهب من المذاهب المعتبرة ولو لمجرد[٥] التشهي ما لم يتتبع الرخص ، بل وإن تتبعها على ما مر أي من كلام العِزِّ[٦] وغيره فله ، وإن أفتى بحكم أن ينتقل إلى خلافه ويقلد القائل به ويفتي به ما لم يترتب على ذلك تلفيق التقليد المستلزم لبطلان تلك الصورة بإجماع المذهبين ، بل وإن لزم عليه ذلك على ما اختاره محقق الحنفية الكمال ابن الهمام وأطال في الاستدلال له . انتهى. و به يعلم أن لمن أفتى بأحد المرجَّحين – مثلاً – أن ينتقل إلى خلافه

---

[١] – وردت في (ص) هنا بعد كلمة (بمذهب) كلمة (الترجيح) .

[٢] – في (ت) : (فيعوزُ) .

[٣] – السبكي : (فتاوى السبكي) ١ / ١٤٨ .

[٤] – في (ص) : (لعمل) .

[٥] – في (ت) : (بمجرد) .

[٦] – في (ص) و (ت) : (الغير) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

ويقلد القائل به ويفتي به بشرطيه المذكورين وظاهر الإفتاء المذكور صريحٌ فيه . انتهى ما من فتح المجيد))[١].

وفي (التحفة) في شرح الخطبة عند قول المتن في بيان مراتب الخلاف عند ذكر الأقوال والأوجه ، فعند ذكر الأقوال قال : (((فإن قوي الخلاف) لقوة مدْرَكِ غير الراجح[٢] منه[٣] بظهور دليله ، وعدم شذوذه ، وتكافُؤِ دليلَيْهِمَا في أصل الظهور ، ويمتاز الراجح بأنَّ عليه المعْظَمُ ، أو بكون دليله أوضح وقد لا يقع[٤] تمييزٌ ، قلتُ : الأظهرُ ؛ لإشعاره بظهور مقابِلِهِ وإلاَّ يَقْوَ ومدركه فالمشهورُ هو[٥] الذي أُعَبِّرُ به لإشعاره بخفاء مقابله . ويَقَعُ للمؤلف تناقض بين كتبه في الترجيح ينشأ عن تغير اجتهاده فَلْيَعْتَنِ بتحرير ذلك من يريد تحقيق الأشياء على وجهها . وحيث أقول الأصح أو الصحيح فمن الوجهين أو الأوجه ، ثم إن كانت من واحد فالترجيح بما مر في الأقوال ، أو من أكثر فهو بترجيح مجتهد آخر . فإن قوي الخلاف بنظير ما مر في الأقوال قلتُ : (الأصح) ؛ لإشعاره بصحة مقابله وكان المراد بصحته مع الحكم عليه بالضعف[٦] ، ومع استحالة اجتماع حكمين متضادين على موضع واحد في آن واحد ، مُدْرَكُهُ له[٧] حظ من النظر بحيث يحتاج في رده إلى غوص على المعاني الدقيقة ، والأدلة الخفية الخفية بخلاف مقابل الصحيح الآتي ، فإنه ليس كذلك بل يرده الناظر ويستهجنه أول وَهْلَةٍ فكان ذلك صحيحاً بالاعتبار المذكور ، وإن كان ضعيفاً بالحقيقة لا يجوز العمل به فلم يجتمع حكمان كما ذكر ، فتأمل ذلك وأعرض عما وقع هنا من إشكالات وأجوبة لا تُرضي .

---

١ – ابن الجمال : (فتح المجيد بأحكام التقليد) ص ٢ – ٧ .

٢ – وردت في (ص) ههنا بعد كلمة (الراجح) كلمةُ (لأرجح) فصارت العبارة : ((لقوة مدْرَكِ غير الراجح لِأرْجَحِ منه بظهور دليله...إلى آخره)) وهو سهو .

٣ – أي : الخلاف .

٤ – في (ص) : (يكفي) ، والأصوب ما في (ت) ونسخة المصدر المطبوعة .

٥ – سقطت من (ص) .

٦ – في (ص) : (بالضعيف) ، وهو تصحيف .

٧ – سقطت من (ص) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

وقد يقع للمصنف أنه في بعض كتبه يعبر بالأظهر ، وفي بعضها يعبر عن ذلك بالأصح ، فإن عرف أنَّ[1] الخلافَ أقوال أو أَوْجُهٌ فواضح ، والأرجحُ الدَّالُّ على أنه أقوالٌ ؛ لأن مع قائله زيادة علم بنقله عن الشافعي رضي الله عنه بخلاف نافيه[2] عنه ، وإلاَّ يقوى الخلاف فالصحيح هو الذي أُعَبِّرُ به ؛ لإشعاره بانتفاء اعتبارات[3] الصحة عن مقابله ، وأنه فاسد ولم يُعبِّر بنظيره في الأقوال ، بل أثبتَ لنظيره الخفاء ، وأن القصور في فهمه إنما هو منا فحسب تَأَدُّباً مع الشافعي كما قال ، وفَرْقاً[4] بين مقام المجتهد المطلق والمقيد .

فإن قلتَ : إطباقهم هنا على التعبير بالصحيح قاض بفساد مقابله ، يقتضي أن كل ما عُبِّرَ فيه به لا يطلب الخروج من خلافه ؛ لأن شرط الخروج منه عدم فساده كما صرحوا به ، وقد صرحوا في مسائل عَبَّرُوا فيها بالصحيح بِسَنِّ الخروج من الخلاف فيها .

قلتُ : يجاب بأن الفساد قد يكون من حيث الاستدلال الذي استدل به لا مطلقاً فهو فساد اعتباري ، وبفرض أنه حقيقي قد يكون بالنسبة لقواعدنا دون قواعد غيرنا ، أو لما ظهر[5] للمُصنِّف مثلاً والذي ظهر لغيره قُوَّتُهُ فنُدِبَ الخروج منه . انتهى))[6].

[أحكامُ النَّقْل عن كُتبِ فُقَهاء الشَّافعية المتقدِّمين والمتأخِّرين] :

وفيها في الخطبة عند قول المتن في وصف (المحرَّر) : (عُمدةٌ في تحقيق[7] المذهب مُعتَمَدٌ مُعتَمَدٌ للمفتي وغيرِهِ) : ((تنبيهٌ : ما أفهمه كلامُهُ من جواز النقل عن الكتب المعتَمَدَةِ ، ونِسْبَةِ ما فيها لمؤلفيها مُجمعٌ عليه وإن لم يتصل سندُ الناقل بمؤلفيها . نعم النقلُ من نسخة كتاب لا يجوز إلاَّ إن وثق بصحتها ، أو تعددت تعدُّداً يغلب على الظن صحتها ، أو رأى لفظها منتظِماً وهو خبيرٌ فَطِنٌ يُدْرِكُ السَّقْطَ والتحريف ، فإن انتفى ذلك قال : وجدتُ كذا أو

---

[1] – سقطت من (ص) .
[2] – في (ص) : (مافيه) ، وهو تحريف .
[3] – العبارة في (ص) : (لإشعاره باعتبار انتفاء اعتبارات) ، وهو من سبق قلم الناسخ .
[4] – في (ص) : (وفروقاً) .
[5] – سقطت من (ص) .
[6] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٨٣ – ٨٦ .
[7] – في (ص) : (التحقيق) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

نحوه ، ومِن جواز اعتماد المفتي[١] ما يراه في كتاب معتمد فيه تفصيل لابُدَّ منه ، ودلَّ[٢] عليه كلام (المجموع) وغيره وهو أن الكتب المتقدمة على الشيخين لا يُعتَمَدُ شيءٌ منها إلاَّ بعد مزيد[٣] الفحص والتحرِّي ، حتى يغلب على الظن أنه المذهبُ ولا يُغتَرَّ[٤] بتتابع كتب متعددة[٥] على حكمٍ واحدٍ ، فإن هذه الكثرة قد تنتهي إلى واحد ، ألا ترى أن أصحاب القفال أو الشيخ أبي حامد مع كثرتهم لا يُفَرِّعُون ويُؤصِّلُونَ إلاَّ على طريقته غالباً وإن خالَفتْ سائر الأصحاب فَتَعيَّنَ سَبْرُ كتبهم .

هذا كلُّهُ في حكمٍ لم يتعرض له الشيخان أو أحدهما ، وإلاَّ فالذي أطبَقَ عليه محقِّقُو المتأخرين ولم تزل مشايخنا يوصون به ، وينقلونه عن مشايخهم ، وهم عن مَن قبلَهم وهكذا أنَّ المعتَمَدَ ما اتفقا عليه أي[٦] : ما لم يُجمِعْ مُتَعَقِّبُو كلامهما على أنه سهوٌ وأَنَّى به ، ألا ترى أنهم كادوا يجمعون عليه في إيجابهما النفقة بفرض القاضي ، ومع ذلك بالغتُ في الرد عليهم كبعض المحققين في (شَرْحِ الإرْشَادِ) فإن اختَلَفَا فالمصنِّف ، فإن وُجِدَ للرافعي ترجيح دونَهُ فَهُوَ . وقد بيَّنْتُ سببَ إيثارهما وإن خالفا الأكثرين في خطبة (شَرْحِ العُبَابِ) بما لا يُسْتَغْنَى عن مراجعته[٧] ومِن أنَّ[٨] هذا الكتاب مُقدَّمٌ على بقية كتبه ليس على إطلاقه أيضاً ، بل الغالب تقديم ما هو مُتَتَبَّعٌ[٩] فيه كـ(التَّحْقِيقِ) فـ(المَجْمُوعِ) فـ(التَّنْقِيحِ) ، ثم ما هو مختصر فيه كـ(الرَّوْضَةِ) فـ(المِنْهَاجِ) ونحو (فَتَاوَاهُ) فـ(شَرْحِ مُسْلِمٍ) فـ(تَصْحِيحِ التَّنْبِيهِ)[١٠] و(نُكَتِهِ) مِن أوائل تأليفه فهي مؤخَّرَةٌ عما ذكر ، وهذا تقريبٌ وإلا فالواجب في الحقيقة عند

---

١ – سقطت من (ص) .
٢ – في (ص) : (و ذلك) ، وفيه تصحيف وسقط .
٣ – سقطت من (ص) .
٤ – في (ص) : (ولا يعتبر) ، وهو تحريف .
٥ – في (ص) : (معتمدة) ، وهو تحريف ، وفقاً لما في (ت) ونسخة المصدر المطبوعة .
٦ – سقطت من (ص) .
٧ – في (ص) : (مراجعة) ، وفيه سقط حرف .
٨ – سقطت من (ص) .
٩ – في (ص) : (متبع) .
١٠ – في (ص) : (لتصحيح التنبيه) ، وهو تحريف .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد)) للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

تعارض هذه الكتب مراجعة كلام معتمدي المتأخرين واتباع ما رجحوه منها . انتهى ما من التحفة))[1].

وقال ابنُ قَاسِمٍ في (الحاشية) عند قول المتن : (وقصدتُ أن يستغنيَ به صاحبُهُ عن استفتاءِ غيره عمَّا قد يحتاج إليه) قوله : (عن استفتاء غيره) قد يُشْكِلُ عليه قولُهُ في مجموعِهِ : (لا يجوزُ لمفْتٍ على مذهب الشَّافعي رضي الله عنه أن يكتفي بمُصنَّفٍ ومُصنَّفَيْن ونحوهما من كُتُبِ المتقدِّمين ؛ لكثرة الاختلاف في الجَزْمِ والتَّرجِيح ، فقد[2] يجزِمُ نحوُ عشْرَةٍ من المصنِّفين بالشَّيء وهو شَاذٌّ مخالفٌ[3] للنُّصُوص وما عليه الجمهُور. انتهى[4].

والعَامِلُ لنفسِهِ كالمفتي في ما[5] ذُكِر ، والإشكالُ كما أشارَ إليه بقولِهِ : ((مِن كتُبِ المتقدِّمين)) بخلاف مَن عُلِمَ أنَّه لا يَمشِي في كتُبِهِ إلاَّ على المعتمَد في المذهَبِ كالمصنِّف وأمثَالِهِ فيجوزُ اعتمَادُهـا في كتبِـهِ . نعـم ، الحَقُّ أنـه لابـد مِـن نَـوع تفتِيشٍ فـإنَّ كتُـب المصـنِّف نفسِـهِ كثيرة الاختلاف فيما بينيا[6] ولا يجوزُ لأحدٍ أن يعتمد ما يرَاهُ في بعضِها حتى ينظُر بقيةَ كتبهِ أو أكثرَها ، أو يعلـمَ أنَّ ذلـك المحَل قـد أقرَّهُ شـارِحُه والمتكلم[7] عليـه الـذي مـن عادتـه حكايـة الاختلافِ بيـنَ كتُبِهِ وبيان المعتَمد مِن غيره . فإنْ قلتَ : إذا اختلَفَتْ[8] كتُب المصنِّف ما الذي يعتَمَد عليه منها ؟ قلتُ : أمَّا المتبحِّرُ فلا يتقيَّدُ بشيءٍ ، وأما غيرُهُ فيعتمِدُ المتأخِّرَ منها ،

---

[1] – ابن حجر : (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) ١ / ٦٥ ، ٦٦ .

[2] – سقطت من (ص) .

[3] – في (ص) : (مختلف) وهو تحريف .

[4] – النووي : (المجموع شرح المهذب) ١ / ٤٧ وعبارته هي : ((لا يجوز لمفت على مذهب الشافعي إذا اعتمد النقل أن يكتفي بمصنف ومصنفين ونحوهما من كتب المتقدمين وأكثر المتأخرين ؛ لكثرة الاختلاف بينهم في الجزم والترجيح ؛ لأن هذا المفتي المذكور إنما ينقل مذهب الشافعي ، ولا يحصل له وثوق بأن ما في المصنفين المذكورين ونحوهما هو مذهب الشافعي ، أو الراجح منه ، لما فيها من الاختلاف ، وهذا مما لا يتشكك فيه من له أدنى أنس بالمذهب ، بل قد يجزم نحو عشرة من المصنفين بشئ وهو شاذ بالنسبة إلى الراجح في المذهب ومخالف لما عليه الجمهور وربما خالف نص الشافعي أو نصوصا له...)) .

[5] – سقطت من (ص) .

[6] – هكذا في (ت) ، وفي (ص) : (بيننا) والظاهر أن صوابها : (بيَّنَا) . ولم أعثر على هذا النص ولا معناه في المصدر بعد البحث ، ولعله نقلها من مصدر آخر ونسبه للحاشية سهواً .

[7] – في (ص) : (التكلم) ، وفيه سقط حرف على عادة الناسخ .

[8] – في (ص) : (اختلف) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

الذي يكونُ تتبُّعُهُ فيه لكلامِ الأصْحَاب أكثرَ كـ(المجمُوع) فـ(التَّحقِيق) فـ(التَّنقِيح) فـ(الرَّوْضة)[1] فـ(المِنْهَاج) ، ومَا اتَّفقَ عليه الأكثرُ مِن كُتُبِهِ مُقدَّمٌ على ما اتَّفقَ فيه الأقلُّ منها غالباً ، وما كان في بابه مُقدَّمٌ على ما في غيره غالباً أيضاً. انتهى ما مِن الحَاشِية))[2].

هذا وقد فرَغْتُ مِن تسْوِيْد ما يَسَّر اللهُ جمْعَهُ مِن مَسْأَلةِ التَّقلِيدِ والاجْتِهَادِ أواخِرَ الشَّهرِ الثَّاني عَشَر مِن السَّنَةِ الرَّابِعَةِ مِن العَشْرِ الرَّابِعَة مِن المائة الثَّانية مِن الأَلْفِ الثَّاني ، مِن هِجْرَةِ النَّبِيِّ العَرَبِيِّ الهَاشِمِيِّ عليهِ أفضَلُ صَلاةٍ وَأزكَى سَلامٍ ، وعلى آلِهِ وأصْحَابِهِ البَرَرَةِ الكِرَامِ مِن يَوْمِنَا هذا إلى يومِ القِيَامِ (والحمْدُ للهِ رَبِّ العَالمِين)[3] .

وكَانَ الفَرَاغُ مِنْ نسَاخَةِ هذه النُّسْخَةِ المبَارَكَةِ نَهَارَ السَّبت ثَالثَ يومٍ مِن شَهْرِ ذِيْ الحَجَّةِ سنة ١٢٣١ . وَصَلى اللهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم[4] .

---

[1] – في (ص) : (في الروضة) .

[2] – ابن قاسم : (حواشي ابن قاسم العبادي والشرواني على تحفة المحتاج شرح المنهاج) لم أعثر عليه فيها لا لفظاً ولا معنى ، ولعله نقلها من مصدر آخر ونسبه للحاشية سهواً . وانظر : النووي : (المجموع شرح المهذب) ١/ ٤٧ .

[3] – ليستْ في (ت) ولايستلزم ذلك كونها سقطاً منها ؛ لاحتِمَال كونها من زيادة الناسخ لكونها حَمْدَلَة الخاتمة .

[4] – وفي (ت) : (وكَانَ الفَرَاغُ مِن كِتَابَتِهِ سَلخَ شهْرِ ربيعٍ ثَاني سنة ١٢٤٠) .

وبحمد الله تعالى وتوفيقه تمَّ تحقيقُ الكِتابِ ودراستِهِ في عاشوراء من شهر محرم الحرام فاتحة سنة ١٤٣٥هـ بمدينة (تريم) المحروسة ، فالحمدُ للهِ الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله على سيدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلم عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته ، وآخر دعوانا أنِ الحمدُ لله رب العالمين .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

[خاتمة الدراسة والتحقيق]

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(خاتمة الدراسة والتحقيق)

والآن وقد وصلت بتوفيق الله تعالى وفضله وإحسانه وكرمه وعفوه إلى نهاية الدراسة ، فإنني ألخص أهم النتائج والتوصيات :

*** أولاً : أهم النتائج :**

– **الأولى** : أنَّ شحة مصادر التاريخ الحضرمي وتراثه العلمي يمثِّل تحدِّياً حقيقياً لكل راغب في السير نحو تحقيق التراث الحضرمي عامَّةً والمخطوط خاصَّةً في بعض مراحله الزمنية ، ما يجعل الإعراضَ عن تحقيق المخطوطات الراجعة لتلك الفترات ، وإهمالَ رفعها لمستوى الدراسات

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الأكاديمية – نتيجة غموض تاريخ عصرها – قراراً طبيعيًّا لمن أراد دراسة شيء من تلك المخطوطات في مسار الدراسات الأكاديمية الجامعية ، ولكن ذلك في النهاية ضربٌ من ضروب تضييع التراث بالإعراض عن تحقيقِ كمٍّ من المخطوطات الحضرميَّة غيرِ قليلٍ بسبب الخوف من مجاهيل الدراسة عن عصورها .

– **الثانية** : أنه لا بد من الإقدام – قدر المستطاع – على التأصيل الأكاديمي للدراسة في قضايا التاريخ الحضرمي عند تحقيق شيء من تراثه المخطوط ، وتحديداً عصر مؤلِّف الكتاب المخطوط المراد دراسته ، نظراً لاستحالة الفصل بين التراث وتاريخه ، لعدم إمكان قيام دراسة الأول إلا بدراسة الثاني وتحقيق قضاياه ، وعلى ما في هذه المهمَّة من صعوبة بالغة على الدارس للتراث الحضرمي خاصَّة ؛ لشحة مصادر التاريخ الحضرمي المتخصِّصة المستوعبة لدراسة مضامين بعض الحقب الزمنية ، وتبعثر كثير من معلوماته في غير مظانها الظاهرة السَّهلة المنال ؛ إلاَّ أنه بذلك – أي : بالتحقيق التاريخي للتراث – تتحقق غاية جليلة لخدمة أصلِ التراث الحضرمي ، ألآ وهي محاولة الدارسين الإجابة عن خبايا من زوايا التاريخ الحضرمي الذي احتضن ذلك التراث ، من خلال دراسة المخطوطات وتحقيقها وفي ذلك ربط للمخطوط بعصره وتاريخه والعكس ، وبذلك تتجسد العلاقة المتبادلة بين المخطوط وتاريخه في إسهام كل منهما في إبراز ما خفي من شأن وأهميةِ الآخر .

– **الثالثة** : أن صفَتَي : (التواتر الاجتماعي والعلمي والسلوكي) و (فقه الأولويات الشرعية) في منهج علماء حضرموت : أصوليين وفقهاء ودعاةً ومرشدين ومُربِّين وغيرهم هما صفتان متجذِّرَتَان في السلوك العام والمفصل التربوي والعلمي لعلماء حضرموت أصوليين وفقهاء وغيرهم ، ما يوجِبُ أن يُدرس التراث وتُحَقَّق آثارُهُ حين تُدرَس عصورها بالنظر الدائم بعين الأهميَّة والملاحظة الثابتة لهذه الاعتبارات المنهجية الهامة لمدرسة حضرموت العلميَّة : أصولاً وفقهاً وغيرهما من سائر فنون العلوم .

– **الرابعة** : أن علماء حضرموت : أصوليين وفقهاء وغيرهم قد كان لهم الدور الأهم في إطفاء نيران الفتن السياسية بين السلاطين ، والمنازعات القبلية المسلَّحة ، مع ما كانوا يولونه اهتمامهم الأكبر من تربية المجتمع والأفراد بسلوك والإيمان ومسالك الأمن وترك العدوان .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

– **الخامسة** : أن لعلماء حضرموت جهودا قيِّمة في تأليف الكتب الشرعيَّة عامَّةً ، وأصول الفقه خاصَّةً وفقاً وحاجة الإقليم الحضرمي .

– **السادسة** : أن تراثاً حضرميًّا كثيراً قد ذهب ضحية الحروب الداخلية والخارجية ، والكوارث الطبيعة ، والإهمال والنهب والمتاجرة ، وأسباب أخرى ، وأنَّ ما كان منه معثوراً عليه حتى اليوم لم يخدم أكثره بالدراسة التحقيق .

– **السابعة** : أن علماء حضرموت : أصوليين وفقهاء ومربِّين ودعاة مرشدين وغيرهم كانوا لا يؤلفون الكتب إلاَّ إذا دعت الحاجة لذلك ، اكتفاءً منهم بمؤلفات المتقدمين وانشغالاً بالقيام بما هو البد اللازم من إحياء البلاد بمجالس الخير العامة ، وتربية المجتمع إيمانيًّا ، ودعوة الخلق لربهم ، وتدريس العلوم للمتأهلين لها ؛ لفقههم بما هو الواجب الأَوْلَوِي الشرعي على العباد تجاه ربهم ونبيهم ودينهم ، وتجاه بعضهم البعض .

– **الثامنة** : أن أثر التصوف الحضرمي لم يكن يوماً ما عائقاً لارتفاع منسوب التأليف الأصولي الفقهي عند علماء حضرموت .

– **التاسعة** : أن كتاب (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) أحد المصنفات الحضرمية القيِّمة ، والدلائل الواضحة التي تُلفِتُ إلى مدى عناية علماء حضرموت بعلم أصول الفقه مع ما قد اشتهروا به من العناية البالغة بعلم الفقه .

– **العاشرة** : أنَّ هذا الكتاب بما تضمَّنه من معلومات عن مصادر غير موجودة اليوم أو غير معروفة : حضرمية يمنية وغيرها ، لَيَكْشِفُ شيئاً عن مخبَّآت عصره العلميَّة وتلك من أهميَّته المضَافة إلى محاسنه الأخرى ، وبذلك يكشف عن شيء من خفايا التاريخ الحضرمي من ناحيته العلميَّة ، وعندئذ فقد صحَّ ما تقدَّم آنفاً من القول بوجوب الربط التأصيلي التاريخي بين المخطوط الحضرمي وقضايا دراسة عصره التاريخية لما في ذلك من إضافة تاريخية بنَّاءه تزيد على فائدة مجرَّد تحقيق المخطوط فقط ، بل تظهر بها العلاقة التبادلية بينهما بإضافة كلٍّ من المخطوطِ وتاريخ عصره أحدهما للآخر شيئاً من المعلومات الخافية ، مما يزيد في قيمتهما ويزيد بذلك رصيد المعرفة عنهما ، ومعلوم أن حاجة التراث الحضرمي لهذه الالتفاتة أخص من غيره .

– **الحادية عشرة** : أن العلم بحضرموت : أصولَ فقهٍ وغيره قد كان ولا زال متاحاً لكل أفراد المجتمع متى ما شاؤه وسعوا إليه عند أربابه ، ولم يكن يوماً محجوراً على أحد دون أحد ، حتى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

برز العلماء من شتى الأسر الحضرمية في كل مراحل عصر الدراسة ومنهم العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى . وأن كثيراً من الأسر الحضرمية كان للمتقدمين منها إسهامات علمية مشهودة وأنَّ منهم الظاهر المشهور وكذا الخامل المستور.

– **الثانية عشرة** : أن الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى قد ولد في القرن الحادي عشر وتوفي في القرن الثاني عشر الهجريين ونشأ في حضرموت وحصَّل علومه بها ثم سار في قوافل الهجرة الحضرمية التي اضطرت للهجرة من واقع ما كانت تعانيه البلاد من الفوضى الأمنية والاقتصادية فترة النفوذ الزيدي ثم الفتنة اليافعية ، واتخذ طريق مَن توجهوا إلى الهند ذلك الوقت ، الذي كثرت فيه هجرات الحضارمة للهند .

– **الثالثة عشرة** : أن تحقيق المخطوطات الحضرمية في أيٍّ من العلوم هو طريق لرصد كثير مما خفي من معلومات عن التاريخ الحضرمي في مصادر التاريخ الحضرمي ، وحار لمجهوليتها المؤرخون .

– **الرابعة عشرة** : أن الطيب بن أبي بكر عمرة قد ولع بالتأليف طيلة وقت مديد لم يقطعه عنه طول العهد بين بعضٍ من كتاباته ، وأنه وقت تأليفه كتابيه (نهاية سول العباد) و (اهتداء الواقف) كان يعيش في محيط علمي مساعد .

– **الخامسة عشرة** : أنه رحمه الله تعالى قد كان ذا مكانة علميَّة جليلة ، وأنه أشعري العقيدة ، شافعي المذهب ، صوفي التربية ، على نهج ما هم عليه عامَّة علماء حضرموت : أصوليون وفقهاء وغيرهم وقت عصر الدراسة .

– **السادسة عشرة** : أنه رحمه الله تعالى كان متصفاً بالتواضع ، والورع ، ونبذ التعصب وحب الوفاق ، متحلياً بالأمانة العلمية الدقيقة ، قوي الحافظة ، حريصاً على تلقِّي العلوم بالسَّند والإسناد ، مداوماً على العلم والتدريس ، ذا حضور علمي بواقع علماء عصره ومؤلَّفاتهم ، خدوماً لإخوانه المسلمين شفيقاً بهم بما قد دلت عليه بواعثه لتأليف كتبه الثلاثة .

– **السابعة عشرة** : أن كتبه الثلاثة كلها هي صحيحة النسبة إليه ، ولولاها لما عُرِفَ عنه شيئ.

– **الثامنة عشرة** : أن كتابه (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد) كتاب قيم في بابه ، استوعب معظم مسائل التقليد والاجتهاد ، وكشف عن زوايا من مضامين الحياة العلمية في

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عصره . وأنَّ موضوع (التقليد والاجتهاد) موضوع يراوح في واقع الأمة وأطروحاتها الفكرية الفقهية والأصولية بين الأصالة والمعاصرة ، وكأنه وإن كان المتقدمون أرادوا غلقه ، إلاَّ أن كل أهل ذي زمان ما يلبثون أن يثيروه حتى يومنا هذا ، الأمر الذي يعطي للكتاب ومؤلفه قيمتهما الدائمة بدوام الطرح لموضوع التقليد والاجتهاد في واقع الأمة الإسلامية ، ومن هذه الحيثية فرجاؤنا كبير أن ينفع الله به العباد والبلاد إن شاء الله تعالى بفضله وعفوه ورحمته وقبوله وإحسانه .

* **ثانياً : أهم التوصيات :**

– **الأولى** : ضرورة أن يتجشَّم الدارسُ للتراث الحضرمي والمحقق للمخطوطات منه خاصَّةً مهمَّةَ التحقيق لخفايا الزَّوايا في عصر الدراسة التي يتوجه لدراستها قَدْرَ ما يستطيع ؛ لتحقيق الكشف عن ما غمض من تاريخ تلك الحقبة ؛ لغرض تحصيل عدة فوائد من أهمها : ربط التراث المخطوط بعصوره على وجه التأصيل والتحقيق التاريخي ، لتحقيق غايةٍ طالما تداعى لها محققو التاريخ الحضرمي ورَجَوْها ممَّن يُعنَى بالتراث .

– **الثانية** : أوصي الدارسين المحققين بخِدمَة تراث العَالِمِ الخامل المستور ، كمثل ما يُخْدَم العالم الظاهر المشهور ، لكون كل منهما هو في النهاية تراث له دلالاته التاريخية لحضرموت من جهة أو أخرى ، لكيلا يضيع ما تبقى من التراث الحضرمي بين أنياب الأرضة ؛ لاشتغال كثير من المحققين بظاهرة الانتقاء لخدمة تراث المشاهير فقط ، وكم في الزوايا من خبايا.

– **الثالثة** : أدعو الباحثين من أبناء حضرموت خاصَّة واليمن المبارك عامَّة إلى الاهتمام بموروثات علمائهم وإنتاجهم العلمي للحفاظ على ما تبقى من المعثور عليه .

– **الرابعة** : أوصي جهات الاختصاص المسؤولة في الدولة إلى جلب نسخ من مخطوطات علماء اليمن عامة وحضرموت خاصة مما هو لدى البلدان العربية والإسلامية والأجنبية ، وحيازتها في مكتبات المخطوطات اليمنية ليتسنى للباحثين اليمنيين نيلها متى شاؤا ، فذلك من العون والجدية الكبيرين في مسعى الحفاظ على التراث اليمني .

– **الخامسة** : أود أن ألفت نظر مراكز ودور تحقيق التراث وأبحاثه بأن عليها دوراً كبيراً في إظهار ما نُسِبَ منه إلى علماء حضرموت ، وأنَّ العملَ في تحقيق التراث يضع في عاتق

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

مسؤليتها تأهيل الباحثين : الأهل الأُمَنَاء من ذوي الاختصاص المكين الأمين ، وأن لا يُسمَح لمحقق بتحقيق مخطوط إلاَّ ما كان في فن اختصاصه وأهليَّتِهِ .

– **السادسة** : أوجه الدعوة إلى كل دور النشر ومراكز التوثيق ، إلى أن عليهم واجب المشاركة في إظهار معالم المتقدمين من علماء اليمن والمسلمين لا سيما علماء حضرموت ، إذ كان لهم الأثر البارز في الواقع .

– **السابعة** : أرجو من كل من لديه شيء من المخطوطات وأصحاب المكتبات الخاصة من أهل حضرموت خاصَّة أن يسهلوا للباحثين ويساعدوهم بما لديهم من معلومات او مخطوطات أو يعرضوها في المعارض الثقافية ، لتكون في متناول طلاب العلم ، أو على الأقل أن يقوموا بأنفسهم بصيانة تلك المخطوطات وتعهدها بالحفظ إلى أن يأذن الله بظهورها .

– **الثامنة** : توجيه الدعوة إلى تخصيص أساتذة لمادة تحقيق المخطوطات ، بغية توفير المختصين في هذا الميدان ، وتوجيه طلاب الدراسات العليا نحو تحقيق التراث .

– **التاسعة** : أوصي بضرورة أن يلتزم الدارس والمحقق للتراث الحضرمي بالنظر الدائم بعين الأهميَّة والملاحظة الثابتة للاعتبارات المنهجية الهامَّة ، العامة والخاصة التي امتازت بها مدرسة حضرموت العلميَّة : أصولاً وفقهاً وغيرهما من سائر فنون العلوم عن غيرها من مدارس العالم الإسلامي ؛ لكي تخرج دراسة وتحقيق المخطوطات الحضرمية بالتأصيل على وفق تاريخ ومنهج المدرسة الحضرمية في كل عصورها الماضية .

و ختاما فيارِبِّ يالله يا رحمنُ يارحيمُ ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة ، ووفقنا وتقبل منا واجعلنا من عبادك المخلصين ويسرنا لليسرى ، وصلِّ على سيدنا محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم عدد خلقك ورضا نفسك وزنة عرشك ومداد كلماتك ، صلاةً وسلاماً تنجينا بهما من جميع الأهوال والآفات وترفعنا بهما أعلى الدرجات وتبلغنا بهما أقصى الغايات من جميع الخيرات في الحياة وبعد الممات ، ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ في كلِّ لحظةٍ أبداً ، عدد خلقِهِ ، ورضا نفسِهِ ، وزنة عرشِهِ ، ومداد كلماتِهِ .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(فهرس الآيات)

نص الآية	السورة	رقم الآية	صفحة
﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾	الفاتحة	١	١ ، ٣٨٠
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ... ﴾	البقرة	١٥٩	٦٠٨

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ ...﴾	البقرة	١٧٠	٣٩٣
﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ ...﴾	البقرة	٢٥٧	١٧٠
﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾	البقرة	٢٨٦	٥٧١
﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ ...﴾	آل عمران	٧٩	٢٢٦
﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾	آل عمران	١٢٦	٧١
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ ...﴾	النساء	٥٩	٤٤٦
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾	الأنعام	١٢١	٦٧١
﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾	الأعراف	١٥٨	٥٥١
﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	الأعراف	١٩٩	٢٣١
﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾	الأنفال	٤٦	٤٠
﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ...﴾	الأنفال	٦٠	١٩٨
﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ...﴾	التوبة	٦٠	١١٣
﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا ...﴾	التوبة	١٠٢	١٤٨
﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾﴾	هود	٨٣	١٢٢
﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ...﴾	يوسف	١٠٨	٨٤
﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنقُصُهَا ...﴾	الرعد	٤١	٥٠١
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ ...﴾	النحل	٤٣	٥٣٠
﴿وَيَدْعُ الْإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ﴾	الإسراء	١١	١٤٩
﴿... نَافِلَةً لَّكَ ...﴾	الإسراء	٧٩	٥٥١

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ... ﴾	الحج	٤٠	١١٥
﴿ وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ﴾	الشعراء	٢٢٧	١٢٣
﴿ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ ... ﴾	الزخرف	٢٢	٥٥٠
﴿ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾	مُحَمَّد	٧	١١٥
﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾	مُحَمَّد	١٩	٥٥١
﴿ فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمۡ ﴾	مُحَمَّد	٣٥	١١٥
﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾	الحشر	٢	٤٣٨
﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴾	التغابن	١٦	٣٩٨
﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾	الطلاق	٢	٦٦٠

(فهرس الأحاديث)

الحديث	الصفحة
إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ، وإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ........................	٦٨٠

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

إِذَا بَلَغَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ خَبَثاً ٥٧٧
أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم ٦٨٣
اِعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ٥٥٦
اقْتَدُوْا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَر.. ٥١٥
أَلاَّ سَأَلُوْا إِذْ لَمْ يعْلَمُواْ ، إِنَّمَا شِفَاءُ الْعَيِّ السُّؤَالُ.. ٤١٠
الإِثْمُ مَا حَاكَ فِيْ نَفْسِك.. ٦٨٢
البَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى وَالْيَمِيْنُ عَلَى مَنْ أَنْكَر.. ٦٧١
أَلْحِقُوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ.. ٦٦٠
الشُّفْعَةُ فِيْمَا لا يَنْقَسِمُ.. ٦٦٠
اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَ عُمَرَ ٥٢١
إِنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً ٤٨٨
إن الله لم يبعثني معنّتاً ولا مُتعنّتاً ٦٠٨
إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِيْنَهَا.. ٤٢٥
أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ نَفْسَهَا بَغَيْرِ وَلِيٍّ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ.. ٦٦٠
رحم الله أبا بكر، زوّجني ابنتّه ، وحملَني إلى دار الهجرة ، واشترى بلالاً مِن مالِهِ ٥٢١
عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ المَهْدِيِّيْنَ.. ٥١٤
قَتَلُوهُ قتَلَهُمُ اللهُ ، أَلاَّ سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ العِيِّ السُّؤال ٤١٠
لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِيْ ظَاهِرِيْنَ عَلى الحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ٤٨٨
لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ ٤٩٠
ما خُيِّرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين أمرَيْن إلاَّ اختار أيسرهما......... ٤٩٨ ، ٦٠٨
يَسِّرَا ولا تُعَسِّرا ، وبشِّرا ولا تُنَفِّرا.. ٦٠٨

(فهرس الأعلام المُترجَم لهم)

اسمُ العَلَم **الصفحة**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(أ)

إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني ٣٨٨
إبراهيم بن عبد الله بن عبد المنعم المشهور بابن أبي الدَّم ٤٦٨
إبراهيم بن علي بن أحمد الطرسوسي ٥٨٣
إبراهيم بن علي بن محمد المشهور بابن فرحون ٥٢٩
إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإسفراييني ٤٢٠
أبو بكر بن أحمد بن عبد الله الخطيب ٢٧٦
أبو بكر بن سالم بن عبد الله السقاف ، العلوي ، المشهور بالشيخ أبي بكر بن سالم مولى عينات ٢٩
أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين العلوي ٢٧٥
أبو بكر بن محمد بن علي بافقِيْه العلوي ٢٦٥
أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي ٤٩٩
أحمد بن أبي بكر بن عبد الهادي بافضل ٢٦٥
أحمد بن أحمد الطبري ، المعروف بابن القاص ٤٤٠
أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي ٤٢٧
أحمد بن أحمد بن محمد ، الشهير بزَرُّوق ٥٥٨
أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن ، البَهْنَسِي ، المشهور بالقرافي ٤٤٨
أحمد بن إسماعيل بن خليفة النابلسي ٤٧٢
أحمد بن بشر بن عامر المروروذي ٥٠٦
أحمد بن حسن بن الإمام عبد الله بن علوي الحداد باعلوي ٢٦٨
أحمد بن حسن بن عبد الله العطَّاس ٢٧٤
أحمد بن حسين بن عبد الله العيدروس ٨٥
أحمد بن حفص ٥٠٧
أحمد بن حمدان بن أحمد الأذرعي ٦٨٦
أحمد بن زين بن علوي الحبشي باعَلَوِي ١٥٩

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

أحمد بن سليمان الرومي ، المعروف بابن كمال باشا ٤٣٨

أحمد المشهور بن طه بن علي الحدَّاد بَاعَلَوِي ٢٧٨

أحمد بن عبد القادر بن عمر باعشن ٢٧١

أحمد بن عبد الله الجزائري ٥٦٠

أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، المعروف بالخطيب البغدادي ٤٦٩

أحمد بن علي بن ثعلب البغدادي ، المعروف بابن السَّاعَاتِي ٤٣٧

أحمد بن عمر بن زين بن سميط ٢٦٩

أحمد بن عمر بن سُرَيْج ٤٤٠

أحمد بن عمر بن مهير الشيباني ، المعروف بالخَصَّاف ٤٣٥

أحمد بن عيسى بن محمد بن علي العريضي الحسيني البصري ثم الحضرمي المعروف بالمهاجر إلى الله تعالى ٨١

أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ٥١٣

أحمد بن محمد البلوي ، القيرواني ، الشهير بالبرزلي ٦٩٨

أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني ٤٩٧

أحمد بن محمد بن أحمد باشُمَيْل ٢٧٢

أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي ، المشهور بالقُدُورِيُّ ٤٣٦

أحمد بن محمد بن سلامة الأَزْدِي ، الطَّحَاوِيُّ ٤٣٥

أحمد بن محمد بن علي الأنصاري ، المعروف بابن الرفعة ٤٧٢

أحمد بن محمد بن محمد بن الصَّبَّاغ ٤٢١

إسماعيل بن إبراهيم بن محمد الصنعاني ٤١٢

إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي ٤٦٢

إسماعيل بن علي بن حسن الصعيدي ٦٧٩

إسماعيل بن يحيي بن إسماعيل المزَنِيُّ ٤٢٤

أيدغدي العزيزي ٤٧٤

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جيَّاش بن نَجاح الحَبَشِي ٢٦

(ح)

حرملة بن يحي بن عبد الله التجيبي ٦٩١
حسن بن أحمد بن صلاح اليوسفي ، المعروف بالحَيْمِي ٤٧
حسن بن إسماعيل المكرَّمي ٢٤٩
حسن بن حسن بن عمار الشَّرَنْبَلالِيُّ ٣٨١
حسن بن حسين بن أبي هريرة ٤٥١
حسن بن خليل العراقي ٤٠٠
حسن بن صالح بن عيدروس الجُفْرِي ، المعروف بالحسن بن صالح البحر ١٨٤
حسن بن عمار بن علي الشَّرَنْبَلالِيُّ ٣٨١
حسن بن محمد بن الصباح البَزَّار الزَّعفَرَانِيُّ ٥٦٤
حسن بن منصور بن أبي قاسم ، المعروف بقاضي خان ٤٣٥
حسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم ٣٧
حسين بن شعيب بن محمد السِّنْجِيُّ ٤٢٣
حسين بن عمر بن عبد الرحمن العطَّاس ٩٠
حسين بن محمد بن أحمد المروزي ، المعروف بالقاضي ٤٩٦
حسين بن محمد بن حسن الطبري ، المعروف بالحناطي ٦٠٣
حسين بن مسعود بن محمد المعروف بابن الفَرَّاءِ البَغَوِيِّ ٤٣٩

(ر)

ربيع بن سليمان بن داود الجِيْزِيُّ ٦٩٠
ربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي ٥٠٣

(ز)

زبير بن أحمد بن سليمان القرشي ٤٨٩
زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري ٤١٧
زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نُجَيْم ٣٨٢

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

زين العابدين بن مصطفى بن زين العابدين النَّقِيب العيدروس ١٠٣

(س)

سارجنت ، المستشرق البريطاني ٣٠١

سالم بن سعيد بن سالم بِكَيِّر باغيثان ٢٧٧

سالم بن عبد الرحمن بن عوض بَاصْهَيْ ٢٧٥

سالم بن فضل بن محمد بافَضْل... ٢٨١

سالم بن محمد بن عبد الرحمن الحبشي ٢٧٤

سعيد بن محمد بن علي (باعَلِي) باعَشَنْ.. ٢٧١

سليمان بن خلف بن سعد الباجي ٤٥١

(ص)

صالح بن علي الحامد.. ٥

(ط)

طاهر بن حسين بن طاهر بَاعَلَوِي... ٢٦٩

طيب بن عبد الله بن أحمد بامَخْرَمَة ٢٨٢

(ع)

عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي ٤٠٥

عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي.. ٤١٣

عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ، المعروف بأبي شامة.................. ٤٩٨

عبد الرحمن بن عبد الكريم بن إبراهيم الغيثي ، المعروف بابن زياد ٥٧٥

عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بَلْفَقِيْه.. ١٨٤

عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن خلف العلامي ٤٧٥

عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن السقاف ٩٦

عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن أبي حَرْمِي باغوث........................ ٥١٥

عبد الرحمن بن علي بن محمد التيمي ، البكري ، المعروف بابن الجوزي ٤١٩

عبد الرحمن بن عمر بن أحمد (الأخير) العمودي ٢٨٤

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني ٤٩٦

عبد الرحمن بن محمد بن حسين المشْهُور باعلوي................................ ٢٧٣

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العيدروس باعلوي ٢٦٦

عبد الرحمن بن محمد مولى الدويله باعلوي ، المشهور بالسقَّاف ٥١

عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي.. ٣٩٧

عبد الرحيم بن محمد بن عبد الله بن قاضي باكثير ٢٦٦

عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي ٤٠٠

عبد العزيز بن أحمد بن نصر الحَلَوَانِيُّ ٤٣٤

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الداركي ٦٠٤

عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس باعلوي................................. ٢٦٤

عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي ٥٠٧

عبد الله بن عمر بن عيسى الدَبُّوسِيُّ... ٦٠٤

عبد الله بن أبي بكر السَّكران بن الشيخ الإمام عبد الرحمن السقاف ، المشهور بالعيدروس ١٣٥

عبد الله بن أبي بكر بن محمد الخطيب.. ٢٦٥

عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بازرعة.. ٢٦٥

عبد الله بن أحمد بن عبد الله باسَوْدَان... ٢٧٠

عبد الله بن أحمد بن علي بامَخْرَمَة ٢٨٢

عبد الله بن أسعد بن علي اليافعي ٣٤٢

عبد الله بن حسين بن طاهر بَاعَلَوِي.. ٢٦٩

عبد الله بن حسين بن عبد الله بلفقيه ٢٧١

عبد الله بن طاهر بن عبد الله الحدَّاد باعلوي...................................... ٢٧٦

عبد الله بن عثمان العمودي ٢٦٧

عبد الله بن علوي بن محمد الحدَّاد الشهير بـ(قطب الدعوة والإرشاد) ٥٥

عبد الله بن علي بن عبد الله بن شهاب الدين باعلوي ٢٧٠

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

عبد الله بن عمر بن أحمد الشاطري باعلوي ٢٦٤

عبد الله بن محمد بن حكم باقشير ٤٨٠

عبد الله بن محمود بن مودود البلدحي ٢٣٦

عبد الله بن مقداد بن إسماعيل الأقفهسي ٦٥٢

عبد الله بن نجم بن شاس الجذامي ، المعروف بالخلال ٦٥٤

عبد الله بن يوسف بن حيويه الجويني ٤٩٦

عبد الله عبد الرحمن النفزي ، المعروف بأبي محمد بن أبي زيد ٤٦٢

عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمي ٦٥٦

عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون ٦٥١

عبد الواحد بن حسين بن محمد الصَّيْمَرِيُّ ٤٦٧

عبد الواحد بن منصور بن محمد بن المنير الإسكندري ٤٢٢

عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني ٥٠٢

عبيد الله بن حسن بن حصين العنبري ٥٥٢

عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي ، المعروف بابن الصلاح ٤١١

عثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي ٤٠٠

علوي بن أحمد بن عبد الرحمن بَاعَقِيْل باعلوي ٢٧٤

علوي بن طاهر بن عبد الله الحدَّاد باعلوي ٢٧٧

علي بن أبي بكر بن علي الأنصاري ، المعروف بابن الجمال المصري ٤٥٤

علي بن أحمد بن علي بن الشيخ الإمام أبي بكر بن سالم ٦٠

علي بن جار الله بن محمد المخزومي ، الشهير بابن ظهيرة ٥٩١

علي بن حسن بن عبد الله العطاس باعلوي ١٤٣

علي بن سلطان بن محمد القاري الهَرَوِيُّ ٤٣٣

علي بن عبد الرحيم بن محمد بن قاضي باكثير ٢٦٧

علي بن عبد الكافي بن علي السُّبُكِي ٣٨٦

علي بن عبد الله بن أحمد الحسني ، المعروف بالسَّمْهُودِيِّ ٤٦٦

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

علي بن عبد الله بن علي النطوبسي السنهوري ٣٩٩

علي بن علي الشبراملسي ٤٨٧

علي بن محمد الرازي ٤٣٧

علي بن محمد بن حبيب البصري ، المعروف بالماوردي........................ ٤٧٢

علي بن محمد بن حسين البزدوي ٤٣٥

علي بن محمد بن حسين الحبشي باعلوي ٢٧٣

علي بن محمد بن عبد الله الفخري ٥٣٧

علي بن محمد بن علي القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد ٤٩٧

علي بن محمد بن علي الكيا الهراسي ٥٠٧

عمر بن الشيخ أبي بكر بن سالم باعلوي ، المشهور بالمِحْضَار ١٤٤

عمر بن رسلان بن نصير البلقيني.. ٤٦٩

عمر بن زيد الدُّوْعَنِيُّ ٥١٨

عمر بن سقاف بن محمد السقاف.. ٢٦٨

عمر بن عبد الرحمن بن عقيل العَطَّاس باعلوي......................... ....٩٢

عمر بن عبد الرحيم الحسيني ٥٩١

عمر بن عبد الرحيم بن عمر بارجاء ٢٦٥

عمر بن عبد العزيز بن عمر الخراساني ، المعروف بالصدر الشهيد.................. ٥١٤

عمر بن عبد القادر العمودي... ٢٦٧

عمر بن عبد الله بن أحمد بامَخْرَمَة ٢٨٢

عمر بن محمد بن عمر السقاف ٢٦٦

عيسى بن عبد الرحيم الأحمد أبادي...................................... ٤١١

(ف)

فضل الله بن محمد بن أيوب الملتاني ٥٨٥

فضل بن عبد الرحمن بن محمد بافضل...................................... ٢٧٨

(ق)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله ٦١٩
قاسم بن محمد بن علي القفال الشاشي ٥٠٠

(ك)

كَارِلْ برُوكِلْمَن ٣٠١

(م)

محسن بن حسين بن عمر العطاس ١٢٦
محمد أمين بن محمود البخاري ، الشهير بأمير بادشاه البخاري ٤٨١
محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندري ، المعروف بابن الموَّاز ٤٦٢
محمد بن أبي بكر بن أحمد الشِّلِّي باعلوي ٦
محمد بن أحمد بن أبي سهل السَّرْخَسِيُّ ٤٣٥
محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد ٥٥٩
محمد بن أحمد بن عبد الله بَافَضْل ٣٨٣
محمد بن أحمد بن عمر الشَّاطري ٥
محمد بن أحمد بن محمد المحلي ٣٨٧
محمد بن أحمد بن محمد العلواني ٥٩١
محمد بن حسين بن عبد الله الحبشي ٥٧٢
محمد بن حسين بن محمد بن الفراء ٦٠٥
محمد بن داود بن محمد الداودي ، المعروف بالصيدلاني ٤٩٦
محمد بن زين بن علوي بن سميط ٢٦٦
محمد بن سا لم بن حفيظ بن الشيخ أبي بكر بن سا لم ٢٧٧
محمد بن سا لم بن سعيد بَابِصِيْل ٢٧٢
محمد بن طاهر بن عمر الحدَّاد ٢٧٢
محمد بن طيب بن محمد الباقلاني ٤٥٢
محمد بن عبد الجبار بن أحمد السمعاني ٥٠٧
محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي ٤٨٥

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير ٤٩٣

محمد بن عبد العظيم بن فروخ الهندي ، الشهير بابن مُلاَّ فرَّوخ ٥١٣

محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشَّهْرَسْتَاني.. ٤٥٦

محمد بن عبد الله بن أحمد باسودان ٢٧٠

محمد بن عبد الواحد البغدادي ، المشهور بابن الصَبَّاغ ٤٣٩

محمد بن علي بن إسماعيل القَفَّالُ، الشَّاشِيُّ ٤٩٥

محمد بن علي بن عبد الواحد الزملكاني ٤٩٨

محمد بن علي بن محمد باعلوي الحسيني ، الشهير بالفقيه المقدَّم ، والأستاذ الأعظم ٢٨٠

محمد بن علي بن وهب القشيري ، المنفلوطي ،المعروف بابن دقيق العيد ٤٨٨

محمد بن عمر بن مبارك بَحْرَق ٢٨٣

محمد بن عوض بن سا لم بافضل.. ٢٧٦

محمد بن محمد بن أبي بكر القدسي المعروف بابن أبي شريف.................. ٥٥٧

محمد بن محمد بن حسين البزدوي ٥٠٦

محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني ، المعروف بالحطاب الرعيني ٦٥١

محمد بن محمد بن عرفة الورغمي.. ٣٨٩

محمد بن محمد بن محمد العبدري ، الشهير بابن الحاج........................ ٤٢٢

محمد بن محمد بن محمد الغزَّالي.. ٤٢٧

محمد بن نصر المروزي ٤٩٩

محمد بن هاشم بن عبد الرحمن باعلوي.. ٤١

محمد بن يعقوب بن محمد الفيروز آبادي.. ٤٠٥

محمد بن يوسف بن أبي القاسم الموَّاق ٦٥١

محمد بن يوسف بن عمر السنوسي ٥٥٩

محمد عبد الرءوف بن تاج العارفين الحدَّادِي ٤٢٥

محمود بن سليمان الكَفَوِيُّ.. ٤٣٧

محمود بن عباس بن أرسلان الخوارزمي ، المعروف بالعباسي ٤٦٩

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

محمود بن عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي ، المشهور ببرهان الشريعة ٤٣٦

مختار بن محمود بن محمد الزاهدي ٦٢٦

مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني.................................... ٣٨٧

مطرف بن عبد الله بن مطرف اليساري...................................... ٦٥٠

(ي)

يوسف بن رافع بن تميم الأسدي ، المشهور بابن شداد ٤٦٨

يوسف بن محمد بن أيوب الأيوبي ، المعروف بصلاح الدين أبو المظفر ٢٥

يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة...................................... ٥٦٤

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

(فهْرَسُ المصَادر والمَراجع)

– أوّلاً : القرآن الكريم .

– ثانياً : المخطوطات :

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(ب)

***باسودان : عبد الله بن أحمد بن عبد الله** (ت ١٢٦٦ هـ) :

(١) (**جواهر الأنفاس في مناقب الحبيب علي بن حسن العطاس**) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) – قسم التراجم : المخطوط رقم (٤٣) .

(خ)

* **خليل : حسن بن خليل العراقي** (كان حيًّا ١٠١٦ هـ) :

(٢) (**الترجيمية في القيام بوظائف العبودية**) مخطوطة بمكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة (تريم – حضرموت) ، مجموعة آل يحيي رقم (٤) ، قسم التصوف .كتبها السيد الفاضل العلامة الحبيب عمر بن طه بن عمر بن عبد الرحمن البار رحمه الله تعالى بخط نسخي جميل جدًّا وعليها تملُّكات للسادة آل البار وآل بن يحي .

١. * **الخطيب : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن** (ت ٨٥٥هـ) :

(٣) (الجوهر الشفاف في ذكر فضائل ومناقب وكرامات السادة الأشراف) ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، العلم : (تاريخ وتراجم) ، رقم المخطوط (٢٠٣٧) .

* **الخطيب : محمد بن عبد الله بن سليمان** (ت ١٠٢٥هـ) :

(٤) (البرد النعيم في نسب الأنصار خطباء تريم) ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، العلم : (تاريخ وتراجم) ، رقم المخطوط (١٢٠٠٦)

(س)

* **السقاف : عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن** (ت ١٣٧٥هـ) :

(٥) (**بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت**) ، مخطوط ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التاريخ : رقم التسلسل (١٦ / ١) .

(ش)

* **الشرنبلالي : حسن بن عمار بن علي** (ت ١٠٦٩هـ) :

(٦) (**العقد الفريد لبيان الراجح من الخلاف في جواز التقليد**) مخطوط من المكتبة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الأزهرية بالأزهر الشريف بمصر برقم (٣٢٤٥٠٦) ، فقه حنفي ، ضمن مجموع يضم عدة رسائل هي الخامسة من بينهن ، عدد الأوراق (١٨) ، نسخت بخط نسخي جميل ، ليس في البطاقة التعريفية للمخطوط سنة النسخ ويحتمل أنها في حياة المؤلف .

(ع)

* **العطاس : علي بن حسن بن عبد الله (ت ١١٧٢هـ)** :

(٧) (**سفينة البضائع وضمينة الضوائع**) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، قسم التصوف ، المخطوطة رقم (١٢٥) .

(٨) (**القرطاس في مناقب سيدنا عمر بن عبد الرحمن العطاس**) مخطوط بمركز النور للدراسات والأبحاث – قسم التراجم ، المخطوط رقم (٨٠ / ١) .

* **عَمْرَة : الطيب بن أبي بكر بن الطيب (كان حياً سنة ١١٣٥هـ)** :

(٩) (**اهتداء الواقف إلى الاقتداء بالمخالف**) مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، مجموعة آل يحيى رقم (١٢٩) قسم الفقه ، رقم المخطوط (٥٢٥) .

(١٠) (**كشف العيان بالدليل والبرهان عن عقيدة أهل الحق والإيقان**) ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، مجموعة الكاف ، قسم المجاميع رقم (٤٦) ، مخطوط رقم (٢٥٤٥) .

(١١) (**نادرة الزمان وتحفة الإخوان ونهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد**) ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت) ، مجموعة الرباط برقم (١٠٩) ، رقم المخطوط (٢٨٦٠) .

(ق)

* **قاري: علي بن سلطان بن محمد (ت ١٠١٤ هـ)** :

(١٢) (**الاهتداء في الاقتداء**) ، مخطوطة رقم (٢٧٦٢) ، مكتبة الأحقاف للمخطوطات (تريم – حضرموت - اليمن) – مجموعة آل بن سهل برقم (١١١) .

(م)

ابن مُلاَّ فَرُّوخ : محمد بن عبد العظيم الموري (كان حيًّا ١٠٥٢هـ) :

(١٣) (**القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد**) صورة عن نسخة مخطوط

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

من مخطوطات الأزهر الشريف ، عدد أوراقها (٢٤) ، وقد انتهى المصنف من تصحيحه في شوال سنة ١٠٥٢هـ ، وناسخها هو : أبو الصلاح إبراهيم التليني الشافعي الأزهري ، في الثاني من جمادى الأولى سنة ١١٠٦ هـ .

– ثالثاً : المصادر والمراجع المطبوعة :

(أ)

* **الأخفش الأصغر : علي بن سليمان بن الفضل (ت ٣١٥هـ) :**

(**١٤**) (**الاختيارين**) تحقيق : فخر الدين قباوة ، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، دار الفكر (دمشق – سورية) .

* **الأردبيلي : يوسف بن إبراهيم (ت ٧٩٩ هـ) :**

(**١٥**) (**الأنوار لأعمال الأبرار في فقه الإمام الشافعي**) ومعه حاشيتا الكمثري و الحاج إبراهيم على الأنوار ، طبع بالمطبعة الميمنية على نفقة أصحابها مصطفى البابي الحلبي وأخويه بمصر.

* **الإسفراييني : عبد القاهر بن طاهر بن محمد (ت ٤٢٩هـ) :**

(**١٦**) (**الفرق بين الفرق**) ، دار الآفاق الجديدة (بيروت) الطبعة الثانية (١٩٧٧م)

* **الإسنوي : عبد الرحيم بن الحسن بن علي (ت ٧٧٢ هـ) :**

(**١٧**) (**طبقات الشافعية**) تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م) .

(**١٨**) (**نهاية السول شرح منهاج الوصول**) ضبطه وصححه : عبدالقادر محمد علي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م).

* **الأصفهاني : محمود بن عبد الرحمن بن أحمد (ت ٧٤٩هـ) :**

(**١٩**) (**بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب**) ، تحقيق : محمد مظهر بقا ، دار المدني (السعودية) ، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).

* **الآمدي : علي بن أبي علي بن محمد التغلبي (٦٣١هـ) :**

(**٢٠**) (**الإحكام في أصول الأحكام**) ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(بيروت – دمشق – لبنان).

(٢١) (**غاية المرام في علم الكلام**) تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف ، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة) .

* **الأنصاري : زكريا بن محمد بن أحمد (ت ٩٢٦ هـ) :**

(٢٢) (**أسنى المطالب شرح روض الطالب**) وبهامشه حاشية الشيخ أبي العباس بن أحمد الرملي الكبير الأنصاري ، تجريد العلامة الشيخ محمد بن أحمد الشوبري ، دار الكتاب الإسلامي (القاهرة).

* **الإيجي : عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار (ت ٧٥٦هـ) :**

(٢٣) (**شرح مختصر ابن الحاجب**) وبحاشيته أربع حواشٍ ، اثنتان منهما على الشرح والمختصر وهما : (حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني المتوفي سنة ٧٩١هـ) و (حاشية السيد الشريف الجرجاني المتوفي سنة ٨١٦هـ) والأخريان إحداهما تسمى (حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفنَاري المتوفي سنة ٨٨٦هـ) وهي على (حاشية الجرجاني) والثانية تسمى (حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوَراقي الجيزاوي المتوفي سنة ١٣٤٦هـ) وهي على (المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني) تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م).

(٢٤) (**كتاب المواقف**) تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل (بيروت) ، الطبعة الاولى (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م) .

* **ابن أمير الحاج : محمد بن محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ) :**

(٢٥) (**التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه ، الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية) للإمام محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي السكندري المعروف بكمال الدين بن الهمام الحنفي (ت ٨٦١هـ)** ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م).

* **أمير بادشاه : محمد أمين بن محمود البخاري (ت ٩٧٢هـ) :**

(٢٦) (**تيسير التحرير**) ، دار الفكر (بيروت) ، ونسخة أخرى نشر دار الكتب العلمية (بيروت) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **الباباني : إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم (ت ١٣٩٩هـ) :**

(٢٧) (**إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون**) عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسى ، دار إحياء التراث العربي (بيروت – لبنان).

(٢٨) (**هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**) طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول (١٩٥١م) أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي (بيروت – لبنان).

* **الباجي :إسماعيل بن خلف (ت ٤٧٤هـ) :**

(٢٩) (إحكام الفصول في أحكام الأصول) تحقيق : عبد الله محمد الجبوري ، مؤسسة الرسالة (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م) .

* **البخاري : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت ٢٥٦هـ) :**

(**٣٠**) (**صحيح البخاري**) ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ)...

* **البدخشي : محمد بن الحسن (ت ٩٢٢هـ):**

(**٣١**) (**مناهج العقول شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول**) ومعه (**شرح الأسنوي على منهاج الوصول**) مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر بمصر......................

* **البدوي** : مصطفى حسن :

(**٣٢**) (**الإمام الحداد مجدد القرن الثاني عشر الهجري** ١٠٤٤ هـ – ١١٣٢هـ)

* **بروكلمان :كارل (ت ١٣٧٥هـ) :**

(**٣٣**) (**الأدبيات اليمنية في المكتبات والمراكز الثقافية العالمية**) ترجمها عن الألمانية : صالح بن الشيخ أبي بكر ، مركز الدراسات والبحوث اليمني (صنعاء) ، دار الحداثة (بيروت) الطبعة الأولى ١٩٨٥م .

* **البزار : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت ٢٩٢هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(٣٤) (**مسند البزار**) تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله ، وعادل بن سعد ، وصبري عبد الخالق الشافعي ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة) ، الطبعة الأولى .

* **بلفقيه : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت ١١٦٢هـ) :**

(٣٥) (**رفع الأستار في إجازة الأبرار**) مطابع المكتب المصري الجديد ، طبعت بعناية السيد عبد القادر خرد (القاهرة) ١٤٠٨هـ.

* **بلفقيه : عبد الله بن حسن بن محمد (ت ١٤٠٠ هـ):**

(٣٦) (**مجموعة كتب في تاريخ وأنساب حضرموت**) الناشر : تريم للدراسات والنشر (تريم – حضرموت – اليمن) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م).

* **بلفقيه : عبد الله بن حسين بن عبد الله (ت ١٢٦٦هـ):**

(٣٧) (**مطلب الإيقاظ في الكلام على شيء من غرر الألفاظ ؛ بيان مصطلحات الشافعيَّة الفقهيَّة**) اعتنى به أخونا وزميلنا السيد المحقق الفقيه : مصطفى بن حامد بن حسن بن سميط حفظه الله تعالى ، دار العلم والدعوة (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ).

***البهوتي : منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت ١٠٥١هـ) :**

(٣٨) (**كشاف القناع عن متن الإقناع**) دار الكتب العلمية .

***البوطي : محمد سعيد رمضان (ت ١٤٣٤هـ) :**

(٣٩) (**الحكم العطائية شرح وتحليل**) دار الفكر المعاصر (بيروت) ، درا الفكر (دمشق) سنة الطبع (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) .

* **البيجوري : إبراهيم بن محمد بن أحمد (ت ١٢٧٧هـ) :**

(٤٠) (**تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد**) للعلامة الشيخ برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني (ت ١٠٤١هـ) ضبطه وصححه عبد الله محمد الخليلي ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م) .

* **البيضاوي : عبد الله بن عمر بن محمد (ت ٦٨٥هـ) :**

(٤١) (**منهاج الوصول إلى علم الأصول مع شرح الإسنوي**) ضبطه وصححه : عبدالقادر محمد علي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

١٩٩٩م)

* **البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت ٤٥٨هـ) :**

(**٤٢**) (**شعب الإيمان**) حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي ، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند ، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣م.

(ت)

* **الترمذي :**

المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى (ت ٢٧٩هـ) :

(**٤٣**) (**سنن الترمذي**) تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة عوض ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، الطبعة الثانية (١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م) .

* **التفتازاني : سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله (ت ٧٩٣هـ) :**

(**٤٤**) (**حاشية التفتازاني على شرح العضد الإيجي على مختصر ابن الحاجب**) وهي إحدى أربع حواش في ذات الكتاب : اثنتان منهما على الشرح والمختصر وهما : (حاشية العلامة سعد الدين التفتازاني المتوفي سنة ٧٩١هـ) و (حاشية السيد الشريف الجرجاني المتوفي سنة ٨١٦هـ) والأخريان إحداهما تسمى (حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفنَاري المتوفي سنة ٨٨٦هـ) وهي على (حاشية الجرجاني) والثانية تسمى (حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوَراقي الجيزاوي المتوفي سنة ١٣٤٦هـ) وهي على (المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني) تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) .

(**٤٥**) (**شرح المقاصد في علم الكلام**) ، دار المعارف النعمانية (باكستان) ، الطبعة الأولى (١٤٠١هـ – ١٩٨١م).

* **ابن تيمية : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (ت ٧٢٨هـ) :**

(**٤٦**) (**الفتاوى الكبرى**) دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م)..

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(ث)

* **الثعالبي : عبد الملك بن محمد بن إسماعيل :**

(**٤٧**) (**لباب الآداب**) تحقيق: أحمد حسن لبج ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م).

(ج)

* **الجار الله : سليمان بن محمد :**

(٤٨) (**جهود الاستشراق الروسي في مجال السنة والسيرة**) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

* **الجرجاني : علي بن عبد العزيز القاضي (ت ٣٩٢هـ) :**

(**٤٩**) (**الوساطة بين المتنبي وخصومه**) تحقيق وشرح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، وعلي محمد البجاوي ، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

* **الجرجاني : علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ) :**

(**٥٠**) (**كتاب التعريفات**) ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت –لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ –١٩٨٣م) .

* **الجرموزي : : المطهر بن محمد بن أحمد (ت ١٠٧٦هـ) :**

(**٥١**) (**تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكلية من غرائب الأخبار ؛ سيرة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ١٠١٩هـ – ١٠٨٧هـ**) تحقيق : عبد الحكيم بن عبد المجيد الهجري ، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م).

* **ابن الجمال : علي بن أبي بكر الأنصاري (ت ١٠٧٢هـ) :**

(**٥٢**) (**فتح المجيد بأحكام التقليد**) نَسَخَهُ العلامة الشيخ سالم بن صالح باحَطَّاب الحضرمي شيخ المعقولات الأسبق بالجامعة النظامية بحيدر آباد (ت ١٣٥٠هـ) ، طباعة مركز توعية الفقه الإسلامي (حيدر آباد _ اندهرابرديش _ الهند) الطبعة الأولى (رجب ١٤٢٣هـ)

* **الجندي : محمد بن يوسف بن يعقوب (ت٧٣٢هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن: – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية.

(٥٣) (**السلوك في طبقات العلماء والملوك**) تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء – اليمن) ، الطبعة الثانية – ١٩٩٥م

* **الجنيد : عبد القادر بن عبد الرحمن بن عمر (ت ١٤٢٧هـ) :**

(٥٤) (**العقود الجاهزة والوعود الناجزة في تراجم بعض الشخصيات البارزة**).

* **ابن الجوزي : عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ) :**

(٥٥) (**المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**) المحقق: محمد عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م)

***جوهري : إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ) :**

(٥٦) (**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت ، الطبعة الرابعة (١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م).

***الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد (ت ٤٧٨هـ) :**

(٥٧) (**البرهان في أصول الفقه**) تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م).

(٥٨) (**التلخيص في أصول الفقه**) تحقيق : د/ عبد الله جولم النبيلي و شبير أحمد العمري ، دار البشائر الإسلامية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م) .

* **الجيلاني : عمر بن حامد بن عبد الهادي :**

(٥٩) (**لفت النظر إلى مَن لم يرد ذكرهم في خلاصة الخبر**) ملحق بـ(خلاصة الخبر) دار المنهاج (جدة) طبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢ م) .

(٦٠) (**مشاركة فقهاء حضرموت في خدمة الفقه الشافعي**) مطبعة الخط الذهبي (جده) ، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

(ح)

***ابن الحاجب : عثمان بن عمر بن أبي بكر (ت ٦٤٦هـ) :**

(٦١) (**مختصر منتهى السول و الأمل في علمي الأصول و الجدل بشرح العضد الإيجي**) وبحاشيته أربع حواشٍ ، اثنتان منهما على الشرح والمختصر وهما : (حاشية العلامة

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

سعد الدين التفتازاني المتوفي سنة ٧٩١هـ) و (حاشية السيد الشريف الجرجاني المتوفي سنة ٨١٦هـ) والأخريان إحداهما تسمى (حاشية المحقق الشيخ حسن الهروي الفنَاري المتوفي سنة ٨٨٦هـ) وهي على (حاشية الجرجاني) والثانية تسمى (حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوَراقي الجيزاوي المتوفي سنة ١٣٤٦هـ) وهي على (المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني) تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م) .

* **حاجي خليفة : مصطفى بن عبد الله القسطنطيني (ت ١٠٦٧هـ)** :

(**٦٢**) (**كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**) ، الناشر: مكتبة المثنى – بغداد ، تاريخ النشر (١٩٤١م) .

* **الحاكم : محمد بن عبد الله بن محمد (ت ٤٠٥هـ)** :

(**٦٣**) (**المستدرك على الصحيحين**) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١١هـ – ١٩٩٠ م).

* **الحامد : علي بن صالح بن علي (ت ١٣٨٨هـ)** :

(**٦٤**) (**تاريخ حضرموت**) الناشر : مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣ م) .

* **الحبشي : أحمد بن زين بن علوي (ت ١١٤٥هـ)** :

(٦٥) (**شرح العينية**) مطبعة كرجاي ، سنغافوره ، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ) .

* **الحبشي : عبد الله بن محمد** :

(**٦٦**) (**جامع الشروح والحواشي**) الناشر : المجمع الثقافي (أبوظبي) (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) .

(**٦٧**) (**الصوفية والفقهاء في اليمن**) مطبعة دار نشر الثقافة (القاهرة) ، توزيع مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، تاريخ النشر (١٣٩٦ هـ – ١٩٧٦ م) .

(**٦٨**) (**مصادر الفكر الإسلامي في اليمن**) دار النشر : المجمع الثقافي (أبو ظبي) ، سنة الطبع (١٤٢٥هـ ، ٢٠٠٤م).

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(٦٩) (**معجم الموضوعات المطروقة**) الناشر: مجمع البحوث و الدراسات – أبو ظبي ، الطبعة الثالثة (٢٠٠٩ م –١٤٣٠هـ) .

* **الحبشي : عيدروس بن عمر بن عيدروس (ت ١٣١٤هـ)** :

(٧٠) (**عقد اليواقيت الجوهرية وسمط العين الذهبية بذكر طريق السادات العلوية**) تحقيق : محمد بن أبي بكر بن عبد الله باذيب ، دار العلم والدعوة (تريم) ، دار الفتح (عمّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م).

* **أبوحبيب : سعدي أبو حبيب** :

(٧١) (**القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً**) الناشر: دار الفكر (دمشق – سورية) ،الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م) ، تصوير سنة (١٩٩٣ م) .

*ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي (ت ٩٧٣ هـ) :

(٧٢) (**تحفة المحتاج بشرح المنهاج وعليها حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي**) ، ضبطه وصححه الشيخ: محمد عبدالعزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

(٧٣) (**الفتاوى الفقهية الكبرى**) الناشر: المكتبة الإسلامية .

(٧٤) (**فتح الجواد بشرح الإرشاد**) ، كتاب (الإرشاد) للإمام أبي بكربن المقري ، اليمني (ت ٨٣٧هـ) ، وبذيل الصحائف (حاشية فتح الجواد) للعلامة ابن حجر المذكور ، معها تعليقات من شرح الإمداد وغيره ، منشورات شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الثانية (١٣٩١هـ – ١٩٧١م) .

(٧٥) (**الفتح المبين بشرح الأربعين**) تحقيق : علاء الطوخي الطواف ، مذيلاً ببعض التعليقات من حاشية العلامة حسن المدابغي ، دار البيروتي ، الطبعة الأولى (١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٧ م) .

(٧٦) (**كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع**) يلي كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) لابن حجر نفسه ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (مصر) ، الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م) .

* **ابن أبي حجلة : عماد الدين بن أحمد** :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(٧٧) (**النجوم اللامعة في ثقافة المسلم الجامعة**) دار الفتح للدراسات والنشر (عمّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م).

* **الحداد : حامد بن أحمد المشهور بن طه :**

(٧٨) (**الإمام الداعية الحبيب أحمد مشهور الحداد صفات من حياته ودعوته**) ، **دار الفتح** (**الأردن**) ، **الطبعة الأولى** (**١٤٢٤هـ**) .

* **الحداد : عبد الله بن علوي بن محمد (ت ١١٣٢ هـ) :**

(٧٩) (**إتحاف السائل بجواب المسائل**) الناشر : دار الحاوي للطباعة والنشر التوزيع ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ .

(٨٠) (**الدر المنظوم لذوي العقول والفهوم**) الناشر : دار الحاوي للطباعة والنشر التوزيع.

(٨١) (**الدعوة التامة والتذكرة العامة**) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة سنة ١٤٢١هـ .

(٨٢) (**رسالة المذاكرة مع الإخوان المحبين من أهل الخير والدين**) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ) ، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ) .

(٨٣) (**رسالة المعاونة والمظاهرة والمؤازرة للراغبين من المؤمنين في سلوك طريق الآخرة**) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية سنة ١٤١٤هـ .

(٨٤) (**النصائح الدينية والوصايا الإيمانية**) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٣هـ ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٨هـ) .

(٨٥) (**النفائس العلوية في المسائل الصوفية**) الناشر: دار الحاوي للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية سنة (١٤١٨هـ) .

* **الحداد : عبد الله بن طاهر بن عبد الله (ت ١٣٦٧هـ) :**

(٨٦) (**قرة الناظر بمناقب الحبيب القطب محمد بن طاهر**) دار التراث (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩ م) .

* **الحداد : علوي بن طاهر بن عبد الله (ت ١٣٨٢هـ) :**

(٨٧) (**إثمد البصائر في مذهب الإمام المهاجر**) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(٨٨) (**جني الشماريخ جواب عن أسئلة في التاريخ**) .

(٨٩) (**الشامل في تاريخ حضرموت ومخاليفها**) .

(٩٠) (**عقود الألماس في مناقب الإمام الحبيب أحمد بن حسن العطاس**) مطبعة كرجاي ، سنغافورا الطبعة الأولى (١٤١٢هـ) .

* **الحطّاب : محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت٩٥٤ هـ):**

(٩١) (**مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**) وبأسفله كتاب (التاج والإكليل لمختصر خليل) لمحمد بن يوسف المواق (ت ٨٩٧هـ) ضبطه وخرج آياته وأحاديثه : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٦ هـ – ١٩٩٥م).

* **ابن حفيظ : سالم بن حفيظ بن عبد الله (ت ١٣٧٨هـ) :**

(٩٢) (**منحة الإله في الاتصال ببعض أولياه**) دار المقاصد ، تريم ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ) .

* **ابن حفيظ : عمر بن محمد بن سالم:**

(٩٣) (**توجيه النبيه لمرضاة باريه**) جمع وترتيب : فهمي بن علي بن عبيدون ، دار الضياء للنشر والتوزيع (الكويت) الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م) .

(٩٣) (**قبس النور المبين من إحياء علوم الدين**) إصدارات دار المصطفى للدراسات الإسلامية (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٣٢ هـ – ٢٠١٢ م) .

* **ابن حفيظ : محمد بن سالم بن حفيظ (ت ١٣٩٢هـ) :**

(٩٤) (**نفح الطيب العَاطِري من مناقب شيخ الإسلام عبد الله بن عمر الشاطري**) ويليه كلامه ومواعظه المسماة : (نفحات النسيم الحاجري) جمع تلميذه الحبيب عبد الرحمن بن حامد السري ، دار العلم والدعوة (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م) .

* **الحموي : ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ) :**

(٩٥) (**معجم البلدان**) ، الناشر: دار صادر (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٩٩٥ م) .

* **ابن حميد : سالم بن محمد بن سالم (ت ١٣١٠ هـ أو ١٣١٦هـ) :**

(٩٦) (**تاريخ حضرموت المسمى بالعدة المفيدة الجامعة لتواريخ قديمة وحديثة**)

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– مدينة تريم (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م)

* **باحنان : محمد بن علي زاكن (ت ١٣٨٣هـ) :**

(**٩٧**) (**جواهر تاريخ الأحقاف**) دار المنهاج (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ – ٢٠٠٨م) . ونسخة أخرى طبع مطبعة الفجالة الحديثة (القاهرة) ، الطبعة الأولى (١٣٨٢هـ)

* **ابن حنبل : أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) :**

(**٩٨**) (**مسند الإمام أحمد بن حنبل**) تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد ، وآخرون ، إشراف : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى (١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م) .

(خ)

خرد : محمد بن علي بن علوي (ت ٩٦٠ هـ) :

(**٩٩**) (**غرر البهاء الضوي ودرر الجمال البديع البهي في ذكر الأئمة الأمجاد ، والعلماء العارفين النقاد ، والفقهاء المبرزين الأسياد ، من بني الشيخ بصري ، وبني الشيخ جديد ، وبني الشيخ علوي بني الشيخ عبد الله بن الشيخ أحمد بن عيسى الأشراف الحسينيين**) والمسمى بـ(**الغرر**) ، الطبعة الأولى (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧ م).

* **الخرشي : محمد بن عبد الله (ت ١١٠١هـ) :**

(**١٠٠**) (**شرح مختصر خليل للخرشي**) ، دار الفكر للطباعة (بيروت).

* **خطَّار : محمد يوسف :**

(**١٠١**) (**الموسوعة اليُوسُفية في بيان أدلة الصوفية**) دار التقوى (دمشق) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم) ، سنة الطبع (١٤٣٤هـ – ٢٠١٣م) .

* **الخطيب : محمد عجاج بن محمد :**

(**١٠٢**) (**لمحات في المكتبة والبحث والمصادر**) الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة التاسعة عشر (١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م) .

* **ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت ٨٠٨هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم)-(وادي دوعن – قيدون)- محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية.

(١٠٣) (**ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**) تحقيق : خليل شحادة ، الناشر: دار الفكر (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م) .

* **ابن خلكان : أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٦٨١هـ) :**

(١٠٤) (**وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**) تحقيق : إحسان عباس ، الناشر: دار صادر – بيروت .

(د)

* **أبو داود : سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت ٢٧٥هـ) :**

(١٠٥) (**سنن أبي داود**) تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية (صيدا – بيروت) .

* **الدردير : أحمد بن محمد بن أحمد (ت ١٢٠١هـ) :**

(١٠٦) (**الشرح الكبير على مختصر خليل في فروع الفقه المالكي مع حاشية الدسوقي**) الناشر: دار الفكر (بيروت) .

* **الدمشقي : يوسف البديعي (ت ١٠٧٣هـ) :**

(١٠٧) (**الصبح المنبي عن حيثية المتنبي**) مطبوع بهامش شرح العكبري ، الناشر: المطبعة العامرة الشرفية ، الطبعة الأولى (١٣٠٨ هـ) .

* **الدوسري : ترحيب بن ربيعان :**

(١٠٨) (**معجم المؤلفات الأصولية الشافعية المبثوثة في كشف الظنون وإيضاح المكنون وهدية العارفين**) الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م).

* **دويدري : رجاء وحيد :**

(١٠٩) (**البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية**) ، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت–لبنان) ، دار الفكر (دمشق–سورية) ، الطبعة الأولى (جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ– أيلول سبتمبر ٢٠٠٠م) .

(ذ)

* **الذهبي : محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(١١٠) (**سير أعلام النبلاء**) ، الناشر: دار الحديث (القاهرة) ، (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م).

* **باذيب : محمد بن أبي بكر بن عبد الله :**

(١١١) (**جهود فقهاء حضرموت في خدمة المذهب الشافعي**) دار الفتح الدراسات والنشر (عمّان) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) وأصل الكتاب رسالة ماجستير تقدم بها المؤلف إلى مجلس جامعة بيروت الإسلامية ، كلية الشريعة ، قسم الدراسات الإسلامية ، وتمت المناقشة في ذي القعدة سنة ١٤٢٩هـ ، ونال بها المؤلف درجة الامتياز .

(ر)

* **الرازي : محمد بن عمر بن الحسين (ت ٦٠٦هـ) :**

(١١٢) (**المحصول في علم أصول الفقه**) دراسة وتحقيق : د / طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م) .

* **الرملي : أحمد بن أحمد بن حمزة (ت ٩٥٧هـ) :**

(١١٣) (**فتح الرحمن بشرح زبد ابن رسلان**) عني به : سيد بن شلتوت الشافعي بمساهمة اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج ، دار المنهاج (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م) .

* **الرملي : محمد بن أحمد بن حمزة (ت ١٠٠٤هـ) :**

(١١٤) (**نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي**) وبأسفله (حاشية أبي الضياء نور الدين علي بن علي الشبراملسي القاهري (ت ١٠٨٧هـ)) و (حاشية أحمد بن عبد الرزاق بن محمد لمغربي الرشيدي (ت ١٠٩٦هـ)) ، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، و مؤسسة التاريخ العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ – ١٩٩٢م) .... **١٨، ١٩**

(ز)

* **زبارة : محمد بن محمد بن يحيى (ت ١٣٨١هـ) :**

(١١٥) (**ملحق البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**) الناشر: دار المعرفة –

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

بيروت .

* **الزبيدي : علي بن الحسن بن أبي بكر (ت ٨١٢هـ) :**

(١١٦) (**العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية**) عني بتصحيح الجزء الأول وتنقيحه : محمد بسيوني عسل ، و عني بتحقيق الجزء الثاني : محمد بن علي الأكوع الحوالي ، الناشر: مركز الدراسات والبحوث اليمني (صنعاء) ، و دار الآداب (بيروت – لبنان) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م) .

* **الزبيدي : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق (ت ١٢٠٥هـ) :**

(١١٧) (**تاج العروس من جواهر القاموس**) تحقيق : مجموعة من المحققين ، الناشر: دار الهداية.

* **الزحيلي : وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ :**

(١١٨) (**الفقه الإسلامي وأدلته**) ، الناشر: دار الفكر (سوريَّة – دمشق) ، الطَّبعة الرَّابعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها .

* **الزركشي** : بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ) :

(١١٩) (**البحر المحيط في أصول الفقه**) ، دار الكتبي ، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ – ١٩٩٤م) ، ونسخة أخرى **تحقيق : محمد محمد تامر ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية (١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م)**

(١٢٠) (**تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي**) تحقيق : حسين بن عمر بن عبد الرحيم ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠ م) .

(١٢١) (**اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة**) تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م) .

(١٢٢) (**المنثور في القواعد الفقهية**) الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية ، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م) .

* **الزركلي : خير الدين بن محمود بن محمد (ت ١٣٩٦هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(١٢٣) (**الأعلام**) الناشر: دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر (أيار / مايو ٢٠٠٢ م).

* **زكريا : أبو بكر محمد** :

(١٢٤) (**الإهتمام بالسيرة النبوية باللغة البنغالية**) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة .

(س)

* **سارجنت : آر . بي (ت ١٣٧٥هـ)** :

(١٢٥) (**حول مصادر التاريخ الحَضْرَمِي**) ترجمة : سعيد عبد الخير نوبان ، مطبعة جامعة الكويت .

* **السبكي** : عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١ هـ) :

(١٢٦) (**جمع الجوامع بشرح المحلي وحاشية العطار**) وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الفكر (بيروت).

(١٢٧) (**رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**) تحقيق ودراسة : علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار عالم الكتب (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م)

(١٢٨) (**طبقات الشافعية الكبرى**) تحقيق : د/ عبد الفتاح محمد الحلو ، و د/ محمود محمد الطناجي ، منشورات هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، طباعة دار إحياء الكتب العربية (القاهرة) ، الطبعة الثانية (١٤١٣ هـ – ١٩٩٢م).

* **السبكي : علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ)** :

(١٢٩) (**الإبهاج في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي – ت ٧٨٥هـ –**) ، دار الكتب العلمية (بيروت) سنة النشر (١٤١٦هـ – ١٩٩٥ م) .

(١٣٠) (**فتاوى السبكي**) ، دار المعارف .

* **السخاوي : محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٠٢هـ)** :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(١٣١) (**الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**) الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت .

(١٣٢) (**المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**) المحقق: محمد عثمان الخشت ، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م) .

* **السرخسي : محمد بن أحمد بن أبي سهل (٤٨٣ هـ) :**

(١٣٣) (**أصول السرخسي**) ، دار المعرفة (بيروت).

* **السقاف : أحمد بن عبد الرحمن :**

(١٣٤) (**الأمالي**) تحقيق : السيد طه بن حسن السقاف ، دار الأصول ، الطبعة الثانية (١٤٢٨هـ) .

* **السقاف : عبد الرحمن بن عبيد الله بن محسن (ت ١٣٧٥هـ) :**

(١٣٥) (**إدام القوت في ذكر بلدان حضرموت**) تحقيق : محمد بن أبي بكر باذيب وآخرون ، دار المنهاج (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥) .

* **السقاف : عبد الله بن محمد بن حامد :**

(١٣٦) (**تاريخ الشعراء الحضرميين**) ، مكتبة المعارف (الطائف) سنة النشر (١٤١٨هـ) .

* **السقاف : علوي :**

(١٣٧) (**التلخيص الشافي**) طبعة خاصة على نفقة ابن المؤلف محسن بن علوي السقاف ، جدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ .

* **السقاف : علي بن أبي بكر السَّكْرَان (ت ٨٩٥ هـ) :**

(١٣٨) (**البُرْقَةُ المَشِيْقَةُ في ذكرِ لباسِ الخِرْقَةِ الأَنِيْقَةِ**) طبع بمصر على نفقة المحسن السيد علي بن عبد الرحمن بن سهل ، سنة (١٣٤٧هـ – ١٩٢٨ م) .

* **ابن سميط : محمد بن زين بن علوي (ت ١١٧٢ هـ) :**

(١٣٩) (**بهجة الزمان وسلوة الأحزان في ذكر طائفة من الأعيان والأصحاب والأقران**) مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، عني بطبعه السيد علي بن عيسى

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الحداد .

(١٤٠) (**غاية القصد والمراد في مناقب الإمام الحداد**) دار إحياء الكتب العربية (بيروت) ، عني بطبعه علي بن عيسى الحداد .

(١٤١) (**قرة العين وجلاء الرين في ذكر مناقب سيدنا الإمام القطب الشريف أحمد بن زين**) الناشر : دار مقام الإمام أحمد بن زين للطباعة والنشر (حوطة أحمد بن زين – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م) .

السهروردي : عمر بن محمد (**ت ٦٣٢هـ**):

(**١٤٢**) (**عوارف المعارف**) ، مكتبة القاهرة (مصر) سنة (١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م).

* **السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر** (**ت ٩١١هـ**) :

(**١٤٣**) (**إتمام الدراية لقراء النقاية**) ، المحقق: الشيخ إبراهيم العجوز ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ ١٩٨٥م) .

(١٤٤) (**تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد**) ، تحقيق : د. فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار الدعوة (الإسكندرية) ، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ) .

(**١٤٥**) (**جزيل المواهب في اختلاف المذاهب**) في مقدمة كتاب (الإفصاح عن معاني الصحاح في الفقه على المذاهب الأربعة) للوزير عون الدين أبي المظفر يحي بن محمد بن هبيرة (ت ٥٦٠هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦ م) .

(**١٤٦**) (**الحاوي للفتاوي**) ، دار الفكر (بيروت) صحح ودقق بإشراف هيئة مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر (١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م) .

(١٤٧) (**الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة**) تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ ، الناشر: عمادة شؤون المكتبات – جامعة الملك سعود، الرياض .

(**١٤٨**) (**الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض**) مكتبة الثقافة الدينية (القاهرة) .

(**ش**)

* **الشاطري : محمد بن أحمد بن عمر** (**ت ١٤٢٢ هـ**) :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية.

(١٤٩) (**أدوار التاريخ الحضرمي**) ، دار المهاجر (المدينة المنورة) ، مكتبة تريم الحديثة (تريم – حضرموت)

* **الشافعي : محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ) :**

(١٥٠) (**ديوان الإمام الشافعي**) ، جمع وتحقيق : د. صاحب خليل إبراهيم ، مركز عبادي للدراسات والنشر (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ – ٢٠٠١م).

* **الشربيني : محمد بن أحمد الخطيب (ت ٩٧٧هـ) :**

(١٥١) (**مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ – ١٩٩٤م) .

* **الشرواني : عبد الحميد :**

(١٥٢) (**حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج شرح المنهاج**) للإمام ابن حجر الهيتمي ، ضبطه وصححه الشيخ : محمد عبدالعزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ – ١٩٩٦ م.

* **ابن أبي شريف : محمد بن محمد المقدسي (٩٠٥هـ) :**

(١٥٣) (**المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام**) وكتاب (المسايرة) هو للإمام الكمال بن الهمام الحنفي مع (حاشية زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٨ هـ)) ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة السعادة بمصر .

* **الشعراني : عبد الوهاب بن أحمد بن علي (٩٧٣ هـ) :**

(١٥٤) (**كتاب الميزان**) تحقيق : د. عبد الرحمن عميرة ، عالم الكتب (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م).

* **الشكعة : مصطفى :**

(١٥٥) (**مناهج التأليف عند العلماء العرب**) در العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر (٢٠٠٤ م) .

* **الشلي : محمد بن أبي بكر بن أحمد (ت ١٠٩٣هـ) :**

(١٥٦) (**السناء الباهر بتكميل النور السافر في أخبار القرن العاشر**) تحقيق

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

: إبراهيم بن أحمد المقحفي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) . هنا آخر وقف لي في ترتيب المصادر بحسب ذكرها أولا في قسم الدراسة .

(١٥٧) (**عقد الجواهر والدرر في أخبار القرن الحادي عشر**) تحقيق : إبراهيم بن أحمد المقحفي ، مكتبة تريم الحديثة (صنعاء) ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) .

(١٥٨) (**المشرع الروي في مناقب السادة الكرام آل أبي علوي**) ، مركز النور للدراسات والأبحاث (تريم – حضرموت) ، الطبعة الأولى (١٤٣١هـ – ٢٠١٠ م).

* **شَنْبَل : أحمد بن عبد الله بن علوي (ت ٩٢٠ هـ)** :

(١٥٩) (**تاريخ حضرموت**) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة صنعاء الأثرية (صنعاء) ، الطبعة الثانية (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م) .

* **شهاب ونوح : محمد ضياء شهاب و عبد الله نوح** :

(١٦٠) (الإمام المهاجر مَا لَهُ ولِنَسْله والأئمة من أسلافه من الفضائل والمآثر) ، **دار الشروق (جدة) ، الطبعة الأولى (١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م)** .

* **الشوكاني : محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ)** :

(١٦١) (**البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**) الناشر: دار المعرفة – بيروت.

الشيرازي : إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) :

(١٦٢) (**اللُّمَع في أصول الفقه**) ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م **٢١**

(ص)

* **صبح : علي علي** :

(١٦٣) (**البحث الأدبي بين النظر والتطبيق**) .

* **الصفدي : خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ)** :

(١٦٤) (**الشعور بالعور**) المحقق: الدكتور عبد الرزاق حسين ، الناشر: دار عمار – عمان – الأردن ، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ – ١٩٨٨هـ) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن (ت٦٤٣هـ)** :

(١٦٥) (**أدب المفتي والمستفتي**) ، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م) .

(١٦٦) (**فتاوى ابن الصلاح**) ، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ، عالم الكتب – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ) .

(**١٦٧**) (**طبقات الفقهاء الشافعية**) ، تحقيق : محيي الدين علي نجيب ، دار البشائر الإسلامية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٩٩٢م).

(**ط**)

* **طاشْكُبْري زَادَهْ : أحمد بن مصطفى بن خليل (ت ٩٦٨هـ)** :

(**١٦٨**) (**الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية**) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت .

أبو طالب : محسن بن الحسن بن القاسم (ت ١١٧٠هـ) :

(**١٦٩**) (**تاريخ اليمن عصر الاستقلال عن الحكم العثماني الأول من سنة ١٠٥٦هـ إلى سنة ١١٦٠هـ**) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مطابع المفضَّل للأوفست ، الطبعة الأولى (١٤١١ هـ – ١٩٩٠م) .

* **الطالبي : عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي (ت ١٣٤١هـ)** :

(**١٧٠**) (**الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام**) المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) دار النشر: دار ابن حزم (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م).

* **الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ)** :

(**١٧١**) (**المعجم الأوسط**) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، الناشر: دار الحرمين – القاهرة .

(**١٧٢**) (**المعجم الصغير**) المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير ، الناشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار – بيروت ، عمان ، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن –قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(١٧٣) (**المعجم الكبير**) ، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة ، الطبعة الثانية .

* **الطنطاوي : محمد** :

(١٧٤) (**نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة**) المحقق: أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إسماعيل

الناشر: مكتبة إحياء التراث الإسلامي ، الطبعة الأولى (٢٠٠٥م-١٤٢٦هـ) .

* **الطويل السيد رزق** :

(١٧٥) (**مقدمة في أصول البحث العلمي وتحقيق التراث**) الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث

الطبعة الثانية .

(ع)

* **ابن عابدين : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت ١٢٥٢هـ)** :

(١٧٦) (**رد المحتار على الدر المختار**) الناشر: دار الفكر-بيروت ، الطبعة الثانية (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م) .

* **ابن عبد البر : يوسف بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)** :

(١٧٧) (**جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله**) ، إدارة الطباعة المنيرية (مصر)

عبد الرزاق : **عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)** :

(١٧٨) (**المصنف**) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ) .

* **العبدلي : أحمد فضل بن علي محسن (ت ١٣٦٢هـ)** :

(١٧٩) (**هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن**) تحقيق : خالد أبي زيد الأذرعي ، مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) .

* **عبد المنعم : محمود عبد الرحمن** :

(١٨٠) (**معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**) الناشر: دار الفضيلة .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* **عبد النور : أحمد يسلم :**

(١٨١) (**الحياة العلمية في حضرموت في القرن السابع والثامن للهجرة**) الناشر : وزارة الثقافة بالجمهورية اليمنية (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٣١هـ – ٢٠١٠م).

* **ابن عجيبة : أحمد بن محمد بن المهدي** (**ت ١٢٢٢هـ**) :

(١٨٢) (**إيقاظ الهمم في شرح الحكم**) تحقيق : نجاح عوض صيام ، دار المقطم للنشر والتوزيع (القاهرة) ، سنة الطبع (٢٠١٢م) .

***عزوزي : حسن بن إدريس :**

(١٨٣) (**الاهتمام بالسيرة النبوية باللغة الفرنسية** (**عرض وتحليل**) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة .

***ابن عساكر : علي بن الحسن بن هبة الله** (**ت ٥٧١هـ**) :

(١٨٤) (**تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ، الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ) .

***العسقلاني : أحمد بن علي بن محمد** (**ت ٨٥٢هـ**) :

(١٨٥) (**إنباء الغمر بأبناء العمر**) المحقق: حسن حبشي ، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي (مصر) ، عام النشر :١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

(١٨٦) (**فتح الباري شرح صحيح البخاري**) رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الناشر: دار المعرفة – بيروت (١٣٧٩هـ) .

***العسكري : الحسن بن عبد الله بن سهل (ت : نحو ٣٩٥هـ**) :

(١٨٧) (**جمهرة الأمثال**) الناشر: دار الفكر – بيروت.

*العصامي : **عبد الملك بن حسين بن عبد الملك** (**ت ١١١١هـ**) :

(١٨٨) (**سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي**) المحقق: عادل أحمد عبد الموجود– علي محمد معوض ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الأولى (١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*العطَّار : حسن بن محمد (١٢٥٠هـ) :

(١٨٩) (**حاشية العطار بشرح المحلي على جمع الجوامع**) وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الفكر .

*العطَّاس : علي بن حسين :

(١٩٠) (**تاج الأعراس**) مطبعة ومكتبة منار قدس ، جاكرتا بدون تاريخ .

*العظيم آبادي : محمد أشرف بن أمير بن علي (ت١٣٢٩هـ) :

(١٩١) (**عون المعبود شرح سنن أبي داود**) ، ومعه حاشية ابن القيم: (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ .

*باعقيل : عمر بن حسين بن عمر بن حسن :

(١٩٢) (**قاعدة المشقة تجلب التيسير ؛ دراسة تأصيلية وتطبيقية**) رسالة علميَّة جامعيَّة تقدَّم بها الباحث لجامعة حضرموت اليمنية (كلية التربية - المكلا) لنيل الماجستير ، وحاز بها من الجامعة درجة الامتياز مع التوصية للجامعة بطباعتها .

(١٩٣) (**قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى الحسيني**) بحث غير منشور .

*علي : محمد مهر (ت ١٤٢٨هـ) :

(١٩٤) (**الإهتمام بالسيرة النبوية باللغة الإنجليزية**) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة .

*عليش : محمد بن أحمد بن محمد (ت ١٢٩٩هـ) :

(١٩٥) (**منح الجليل شرح مختصر خليل**) ، دار الفكر (بيروت ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

*ابن العماد : عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت ١٠٨٩هـ) :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية.

(**١٩٦**) (**شذرات الذهب في أخبار من ذهب**) حققه: محمود الأرناؤوط ، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط ، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م .

*****العمراني : يحيى بن أبي الخير بن سالم (ت ٥٥٨هـ) :**

(**١٩٧**) (**الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار**) المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف

الناشر: أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م .

*****العيدروس : عبد القادر بن شيخ بن عبد الله (ت ١٠٣٨هـ) :**

(١٩٨) (**النور السافر عن أخبار القرن العاشر**)) الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) .

* **العيدروس : محمد بن علوي :**

(**١٩٩**) (**نتف الزمان في أخبار ما قد كان**) ، الناشر : دار العلم والدعوة (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ) .... **٦، ١٥**

(غ)

*****الغالبي : سلوى سعيد سليمان :**

(**٢٠٠**) (**الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم ودوره في توحيد اليمن ١٠٥٤هـ – ١٠٨٧هـ**) ، الطبعة الأولى (١٤١١هـ – ١٩٩١م) ، وأصل الكتاب رسالة ماجستير مقدَّمة لقسم التاريخ بكلية الآداب ، بجامعة الملك عبد العزيز بن سعود بالسعودية (جده) .

*****الغزَّالي : محمد بن محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ) :**

(**٢٠١**) (**إحياء علوم الدين**) الناشر: دار المعرفة – بيروت .

(**٢٠٢**) (**الاقتصاد في الاعتقاد**) وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م .

(**٢٠٣**) (**قواعد العقائد**) المحقق: موسى محمد علي ، الناشر: عالم الكتب – لبنان ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(٢٠٤) (**المستصفى من أصول الفقه**) ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ – ١٩٩٣م).

(٢٠٥) (**الوسيط في المذهب**) المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر ، الناشر: دار السلام – القاهرة ، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ .

*الغزّي : تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (ت ١٠١٠هـ) :

(٢٠٦) (الطبقات السنية في تراجم الحنفية) .

(ف)

*ابن فارس : **أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)** :

(٢٠٧) (**مجمل اللغة**) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م .

*ابن فرحون : **إبراهيم بن نور الدين (ت ٧٩٩هـ)** :

(٢٠٨) (**الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**) دراسة وتحقيق : مأموم بن محيي الدين الجنان ، دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م).

*بافضل :**فضل بن عبد الرحمن بن محمد (ت ١٤٢١هـ)** :

(٢٠٩) (**مناهل العرفان من فتوى وفوائد الشيخ فضل بن عبد الرحمن**) ، درا المنهاج (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧ م) .

* **بافضل : محمد بن عوض (ت ١٣٦٩هـ)** :

(٢١٠) (**صلة الأهل بتدوين ما تفرق من مناقب بني فضل**) الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م) .

***بافقيه : محمد بن عمر الطيب (كان حيا سنة ١٠١٠هـ)** :

(٢١١) (**تاريخ الشحر وأخبار القرن العاشر**) تحقيق : عبد الله بن محمد الحبشي ، مكتبة الإرشاد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) .

*الفيروز أبادي : **محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)**

(٢١٢) (**القاموس المحيط**) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم)(وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .

(ق)

*ابن قاسم : أحمد بن قاسم (ت ٩٩٤ هـ):

(٢١٣) (**حواشي ابن قاسم العبادي وعبد الحميد الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج**) للإمام ابن حجر الهيتمي ، ضبطه وصححه الشيخ : محمد عبدالعزيز الخالدي ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

*ابن قاضي شبهة : أبو بكر بن أحمد بن محمد (ت ٨٥١هـ) :

(٢١٤) (**طبقات الشافعية**) المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان ، دار النشر: عالم الكتب – بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ .

*ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) :

(٢١٥) (**الشعر والشعراء**) الناشر: دار الحديث، القاهرة ، عام النشر (١٤٢٣ هـ) .

*القرافي : أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن (ت ٦٨٤ هـ) :

(٢١٦) (**شرح تنقيح الفصول**) المحقق: طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة ، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣م.

(٢١٧) (**الفروق**) ، دار عالم الكتب (بيروت) .

(٢١٨) (**نفائس الأصول في شرح المحصول**) تحقيق ودراسة وتعليق : عادل أحمد عبد الموجود ، وعلي محمد معوض ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ – ١٩٩٥م)

*القرشي : عبد القادر بن محمد بن نصر الله (ت ٧٧٥هـ) :

(٢١٩) (**الجواهر المضية في طبقات الحنفية**) الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي.

*القرطبي : محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١ هـ) :

(٢٢٠) (**الجامع لأحكام القرآن**) اعتنى به وصححه : هشام سمير البخاري ، دار إحياء التراث العربي (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ – ١٩٩٥م).

* القشيري : عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك (ت ٤٦٥هـ) :

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(٢٢١) (**الرسالة القشيرية**) تحقيق : معروف زريق ، علي عبد الحميد ، دار الجيل (بيروت).

***باقشير : عبد الله بن محمد (ت ٩٥٨هـ) :**

(٢٢٢) (**قلائد الخرائد وفرائد الفوائد**) ، دار القبلة للثقافة الإسلامية (جدة) ، مؤسسة علوم القرآن (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ – ١٩٩٠م).

***ابن قطلوبغا : قاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٨هـ) :**

(٢٢٣) (**تاج التراجم في طبقات الحنفية**) المحقق: محمد خير رمضان يوسف ، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

(٢٢٤) (**حاشية ابن قطلوبغا على المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام**) لابن أبي شريف ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة السعادة بمصر .)

***قلعجي وقنيبي : محمد رواس قلعجي و حامد صادق قنيبي :**

(٢٢٥) (**معجم لغة الفقهاء**) الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

*القلقشندي : **أحمد بن علي (ت ٨٢١هـ) :**

(٢٢٦) (**قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان**) المحقق: إبراهيم الإبياري ، الناشر: دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني ، الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م) .

(٢٢٧) (**نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب**) المحقق: إبراهيم الإبياري ، الناشر: دار الكتاب اللبناني (بيروت) الطبعة الثانية (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) .

(ك)

***الكاساني : أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت ٥٨٧هـ) :**

(٢٢٨) (**بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

***الكاف : عمر بن علوي بن أبي بكر (ت ١٤١٢هـ) :**

(٢٢٩) (**خلاصة الخبر عن بعض أعيان القرنين العاشر والحادي عشر**) دار المنهاج (

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

جده) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م) .

(٢٣٠) (**الفرائد الجوهرية مجموع تراجم الشجرة العلوية**) عني بطبعه السيد علي بن عمر بن حسين الكاف .

***الكبسي : محمد بن إسماعيل بن محمد بن يحيى (ت ١٣٠٨هـ) :**

(**٢٣١**) (**اللطائف السنية في أخبار الممالك اليمنية**) تحقيق : أبو حسان خالد أبا زيد الأذرعي ، الناشر : مكتبة الجيل الجديد (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥هـ)

***الكتاني محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير (ت ١٣٨٢هـ) :**

(**٢٣٢**) (**فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات**)المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٢م .

***ابن كثير : إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ) :**

(**٢٣٤**) (**البداية والنهاية**) مكتبة المعارف ، بيروت ، الطبعة الثانية (١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م)

(**٢٣٥**) (**طبقات الشافعيين**) تحقيق: أحمد عمر هاشم ، و محمد زينهم محمد عزب ، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية ، تاريخ النشر: ١٤١٣هـ – ١٩٩٣ م .

*كحالة : **عمر بن رضا بن محمد (ت١٤٠٨هـ) :**

(٢٣٦) (**معجم قبائل العرب القديمة والحديثة**) الناشر: مؤسسة الرسالة (بيروت) ، الطبعة السابعة (١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م) .

(**٢٣٧**) (**معجم المؤلفين**) الناشر: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

***كولييف : إلمير بن روفائيل :**

(**٢٣٨**) (**الإهتمام بالسيرة النبوية باللغة الروسية**) الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

(م)

***ابن ماجة : محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ) :**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

(٢٣٩) (**سنن ابن ماجة**) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي .

***مازة البخاري : محمود بن أحمد بن عبد العزيز (ت٦١٦هـ) :**

(٢٤٠) (**المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه**) المحقق: عبد الكريم سامي الجندي ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى (١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م) .

***المتقي الهندي : علي بن حسام الدين بن قاضي خان (ت ٩٧٥هـ) :**

(٢٤١) (**كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**) المحقق: بكري حياني – صفوة السقا ، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة (١٤٠١هـ/١٩٨١م).

***مجمع اللغة العربية بالقاهرة:**

(٢٤٢) (**المعجم الوسيط**) الناشر: دار الدعوة

***المحبي : محمد أمين بن فضل الله (ت ١١١١هـ) :**

(٢٤٣) (**خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**) ، الناشر: دار صادر (بيروت).

***المحلي :**

(٢٤٤) (**شرح جمع الجوامع في أصول الفقه**) لابن السبكي ومعه حاشية العطار وبهامشه تقرير الشيخ عبد الرحمن الشربيني على جمع الجوامع، وبأسفل الصلب والهامش تقريرات الشيخ محمد علي بن حسين المالكي، دار الفكر .

***بامخرمة : الطيب بن عبد الله بن أحمد (ت ٩٤٧هـ) :**

(٢٤٥) (**قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر**) ، تحقيق : عبد الغني علي الأهجري ، منشورات وزارة الثقافة والسياحة اليمنية (صنعاء) ، (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤).

*المرزباني : **محمد بن عمران المرزباني (المتوفى : ٣٨٤ هـ)**

(٢٤٦) (**معجم الشعراء**) تعليق : ف . كرنكو ، الناشر : مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة الثانية (١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م).

*** مركز الملك فيصل بن سعود :**

(٢٤٧) (**خزانة التراث – فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات**

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن –قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم) .

*المزني : **إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل (ت٢٦٤هـ)** :

(٢٤٨) (**مختصر المزني**) : مطبوع ملحقاً بكتاب (الأم) للإمام للشافعي الناشر: دار المعرفة – بيروت ، سنة النشر: (١٤١٠هـ/١٩٩٠م) .

***مسلم : مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)** :

(٢٤٩) (صحيح مسلم) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

***المشهور :أبو بكر بن علي بن علوي** :

(٢٥٠) (**الأبنية الفكرية الجامعة لثوابت الطريقة العَلويَّة الحُسَيْنيَّة**) الناشر : مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث (عدن) ، الطبعة الأولى .

(٢٥١) (**العطر العودي في ترجمة الشيخ الإمام سعيد بن عيسى العمودي**) الناشر : مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث (عدن) ، الطبعة الأولى .

(٢٥٢) (**قبسات النور في إيضاح حياة سيدي الوالد الداعي إلى الله الحبيب علي بن أبي بكر بن علوي المشهور ١٣٤٤هـ – ١٤٠٢هـ**) اعتنى به السيد / أحمد بن عمر الكاف ، دار الفقيه (تريم – حضرموت) ، دار الرازي (عمَّان) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٨م) .

(٢٥٣) (**لوامع النور نخبة من أعلام حضرموت**) من خلال ترجمة حياة السيد العلامة الحبيب علوي بن عبد الرحمن المشهور (ت ١٣٤١هـ) ، دار المهاجر (اليمن) ، دار المعالي (لبنان) .

(٢٥٤) (**منهج السلامة الواعي المنقِذ من طوفان الوهن والتداعي**) الناشر: مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث (عدن) ، الطبعة الأولى .

(٢٥٥) (**المهاجر إلى الله أحمد بن عيسى**) الناشر : مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث (عدن) ، الطبعة الأولى .

* **المشهور : عبد الرحمن بن محمد بن حسين (ت ١٣٢٠هـ)** :

(٢٥٦) (**بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين**) ،

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

وبالهامش أيضاً كتاب (إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي) للشيخ : علي باصبرين ، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (مصر) ، الطبعة الأخيرة سنة (١٣٧١هـ – ١٩٥٢م)

(٢٥٧) (**شجرة أنساب بني علوي**) النسخة الأم المخطوطة بحوزة العلامة الحبيب علي المشهور بن محمد بن سالم بن حفيظ : رئيس مجلس الإفتاء بمدينة تريم ، ومدير دار المصطفى للدراسات الإسلامية بمدينة تريم بحضرموت .

(٢٥٨) (**شمس الظهيرة في نسب أهل البيت من بني علوي**) بتعليقات : محمد ضياء شهاب ، دار عالم المعرفة (جده) ، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م) .

(٢٥٩) (**غاية تلخيص المراد من فتاوى ابن زياد**) بهامش كتاب (بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين) للسيد العلامة المشهور نفسه ، وبالهامش أيضا كتاب (إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيتمي والشمس الرملي) للشيخ : علي باصبرين ، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي (مصر) ، الطبعة الأخيرة سنة (١٣٧١هـ – ١٩٥٢م) .

(٢٦٠) (**منحة العزيز الكريم في زيارة أولياء تربة تريم**) دار العلم والدعوة (تريم – حضرموت – اليمن) ، الطبعة الأولى .

*بامطرف : **محمد عبد القادر** :

(٢٦١) (**المختصر في تاريخ حضرموت العام**) ، دار حضرموت للدراسات والنشر (المكلا) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – – ٢٠٠١م) .

*المقحفي : **إبراهيم بن أحمد** :

(٢٦٢) (**معجم البلدان والقبائل اليمنية**) ، دار الكلمة (صنعاء) ، (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م).

*ابن ملقن : **عمر بن علي بن أحمد (ت٨٠٤هـ)** :

(٢٦٣) (**البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال ، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية ، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*المليباري : أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين (ت٩٨٧هـ) :

(٢٦٤) (**فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين**) ، الناشر: دار بن حزم ، الطبعة الأولى

*المناوي : محمد :

(٢٦٥) (**فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للحافظ السيوطي**) ، دار المعرفة (بيروت) ، صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء.

*ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١هـ) :

(٢٦٦) (**لسان العرب**) الناشر: دار صادر – بيروت ، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ .

*الموَّاق : محمد بن يوسف بن أبي القاسم (ت ٨٩٧هـ) :

(٢٦٧) (**التاج والإكليل لمختصر خليل**) ، دار الكتب العلمية (بيروت) الطبعة الأولى (١٤١٦هـ-١٩٩٤م).

*الميداني : أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٥١٨هـ) :

(٢٦٨) (**مجمع الأمثال**) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: دار المعرفة – بيروت، لبنان .

(ن)

*ابن النجار : محمد بن أحمد بن عبد العزيز (ت ٩٧٢هـ) :

(٢٦٩) (**شرح الكوكب المنير**) المحقق: محمد الزحيلي ، ونزيه حماد ، الناشر: مكتبة العبيكان ، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م) .

*ابن نجيم : عمر بن إبراهيم بن محمد (ت ٩٧٠ هـ) :

(٢٧٠) (**البحر الرائق شرح كنز الدقائق**) وبهامشه : الحواشي المسماة بمنحة الخالق على البحر الرائق للشيخ محمد أمين بن عابدين ، دار المعرفة (بيروت) ، الطبعة الثالثة (١٤١٣ هـ – ١٩٩٣م) .

(٢٧١) (**فتح الغفار بشرح المنار**) المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار ، وعليه بعض حواش للمرحوم الشيخ : عبدالرحمن البحراوي الحنفي المصري ، مراجعة الأستاذ : محمود

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية

أبو دقيقة من أكابر علماء الحنفية بالأزهر الشريف والمدرس بكلية أصول الدين ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده بمصر سنة (١٣٥٥هـ – ١٩٣٦م).

***النسائي : أحمد بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣هـ) :**

(**٢٧٢**) (**المجتبى من السنن**) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م .

***النسفي : عمر بن محمد بن أحمد (ت٥٣٧هـ) :**

(**٢٧٣**) (**طلبة الطلبة**) الناشر: المطبعة العامرة ، مكتبة المثنى ببغداد ، تاريخ النشر: ١٣١١هـ .

***النووي : محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ) :**

(**٢٧٤**) (**تهذيب الأسماء واللغات**) ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية (بيروت) .

(٢٧٥) (**روضة الطالبين وعمدة المفتين**) إشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي (بيروت ، عمان ، دمشق) الطبعة الثالثة (١٤١٢هـ ١٩٩٩١م) .

(**٢٧٦**) (**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

الطبعة الثانية، ١٣٩٢ .

(٢٧٧) (**المجموع شرح المهذب**) حققه وعلق عليه وأكمله الشيخ محمد نجيب المطيعي ، مكتبة الإرشاد (جدة) .

***النويري : أحمد بن عبد الوهاب بن محمد (ت ٧٣٣هـ) :**

(**٢٧٨**) (**نهاية الأرب في فنون الأدب**) الناشر: دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة ، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ .

(هـ)

***هارون : عبد السلام محمد (ت ١٤٠٨ هـ) :**

(**٢٧٩**) (**تحقيق النصوص ونشرها**) مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*ابن هاشم : محمد بن هاشم بن يحيى (ت ١٣٨٠هـ) :

(٢٨٠) (**تاريخ الدولة الكَثِيريّة**) ، الناشر : تريم للدراسات والنشر (تريم) ، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢ م) .

***الهاشمي : زيد بن عبد الله بن مسعود (ت : بعد ٤٠٠هـ) :**

(٢٨٢) (**الأمثال**) الناشر: دار سعد الدين (دمشق) الطبعة الأولى (١٤٢٣ هـ) .

***ابن همام : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد (ت ٨٦١ هـ):**

(٢٨٣) (**التحرير**) مع (التقرير والتحبير شرح كتاب التحرير) للعلامة محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير الحاج (ت ٨٧٩هـ) ، ضبطه وصححه عبدالله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ – ١٩٩٩م) .

(٢٨٤) (**فتح القدير**) الناشر: دار الفكر .

(٢٨٥) (**المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة**) مع شرح المسامرة لابن أبي شريف المقدسي ، مع (حاشية زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٨ هـ)) ، دار البصائر (القاهرة) صورة عن الطبعة الثانية سنة (١٣٤٧ هـ) بمطبعة السعادة بمصر .

***الهمداني : الحسن بن أحمد بن يعقوب (ت ٣٣٤هـ) :**

(٢٨٦) (**صفة جزيرة العرب**) طبعة : مطبعة بريل – ليدن سنة (١٨٨٤ م) .

***الهيثمي : علي بن أبي بكر بن سليمان (ت ٨٠٧هـ) :**

(٢٨٧) (**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**) المحقق: حسام الدين القدسي ، الناشر: مكتبة القدسي ، القاهرة ، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م .

(و)

***الوجيه : عبد السلام عباس :**

(٢٨٨) (**مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن**) مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية (صنعاء) ، الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م)

***ابن الوردي : عمر بن مظفر بن عمر (ت ٧٤٩هـ) :**

(٢٨٩) (**تتمة المختصر في أخبار البشر**) الناشر: دار الكتب العلمية (بيروت) ، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

*الوزير : عبد الله بن علي بن أحمد (ت ١١٤٧هـ) :

(٢٩٠) (**تاريخ اليمن خلال القرن الحادي عشر الهجري**) المسمى (**تاريخ طبق الحلوى وصحاف المن والسلوى**) المحقق: محمد عبد الرحيم جازم ، الناشر: دار المسيرة (بيروت).

*باوزير : سعيد عوض (١٣٩٨هـ) :

(٢٩١) (**صفحات من التاريخ الحضرمي**) مكتبة الثقافة (عدن – اليمن) .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادى دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(الفهرسُ العَامُّ)

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	٢
المطلع القرآني	٤
الإهداء	٥
الشكر والتقدير	٦
المقدمة	٨ — ٢٩
[قسم الدراسة] :	٣٠
• **الباب الأول : [أحوال عصر المؤلف : السياسية والاجتماعية والعلمية] :**	٣١
* **الفصل الأول:{ التاريخ الحضرمي وشِحَّة مصادره في دراسة عصر المؤلف } :**	٣٢
– المبحث الأول : (شِحَّةُ مصادرِ التاريخ الحضرمي وقضيَّةُ تدْوينِهِ)	٣٣
– المبحث الثاني : (ميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي بين العلم والوهم)	٤٥
* **الفصل الثاني : { الحالة السياسيَّة في عصر المؤلف } :**	٥٢
– تمهيد : (الصبغة السياسية العامة لحضرموت منذ إسلامها إلى القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين)	٥٣
– المبحث الأول : (المراحل السياسية للسلطنة الكَثِيريّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين) :	٦٢
– المرحلة الأولى : (السَّلطَنَة الكَثِيريّة ؛ عَهْدُ القُوَّة والتَّماسُك)٩٧٦هـ ـ ١٠٢٤هـ.	٦٤
– المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف) ١٠٢٤هـ ـ ١١٣٠هـ :	٧٠

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* أوَّلاً : (النفوذ الزَّيْدِيّ) :	٧١
– السلطنة الكَثِيريّة وتداعيات التبعيَّة للدولة الزَّيْدِيّة :	٧٦
– أولاً : التدخل السياسي العام .	٧٦
– ثانياً : التدخُّل العسكري.	٧٨
– ثالثاً : التدخل السياسي الخاص.	٧٩
– محاسن الدولة القاسمية فترة حكمها بحضرموت.	٨٥
* ثانياً : (النُّفوذُ اليَّافعيُّ) :	٨٨
– أوَّلاً : أسباب مجيء يافع لحضرموت .	٨٨
– ثانياً : طُغيان يافع واستبدادها .	٩٤
– ثالثاً : التظاءُ المجتمع بسَخطِ بعض القبائل المحلية على يافع.	١٠١
– المرحلة الثالثة :(العهد القَبَلي) ١١٣٠ هـ . ١٢٧٠هـ :	١٠٤
– المبحث الثاني :(دَوْر المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر ، وأبرز النماذج) :	١٠٩
– تمهيد.	١١٠
– أولاً : (المَناصِب) :	١١٣
– أنموذج من دَوْر المناصب السياسي الإصلاحي في عصر الدراسة :	١١٨
– ثانياً : (العُلمَاء) :	١٢١
– نماذج من دورهم السياسي الإصلاحي العظيم الأهميَّة :	١٢٢
– نموذج المرحلة الأولى : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد القوة والتماسك ٩٧٦هـ – ١٠٢٤هـ) :	١٢٢
– السيِّدُ الإمام الحسين بن الشيخ أبي بكر بن سالم رحمه الله تعالى	١٢٢
– نموذج المرحلة الثانية : (السلطنة الكَثِيريّة وعهد التنازع الخطير والانحدار للضعف ١٠٢٤هـ . ١١٣٠هـ :	١٢٢
– السيِّدُ الإمامُ عُمَر بن عبد الرحمن بن عَقِيل العَطَّاس رحمه الله تعالى .	
– النموذج الأبرز للمرحلتين الثانية والثالثة : (فترة حياة المؤلِّف عَمْرَة	

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

تحديداً) :	١٢٥
– السيِّدُ الإمام عبد الله بن عَلَوِيّ بن محمَّد الحَدَّاد رحمه الله تعالى :	
(١) نظرةُ الإمام الحَدَّاد للسلطنة الكَثِيريّة ، وعلاقتُهُ بسلاطينها :	١٢٧
– أوّلاً : نظرته للسلطنة والسلاطين في زمانه .	١٢٧
– ثانياً : علاقةُ الإمام الحَدَّاد رحمه الله تعالى بالسلاطين .	١٣٣
(٢) دور الإمام الحَدَّاد أثناء النفوذ الزَّيْدِيّ :	١٣٥
(أ) نظرته للنفوذ الزَّيْدِيّ	١٣٥
(ب) دوره مع السلطان بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق .	١٣٦
(ج) دوره مع السلطان محمد المَرْدُوْف بن بدر بن عمر بن بدر أبي طُوَيْرِق .	١٣٧
(د) دوره مع السلطان بدر بن محمد المَرْدُوْف .	١٣٩
(٣) دور الإمام الحَدَّاد أثناء النفوذ اليَافِعي .	١٤٤
(أ) دور الإمام الحَدَّاد مع السُّلطان عمر بن جعفر بن علي بن عبد الله.	١٤٧
(ب) دور الإمام الحَدَّاد في الإصلاح بين الأطراف السياسية (السلاطين)	١٥٤
* **الفصل الثالث : { الحالة الاجتماعية في عصر المؤلف } :**	١٥٧
– **المبحث الأول : (الأسرة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر):**	١٥٨
– المطلب الأول : (حياة الأسرة)	١٦٠
– المطلب الثاني : (المجتمع النَّسَوي)	١٦١
– **المبحث الثاني : (العادات والتقاليد والآداب) :**	١٦٣
– المطلب الأول : (العادات والتقاليد والآداب العامة)	١٦٤
– المطلب الثاني : (بعض العادات والتقاليد والآداب الخاصة) :	١٦٧
– أولاً :(أُسَر العلم ، والإرشاد الديني ، والتوجيه التربوي ، والإصلاح الاجتماعي)	١٦٧
– ثانياً : (الأُسرة الحاكمة)	١٧٧

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– ثالثاً : (القبائل المسَلَّحة)	١٧٩
– رابعاَ : (سائر أسر الشعب الحضرمي)	١٨٢
– المبحث الثالث : (خدمات التنظيم الاجتماعي) :	١٨٣
– المطلب الأول : أبناء الحارات (الحُوَف)	١٨٤
– المطلب الثاني : (النَّقَابَات)	١٨٥
– المطلب الثالث : (المَنْصَبَة)	١٨٦
– المطلب الرابع : (الحُوَط)	١٨٧
– المطلب الخامس : (الحَكَم والمقَدَّم)	١٨٨
– المبحث الرابع : (الأحوال الاقتصادية والعمرانية) :	١٨٩
– المطلب الأول : (الزراعة)	١٩٠
– المطلب الثاني : (الإعمار)	١٩٣
– المطلب الثالث : (الثروة الحيوانية)	١٩٥
– المطلب الرابع : (التجارة)	١٩٦
– المطلب الخامس : (الحرف والصناعة)	٢٠٠
– المطلب السادس : (الاكتفاء الذاتي)	٢٠٢
– المطلب السابع : (تداول الازدهار والانحطاط الاقتصادي في عصر الدراسة)	٢٠٣
– المبحث الخامس : (عادات الترويح الاجتماعي) :	٢٠٨
– المطلب الأول : (السَّمَاع)	٢٠٩
– المطلب الثاني : (الاصطياف في الضواحي والأرياف)	٢١٠
– المطلب الثالث : (القَنِيْص)	٢١١
– المطلب الرابع : (الألعاب الرياضيَّة)	٢١٤
*** الفصل الرابع : { الحالة العلمية في عصر المؤلف } :**	٢١٥
– المبحث الأول : (المراكز والمؤسسات العلمية) :	٢١٦
١. أوَّلاً : (المراكز العلميَّة)	٢١٧

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٢. ثانياً : (المؤسسات العلميَّة) :	٢٢١
– المبحث الثاني : (النظام التعليمي) :	٢٢٨
– أوّلاً : نظام التعليم في المرحلة الأولى .	٢٣٠
– ثانياً : نظام التعليم في المرحلة العليا .	٢٣١
– طرق التعليم.	٢٣٨
– الرِّحْلَة العِلميَّة.	٢٤٦
– المبحث الثالث :(حملة العلم : الطُّلاَّب والمعلِّمون) :	٢٤٨
– أولاً : الطُّلاَّب : العلاقات المتبادلة بين الطلاب ومعلميهم.	٢٤٩
– ثانياً: المعلِّمون (العلماء) :	٢٥٣
– الأحوال الماليَّة للعلماء.	٢٥٥
– الأحوال الاجتماعية للعلماء.	٢٥٦
– أخلاق العلماء وأحوالهم.	٢٥٨
– علاقات العلماء ببعضهم وبطلاَّبهم.	٢٦٠
أثر العلماء في المجتمع:	٢٦٠
• الباب الثاني : [الترجمة للمؤلِّف ومصنَّفاته وجهوده ومناهجه في التصنيف ، وجهود علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي ، وعملي في التحقيق] :	٢٦٤
*** الفصل الأول : { جهود وميزان علماء وأصوليي حضرموت في التأليف العلمي } :**	٢٦٥
– تمهيد.	٢٦٦
– المبحث الأول : (جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهيَّة عامة ، وأصول الفقه خاصة) :	٢٦٧
* أوّلاً : جهود علماء حضرموت في تأليف الكتب الشرعية الفقهية عامةً.	٢٦٨
عاديات الطمس والإبادة للموروث الحضرمي العلمي .	
* ثانياً : جهود علماء حضرموت في أصول الفقه تعلُّماً وتعليماً وتصنيفاً :	٢٨٥

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

المبحث الثاني : (فقه الأولويات الشرعية والتأليف في سلوك علماء وأصوليي حضرموت العلمي التربوي)	٢٩٠
– المبحث الثالث : (أثر التصوف على منسوب التأليف الفقهي الأصولي عند علماء حضرموت) .	٣١٩
* الفصل الثاني : { ترجمة للمؤلف الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى } :	٣٢٦
– تمهيد .	٣٢٧
– المبحث الأول : (اسمه ونِسْبَتُه) .	٣٣١
– المبحث الثاني : (مولده ونشأته وبلدته وموطن إقامته ومحيط عيشه ووفاته)	٣٣٥
– المبحث الثالث : (شيوخه وتلاميذه).	٣٤٦
– المبحث الرابع : (عقيدته ، ومذهبه الفقهي ، وتصوفه)	٣٥٢
– المبحث الخامس : (صفاته) .	٣٦٠
– المبحث السادس : (مكانته العلمية)	٣٦٥
– المبحث السابع : (باعثه للتأليف ومنهجه العام فيه)	٣٧٠
– المبحث الثامن : (كتاباه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما) .	٣٧٦
– المبحث التاسع : (كتابه (نهاية سول العباد) : اسمه ونسبته للمؤلف ، ووصف نسخه ، ومنهجه في تأليفه ، ومصادره فيه).	٣٨٤
– المبحث العاشر: (قيمة (نهاية سول العباد) وأهميَّة موضوعه ، وخطة المؤلِّف للكتاب)	٣٩٠
– المبحث الحادي عشر : (منهجي في التحقيق).	٣٩٤
[قسم التحقيق] :	٤٠٤
– نماذج من نسختي المخطوط .	٤٠٥
– [نص الكتاب]	

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

* [مُقَدِّمَةُ المُؤلِّف]	٤١٣
● [البَحْثُ الأَوَّل] : [حَقِيقَةُ التَّقْلِيْد]:	٤١٤
* فَصْلٌ : (فِيْ التَّقْلِيْد) :	٤١٥
[تَعْرِيفُ التَّقْلِيْدِ لُغَةً]	٤١٥
– [تعريفُ التَّقلِيدِ اصْطِلاحاً]	٤١٧
– [وُجوبُ التَّقلِيدِ على العَامِيِّ فِي الفُروعِ مِن المتَّفَقِ عليه بَيْنَ الأَئِمَّة]	٤٢٩
– [ذِكْرُ مَوَاضِعِ بَحْثِ التَّقلِيد في كُتُبِ أُصولِ الفِقْه]	٤٣١
● [البَحْثُ الثَّاني] : [المقَلِّد] :	٤٣٣
* فَصْلٌ : (فِيْ المُقَلِّدِ بِكَسْرِ اللامِ) :	٤٣٤
– تَنْبِيْهٌ : [إذا وَجَدَ تَابِعُ المجتَهِدِ حَدِيثاً صحيحاً مُخَالِفاً لمذهبِهِ هل له أنْ يَعْمَلَ به ويترك مذهبَهُ أَمْ لا ؟]	٤٤٠
– [جَمْعُ المؤلِّفِ بَيْنَ القَوْلَين]	٤٤٥
● [البَحْثُ الثَّالث] : [المقَلَّدُ] :	٤٥٠
* فَصْلٌ : (في المقَلَّدِ بِفَتْحِ اللامِ أيْ : مَن يَصِحُّ تقليدُهُ ، وأَقْسَامِهِ):	٤٥١
[تَعرِيفُ الاجْتِهَادِ لُغَةً]	٤٥١
– [تَعرِيفُ الاجْتِهَادِ اصْطِلاحاً]	٤٥١
– [أَقْسَامُ المجْتَهِدِ]:	٤٥١
– فالأوَّلُ : (المجْتَهِدُ المطْلَقُ المسْتَقِلُّ)	
– القِسْمُ الثَّاني : (المجْتَهِدُ المطْلَقُ المُنْتَسِبُ)	
– [ادِّعاءُ الإمامِ السُّيوطِي بلوغ رتبة المجتهد المنْتَسِب ، ولم يُسلَّم له] :	٤٥٦
– القِسْمُ الثَّالِثُ : (مُجْتَهِدُ المذْهَبِ)	٤٦٤
– القِسْمُ الرَّابِعُ : (مُجْتَهِدُ التَّرْجِيحِ) القِسْمُ الخَامِسُ : (مُجْتَهِدُ الفُتْيَا)	٤٦٥
– [طبقاتُ الفُقَهاء]	
* فَصْلٌ : (فِيْ حُكْمِ المُجْتَهِدِ بِأَقْسَامِهِ)	٤٦٩
– [المجتهِدُ المطلَقُ يقلَّدُ ولا يُقَلِّد]	٤٧٣

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– [المجتهدُ في بعضِ المسائل هل له أنْ يقلِّد المجتهد المطلق ؟]	٤٨٢
– تَنْبِيْهٌ :[بيانُ معنى قولِ الفقهاء : لا إنكارَ على مُخْتَلَفٍ فيه]	٤٨٤
– [ذِكْرُ الظَّاهِرِيَّةِ ومَوْقِفُ الأَئِمَّة العُلمَاء مِنْ خِلافِهِم]	٤٨٥
*** فَصْلٌ: (فِيمَن يَجُوزُ لَهُ وَتصِحُّ مِنهُ الفَتْوَى ، وَجَوَازِ العَمَلِ بِفَتْوَاهُ ، وَأَقْسَامِهِ)**	٤٨٩
[المجتَهِدُ المطْلَقُ يُفْتِي وَيُقَلَّد بِشَرْطِهِ]	٤٨٩
– [مجتَهِدُ المذْهَبِ يُفْتِي ويُقَلَّدُ تبعاً لإمامِهِ]	٤٩٤
– [مُجْتَهِدُا التَّرْجِيحِ والفُتْيَا يُعْمَلُ بِفَتْوَاهُمَا بِشَرْطِ عَدَالَتِهِمَا]	٤٩٩
– [لا يجوز للعَامِّيِّ أنْ يُفْتِي]	٥٠٢
– [فتوى أهلِ الأهواءِ والخوارج والشُّراة والرَّوَافِض هل يجوز قبولها ؟]	٥٠٣
– [حُكمُ توليةِ قَاضِي الضَّرُورَةِ وقضائِه واستخلافِهِ وعزلِهِ]	٥٠٤
*** فَصْلٌ : (فِي أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيدِ المَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الأَفْضَلِ):**	٥١١
– [القولُ الأوَّلُ : الجمهورُ على جواز تقليدِ المفضولِ وإنْ اعتقدَهُ المقلِّدُ مفضولاً]	٥١١
– [القَولُ الثَّاني : تقليدُ المفضول جائزٌ إنْ اعتقدَهُ المقلِّدُ فاضِلاً أو مُسَاوِياً]	٥١٤
– [وعلى القول الثاني : فالأصَحُّ أنَّ الرَّاجِحَ مِن المقَلَّدِينَ عِلْماً مُقَدَّمٌ على الرَّاجِحِ وَرَعاً]	٥١٥
– *** فَصْلٌ: (فِي أَنَّ الأَصَحَّ جَوَازُ تَقْلِيدِ الميِّتِ) :**	٥١٩
– [يَجُوزُ تَقْلِيدُ المجْتَهِدِ الميِّتِ وَلَوْ مَعَ وُجودِ المجْتَهِدِ الحَيِّ عَلَى الأَصَحِّ]	٥٢٢
*** فَصْلٌ : (فِيْ أَنَّ الأَصَحَّ خُلُوُّ الزَّمَانِ عَنْ المُجْتَهِدِ) :**	٥٢٤
*** فَصْلٌ : (فِيْ ذِكْرِ النُّصُوصِ عَلَى فَقْدِ المُجْتَهِدِ المُطْلَقِ ، والمُجْتَهِدِ فِيْ المذْهَبِ)**	٥٣١
– فائدةٌ:(فِي ذِكْرِ مَن ادَّعَى الاجْتِهَادَ ، أَوْ وُصِفَ بِهِ بَعْدَ الأَئِمَّةِ وَفِي الأَزْمِنَةِ المُتَأَخِّرَة)	٥٣٣

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– [انعدامُ المجتهدِ المطلَق لا يقتضي عدمَ إمكَانِهِ]	٥٣٨
– [اجتهاداتُ أصحابِ الإمامِ الشَّافعي كالمزَني وغيرِهِ معدودةٌ مِن مذهبِهِ ما وافَقَتْ قواعِدَهُ وما لا فلا]	٥٣٩
– [الحَقُّ أنَّ أَئِمَّةَ المَذَاهِبِ المعْتَبَرَةِ كُلُّهُم عَلَى صَوَابٍ]	٥٤٢
* **فَصْلٌ : (فِيْ انْحِصَارِ التَّقْلِيدِ في المذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ المَشْهُورَةِ):**	٥٤٦
[حكمُ تقليدِ الصَّحَابة رضي الله عنهم]	
– [هل مذهبُ الصَّحابي المجتهِد حُجَّة على غيره ؟]	٥٦١
– [سَببُ تعيُّن التقليد للأئمة الأربعة المجتهدين مع الإقرار بفَضْلِ المتقدِّمين]	٥٦٣
– [المَذَاهِبُ المتَّبعة المَشْهُورة وأمَاكن انتشَارِها]	٥٦٦
* **[فَصْلٌ : في مَسَائِل انْتِقَالِ المُقَلِّدِ بَيْنَ المَذَاهِبِ] :**	٥٦٩
– [المسَألةُ الأُولى : هَلْ يَجِبُ عَلَى العَامِيِّ التِزَامُ مَذهَبٍ مُعيَّنٍ ؟]	٥٦٩
– [المسَألةُ الثَّانية : إذَا التَزَمَ العَاميُّ مَذهَباً مُعيَّناً فَهَل لَهُ الانتِقَالُ إلى غَيرِهِ ؟]	
• **[البَحْثُ الرَّابع] : [المُقَلَّدُ فيه] :**	٥٨٣
* **فَصْلٌ : (فِيمَا يُقَلَّدُ فِيهِ ، وأَقْسَامِهِ ، وشُرُوطِهِ ، والاخْتِلافِ فِيهِ):**	٥٤٨
– [مَحَلُّ التَّقلِيدِ وأقسَامُه]	٥٨٤
– [القِسْمُ الأَوَّلُ : أُصُولُ الدِّينِ (العقائد) وحكمُ التقليد فيها]	٥٨٤
– [إيمانُ عَوامِّ المؤمنين الجازمُ صحيحٌ وإنْ حَصَلَ بغير طريقةِ المتكلِّمين]	٥٨٨
– [نَهْيُ السَّلفِ والشَّافعيِّ رحمهم الله تعالى عن عِلْمِ الكَلامِ خَاصٌّ لِلقَاصِرِ غيرِ المتأَهِّلِ].	٥٩٦
– [زَعْمُ أنَّ الإمَامَ الشَّافِعِيَّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – لا عِلْمَ لَهُ بِالكَلامِ حَدِيثُ إِفْكٍ عِندَ أَهْلِ التَّحقِيقِ]	٥٩٩
– [القِسْمُ الثَّاني : فُروعُ الدِّينِ (الفُروعُ الفِقْهِيَّة)]	٦٠٢
– [شُروطُ التَّقلِيدِ باعتِبَارِ المقَلَّدِ فيهِ سَبْعَةٌ]	٦٠٥

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– [الشرط الأول]: (تَقَدُّمُ التَّقلِيدِ على العَمَلِ)	٦٠٥
– [الشرط الثاني] : (أنْ لا يكون قد عَمِلَ قبل ذلك في هذا العمل بعَيْنِهِ بِضِدِّ الحُكمِ الذي أراد العمل به الآن ، بخلاف في جنس ذلك العمل ، وبخلاف ما إذا استفتَى فأُفتِي ولم يعمل)	٦١١
– [الشرط الثالث]: (أن لا يتَتَبَّع رخص المذاهب بحيث تنحل رَبْقَةُ التكليف من عنقه)	٦٢٩
– [الشرط الرابع] : (أن لا يُلفِّقَ في التَّقلِيد ؛ بأن تُرَكَّبَ من التقليدَيْن حقيقةٌ ممتنعةٌ بالإجماع ، أوْ لا يقول بها كِلا الإمَامَيْنِ المقلَّدينِ)	٦٤٣
– [التلفيقُ ومذاهِبُ العلماء فيه] :	٦٤٣
– (أ) [مذهبُ الجمْهورِ أنَّ التَّلفيق ممنوعٌ]	٦٤٣
– (ب) [مذهبُ بعض الحنفيَّة جوازُ التَّلفيق]	٦٥٦
– [الإجْمَاعُ المحْكِي في مَنعِ التَّلفِيقِ مَحمُولٌ على إجماعِ الأَغْلَب أوالإجمَاع المذْهبي]	٦٦٤
– [وعلى القول بمنع التلفيق ، فليس منه التلفيق في قضيَّتَيْن بحُكْمَيْن وإنْ سُمِّي تلفيقٌ]	٦٧١
– [الشرط الخامس]: (أن لا يكون العمَلُ المقلَّد فيه مما يُنقَض فيه قضاءُ القَاضِي)	٦٧٧
– [ما يُنقَضُ فيه قضاءُ القَاضي عند فُقَهَاء الشَّافعيَّة]	٦٧٧
– [مما يُنقَضُ فيه قضاءُ القاضي : حُكْمُ الحَاكِمِ – غيرِ المتبَحِّرِ- بخلافِ الرَّاجِح لِمُقَلَّدِهِ]	٦٧٩
– [مما يُنقَضُ فيه قضاءُ القاضي عند فُقهاء المالِكيَّة]	٦٨١
– [معنى قول الفقهاء : حُكْمُ الحَاكمِ يَرْفعُ الخِلاَفَ]	٦٨٤
– [الحاكمُ الجائِرُ تُنْقَضُ أحكَامُه ولا تُتعقَّب أحكامُ العَدْلِ العَالِمِ عند المالكيَّة]	٦٨٦
– [ومما ينقضُ فيه قضاءُ القَاضِي عند فقهاء المالكيَّة]	٦٨٨

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– [ما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاء الحنفيَّة]	٦٩٥
– [حكمُ قضاء المقلّد بخلاف مذهبِهِ موافقاً لمذهبِ مجتهدٍ آخر عند فقهاء الحنفية]	٦٩٧
– [ومما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاء الحنفيَّة]	٧٠١
– [تحقيقُ الفهمِ في مُراد صَاحِب الهِدَايَة ، واعتبارُ خلافِ الإمَامَيْن مَالِكٌ والشَّافِعِي]	٧٠٤
– [وما يُنْقَضُ فيه قَضَاءُ القَاضِي عند فُقَهَاء الحنفيَّة]	٧٠٦
– [لا يجوزُ للمُقلِّد الحكمُ بغير الرَّاجِح والمشهور مِن مذهب إمَامِهِ عند فقهاء المالكيَّة]	٧٠٨
– [الشرط السادس]: (انشراح الصدر للتقليد المذكور وعدم اعتقاده متلاعباً بالدِّين متساهلاً فيه)	٧١١
– [هل مجرَّدُ وقوعِ جواب المفتي وحقيقتِهِ في نفس المستفتي يُلزِمُهُ العَمَلَ به ؟]	٧١٣
– [الشرط السابع]: (اعتقادُ أرجحيَّة مُقلَّدِهِ أو مساواتِهِ لغيرِهِ)	٧١٦
– [لا يجوز للمقلِّد الحكمُ بخلاف الرَّاجح في مذهبِهِ إلاَّ لمجتهدٍ في المذهب]	٧٢٠
– [ليس للمقلِّد الشَّافِعيِّ أنْ يتخيَّرَ بين قَوْلَي الإمامِ وأوْجُهِ الأَصْحَاب إلاَّ بمُرَجِّح مُعْتَبَر]	٧٢٠
– [هل كلُّ مجتهدٍ مُصِيبٌ ، أو المصِيْبُ وَاحِدٌ ؟]	٧٢٢
– [ضَوابطُ الجَوَاز في تَخْيِير المقلِّد للإمام الشَّافعي بين قَوْلَي الإمام رحمهُ اللّٰهُ تَعَالَى]	٧٢٤
– [ضَابِطُ مَعرِفَةِ الرَّاجح مِن قَوْلَي الإمامِ الشَّافعي عند اختلافِ ترجيح أصحابِهِ]	٧٢٧
– [جَوازُ العَمَل لخَاصَّةِ النَّفْس بالمرجوح مِن قَوْلَي الإمامِ الشَّافِعِي رحمه اللّٰه تعالى]	٧٢٧

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– [ضوابطُ العَمَل بأحدِ الوَجْهين أو الأَوْجُه في المذهَب الشَّافِعي]	٧٢٩
– [ضوابِطُ التقليدِ للمتأخِّرين عن الإمامَيْن الرَّافعي والنَّووي عندَ تعارُضِ ترْجِيحِهِم]	٧٣٠
– [أحكامُ النَّقْل عن كُتبِ فُقَهاء الشَّافعية المتقدِّمين والمتأخِّرين]	٧٣٣
– خاتمة الدراسة والتحقيق .	٧٣٧
– فهرس الآيات .	٧٤٤
– فهرس الأحاديث .	٧٤٦
– فهرس الأعلام .	٧٤٧
– فهرس المصادر والمراجع .	٧٥٧
– الفهرس العام .	٧٩٥

تم بحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه
والاجتهاد ا
طبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه
جتهاد للعل
الطبعة الأولى ٢٠١٤م

HADDA

تحت إشراف:
أ. د/ حسن محمد مقبولي الأهدل

تحت إشراف:
أ. د/ حسن محمد مقبولي الأهدل

(نهاية سؤل العباد في بحث
الحضرمي كان حيا في سنة 1135هـ

لرسالة الدكتوراه المقدمة من
عمر حسين عمر باعقيل
عن رسالته الموسومة بـ:
التقليد

ن عمر حسن باعقيل-الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(السيرة الذاتية للمؤلف)

بسم الله الرحمن الرحيم

- **معلومات شخصية:**

– الاسم: عمر بن حسين بن عمر بن حسن باعقيل.

– محل الميلاد: قيدون – وادي دوعن – حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– تاريخ الميلاد: ١ / ٢ / ١٩٧٧م .

– الجنسية : يمني .

– الحالة الاجتماعية: متزوج وأب لعدد من الأولاد حفظهم الله ورعاهم.

– التدرُّج الوظيفي : عُيِّنَ معيداً بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية بجامعة حضرموت سنة ٢٠٠٣م ، ثم بعد نيله شهادة الماجستير رقِّي إلى مدرِّس بذات الكلية سنة ٢٠٠٦م ، ثم بعد نيله شهادة الدكتوراه صار دكتوراً (أستاذاً مساعداً) في علم أصول الفقه الإسلامي سنة ٢٠١٤م بذات الجامعة بكلية التربية بسيؤن، ثم بكلية اللغات والآداب بجامعة سيؤن حتى الآن .

– التخصص الدقيق: أستاذ أصول الفقه المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب واللغات – جامعة سيؤن – حضرموت – الجمهورية اليمنية .

– الجوال: ٧٧٥٩٥٢٢٤٧

– البريد الإلكتروني:

dr.omar.hussain.omar.hassan.baageel@gmail.com

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل -الطبعة الأولى ٢٠١٤م

- الشهادات العلمية :

– شهادة الابتدائية وشهادة الثانوية (علمي) بمديرية دوعن – محافظة حضرموت.

– شهادة البكلاريوس بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأحقاف بحضرموت عام ٢٠٠١م .

– شهادة الماجستير بتقدير ممتاز من قسم الدراسات الإسلامية تخصص: الفقه وأصوله بكلية التربية جامعة حضرموت عام ٢٠٠٦م.

– شهادة الدكتوراه بتقدير ممتاز من قسم الفقه وأصوله بكلية الآداب بجامعة العاصمة صنعاء عام ٢٠١٤م.

– شهادة عن دورة كاملة (فصل دراسي كامل) في اللغة الانجليزية بعد الثانوية في مركز اليرموك بالعاصمة (عمَّان) في المملكة الأردنية الهاشمية عام ١٩٩٧م.

- اللغات التي يجيدها :

– اللغة العربية .

– اللغة الإنجليزية: يجيد كتابتها بشكل جيد جداً ونطقها بشكل جيِّد .

- الدراسات العلمية والمؤلَّفات :

١. رسالة الدكتوراه في علم أصول الفقه بدراسة وتحقيق كتاب: (نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ رحمه الله تعالى، دراسة وتحقيق) ونوقشت ومنحت الامتياز مع التوصية بطباعتها على حساب جامعة صنعاء والتبادل بها مع جامعات الدول العربية وذلك سنة ٢٠١٤م.

٢. رسالة الماجستير في الفقه وأصوله بعنوان : (قاعدة المشقة تجلب التيسير ، دراسة تأصيلية وتطبيقية) ونوقشت ومنحت الامتياز مع التوصية بطباعتها على

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

حساب جامعة حضرموت والتبادل بها مع الجامعات الأخرى وذلك سنة ٢٠٠٦م.

٣. دراسة وتحقيق كتاب : (فتوحات ربي الغني رب الكون بتحقيق فتاوى الإمامين القاضييْن: الحبيب عبدالرحمن بن عيسى بن محمد (ت١٢٩٦هـ) وابنه الحبيب عمر (ت١٤٠٥هـ) آل الحبشي بقيدون) منشور الكترونيًّا سنة ٢٠٢٠م.

٤. دراسة وتحقيق كتاب: (فتاوى صفوة من فقهاء حضرموت جمعها قاضي قيدون العلامة الحبيب عمر بن عبدالرحمن بن عيسى بن محمد الحبشي (ت١٤٠٥هـ)) منشور الكترونيًّا سنة ٢٠٢٠م.

٥. كتاب: (جهود وفقه فقهاء حضرموت في التأليف والأسباب المؤثرة على موروثهم) سنة ٢٠١٤م وقد تم تقديمه في الحلقة العلمية لذكرى دخول الإمام المهاجر إلى حضرموت التي انعقدت بعنوان: (الفقه في مدرسة حضرموت) سنة ٢٠١٤م في رباط الإمام المهاجر بوادي حضرموت برعاية الإمام العلامة الحبيب أبي بكر العدني بن علي المشهور ومركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث. من منشورات مركز الإبداع الثقافي وهو منشور أيضاً الكترونيًّا.

٦. كتاب: (إحياء وداد الأجداد في الأحفاد بذكر فحوى مكاتبات وأحوال بعض الآخذين من بني الإمام الشيخ سعيد بن عيسى العمودي (ت٦٧١هـ) عن الإمام الحبيب عبدالله بن علوي بن محمد الحداد (ت١١٣٢هـ) من خلال مكاتباته لهم وبعض مؤلفاته الهادية إلى سبيل الرشاد) منشور إلكترونيًّا سنة ٢٠١٤م.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

٧. كتاب: (الغيث الدوعني السلسبيل بسيرة العلامة الحبيب أحمد بن حسن سيد بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل ت١٤٠٨هـ) منشور الكترونيًّا سنة ٢٠١٩م .

٨. كتاب: (لسان الذِّكْر الأُخرَوي المضنون المنهض لضنائن الأصل المصون في مناقب الإمام عيسى بن محمد وابنه العلامة عبدالرحمن وحفيده العلامة عمر آل الحبشي بقيدون) منشور الكترونيا سنة ١٤٣٦هـ.

٩. كتاب: (البيان في حكم الدخان من منظور الشريعة والطب) بحث تخرج للبكلاريوس بتقدير ممتاز من كلية الشريعة والقانون – جامعة الأحقاف سنة ٢٠٠١م .

١٠. كتاب: (قواعد المنهج الفكري للإمام المهاجر إلى الله تعالى أحمد بن عيسى بن محمد الحسيني ت٣٤٥هـ) .

١١. دراسة وتحقيق كتاب: (جَنيُ الرُّطَب والعسل الدوعني الهنيء بذكر رحلة العلامة الحبيب عبدالرحمن بن عبيدالله بن محسن السقاف والعلامة الحبيب حسين بن عبدالله عيديد إلى وادي دوعن المبارك وبعض مجالس ومُذاكَرات الإمام العارف بالله الحبيب مصطفى بن أحمد المحضار) تأليف قاضي قيدون العلامة الحبيب عمر بن عبدالرحمن بن عيسى بن محمد الحبشي ت ١٤٠٥هـ.

١٢. كتاب: (آلاء الفضل والإحسان في تدابير الرحمن) .

- **الأنشطة والدورات والإجازات العلمية:**

– المشاركة بتدريس علوم الشريعة الغراء بدار المصطفى للدراسات الإسلامية بمدينة تريم– حضرموت – اليمن.

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م–
(مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

- إقامة الدروس الشرعية لعامة الناس وخاصتهم في أبرز مساجد بلدته قيدون بوادي دوعن الميمون .
- المشاركة في دورات التعليم الشرعي الصيفية بدرا المصطفى للدراسات الإسلامية بمدينة تريم .
- إقامة دروس علوم الشريعة في بعض مساجد مدينة تريم المباركة.
- المشاركة في دورات التعليم الشرعي التي تعقد في مساجد مدينة تريم المباركة.
- إجازات سند علمي من بعض كبار أئمة الفقه بحضرموت .

رسالة الدكتوراه بجامعة صنعاء بعنوان: ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل –الطبعة الأولى ٢٠١٤م

رسالة الدكتوراه بجامعة العاصمة صنعاء بعنوان : ((نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد للعلامة الشيخ: الطيب بن أبي بكر بن طيب عمرة الحضرمي كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)) دراسة وتحقيق الدكتور: عمر حسين عمر حسن باعقيل – أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن –الطبعة الأولى سنة ٢٠١٤م– (مدينة تريم) (وادي دوعن – قيدون): محافظة حضرموت – الجمهورية اليمنية .

(بعض المؤلفات والدراسات والتحقيقات العلميَّة المنشورة للمؤلف)

التقليد والاجتهاد
تأليف العلامة
تقديم الطالب
المشرف المشارك
أ.د/ أحمد علي الماخذي

رقم القرار : 20140083
تاريخ القرار : ٢٠١٤/٤/١٧ م
مكان المناقشة : قاعة مركز الارشاد النفسي والتربوي

قرار لجنة المناقشة والحكم رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٤م

إنه في يوم الخميس ١٤٣٥/٦/١٧هـ الموافق ٢٠١٤/٤/١٧م ، أجتمعت لجنة المناقشة والحكم على رسالة الدكتوراه المقدمة من الطالب / عمر حسين عمر باعقيل المسجل بكلية الاداب والعلوم الانسانية قسم الدراسات الاسلامية والمشكلة بقرار مجلس الدراسات العليا والبحث العلمي في محضر إجتماعه (٥) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٨م بتشكيل لجنة المناقشة والحكم من الأساتذة :-

1	أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	جامعة صنعاء	رئيسا
2	د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	جامعة تعز	عضوا
3	د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	جامعة صنعاء	عضوا

عن رسالته الموسومة بـ (نهاية سؤل العباد في بحث التقليد والاجتهاد - للعلامة طيب بن أبي بكر العربي الحضرمي كان حيا في ١١٢٥هـ دراسة وتحقيق)

قام الطالب بعرض موضوع رسالته على لجنة المناقشة والحكم وتمت مناقشة الطالب .

وبناءً على ماتقدم فإن اللجنة توصي بالأتي :-

يُمنح الطالب / عمر حسين عمر باعقيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية

تخصص : أصول الفقه ومع التصديق توصي اللجنة بطبع الرسالة والتبادل مع الجامعات الأخرى على حساب الجامعة

*بتقدير : (ممتاز) جيد جدا جيد (يرجى مراعاة وضع دائرة حول التقدير المناسب للطالب)

توقيعات أعضاء لجنة المناقشة والحكم على القرار :-

الإسم	الصفة	التوقيع
أ.د. حسن محمد مقبولي الاهدل	المشرف الرئيسي	
د. سعيد محمد عبدالسلام الحداد	الممتحن الخارجي	
د. سعيد علي الحميري	الممتحن الداخلي	

مدير عام الدراسات العليا 21/4/2014

نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

جامعة صنعاء
نيابة رئاسة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة الدراسات العليا
الأصل محفوظ لدينا
المختص مدير الإدارة المدير العام

* يعتبر التقدير المشار إليه عاليه ، جزء من التقييم العام وإنما يخضع التقدير العام لأكثر من معيار بناء على لائحة التعليم العالي.

By Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-aqeel - Treem Hadramout - Yemen

الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
كلية الآداب
قسم الدراسات الإسلامية

نِهَايَةُ سُولِ العِبَادِ فِي بَحْثِ التَّقْلِيدِ وَالاجْتِهَادِ

تأليف:
الطَّيِّب بن أبي بَكر بن طَيِّب عَمْرَة الحَضْرَمِي (كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)
(دراسةٌ وتحقيقٌ)
- قِسمُ الدِّراسة -
رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الآداب – جامعة صنعاء
لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية . تخصص : (أصول الفقه) .

تقديم الطالب :
عمر حسين عمر حسن باعقيل

المشرف الرئيس :
أ . د : حسن محمد مقبول الأهدل

المشرف المشارك :
أ . د : أحمد علي الماخذي

١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م

الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
كلية الآداب
قسم الدراسات الإسلامية

نِهَايَةُ سُولِ العِبَادِ فِي بَحْثِ التَّقْلِيدِ وَالاجْتِهَادِ

تأليف:
الطَّيِّب بن أبي بَكر بن طَيِّب عَمْرَة الحَضْرَمِي (كان حيًّا سنة ١١٣٥هـ)
(دراسةٌ وتحقيقٌ)
- قِسمُ التَّحقيق -
رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الآداب – جامعة صنعاء
لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية . تخصص : (أصول الفقه) .

تقديم الطالب :
عمر حسين عمر حسن باعقيل

المشرف الرئيس :
أ . د : حسن محمد مقبول الأهدل

المشرف المشارك
أ . د : أحمد علي الما

١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م

Republic of Yemen
Sana'a University
Faculty of Arts & Humanities
Department of Islamic Studies

The End of What People Ask: An Investigation of Imitation and Diligence by Alttayib Bin Abu Baker Amrata Al Arabi Al Hadrami (He was alive in 1135 Hijjari) A Study and investigation

Thesis Submitted to the Faculty of Arts & Humanities, Department of Islamic Studies, in Partial fulfillment of the Requirements for the PhD Degree in Principles of jurisprudence

By

Omar Hussain Omar Baageel

Main Supervisor
Hasan Mohammed Maqbol Al-Ahdal

Co - Supervisor
Ahmed Ali Almakadi

1435 AH – 2014 AD

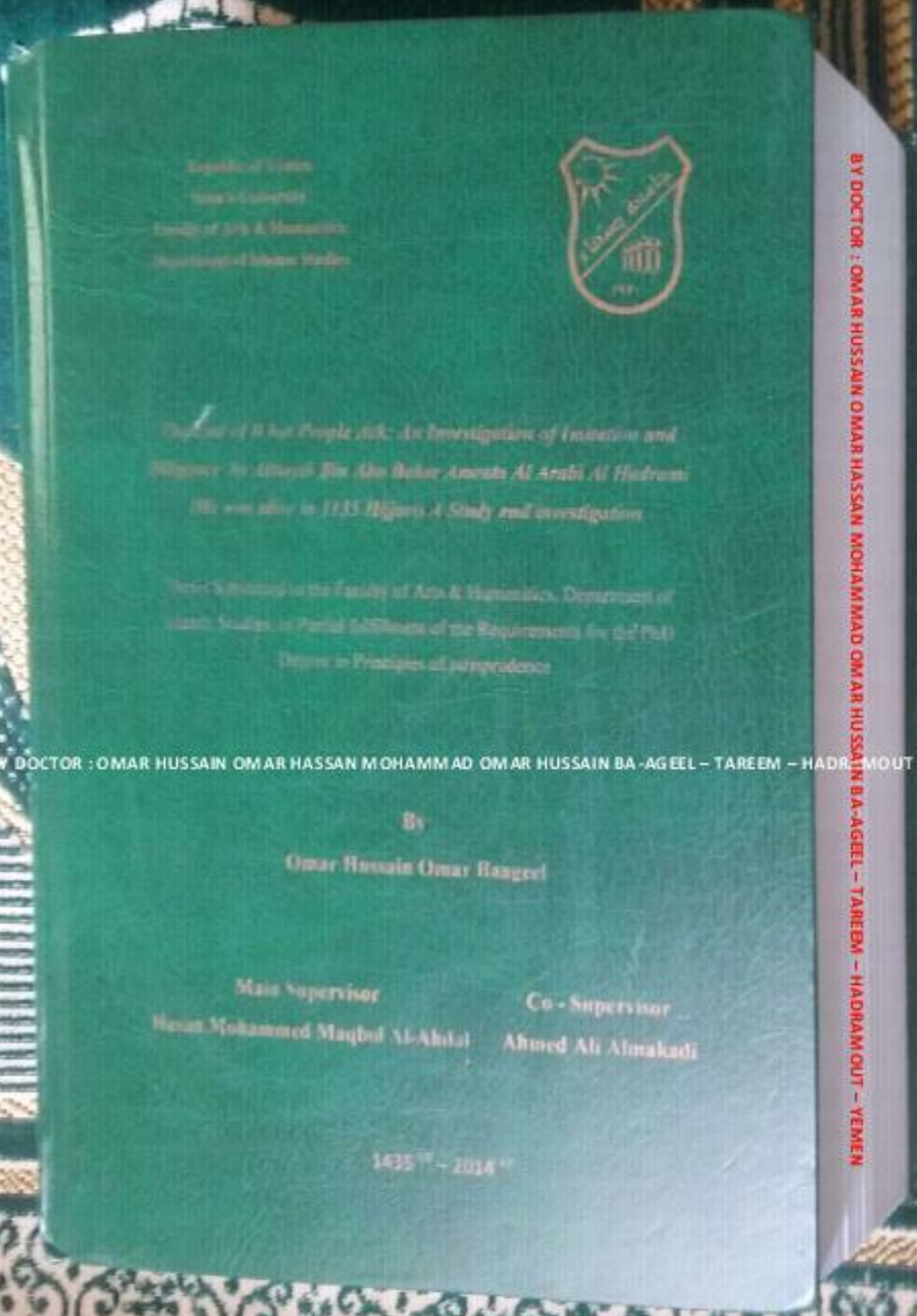

BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT – YEMEN

الجمهورية اليمنية
جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا
كلية التربية – المكلا.
قسم الدراسات الاسلامية

قاعدةُ المشقّةُ تجلبُ التيسيرَ

دراسةٌ تأصيليةٌ وتطبيقيةٌ

By: Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel -Treem -Hadramout-Yemen

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية التربية – المكلا –

جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في :

الدراسات الاسلامية . تخصص : (الفقه وأصوله) .

إعداد

عمر حسين عمر حسن باعقيل

إشراف

الدكتور / محمد حسب الله محمد علي الجعفري الحسيني

2 جمادى الآخرة 1427هـ / 28 يونيو 2006 م

الجمهورية اليمنية
جامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا
كلية التربية – المكلا
الدراسات العليا

إقرار لجنة المناقشة

تم مناقشة الرسالة الموسومة بـ "قاعدة المشقة تجلب التيسير
دراسة تأصيلية وتطبيقية"

بتاريخ ٢٨/٦/٢٠٠٦م وتكونت لجنة فحص وتقييم الرسالة من:

١- أ.د. حسين محمد مقبول الأهدل
مناقشاً خارجياً ورئيساً
التوقيع :

٢- د. أحمد محمد الشهراني
مناقشاً داخلياً
التوقيع :

٣- د. محمد حسين بن عبدالله
مشرفاً ومناقشاً
التوقيع :

نتيجة المناقشة والحكم : توصي اللجنة بمنح الطالب / عمر حسين عمر باعقيل
درجة الماجستير تخصص (فقه) بتقدير عام (ممتاز ٩٨٪
مع التوصية بالطباعة للرسالة والتبادل مع الجامعات الأخرى

تاريخ موافقة مجلس الكلية ١٢ / ٧ / ٢٠٠٦م تاريخ موافقة مجلس الجامعة ٢٣ / ٩ / ٢٠٠٦م

Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel - Treem - Hadramout - Yemen

فُتُوحَاتُ رَبِّي الغَنِيِّ رَبِّ الكَوْنِ بتحقيقِ فَتَاوى الإِمامَين القَاضِيَين:

الحبيب عبد الرَّحمن بن عِيسَى بن محمَّد وابنه الحبيب عُمَر آل الحَبْشِي بتَيدُون

(وعلى بعضِها تصديقاتُ نُخبةٍ من علماءِ حضرموت)

- الجزء الأول والثاني والثالث الأخير -

دراسةُ وتحقيقُ سِبْطِهما:

الدكتور/ عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين بَاعَقِيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون -

غَفَرَ اللهُ له ولوالديه وأولادِه وأصولِه وفروعِه ومشايخِه وذريَّتِه وأحبابِه ومَن له حقٌّ عليه وجميع المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م

إِحياءُ ودادِ الأَجدادِ في الأَحفاد

بذكرِ فحوى مُكاتَبَاتِ وأحوالِ بعض الآخذين مِن بَني

الإمامِ الشَّيخ سَعِيد بن عِيسَى بن أحمد العَمُودِي (ت ٦٧١هـ)

عن الإمامِ الحَبيب عَبدِ الله بن عَلَوي بن محمَّد الحَدَّاد (ت ١١٣٢هـ)

من خلالِ مُكاتباته لهم وبعض مؤلَّفاتِه الهادية إلى سبيل الرَّشاد

- رحمهُم الله تعالى ونفعَنا بهِم وجميع المسلمين -

جمَعَهُ وعلَّق عليه الدكتور:

عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعَقِيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيؤن -

غَفَر الله له ولوالديه وأولادِه وأصولِه وفروعه وشيوخه وذريته وأحبابه ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٣٦هـ - ٢٠١٤م

فَتَاوَى صَفْوَةٍ مِن فُقَهَاءِ حَضْرَمَوْت

جمعها قاضي قَيْدُون العلاَّمةُ الحبيبُ:

عُمَرُ بن عبدالرَّحمن بن عيسى بن محمَّد بن عبدالرَّحمن الحبشيُّ القَيدونيُّ الدَّوعَنيُّ الحضرَميُّ اليمَنيُّ

المتوفَّى بقيدون سنة (١٤٠٥هـ) رحمهُ اللهُ تعالى

دراسةُ وتحقيقُ سِبطِهِ:

الدكتور/ عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيِّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين بَاعَقِيل

-أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون-

غَفَرَ اللهُ لهُ ولوالديهِ وأولادهِ وأصولهِ وفروعهِ ومشايخهِ وذريَّته وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميعِ المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م

الغَيثُ الدَّوعَنِيُّ السَّلْسَبِيل بسِيْرَةِ العَلاَّمَةِ الحَبِيْب:

أَحمَد بن حَسَن سَيِّد بن مُحَمَّد بن عُمَر بن حُسَيْن بَاعَقِيل

المتوفى سنة ١٤٠٨هـ أو سنة ١٤٠٩هـ

-رحمه الله تعالى ونفعنا به وسائر المسلمين-

تأليفُ ابن ابن أخيه:

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيِّد باعَقِيل

-أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون-

غفرَ اللهُ له ولوالديه وأولادِه وأصولِه وفروعِه وشيوخِه وذريَّتِه وأحبابِه ومَن له حقٌّ عليه وسائرِ المسلمين

(يتضمَّنُ الكتابُ مُشجَّرات نَسَبِ الحبيبِ حَسَن سيِّد باعَقِيل وأولادِه وأحفادِه وتراجمهُم)

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث

الحلقة العلمية في ذكرى دخول الإمام المهاجر إلى حضرموت

بعنوان (الفقه في مدرسة حضرموت)

في الفترة (٧-١٤محرم ١٤٣٦هـ الموافق ٣١ أكتوبر - ٧ نوفمبر ٢٠١٤م)

جهود وفقه فقهاء حضرموت في التأليف والأسباب المؤثرة على موروثهم

للباحث الدكتور

عمر بن حسين بن عمر باعقيل

مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث

مركز الإبداع الثقافي للدراسات وخدمة التراث فرع حضرموت - تليفون ٤٦٠٨٦٢ — المدير ٧٧٧٤١٤٥٥٤
العنوان: حضرموت - تريم - عيديد - البدور - شرقي ثانوية تريم للبنين

BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT – YEMEN

Abstract

This thesis aims at investigating and reviewing the book entitled (The end of what people ask: An investigation of imitation and diligence) by Alttayib Bin Abu Baker Amrata (May Allah have mercy on his soul).

This thesis is divided into two parts. Part I is concerned with the study under investigation. It includes an introduction and two chapters. The introduction dealt with the importance of the study, the reasons for choosing the topic, the importance of the book under investigation, and the research proposal. The first chapter in parts I is about the era of the author. This chapter includes two sections: the political situation during the era of the author and the scientific situation during the era of the author.

On the other hand, part II focuses on the author and the scholars of Hadhramout; and it consists of two chapters. The first chapter discusses the efforts of scholars in Hadramout in scientific composition, whereas the second chapter provides a biography of the author, his works, his efforts, and methodology in the composition.

Republic of Yemen

Sana'a University

Faculty of Arts & Humanities

The End of What People Ask: An Investigation of Imitation and Diligence by Alttayib Bin Abu Baker Amrata Al Arabi Al Hadrami

Thesis Submitted to the Faculty of Arts & Humanities, Department of Islamic Studies, in Partial fulfillment of the Requirements for the PhD

By

Main Supervisor | Co - Supervisor

Hasan Mohammed Maqbol Al-Ahdal

1435 AH – 2014 AD

Republic of Yemen
Sana'a University
Faculty of Arts & Humanities
Department of Islamic Studies

The End of What People Ask: An Investigation of Imitation and Diligence by Alttayib Bin Abu Baker Amrata Al Arabi Al Hadrami (He was alive in 1135 Hijjari) A Study and investigation

Thesis Submitted to the Faculty of Arts & Humanities, Department of Islamic Studies, in Partial fulfillment of the Requirements for the PhD Degree in Principles of jurisprudence

By

Omar Hussain Omar Baageel

Main Supervisor
Hasan Mohammed Maqbol Al-Ahdal

Co - Supervisor
Ahmed Ali Almakadi

1435 AH – 2014 AD

Republic of Yemen
Sana'a University
Faculty of Arts & Humanities
Department of Islamic Studies

The End of What People Ask: An Investigation of Imitation and Diligence by Alttayib Bin Abu Baker Amrata Al Arabi Al Hadrami (He was alive in 1135 Hijjari) A Study and investigation

Thesis Submitted to the Faculty of Arts & Humanities, Department of Islamic Studies, in Partial fulfillment of the Requirements for the PhD Degree in Principles of jurisprudence

By

Omar Hussain Omar Baageel

By Dr: Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel - Treem - Hadramout - Yemen

Main Supervisor
Hasan Mohammed Maqbol Al-Ahdal

Co - Supervisor
Ahmed Ali Almakadi

BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT

2014 – 1435

Abstract

This thesis aims at investigating and reviewing the book entitled (*The end of what people ask: An investigation of imitation and diligence*) by Alttayib Bin Abu Baker Amrata (May Allah have mercy on his soul).

This thesis is divided into two parts. Part I is concerned with the study under investigation. It includes an introduction and two chapters. The introduction dealt with the importance of the study, the reasons for choosing the topic, the importance of the book under investigation, and the research proposal. The first chapter in parts I is about the era of the author. This chapter includes two sections: the political situation during the era of the author and the scientific situation during the era of the author.

On the other hand, part II focuses on the author and the scholars of Hadhramout; and it consists of two chapters. The first chapter discusses the efforts of scholars in Hadramout in scientific composition, whereas the second chapter provides a biography of the author, his works, his efforts, and methodology in the composition.

By Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel - Treem - Hadramout - Yemen

BY DOCTOR : OMAR HUSSAIN OMAR HASSAN MOHAMMAD OMAR HUSSAIN BA-AGEEL – TAREEM – HADRAMOUT

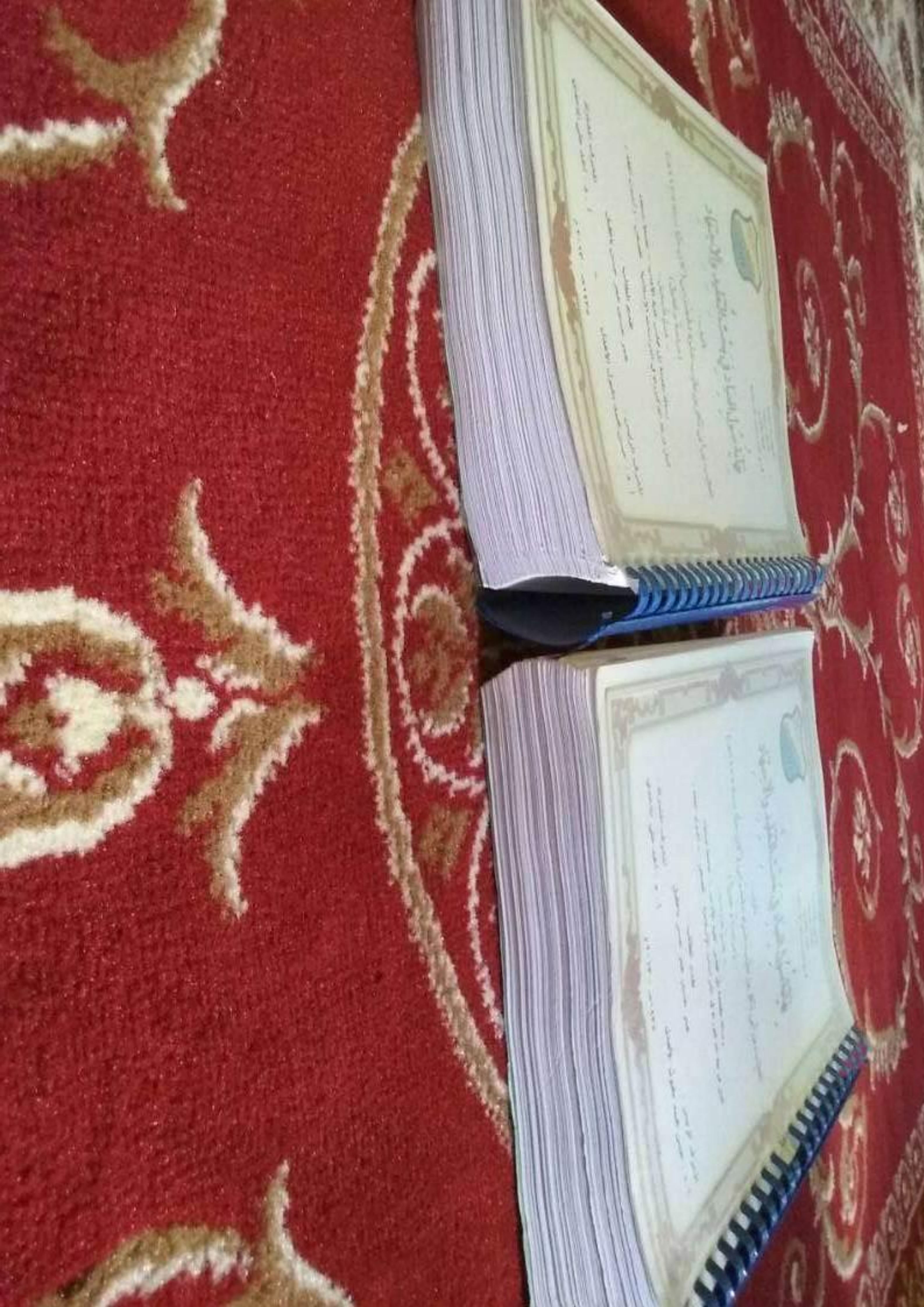

لِسَانُ الذِّكْرِ الأُخْرَوِيِّ المَضْنُونِ المُنْهِضُ لِضَنَائِنِ الأَصْلِ المَصُونِ

فِي مناقب الإمام العلاَّمة الحبيب عِيسَى بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن وابنِهِ العلاَّمة الحبيب عَبدِ الرَّحمن وحَفِيدِهِ العلاَّمة الحبيب عُمَرَ آل الحَبْشِي بِقَيْدُون

-رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم وسائر المسلمين-

تأليف سُبْطِهِم الدكتور:

عمر بن حسين بن عمر بن حسن سَيِّد بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل

-أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون-

غفر الله له ولوالديه وأولاده وأحبابه وشيوخه ومَن له حقٌّ عليه وسائرِ المسلمين

- الطبعة الثالثة: شهر جمادى الأولى من سنة ١٤٣٦هـ - ٢٠١٤م -

جَنيُ الرُّطَبِ والعَسَلِ الدُّوعَنِيِّ الهَنِيء

بذِكرِ رِحلة العلاّمة الحبيب عبد الرَّحمن بن عُبيدِ الله السقّاف والعلاّمة الحبيب حُسَين بن عبد الله عَيدِيد إلى وادي دُوعَن المُبارك وبعض مجالس ومُذاكرات الإمام العارف بالله الحبيب مُصطفى بن أحمد المحضار

- رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم وجميع المسلمين -

تأليف قاضي قَيدون العلاّمة الحبيب:

عُمَر بن عبد الرَّحمن بن عيسى بن محمَّد بن عبد الرَّحمن الحبشيّ القيدونيّ الدُّوعَنيّ الحضرميّ اليمنيّ

المتوفى بقيدون سنة (١٤٠٥هـ) رحمه الله تعالى

دراسة وتحقيق سبطه:

الدكتور/ عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سيّد بن محمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعقيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت ثم جامعة سيئون -

غفر الله له ولوالديه وأولاده وأصوله وفروعه ومشايخه وذريته وأحبابه ومن له حقٌّ عليه وجميع المسلمين

الطبعة الأولى سنة ١٤٤٠هـ - ٢٠١٨م

المبحث الثاني :

(دَوْر المناصب والعلماء في السياسة الحضرمية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريَّين ، وأبرز النماذج) .

By Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel - Tareem - Hadramout - Yemen

By: Dr. Omar Hussain Omar Hassan Ba-ageel - Tareem - Hadramout

هذا المبحث هو أحد مباحث قسم الدراسة لرسالة الدكتوراه المُسمَّاة بـ :

نهاية سول العباد في بحث التقليد والإجتهاد

للعلَّامة :

الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي - رحمه الله تعالى -

دراسة وتحقيق :

طالب دعائكم أخوكم / عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد باعقيل

كتبه في مدينة تريم الغنَّاء

وفي هذا المبحث :

{ قطب الدعوة والإرشاد الإمام عبدالله بن علوي بن محمد الحداد (ت ١١٣٢هـ) وبعض من مواقفه العظيمة في الإصلاح السياسي بحضرموت }

ص ٩٦ - ١٢٨

Scanned by CamScanner

لِسَانُ الذِّكْرِ الأُخْرَوِيِّ المَضْنُونِ المُنْهِضُ لِضَنَائِنِ الأَصْلِ المَصُونِ

في مناقب الإمام عِيسَى بن محمَّد

وابنِهِ العلاَّمة عَبدِ الرَّحمن وحَفِيدِهِ العلاَّمة عُمَر

آل الحَبْشِي بقَيْدُون

- رحمهم الله تعالى ونفعنا بهم وسائر المسلمين -

تأليفُ سِبْطِهم:

الدكتور / عمر بن حسين بن عمر بن حسن سَيِّد باعقيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت -

غفر الله له ولوالديه وأحبابه ومَن له حقٌّ عليه وسائر المسلمين

النسخة الثالثة : شهر جمادى الأولى من سنة ١٤٣٦هـ -

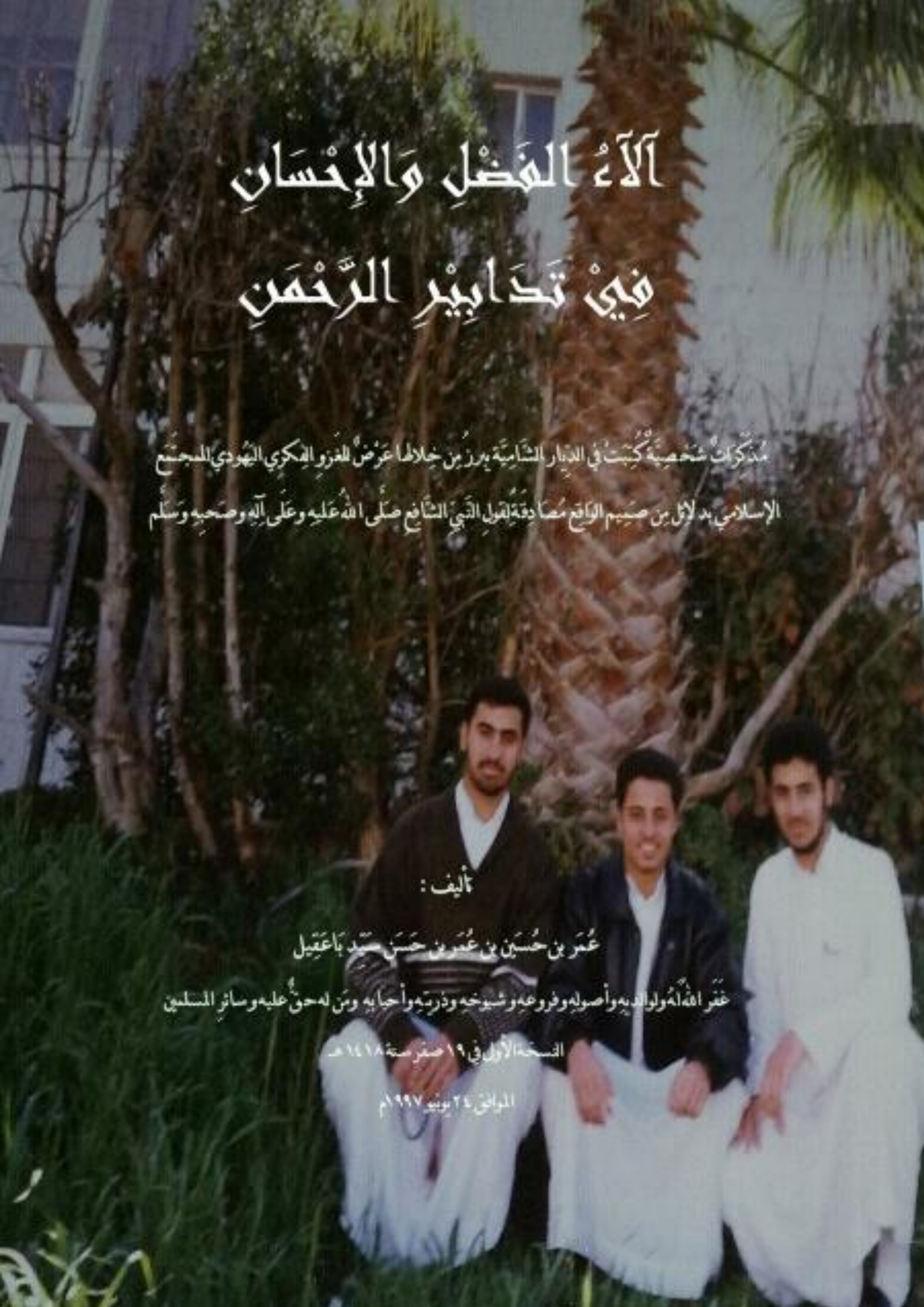

آلاءُ الفَضْلِ وَالإِحْسَانِ

فِيْ تَدَابِيْرِ الرَّحْمَنِ

مُذَكَّرَاتٌ شَخْصِيَّةٌ كُتِبَتْ فِي الدِّيَارِ الشَّامِيَّةِ يبرزُ مِن خِلالها عَرْضٌ للغَزوِ الفِكرِي اليَهُودي للمجتمع الإسلامي بدلائل مِن صَمِيم الوَاقِع مُصَادِقَةً لِقَولِ النَّبِيّ الشَّافِع صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وعَلَى آلِهِ وصَحبِهِ وسَلَّم

تأليف :

عُمَرَ بن حُسَيْن بن عُمَرَ بن حَسَن سَيِّد بَاعَقِيل

غَفَرَ اللهُ لَهُ ولوالديهِ وأصولِهِ وفروعِهِ وشيوخِهِ وذريتِهِ وأحبابِهِ ومَن لهُ حقٌّ عليهِ وسائرِ المسلمين

النسخة الأولى في ١٩ صفر سنة ١٤١٨ هـ

الموافق ٢٤ يونيو ١٩٩٧م

هذا الكتاب :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على شفيعنا سيدنا محمد حبيب الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فهذه مذكراتٌ شخصية كتبتها أثناء إقامتي في العاصمة الأردنية (عمّان) سنة دراستي بالمملكة الأردنية الهاشمية سنة ١٩٩٧م ثم ذهابي مع زملائنا في رحلة للجمهورية العربية السورية لبضعة أيام ، وهي مذكرات من واقع مشاهداتي وملاحظاتي التي دونتها وقتئذ في تلك البلاد ، كنت قد طبعتها بنفسي في الأردن وأخرجتها ذلك الحين في نسختها الأولى ، وقد استفاد منها بعد ذلك بعضُ زملائنا الكرام بكلية الشريعة بجامعة الأحقاف من المقيمين بالمملكة العربية السعودية .

أسأل ربنا الرحمن الرحيم أن ينفعنا به والمسلمين أجمعين .. آمين اللهم آمين برحمتك يا ربنا وبركاتك علينا بشفيعنا حبيبك ورسولك سيدنا محمد بن عبدالله الهاشمي القرشي العربي خاتم الأنبياء والمرسلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ، عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته ، والحمد لله رب العالمين .

كتبه طالب دعاءكم أخوكم :

عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن عمر بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل من تريم الخير والمحبة والبركة والرضا والنعيم .

قَواعِدُ المَنْهَجِ الفِكْرِيِّ للإمَامِ المُهَاجِرِ إلى اللهِ تَعَالَى

السَّيِّدِ أَحْمَدَ بنِ عِيسَى بنِ مُحَمَّدٍ الحُسَيْنِيِّ

- المُتَوَفَّى سنة (٣٤٥هـ) -

- رَحِمَهُ اللهُ تعالى ونفعنا به وبأصوله وفروعه وسائر المسلمين -

تأليف:

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سعيد باعقيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت -

غفر اللهُ له ولوالديه وأصوله وفروعه وشيوخه وذريته وأحبابه ومَن له حقٌ عليه وسائر المسلمين

النسخة الأولى سنة ١٤٣١هـ

الموافق سنة ٢٠١٠م

هذا الكتاب :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على شفيعنا سيدنا محمد بن عبدالله حبيب الله ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد :

فإنه حين يسَّر ربُّنا الرحمن الرحيم قيامي بدراسة وتحقيق كتاب الشيخ العلامة الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي في رسالتي الدكتوراه ما بين الأعوام ٢٠١٠م – ٢٠١٣م ، كان لابد – ونحن بصدد دراسة عصر المؤلف عمرة رحمه الله تعالى – من دراسةٍ تاريخية لعدد من مُفرَدات خطة دراستنا المُعدَّة لبحثنا ، وكان من تلك المفردات : أصول الفكر الحضرمي تجاه السياسة والاجتماع والعلم ، ودور علماء وفقهاء حضرموت في كل ذلك والشيخ عمرة واحداً منهم ، والتاريخ الحضرمي ومصادره وقضية تدوينه ، وميزان الإثبات والنفي لحوادث التاريخ الحضرمي ، وجهود وفقه فقهاء حضرموت في التأليف الأصولي والفقهي والأسباب المؤثرة على موروثهم . إلى غيرها من القضايا ، فنتج عن كل ذلك الاطِّلاع الضروريُ على دور سيدنا الإمام المهاجر إلى الله تعالى السيد أحمد بن عيسى بن محمد الحسيني ، الذي كان له ولذريته الدور الجلي المبارك المحمود الفعَّال في أدوار التاريخ الحضرمي ، في شتى أصعدته العلمية والاجتماعية و السياسية والاقتصادية منذ مقدَم هذا الإمام إلى حضرموت واستقرار ذريته بها كما هو منطوق أئمة التاريخ الحضرمي . ولقد تجمَّع لي من معطيات ذلك الاطلاع والدراسة كَمٌّ مبارك من المعلومات المتعلقة بسيدنا الإمام المهاجر إلى الله تعالى ، فجمعتها في كتاب مستقل رتبته في مباحث ومطالب فاستوى كتاباً متناسقاً مفيداً إن شاء الله تعالى .

أسأل ربنا الرحمن الرحيم أن ينفعنا به والمسلمين أجمعين . آمين اللهم آمين برحمتك يا ربنا وبركاتك علينا وعلى جميع المسلمين ، بشفيعنا حبيبك ورسولك سيدنا محمد بن عبدالله الهاشمي القرشي العربي خاتم الأنبياء والمرسلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته والحمد لله رب العالمين .

كتبه طالب دعاءكم أخوكم /

عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل من تريم الخير والمحبة والبركة والرضا والنعيم .

إِحياءُ ودادِ الأَجدادِ في الأَحفادِ

بِذِكرِ مُكاتَباتٍ وأَحوالِ بعضِ الآخذينَ مِن بَني العَمُودي

عَن الإِمامِ الحَبيبِ عَبدِ اللهِ بنِ عَلَوي بنِ محمَّد الحَدَّاد

– رَحِمَهُم اللهُ تعالى ونفعنا بهم وسائرِ المسلمين –

جَمَعَهُ وعَلَّقَ عَلَيهِ :

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد باعَقِيل

– أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت –

غفر اللهُ له ولوالديهِ وأصولِهِ وفروعهِ وشيوخهِ وذريتهِ وأحبابهِ ومَن له حقٌّ عليه وسائرِ المسلمين

النسخة الأولى في ١٢ صفر من سنة ١٤٣٦هـ

الموافق ٥ ديسمبر ٢٠١٤م

هذا الكتاب

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على حبيب الله ورسوله شفيعنا سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فإنه حين يسّر ربُّنا الرحمن الرحيم قيامي بدراسة وتحقيق كتاب العلامة الشيخ الطيب بن أبي بكر عمرة الحضرمي في رسالتي للدكتوراه ما بين الأعوام ٢٠١٠م – ٢٠١٣م ، كان من الواجب أن أجري دراسة لعصر المؤلف عمرة رحمه الله تعالى ، كما هو المقرر في منهج البحث العلمي الأكاديمي في الدراسات العليا بالجامعات العربية والإسلامية ، فكان من فوائد هذه الدراسة أن وقفتُ وقتئذٍ على بعضٍ من تلامذة الإمام الحبيب عبدالله بن علوي الحداد رحمه الله تعالى في مسار قراءاتي عن الإمام الحداد ، لكون الشيخ عمرة مُعاصِراً له ، ولحاجة اقتضتها الدراسة بيّنتُها هنالك في رسالة الدكتوراه ، حتى تجمَّعَ لي وقتئذٍ من المعلومات الكَمّ المبارك عن بعض بني الإمام الشيخ سعيد بن عيسى العمودي رحمه الله تعالى ممن تتلمذوا أو اتصلوا بالحبيب عبد الله بن علوي الحداد . وحين انهيتُ رسالتي للدكتوراه في سنة ١٤٣٥هـ رجعتُ لما سبق وعثرتُ عليه بسببها مما له علاقة بالإمام الحداد وتلامذته أولئك ، فجمعتهُ ورتبتهُ في مباحث ومطالب وعلّقتُ عليه في سنة ١٤٣٦هـ فكان هذا الكتاب.

أسأل الله ربنا الرحمن الرحيم أن ينفعنا به والمسلمين أجمعين .. آمين اللهم آمين برحمتك يا ربنا وبركاتك علينا وعلى جميع المسلمين بشفيعنا سيدنا محمد بن عبدالله حبيب الله رب العالمين ، وخاتم الأنبياء والمرسلين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم عدد خلق الله ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته .

طالب دعاءكم أخوكم :

عمر بن حسين بن عمر بن حسن بن محمد بن عمر بن حسين باعقيل من تريم الخير والمحبة والبركة والرضا والنعيم.

الجمهورية اليمنية
جامعة الأحقاف
كلية الشريعة – تريم

البيان في حكم الدخان

من منظور الشريعة والطب

بحث تخرج لمرحلة البكالريوس
بكلية الشريعة – جامعة الأحقاف

إعداد الطالب:
عمر بن حسين بن عمر بن حسن باعقيل
إشراف الدكتور:
إسماعيل كاظم العيساوي العراقي

العام الدراسي: ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م

الطَّيِّبُ بن أبي بَكْر بن طَيِّب بن أبي بَكْر بن عُمَر عَمْرَة الحَضْرَمِيُّ

رحمهُ اللهُ تعالى

الثاني :

(ترجمة للمؤلف الطيب بن أبي بكر عمرة رحمه الله تعالى)

- كان حيًّا سنة ١١٣٥ هـ -

ويشتمل على ... مبحث :

ترجمتُهُ - مُصَنَّفاتُهُ - جهودُهُ - مِنهاجُهُ في التَّصْنِيف

- المبحث الثاني : مولده ونشأته وبلدته وموطن إقامته ومحيط عيشه ووفاته .

- المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .

منهجي في تحقيق كتابه: (نهاية سول العباد في بحث التقليد والاجتهاد)

- المبحث الرابع : عقيدته ، ومذهبه الفقهي ، وتصوفه .

- المبحث الخامس : صفاته .

- المبحث السادس : مكانته العلمية .

- المبحث السابع : باعثه للتأليف ومنهجه العام فيه .

- المبحث الثامن : كتاباه : (كشف العيان) و (اهتداء الواقف) ونِسْبَتُهما إليه ومصادره فيهما .

- المبحث التاسع : كتابه (نهاية سول العباد) : اسمه ونسبته للمؤلف ، ووصف نسخه ، ومنهجه في تأليفه ، ومصادره فيه .

- المبحث العاشر: قيمة (نهاية سول العباد) وأهميَّة موضوعه ، وخطة المؤلِّف للكتاب.

- المبحث الحادي عشر : منهجي في التحقيق .

تأليفُ :

الدكتور / عُمَر بن حُسَين بن عُمَر بن حَسَن سَيِّد بن مُحَمَّد بن عُمَر بن حُسَين باعَقِيل

- أستاذ أصول الفقه بجامعة حضرموت وجامعة سيؤن -

غفر الله له ولوالديه وأولادِهِ وأصوله وفروعِهِ ومشايخه وذريّته وأحبابِهِ ومَن له حقٌّ عليه وجميع المسلمين

- وهو فصل مأخوذ من رسالة الدكتوراه للمؤلِّف -

طالب دعائكم مؤلفه أخوكم / عمر بن حسين بن عمر بن حسن باعقيل - غفر الله له ولوالديه وأصوله وفروعه وذريته ومشايخه وأحبابه وجميع المسلمين.. آمين

By Dr: Omar Husain Omar Hasan Ba-ageel - Treem - Hadramout - Yemen